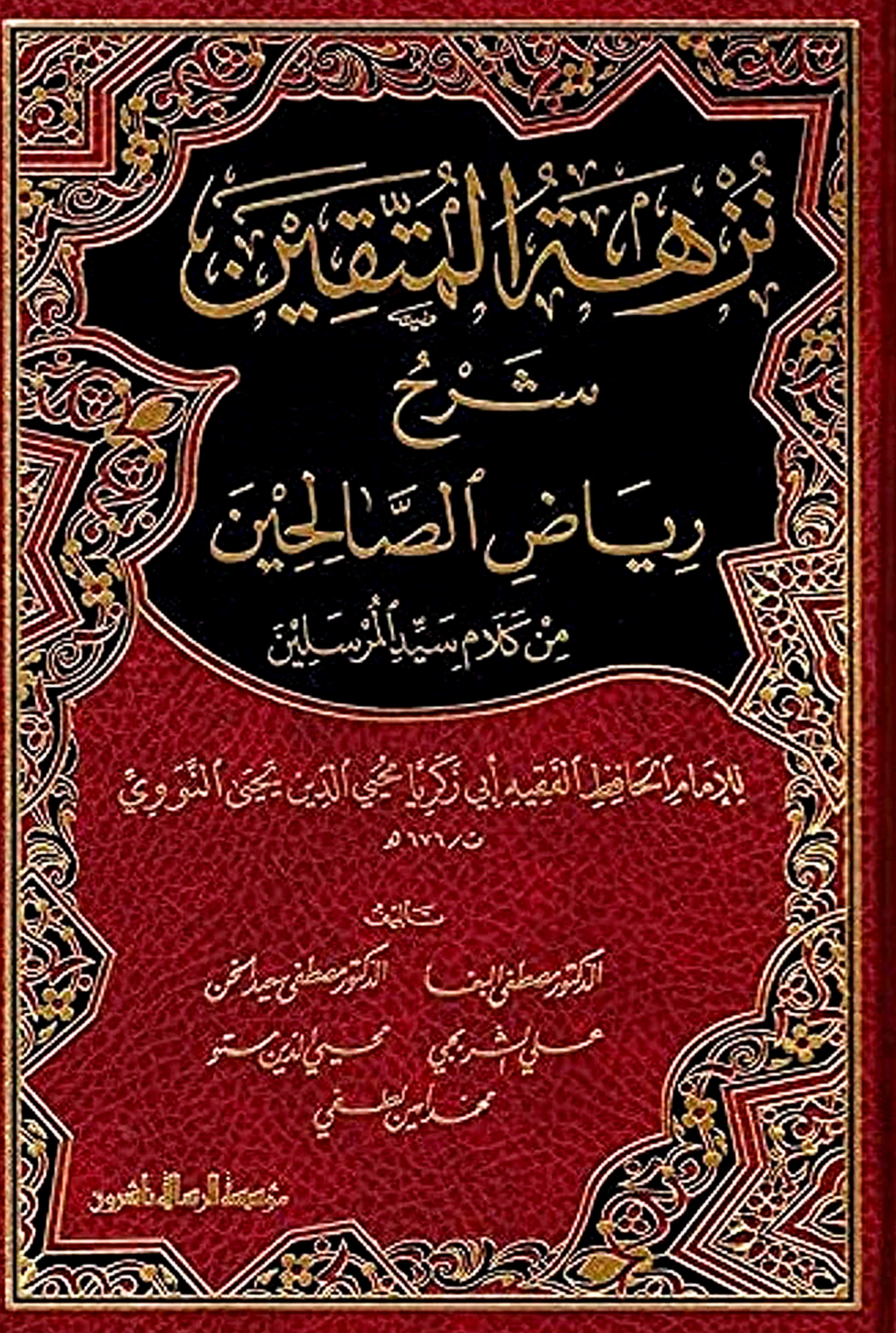


نزهة المتقين
شرح
رياض الصالحين
من كلام سيد المرسلين
للإمام الحافظ الفقيه أبي زكريا محيي الدين يحيى النووي
ت/ ٦٧٦ هـ
تأليف
الدكتور مصطفى البغا
الدكتور مصطفى سعيد الخن
علي الشربجي
محيي الدين مستو
محمد أمين لطفي
مؤسسة الرسالة ناشرون

من ذخائر السُّنّة

نُزْهَةُ المُتَّقِين

شرح

رياض الصّالحين

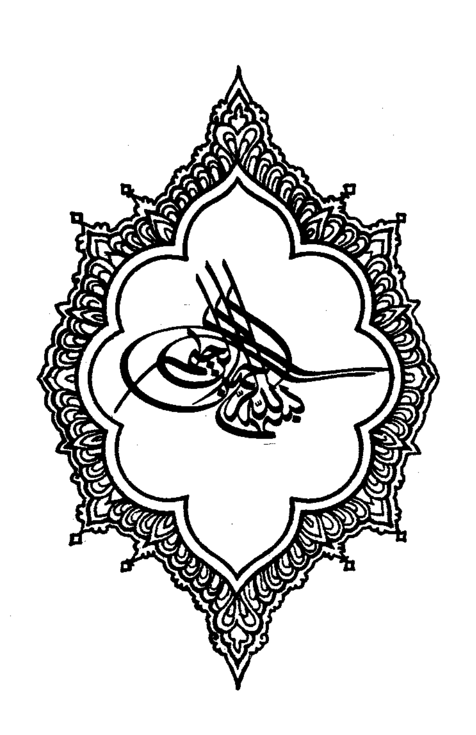
من كلام سيّدِ المرسلين

للإمام الحافظ الفقيه أبي زكريّا محيي الدّين يحيى النووي
المتوفى سنة ٦٧٦ هجريّة
رحمه الله تعالى

تأليف

الدكتور مُصطفى سعيد الخِن　　الدّكتور مُصطفى البُغا
محيي الدين مستو　　علي الشربجي　　محمّد أمين لطفي

مؤسسة الرسالة



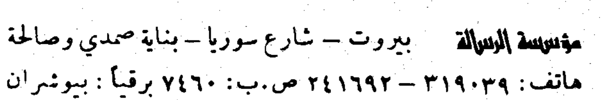
الطبعة الأولى

١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م

الطبعة الرابعة عشر

١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م





مؤسسة الرسالة بيروت – شارع سوريا – بناية صمدي وصالحة

هاتف: ٣١٩٠٣٩ – ٢٤١٦٩٢ ص.ب: ٧٤٦٠ برقياً: بيوشران


نزهة المتقين
الجزء الأول

مقدمة الكتاب

إن الحمد لله نحمده ، ونستعين به ونستغفره ، ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له وأن محمدا عبده ورسوله، بُعث بالرسالة الخالدة ، والشريعة السمحة ، التي أنارت للناس طريق الهدى وحذرت من طريق الردى ، ونزل عليه الوحي الأمين بالكتاب المبين ، وأنطقه الله بالحكمة ، وسدده بالوحي ، وعصمه من الهوى ، قال تعالى: (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) فجاء كتاب الله عز وجل منار الرشاد ، وطريق السداد ، وسبيل السعادة في الحياة ، وفي الآخرة مفتاح النجاة ، وجاءت سنته ﷺ الدليل لكتاب الله تعالى ، والمرشد إلى مقاصده ومراميه ، كما جعله الله سبحانه مثلاً يحتذى ، وقدوة حسنة ترتجى ، قال تعالى : (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) وأثنى عليه في خُلُقه بقوله : (وإنك لعلى خلق عظيم) فاصطفاه من خير الناس ليكون بشيراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً ، وجعل رسالته نوراً وهدى ورحمة للعالمين قال سبحانه : (وما أرسلناك إلا رحمه للعالمين) فجاءت سنته عليه أفضل الصلاة والسلام ، تنثر الدرر والحكم و المواعظ والآداب والأخلاق والفضائل، وترشد إلى أزكى العبادات ، وأقوم المعاملات وأحكم التشريعات في شتى ميادين

الحياة ، تتدفق من معين وحي السماء لأهل الأرض التي أقفرت من المثل والفضائل، وأجدبت من المكارم والأخلاق ، فروتها وأحيت القلوب بالإيمان ، وغرست في الناس بذور الخير والصلاح ، فأثمرت أمة وأينعت ، فكانت خير أمة أخرجت للناس ؛ تؤمن بالله وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وكانت من المفلحين ، فعمَّ خيرُها أهلَ الأرض مابين مشرقها ومغربها تنعم بالهدى والخير، وتحيا حياة كريمة سعيدة، لم يشهد التاريخ عصراً ذهبياً مثل تلك العصور الإسلامية التي حققت للإنسانية كرامتها ، ترويها بسقاء الإيمان وتغذيها بالأخلاق ، وتسعدها في حياتها وتأخذ بها إلى دار الفلاح والنجاة .

وقد اختار الإمام الجليل محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف الدين النووي رحمه الله تعالى باقة من الأحاديث النبوية في مواضيع عديدة في كتاب سماه رياض الصالحين ، ضمَّنه نحو ألفي حديث اختارها من كتب الصحاح والكتب المعتمدة في السنة المطهرة ، فجاء كتاباً مباركاً تناوله الناس بالقبول والإقبال عليه ، كيف لا وهو من ذخائر السنه المشرفة ومن هدي النبوة ، فكان له تأثيره البالغ في نفوس الناس في الإصلاح والتوجيه والأخلاق مما زاد الإقبال عليه وعلى دراسته ، وقلما يخلو بيت مسلم من هذا الكتاب المبارك ، كما عكف الدارسون في المعاهد على تقريره ودراسته ، وقد شرحه الإمام محمد بن علان في ثمانية أجزاء في كتابه الذي سماه دليل الفالحين ، وكان شرحه رحمه الله مؤدياً لحاجة عصره وموفياً إياه فجزاه الله عن المسلمين خيراً ، وقد لمسنا الحاجة الماسة إلى شرحه شرحاً مدرسياً مناسباً لمقتضيات الظروف الاجتماعية الراهنة، والأساليب التربوية المعاصرة، وخاصة للمعنيين بشؤون التربية والتعليم والتوجيه على جميع المستويات ، فعقدنا العزم على القيام بهذا العمل خدمة للمسلمين وتسهيلاً على الدارسين، ليعم الانتفاع بهذا الكتاب وليقف الناس على كنوز السنة النبوية المطهرة ، فيرتشفوا من معينها ويأخذوا منها شراباً سائغاً يروي ظمأهم ، ويزيلوا عنهم ماعلق بهم من سوء في الخلق، أو انحراف

في السلوك أو اعتداء على الحق ، أو تمرد على الفضيلة ، وقمنا بشرح الكتاب مراعين الأمور الآتية :

أولاً : خرّجنا الآيات الكريمة التي أوردها الإمام النووي في أول كل باب ، وشرحنا مفرداتها اللغوية .

ثانياً : ذكرنا عقب كل حديث المرجع والمصدر من الكتاب والباب من كتب السنة التي ورد فيها الحديث، وهذا العمل رأيناه ضرورياً لمساعدة الدارس على الرجوع إلى المراجع وأمهات كتب الحديث، وبذلك نكون قد أرشدناه إلى مظان الحديث من الكتب المعتمدة ليقف على أسانيدها وما يتعلق بها .

ثالثاً : أفردنا شرح المفردات اللغوية لكل حديث وأعقبناه بعد تخريج الحديث مباشرة، وأعربنا أحياناً بعض الكلمات التي يحتاج إليها الدارس لتوضيح المعنى المراد، وقد نذكر أسماء الأشخاص المبهمين في متن الحديث .

رابعاً : جمعنا الفوائد التي تضمنها الحديث وربطناها بواقع الحياة، وبيّنا الأحكام المستنبطة منه بأسلوب سهل ، ليقف القارىء على فوائد الحديث، والحض على التأسي والقدوة بما جاء فيه من فضائل وإرشادات وتوجيهات، والتحذير مما نهى عنه الرسول ﷺ .

خامساً : جعلنا لكل حديث رقمين : الأول في الأعلى يشير إلى رقمه المتسلسل في الباب الذي ورد فيه، والرقم في الأسفل هو رقمه المتسلسل في الكتاب ، وذلك تسهيلاً للرجوع إليه أو الإحالة عليه .

سادساً : قد يتكرر الحديث الواحد في عدة أبواب فأشرنا في المرة الثانية إلى الباب الذي سبق وروده فيه مع رقمه ليرجع القارىء إليه في معرفة تخريجه وشرحه، وإذا اقتضى الأمر أحياناً إلى ذكر بعض الفوائد أضفناها عقب الحديث .

سابعاً : وتتميماً للفائدة فقد جمعنا تراجم الرواة وجعلناه قسماً مستقلاً في آخر الكتاب مرتبة حسب حروف المعجم .

ثامناً : وختمنا عملنا بوضع فهرس للكتاب بأوائل الأحاديث ، لتسهيل الرجوع الى الحديث في موضعه من الكتاب .

هذا وقد أفادنا كتاب دليل الفالحين في إخراج هذا الكتاب ، كما أفادتنا مراجع كتب السنة المعتمدة والتفسير والتراجم والسيرة والفقه والمعاجم فجزى الله عنا مؤلفيها خيراً ، وإننا إذ نقدم هذا الكتاب الذي سميناه نزهة المتقين في شرح رياض الصالحين ، نرجُو المولى تعالى أن ينفع به الناس ، وحسبنا ما قصدنا إليه سائلينْ الله سبحانه أن يسدد الخطا ويجعلنا ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين ، ولاحول ولا قوة إلا بالله وهو ولي التوفيق .

دمشق في ١٢ ربيع الأول ١٣٩٦ هـ
الموافق ١٣ آذار ١٩٧٦ م

المؤلفون

ترجمة مؤلف كتاب - رياض الصالحين :

يحيى بن شرف النووي

٦٣١ - ٦٧٦ هـ

نسبه : هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مُرِي بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام النووي نسبة إلى نوى وهي قرية من قرى حوران في سورية ثم الدمشقي الشافعي شيخ المذهب وكبير الفقهاء في زمانه .

مَولدهُ ونشأته : ولد النووي رحمه الله تعالى في المحرم من ٦٣١ هـ في قرية نوى من أبوين صالحين ، ولما بلغ العاشرة من عمره بدأ في حفظ القرآن وقراءة الفقه على بعض أهل العلم هناك ، وصادف أن مر بتلك القرية الشيخ ياسين بن يوسف المراكشي ، فرأى الصبيان يُكرهونه على اللعب وهو يهرب منهم ويبكي لإكراههم ويقرأ القرآن، فذهب إلى والده ونصحه أن يفرغه لطلب العلم، فاستجاب له. وفي سنة ٦٤٩ هـ قدم مع أبيه إلى دمشق لاستكمال تحصيله العلمي في مدرسة دار الحديث، وسكن المدرسة الرواحية ، وهي ملاصقة للمسجد الأموي من جهة الشرق . وفي عام ٦٥١هـ حج مع أبيه ثم رجع إلى دمشق .

حياته العلميّة : وفي سنة ٦٦٥ هـ تولى مشيخة دار الحديث والتدريس بها حتى توفي وكان عمره ٣٤ سنة . وقد تميزت حياة النووي العلمية بعد وصوله إلى دمشق بثلاثة أمور .

الأول : الجد في طلب العلم والتحصيل في أول نشأته وفي شبابه، وقد أخذ العلم منه كل مأخذ، وأصبح يجد فيه لذة لا يعدلها لذة ، وقد كان جاداً في

القراءة والحفظ ، **وقد حفظ التنبيه** في أربعة أشهر ونصف، وحفظ ربع العبادات من المهذب في **باقي السنة** ، **واستطاع** في فترة وجيزة أن ينال إعجاب وحب أستاذه أبي إبراهيم **إسحق بن أحمد** المغربي ، فجعله معيد الدرس في حلقته .

الثاني : **سعة علمه وثقافته** : وقد جمع إلى جانب الجد في الطلب غزارة العلم والثقافة **المتعددة، وقد** حدث تلميذه علاء الدين بن العطار عن فترة التحصيل والطلب ، أنه **كان يقرأ كل** يوم اثني عشر درساً على المشايخ شرحاً وتصحيحاً ، درسين في **الوسيط ، وثالثاً** في المهذب، ودرساً في الجمع بين الصحيحين ، وخامساً في صحيح مسلم ، **ودرساً في اللمع** لابن جني في النحو، ودرساً في إصلاح المنطق لابن السكيت في **اللغة ، ودرساً** في الصرف ، ودرساً في أصول الفقه ، وتارة في اللمع لأبي إسحاق **وتارة في** المنتخب للفخر الرازي، ودرساً في أسماء الرجال ، ودرساً في أصول **الدين، وكان** يكتب جميع ما يتعلق بهذه الدروس من شرح مشكل وإيضاح عبارة **وضبط** لغة .

الثالث : **غزارة إنتاجه** : اعتنى بالتأليف وبدأه عام ٦٦٠ ، وكان قد بلغ الثلاثين من عمره ، وقد بارك له في وقتـــه وأعانه ، فأذاب عصارة فكره في كتب ومؤلفات عظيمة ومدهشة ، تلمس فيها سهولة العبارة ، وسطوع الدليل، ووضوح الأفــكار، والإنصاف في عرض آراء الفقهاء ، وما زالت مؤلفاته حتى الآن تحظى باهتمام كل مسلم، والانتفاع بها في سائر البلاد .

ومن أهم كتبه : شرح صحيح مسلم ، والمجموع شرح المهذب ، ورياض الصالحين والأذكار ، وتهذيب الأسماء واللغات ، والأربعين النووية ، والمنهاج في الفقه .

أخلاقـــهُ وَصفــاته : أجمع أصحاب كتب التراجم أن النووي كان رأساً في الزهد، وقدوة في الورع، وعديم النظير في مناصحة الحكام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويطيب لنا في هذه العجالة عن حياة النووي أن نتوقف قليلاً مع هذه الصفات المهمة في حياته .

الزهـــد : تفرغ الإمام النووي من شهوة الطعام واللباس والزواج ، ووجد في لذة العلم التعويض الكافي عن كل ذلك . والذي يلفت النظر أنه انتقل من بيئة بسيطة

إلى دمشق حيث الخيرات والنعيم، وكان في سن الشباب حيث قوة الغرائز، ومع ذلك فقد أعرض عن جميع المتع والشهوات وبالغ في التقشف وشظف العيش.

الورع: وفي حياته أمثلة كثيرة تدل على ورع شديد، منها أنه كان لا يأكل من فواكه دمشق، ولما سُئل عن سبب ذلك قال: إنها كثيرة الأوقاف، والأملاك لمن تحت الحجر شرعاً، ولا يجوز التصرف في ذلك إلا على وجه الغبطة والمصلحة، والمعاملة فيها على وجه المساقاة، وفيها اختلاف بين العلماء. ومن جوزها قال: بشرط المصلحة والغبطة لليتيم والمحجور عليه، والناس لا يفعلونها إلا على جزء من ألف جزء من الثمرة للمالك، فكيف تطيب نفسي؟ واختار النزول في المدرسة الرواحية على غيرها من المدارس لأنها كانت من بناء بعض التجار.

وكان لدار الحديث راتب كبير فما أخذ منه فلساً، بل كان يجمعها عند ناظر المدرسة، وكلما صار له حق سنة اشترى به ملكاً ووقفه على دار الحديث، أو اشترى كتباً فوقفها على خزانة المدرسة، ولم يأخذ من غيرها شيئاً. وكان لا يقبل من أحد هدية ولا عطية إلا إذا كانت به حاجة إلى شيء وجاءه ممن تحقق دينه. وكان لا يقبل إلا من والديه وأقاربه، فكانت أمه ترسل إليه القميص ونحوه ليلبسه، وكان أبوه يرسل إليه ما يأكله، وكان ينام في غرفته التي سكن فيها يوم نزل دمشق في المدرسة الرواحية، ولم يكن يبتغي وراء ذلك شيئاً.

مُناصحتُه الحُكّام: لقد توفرت في النووي صفات العالم الناصح الذي يجاهد في سبيل الله بلسانه، ويقوم بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهو مخلص في مناصحته وليس له أي غرض خاص أو مصلحة شخصية، وشجاع لا يخشى في الله لومة لائم، وكان يملك البيان والحجة لتأييد دعواه.

وكان الناس يرجعون إليه في الملمات والخطوب ويستفتونه، فكان يقبل عليهم ويسعى لحل مشكلاتهم، كما في قضية الحوطة على بساتين الشام:

لما ورد دمشق من مصر السلطان الملك الظاهر بيبرس بعد قتال التتار وإجلائهم عن البلاد، زعم له وكيل بيت المال أن كثيراً من بساتين الشام من أملاك الدولة، فأمر الملك بالحوطة عليها، أي بحجزها وتكليف واضعي اليد على شيء منها إثبات

ملكيته وإبراز وثائقه، فلجأ الناس إلى الشيخ في دار الحديث، فكتب إلى الملك كتاباً جاء فيه : « وقد لحق المسلمين بسبب هذه الحوطة على أملاكهم أنواع من الضرر لايمكن التعبير عنها، وطُلب منهم إثبات لايلزمهم، فهذه الحوطة لاتحل عند أحد من علماء المسلمين ، بل من في يده شيء فهو ملكه لايحل الاعتراض عليه ولايكلف إثباته» فغضب السلطان من هذه الجرأة عليه وأمر بقطع رواتبه وعزله عن مناصبه ، فقالوا له : إنه ليس للشيخ راتب وليس له منصب . ولما رأى الشيخ أن الكتاب لم يفد ، مشى بنفسه إليه وقابله وكلمه كلاماً شديداً ، وأراد السلطان أن يبطش به فصرف الله قلبه عن ذلك وحمى الشيخ منه ، وأبطل السلطان أمر الحوطة وخلص الله الناس من شرها .

وَفَــاته : وفي سنه ٦٧٦ هـ رجع إلى نوى بعد أن رد الكتب المستعارة من الأوقاف، وزار مقبرة شيوخه ، فدعا لهم وبكى ، وزار أصحابه الأحياء وودعهم وبعد أن زار والده زار بيت المقدس والخليل ، وعاد إلى نوى فمرض بها وتوفي في ٢٤ رجب . ولما بلغ نعيه إلى دمشق ارتجت هي وما حولها بالبكاء ، وتأسف عليه المسلمون أسفاً شديداً ، وتوجه قاضي القضاة عز الدين محمد بن الصائغ وجماعة من أصحابه إلى نوى للصلاة عليه في قبره ، ورثاه جماعة . وهكذا انطوت صفحة من صفحات علم من أعلام المسلمين ، بعد جهاد في طلب العلم ، ترك للمسلمين كنوزاً من العلم ، لازال العالم الإسلامي يذكره بخير ، ويرجو له من الله تعالى أن تناله رحماته ورضوانه .

رحم الله الإمام النووي رحمة واسعة وحشره مع الذين أنعم الله عليهم مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً .

مراجع الترجمة : البداية والنهاية ، مرآة الجنان ، الأعلام ، طبقات الشافعية ، النووي : للطنطاوي .

مقدّمة الإمام النّووي

بسم الله الرّحمن الرّحيم

ٱلْحَمْدُ لِلهِ ٱلْوَاحِدِ ٱلْقَهَّارِ ، ٱلْعَزِيزِ ٱلْغَفَّارِ ، مُكَوِّرِ[1] اللَّيْلِ عَلى النَّهارِ ، تَذْكِرَةً لِأُولِي ٱلْقُلُوبِ وَٱلْأَبْصارِ ، وتَبْصِرَةً لِذَوِي ٱلْأَلْبابِ وَالِاعْتِبارِ[2] ، الَّذِي أَيْقَظَ مِنْ خَلْقِهِ مَنِ اصْطَفاهُ[3] فَزَهَّدَهُمْ في هٰذِهِ الدّارِ[4] ، وَشَغَلَهُمْ بِمُراقَبَتِهِ وإِدامَةِ ٱلْأَفْكارِ ، ومُلازَمَةِ الِاتِّعاظِ والِادِّكارِ[5] ، وَوَفَّقَهُمْ لِلدُّؤُوبِ[6] في طاعَتِهِ ، وَالتَّأَهُّبِ لِدارِ ٱلْقَرارِ[7] ، وٱلْحَذَرِ مِمّا يُسْخِطُهُ ويُوجِبُ دارَ ٱلْبَوارِ[8] ، وَٱلْمُحافَظَةِ عَلى ذٰلِكَ مَعَ تَغايُرِ ٱلْأَحْوالِ وٱلْأَطْوارِ[9] . أَحْمَدُهُ أَبْلَغَ حَمْدٍ وأَزْكاهُ ، وأَشْمَلَهُ وأَنْماهُ[10] ، وأَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إِلّا اللهُ ٱلْبَرُّ[11] ٱلْكَرِيمُ ، الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنا

---

(١) من التكوير وهو إدارة الشيء على الشيء ، والمراد يدخل الليل على النهار وبالعكس . (٢) الألباب : جمع لب ، وهو العقل ، والاعتبار : التفكر والنظر في حكمة الأشياء . (٣) اختاره . (٤) أي لم يجعلها غايتهم وقصدهم وإن حصلوها وجمعوها . (٥) الذكر بعد النسيان والتنبه بعد الغفلة . (٦) الجد والمداومة (٧) الحياة الدائمة في الجنة . (٨) الهلاك في جهنم . (٩) جمع طور وهو التارة ، والمراد الاختلاف في الخَلق والخُلق . (١٠) أكثر نماء ونفعاً للمحامد . (١١) وهو صفة مشبهة من البرّ .

مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ ، ٱلْهَادِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ، وَالدَّاعِي إِلَى دِينٍ قَوِيمٍ . صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ ، وَآلِ كُلٍّ ، وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ .

أَمَّا بَعْدُ ، فَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى (وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ . مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ)[1] . وَهٰذَا تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُمْ خُلِقُوا لِلعِبَادَةِ ، فَحَقَّ عَلَيْهِمُ الِاعْتِنَاءُ بِمَا خُلِقُوا لَهُ ، وَٱلْإِعْرَاضُ عَنْ حُظُوظِ[2] الدُّنْيَا بِالزَّهَادَةِ ، فَإِنَّهَا دَارُ نَفَادٍ[3] لَا مَحَلُّ إِخْلَادٍ[4] ، وَمَرْكَبُ عُبُورٍ لَا مَنْزِلُ حُبُورٍ[5] ، وَمَشْرَعُ ٱنْفِصَامٍ[6] لَا مَوْطِنُ دَوَامٍ ، فَلِهَذَا كَانَ ٱلْأَيْقَاظُ[7] مِنْ أَهْلِهَا هُمُ ٱلْعُبَّادَ ، وَأَعْقَلُ النَّاسِ فِيهَا هُمُ الزُّهَّادَ . قَالَ اللهُ تَعَالَى (إِنَّمَا مَثَلُ ٱلْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَٱلْأَنْعَامُ ، حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ ٱلْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَٱزَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلاً أَوْ نَهَاراً فَجَعَلْنَاهَا حَصِيداً كَأَنْ لَمْ تَغْنَ بِالْأَمْسِ

---

(١) الذاريات / ٥٦ ـ ٥٧ . (٢) جمع حظ ، وهو النصيب ، والمراد الترفه المعتاد الزائد على الحاجة . (٣) ذهاب وفناء . (٤) خلود وبقاء . (٥) فرح وسرور . (٦) مطلق انقطاع . (٧) جمع يقظ ، وهو من كان فيه معرفة وفطنة .

كَذٰلِكَ نُفصِّلُ ٱلْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتفكَّرُونَ)[1]. وَالآيَاتُ فِي هٰذَا ٱلْمَعْنى كَثِيرَةٌ . وَلَقَدْ أَحْسَنَ ٱلْقَائِلُ :

إنَّ لِلّهِ عِبَاداً فُطَنَا[2] ... طَلَّقُوا الدُّنْيَا وَخَافُوا ٱلْفِتَنَا[3]

نَظَرُوا فِيهَا فَلَمَّا عَلِمُوا ... أَنَّها لَيْسَتْ لِحَيٍّ وَطَنَا

جَعَلُوها لُجَّةً[4] وَٱتَّخَذُوا ... صَالِحَ ٱلْأَعْمَالِ فِيها سُفُنا

فَإذَا كَانَ حالُها ما وَصَفْتُهُ ، وَحالُنا،وَما خُلِقْنا لَهُ ، ما قَدَّمْتُهُ : فَحَقٌّ[5] عَلى ٱلْمُكَلفِ أَنْ يَذْهَبَ بِنَفْسِهِ مَذْهَبَ ٱلْأَخْيارِ ، وَيَسْلُكَ مَسْلَكَ أُولِي النُّهَى[6] وَٱلْأَبْصارِ ، وَيَتأَهَّبَ لِما أَشَرْتُ إِلَيْهِ ، وَيَهْتَمَّ لِما نَبَّهْتُ عَلَيْهِ . وَأَصْوَبُ طَرِيقٍ لَهُ فِي ذٰلِكَ ، وَأَرْشَدُ ما يَسْلُكُهُ مِنَ ٱلْمَسالِكِ : التَّأَدُّبُ[7] بِمَا صَحَّ عَنْ نَبِيِّنا سَيِّدِ ٱلْأَوَّلِينَ وَٱلْآخِرِينَ ، وَأَكْرَمِ السَّابِقِينَ وَاللاَّحِقِينَ ، صَلَوَاتُ ٱللهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ وَعَلى سَائِرِ النَّبِيِّينَ . وَقَدْ

---

(١) يونس ٢٤ . زخرفها : زينتها وحسنها بظهور الزهور والنبات على ظهرها . قادرون عليها : متمكنون من تحصيل ثمارها . أمرنا . قضاؤنا .
حصيداً : محصوداً ، أي كأنها لم تثمر ولم تنبت . (٢) جمع فطن وهو من له عقل ونظر . (٣) جمع فتنة وهي الاختبار والامتحان ، أي خافوا عدم النجاح فيها . (٤) لجة البحر معظمه ، أي جعلوا الدنيا بمثابة البحر الذي يتوصل بالعبور فيه إلى المقصد . (٥) وجب وثبت .
(٦) جمع نهية وهي العقل . (٧) الأخذ والتخلق .

قَالَ اللهُ تَعالَى (وَتَعاوَنُوا عَلى ٱلْبِرِّ وَالتَّقْوَى)[1] وَصَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ : « واللهُ فِي عَوْنِ ٱلْعَبْدِ ما كَانَ ٱلْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ »[2] وأَنَّهُ قالَ : « مَنْ دَلَّ عَلى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فاعِلِهِ »[3] وَأَنَّهُ قالَ : « مَنْ دَعا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ ٱلْأَجْرِ مِثْلُ أُجورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لا يَنْقُصُ ذلِكَ مِنْ أُجورِهِمْ شَيْئاً »[4] وَأَنَّهُ قالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ »[5]. فَرَأَيْتُ أَنْ أَجْمَعَ مُخْتَصَراً مِنَ ٱلْأَحادِيثِ الصَّحِيحَةِ ، مُشْتَمِلاً عَلى ما يَكُونُ طَرِيقاً لِصاحِبِهِ إِلَى ٱلْآخِرَةِ ، وَمُحَصِّلاً لِآدابِهِ ٱلْباطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ ، جامِعاً لِلتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ وَسائِرِ أَنْواعِ آدابِ السَّالِكِينَ : مِنْ أَحادِيثِ الزُّهْدِ ، وَرِياضاتِ النُّفُوسِ ، وَتَهْذِيبِ ٱلْأَخْلاقِ ، وَطَهاراتِ ٱلْقُلُوبِ وَعِلاجِها ، وَصِيانَةِ ٱلْجَوارِحِ وَإِزالَةِ ٱعْوِجاجِها ، وَغَيْرِ ذلِكَ مِنْ مَقاصِدِ ٱلْعارِفِينَ .

وَأَلْتَزِمُ فِيهِ أَلَّا أَذْكُرَ إِلَّا حَدِيثاً صَحِيحاً[6] مِنَ ٱلْواضِحاتِ ، مُضافاً

---

(١) المائدة / ٢ . (٢) جزء من حديث رواه مسلم .(٣) رواه مسلم وأبو داود .
(٤) رواه أحمد ومسلم وأصحاب السنن الأربعة (٥) متفق عليه ، وحمر بسكون الميم جمع أحمر ، والنعم الإبل ، وهو مثل يضرب لكل نفيس .

(٦) ليس المراد هنا الصحيح في اصطلاح علماء الحديث ، وهو ما رواه العدل الضابط عن مثله إلى رسول الله ﷺ من غير شذوذ ولا علة قادحة ، وإنما المراد ما يقبل في الاحتجاج به عند العلماء وهو الحسن والصحيح .

إِلَى ٱلْكُتُبِ الصَّحِيحَـةِ ٱلْمَشْهُورَاتِ[1] ، وَأُصَدِّرُ ٱلْأَبْوَابَ مِنَ ٱلْقُرْآنِ ٱلْعَزِيزِ بِآيَاتٍ كَرِيمَاتٍ ، وَأُوَشِّحُ[2] مَا يَحْتَاجُ إِلَى ضَبْطٍ أَوْ شَرْحِ مَعْنًى خَفِـيٍّ بِنَفَائِسَ[3] مِنَ ٱلتَّنْبِيهَاتِ . وَإِذَا قُلْتُ فِي آخِرِ حَدِيثٍ : « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » : فَمَعْنَاهُ رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَأَرْجُو إِنْ تَمَّ هٰذَا ٱلْكِتَابُ أَنْ يَكُونَ سَائِقاً لِلْمُعْتَنِي بِـهِ إِلَى ٱلْخَيْرَاتِ ، حَاجِزاً لَهُ عَنْ أَنْوَاعِ ٱلْقَبَائِحِ وَٱلْمُهْلِكَاتِ[4] . وَأَنَا سَائِلٌ أَخاً ٱنْتَفَعَ بِشَيْءٍ مِنْـهُ أَنْ يَدْعُوَ لِي ، وَلِوَالِدَيَّ ، وَمَشَايِخِي ، وَسَائِرِ أَحْبَابِنَـا ، وَٱلْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ . وَعَلَى اللهِ ٱلْكَرِيمِ ٱعْتِمَادِي ، وَإِلَيْـهِ تَفْوِيضِي وَٱسْتِنَادِي ، وَحَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ .

---

(١) المراد الكتب الستة وهي: صحيح البخاري، وصحيح مسلم ، والسنن الأربعة لأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وغيرها .

(٢) من الوشاح وهو جلد أحمر عريض يرصع بالجوهر تشده المرأة بين عاتقها وكشحيها ، والكلام هنا استعارة

(٣) جمع نفيسة ، وهي مايرغب فيه من علم أو مال أو نحو ذلك .

(٤) جمع مهلكة ، والمراد المخالفات التي تسبب العذاب لفاعلها .

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - باب الإخلاص وإحضار النّية

في جميع الأعمال والأقوال البارزة والخفية

قالَ اللهُ تَعالَى : « وَما أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكاةَ ، وَذٰلِكَ دِينُ القَيِّمَةِ »[١] وَقالَ تَعالَى : « لَنْ يَنالَ اللهَ لُحُومُها وَلا دِماؤُها وَلٰكِنْ يَنالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ »[٢] وَقالَ تَعالَى : « قُلْ إِنْ تُخْفُوا ما فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللهُ »[٣] .

---

(١) البينة / ٥ . الإخلاص : مصدر أخلص ، وهو من عمل القلب الذي يراد به وجه الله تعالى لا غيره ، وهو شرط لقبول الأعمال ، لأن الله لايقبل من الأعمال إلا ما كان خالصاً لوجهه تعالى . حنفاء : جمع حنيف ، أي مائلين عن الأديان الباطلة إلى دين الإسلام ، يقال : تحنّف إلى الإسلام أي مال إليه . القيمة : نعت لموصوف محذوف ، أي دين الملة المستقيمة ، أو دين الأمة القيمة بالحق ، أي القائمة به .

(٢) الحج / ٣٧ . لن ينال الله لحومها : لن يصل إليه ، وهو تعبير مجازي عن القبول ، وفي الآية ردٌ لما كان يفعله أهل الجاهلية من تلطيخ البيت الحرام بدماء البدن . (٣) آل عمران / ٢٩ .

١/١ـ وَعَنْ أَمِيرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ بْنِ نُفَيْلِ ٱبْنِ عَبْدِ ٱلْعُزَّى بْنِ رِيَاحِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُرْطِ بْنِ رَزَاحِ بْنِ عَدِيِّ ٱبْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبٍ ٱلْقُرَشِيِّ ٱلْعَدَوِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا ٱلْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ ٱمْرِىءٍ مَا نَوَى. فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ ٱمْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ. رَوَاهُ إِمَامَا ٱلْمُحَدِّثِينَ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ ٱلْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَهْ ٱلْجُعْفِيُّ ٱلْبُخَارِيُّ، وَأَبُو ٱلْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ ٱلْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ ٱلْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي كِتَابَيْهِمَا ٱللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ ٱلْكُتُبِ ٱلْمُصَنَّفَةِ.

الحديث رواه البخاري في بدء الوحي . وفي الإيمان (باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرىء ما نوى) وفي العتق وغيرها ، ومسلم في الإمارة (باب قوله ﷺ : إنما الأعمال بالنية) .

لغة الحديث: الحفص: الأسد، وأبو حفص كنية لعمر بن الخطاب. **إنما**: أداة حصر تفيد تقوية الحكم المذكور بعدها . النيات : جمع نية ، وهي مصدر أو اسم مصدر ، وهي في اللغة : القصد ، وفي الشرع : قصد الشيء مقترناً بفعله الهجرة : لغة : الترك ، وشرعاً : مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام خوف الفتنة .

سَبَبُ الحَدِيث : ذكر الطبراني بسند رجاله ثقات عن ابن مسعود قال : كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها : أم قيس ، فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر ، فهاجر فتزوجها ، فكنا نسميه مهاجر أم قيس .

أفَادَ الحَدِيثُ : • اتفق العلماء على أن النية في الأعمال لا بد منها ليترتب الثواب على فعلها ، ولكنهم فصلوا القول في جعلها شرطاً لصحة الأعمال ، فالشافعية قالوا : إنها شرط في الوسائل كالوضوء، والمقاصد كالصلاة ، وقالت الحنفية : إن النية شرط في المقاصد لا في الوسائل • محل النية القلب ولا يشترط التلفظ بها • الإخلاص لله تعالى في العمل شرط من شروط قبوله ، فإن الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً لوجهه الكريم .

٢/٢ وَعَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : يَغْزُو جَيْشٌ ٱلْكَعْبَةَ ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ ٱلْأَرْضِ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ . (قَالَتْ) قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، كَيْفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ ؟ قَالَ : « يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلى نِيَّاتِهِمْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . هٰذَا لَفْظُ ٱلْبُخَارِيِّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب البيوع (باب ما ذكر في الأسواق) ومسلم في كتاب الفتن (باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت) .

لغَة الحَدِيث : جيش : الله أعلم به وبزمانه ، وهذا من إخباره ﷺ عن الغيب، ببيداء : البيداء المفازة وجمعها بيد ، وهي الأرض الملساء التي لا شيء فيها ، وهل هي بيداء مكة أو غيرها، فيه خلاف والله أعلم بالحقيقة . الخسف : الذهاب في الأرض. أسواقهم : قيل : المعنى أهل أسواقهم كما ترجم له البخاري ، وقيل : السوقة منهم ، وهم من عدا الحكام . ثم يبعثون على نياتهم : أي يبعثهم الله تعالى من قبورهم ويحاسبون على مقاصدهم .

أفاد الحديث : • الإنسان يعامل بقصده من الخير والشر • التحذير من مصاحبة أهل الظلم والفجور • الحث على مصاحبة الأخيار • إخبار الرسول ﷺ عن المغيبات ، وهي مما يجب الإيمان بها كما وردت ، والإيمان بأنها ستقع كما أخبر، لأنه عليه الصلاة والسلام لاينطق عن الهوى .

٣/٣ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ٱلْفَتْحِ ، وَلٰكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ ، وَإِذَا ٱسْتُنْفِرْتُمْ فَٱنْفِرُوا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَمَعْنَاهُ : لَا هِجْرَةَ مِنْ مَكَّةَ لِأَنَّهَا صارَتْ دَارَ إِسْلَامٍ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب وجوب التنفير) و (باب فضل الجهاد) و (باب لا هجرة بعد الفتح) و (باب إثم الغادر للبر والفاجر) ومسلم في الإمارة (باب المبايعة بعد فتح مكة) .

لغة الحديث : بعد الفتح : أي بعد فتح مكة ، وكان فتحها سنة ثمان بعد الهجرة . الجهاد : محاربة الكفار ، وهو المبالغة واستفراغ ما في الوسع والطاقة من قول أو فعل . ونية : إخلاص العمل لله تعالى . استنفرتم : أي طلب منكم الخروج إلى الجهاد ، ونفر إلى الشيء أسرع إليه .

أفاد الحديث : • إذا صارت البلد دار إسلام لم تجب الهجرة منها إلى غيرها . • تبقى الهجرة واجبة من الأماكن التي لايتأتى للمسلم إقامة أمر دينه فيها إذا كانت دار كفر • يجب قصد الجهاد والاستعداد له ، وأن يلبي داعي الجهاد إذا دعاه .

٤/٤ وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ٱلْأَنْصارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ : « إِنَّ بِٱلْمَدِينَةِ لَرِجالاً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً ، وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِياً ، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ حَبَسَهُمُ ٱلْمَرَضُ » وَفِي رِوَايَةٍ : « إِلَّا شَرِكُوكُمْ فِي ٱلْأَجْرِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَرَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : رَجَعْنا مِنْ غَزْوَةِ

تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: « إِنَّ أَقْوَاماً خَلْفَنَا بِالْمَدِينَةِ مَا سَلَكْنَا شِعْباً وَلَا وَادِياً إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ ».

حديث جابر رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو غيره) .

وحديث أنس: رواه البخاري في كتاب الجهاد(باب من حبسه العذرعن الغزو) وفي المغازي .

لغة الحديث : الأنصاري : نسبة الى الأنصار ، مفرده ناصر ، وكان الأصل أن ينسب إلى المفرد ، إلا أنه نسب إلى الجمع، لأن لفظ الجمع قد صار علماً بالغلبة على الذين نصروا رسول الله ﷺ ودينه فصارت النسبة اليه .

في غزاة : هي غزوة تبوك سنة تسع بعد الهجرة . شركوكم في الأجر : شاركوكم في الثواب . أقواماً : رجالاً لأن القوم مختصون بالرجال . شعباً : بكسر الشين طريقاً في الجبل . وادياً : الوادي في القاموس : مفرج مابين جبال أو تلال أو آكام .

أفاد الحديث : • من حبسه العذر عن الجهاد كان له أجر المجاهدين إذا صحت نيته وقصده في الرغبة في الجهاد .

٥ وَعَنْ أَبِي يَزِيدَ مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَخْنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - وَهُوَ وَأَبُوهُ وَجَدُّهُ صَحَابِيُّونَ - قَالَ: كَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا. فَقَالَ: وَاللهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: « لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الزكاة (باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر) .
لغة الحديث : صحابيون : الصحابي من اجتمع من البشر بالنبي ﷺ حال حياته مؤمناً به ولو فترة يسيرة ومات على الإيمـــان ، هذا عند الإطلاق ، وأما في اصطلاح الأصوليين : فهو ماذكر بالإضافة إلى أنه لازم الرسول ﷺ ملازمة طويلة حتى أصبح يطلق عليه لفظ صاحب . لك ما نويت : أي ثوابه ، لأنه نوى الصدقة بها على محتاج ، وابنه محتاج وإن لم ينوه . لك ما أخذت : لك ملك ما أخذت، لأنه قبضها قبضاً صحيحاً شرعاً .

أفاد الحديث : • أن صدقة التطوع يجوز دفعها للفروع ، وأما الصدقة الواجبة (الزكاة) فلا يجوز دفعها للفروع ولا للأصول • جواز التوكيل في توزيع الصدقة .

٦/٦ وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ مالِـــكِ بْنِ أُهَيْبِ ٱبْنِ عَبْدِ مَنافِ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلَابِ بْنِ مُـــرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ٱلْقُرَشِيِّ الزُّهْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَحدِ ٱلْعَشَرَةِ ٱلْمَشْهُودِ لَهُمْ بِٱلْجَنَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، قَـالَ : جاءَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُنِي عامَ حَجَّـــةِ ٱلْوِدَاعِ مِنْ وَجَعٍ ٱشْتَدَّ بِي ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ ٱلْوَجَعِ مَا تَرَى وَأَنا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ٱبْنَةٌ لِي أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَـــالِي ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : فَالشَّطْرُ يا رَسُولَ اللهِ ؟ فَقالَ : لَا ، قُلْتُ: فَالثُّلُثُ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : « الثُّلُثُ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ - أَوْ كَبِيرٌ - أَنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِياءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِها وَجْهَ اللهِ إِلا أُجِرْتَ عَلَيْها حَتَّى ما تَجْعَلُ فِي فِي ٱمْرَأَتِكَ » . (قالَ) فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحابِي ؟ قالَ : « إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتَغِي

بِهِ وَجْهَ اللهِ إِلَّا ٱزْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً ، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ . اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ، لٰكِنِ ٱلْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ » . يَرْثِي لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ : مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة) والوصايا (باب أن يترك ورثته أغنياء ...) وفي الإيمان والمغازي وغيرها . ورواه مسلم في كتاب الوصية (باب الوصية بالثلث) .

لغة الحديث : الشطر : النصف . تذر : تترك . عالة : فقراء ، واحده عائل . يتكففون الناس : يسألونهم ما في أكفهم . أخلف بعد أصحابي : أأترك في مكة بعد انصرافهم عنها . ينتفع بك : هذا من إخباره ﷺ بالمغيبات ، وقد فتح سعد العراق فاهتدى على يديه أقوام فانتفعوا ، وقتل على يديه كفار فخسروا . أمض : أتمم . البائس : من اشتدت حاجته واشتد حزنه ، ومناسبة ذكر هذا عند سعد بن أبي وقاص تطييب قلبه بقبول هجرته وإتمامها له لا كسميه سعد بن خولة . يرثي له : يحزن له ويتوجع من أجله .

قوله : لكن البائس سعد بن خولة يرثي له ﷺ أن مات بمكة : مدرج من كلام الراوي ، وسعد هذا قيل أسلم ولم يهاجر من مكة ، فكان بؤسه من عدم هجرته ، وقيل هاجر وشهد بدراً ثم انصرف إلى مكة ومات بها ، فيكون بؤسه لسقوط هجرته لأنه رجع إلى مكة مختاراً ومات بها ، وقيل هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية وشهد بدراً وغيرها وتوفي بمكة في حجة الوداع ، وسبب بؤسه على هذا موته في مكة وفوات الأجر الكامل له في الهجرة والغربة عن وطنه .

أفاد الحديث : • يجوز ذكر المرض لغرض صحيح من نحو مداواة أو دعاء رجل صالح • إباحة جمع المال من وجه حلال ولا يعدّ ذلك من الكنز إذا

كان صاحبه يؤدي حقه • الصدقة أوالوصية في مرض موت لاتجوز بأكثر من الثلث إلا بإجازة الورثة • يثاب الإنسان على عمله بنيته ، والإنفاق على العيال فيه أجر إذا قصد الإنسان به وجه الله تعالى .

٧/٧ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ تَعَالَى لاَ يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُمْ ، وَلاَ إِلَى صُوَرِكُمْ ، وَلٰكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله) .

لغة الحديث : لاينظر إلى أجسامكم : أي لايثيبكم عليها ، ودليل ذلك قوله تعالى (وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى إلا من آمن وعمل صالحاً) سبأ : ٣٧ .

أفاد الحديث : • الإثابة على الأعمال تكون بما انعقد عليه القلب من الإخلاص وصدق النية • الاعتناء بحال القلب وتصحيح مقاصده وتطهيره من كل وصف مذموم يمقته الله • الاعتناء بإصلاح القلب مقدم على عمل الجوارح ، لأن عمل القلب مصحح للأعمال الشرعية .

٨/٨ وَعَنْ أَبِي مُوسَى عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً ، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءً أَيُّ ذٰلِكَ فِي سَبِيلِ اللهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العلم (باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً) ومسلم في

الإمارة (باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا) .

لغة الحديث : سئل : السائل هو لاحق بن ضمرة الباهلي . حمية : أنفة وغيرة ومحاماة عن عشيرته . رياء : مراءاة ليرى الناس قتاله . كلمة الله : دين الله .

أفاد الحديث : • أن الأعمال إنما يعتد بها عند الله بحسب النيات الصالحة ، وأن الفضل الوارد في المجاهدين إنما يخص بمن قاتل لإعلاء كلمة الله ، ولكن لا يمنع هذا من معاملة القتيل في المعركة معاملة الشهيد ، فلا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه بل يدفن ، وأمر النية والقصد متروك إلى الله سبحانه .

٩/٩ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ ٱلْحَارِثِ ٱلثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا ٱلْتَقَى ٱلْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَٱلْقَاتِلُ وَٱلْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » . (قُلْتُ) : يَا رَسُولَ اللهِ ، هٰذَا ٱلْقَاتِلُ فَمَا بَالُ ٱلْمَقْتُولِ ؟ قَالَ : « إِنَّهُ كَانَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الفتن (باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما) والإيمان والديات . ومسلم في كتاب الفتن (باب إذا توجه المسلمان بسيفيهما) .

لغة الحديث : التقى المسلمان : قصد كل واحد منهما قتل صاحبه .

أفاد الحديث : • وقوع العقاب على من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها وباشر أسبابها ، سواء حدثت أم لم تحدث ، هذا إذا لم يعف الله سبحانه عنه ، أما ما جاء من العفو عن خواطر القلب فيحمل على من مرّ ذلك بفكره من غير استقرار ومن غير همٍّ بها • التحذير من اقتتال المسلمين ، إذ إن ذلك يؤدي إلى ضعفهم وسخط الله عليهم .

١٠/١٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « صَلَاةُ الرَّجُلِ جَمَاعَةً تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بِضْعاً وَعِشْرِينَ دَرَجَةً . وَذٰلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ؛

ثُمَّ أَتَى ٱلْمَسْجِدَ لاَ يُرِيدُ إِلَّا الصَّلاَةَ ، لاَ يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلاَةُ ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إلا رُفِعَ لَهُ بِها دَرَجَةٌ ، وَحُطَّ عَنْهُ بِها خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ ٱلْمَسْجِدَ ، فَإِذَا دَخَلَ ٱلْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلاَةِ مَا كَانَتِ الصَّلاَةِ هِيَ تَحْبِسُهُ ! وَٱلْمَلاَئِكَةُ يُصَلُّونَ عَلى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ ، يَقُولُونَ : اللَّهُمَّ ٱرْحَمْهُ ، اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ ، ما لَمْ يُؤْذِ فيهِ ، ما لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ : وَهٰذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ . وَقَوْلُهُ ﷺ : « يَنْهَزُهُ » هُوَ بِفَتْحِ ٱلياءِ وَٱلْهَاءِ وَبِالزَّاي : أَيْ يُخْرِجُهُ وَيُنْهِضُهُ .

الحديث : رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب الصلاة في مسجد السوق) وفي كتاب الأذان (باب فضل صلاة الجماعة) وفي كتاب البيوع . ورواه مسلم في كتاب الصلاة (باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة) .

لغة الحديث: البضع : بكسر الباء وفتحها هو من الثلاثة إلى العشرة . أحسن الوضوء : أسبغه وأتى بسننه وآدابه . خطوة : بالضم مابين القدمين ، والخَطوة : المرة من الخطو . درجة : مرتبة ومنزلة ، ويحتمل أن تكون حسية أو معنوية بمعنى ارتفاع رتبته . حطّ : محا . خطيئة : ذنب . في الصلاة : أي في ثوابها . الملائكة : أجسام نورانية قادرة على التشكل ، ويجوز أن يكون المراد بهم في هذا الحديث الحفظة . يصلون : يدعون . ومالم يحدث : مالم يخرج ما ينقض وضوءه ويؤذي به الملائكة .

أفـادَ الحديثُ : • جواز الصلاة في الأسواق وإن كانت مكروهة لما فيها من انشغال القلب وعدم الخشوع • صلاة الجماعة في المسجد أفضل من صلاة الإنسان منفرداً بخمس أو ست أو سبع وعشرين درجة كما جاء مصرحاً به في بعض الروايات • الإخلاص معتبر في تحقيق هذا الثواب • وأن الصلاة أفضل من غيرها من الأعمال لما ذكر من دعاء الملائكة للمصلي • وأن من وظائف الملائكة الدعاء للمؤمنين ، قال تعالى : (الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا) غافر/٧ وهذا مغيّا بما إذا دام المصلي على وضوئه ولم يحدث أي أذى في المسجد .

١١/١١ وَعَنْ أَبِي ٱلْعَبَّاسِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيما يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تبارَكَ وَتعالَى قالَ : «إِنَّ اللهَ كَتَبَ ٱلْحَسنات وَالسَيِّئات ثُمَّ بَيَّنَ ذٰلِكَ : فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْها كَتَبَها اللهُ تبارَكَ وَتعالَى عِنْدَهُ حَسنَةً كامِلَةً . وَإِنْ هَمَّ بِها فَعَمِلَها كَتَبَها اللهُ عَشْرَ حَسنَاتٍ إِلى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضعافٍ كَثِيرَةٍ ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْها كَتَبَها اللهُ تَعالَى عِنْدَهُ حَسنَةً كامِلَةً . وَإِنْ هَمَّ بِها فَعَمِلَها كَتَبَها اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب إذا هم العبد بحسنة كُتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب) والبخاري في كتاب الرقاق (باب من هم بحسنة أو بسيئة) والتوحيد .

لغة الحديث : يروي عن ربه عز وجل : هذا حديث قدسي : وهو ما أخبر الله به نبيه ﷺ بالإلهام أو رؤيا المنام أو غير ذلك من كيفيات الوحي ،

فعبر عنه النبي ﷺ بكلامه، وليس له حكم القرآن من حيث الإعجاز والتواتر وحرمة حمل ما هو مكتوب عليه على غير المتوضىء، وغير ذلك مما يختص به القرآن الكريم . تعالى : تنزه عما لايليق به . كتب : أمر الحفظة بكتابتها . همَّ: أرادها وترجح فعلها عنده . عنده : عندية شرف ومكانة ، لتنزهه تعالى عن المكان .

أفادَ الحديثُ : • أن من همَّ بحسنة كتبت له حسنة وإن لم يعملها ، لأن الهم بالحسنة سبب إلى عملها وسبب الخير خير • إن من همَّ بسيئة ثم رجع عنها لله تعالى لا لشيء آخر كتبت له حسنة، لأن رجوعه عن العزم عليها خير، فجوزي في مقابلته بحسنة ، وإن قيل لمَ لم تكتب سيئة بالهم عليها ؟ فالجواب: أن الهم بالرجوع متأخر فيكون ناسخاً للهمّ المتقدم مثل قوله تعالى : (إن الحسنات يذهبن السيئات) .

١٢/١٢ وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ٱنْطَلَقَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمُ ٱلْمَبِيتُ إِلَى غارٍ فَدَخَلُوهُ ، فَٱنْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ ٱلْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ ٱلْغَارَ . فَقَالُوا : إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هٰذِهِ الصَّخْرَةِ إِلاَّ أَنْ تَدْعُوا اللهَ تَعَالَى بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ . قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَكُنْتُ لَا أَغْبُقُ قَبْلَهُمَا أَهْلاً وَلَا مَالاً ، فَنَأَى بِي طَلَبُ الشَّجَرِ يَوْماً فَلَمْ أُرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا ، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا وَأَنْ أَغْبُقَ قَبْلَهُمَا أَهْلاً أَوْ مَالاً ، فَلَبِثْتُ ـ وَٱلْقَدَحُ عَلَى يَدِي ـ أَنْتَظِرُ ٱسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرِقَ ٱلْفَجْرُ وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمَيَّ ، فَٱسْتَيْقَظَا

فَشَرِبا غَبُوقَهُمَا . اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذٰلِكَ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا ما نَحْنُ فِيهِ مِنْ هٰذِهِ الصَّخْرَةِ ، فَٱنْفَرَجَتْ شَيْئاً لَا يَسْتَطِيعُونَ ٱلْخُرُوجَ مِنْهُ . قَالَ ٱلْآخَرُ : « اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي ٱبْنَةُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ » وَفِي رِوَايَةٍ : « كُنْتُ أُحِبُّهَا كَأَشَدِّ ما يُحِبُّ الرِّجالُ النِّسَاءَ ، فَأَرَدْتُهَا عَلى نَفْسِها فَٱمْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ مِنَ السِّنِينَ فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُها عِشْرِينَ وَمِئَةَ دِينَارٍ عَلى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا فَفَعَلَتْ ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا ، وَفِي رِوَايَةٍ : « فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْها قَالَت : اتَّقِ اللهَ وَلَا تَفُضَّ ٱلْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَٱنْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ ، الَّذِي أَعْطَيْتُهَا ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذٰلِكَ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَٱفْرُجْ عَنَّا ما نَحْنُ فِيهِ ، فَٱنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ ٱلْخُرُوجَ مِنْهَا . وَقَالَ الثَّالِثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي ٱسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ وَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ ، فَثَمَّرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللهِ أَدِّ إِلَيَّ أَجْرِي فَقُلْتُ : كُلُّ ما تَرَى مِنْ أَجْرِكَ : مِنَ ٱلْإِبِلِ وَٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ . فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي ! فَقُلْتُ : لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَٱسْتَاقَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئاً : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذٰلِكَ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَٱفْرُجْ

عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ ! فَٱنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ » مُتَّفَقٌ عَلَيهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأنبياء (باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ، حديث الغار) والإجارة ، ومسلم في كتاب الرقاق (باب قصة في أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال) .

لغة الحديث : نفر : النفر اسم جمع يقع على عدد مخصوص من الرجال ، أي ما بين الثلاثة إلى العشرة ، ولا واحد له من لفظه . لاأغبق : الغبوق شرب العشي ، والصبوح شرب الصباح ، والمراد لاأقدم عليهما أحداً . ولا مالاً : أي من رقيق وخادم . فنأى : بعد ، والنأي البعد . فلم أرِح : فلم أرجع ، يقال : أرحت الإبل : أي رددتها إلى مُراحها أي مأواها في الليل . برِق : تلألأ وظهر . يتضاغون : يصيحون من الجوع ، والضغاء : صوت الذلة والفاقة . ابتغاء وجهك : طلب رضاء ذاتك ، والتعبير بالوجه عن الذات شائع في اللغة . ففرجْ : دعاء من التفريج أي افتح . فأردتها : كناية عن طلب الجماع . ألمت : نزلت . سنة من السنين : أي الجدبة التي لاتنبت فيها الأرض شيئاً . قدرت عليها : تمكنت من الوقاع بها من غير معارض . لاتفض الخاتم : الفضّ الكسر والفتح ، والخاتم كناية عن الفرج والبكارة . إلا بحقه : بزواج مشروع . فثمرت : كثرت .

أفاد الحديث : • استحباب الدعاء وقت الكرب وغيره ، والتوسل إلى الله تعالى بصالح العمل • فضيلة برّ الوالدين وفضل خدمتهما وإيثارهما على سواهما من الولد والزوجة • الحض على العفاف عن المحرمات ولا سيما بعد القدرة عليها وترك ذلك لله تعالى خالصاً • فضل حسن العهد وأداء الأمانة والسماحة في المعاملة • إستجابة دعاء من توجه إلى الله تعالى بصدق وإخلاص في الشدائد ، ولاسيما من سبق له عمل صالح • إن الله لايضيع أجر من أحسن عملاً .

٢ - بَابُ التَّوبة

قَالَ ٱلْعُلَمَاءُ : التَّوْبَةُ[١] وَاجِبَةٌ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ ، فَإِنْ كَانَتِ ٱلْمَعْصِيَةُ بَيْنَ ٱلْعَبْدِ وَبَيْنَ اللهِ تَعَالَى لَا تَتَعَلَّقُ بِحَقِّ آدَمِيٍّ فَلَهَا ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ : أَحَدُهَا أَنْ يُقْلِعَ[٢] عَنِ ٱلْمَعْصِيَةِ ، وَالثَّانِي أَنْ يَنْدَمَ عَلَى فِعْلِهَا ، وَالثَّالِثُ أَنْ يَعْزِمَ أَلَّا يَعُودَ إِلَيْهَا أَبَداً . فَإِنْ فُقِدَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ لَمْ تَصِحَّ تَوْبَتُهُ . وَإِنْ كَانَتِ ٱلْمَعْصِيَةُ تَتَعَلَّقُ بِآدَمِيٍّ فَشُرُوطُهَا أَرْبَعَةٌ : هٰذِهِ الثَّلَاثَةُ وَأَنْ يَبْرَأَ مِنْ حَقِّ صَاحِبِهَا ، فَإِنْ كَانَتْ مَالاً أَوْ نَحْوَهُ رَدَّهُ إِلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ حَدَّ قَذْفٍ وَنَحْوَهُ مَكَّنَهُ مِنْهُ أَوْ طَلَبَ عَفْوَهُ ، وَإِنْ كَانَ غِيبَةً ٱسْتَحَلَّهُ مِنْهَا . وَيَجِبُ أَنْ يَتُوبَ مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ ، فَإِنْ تَابَ مِنْ بَعْضِهَا صَحَّتْ تَوْبَتُهُ عِنْدَ أَهْلِ ٱلْحَقِّ[٣] مِنْ ذٰلِكَ الذَّنْبِ وَبَقِيَ عَلَيْهِ ٱلْبَاقِي . وَقَدْ تَظَاهَرَتْ دَلَائِلُ ٱلْكِتَابِ ، وَالسُّنَّةِ ، وَإِجْمَاعِ ٱلْأُمَّةِ عَلَى وُجُوبِ التَّوْبَةِ .

---

(١) التوبة لغة : الرجوع ، وشرعاً : الرجوع من البعد عن الله إلى القرب إليه سبحانه وتعالى . (٢) يقلع : يكف وينقطع . (٣) أهل الحق : أهل السنة والجماعة .

قالَ اللهُ تَعالَى : « وَتُوبُوا إِلَى ٱللهِ جَمِيعاً أَيُّها ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ »[1] . وقالَ تَعالَى : « ٱسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ »[2] . وقالَ تَعالَى : « يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى ٱللهِ تَوْبَةً نَصُوحاً »[3] .

(١) النور/٣١ ٠ (٢) هود/٣ ٠ (٣) التحريم/٨ ، والتوبة النصوح : هي الخالصة أو المخلصة الصادقة .

١/١٣ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « وَٱللهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ ٱللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي ٱلْيَوْمِ أَكْثَرَ مِن سَبْعِينَ مَرَّةً » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب استغفار النبي ﷺ في اليوم والليلة) .

لغة الحديث : أستغفر : أي أطلب المغفرة وهي الصفح عن الذنب ، وأصل الغفر الستر.

أفاد الحديث : • حض الأمة على التوبة والاستغفار ، فإنه ﷺ مع كونه معصوماً وخير الخلائق وقد غفر الله له ماتقدم من ذنبه وما تأخر يستغفر ويتوب في اليوم سبعين مرة .

٢/١٤ وَعَنِ ٱلْأَغَرِّ بْنِ يَسارٍ ٱلْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يا أَيُّها النَّاسُ تُوبُوا إِلَى ٱللهِ وَٱسْتَغْفِرُوهُ ، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي ٱلْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الذكر (باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه) .

أفاد الحديث : • مع ماقبله أن المطلوب كثرة الاستغفار والمسارعة إلى التوبة ، وما ذكر في هذا الحديث والذي قبله من العدد لايقصد به التحديد ، وإنما المقصود به الكثرة .

٣/١٥ وعَنْ أبِي حَمْزَةَ أنسِ بْنِ مالِكٍ ٱلْأنصارِيِّ خادِمِ رَسُولِ الله ﷺ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « للهُ أفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أحَدِكُمْ سَقَطَ عَلى بَعِيرِهِ وَقَدْ أضَلَّهُ فِي أرْضِ فَلاةٍ »، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسلِمٍ « للهُ أشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إلَيْهِ مِنْ أحَدِكُمْ كَانَ عَلى رَاحِلَتِهِ بِأرْضِ فَلاةٍ ، فَٱنفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْها طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ ، فَأيِسَ مِنْها فأتى شَجَرَةً فَٱضْطَجَعَ فِي ظِلِّها وَقَدْ أيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ . فَبَيْنَا هُوَ كَذٰلِكَ إذْ هُوَ بِها قَائِمَةً عِنْدَهُ ، فَأخَذَ بِخِطَامِها ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ ٱلْفَرَحِ : اللَّهُمَّ أنْتَ عَبْدِي وأنا رَبُّكَ ، أخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ ٱلْفَرَحِ » .

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب التوبة) ومسلم في التوبة (باب الحض على التوبة) .

لغة الحديث : للهُ : جواب لقسم مقدر تقديره : والله للهُ . أفرح : أي أشد فرحاً ، والفرح بالنسبة للإنسان : السرور ولذة القلب بنيل ما يشتهي ، وبالنسبة لله تعالى يراد الرضى . سقط على بعيره : أي عثر عليه وصادفه من غير قصد . أضله : ضيعه . فلاة : أرض واسعة لانبات بها ولا ماء . الراحلة : ما يركبه المسافر من ناقة أو غيرها . الخطام : قال في النهاية : خطام البعير : أن يؤخذ حبل من ليف أو شعر أو كتان فيجعل في أحد طرفيه حلقة ثم يشد فيه الطرف الآخر حتى يصير كالحلقة ثم يقلد البعير ثم يثنى على مخطمه ، والخطم : من كل دابة مقدم الأنف والفم .

أفاد الحديث : ● رحمة الله تعالى بعباده بقبول توبتهم ، وحبه إياهم ، قال

الله تعالى : (إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) • الترغيب بالتوبة والحث عليها • عدم المؤاخذة في الخطأ غير المتعمد • الاقتداء بالنبي ﷺ في التعليم بضرب المثل لتقريب المعنى وزيادة الإيضاح • جواز القسم للتأكيد على ما فيه فائدة ومصلحة .

٤/١٦ وَعَنْ أَبِي مُوسَى عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب التوبة (باب غيرة الله تعالى) .

لغة الحديث : يبسط يده : إن لله يداً هو أعلم بحقيقتها وكيفية بسطها ، ويرى بعض أهل العلم أن هذا كناية عن بسط رحمته وسعتها ، وفتحه باب التوبة لعباده .

أفاد الحديث : • أن رحمة الله بعباده وعفوه عنهم شامل لجميع الأزمنة فلا يختص بها زمان دون زمان وإن كان لبعضها مزية على غيرها • الحث على المسارعة في التوبة إذا وقعت المعصية في ليل أو نهار • قبول التوبة مستمر ما دام بابها مفتوحاً ، ويغلق بابها بمطلع الشمس من مغربها الذي هو علامة كبرى من علامات قيام الساعة .

٥/١٧ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللهُ عَلَيْهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (باب استحباب الاستغفار) .

لغة الحديث : تاب الله عليه : أي قبل توبته .

أفاد الحديث : • أن الله تعالى يقبل التوبة من عباده تفضلاً منه إذا كانت مستجمعة لشروطها ، ومن شروطها : أن تقع من التائب قبل طلوع الشمس من مغربها ، وقد جاء في تفسير قوله تعالى (يوم يأتي بعض آيات ربك لاينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً) أن المراد بذلك طلوع الشمس من مغربها .

٦/١٨ وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ تَوْبَةَ ٱلْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الدعوات (باب التوبة مقبولة قبل الغرغرة) رقم / ٣٥٣١/ .

لغة الحديث : يغرغر : مأخوذ من الغرغرة ، وهي جعل الشراب في الفم ثم ترديده إلى أصل حلقومه فلا يبتلعه ، والمراد الاحتضار ووصول الروح إلى الحلقوم وهو أسفل الحلق .

أفاد الحديث : • أن من شروط التوبة أن تقع من المكلف قبل أن يصل إلى حالة لاتمكن الحياة بعدها عادة ، قال تعالى : (وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن) .

٧/١٩ وَعَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قالَ : أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَسْأَلُهُ عَنِ ٱلْمَسْحِ عَلى ٱلْخُفَّيْنِ فَقالَ : ما جَاءَ بِكَ يَا زِرُّ ؟ فَقُلْتُ : ٱبْتِغاءَ الْعِلْمِ . فَقالَ : « إِنَّ ٱلْمَلاَئِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَها لِطالِبِ ٱلْعِلْمِ رِضًى بِمَا يَطْلُبُ . فَقُلْتُ : إِنَّهُ قَدْ حَكَّ فِي صَدْرِي ٱلْمَسْحُ عَلى

ٱلخُفَّيْنِ بَعْدَ ٱلغَائِطِ وَٱلْبَوْلِ ، وَكُنْتَ ٱمْرَأً مِنْ أَصْحابِ النَّبيِّ ﷺ فَجِئْتُ أَسْأَلُكَ هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ فِي ذٰلِكَ شَيْئاً ؟ قالَ : نَعَمْ ، كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْراً - أَوْ مُسافِرِينَ - أَلَّا نَنْزِعَ خِفافَنا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنابَةٍ ، لٰكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ . فَقُلْتُ : هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ فِي ٱلْهَوَى شَيْئاً ؟ قالَ : نَعَمْ ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٌّ : يَا مُحَمَّدُ ! فَأَجَابَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَحْواً مِنْ صَوْتِهِ هَاؤُمُ ، فَقُلْتُ لَهُ : وَيْحَكَ ، ٱغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ ، فَإِنَّكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ نُهِيتَ عَنْ هٰذَا ! فَقالَ : وَاللهِ لاَ أَغْضُضُ . قالَ ٱلأَعْرَابِيُّ : ٱلمَرْءُ يُحِبُّ ٱلقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ ؟ قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « ٱلمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ » . فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنا حَتَّى ذَكَرَ بَاباً مِنَ ٱلمَغْرِبِ مَسِيرَةُ عَرْضِهِ ، أَوْ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي عَرْضِهِ ، أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ عَاماً » . قالَ سُفْيانُ أَحَدُ الرُّوَاةِ : قِبَلَ الشَّامِ ، خَلَقَهُ اللهُ تَعالَى يَوْمَ خَلَقَ السَّمٰوَاتِ وَٱلأَرْضَ مَفْتُوحاً لِلتَّوْبَةِ ، لاَ يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ وَقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الدعوات (باب ما جاء في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده) رقم / ٣٥٢٩ / و / ٣٥٣٠ / وفي الطهارة رقم / ٩٦ / .
ورواه النسائي في كتاب الطهارة (باب التوقيت في المسح على الخفين للمسافر) وابن ماجه في كتاب الطهارة والفتن .

لغة الحديث : ما جاء بك : ما حملك على المجيء . ابتغاء العلم : من أجل طلب العلم . تضع أجنحتها : مجاز عن معونته وتيسير سعيه . حكّ في صدري : حصل عندي شك . الغائط : في أصل اللغة هو المكان المنخفض من الأرض ، وأطلق على ما يخرج من دبر الإنسان للمجاورة . سَفْراً : جمع سافر ، مثل صحْب جمع صاحب . أو: تدل على الشك من الراوي هل قال سفراً أو مسافرين . خفافنا : جمع خف ، وهو ما يلبس في قدم الإنسان كالحذاء . يأمرنا : الأمر هنا للإباحة والجواز . الجنابة : هي لغة البعد ، وشرعاً ما يوجب الغسل من جماع أو إنزال . الهوى : الحب . أعرابي : نسبة إلى أعراب ، وهم سكان البوادي ، ونسب إلى الجمع تمييزاً له عن عربي الذي يشمل من يسكن البادية أو القرى . الجهوري : الشديد العالي . نحواً من صوته : أي بصوت مرتفع كصوته . هاؤم : خذ . ويحك : كلمة ترحم وتوجع تقال لمن وقع في سوء لايستحقه . اغضض : انقص . لما يلحق بهم : أي لم يعمل مثل عملهم من حيث الكمال . فما زال : أي النبي ﷺ . للتوبة : لقبول التوبة .

أفاد الحديث : • الحث على طلب العلم وسؤال المكلف أهل العلم عما أشكل من أمر دينه • جواز المسح على الخفين ومدته للمسافر ثلاثة أيام بلياليها ، وللمقيم يوم وليلة ، وتبتدىء المدة من الحدث بعد لبسه ، ويشترط لجواز المسح : أن يكون الخف طاهراً ، وأن يلبس بعد طهارة كاملة ، وأن يكون ساتراً للكعبين ، وأن يمكن تتابع المشي فيه لتردد المسافر لحاجاته دون أن يبلى ، وينوب مسح الخفين عن غسل الرجلين في الطهارة من الحدث الأصغر فقط كما ذكر في الحديث : من غائط وبول ونوم ، ولا ينوب عن غسلهما في الطهارة من الحدث الأكبر كالجنابة والحيض والنفاس ، فلا بد في هذه الحالة من نزع الخف وغسل الرجلين • التأدب مع العلماء والصالحين ، وخفض الصوت في مجالس العلم • تعليم الجاهل حسن الأدب وقواعد السلوك • الاقتداء بالنبي ﷺ في حلمه وحسن خلقه ومخاطبته الناس على قدر علمهم وعقولهم • الحرص على مجالسة الصالحين وحبهم والتقرب منهم ، والبعد عن مخالطة الأشرار ، والحذر من

تعلق القلب بأهل المعاصي والفجور ● من شأن المحبة أن تجذب المحب إلى طريق من يحب وتحمله على طاعته ● فتح باب الأمل والرجاء ، والتبشير بالنجاة واللطف في الموعظة ● سعة رحمة الله عز وجل ، وتيسيره أسباب الهداية ، وفتحه باب التوبة ، وذكر الباب ربما يكون كناية عن ذلك ، وقد يكون باباً الله أعلم بحقيقته .

٨/٢٠ – وَعَنْ أَبي سَعيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنانٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عنهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفساً ، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ ٱلْأَرْضِ ، فَدُلَّ عَلى راهِبٍ . فَأَتاهُ فَقالَ : إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفساً فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقالَ : لا . فَقَتَلَهُ فَكَمَّلَ بِهِ مِئَةً ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ ٱلْأَرْضِ ، فَدُلَّ عَلى رَجُلٍ عالِمٍ فَقالَ : إِنَّهُ قَتَلَ مِئَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقالَ : نَعَمْ ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ ؟! ٱنْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ بِها أُناساً يَعْبُدُونَ اللهَ تَعالَى فَٱعْبُدِ اللهَ مَعَهُمْ ، وَلاَ تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّها أَرْضُ سَوْءٍ ؛ فَٱنْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتاهُ ٱلْمَوْتُ فَٱخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلائِكَةُ ٱلْعَذَابِ . فَقالَتْ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ : جاءَ تائِباً مُقْبِلاً بِقَلْبِهِ إِلَى اللهِ تَعالَى ! وَقالَتْ مَلائِكَةُ ٱلْعَذابِ : إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ : فَأَتاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ - أَيْ حَكَماً - فَقالَ : قِيسُوا ما بَيْنَ ٱلْأَرْضَيْنِ ، فَإِلَى أَيَّتِهِما كانَ أَدْنَى فَهُوَ لَهُ ، فَقاسُوا فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى ٱلْأَرْضِ الَّتِي أَرادَ ، فَقَبَضَتْهُ مَلائِكَةُ

الرَّحْمَةِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَفي رِوَايَةٍ فِي الصَّحِيحِ « فَكانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ بِشِبْرٍ فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِها » وَفي رِوَايَةٍ فِي الصَّحِيحِ : « فَأَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى هٰذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي وإِلَى هٰذِهِ أَنْ تَقَرَّبِي » . وقَالَ : « قِيسُوا مَا بَيْنَهُما ، فَوَجَدُوهُ إِلَى هٰذِهِ أَقْرَبَ بِشِبْرٍ فَغُفِرَ لَهُ » . وَفي رِوَايَةٍ : فَنَأَى بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأنبياء (باب ماذكر عن بني إسرائيل) ومسلم في كتاب التوبة (باب قبول توبة القاتل) .

لغة الحديث : راهب : هو المتخلي عن أشغال الدنيا والتارك لملاذها والزاهد فيها والمعتزل لأهلها المتعمد للمشاق • من يحول : استفهام إنكاري ، أي : أي شيء يكون حائلاً وفاصلاً . بينه : أي بين التائب من الذنب والتوبة . أرض كذا وكذا : روى الطبراني أن اسمها بصرى ، واسم القرية التي كان فيهـا كفرة . نصف الطريق : أي بلغ نصفها . الأرضَيْن : أي التي خرج منها والتي ذهب إليها • أدنى : أقرب • نأى : نهض بجهد ومشقة رغم ثقل ماأصابه من الموت •

أفاد الحديث : • حسن أسلوب النبي ﷺ في التوجيه والموعظة بضرب الأمثلة الواقعية ، وكذلك جواز التحدث عن الأمم السابقة مما لم يأت الإسلام بما يخالفه • • النفوس التي فيها استعداد للخير والحق ترجع إلى الاستقامة وإن انحرفت بها الأهواء حيناً عن طريق الهدى • فضل العلم مـع قلة العبادة على كثرة العبادة مع الجهل ، لأن العابد الجاهل ربما أساء من حيث أراد أن يحسن صنعاً فهلك وأهلك ، والعالم يهتدي بنور العلم فيوفق للحق فينتفع وينفع • باب التوبة مفتوح ، والتائب مقبول مهما عظم منه الذنب وكثرت الخطايا • على الداعي إلى الخير ومن ينتصب لمعالجة النفوس أن يكون ذا حكمة بالغة بحيث يفطن لما يصلح النفوس ويسلك بها سبيل الأمل وفتح باب الرجاء • قبول توبة

القاتل عمداً وعليه إجماع العلماء ، لأن الظاهر من الحديث أن قتله للنفوس كان عمداً وعدواناً ، ولم يمنع ذلك من قبول توبته ، وهذا وإن كان في شرع من قبلنا لكنه جاء في شرعنا مايؤيده كقوله تعالى في سورة الفرقان : (إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) بعد قوله تعالى (ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق) • مجانبة أهل المعاصي ومقاطعتهم ماداموا على حالهم ، ومصاحبة أهل التقوى والعلم والصلاح • حب الله تعالى لتوبة عباده وإخباره الملائكة بذلك مباهاة بهم ، وأخذه بيد عباده التائبين الى النجاة • بذل الجهد وتحمل المشقة من أجل اللحاق بالصالحين ، وفعل عمل المقربين دليل صدق الرغبة في التوبة الى الله عز وجل • يحسن بمن يصف حالاً أو ينقل كلاماً عن غيره مما يكره النطق به أن يأتي به بلفظ الغائب ، وكذلك إذا كان يخاطب بهذا الكلام غيره فلا يضيفه إليه مراعاةلحسن الأدب في الخطاب ، كما أشار إليه قوله (إنه قتل فهل له ، ومن يحول بينه) • وفي الحديث إشارة إلى قدرة الملائكة على التشكل ، وتنويه بفضل الإنسان حيث جعل الملك الحكم على صورة الآدمي .

٩/٢١ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ ، وَكانَ قائِدَ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ قالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِهِ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ في غَزْوَةِ تَبُوكَ . قَال كَعْبٌ : لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ في غَزْوَةٍ غَزَاها قَطُّ إِلَّا في غَزْوَةِ تَبُوكَ ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ في غَزْوَةِ بَدْرٍ ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهُ ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ حَتَّى جَمَعَ اللهُ تَعَالَى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلى غَيْرِ مِيعَادٍ . وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاثَقْنا

عَلى ٱلْإِسْلَامِ ، وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا . وَكَانَ مِنْ خَبَرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ ٱلْغَزْوَةِ ، وَاللهِ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ ٱلْغَزْوَةِ ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ ٱلْغَزْوَةُ فَغَزَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ ، وَٱسْتَقْبَلَ سَفَراً بَعِيداً وَمَفَازاً وَٱسْتَقْبَلَ عَدَداً كَثِيراً ، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ غَزْوِهِمْ ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ ٱلَّذِي يُرِيدُ ؛ وَٱلْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ كَثِيرٌ وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ « يُرِيدُ بِذَلِكَ الدِّيوَانَ » . قَالَ كَعْبٌ : فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى بِهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللهِ . وَغَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ تِلْكَ ٱلْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلَالُ ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ ، فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَٱلْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُ فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً ، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَمَادَى بِي حَتَّى ٱسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَادِياً وَٱلْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئاً ، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً ، فَلَمْ

يَزَلْ ذٰلِكَ يَتَمادَى بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ ٱلْغَـزْوُ ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ ، فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ ! ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذٰلِكَ لِي ، فَطَفِقْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَحْزُنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أُسْوَةً ، إِلَّا رَجُلاً مَغْمُوصاً عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ ، أَوْ رَجُلاً مِمَّنْ عَذَرَ اللهُ تَعَالَى مِنَ الضُّعَفَاءِ ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ٱلْقَوْمِ بِتَبُوكَ : « مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ : يَا رَسُولَ اللهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَـرُ فِي عِطْفَيْهِ . فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : بِئْسَ مَا قُلْتَ ! وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْراً ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَبَيْنَا هُوَ عَلَى ذٰلِكَ رَأَى رَجُلاً مُبْيِضاً يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ ، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ ٱلْأَنْصَارِيُّ ، وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ ٱلْمُنَافِقُونَ . قَالَ كَعْبٌ : فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلاً مِـنْ تَبُوكَ حَضَرَنِي بَثِّي ، فَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ ٱلْكَذِبَ وَأَقُولُ : بِمَ أَخْـرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَداً ؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذٰلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي ، فَلَمَّا قِيلَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِماً زَاحَ عَنِّي ٱلْبَاطِلُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَمْ أَنْجُ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَداً ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَادِماً ،

وكَانَ إذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بِضْعاً وَثَمَانِينَ رَجُلاً ، فَقَبِلَ مِنْهُمْ عَلانِيَتَهُمْ ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللهِ تَعَالَى حَتَّى جِئْتُ . فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ : تَعَالَ ، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لِي : « مَا خَلَّفَكَ ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ » (قَالَ) قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنِّي وَاللهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ ، لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلاً وَلَكِنَّنِي وَاللهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللهُ يُسْخِطُكَ عَلَيَّ ، وَإِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَاللهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ ، وَاللهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ . (قَالَ) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِيكَ » . وَسَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي فَقَالُوا لِي : وَاللهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْباً قَبْلَ هَذَا . لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَلَّا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ الْمُخَلَّفُونَ ، فَقَدْ كَانَ كَافِيَكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَكَ . (قَالَ) : فَوَاللهِ مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى

رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هٰذَا مَعِيَ مِنْ أَحدٍ؟ قالُوا: نعمْ، لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلانِ قالاَ مِثْلَ ما قُلْتَ، وَقِيلَ لَهُما مِثْلُ ما قِيلَ لَكَ. (قالَ) قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ العَمْرِيُّ، وَهِلالُ بْنُ أُمَيَّةَ الوَاقِفِيُّ، (قَالَ): فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْراً فِيهِما أُسْوَةٌ. (قالَ) فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُما لِي. وَنَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كَلامِنَا أَيُّهَا الثَّلاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ. (قالَ) فَٱجْتَنَبَنَا النَّاسُ ـ أَوْ قَالَ تَغَيَّرُوا لَنا ـ حَتَّى تَنَكَّرَتْ لِي فِي نَفْسِي ٱلْأَرْضُ، فَما هِيَ بِٱلْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنا عَلى ذٰلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً. فَأَمَّا صَاحِبايَ فَٱسْتَكانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِما يَبْكِيانِ. وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلاَةَ مَعَ ٱلْمُسْلِمِينَ وَأَطُوفُ فِي ٱلْأَسْوَاقِ، وَلاَ يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلاَمِ أَمْ لاَ؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيباً مِنْهُ وَأُسارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلى صَلاَتِي نَظَرَ إِلَيَّ وَإِذَا ٱلْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ ذٰلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ ٱلْمُسْلِمِينَ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حائِطِ أَبِي قَتَادَةَ ـ وَهُوَ ٱبْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ـ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللهِ ما رَدَّ عَلَيَّ السَّلاَمَ، فَقُلْتُ لَهُ: يا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدُكَ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُنِي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ ﷺ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ، فَسَكَتَ فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ. فَقالَ: اللهُ

وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَفاضَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ ٱلْجِدَارَ ، فَبَيْنا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ ٱلْمَدِينَةَ إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ نَبَطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعامِ يَبِيعُهُ بِٱلْمَدِينَةِ يَقُولُ : مَنْ يَدُلُّ عَلى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ حَتَّى جاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتاباً مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ ، وَكُنْتُ كَاتِباً . فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفاكَ ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلاَ مَضْيَعَةٍ فَٱلْحَقْ بِنا نُوَاسِكَ . فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُها : وَهٰذِهِ أَيْضاً مِنَ ٱلْبَلاَءِ ! فَتَيَمَّمْتُ بِها التَّنُّورَ فَسَجَرْتُها ، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ ٱلْخَمْسِينَ ، وَٱسْتَلْبَثَ ٱلْوَحْيُ إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَأْتِينِي فَقالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ ٱمْرَأَتَكَ ، فَقُلْتُ : أُطَلِّقُها أَمْ ماذَا أَفْعَلُ ؟ فَقالَ : لاَ بَلِ ٱعْتَزِلْها فَلاَ تَقْرَبَنَّها . وَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَيَّ بِمِثْلِ ذٰلِكَ . فَقُلْتُ لِٱمْرَأَتِي : ٱلْحَقِي بِأَهْلِكِ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِي هٰذَا ٱلْأَمْرِ . فَجاءَتِ ٱمْرَأَةُ هِلاَلِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقالَتْ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ ؟ قالَ : لاَ وَلٰكِنْ لاَ يَقْرَبَنَّكِ . فَقالَتْ : إِنَّهُ وَاللهِ ما بِهِ مِنْ حَرَكَةٍ إِلى شَيْءٍ ، وَوَاللهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلى يَوْمِهِ هٰذَا . فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي : لَوِ اسْتَأْذَنتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ

فِي ٱمْرَأَتِكَ فَقَدْ أَذِنَ لِٱمْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَــهُ . فَقُلْتُ : لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ٱسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ ، فَلَبِثْتُ بِذٰلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ ، فَكَمُلَ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِيَ عَنْ كَلَامِنَــا ، ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ ٱلْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَــا ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى ٱلْحَالِ ٱلَّتِي ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى مِنَّا قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَــلَيَّ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ أَبْشِرْ ، فَخَرَرْتُ سَاجِــداً وَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ . فَآذَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ ٱلْفَجْرِ ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا . فَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ مُبَشِّرُونَ وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُــلٌ فَرَساً وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي وَأَوْفَى عَلَى ٱلْجَبَلِ . فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ ٱلْفَــرَسِ ، فَلَمَّــا جَاءَنِي ٱلَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَــهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبُشْرَاهُ ، وَاللهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ ، وَٱسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا وَٱنْطَلَقْتُ أَتَأَمَّمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجاً فَوْجاً يُهَنِّئُونَنِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ لِي : لِتَهْنِكَ تَوْبَــةُ اللهِ عَلَيْكَ ، حَتَّى دَخَلْتُ ٱلْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ ، فَقَامَ طَلْحَــةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُهَرْوِلُ حَتَّى صافَحَنِي وهَنَّأَنِي . واللهِ ما قامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهاجِرِينَ غَيْرُهُ ، فَكانَ كَعْبٌ لا يَنْساها لِطَلْحَةَ . قالَ كَعْبٌ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ وهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ : « أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُذْ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ » . فَقُلْتُ : أَمِنْ عِنْدِكَ يا رَسُولَ اللهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللهِ؟ قالَ : « لا بَلْ مِنْ عِنْدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ » ، وكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذا سُرَّ اسْتَنارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ ، وكُنَّا نَعْرِفُ ذٰلِكَ مِنْهُ ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وإِلَى رَسُولِهِ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » . فَقُلْتُ : إِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ ، وقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ إِنَّ اللهَ تَعالَى إِنَّما أَنْجانِي بِالصِّدْقِ ، وإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَلَّا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقاً ما بَقِيتُ ، فَوَاللهِ ما عَلِمْتُ أَحَداً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلاهُ اللهُ تَعالَى فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلانِي اللهُ تَعالَى . واللهِ ما تَعَمَّدْتُ كِذْبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هٰذا . وإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِيَ اللهُ تَعالَى فِيما بَقِيَ ، قالَ : فَأَنْزَلَ اللهُ تَعالَى (لَقَدْ تابَ اللهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهاجِرِينَ وَالْأَنْصارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي ساعَةِ الْعُسْرَةِ)[1] حَتَّى بَلَغَ : (إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ . وعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا

---

(١) ـ التوبة / ١١٧ تتمة الآية (من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم) يزيغ : يميل ويذهب عن اتباعه ﷺ .

حَتَّى إِذَا ضاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ)[1] حَتَّى بَلَغَ : (ٱتَّقُوا اللهَ وكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ)[2] قالَ كَعْبٌ : واللهِ ما أَنْعَمَ اللهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللهُ لِلْإِسْلَامِ أَعْظَمَ في نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللهِ ﷺ أَلَّا أَكُونَ كَذَبْتُهُ ، فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا : فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ ٱلْوَحْيَ شَرَّ ما قالَ لِأَحَدٍ فَقالَ اللهُ تَعالَى : (سَيَحْلِفُونَ بِاللهِ لَكُمْ إِذَا ٱنْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ ، فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللهَ لا يَرْضَى عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفاسِقِينَ)[3] قالَ كَعْبٌ : كُنَّا خُلِّفْنا ـ أَيُّها الثَّلاثَةُ ـ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ

---

(١) ـ التوبة / ١١٨ تتمة الآية (وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لاملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم) • بما رحبت : أي مع رحبها وسعتها • ظنوا : أيقنوا . لاملجأ من الله إلا إليه : لامفر من سخط الله إلا الى استغفاره . تاب عليهم : ألهمهم أسباب التوبة . تواب : يقبل التوبة الصحيحة .

(٢) ـ التوبة / ١١٩ والآية بكاملها (ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) .

(٣) ـ التوبة/ ٩٥ ، ٩٦ انقلبتم : رجعتم . لتعرضوا عنهم : تتركوا معاتبتهم . رجس : قذر لخبث باطنهم . مأواهم : مسكنهم .

مِنهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ حلفُوا لَهُ ، فَبايَعَهُمْ وٱسْتَغفَرَ لَهُمْ وأَرْجأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمرَنا حتَّى قَضَى اللهُ تعالَى فِيهِ بِذٰلِكَ . قالَ اللهُ تَعالَى (وعَلى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا) ولَيْسَ الَّذِي ذُكِرَ مِمَّا خُلِّفْنا تَخَلُّفَنا عَنِ ٱلغَزْوِ وإنَّما هُوَ تَخْلِيفُهُ إيَّانا وإرْجاؤُهُ أَمرَنا عَمَّنْ حَلفَ لَهُ وٱعْتَذَرَ إلَيهِ فَقَبِلَ مِنْهُ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوايَةٍ : « أَنَّ ٱلنَّبيَّ ﷺ خَرجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ يَوْمَ ٱلْخَمِيسِ ، وكانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ ٱلْخَمِيْسِ » وفِي رِوايَةٍ « وكانَ لا يَقْدُمُ مِنْ سَفَرٍ إلَّا نَهاراً فِي ٱلضُّحَى، فَإذَا قَدِمَ بَدَأَ بِٱلْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جلَسَ فِيهِ » .

الحديث رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة تبوك) وفي التفسير، سورة براءة (باب لقد تاب الله على النبي) و (باب وعلى الثلاثة الذين خلفوا) وغيرها . ورواه مسلم في كتاب التوبة (باب توبة كعب بن مالك) .

لغة الحديث : تبوك : اسم موضع . تخلف : لم يخرج معه إلى الجهاد . بدر : اسم لماء بين مكة والمدينة ، وبه سمي المكان الذي وقعت فيه المعركة المشهورة بين الرسول ﷺ والمشركين . العير : الإبل التي عليها أحمالها . ميعاد : موعد واتفاق . ليلة العقبة : وهي الليلة التي بايع فيها الأنصار النبي ﷺ على الإسلام وأن يؤيدوه وينصروه، وهي بيعة العقبة الثانية . تواثقنا : تبايعنا عليه وتعاهدنا . ما أحب أن لي بها مشهد بدر : أي ما أحب أني شهدت بدراً ولم أشهد ليلة العقبة . أذكر : أشهر ذكراً في الفضيلة . ورَّى : أي أخفى مقصده وأظهر غيره ، وذلك بأن يذكر كلاماً يحتمل مقصده ويحتمل شيئاً آخر وقد يفهم السامع أنه هو المقصود . مفازاً . ويقال مفازة، وهي الفلاة التي لا ماء فيها ، سميت بذلك تفاؤلاً . فجلَّى : كشف وأوضح المقصد الذي يريده من غير تورية . ليتأهبوا : ليستعدوا بما يحتاجون إليه في سفرهم ، والأهبة :

العُدة . بوجههم : بمقصدهم الذي يتجهون إليه . طابت : أينعت ونضجت . أصعر : أميل . طفقت : جعلت ، وهي من أفعال الشروع التي ترفع الاسم وتنصب الخبر . الجد : الاجتهاد في أمر السفر وشؤونه . جهازي : حاجيات سفري . مغموصاً : مطعوناً في دينه . فقال رجل من بني سلمة : بنو سلمة بطن من الأنصار ، والرجل هو عبد الله بن أنيس . حبسه برداه والنظر في عطفيه : حبسه منعه من الخروج ، وبرداه : مثنى برد وهو الإزار أو الرداء ، والبرود ثياب من اليمن فيها خطوط . عطفيه : جانبيه ، والجملة كناية عن العجب والكبر . مُبَيِّضاً : لابس البياض . يزول به السراب : يتحرك ، والسراب مايظهر للإنسان من بعد كالماء وقت اشتداد الحر . لمزه : طعن فيه. قافلاً : راجعاً . بثي : البثّ أشد الحزن . أظل قادماً : أقبل ودنا . زاح : زال وذهب . أبداً : الأبد الزمن المستقبل . أجمعت : عزمت . ابتعت : اشتريت . ظهرك : الظهر هي الإبل التي تركب . تجد عليّ : تغضب . عقبى الله عز وجل : أن يعقبني الله خيراً بتوبته علي وإرضاء نبيه ﷺ عني . وثار : وثب ونهض . يؤنبونني : يلومونني أشد اللوم . العمري : هذا لفظ البخاري ، وعند مسلم : العامري . أسوة : قدوة . تنكرت : تغيرت. فاستكانا : ذَلاَّ وخضعا . أشب القوم : أصغرهم سناً . أجلدهم : أقواهم . أطوف : أمشي دائراً . أسارقه النظر : أنظر إليه في خفية . جفوة : إعراض. تسوّرت : علوت سوراً . حائط : بستان . أنشدك : أسألك . فاضت عيناي : كثرت دموع عيني . توليت : رجعت من حيث أتيت . نبطي : فلاح ، سمي به لأنه يستنبط الماء أي : يستخرجه . الطعام : اسم لما يؤكل . طفق : أخذ . ملك غسان : هو جبلة بن الأيهم . لم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة : أي لم يجعلك الله منقطعاً بدار تهان فيها أو يضيع فيها حقك . نواسك : من المواساة أي نخفف عنك . البلاء : الابتلاء والاختبار من الله تعالى . فتيممت : قصدت . التنور : ما يخبز فيه . فسجرتها : أوقدتها وأحرقتها . استلبث : أبطأ . اعتزلها : لاتخالطها مخالطة الأزواج من الجماع ومقدماته . شيخ : ذو سن فوق الكهل وهو من جاوز الثلاثين ، وقيل من جاوز الأربعين . مابه حركة :

أي مايحركه ، وذلك من شدة كربه • بعض أهلي : أي ممن يخدمه ، والظاهر أنه لم يكن داخلاً فيمن نهي عن الكلام معه • الحال التي ذكر الله عنا : أي في قوله تعالى (وعلى الثلاثة) الآية • بما رحبت : وسعت • صارخ : هو أبو بكر • رجل : هو الزبير بن العوام • ساعٍ من أسلم : هو حمزة بن عمر الأسلمي • أوفى : صعد وارتفع • سلع : جبل في المدينة • فخررت ساجداً : أي سجدسجدة الشكر • فآذن : أعلم • قِبَل صاحبي : جهتهما • أتأمم : أقصد • يبرق : يلمع وهو كناية عن السرور • استنار : زاد نوراً على نوره • إن من توبتي : أي من شكري لله على توفيقي للتوبة وقبوله لها • أنخلع : أخرج، والمراد: أتصدق • سهمي : نصيبي وبقعتي فيها • أبلاه الله : أنعم عليه • قال : أي كعب مبيناً للآية التي نزلت فيها التوبة عليه وعلى صاحبيه، وهي الآيات ١١٧ ـ ١١٩ من سورة التوبة . لقد تاب الله : أي أدام توبته عليهم وقبوله لهم • ساعة العسرة : وقت الشدة، وهي حالهم في غزوة تبوك، فقد كانت حين اشتد الحر وطابت الثمار في المدينة كما ذكر في الحديث ، كما كانوا على قلة في الزاد والراحلة مع بعد المسافة • أرجأ : أخَّر .

أفاد الحديث : • صراحة المسلم وصدقه ، واعترافه بتقصيره : وعدم تلفيقه الأعذار • خطته ﷺ الحكيمة على الصعيد العسكري ، كمحافظته على سرية الخطط وحسن تقديره للموقف ، وعدم تغريره بجنده ووضعهم في الصورة الواقعية حتى يكونوا على مستوى المهمة الملقاة على عاتقهم • اندفاع المسلمين إلى الجهاد في سبيل الله عز وجل عن رضا وطواعية رغم ما كانوا عليه من شدة ومخمصة • عدم التردد في التطوع ، والمبادرة بأخذ الأهبة والاستعداد • تألم المسلم من تقصيره في أداء الواجب ، وحرصه أن لا يكون من المتخلفين أو المنافقين • صراحة الصحابة رضي الله عنهم وصدقهم مع النبي ﷺ وقولهم الحق ولو كان على أنفسهم • يعامل الإنسان على ظاهره ويترك أمر باطنه إلى الله تعالى • لا يعفي المنافق من المسؤولية انتحالُه الأعذار وتزيينه الباطل • الاقتداء بأهل الصلاح والتقوى والتشبه بهم في السلوك والأخلاق • عدم الاكتراث بأهل النفاق

والفسوق ، وتركهم للأيام تفضحهم وتذلهم • وجوب مقاطعة من ظهرت منه المعصية بعدم مخالطته والسلام عليه والرد على سلامه وغير ذلك من دواعي المقاطعة مما يشعره بالهوان حتى يقلع عن الذنب ويظهر التوبة • ندم المؤمن وتألمه على ما فرط من فعل المعصية ، والبكاء جزاء ما اقترفت يداه • تشديد الإسلام في هجر العصاة ولو بعزلهم عن المجتمع ليكون أبلغ في التأديب • استحباب التعرض لمواطن الرحمة واستمطار المغفرة واستجلاب التوبة • تلطف المسيء بالتعرض لمن أساء إليه والتودد إليه بالاعتذار • حسن خلقه ﷺ ورأفته في صحبه وإشفاقه عليهم وسروره بسرورهم وفرحه بخيرهم • المؤمن يبتلى في دينه ودنياه ، ومن أراد الله به خيراً صدق مع الله تعالى وثبت على ما عاهد عليه • المؤمن يؤثر طاعة الله تعالى وطاعة رسوله على ما سواهما • من بدرت منه معصية يظن فيها نفاقه أو كفره فلا يجوز لزوجته أن تمكنه من نفسها • يستحب التبشير بالخير ، ومكافأة المبشر ، وتقديم التهنئة في مناسبات الفرح والسرور • كراهة التصدق بجميع المال كي لا يؤدي ذلك إلى الافتقار وسؤال الناس • أثر الصدق في نجاة الإنسان في الدنيا والآخرة • • شكر الله تعالى على تفضله وقبول التوبة، وعفوه عن المذنبين التائبين • التزام الوفاء بالعهود ، والطاعة بعد المعصية • فرح المؤمن بالتوبة والتوفيق للحق والصدق • وللحديث فوائد جمة وإرشادات كثيرة ، اقتصرنا على أهمها مما يخص باب التوبة .

$\frac{١٠}{٢٢}$ وعَنْ أَبِي نُجَيْـدٍ « بِضَمِّ النُّونِ وفَتْحِ ٱلْجِيمِ » عِمْرَانَ بْنِ ٱلْحُصَيْنِ ٱلْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ ٱمْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ وهِيَ حُبْلَى مِنَ الزِّنَى فَقالَتْ : يا رَسُولَ اللهِ أَصَبْتُ حَداً فَأَقِمْهُ عَلَيَّ ، فَدَعا نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَلِيَّها فقالَ : أَحْسِنْ إِلَيها ، فإذا وَضَعَتْ فَأْتِنِي فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِها نَبِيُّ اللهِ ﷺ فَشُدَّتْ عَلَيْها ثِيابُها ثُمَّ

أَمَرَ بِها فَرُجِمَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْها . فَقالَ لَهُ عُمَرُ : تُصَلِّي عَلَيها يا رَسُولَ اللهِ وقَدْ زَنَتْ ؟ قالَ : لَقَدْ تابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَينَ سَبْعِينَ مِن أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ . وهَلْ وجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جادَتْ بِنَفْسِها لِلهِ عَزَّ وجَل » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الحدود (باب من اعترف على نفسه بالزنى) .

لغة الحديث : امرأة من جهينة : هي خولة بنت خويلد ، وعند مسلم من غامد ، وهي بطن من جهينة . أصبت حداً : أي فعلت ما يعاقب عليه بحد . فشدت : أي جمعت أطرافها لتستتر . فقال له عمر : أي مستجلياً للحكمة وليس منكراً . سبعين : أي من العصاة . لوسعتهم : لكفتهم في رفع آثامهم. أفضل : أعظم . جادت بنفسها : بذلتها لمرضاة الله تعالى .

أفاد الحديث : • من خلق المؤمن التألم والندم إذا فرط منه الذنب ، وحرصه على تطهير نفسه من لوثة الإثم ولو كان في ذلك هلاك نفسه ، ليلقى الله عز وجل وهو عنه راض • العقوبة الدنيوية تكفر ذنب المعصية إذا اقترن ذلك بالندم والتوبة • لايقام حد الزنى على الحامل حتى تضع حملها ، فإن كان حدها الجلد فحتى تطهر من نفاسها ، وإن كان الرجم فحتى يستغني الولد عنها ولو بلبن غيرها .

١١/٢٣ وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وادِياً مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وادِيانِ ، ولَنْ يَمْلأَ فاهُ إِلَّا التُّرابُ ويَتُوبُ اللهُ عَلى مَنْ تابَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الرقاق (باب مايتقى من فتنة المال وقول

الله تعالى : إنما أموالكم وأولادكم فتنة) ومسلم في كتاب الزكاة (باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثاً) .

لغة الحديث : وادياً : ملء وادٍ . ولن يملأ جوفه إلا التراب : أي لايزال حريصاً حتى يموت ويمتلىء جوفه من تراب قبره .

أفاد الحديث : • شدة حرص الإنسان على جمع المال وغيره من متع الدنيا ، وهذا الحرص الشديد مذموم إذا كان فيه تضييع للطاعة ، وانشغال القلب بالدنيا أكثر من الآخرة • يقبل الله تعالى توبة من تاب من الصفات المذمومة .

١٢/٢٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: « يَضْحَكُ اللهُ سُبْحانَهُ وتَعالَى إلى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحدُهُما ٱلآخَرَ ، يَدْخُلَانِ ٱلجَنَّةَ ، يُقاتِلُ هٰذَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُقْتَلُ ، ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلى ٱلقاتِلِ فَيُسْلِمُ فَيُسْتَشْهَدُ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الجهاد (باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيُسدِّدُ بعدُ ويقتل) ومسلم في كتاب الإمارة (باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة) .

لغة الحديث : يضحك : الله أعلم بهذا الضحك ، وقيل : المراد بالضحك بالنسبة لله تعالى هنا محبته لفعلها والرضا عنه والثواب عليه .

أفاد الحديث : • وجوب التوبة من الذنب مهما كبُر ، وعدم اليأس من رحمة الله تعالى • الإسلام يمحو ما قبله من جريمة الكفر ، والتوبة تمحو ما قبلها من الآثام .

* * *

٣ - بَابُ الصَّبر

قالَ اللهُ تعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا اصبِرُوا وصابِرُوا ورابِطُوا)[١] وقالَ : (ولنبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ والْجُوعِ ونَقْصٍ مِنَ الْأَمْوالِ والْأَنْفسِ والثَّمَرَاتِ وبَشِّرِ الصَّابِرِينَ)[٢] وقالَ تعالَى : (إنَّما يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسابٍ)[٣] وقالَ تعالَى : (ولَمَنْ صَبَرَ وغَفَرَ إنَّ ذلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمورِ)[٤] وقالَ تعالَى : (اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ والصَّلاةِ إنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِينَ)[٥] وقالَ تعالَى : (ولَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتى نَعْلَمَ الْمُجاهِدِينَ مِنْكُمْ والصَّابِرِينَ)[٦] والْآياتُ في الْأَمْرِ بالصَّبْرِ وبَيانِ فَضْلِهِ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ .

---

(١) آل عمران / ٢٠٠ . اصبروا : على الطاعات والمصائب ، وعن المعاصي ، قال الراغب الاصفهاني في مفرداته : الصبر حبس النفس على ما يقتضيه العقل أو الشرع، أو على البعد عما يقتضيان حبسها عنه . وصابروا : أي غالبوا الكفار بالصبر فلا يكونوا أشد صبراً منكم . ورابطوا : أي أقيموا على الجهاد ، ورابط مرابطة : إذا لازم ثغر العدو ، قال ﷺ : « رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها » .

(٢) البقرة / ١٥٥ . (٣) الزمر / ١٠ . (٤) الشورى / ٤٣ .

(٥) البقرة /١٥٣ . واستعينوا بالصبر والصلاة : أفرد الصلاة بالذكر تعظيماً لشأنها ، وفي الحديث : كان رسول الله ﷺ : « إذا حزبه أمر – نابه ألم شديد – بادر إلى الصلاة » .

(٦) محمد / ٣١ . ولنبلونكم : اللام لام القسم ، أي والله لنختبرنكم بأن نأمركم بالجهاد وغيره من المشاق ، حتى يظهر الطائع والعاصي منكم .

١/٢٥ وعَنْ أَبي مالِكٍ ٱلْحَارِثِ بْنِ عاصِمٍ ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الطُّهُورُ شَطْرُ ٱلْإِيمَانِ وٱلْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَأُ ٱلْمِيزَانَ ، وسُبْحانَ اللهِ والْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَآنِ - أَوْ تَمْلَأُ - ما بَيْنَ ٱلسَّمٰوَاتِ وٱلْأَرْضِ ، وٱلصَّلَاةُ نُورٌ ، وٱلصَّدَقَةُ بُرْهانٌ ، وٱلصَّبْرُ ضِياءٌ وٱلْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ . كُلُّ ٱلنَّاسِ يَغْدُو فَبائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُها أَوْ مُوبِقُها » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في باب الطهارة (باب فضل الطهور) .

لغة الحديث : الطهور : بالضم الفعل، وبالفتح الاسم ، وهو مشتق من الطهارة وهي لغة : النظافة حسية كانت أو معنوية ، وشرعاً : فعل ما يترتب عليه إباحة أو ثواب مجرد . شطر : أي نصف . الإيمان : أي ينتهي تضعيف أجره إلى نصف أجر الإيمان ، فالمراد بالإيمان حقيقته ، ورجح النووي رحمه الله تعالى أن المراد بالإيمان الصلاة ، وهي لاتصح إلا بطهر ، فكان كالشطر .. سبحان الله : التسبيح تنزيه الله عن السوء والنقائص . الحمد لله : أي الثناء على الله بالجميل الاختياري والإذعان له . تملأ الميزان : الميزان هو ما تعرف به مقادير الأشياء، ويختلف باختلاف الشيء الذي يراد معرفة مقداره، كالأحجام والكثافة والقوى ... وقال بعض العلماء في ميزان الآخرة : المراد بالميزان حقيقته وهو ما توزن به الأعمال، إما بأن تجسم، أو توزن صحائفها، فتطيش بالسيئة وتثقل بالحسنة . والصلاة نور :أي أن الصلاة تضيء لصاحبها طريق الحق في الدنيا والصراط في الآخرة عند المرور عليه،وقد ورد في مسند الإمام أحمد عن ابن عمر: «من حافظ على الصلاة كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاة يوم القيامة ، وكان مع قارون وفرعون وهامان وأبيّ بن خلف » . والصدقة برهان : أي حجة على إيمان مؤديها . والصبر ضياء :الضياء شدة النور، أي

بالصبر تنكشف الظلمات والكربات . والقرآن حجة لك : إن امتثلت أوامره واجتنبت نواهيه . أو عليك : أي يكون القرآن حجة عليك إن لم تمتثل أوامره ولم تجتنب نواهيه ، روى البيهقي عن أبي أمامة مرفوعاً « اقرؤوا القرآن فإنه يأتي شفيعاً لصاحبه يوم القيامة » . فمعتقها : أي مخلصها من العذاب . أو موبقها : أي مهلكها بارتكابها المعاصي وبالبعد والحرمان .

أفاد الحديث : • فضل الوضوء في الإسلام ، وهو شرط صحة الصلاة • بيان فضل الذكر • الحث على الإكثار من الصلاة ، لأنها نور يضيء للمسلم سبل السلامة في الحياة ، ولأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر ، وتهدي إلى الصواب ، وتصدّ عن المهالك • الإكثار من الصدقة وهي دليل على صدق المؤمن وإخلاصه • بيان فضل الصبر • القرآن الكريم هو المصدر الأول لجميع الأحكام الشرعية ، وهو المرجع عند التنازع ، وهو دستور المسلم • لا بد لكل إنسان من عمل يغدو له حتى لا يترك نفسه هملاً • المسلم يسعى للاستفادة من عمره في طاعة الله عز وجل .

٢/٢٦ وعَنْ أَبي سَعيدٍ سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عنْهُما: أَنَّ ناساً مِنَ ٱلْأَنْصارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَعْطاهُمْ ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطاهُمْ ، حَتَّى نَفِدَ ما عِنْدَهُ ، فَقالَ لَهُمْ حِينَ أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِيَدِهِ : « ما يَكُنْ مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ ٱللهُ ، ومنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ ٱللهُ ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ ٱللهُ . وما أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْراً وأَوْسَعَ مِنَ ٱلصَّبْرِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث : رواه البخاري في الزكاة (باب الاستعفاف عن المسئلة) ، ومسلم في الزكاة (باب فضل التعفف والصبر) .

لغة الحديث : فلن أدخره : أي لا أجعله ذخيرة لغيركم معرضاً عنكم ، أو لا أخبئه وأمنعكم إياه . ومن يستعفف : أي من طلب العفة عن سؤال

الناس والاستشراف إلى مافي أيديهم . يعفه الله : يرزقه الله العفة ، فيصير عفيفاً قنوعاً ، وفي النهاية : قيل الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء . يُغنه الله : أي يجعله غني النفس ولا غناء إلا غناؤه ويفتح له أبواب الرزق. أوسع من الصبر: معنى كون الصبر أوسع ؛ أن به تتسع المعارف والمشاهد والمقاصد .

أفَادَالحَديثُ : • كرم النبي ﷺ وما جبل عليه من مكارم الأخلاق والسماحة • ليس الغنى عن كثرة العَرَض ، ولكن الغنى غنى النفس • الترغيب بالقناعة والاستعفاف • تُنال مكارم الأخلاق ومعالي الصفات بالصبر .

٣/٢٧ وعَنْ أَبِي يَحْيَىٰ صُهَيْبِ بْنِ سِنانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « عَجَباً لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ ! إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ - ولَيْسَ ذٰلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ - إِنْ أَصابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ فَكانَ خَيْراً لَهُ ، وإِنْ أَصابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكانَ خَيْراً لَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الزهد (باب المؤمن أمره كله خير) .

لغَةالحَديث : عجباً : مفعول مطلق أي : أعجب عجباً ، وتعجب ابن آدم من الشيء إذا عظم موقعه عنده، وخفي عليه سببه ، كما في النهاية . المؤمن : أي الكامل الإيمان، وهو العالم بالله الراضي بأحكامه، العامل على تصديق موعوده . السرّاء : أي : ما يسر . ضرّاء : أي ما يضر في البدن ، أو ما يتعلق به من أهل أو ولد أو مال .

أفَادَالحَديثُ : • حياة المسلم بما فيها من مسرة ومضرة كلها خير وأجر له عند الله • المؤمن الكامل يشكر الله تعالى في السراء، ويصبر على الضراء، فينال خير الدارين ، أما ناقص الإيمان فإنه يتضجر ويتسخط من المصيبة، فيجتمع عليه نصيبها ووزر سخطه ، ولا يعرف للنعمة قدرها ، فلا يقوم بحقها ولا يشكرها، فتنقلب النعمة في حقه نقمة .

٤/٢٨ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: لَمّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جعلَ يَتَغَشّاهُ ٱلْكَرْبُ فقالَتْ فاطِمَةُ رَضِيَ اللهُ عَنها: واكَرْبَ أَبَتاهُ! فَقالَ: «لَيسَ عَلى أَبيكِ كَرْبٌ بَعْدَ ٱلْيَومِ» فَلَمّا ماتَ قالَتْ: «يا أَبَتاهُ، أَجابَ رَبًّا دَعاهُ، يا أَبَتاهُ جَنَّةُ ٱلْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ، يا أَبَتاهُ إِلى جِبْرِيلَ نَنْعاهُ» فَلَمّا دُفِنَ قالَتْ فاطِمَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْها: «أَطابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ التُّرابَ؟» رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في آخر المغازي (باب مرض النبي ﷺ).

لغة الحديث: ثقل: من شدة المرض. الكرب: الشدة من سكرات الموت، لعلو درجته وشرف رتبته، وفي الحديث: «أشد الناس بلاء الأنبياء». الفردوس: بستان يجمع كل ما في البساتين من شجر وزهر. جبريل: هو علم لملك كريم خصه الله تعالى بالوحي. ننعاه: أي نرفع خبر موته إليه.

أفاد الحديث: • جواز التوجع للميت عند احتضاره • يجوز ذكر الميت بصفاته بعد موته • صبر النبي عليه الصلاة والسلام على ما هو فيه من سكرات الموت وشدائده.

٥/٢٩ وعَنْ أَبي زَيْدٍ أُسامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَحِبِّهِ وَٱبْنِ حِبِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ: أَرْسَلَتْ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ ٱبْنِي قَدْ ٱحْتُضِرَ فَٱشْهَدْنا، فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلامَ ويَقُولُ «إِنَّ لِلهِ ما أَخَذَ ولَهُ ما أَعْطَى، وكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ

ولْتَحْتَسِبْ » . فَأَرْسَلَتْ إليهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لَيأْتِيَنَّها . فَقامَ ومَعَهُ سَعْدُ ٱبْنُ عُبادَةَ ، ومُعاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ ، وزَيْدُ بْنُ ثابِتٍ ، ورِجالٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، فَرُفِعَ إلى رَسُولِ اللهِ ﷺ الصَّبِيُّ فَأَقْعَدَهُ في حِجْرِهِ ونَفْسُهُ تَقَعْقَعُ ، فَفاضَتْ عَيْناهُ . فَقالَ سَعْدٌ : يا رَسُولَ اللهِ ما هٰذَا ؟ فَقالَ : « هٰذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَها ٱللهُ تعالَى في قُلُوبِ عِبادِهِ » وفي رِوايَةٍ « قُلُوبِ مَنْ شاءَ مِنْ عِبادِهِ ، وإِنَّما يَرْحَمُ ٱللهُ مِنْ عِبادِهِ الرُّحَماءَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، ومَعْنَى « تَقَعْقَعُ » : تَتَحَرَّكُ وتَضْطَرِبُ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب قول النبي ﷺ : يعذب الميت ببكاء أهله عليه) وفي المرضى والأيمان وغيرها من الأبواب ، ومسلم في الجنائز (باب البكاء على الميت) .

لغة الحديث : بنت النبي ﷺ : هي زينب ، كما في مصنف ابن أبي شيبة . إن ابني : المراد منه علي بن أبي العاص بن الربيع بن زينب ، وقيل : هو عبد الله بن عثمان بن رقية ، أو محسن بن علي بن فاطمة . وفي مسند أحمد أن المرسلة هي زينب ، وأن ابنها صبية هي أمامة بنت أبي العاص بن الربيع . قال الحافظ في الفتح : وهذا أعني تقديره ذكراً أقرب . احتضر : أي حضرته مقدمات الموت . فاشهدنا : أي احضرنا . بأجل مسمى : أي معلوم مقدر ، والأجل يطلق على الجزء الأخير وعلى مجموع العمر . ولتحتسب : أي تنوي بصبرها طلب الثواب من ربها ، ليحسب لها ذلك من عملها الصالح . فأرسلت إليه تقسم : وقع في بعض روايات الحديث أنها راجعته مرتين وإنه إنما قام في ثالث مرة . ففاضت عيناه : امتلأت عيناه بالدمع ، أو كثر الدمع فيهما ثم سال . الرُّحَماء : جمع رحيم ، وهو من صيغ المبالغة .

أفَادَ الحَديثُ : • جواز استحضار ذوي الفضل للمحتضر، لرجاء بركتهم ودعائهم، وجواز القسَم عليهم • استحباب إبرار المقسم • الترغيب في الشفقة على خلق الله والرحمة لهم • الترهيب من قسوة القلب وجمود العين • جواز البكاء من غير نوح • تسلية من نزلت به المصيبة بما يخفف من ألم مصابه .

٦/٣٠ وعَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

«كانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كانَ قبْلَكُمْ ، وكانَ لَهُ ساحِرٌ فلَمَّا كَبِرَ قالَ لِلْمَلِكِ: إنِّي قَدْ كَبِرْتُ فَٱبْعثْ إلَيَّ غُلاماً أُعَلِّمْهُ السِّحْرَ ، فَبعَثَ إِلَيْهِ غُلاماً يُعَلِّمُهُ وكانَ في طَرِيقِهِ - إذا سَلَكَ - راهِبٌ ، فقَعَدَ إِلَيْهِ وسَمِعَ كَلامَهُ فَأَعْجَبَهُ ، وكانَ إِذا أَتى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وقَعَدَ إِلَيْهِ ، فإذا أَتى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ ، فَشكا ذلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ فقالَ : إذا خَشِيْتَ السَّاحِرَ فَقُلْ : حَبَسَنِي أَهلِي ، وإِذا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ : حَبَسَنِي السَّاحِرُ . فَبيْنَمَا هُوَ على ذلِكَ إِذْ أَتى على دابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَت النَّاسَ فقالَ : ٱلْيَوْمَ أَعْلَمُ : السَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمِ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجَراً فقالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هٰذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ ، فرَمَاها فقَتَلَها ومَضَى النَّاسُ . فَأَتى الرَّاهِبَ فَأَخبَرَهُ . فقالَ لَهُ الرَّاهِبُ : أَيْ بُنَيَّ ، أَنْتَ ٱلْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي ، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ ما أَرَى . وإِنَّكَ سَتُبْتَلَى ، فَإِنِ ٱبْتُلِيتَ فَلا تَدُلَّ عَلَيَّ . وكانَ ٱلْغُلامُ يُبْرِىءُ ٱلْأَكْمَهَ وٱلْأَبْرَصَ ، ويُداوي

النَّاسَ مِنْ سائِرِ ٱلْأَدْوَاءِ . فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كانَ قَدْ عَمِيَ فَأَتاهُ بِهَدَايا كَثِيرَةٍ فَقالَ : ما هُهُنا لَكَ أَجْمَعُ إِنْ أَنتَ شَفَيْتَنِي فَقالَ : إِنِّي لا أَشْفِي أَحداً ، إِنَّمَا يَشْفِي ٱللهُ تعالَى ، فَإِنْ آمَنْتَ بِاللهِ تعالَى دَعَوْتُ ٱللهَ فَشَفاكَ ، فَآمَنَ بِاللهِ تعالَى فَشَفاهُ ٱللهُ تعالَى ، فَأَتى ٱلمَلِكَ فَجلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كانَ يَجْلِسُ . فَقالَ لَهُ ٱلْمَلِكُ : مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ ؟ قالَ : رَبِّي . قالَ : أَوَ لَكَ رَبٌّ غَيْرِي ؟ قالَ : رَبِّي ورَبُّكَ اللهُ . فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ على ٱلْغُلامِ ، فَجِيءَ بِٱلْغُلامِ فَقالَ لَهُ ٱلمَلِكُ : أَيْ بُنَيَّ ، قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ ما تُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وٱلْأَبْرَصَ ، وتَفْعَلُ وتَفْعَلُ ! فَقالَ : إِنِّي لا أَشْفِي أَحداً ، إِنَّمَا يَشْفِي ٱللهُ تَعالَى . فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلى الرَّاهِبِ ؛ فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ فَقِيلَ لَهُ : ٱرْجِعْ عَنْ دِينِكَ ، فَأَبى ، فَدَعا بِٱلْمِنْشارِ ، فَوُضِعَ ٱلْمِنْشارُ في مَفْرِقِ رَأْسِهِ فَشَقَّهُ حَتَّى وقَعَ شِقَّاهُ ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ ٱلْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ : ٱرْجِعْ عَنْ دِينِكَ ، فَأَبى فَوُضِعَ ٱلْمِنْشارُ في مَفْرِقِ رَأْسِهِ ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وقَعَ شِقَّاهُ ، ثُمَّ جِيءَ بِٱلْغُلامِ فَقِيلَ لَهُ : ٱرْجِعْ عَنْ دِينِكَ ، فَأَبى فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحابِهِ فَقالَ : ٱذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلِ كَذَا وكَذَا فَٱصْعَدُوا بِهِ ٱلْجَبَلَ ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذِرْوَتَهُ فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وإِلَّا فَٱطْرَحُوهُ . فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا

بِهِ ٱلْجَبَلَ فقالَ : اللّٰهُمَّ ٱكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ ، فَرَجَفَ بِهِمُ ٱلْجَبَلُ ، فَسَقَطُوا وجاءَ يَمْشِي إِلَى المَلِكِ ، فقالَ لَهُ ٱلْمَلِكُ : ما فَعَلَ أَصْحابُكَ ؟ فقالَ : كَفانِيهُمُ اللهُ تعالَى . فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحابِهِ فقالَ : ٱذْهَبُوا بِهِ فَٱحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ وتَوَسَّطُوا بِهِ ٱلْبَحْرَ ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وإلا فَٱقْذِفُوهُ . فَذَهَبُوا بِهِ فقالَ : اللّٰهُمَّ ٱكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ ، فَٱنْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَغَرِقُوا ، وجاءَ يَمْشِي إِلَى ٱلْمَلِكِ . فَقالَ لَهُ ٱلْمَلِكُ : ما فَعَلَ أَصْحابُكَ ؟ فقالَ : كَفانِيهُمُ اللهُ تعالَى . فَقالَ لِلْمَلِكِ : إِنَّكَ لَسْتَ بِقاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ ما آمُرُكَ بِهِ . قالَ : ما هُوَ ؟ قالَ : تَجْمَعُ النَّاسَ في صَعِيدٍ واحِدٍ ، وتَصْلُبُنِي عَلى جِذْعٍ ، ثُمَّ خُذْ سَهْماً مِنْ كِنانَتِي ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ ٱلْقَوْسِ ثُمَّ قُلْ : بِسْمِ اللهِ رَبِّ ٱلْغُلامِ ، ثُمَّ ٱرْمِنِي فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذٰلِكَ قَتَلْتَنِي . فَجَمَعَ ٱلنَّاسَ فِي صَعِيدٍ واحِدٍ وصَلَبَهُ عَلى جِذْعٍ ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْماً مِنْ كِنانَتِهِ ، ثُمَّ وَضَعَ ٱلسَّهْمَ فِي كَبِدِ ٱلْقَوْسِ ثُمَّ قالَ : بِسْمِ اللهِ رَبِّ ٱلْغُلامِ . ثُمَّ رَماهُ فَوَقَعَ ٱلسَّهْمُ فِي صُدْغِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فَماتَ . فقالَ ٱلنَّاسُ : « آمَنَّا بِرَبِّ ٱلْغُلامِ » . فَأُتِيَ ٱلْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ ما كُنْتَ تَحْذَرُ ، قَدْ واللهِ نَزَلَ بِكَ حَذَرُكَ . قَدْ آمَنَ ٱلنَّاسُ . فَأَمَرَ بِٱلأُخْدُودِ بِأَفْواهِ ٱلسِّكَكِ فَخُدَّتْ وأُضْرِمَ فِيها النِّيرانُ وقالَ : مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَقْحِمُوهُ فِيها ، أَوْ قِيلَ لَهُ ٱقْتَحِمْ ، فَفَعَلُوا حَتَّى جاءَتِ ٱمْرَأَةٌ

وَمَعَها صَبِيٌّ لَها ، فَتَقاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيها ، فَقالَ لَها ٱلْغُلامُ : يا أُمَّهْ ٱصْبِرِي فَإِنَّكِ عَلى ٱلْحَقِّ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« ذِرْوَةُ ٱلْجَبَلِ » أَعْلاهُ وهِيَ « بِكَسْرِ الذَّالِ ٱلْمُعْجَمَةِ وضَمِّهَا » و « ٱلْقُرْقُورُ » : بِضَمِّ ٱلقافَيْنِ نَوْعٌ مِنَ ٱلسُّفُنِ . و « ٱلصَّعِيدُ » هُنا : ٱلْأَرْضُ ٱلبارِزَةُ . و « ٱلْأُخْدُودُ » الشُّقُوقُ فِي الْأَرْضِ كالنَّهْرِ ٱلصَّغِيرِ . و « أُضْرِمَ » أُوقِدَ « وانْكَفَأَتْ » أَيْ : ٱنْقَلَبَتْ . و « تَقاعَسَتْ » : تَوَقَّفَتْ وَجَبُنَتْ .

الحديث : رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق (باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام) .

لغة الحديث : راهب : هو المتعبد من النصارى . حبسني : أي منعني أهلي . إذ أتى على دابة عظيمة : عند الترمذي : قال بعضهم : إن تلك الدابة كانت أسداً . الأكمه : الذي ولد أعمى . الأدواء : جمع داء ، أي الأمراض والأسقام . في مفرق رأسه : أي في مكان فرق شعره . فرجف : أي تحرك الجبل واضطرب بهم . جذع : بكسر الجيم وسكون الذال : أي عود من أعواد النخل ، وجمعه جذوع . في كبد القوس : أي في وسطه ، وقال النووي : وكبد القوس مقبضها عند الرمي . في صُدْغه : بضم الصاد وسكون الدال ، هو ما بين العين إلى شحمة الأذن . بأفواه السكك : بأبواب الطرق جمع سكة . فخدَّت : أي شقت الأخاديد . فأقحموه : أي ألقوه كرهاً .

أفاد الحديث : • إثبات كرامات الأولياء • جواز الكذب في الحرب ونحوها ، وفي إنقاذ النفس من الهلاك • المؤمن يُمتحن في صدق إيمانه والثبات على قول الحق ، وإن أدى إلى إزهاق نفسه • التضحية في سبيل الدعوة إلى

الله تعالى وإظهار الحق • إن الله تعالى يظهر الحق وينصر أهله ، ويهزم الباطل وحزبه • في الحديث إشارة إلى أنه يجوز أن يضحي الإنسان بنفسه إذا كان في ذلك مصلحة دينية عامة • وفي هذه القصة إثبات لإعجاز القرآن ، لأن فيها إخباراً عن المغيبات التي نسيها التاريخ؛ إذ وردت في حق أصحاب الأخدود والذين قال الله تعالى فيهم : (قُتل أصحاب الأخدود) • استعمال المربي القصص في التوجيه ، لأن فيه تأثيراً قد لا يكون بالموعظة المباشرة .

٧/٣١ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلى امْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرٍ فَقالَ : « اتَّقِي اللهَ واصْبِرِي » فَقالَتْ : إِلَيْكَ عَنِّي ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبْ بِمُصِيبَتِي ، ولَمْ تَعْرِفْهُ ، فَقِيلَ لَها : إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَتْ بابَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ فَقالَتْ : لَمْ أَعْرِفْكَ . فَقالَ : « إِنَّما الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى » . وفِي رِوايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « تَبْكِي على صَبِيٍّ لَها » .

الحديث : رواه البخاري في الجنائز (باب زيارة القبور) وفي الأحكام ، ومسلم في الجنائز (باب الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى) .

لغة الحديث : فقال لها اتقي الله واصبري : قال القرطبي : الظاهر أنها كان في بكائها قدر زائد من نوح وغيره . إليك عني : اسم فعل بمعنى تنح وأبعد .

أفاد الحديث : • أن عدم الصبر ينافي التقوى • الصبر الذي يحمد عليه صاحبه ، ما كان عند مفاجأة المصيبة ، بخلاف ما بعد ذلك ، فإنه على الأيام يُنسى • تواضع النبي ﷺ ورفقه بالجاهل • ملازمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر • جواز زيارة القبور للنساء ، لأنه لو كان منكراً لنهاها النبي ﷺ .

٨/٣٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

« يَقُولُ اللهُ تَعالَى : ما لِعَبْدِي ٱلْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيا ثُمَّ ٱحْتَسَبَهُ إِلَّا ٱلْجَنَّةَ » رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث : رواه البخاري في كتاب الرقاق (باب العمل الذي يُبتغى به وجه الله تعالى) .

لغة الحديث : صفيّه : حبيبه، لأنه يصافيه وده ويخلصه محبته . ثم احتسبه : بأن يدخره عند الله تعالى ، وذلك ينبىء عن الصبر والتسليم .

أفاد الحديث : • أن من أعظم المصائب التي تنزل بالإنسان هي فقدان أحبته • وأن الكافر مهما عمل من عمل صالح فليس له به عند الله شيء ، لعدم الإيمان .

$\frac{9}{33}$ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّها سأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونِ ، فَأَخْبَرَها أَنَّهُ كانَ عَذاباً يَبْعَثُهُ اللهُ تعالَى عَلى مَنْ يَشاءُ، فَجَعَلَهُ اللهُ تَعالَى رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ فِي الطَّاعُونِ فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صابِراً مُحْتَسِباً ، يَعْلَمُ أَنَّهُ لا يُصِيبُهُ إِلَّا ما كَتَبَ اللهُ لَهُ ، إِلَّا كانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ » رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث : رواه البخاري في كتاب الطب (باب أجر الصابر في الطاعون) .

لغة الحديث : الطاعون : حقيقته كما يؤخذ من الأحاديث : بثر مؤلم يخرج غالباً في الآباط، مع لهيب واسوداد حواليه وخفقان القلب والقيء . على من يشاء : أي من كافر أو عاص بارتكاب كبيرة ، أو إصرار على صغيرة . محتسباً : راجياً للأجر والثواب من الله تعالى .

أفاد الحديث : • قال ابن علان : إذا كان قصد المؤمن ثواب الله ورجاء موعوده ، وعارفاً أنه لو وقع به الطاعون فبتقدير الله ، وإن صرف عنه فكذلك،

وهو غير متضجر لو وقع به ، معتمداً على ربه في حال صحته وسقمه ؛ كان له أجر الشهيد • الصابر في الطاعون ، أو أي مرض يشبهه، يأمن من فتّان القبر • على الإنسان إذا وقع الطاعون في بلد هوفيها ألا يخرج منها ، كي لاينقل العدوى إلى غيرها من البلاد • لايقتصر أجر الشهيد على من قتل في الجهاد ، وإنما يشمل أناساً كثيرين منهم: المطعون والغريق والنفساء و ...

١٠/٣٤ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ قالَ : إِذَا ٱبْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيْبَتَيْهِ فَصَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُما ٱلْجَنَّةَ » يُرِيدُ عَيْنَيْهِ ، رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى (باب فضل من ذهب بصره)

لغة الحديث : إذا ابتليت عبدي : أي عاملته معاملة المبتلي، أي المختبر .

أفاد الحديث : • خصّ النبي ﷺ العينين بهذا الجزاء، لأنهما أحب أعضاء الانسان إليه • الجنه أعظم العوض، لأن التمتع بالبصر يفنى بفناء الدنيا ، وأما التمتع بالجنة فباق دائماً .

١١/٣٥ وعَنْ عَطاءِ بْنِ أَبي رَباحٍ قالَ: قالَ لِي ٱبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما: أَلاَ أُرِيكَ ٱمْرَأَةً مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ؟ فَقُلْتُ : بَلَى . قالَ : هٰذِهِ ٱلْمَرْأَةُ السَّوْداءُ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقالَتْ : إِنِّي أُصْرَعُ وإِنِّي أَتَكَشَّفُ فَـٱدْعُ اللهَ تَعالَى لِي قالَ : « إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ ولَكِ ٱلْجَنَّةُ ، وإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللهَ تَعالَى أَنْ يُعافِيَكِ » فَقالَتْ : أَصْبِرُ . فَقالَتْ : إِنِّي أَتَكَشَّفُ ، فَٱدْعُ اللهَ أَلَّا أَتَكَشَّفَ فَدَعا لَها » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المرضى (باب فضل من يصرع من الريح) ، ومسلم في البر (باب ثواب المؤمن فيما يصيبه) .

لغة الحديث : **الصرع** : قال في القاموس : علة تمنع الأعضاء النفيسة من أفعالها منعاً غير تام ، وسببه : سدة تعرض في بطون الدماغ وفي مجاري الأعصاب المحركة للأعضاء من خلط غليظ أو لزج كثير، فتمتنع الروح عن السلوك فيها سلوكاً طبيعياً فتتشنج الأعضاء ، وفي فتح الباري: أن الذي كان بالمرأة من صرع الجن لا من صرع الخلط . **أتكشف** : من التكشف ، وأنكشف من الانكشاف ، والمراد أنها خشيت أن تظهر عورتها وهي لاتشعر .

أفاد الحديث : • الصبر على البلاء في الدنيا يورث الجنة • عــلاج الأمراض بالدعاء والالتجاء الصادق الى الله ناجع مع تعاطي الدواء • الأخذ بالعزيمــة أفضل من الأخذ بالرخصه إذا وجد الإنسان في نفسه قدرة على تحملها وكان له فيها مزيد من الأجر .

$\frac{12}{36}$ وعَنْ أبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كأنِّي أنْظُرُ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَحْكِــي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِياءِ صَلَوَاتُ اللهِ وسَلاَمُهُ عَلَيْهِمْ ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ ، وهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وجْهِهِ وهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث : رواه البخاري في الأنبياء (باب ماذكر عن بني إسرائيل) وفي المرتدين ، ومسلم في الجهاد (باب غزوة أحــد) .

لغة الحديث : يحكي نبياً : ورد عن عبيد بن عمرو الليثي ؛ أن هذا النبي هو نوح عليه السلام ، وقال القرطبي : إن النبي ﷺ هو الحاكي والمحكي .

أفاد الحديث : • صبر الأنبياء وتحملهم الأذى في سبيل تبليغ دعوتهم للناس • من أخلاق الأنبياء مقابلة الجهل بالغفران والمسامحة • عدم معاملة الجاهلين بمثل أعمالهم • التأسي بأخلاق النبي ﷺ في تحمل الأذى، فقد شج وجهــه وسال الدم منه يوم أحد، ولم يزد على أن قال : « اللهم اغفر لقومي فإنهم لايعلمون ».

١٣/٣٧ وعَنْ أَبي سَعيدٍ وأَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبيِّ ﷺ قال : « ما يُصِيبُ ٱلْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ ولا وَصَبٍ ولا هَمٍّ ولا حَزَنٍ ولا أَذًى ولا غَمٍّ ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشاكُها إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِها مِنْ خَطَايَاهُ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . و « ٱلْوَصَبُ » : ٱلْمَرَضُ .

الحديث : رواه البخاري في المرضى (باب ماجاء في كفارة المرض وقول الله تعالى : من يعمل سوءاً يُجز بـــه) ومسلم في البر (باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك ، حتى الشوكة يشاكها) .

لغة الحديث : من نصب : من تعب • ولا أذى : هو كل مالا يلائم النفس • ولا غم : هو أبلغ من الحزن يشتد بمن قام به، حتى يصير بحيث يغمى عليه . يشاكها : أي تشكه وتدخل في جسده • من خطاياه : بعض خطاياه ، لأن بعص الذنوب لاتُكفَّر بذلك ، كحقوق الناس والكبائر .

أفاد الحديث : • الأمراض وغيرها من المؤذيات التي تصيب المؤمن تطهره من الذنوب • المصاب من حرم الثواب .

١٤/٣٨ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : دَخَلْتُ عَلى النَّبيِّ ﷺ وهُوَ يُوعَكُ ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّكَ تُوعَكُ وَعْكاً شَديداً . قالَ : « أَجَلْ إِنِّي أُوعَكُ كَما يُوعَكُ رَجُلانِ مِنْكُمْ » قُلْتُ : ذٰلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ ؟ قالَ « أَجلْ ذٰلِكَ كَذٰلِكَ . ما مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى ـ شَوْكَةٌ فَما فَوْقَها ـ إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِها سَيِّئاتِهِ ، وحُطَّتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَما تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَها » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . و « ٱلْوَعْكُ » : مَغْثُ ٱلْحُمَّى ، وقِيلَ : ٱلْحُمَّى .

الحديث : رواه البخاري في المرضى (باب شدة المرض) ومسلم في البر (باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك) . وأخرج ابن سعد في الطبقات، والبخاري في الأدب المفرد، وابن ماجه، والحاكم، وصححه البيهقي في الشعب عن أبي سعيد قال : دخلت على رسول الله ﷺ وهو محموم، فوضعت يدي فوق القطيفة فوجدت حرارة الحمى فوق القطيفة، فقلت ماأشد حمّاك يارسول الله، قال : « إنا كذلك معشر الأنبياء يُضاعف علينا الوجع ليضاعف الأجر » .

لغة الحديث : أجل : جواب مثل نعم، قال الأخفش : إلاأنه أحسن من نعم في التصديق، ونعم أحسن منه في الاستفهام . المغث : إصابة الحمى، وأصله الضرب ليس بالشديد .

أفاد الحديث : • حصول الثواب على أنواع البلاء مع الصبر • « أشدكم بلاء الأنبياء » لأنهم مخصوصون بكمال الصبر وصحة الاحتساب، ولأن الله تعالى جعل منهم قدوة وأسوة للناس .

١٥/٣٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُصِبْ مِنْهُ » ؛ رَوَاهُ البُخَارِيُّ . وضَبَطُوا « يُصَبْ » : بِفَتْحِ الصَّادِ وكَسْرِها .

الحديث رواه البخاري في المرضى (باب ماجاء في كفارة المرض، وقول الله تعالى : من يعمل سوءاً يجز به).

لغة الحديث : يُصب منه : أي يوجه إليه مصيبة، ويصيبه بمصيبة، إما في بدنه أو ماله أو محبوبه .

أفاد الحديث : • المؤمن لايخلو من علة أو قلة أو ذلة، وإنما كان مايصيب منه خيراً، حالاً لما فيه من اللجوء إلى الله تعالى، ومآلاً لما فيه من تكفير السيئات.

١٦/٤٠ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ ٱلمَوْتَ لِضُرٍّ أَصابَهُ ، فَإِنْ كانَ لا بُـدَّ فاعِلاً فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِـنِي ما كانَتِ ٱلْحَياةُ خَيْراً لِي ، وتَوَفَّنِي إِذَا كانَتِ ٱلْوَفاةُ خَيْراً لِي » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المرضى (باب تمني المريض الموت) والدعوات ، ومسلم في الذكر (باب تمني كراهة الموت لضر نزل به) .

لغة الحديث : الضر : ما ينزل بالإنسان من سوء . اللهم : أصله يا الله، والميم عوض عن ياء النداء . ما كانت : (ما) هنا مصدرية ظرفية .

أفاد الحديث: • التفويض والتسليم لله تعالى في اختيار الحياة أو المـوت • لاكراهة في تمني الموت شوقاً لله ، أو شهادة في سبيل الله أو ليدفن في بلد شريف ، أو لخوف فتنة في الدين .

١٧/٤١ وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ خَبَّابِ بْنِ ٱلْأَرَتِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : شَكَوْنا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً في ظِلِّ ٱلْكَعْبَةِ فَقُلْنا : أَلاَ تَسْتَنْصِرُ لَنا ، أَلاَ تَدْعُو لَنا ؟ فَقالَ : « قَدْ كانَ مَنْ قَبْلَـكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ في ٱلْأَرْضِ ، فَيُجْعَلُ فِيها ، ثُمَّ يُؤْتَى بِٱلْمِنْشارِ فَيُوضَعُ عَلى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ ، ويُمْشَطُ بِأَمْشاطِ ٱلْحَدِيدِ - ما دُونَ لَحْمِهِ وعَظْمِهِ - ما يَصُدُّهُ ذٰلِكَ عَنْ دِينِهِ ، واللهِ لَيُتِمَّنَّ اللهُ هٰذا ٱلْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَـاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لا يَخافُ إِلَّا اللهَ والذِّئْبَ عَلى غَنَمِهِ ، ولٰكِنَّـكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ » رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ . وفي رِوايَةٍ : « وهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وقَدْ لَقِينا مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ شِدَّةً » .

الحديث رواه البخاري في كتاب علامات النبوة (باب علامات النبوة في الاسلام (وباب مالقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة) .

لغة الحديث : البردة : الشملة المخططة ، وقيل : كساء أسود مربع فيه صغر تلبسه الأعراب، وجمعها بُرُد . متوسد : أي جاعل البردة تحت رأسه . مايصده : ما يمنعه . هـذا الأمر : دين الاسلام . الراكب : المسافر ، وجرى التقييد بالراكب على الغالب .

أفاد الحديث : • مدح الصبر على العذاب في الدين • تحقق ما أخبر به النبي ﷺ من انتشار الإسلام ، واستتباب الأمن والسلام ، من دلائـل النبوة وعلامات صدقها • صبر أصحاب النبي ﷺ على العذاب بقلوب راضية وأنفس مطمئنة ، وشكواهم ليست عن تضجر وتبرم ، وإنما لأنهم رأوا في السلام التفرغ للعبادة والتوجه إلى كمال السعادة • التأسي بالصالحين الذين امتحنوا في دينهم فصبروا • العداء ضد الإيمان قديم ويجب على المؤمنين في كل زمان أن يتحملوا الأذى ويصبروا على الاضطهاد • الإسلام دين الأمن والسلام .

١٨/٤٢ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَمَّا كانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ناساً في ٱلقِسْمَةِ ، فَأَعْطَى ٱلْأَقْـرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِئَةً مِنَ الإِبـلِ ، وأَعطَى عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ مِثْلَ ذٰلِكَ ، وأَعْطَى نَاساً مِنْ أَشْرافِ ٱلعَرَبِ وآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ في ٱلقِسْمَةِ . فَقالَ رَجُـلٌ : وَٱللهِ إِنَّ هٰذهِ قِسْمَةٌ ما عُدِلَ فِيها ، ومـا أُرِيدَ فِيها وَجْهُ اللهِ . فَقُلْتُ : وَٱللهِ لَأُخبِرَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخبَرْتُهُ بِما قـالَ ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كانَ كَٱلصِّرْفِ . ثُمَّ قالَ : فَمَنْ يَعْـدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ ٱللهُ ورَسُولُهُ ؟ ثُمَّ قالَ : يَرْحَمُ ٱللهُ مُوسَى ، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هٰـذا

فَصَبَرَ . فَقُلْتُ : لا جَرَمَ لا أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثاً » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

وَقَوْلُهُ « كَالصِّرْفِ » هُوَ بِكَسْرِ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ : وَهُوَ صِبْغٌ أَحْمَرُ .

الحديث رواه البخاري في أبواب الخمس وفي الأنبياء وفي الدعوات وفي الأدب (باب من أخبر صاحبه بما يقال فيه) ورواه مسلم في الزكاة (باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام ، وتصبّر من قوي إيمانه) .

لغة الحديث : حُنين : واد بين مكة والطائف وراء عرفات بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا . ناساً : من المؤلفة قلوبهم ، ومن الطلقاء ، ومن رؤساء العرب يتألفهم. في القسمة : أي في قسمة غنائم قبيلة هوازن . عيينة بن حصن: كان من المؤلفة قلوبهم أسلم قبل الفتح وشهد حنيناً والطائف ، وارتد بعد وفاة الرسول، ثم رجع إلى الإسلام . الأقرع بن حابس : لقب بالأقرع لقرع كان في رأسه ، وهو من سادات قبيلة تميم ، كان شريفاً في الجاهلية والإسلام . آثرهم : أعطاهم عطايا نفيسة . يومئذ : أي يوم حنين . فقال رجل : هذا لفظ مسلم ، وعند البخاري: « فقال رجل من الأنصار: هذه قسمة ما أريد بها وجه الله » وهذا الرجل هو ذو الخويصرة ، وإنما نسب إلى الأنصار حلفاً أو ولاء . فتغيّر وجهه حتى كان كالصرف : هذا لفظ رواية مسلم ، وفي رواية للبخاري في باب بدء الخلق « فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه » . لاجرم : حقاً .

أفاد الحديث : • النصيحة لله ولرسوله وللمؤمنين • الصفح عن عثرات اللئام سنة قديمة في الأنبياء • حكمة النبي ﷺ في ائتلاف القلوب، وسعة حلمه
• تأسي الرسول بإخوانه الأنبياء تحقيقاً لقوله تعالى : « فبهداهم اقتده »
• الرسول بشر يتأثر بما يتأثر به البشر من غضب وفرح ونحو ذلك .

$\frac{١٩}{٤٣}$ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . وَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ عِظَمَ ٱلْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ ٱلْبَلَاءِ، وإِنَّ اللهَ تَعالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْماً ٱبْتَلاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ»[1]. رَوَاهُ ٱلتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الحديث : رواه الترمذي في كتاب الزهد (باب ما جاء في الصبر على البلاء) رقم / ٢٣٩٨ /

لغة الحديث : يوافي : يأتي بذنبه حاملاً له على كاهله. فمن رضي : أي قبل ولم يتضجر.

أفاد الحديث : • يُبتلى الناس على حسب دينهم • الصبر على المصائب والأمراض تطهير للذنوب • من علامات حب الله للعبد الصالح ابتلاؤه • على المؤمن أن يكون راضياً بما ابتلي به ولا ييأس ويسخط منه • من علامات تكفير الذنوب الصبر على البلاء.

٢٠/٤٤ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : كانَ ٱبْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ فَقُبِضَ الصَّبِيُّ : فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قالَ : ما فَعَلَ ٱبْنِي؟ قالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وهِيَ أُمُّ الصَّبِيِّ : هُوَ أَسْكَنُ ما كانَ، فَقَرَّبَتْ لَهُ ٱلْعَشاءَ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصابَ مِنْها فَلَمَّا فَرَغَ قالَتْ : وَارُوا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فَقالَ : «أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» قالَ نَعَمْ. قالَ اللَّهُمَّ بارِكْ لَهُما، فَوَلَدَتْ غُلَاماً. فَقالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : ٱحْمِلْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ وبَعَثَ مَعَهُ بِتَمَراتٍ. فَقالَ : «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قالَ : نَعَمْ، تَمَراتٌ، فَأَخَذَها النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَغَها، ثُمَّ أَخَذَها مِنْ فِيهِ فَجَعَلَها فِي فِي

الصَّبِيَّ ، ثُمَّ حَنَّكَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ لِلْبُخارِيِّ: قالَ ٱبْنُ عُيَيْنَةَ : فَقالَ رَجُلٌ مِنَ ٱلأَنْصارِ : فَرَأَيْتُ تِسْعَةَ أَوْلادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَؤُوا ٱلْقُرْآنَ ، يَعْنِي مِنْ أَوْلادِ عَبْدِ اللهِ ٱلْمَوْلُودِ. وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : ماتَ ٱبْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ ، فَقالَتْ لِأَهْلِها : لا تُحَدِّثُوا أَبا طَلْحَةَ بِٱبْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنا أُحَدِّثُهُ ، فَجاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشاءً فَأَكَلَ وَشَرِبَ ، ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ أَحْسَنَ ما كانَتْ تَصْنَعُ قَبْلَ ذٰلِكَ فَوَقَعَ بِها ، فَلَمَّا أَنْ رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وأَصابَ مِنْها قالَتْ : يا أَبا طَلْحَةَ ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْماً أَعارُوا عارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ ، فَطَلَبُوا عارِيَتَهُمْ ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ ؟ قالَ : لا ، فَقالَتْ : فَٱحْتَسِبِ ٱبْنَكَ ، قالَ : فَغَضِبَ ثُمَّ قالَ : تَرَكْتِنِي حَتَّى إِذَا تَلَطَّخْتُ ثُمَّ أَخْبَرْتِنِي بِٱبْنِي ، فَٱنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِما كانَ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «بارَكَ اللهُ لَكُما في لَيْلَتِكُما» قالَ : فَحَمَلَتْ ، (قالَ) : وكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ في سَفَرٍ وهِيَ مَعَهُ ، وكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَتَى ٱلْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لا يَطْرُقُها طُرُوقاً فَدَنَوْا مِنَ ٱلْمَدِينَةِ فَضَرَبَها ٱلْمَخاضُ فَٱحْتَبَسَ عَلَيْها أَبُو طَلْحَةَ ، وٱنْطَلَقَ رَسُولُ ٱللهِ ﷺ (قالَ) يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يا رَبِّ أَنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ ، وأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ ، وقَدِ ٱحْتَبَسْتُ بِما تَرَى ! تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ : يا أَبا طَلْحَةَ ، ما أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ

أجِدُ ، انْطَلِقْ . فَانْطَلَقْنا وضَرَبَها المَخاضُ حِينَ قَدِما فَوَلَدَتْ غُلاماً . فَقالَتْ لِي أُمِّي : يا أَنسُ لا يُرْضِعْهُ أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . وذَكَرَ تَمامَ الحَدِيث .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة) وفي العقيقة (باب تسمية المولود) ورواه مسلم في الأدب (باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته) وفي فضائل الصحابة (باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري) .

لغة الحديث : أسكن ما كان : أي أهدأ أوقاته . أم سليم : كانت زوجة مالك بن النضر في الجاهلية وهو والد أنس ، فلما جاء الإسلام أسلمت وعرضت على زوجها الإسلام ، فغاضبها وخرج إلى الشام،فهلك ، فتزوجت بعده أبا طلحة ، والصبي الذي قُبض هو من ولد أبي طلحة ، وأخو أنس بن مالك لأمه رضي الله عنهم . أصاب منها : أي كان بينه وبينها ما يكون بين الرجل وزوجته . واروا الصبي : أي واروه بالدفن . أعرستم : المراد منه الوطء . حنكه : في الصحاح: حنكت الصبي إذا مضغت تمراً أو غيره ثم دلكته بحنكه . ابن عيينة : هو سفيان بن عيينة، قرين الإمام مالك، من تابع التابعين . تصنعت : أي تزينت لزوجها . تلطخت : أي تقذرت بالجماع . لايطرقها طروقاً : لايدخلها ليلاً . فضربها المخاض : وجع الطلق والولادة .

أفاد الحديث : • في الحديث مثال واقعي للمرأة المسلمة والزوجة الصالحة في عقلها الكبير وذكائها الوقاد • صبر أم سليم على موت ولدها مثال يحتذى للنساء • التلطف في الإخبار عن وفاة أو مصيبة • إيثار إرضاء الزوج على حزنه ، وهذا من وفاء الزوجة لزوجها • جهاد المرأة والإسهام في أجر المجاهدين

• حب الصحابة للنبي ﷺ والحرص على ملازمته واستشارته والتبرك بصحبته

• من السنة أن يخفف كل من الزوجين مصيبة الآخر، والتزيُّن لبعضهما، لدوام

العشرة وتمكين المودة • اختيار الأسماء الكريمة للأبناء، وأفضل الأسماء (عبد الله) • أن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه .

٢١/٤٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « والصُّرَعَةُ » بِضَمِّ الصَّادِ وفَتْحِ الرَّاءِ ، وأَصْلُهُ عِنْدَ الْعَرَبِ مَنْ يَصْرَعُ النَّاسَ كَثِيراً .

الحديث : رواه البخاري في الأدب (باب الحذر من الغضب) ومسلم في البر (باب فضل من يملك نفسه عند الغضب) .

أفادَ الحديثُ : • تغيير الإسلام لمفهوم القوة الجاهلي إلى معنى خلقي واجتماعي نبيل • مجاهدة النفس وامتلاك زمامها أشد من مجاهدة العدو • الابتعاد عن الغضب، لما فيه من الأضرار الجسمية والنفسية والاجتماعية .

٢٢/٤٦ وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : « كُنْتُ جالِساً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ورَجُلانِ يَسْتَبَّانِ ، وأَحَدُهُما قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ ، وانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قالَها لَذَهَبَ عَنْهُ ما يَجِدُ ، لَوْ قالَ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ ذَهَبَ عَنْهُ ما يَجِدُ . فَقالُوا لَهُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : تَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث : رواه البخاري في بدء الخلق (باب صفة إبليس وجنوده) والأدب (باب ما ينهى من السباب واللعن) و (باب الحذر من الغضب) ومسلم في البر (باب من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب) .

لغة الحديث : يستبّان : أي يسب كل منهما صاحبه • أوداجه : في النهاية : الأوداج ما أحاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح، واحدها ودج . كلمة : المراد منها معناها اللغوي وهي الجمل المفيدة • أعوذ : ألجأ وأعتصم . الشيطان : العاتي المتمرد ، من شاط بمعنى احترق ، أو من شطن بمعنى بعد . الرجيم : فعيل بمعنى مفعول ، المبعد من رحمة الله .

أفاد الحديث : • الحديث مستمد من قوله تعالى: (وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه سميع عليم) الأعراف / ٢٠٠ / • الغضب يثيره الشيطان ، لما يترتب عليه من الضرر في الدين والدنيا ، ولذلك كان قطع سببه وهو وسوسة الشيطان بالاستعاذة • حرص الرسول ﷺ على الإرشاد والتوجيه في أية مناسبة من المناسبات .

٢٣/٤٧ وعَنْ مُعاذِ بْنِ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « مَنْ كَظَمَ غَيْظاً ، وهُوَ قادِرٌ على أَنْ يُنْفِذَهُ ، دَعاهُ اللهُ سُبْحانَهُ وتَعالَى عَلى رُؤُوسِ الْخَلائِقِ يَوْمَ الْقِيامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ما شاءَ » رَواهُ أَبُو داوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب من كظم غيظاً) والترمذي في أبواب صفة القيامة (باب فضل الرفق بالضعيف والوالدين والمملوك) رقم / ٢٤٩٥ / .

لغة الحديث : كظم غيظاً : تجرع الغيظ واحتمل سببه وصبر عليه، وأصل الكظم : الحبس والمنع من الظهور • الحور العين : الحور جمع حوراء ، وهي شديدة البياض في العين وشديدة السواد ، والعين : جمع عيناء ، وهي واسعة العين ، والمراد هنا الحسان من النساء .

أفاد الحديث : • الحث على كظم الغيظ • تعتبر قيمة العفو عند القدرة على الانتصاف .

٢٤/٤٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلاً قالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْصِنِي. قالَ: «لا تَغْضَبْ» فَرَدَّدَ مِراراً، قالَ: «لا تَغْضَبْ» رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب الحذر من الغضب)

لغة الحديث: أوصني: توصيـة تجمع خير الدنيا والآخرة، وفي رواية: «أخبرني بعمل يدخلني الجنة ولا تكثر علي لعلي أعقله».

أفاد الحديث: • عظم مفسدة الغضب وما ينشأ عنه • ذم الغضب والبعد عن أسبابه • الغضب المذموم ما كان في أمور الدنيا، والغضب المحمود ما كان لله ولنصرة دينه، وكان عليه الصلاة والسلام يغضب إذا انتهكت حرمات الله.

٢٥/٤٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ما يَزَالُ ٱلْبَلاءُ بِٱلْمُؤْمِنِ وٱلْمُؤْمِنَةِ في نَفْسِهِ ووَلَدِهِ ومالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللهَ تَعالَى وما عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث رواه الترمذي في كتاب الزهد (باب ماجاء في الصبر على البلاء) رقم / ٢٤٠١ /.

لغة الحديث: البلاء: الاختبار، سواء كان ذلك بالخير أم بالشر، إلا أنه غلب على استعماله بالمصاعب.

أفاد الحديث: • المؤمن معرض للاختبار بألوان من البلاء • بشارة المؤمن المبتلى، قال تعالى: (ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين). البقرة/١٥٥.

٢٦/٥٠ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ فَنَزَلَ عَلى ٱبْنِ أَخِيهِ ٱلْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وكانَ مِنَ النفرِ ٱلَّذِينَ

يدنيهم عُمَرُ رَضيَ اللهُ عَنْهُ، وكانَ ٱلقُرَّاءُ أصحابَ مَجْلِسِ عُمَرَ رَضيَ اللهُ ومُشاوَرَتِهِ - كُهُولاً كانُوا أوْ شُبَّاناً - فقالَ عُيَيْنَةُ لِٱبْنِ أخِيهِ: يا بنَ أخِي، لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هٰذَا ٱلأَميرِ فَٱسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، فَٱسْتَأْذَنَ فأَذِنَ لَهُ عُمَرُ. فَلَمَّا دَخَلَ قالَ: هِـــيْ يا ٱبْنَ ٱلخَطابِ، فَوَاللهِ ما تُعْطِينا ٱلجَزْلَ، ولَا تَحْكُمُ فِينا بِٱلعَدْلِ! فَغَضِبَ عُمَرُ رَضيَ اللهُ عَنْهُ حَتَّى هَمَّ أنْ يُوقِعَ بِهِ. فَقالَ لَهُ ٱلحُرُّ: يا أَميرَ ٱلمُؤْمِنِينَ إنَّ اللهَ تَعالَى قالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: (خُــذِ ٱلعَفْوَ وأْمُرْ بِٱلعُرْفِ وأعْرِضْ عَنِ ٱلجاهِلِينَ) . وَإنَّ هٰذَا مِنَ ٱلجَاهِلِينَ، واللهِ ما جاوَزَهـا عُمَرُ حِينَ تَلاَهَا، وكانَ وقَّافاً عِنْدَ كِتابِ اللهِ تَعالَى» رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في كتاب التفسير، تفسير سورة الأعراف (باب خذ العفو وأمر بالعرف) والاعتصام (باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ).

لغة الحديث: عيينة بن حصن: الفزاري، أسلم يوم فتح مكة وكان من المؤلفة قلوبهم، ومن الأعراب الجفاة، ارتد وأتي به أسيراً إلى الصديق فأسلم فأطلقه، فقدم ابن حصن المدينة ونزل على ابن أخيه الحر بن قيس بن حصن الفزاري، وكان عمر رضي الله عنه يدني الحر، لأنه من الفقهاء القراء. النفر: مادون العشرة من الرجال، وجمعه أنفار. القراء: جمع قارىء وهو القارىء للقرآن، المتفهم لمعانيه. أصحاب مجلس عمر: أي الملازمين لمجلسه. كهولاً: الكهل من الرجال: من زاد على ثلاثين سنة إلى الأربعين، وقيل من ثلاث وثلاثين إلى تمام الخمسين. لك وجه: أي لك جاه ومنزلة. هِي يا ابن الخطاب: بكسر الهاء، كلمة تهديد، وقيل: هي ضمير وثَمَّ محذوف أي هي داهية، وفي البخاري: هيه، بهاء السكت في آخره، وفي أخرى منه إيه بالهمز بدل الهاء، قال في النهاية: وهما بمعنى، فمعناهما بلا تنوين: زدني من الحديث المعهود، وبالتنوين مـــن

أي حديث كان . الجزل : العطاء الكثير . همَّ . أراد . خذ العفو : ماعفا وتيسر من أخلاق الناس ولا تبحث عنها . وأمر بالعرف : أي المعروف في الشرع . أعرض عن الجاهلين : أي لا تقابلهم بسفههم والآية / ١٩٧ من سورة الأعراف . وقافاً عند كتاب الله : كناية عن امتثاله الآية والاهتمام بأمرها، وعدم تجاوز ذلك .

أفاد الحديث : • منزلة قراء القرآن وهم العلماء العاملون بأحكامه ، لا المتكسبون بتلاوته في المآتم والأفراح • توجيه للحاكم أن يتخذ بطانة خير يجالسهم ويستشيرهم .

$\frac{٢٧}{٥١}$ وعَنْ ٱبنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ : « إنّها سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وأُمورٌ تُنْكِرُونَها ! قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ، فَمَا تَأْمُرُنا ؟ قالَ : تُؤَدُّونَ ٱلحَقَّ الّذي عَلَيْكُمْ ، وتَسْأَلُونَ اللهَ ٱلّذِي لَكُمْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « والأَثَرَةُ » : ٱلِانْفِرادُ بالشَّيْءِ عَمَّنْ لَهُ فِيهِ حَقٌّ .

الحديث : رواه البخاري في كتاب الأنبياء (باب علامات النبوة في الاسلام) وفي الفتن (باب قول النبي ﷺ سترون بعدي أموراً تنكرونها) ورواه مسلم في كتاب الإمارة (باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء ، الأول فالأول)

لغة الحديث : تؤدون : أي تعطون .

أفاد الحديث : • الصبر على المقدور والرضا بالقضاء حلوه ومره • التسليم لمراد الرب العليم الحكيم • الحث على السمع والطاعة وإن كان المتولي ظالماً عسوفاً ، فيُعطى حقه من الطاعة ولا يُخرج عليه ولا يخلع . بل يتضرع إلى الله تعالى في كشف أذاه ، ودفع شره وإصلاحه

$\frac{٢٨}{٥٢}$ وعَنْ أَبِي يَحْيَىٰ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً مِنَ ٱلأَنْصار قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا ٱسْتَعْمَلْتَ فُلاناً ؟

فقالَ : « إِنَّكُمْ ستلْقونَ بَعْدِي أَثرَةً فاَصْبِرُوا حتَّى تلْقوْنِي على اَلْحوْضِ» مُتَّفقٌ عليْهِ ، «وأُسَيْدٌ» بِضَمِّ اَلْهمْزَةِ . «وحُضَيْرٌ» : بِحاءٍ مُهْمَلَةٍ مضْمُومَةٍ وضادٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه البخاري في الفتن (باب قول النبي ﷺ سترون بعدي أموراً تنكرونها) والجنائز والخمس والمناقب والمغازي والرقاق ، ومسلم في الإمارة (باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم) .

لغة الحديث : ألا تستعملني : أداة عرض . تستعملني : أي تصيّرني عاملاً .
الحوض : هو الحوض المورود الذي خُصَّ به نبينا محمد ﷺ في الجنة .
فلاناً : لفظ فلان يكنى به عن اسم سمي به المحدَّث عنه خاص بالناس غالباً .

أفاد الحديث : • معجزة النبي ﷺ في الإخبار عن ماسيقع في المستقبل .
- الأفضل عدم طلب الولاية إلا إذا كان أهلاً لها وليس من أحد ينافسه عليها .
- بعد نظره ﷺ وعدم ترشيحه أحداً لولاية لايكون كفؤاً لها .

الصبر عند فساد الأمور وعدم تولية أصحاب الكفاءة .

٢٩/٥٣ وعَنْ أَبِي إِبْراهِيمَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفى رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيها اَلْعَدُوَّ اَنْتَظَرَ حَتَّى إِذَا مالَتِ اَلشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ فَقالَ : يا أَيُّها اَلنَّاسُ ، لا تَتَمَنَّوا لِقاءَ اَلْعَدُوِّ ، واَسْأَلُوا اللهَ اَلعافِيَةَ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاَصْبِرُوا ، واَعْلَمُوا أَنَّ اَلْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ اَلسُّيُوفِ » ثُمَّ قالَ النَّبِيُّ ﷺ « اَللَّهُمَّ مُنْزِلَ اَلْكِتابِ ومُجْرِيَ اَلسَّحابِ ، وهَازِمَ اَلْأَحْزابِ ، اَهْزِمْهُمْ واَنْصُرْنا عَلَيْهِمْ » مُتَّفقٌ عَلَيْهِ . وباللهِ اَلتَّوْفِيقُ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الجنة تحت بارقة السيوف) و (باب لاتتمنوا لقاء العدو) ورواه مسلم في الجهاد (باب كراهة تمني لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء) .

لغة الحديث : في بعض أيامه : أي أيام غزواته وحروبه . انتظر : أي أخَّر قتالهم . حتى إذا مالت الشمس : أي مالت عن كبد السماء إلى جهة الغروب وهو وقت الزوال . واسألوا الله العافية : قال النووي رحمه الله تعالى : كثرت الأحاديث في الأمر بسؤال العافية ، وهي من الألفاظ المتناولة لدفع جميع الآفات في البدن في الظاهر والباطن في الدين والدنيا والآخرة . واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف : قال القرطبي : هذا من الكلام النفيس البديع الذي جمع ضروب البلاغة مع جزالة اللفظ وعذوبته وحسن استعارته ، وشمول المعاني الكثيرة مع الألفاظ المقبولة الوجيزة بحيث يعجز الفصحاء اللسن البلغاء عن إيراد مثله، وأن يأتوا بنظيره وشكله . فإنه استفيد منه مع وجازته الحض على الجهاد والإخبار بالثواب عليه، والحض على مقاربة العدو واستعمال السيوف والاعتماد عليها ، واجتماع المقاتلين حين الزحف بعضهم ببعض حتى تكون سيوفهم بعضها يقع على العدو ويرتفع عليهم ، حتى كأن السيوف أظلت الضاربين بها ، ويعني أن الضارب بالسيف في سبيل الله يدخل الجنة . الأحزاب: الطوائف من الكفار الذين تحزبوا على رسول الله ﷺ .

أفاد الحديث : • الاستعداد للجهاد ، ويشمل إعداد القوة والخروج للقاء العدو ، واللجوء إلى الله تعالى بالدعاء بعد ترك المعاصي والتوبة الصادقة • مشروعية الدعاء حال الكرب والشدائد • رحمة النبي ﷺ بأصحابه وأمته • نهي النبي ﷺ عن تمني لقاء العدو • عدم الاعتماد على القوة المادية وحدها وترك الحذر والحيطة والحزم • الحث على الصبر وهو أهم عناصر الجهاد ومقوماته .

٤ - بَابُ الصِّدْقِ

قالَ اللهُ تَعالَى (يا أَيُّها ٱلَّذِينَ آمَنُوا ٱتَّقُوا اللهَ وكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ)[١] وقالَ تَعالَى (والصَّادِقِينَ والصَّادِقاتِ)[٢] وقالَ تعالَى (فَلَوْ صَدَقُوا اللهَ لَكانَ خَيْراً لَهُمْ)[٣].

---

(١) التوبة / ١١٩ . (٢) الأحزاب / ٣٥ . (٣) محمد / ٢١ .

الراجح عند العلماء أن الصدق : مطابقة الخبر للواقع ، والكذب عكسه ، وقال بعض العلماء : الصدق استواء الظاهر والباطن والسر والعلانية ، ويمكن أن نقول : إن الصدق هو موافقة العمل لمقتضى أوامر الشرع .

١/٥٤ وأَمَّا ٱلْأَحادِيثُ - فَٱلْأَوَّلُ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى ٱلْبِرِّ وإِنَّ ٱلْبِرَّ يَهْدِي إِلَى ٱلْجَنَّةِ ، وإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقاً ، وإِنَّ ٱلْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى ٱلْفُجُورِ ، وإِنَّ ٱلْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ ٱللهِ كَذَّاباً » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب قول الله تعالى : ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ، وما ينهى عن الكذب) ومسلم في البر (باب تحريم النميمة) و(باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله) .

لغة الحديث : البر : بكسر الباء : الخير وَبَرَّ الرجل يَبَرُّ بِرّاً فهو بَرٌّ وبارٌّ ، أي صادق أو تقي ، قاله في المصباح . ويقال: البر : اسم جامع لكل خير. يهدي : يرشد ويوصل . صدّيقاً : من أبنية المبالغة وهو من يتكرر منه

مدق حتى يصير سجية له وخلقاً . الفجور: فَجَر الرجل يفجُر فجوراً : ق، قاله في المصباح، والفجور : الأعمال : السيئة . كذاباً : من أبنية المبالغة هو من تكرر منه الكذب حتى يصير سجية له وخلقاً . ومعنى يكتب عند الله صديقاً : يحكم له بذلك ويستحق الوصف به ، ويستحق ثواب الصادقين . وكذلك يكتب عند الله كذاباً : أي يحكم له بالكذب ويستحق أن يوصف به ، ويستحق عقاب الكذابين .

أفَادَ الحَدِيثُ : • الترغيب في الصدق لأنه سبب كل خير، والتحذير من الكذب لأنه سبب كل شر ، وأن من اشتهر بشيء صح أن يوصف بـــه • الثواب والعقاب يترتب على ما يقوم به الإنسان من عمل خير أو شر .

$\frac{2}{55}$ الثَّاني عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ٱلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ : « دَعْ ما يَرِيبُكَ إِلَى ما لا يَرِيبُكَ ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ ، وَٱلْكَذِبَ رِيبَـــةٌ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ . قَوْلُهُ : « يَرِيبُكَ » هُوَ بِفَتْحِ ٱلْياءِ وضَمِّها : وَمَعْناهُ ٱتْرُكْ ما تَشُكُّ في حِلِهِ وٱعْدِلْ إِلَى ما لا تَشُكُّ فِيهِ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب صفة القيامة باب (اعقلها وتوكل) رقم / ٢٥٢٠ /

لغَـةُ الحَدِيث : يَريبك : بفتح الياء من راب ، وضمهـا من أراب ، والفتح أفصح ، وقيل : راب لما تيقن فيه الريبة ، وأراب لما تتوهم منه . طمأنينة : اطمأن القلب: سكن ولم يقلق ، والاسم الطمأنينة .

أفَـادَ الحَدِيثُ : • استحباب التنزه عن الشبهات والإقدام على ماهو حلال بيّن، لأن من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه .

$\frac{3}{56}$ الثَّالِثُ عَنْ أَبِي سُفْيانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ في قِصَّةِ هِرَقْلَ ، قالَ هِرَقْلُ : فَماذا يَأْمُرُكُمْ - يَعْنِي

النَّبِيَّ ﷺ ـ قالَ أبو سُفيانَ : قُلْتُ : يَقُولُ : أَعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ لا تُشرِكُوا بِهِ شَيْئاً ، وَأتْرُكُوا ما يَقُولُ آباؤُكُمْ . وَيأْمُرُنا بِالصَّلاةِ والصدق (1) وَالْعَفافِ ، والصِّلَةِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في آخر كتاب بدء الوحي والصلاة وغيرهما ، ومسلم في كتاب الجهاد (باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه للاسلام) .

لغة الحديث :هرقل: بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف ، هو ملك الروم ولقبه قيصر . وكان ذلك لما كتب إليه ﷺ يدعوه للإسلام سنة ست من الهجرة بعد صلح الحديبية . العفاف : الكف عن المحارم وخوارم المروءة . الصلة : أي صلة الأرحام وكل ماأمر الله به أن يوصل ، وذلك بالبر والإكرام . وهذا الحديث جزء من حديث طويل ذكره البخاري في كتاب بدء الوحي .

أفاد الحديث : • ملازمة الرسول ﷺ للصدق وشهرته به ، وشهادة الأعداء له بذلك • رأس هذا الدين توحيد الله عز وجل وعدم الإشراك به ، وهو منبع الفضائل • التنفير من التقليد الأعمى وخاصة في أمور الدين .

٤/٥٧ الرَّابِعُ عَنْ أَبِي ثابِتٍ ، وقِيلَ أَبِي سَعِيدٍ ، وقِيلَ أَبِي الْوَلِيدِ ، سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، وَهُوَ بَدْرِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « مَنْ سَأَلَ اللهَ تَعالَى الشَّهادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللهُ مَنازِلَ الشُّهَداءِ ، وَإِنْ ماتَ عَلى فِراشِهِ » رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب استحباب الشهادة في سبيل الله تعالى) .

لغة الحديث: بدريٌّ : أي حضر غزوة بدر . الشهادة : في أصلها هي الموت في قتال الأعداء ابتغاء مرضاة الله تعالى ، وسميت شهادة لأن صاحبها من شهد له الله وملائكته بالجنة ، وقيل لأنه حي لم يمت كأنه شاهد حاضر ، وقيل

(1) صحيح البخاري مع فتح الباري جزء ١ ص ٨٧ ... والثابت هو ثبات الصدق في الحديث ... هذه الكلمة

لأن ملائكة الرحمة تشهد له ، وقيل لقيامه بشهادة الحق في أمر الله حتى قتل.
منازل الشهداء : درجاتهم عند الله .

أفادَ الحديثُ : • أن صدق القلب سبب لبلوغ الأرب ، وأن من نوى شيئاً من عمل البر أثيب عليه وإن لم يتحقق له عمله • استحباب طلب الشهادة والإخلاص في ذلك .

٥/٥٨ ٱلْخَامِسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « غَزَا نَبِيٌّ مِنَ ٱلْأَنْبِياءِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِمْ ، فَقالَ لِقَوْمِهِ : لا يَتْبَعَنِّي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ ٱمْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِها ولَمَّا يَبْنِ بِها ، ولا أَحدٌ بَنَى بُيُوتاً لَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَها ، ولا أَحدٌ ٱشْتَرَى غَنَماً أَوْ خَلِفات وهُوَ يَنْتَظِرُ أَوْلادَها . فَغَزَا فَدَنا مِنَ ٱلْقَرْيَةِ صَلاَةَ ٱلْعَصْرِ أَوْ قَرِيباً مِنْ ذٰلِكَ ، فَقالَ لِلشَّمْسِ : إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ وأَنا مَأْمُورٌ ، اللَّهُمَّ ٱحْبِسْها عَلَيْنا ، فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ ، فَجَمَعَ ٱلْغَنائِمَ فَجاءَتْ - يَعْنِي النَّارَ - لِتَأْكُلَها فَلَمْ تَطْعَمْها ، فَقالَ : إِنَّ فِيكُمْ غُلُولاً فَلْيُبايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ فَقالَ : فِيكُمُ ٱلْغُلُولُ . فَلْتُبايِعْني قَبِيلَتُكَ ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ بِيَدِهِ ، فَقالَ : فِيكُمُ الغُلولُ . فَجاؤُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ ، فَوَضَعَها فَجاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْها . فَلَمْ تَحِلَّ ٱلْغَنائِمُ لِأَحَدٍ قَبْلَنا ، ثُمَّ أَحَلَّ اللهُ لَنا ٱلْغَنائِمَ لَمَّا رَأَى ضَعْفَنا وعَجْزَنا فَأَحَلَّها لَنا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« ٱلْخَلِفاتُ » بِفَتْحِ ٱلْخاءِ ٱلْمُعْجَمَةِ وكَسْرِ اللامِ : جَمْعُ خَلِفَةٍ وهِيَ النَّاقَةُ ٱلْحامِلُ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب قول النبي ﷺ : أحلت لكم الغنائم) وفي النكاح (باب من أحب البناء قبل الغزو) ومسلم في كتاب الجهاد (باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة) .

لغة الحديث : نبيٌ : هو يوشع بن نون ، كما قاله السيوطي . بُضْع : بضم الباء وسكون الضاد ، يطلق على الفرج والنكاح والجماع . يبني بها : يدخل بها ، وكانت عادة العرب إذا دخل الزوج على المرأة بنى عليها قبة من شعر أو غيره فأطلق البناء وأراد الدخول . من القرية : هي اريحاء . لم تطعمها : قال الكرماني: عبر بلم تطعمها دون لم تأكلها، للمبالغة ، إذ معناه لم تذق طعمها . غلولاً : الخيانة في الغنيمة

أفاد الحديث : • قال القرطبي : نهي النبي قومه عن اتباعه على أحد هذه الأحوال، لأن أصحابها يكونون متعلقي النفوس بهذه الأسباب ، فتضعف عزائمهم وتفتر رغباتهم في الجهاد والشهادة • ومقصود النبي تفرغهم من العوائق والأشغال ليقبلوا على الجهاد بنية صادقة وعزم حازم • كفاية المجاهدين أمور الدنيا ليتفرغوا للجهاد بصدق • أمر الجمادات أمر تسخير وتكوين ، وأمر العقلاء أمر تكليف • ثبوت المعجزات للأنبياء عليهم الصلاة والسلام • كان من علامة قبول الغنائم وعدم وجود الغلول فيها ، أن تأتي نار من السماء فتأكلها وهذا فيما مضى ، ولكن في الإسلام أباح الله تعالى لأمة سيدنا محمد ﷺ الغنائم ، وكان هذا من خصوصياته عليه الصلاة والسلام .

$\frac{٦}{٥٩}$ السَّادِسُ عَنَ أَبِي خَالِدٍ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ٱلْبَيِّعانِ بِٱلْخِيارِ ما لَمْ يَتَفَرَّقا ، فَإِنْ صَدَقا وبَيَّنا بُورِكَ لَهُما في بَيْعِهِما ، وإِنْ كَتَما وكَذَبا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِما » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب : إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا) وغيره ، ومسلم في البيوع (باب ثبوت خيار المجلس للمتابعين) .

لغة الحديث : البيعان : البائع والمشتري . بالخيار : اسم من الاختيار والتحيير، وهو طلب خير الأمرين من الفسخ والإجازة ، وهذا ما يسمى خيار المجلس . فإن صدقا : أي فيما يخبران به، البائع في البيع والمشتري في الثمن . بيّنا : أظهر البائع والمشتري ما في المبيع والثمن من عيب ونحوه . بورك لهما : أي في بيعهما وشرائهما ، وذلك بكثرة الخير والبركة ، وتسهيل الأسباب المفضية لزيادة الربح . كتما : أخفيا ما في السلعة والثمن من العيوب . محقت بركة بيعهما : ذهبت فلم يحصلا إلا على مجرد التعب

أفاد الحديث : • ثبوت خيار المجلس للمتبايعين، وهذا عند الشافعية ، والأحناف لايثبتون خيار المجلس ويحملون التفرق على التفرق بالأقوال . أي فرغا من الإيجاب والقبول ، وقيل : التفرق بالكلام معناه اختلاف القبول عن الإيجاب كأن يقول : بعتك بعشرة فيقول : اشتريت بعشرين • وجوب إظهار العيب في السلعة وحرمة إخفائها ، فإذا ظهر العيب كان له الخيار في فسخ البيع بشروط ذكرها الفقهاء • أن الكذب سبب لمحق البركة .

فائدة : كما أن التاجر اذا صدق في سلعته ولم يغش بورك له في معاملته ، كذلك العبد إذا صدق في معاملته مع ربه ولم يغش في أداء الواجبات برياء أو سمعة ، بورك له في تلك المعاملة، وأعطي الأجر والثواب .

٥ - باب المراقبة

قالَ اللهُ تعالَى (ٱلَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّاجِدِينَ)(١).
وقالَ تعالَى (وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنتُمْ)(٢)

---

(١) الشعراء / ٢١٨ - ٢١٩ . حين تقوم : أي إلى الصلاة . تقلبك : في أركان الصلاة قائماً وقاعداً وساجداً . في الساجدين : مع المصلين ، وفسر بعضهم الساجدين بأصلاب آباء النبي من الأنبياء .

(٢) الحديد / ٤ . معكم : هذه المعية الله أعلم بها، وفسرها بعض العلماء بأنها معية بعلمه لا بذاته .

وقالَ تعالَى (إِنَّ اللهَ لا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ٱلْأَرْضِ ولا فِي السَّماءِ)[1] وقـــالَ تعالَى (إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ)[2] وقالَ تعالَى (يَعْلَمُ خائِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وما تُخْفِي الصُّدُورُ)[3] والْآياتُ فِي ٱلْبابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) آل عمران ٥ / ٠ (٢) الفجر / ١٤ . المرصاد: والمرصد ، الطريق والموضع الذي يرقب فيه العدو ، والمعنى أنه تعالى يراقب عباده لا يفوته أحد منهم .
(٣) غافر / ١٩ . خائنة الأعين: العين الخائنة بمسارقتها النظر إلى المحرمات. وما تخفي الصدور : أي القلوب التي في الصدور .

١/٦٠ وأَمَّا ٱلْأَحادِيثُ فَٱلْأَوَّلُ عَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : « بَيْنَما نَحْنُ جُلوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنا رَجُلٌ شَدِيدُ بَياضِ الثِّيابِ شَدِيدُ سَوادِ الشَّعَرِ ، لا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ ٱلسَّفَرِ ، ولا يَعْرِفُهُ مِنَّـــا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، ووَضَعَ كَفَّيْهِ عَلى فَخِذَيْهِ وقالَ : يا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ ٱلْإِسْلامِ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ٱلْإِسْلامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ، وتُقِيمَ الصَّلاةَ ، وتُؤْتِيَ الزَّكاةَ، وتَصُومَ رَمَضانَ ، وتَحُجَّ ٱلْبَيْتَ إِنِ ٱسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً . قـــالَ : صَدَقْتَ . فَعَجِبْنا لَهُ يَسْأَلُهُ ويُصَدِّقُهُ قالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ ٱلْإِيمانِ . قالَ : أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ ، ومَلائِكَتِهِ ، وكُتُبِهِ . ورُسُلِهِ ، وٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ،

وتُؤمِنَ بِٱلْقَدَرِ خَيْرِهِ وشَرِّهِ . قـالَ : صَدَقْتَ . قالَ : فَأَخبِرْني عَنِ ٱلإِحسانِ . قالَ : أنْ تَعبُدَ اللهَ كأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإنَّهُ يَرَاكَ : قالَ : فَأَخبِرْني عَن السَّاعَةِ . قالَ : مـا ٱلمَسْؤُولُ عَنْها بأَعلَمَ مِنَ السَّائِلِ . قالَ : فَأَخبِرْني عَنْ أَمارَاتِها . قالَ : أنْ تَلِدَ ٱلأَمَةُ رَبَّتَها ، وأنْ تَرى ٱلحُفاةَ ٱلعُرَاةَ ٱلعالَةَ رِعـاءَ الشَّاءِ يَتطاوَلُونَ في ٱلبُنْيانِ . ثُمَّ ٱنطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا ثُمَّ قالَ : يا عُمَـرُ ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ ؟ قُلْتُ : اللهُ ورَسُولُهُ أَعلَمُ . قالَ : فَإِنَّـهُ جِبْرِيلُ أَتاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . ومَعْنَى « تَلِدُ ٱلأَمَـةُ رَبَّتَها » : أيْ سَيِّدَتَها : ومَعْنـاهُ أنْ تَكثُرَ السَّرَارِي حَتَّى تَلِدَ ٱلأَمَةُ السُّرِّيَّةُ بِنْتاً لِسَيِّدِها ، وبِنْتُ السَّيِّدِ في مَعْنَى السَّيِّدِ ، وقِيلَ غَيْرُ ذلِكَ . و « ٱلعالَةُ » ٱلفُقَراءُ . وقَوْلُهُ « مَلِيًّا » أيْ زَماناً طَوِيلاً ، وكانَ ذلِكَ ثَلاثاً .

الحديث رواه مسلم في أول كتاب الإيمان .

لغة الحديث : تشهد : تقر وتبين . تقيم الصلاة : تأتي بها تامة الشروط والأركان ، والصلاة لغة الدعاء ، وشرعاً أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير ومختتمة بالتسليم بشروط خاصة . تؤتي الزكاة : تؤديها ، والزكاة لغة النماء والتطهير ، وشرعاً اسم لقدر معلوم . الصوم : لغة الإمساك ، وشرعاً الإمساك عن المفطرات ، ورمضان اسم للشهر سمي بذلك لأنه يرمض الذنوب أي يحرقها . الحج : لغة القصد ، وشرعاً قصد البيت الحرام لأداء النسك . السبيل : الطريق ، والمراد هنا ملك الزاد والراحلة كما جاء مفسراً بالحديث . تؤمن بالله : الله علم الذات المقدسة المتصفة بسائر الكمالات ، وقيل هو الاسم الأعظم لم يتسم به أحد غـيره .

الملائكة : عباد مكرمون لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ، قادرون على التشكل ، قائمون بوظائف العبودية لله ، مخلوقون من نور ، الله أعلم بحقيقتهم • اليوم الآخر : يوم القيامة ، سمي بذلك لأنه لايوم بعده • القضاء : لغة الحكم ، وشرعاً : إرادة الله تعالى الأزلية المتعلقة بالأشياء على ماهي عليه فيما لايزال • القدر : لغة التقدير ، وجعل الشيء على مقدار مخصوص ، وشرعاً إيجاد الأشياء على وفق ما قضاه الله تعالى • خيره وشره : أي ما يصيب الناس من خير كالخصب ، أو شر كالقحط ، هذا بالنسبة للناس ، وأما عند الله تعالى فكله لحكمة يعلمها • الإحسان : إتقان العبادة وأداؤها على أكمل وجوهها المشروعة ، وإنما أخر الإحسان عما قبله ، لأنه غاية كمالها ، بل والمقوم لها • أن تعبد : العبادة أقصى درجات الخضوع لله تعالى مع الإذعان والرضا • كأنك تراه : ويراك ، فحذف الثاني ، لدلالة الأول عليه ، وهذا من جوامع كلمه ﷺ ، وهذا أقصى درجات المراقبة لله تعالى • فإن لم تكن تراه : أي فلا تفعل مالا يرضيه ، فإنه يراك • الساعة : يوم القيامة ، والمسؤول عنه زمن وجودها • أماراتها : جمع أمارة ، وهي العلامات الدالة على اقترابها • الأمَة : القِنَّة وهي المملوكة • رعاء : جمع راع • الشاء : جمع شاة • يتطاولون في البنيان : يتفاخرون بارتفاع المباني ، وهذا كناية عن إسناد الأمر إلى غير أهله • يعلمكم دينكم : أي أمور دينكم ، وإسناد التعليم إلى جبريل مجاز ، إذ المعلم في الحقيقة هو النبي ﷺ .

أفادالحديث : • إنما نادى جبريل النبي ﷺ باسمه مع أن الله تعالى قال : (لاتجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً) النور / ٦٢ ، زيادة في إخفاء أمره ، أو أن الملائكة ليسوا داخلين في مفهوم الآية • الإيمان هو التصديق بقواعد الدين ، والإسلام هو الانقياد بالأفعال الظاهرة الشرعية ، فهما مختلفان مفهوماً لكنهما متلازمان ، فلا يقبل إيمان بلا إسلام ولا إسلام بلا إيمان ، وقد يتوسع الشرع فيهما فيستعمل كل واحد منهما مكان الآخر • النطق بالشهادتين للقادر على النطق شرط في إجراء أحكام الإسلام على الإنسان في الدنيا • في محاورة جبريل مع النبي ﷺ توجيه تربوي في طريقة الحوار والاستجواب في التعليم • في جلوس جبريل أمام النبي ﷺ توجيه إلى الأدب واحترام مجالس العلم • تحديد يوم الساعة لم يُطلع عليه الله تعالى أحداً من خلقه ، ولكن للساعة أمارات كثيرة منها :

ماذكر في هذا الحديث ، ومنها ما ذكر في غيره ؛ ظهور عيسى عليه السلام ، والدجال ، وطلوع الشمس من مغربها ، وغيرها . . • على الإنسان أن يراقب الله تعالى ويشعر دائماً بأن الله مطلع عليه • في الحديث إشارة إلى أنه قد يتولى الأمر غير أهله ، وإلى كثرة العقوق ، وهذا من أمارات الساعة • على المسلم أن يحافظ على أسس الدين وأركانه ، وأن يشعر بالمسؤولية أمام الله تعالى فيحسن عمله بدافع الإيمان ومراقبة الله تعالى .

٢/٦١ الثَّاني عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنادَةَ وأَبِي عَبْـدِ الرَّحْمٰنِ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قـالَ : «اتَّقِ اللهَ حَيْثُما كُنْتَ وأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُها : وخالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب البر والصلة (باب ما جاء في معاشرة الناس) رقم / ١٩٨٨ / .

لغة الحديث : اتق الله : أي اجعل بينك وبين عقاب الله وقاية، وذلك بفعل أوامره وترك نواهيه . حيثما كنت : في أي مكان كنت ، حيث يراك الناس ولا يرونك ، اكتفاء بنظره تعالى . وأتبع : إذا فعلت سيئة فألحقها بحسنة .

أفاد الحديث : • الحسنة تمحو السيئة ، أي تزيلها من كتب الحفظة ، وقيل هذا كناية عن عدم المؤاخذة بها ، وقيل هذا في الصغائر ، أما الكبائر فلا يكفرها إلا التوبة بشروطها ، وهذا في غير المعاصي المتعلقة بحقوق الناس • من حسن الخلق طلاقة الوجه ، وكف الأذى ، وبذل المعروف ، ومعاملة الناس بمثل ما تحب أن يعاملوك .

٣/٦٢ الثَّالِثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : «كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْماً فَقـالَ : يا غُلامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ : احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجاهَكَ . إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ ، وإِذَا

اَسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ. واعْلَمَ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمعَتْ على أنْ يَنْفعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ ، وإنِ اجْتَمعُوا عَلى أنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ ، رُفِعتِ الأَقْلامُ وَجفتِ الصُّحُفُ ! رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وفي رِوَايَةِ غَيْرِ التِّرْمذِيِّ « احْفَظِ اللهِ تَجِدْهُ أَمامَكَ ، تَعَرَّفْ إلَى اللهِ فِي الرَّخاء يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ ، واعْلَمْ أنَّ ما أَخْطأكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ ، وما أَصابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ : واعْلَمْ أنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وأنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ ، وأنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْراً » .

الحديث رواه الترمذي في أبواب صفة القيامة (باب : ولكن ياحنظلة ساعة وساعة) رقم / ٢٥١٨ / والحديث الذي في ذيل هذا الحديث رواه الإمام أحمد .

لغة الحديث : يوماً : ساعة من يوم . غلام : الصبي من حين يفطم إلى البلوغ ، وابن عباس كان سنه يومها نحو عشر سنين . كلمات : جمعت للقلة ، لتسهيل حفظها ، ونونت إيذاناً بعظيم خطرها . احفظ الله : أي احفظ دينه بملازمة تقواه ، واجتناب ما لايرضاه . تجاهك : معك ، ومعية اللهِ اللهُ أعلم بها ، وقيل بالحفظ والتأييد والإعانة . استعنت : طلبت الإعانة على أمر من أمور الدين . الأمة : الجماعة وأتباع الأنبياء ، والمراد جميع المخلوقين . رفعت الأقلام : تركت الكتابة بها ، لفراغ الأمر وانبرامه . جفت : يبست . الصحف : التي فيها تقادير الكائنات كاللوح المحفوظ . الرخاء : النعمة . الفرج : الخروج من الغم ، والغم هو الضيق الذي يأخذ بالنفس .

أفاد الحديث : • تحريم سؤال غير الله تعالى مما لايقدر عليه إلا هو ، كالرزق والشفاء والمغفرة والنصر وغيرها ، أما ما جرت عليه عادة الناس أن يتعاونوا

فيه مما يقدرون عليه فلا مانع من سؤالهم ، كالاستعارة والاستقراض والاسترشاد وغير ذلك • ما في علم الله تعالى، أو ما أثبته سبحانه في أم الكتاب، ثابت لايتبدل ولا يتغير ولا ينسخ ، وما وقع وما سيقع كله معلوم لله ، ولا يقع شيء إلا بعلمه تعالى • من لطائف اقتران الفرج بالكرب واليسر بالعسر ، أن الكرب إذا اشتد وتناهى أيس العبد من جميع المخلوقين ، وتعلق قلبه بالله وحده ، وهذا هو حقيقة التوكل • الحديث يدل على أصل عظيم في مراقبة الله تعالى ، ومراعاة حقوقه ، والتفويض لأمره ، والتوكل عليه ، وشهود توحيده ، وتفرده ، وعجز الخلائق كلهم وافتقارهم إليه .

٤/٦٣ الرَّابِعُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمالاً هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعَرِ كُنَّا نَعُدُّهَا على عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْمُوبِقاتِ » رَوَاهُ الْبُخارِيُّ ، وقالَ : « الْمُوبِقاتُ » : الْمُهْلِكاتُ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب ما يتقى من محقرات الذنوب) .

لغة الحديث : الشعَر : بفتح العين ويجوز إسكانها ، ويضرب مثلاً للدقة والقلة.

أفاد الحديث : • الاستخفاف بالذنب يدل على قلة الخشية من الله تعالى ، على العكس من استعظامه ، فإنه يدل على كمال الخشية وعظيم المراقبة لله تعالى • أعلم الناس بالله تعالى بعد الأنبياء وأكملهم ورعاً وأشدهم خشية هم أصحاب رسول الله ﷺ ، فلقد كانوا يرون الأمور التي استهونها غيرهم مهلكات ، لعظم شهودهم جلال الله وكمال معرفتهم له .

٥/٦٤ الْخَامِسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: « إِنَّ اللهَ تَعالَى يَغارُ ، وَغَيْرَةُ اللهِ تَعالَى أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءُ ما حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « وَالْغَيْرَةُ » بِفَتْحِ الْغَيْنِ : وَأَصْلُها الْأَنَفَةُ .

الحديث رواه البخاري في النكاح (باب الغيرة) ومسلم في التوبة (باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش) .

لغة الحديث : الغيرة : في حق الناس تغير حالهم وانزعاجهم ، وهذا مستحيل في حق الله تعالى ، ومعنى غيرته تعالى : منع الناس من الفواحش وسائر المحرمات ، وأنه تعالى لايرضى بارتكابها .

أفاد الحديث : • التنفير من ارتكاب المحرمات ، فإنها تسبب غضب الله تعالى .

٦/٦٥ السَّادِسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقولُ : « إنَّ ثَلاثَةً مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وأَقْرَعَ وأَعْمَى أَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكاً فَأَتى الأَبْرَصَ فقالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحبُّ إلَيْكَ ؟ قالَ : لَوْنٌ حَسَنٌ ، وجِلْدٌ حَسَنٌ ، ويَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ ، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ وأُعْطِيَ لَوْناً حَسناً . فَقالَ : فَأَيُّ المَالِ أَحبُّ إلَيْكَ ؟ قالَ : الإبِلُ - أَوْ قالَ البَقَرُ - شَكَّ الرَّاوِي ، فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ فَقالَ : بارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا . فَأَتى الأَقْرَعَ فَقالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحبُّ إلَيْكَ ؟ قالَ : شَعَرٌ حَسَنٌ ، ويَذْهَبُ عَنِّي هٰذَا الَّذِي قَذِرَنِي النَّاسُ ، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ وأُعْطِيَ شَعَراً حَسَناً . قَالَ : فَأَيُّ المَالِ أَحبُّ إلَيْكَ ؟ قالَ : البَقَرُ ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حامِلاً وقَالَ : بارَكَ اللهُ لَكَ فيها . فَأَتى الأَعْمَى فقالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحبُّ إلَيْكَ ؟ قَالَ : أَنْ يَرُدَّ اللهُ بَصَرِي فَأُبْصِرَ النَّاسَ ،

فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ . قالَ : فَأَيُّ ٱلْمَالِ أَحبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : ٱلْغَنَمُ ، فَأُعْطِيَ شَاةً والِداً ، فَأُنتجَ هٰذانِ وولَّدَ هٰذا ، فَكَانَ لِهٰذَا وادٍ مِنَ ٱلْإِبِلِ ، ولِهٰذَا وادٍ مِنَ ٱلْبَقَرِ ، ولِهٰذا وادٍ مِنَ ٱلْغَنَمِ ! ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى ٱلْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وهَيْئَتِهِ فَقالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ قَدِ ٱنقطَعَتْ بِيَ ٱلْحِبالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِيَ ٱلْيَوْمَ إِلَّا باللهِ ثُمَّ بِكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطاكَ ٱللَّوْنَ ٱلْحَسَنَ ، وٱلْجِلْدَ ٱلْحَسَنَ ، وٱلْمَالَ ، بَعِيراً أَتبَلَّغُ بِهِ في سَفَرِي ، فَقالَ : ٱلْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ . فَقالَ : كَأَنِّي أَعْرِفُكَ ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ فَقِيراً فَأَعْطاكَ اللهُ !؟ فَقالَ : إِنَّما وَرِثْتُ هٰذَا ٱلْمالَ كابِراً عَنْ كابِرٍ . فَقالَ : إِنْ كُنْتَ كاذِباً فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى ما كُنْتَ . وأَتَى ٱلْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وهَيْئَتِهِ فَقالَ لَهُ مِثْلَ ما قالَ لِهٰذَا ، ورَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ ما رَدَّ هٰذَا . فَقالَ : إِنْ كُنْتَ كاذِباً فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى ما كُنْتَ . وأَتَى ٱلْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وهَيْئَتِهِ فَقالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ وٱبْنُ سَبِيلٍ ٱنْقَطَعَتْ بِيَ ٱلْحِبالُ فِي سَفَرِي ، فَلَا بَلَاغَ لِيَ ٱلْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شاةً أَتَبَلَّغُ بِها فِي سَفَرِي ؟ فَقالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي ، فَخُذْ ما شِئْتَ ودَعْ ما شِئْتَ ، فَوَاللهِ لا أَجْهَدُكَ ٱلْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلهِ عَزَّ وجَلَّ . فَقالَ : أَمسِكْ مالَكَ ، فَإِنَّما ٱبْتُلِيتُمْ ، فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ وسَخِطَ عَلَى صاحِبَيْكَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « والنَّاقَةُ ٱلْعُشَراءُ » بِضَمِّ ٱلْعَيْنِ

وفَتحِ الشّين وبِالْمَدِّ : هِيَ الحَامِلُ : قوْلُهُ : « أَنْتَجَ » وفي رِوايَةِ « فَنَتَجَ » مَعْناهُ : تَوَلَّى نِتاجها ، والنَّاتِجُ لِلنَّاقَةِ كَالْقابِلَةِ لِلْمَرْأَةِ . وقوْلُهُ « ولَّدَ هٰذا » هُوَ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ : أَيْ تَوَلَّى وِلادَتها ، وهُوَ بِمَعْنَى أَنْتَجَ فِي النَّاقَةِ ، فَالْمُوَلِّدُ ، والنَّاتِجُ ، والْقابِلَةُ بِمَعْنًى : لٰكِنْ هٰذا لِلْحَيَوانِ وذَاكَ لِغَيْرِهِ . وقَوْلُهُ « انْقَطَعَتْ بِي الحِبالُ » هُوَ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ والْباءِ الْمُوَحَّدَةِ : أَيِ الْأَسْبابُ . وقَوْلُهُ : « لا أَجْهَدُكَ » مَعْناهُ لا أَشُقُّ عَلَيْكَ فِي رَدِّ شَيْءٍ تَأْخُذُهُ أَوْ تَطْلُبُهُ مِنْ مالِي . وفي رِوايَةِ الْبُخارِيِّ : « لا أَحْمَدُكَ » بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ والْمِيمِ ، ومَعْناهُ : لا أَحْمَدُكَ بِتَرْكِ شَيْءٍ تَحْتاجُ إِلَيْهِ كَما قالُوا : لَيْسَ عَلَى طُولِ الْحَياةِ نَدَمٌ : أَيْ عَلى فَواتِ طُولِها .

الحديث : رواه البخاري في الأنبياء (باب ما ذكر عن بني إسرائيل) ومسلم في الزهد في فاتحته .

لغة الحديث : البرص : مرض ، وهو بياض يظهر في ظاهر البدن لفساد مزاج . أقرع : وهو من ذهب شعر رأسه من آفة . يبتليهم : يختبرهم ، أي يعاملهم معاملة المختبر ، ليظهر حالهم للناس ، وإلا فعلمه أزلي شامل للموجود والمعدوم قبل وجوده . قذرني : كرهني الناس وتباعدوا عني . فلا بلاغ : البلاغ ما يتوصل به إلى الشيء المطلوب . كابراً عن كابر : أي أباً عن جد .

أفاد الحديث : • من أقبح الصفات البخل ، فإنه حمل ذينك الشخصين على نسيان نعمة الله تعالى عليها وجحدها • البخل والكذب موجبان لغضب الله تعالى وسخطه ، كما حصل للأبرص والأقرع • الصدق والكرم من الصفات

الحميدة ، وقد اتصف بهما ذلك الأعمى ، فحملاه على الشكر والجود ، فنال بذلك مرضاة الله تعالى • الجزاء عند الله تعالى على ما يظهر من عمل الإنسان وبحسب نيته • جواز الإخبار عن بني إسرائيل ، وفي ذلك عبرة وعظة لغيرهم • أفاد الحديث التوجيه والإرشاد بالقصة ، لأن تأثيرها أبلغ في النفوس بمجرد الموعظة • على المؤمن أن يتصف بالصدق والكرم ، ويبادر إلى شكر نعم الله تعالى بالقول والعمل .

٧/٦٦ السَّابِعُ عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « اَلْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَالْعاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاها وتَمَنَّى عَلَى اللهِ الْأَمانِيَّ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . قالَ التِّرْمِذِيُّ وغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَماءِ : مَعْنَى « دَانَ نَفْسَهُ » : حَاسَبَها .

الحديث : رواه الترمذي في أبواب القيامة (باب الكيس من دان نفسه) رقم / ٢٤٦١ / .

لغة الحديث : الكيس : العاقل . العاجز : الضعيف التارك لما يجب فعله .

أفاد الحديث : • وجوب الأخذ بالحزم مع النفس ومحاسبتها ، والإتيان بواجب العبودية ، وعدم الركون إلى الأماني الكاذبة والأوهام الخادعة ، فإن الله تعالى يثيب الناس بما عملوا لا بما تمنوا من غير عمل .

٨/٦٧ الثَّامِنُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ ما لا يَعْنِيهِ » حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وغَيْرُهُ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الزهد (باب ما جاء فيمن تكلم فيما لا يعنيه) رقم / ٢٣١٨ / .

لغة الحديث : من حسن إسلام المرء : أي من علامة كماله واستقامته .
تركه ما لا يعنيه : ما لا يحتاجه ولا ضرورة إليه .
أفاد الحديث : • على الإنسان أن يشتغل بما فيه صلاحه معاشاً ومعاداً ، ويعرض عمَّا عدا ذلك بما لا يحتاجه ولا ينتفع به ، بله ما يضره ويؤذيه ، وألا يتطفل بشؤون غيره ، فإن ذلك من كمال الاستقامة .

٩/٦٨ التَّاسِعُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ .

الحديث رواه أبو داود في النكاح (باب في ضرب النساء) .
أفاد الحديث : • أنه ينبغي المحافظة على الأسرار التي تكون بين الزوجين .
• ولا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته ، لأنه قد يكون لأسباب يستحيا من ذكرها ، أو مما يجب كتمه ، ويترك ذلك إلى الزوج وإلى مراقبته لله تعالى ، فإنه مأمور بتأديب زوجته ، ولكن إذا رفعت الأمور إلى القضاء واحتيج الأمر إلى السؤال والجواب صح ذلك ، لإقامة الحق وإصلاح ذات البين .

٦ - بابُ التقوى

قالَ اللهُ تعالَى : (يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقاتِهِ)[1]

---

(١) آل عمران / ١٠٢ . التقوى : مأخوذة من الوقاية ، وهي ما يستر الرأس ، فهي اتخاذ ما يحفظ مما يخاف ويحذر . والتقاة بمعناها ، وتقوى الله عز وجل : أن يجعل بينه وبين ما يخشاه من عقابه وقاية تقيه منه ، وذلك بامتثال أوامره ، واجتناب نواهيه . حق تقاته : تقوى تليق به تعالى .

وقالَ تَعالَى : (فَٱتَّقوا اللهَ ما ٱسْتَطَعْتُمْ)[1]. وهٰذِهِ ٱلآيَةُ مُبَيِّنَةٌ لِلْمُرَادِ مِنَ ٱلأُولَى . وقالَ تَعالَى : (يا أَيُّها ٱلَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً)[2]. والآياتُ في ٱلأَمْرِ بِالتَّقْوَى كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ ، وقالَ تَعالَى : (ومَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ويَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ)[3] وقالَ تَعالَى : (إِنْ تَتَّقُوا اللهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقاناً ويُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ ويَغْفِرْ لَكُمْ ، وٱللهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ)[4] والآياتُ فِي ٱلْبابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) التغابن / ١٦ . ما استطعتم : أي بحسب طاقتكم ، ويدخل في ذلك فعل كل ما أمر الله تعالى به وترك كل ما نهى عنه ، لأنه في مقدور الإنسان فعله .

(٢) الأحزاب / ٧٠ . سديداً : على وزن فعيل ، من السداد ، هو الصواب من القول .

(٣) الطلاق / ٢ ـ ٣ . مخرجاً : أي يخرجه من كرب الدنيا والآخرة . لايحتسب : لايخطر بباله .

(٤) الأنفال / ٢٩ . فرقاناً : مصدر فرق ، أي فصل بين الشيئين ، والمعنى هنا : فصلاً بين الحق والباطل ، ومخرجاً من الشبهات .

أفادت الآيات : • وجوب التزام تقوى الله عز وجل بالقول والفعل ، وأن تقوى الله عز وجل سبب النجاة من الشدائد وجلب الرزق الحلال ، وأن من التزم تقوى الله تعالى جعل الله في قلبه وعقله نوراً يعرف به الحق فيتبعه ويميز الباطل فيجتنبه ، فيستمطر بذلك عفو الله ومغفرته .

١/٦٩ وأمَّا ٱلأَحاديثُ فٱلأَوَّلُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قِيلَ يا رَسُولَ اللهِ ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟ قالَ : « أَتقاهُمْ » . فَقالُوا : لَيسَ عَنْ هٰذَا نسأَلُكَ ، قالَ : « فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللهِ بْنُ نَبِيِّ اللهِ بْنِ خَلِيلِ اللهِ » . قالُوا : لَيسَ عَنْ هٰذَا نسأَلُكَ ، قالَ : « فَعَنْ مَعادِنِ ٱلعَرَبِ تَسأَلُونِي ؟ خِيارُهُمْ في ٱلجاهِلِيَّةِ خِيارُهُمْ في ٱلإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . و « فَقُهُوا » بِضَمِّ ٱلقافِ عَلى ٱلمَشْهُورِ ، وحُكِيَ كَسْرُها : أَيْ عَلِمُوا أَحكامَ الشَّرْعِ .

الحديث : رواه البخاري في كتاب الأنبياء (باب : واتخذ الله إبراهيم خليلاً) وغيره ، ومسلم في كتاب الفضائل (باب من فضائل يوسف عليه السلام) .

لغة الحديث : أكرم : اسم تفضيل من الكرم ، وأصله كثرة الخير وهو ضد اللؤم . ابن نبي الله : يعقوب عليه السلام . ابن نبي الله : اسحق عليه السلام . ابن خليل الله : إبراهيم عليه السلام . معادن : جمع مَعْدِن ، وهو منبت الجواهر من ذهب ونحوه ، وأصل كل شيء ، والمراد هنا قبائل العرب . فقهوا : الفِقْهُ : في اللغة : الفهم ، وفقُه صار الفقه سجية له .

أفاد الحديث : • أن الإنسان يكرم ويشرف بتقوى الله عز وجل ، وأن من كان تقياً كان كثير الخير في الدنيا رفيع الدرجة في الآخرة • يشرف الإنسان بشرف آبائه وعشيرته إذا كانوا أتقياء ، وكان هو على شاكلتهم وطريقتهم .

٢/٧٠ الثَّانِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إِنَّ الدُّنْيا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ ، وإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيها فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ، فَٱتَّقُوا الدُّنْيا وَٱتَّقُوا النِّساءَ ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ

بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الرقاق (باب أكثر أهل الجنة الفقراء ، وأكثر أهل النار النساء ، وبيان الفتنة بالنساء) .

لغة الحديث : حلوة خضرة : أي تشبه في الميل إليها الفاكهة الحلوة في مذاقها ، الخضرة في لونها . مستخلفكم : جعلكم خلفاً في الدنيا ، فأنتم بمنزلة الوكلاء فيها اتقوا الدنيا : احذروا الاغترار بها . اتقوا النساء : احذروا الافتتان بهن . فتنـــة : الفتنة تأتي بمعان كثيرة منها : الضلال والمحنة والإعجاب بالشيء ، وفتَنَهُ أوقعه في الفتنة . في النساء : أي بسببهن .

أفاد الحديث : • الحذر من الافتتان بالنساء ، وذلك بترك مباشرة الأسباب التي تثير كامن الشهوة ، كالاختلاط بهن ، والنظر إلى مواضع الفتنة منهن إذا كن أجنبيات ، وأن لايشغل التمتع بهن عن الواجبات إذا كن حلائل • الاتعاظ وأخـذ العبرة من الأمم السابقة ، فإن ماحصل لبني إسرائيل يحصل لغيرهم إذا تعاطوا أسبابه .

٣/٧١ الثَّالِثُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالْعَفَـــافَ وَالْغِنَى » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر (باب التعوذ من شر ما عمـل وشر ما لم يعمل) .

لغة الحديث : الهدى : الدلالة والرشاد . التقى : مصدر اتقى . العفاف : التنزه عما لايحل والكف عنه . الغنى : ضد الفقر ، والمراد غنى النفس ، والاغتناء عن الناس وعمّا في أيديهم .

أفاد الحديث : • الخضوع إلى الله تعالى واللجوء إليه في جميع الأحوال ، وفضل هذه الصفات التي كان يسألها عليه الصلاة والسلام ، وهو أعلم الناس بالله وأخشاهم له .

٤/٧٢ الرَّابِعُ عَنْ أَبِي طَرِيفٍ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى أَتْقَى لِلَّهِ مِنْهَا فَلْيَأْتِ التَّقْوَى » رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في الأيمان (باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه) .

لغة الحديث : الحلف واليمين : بمعنى ، وأصلها العقد بالعزم والنية ، وقوله : « من حلف على يمين » تأكيد . أتقى لله : أرضى لله وأبعد عن معصيته .

أفاد الحديث : • وجوب التزام التقوى • ومن عزم على فعل معصية فلا يفعلها ، وإن كان قد أقسم على فعلها ، فإنه يحنث ويكفر عن يمينه ، ولا يأتي بالمعصية .

٥/٧٣ الْخَامِسُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ صُدَيِّ بْنِ عَجْلَانَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: اتَّقُوا اللهَ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا أُمَرَاءَكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، فِي آخِرِ كِتَابِ الصَّلَاةِ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث رواه الترمذي في (باب صلاة الجمعة) رقم / ٦١٦ / .

لغة الحديث : حجة الوداع : آخر حجة حجها النبي ﷺ ، والوداع : اسم مصدر من التوديع ، وسميت بذلك لأنه ﷺ ودع الناس فيها . خمسكم : أي الصلوات الخمس المفروضة . شهركم : شهر رمضان . أمراءكم : أولياء الأمور منكم .

أفاد الحديث : • أن التزام هذه الأعمال من تقوى الله عز وجل ، وأن تقوى الله تعالى طريق الجنة وشرط دخولها ، والاستقامة في الدنيا سبب النجاة في الآخرة • وجوب طاعة الولاة والحكام ، وشرط طاعتهم أن لا يأمروا بما فيه معصية الله عز وجل .

٧ - بَابُ اليَقِينِ وَالتَوَكُل

قالَ اللهُ تَعالَى : (ولَمَّا رَأَى ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحزَابَ قالُوا : هٰذَا مَا وَعَدَنا اللهُ ورَسُولُهُ ، وصَدَقَ اللهُ ورَسُولُهُ ، وما زَادَهُمْ إِلَّا إِيماناً وتَسْلِيماً)[1] وقالَ تعالَى : (الَّذِينَ قالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيماناً وقالُوا : حَسْبُنا اللهُ ونِعْمَ ٱلْوَكِيلُ . فَٱنْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ ٱللهِ وفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ ، وٱتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللهِ ، واللهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ)[2]

---

(١) الأحزاب / ٢٢ . الأحزاب : هم قريش وقيس وغطفان ، الذين اجتمعوا لمهاجمة المسلمين في المدينة ، وحفر الرسول ﷺ الخندق حول المدينة بمشورة سلمان الفارسي رضي الله عنه ، وسميت الغزوة بغزوة الخندق ، كما سميت بغزوة الأحزاب ، وكانت في السنة الخامسة من الهجرة . هذا ماوعدنا الله ورسوله : من الابتلاء بمقاتلة الكفار والنصر عليهم . إيماناً : تصديقاً بوعد الله عز وجل ورسوله ، وثقة بنصره . وتسليماً : استسلاماً لأمره .

(٢) آل عمران / ١٧٣ – ١٧٤ . الذين: المراد بهم محمد ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم . الناسُ : المراد بهم نُعيم بن مسعود الأشجعي . إن الناسَ : المراد أبو سفيان وأصحابه . قد جمعوا لكم : أي الجموع من القبائل ليستأصلوكم . حسبنا الله ونعم الوكيل : الله كافينا أمرهم وشرهم ، ونعم من فوضنا إليه أمرنا ، وهو وليّنا وناصرنا . فانقلبوا : رجعوا . بنعمة من الله وفضل : بسلامة وربح . لم يمسسهم سوء : لم يصبهم أذى من قتل أو جرح . رضوان الله : مايرضيه من طاعته وطاعة رسوله . والآية نزلت في النبي ﷺ وأصحابه

حين خرجوا إلى سوق بدر الذي كان واعد النبي ﷺ يوم أحد كفار قريش على أن يلتقوا فيه العام المقبل ، فخرج النبي ﷺ وأصحابه ، ولكن كفار قريش ألقى الله الرعب في قلوبهم فلم يخرجوا ، وكان مع الصحابة رضي الله عنهم تجارات ، فباعوا وربحوا ، وعادوا إلى المدينة منتصرين غانمين .

وقالَ تَعالَى : (وتَوَكَّلْ عَلى ٱلْحَيِّ ٱلَّذِي لا يَمُوتُ)[1].

وقالَ تعالَى : (وعَلى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ)[2].

وقالَ تعالَى: (فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلى اللهِ)[3]. وٱلْآيَاتُ في ٱلْأَمْرِ بِالتَّوَكُّلِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ . وقالَ تعالَى : (وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ)[4]: أيْ كافِيهِ : وقالَ تَعالَى : (إنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ، وإذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إيمَاناً ، وعَلى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ)[5]. وٱلْآيَاتُ فِي فَضْلِ ٱلتَّوَكُّلِ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ .

---

(١) الفرقان/ ٥٨ . توكل : اعتمد بعد إعداد ما أمكنك من الأسباب . لايموت : ليس من صفاته تعالى الفناء .

(٢) آل عمران / ١٦٠ . (٣) آل عمران / ١٥٩ . عزمت : عقد ضميرك على إمضاء ما تريد .

(٤) الطلاق٣/ ٠ (٥) الأنفال / ٣ . وجلت قلوبهم : خشعت استعظاماً له وتهيباً من جلاله . تُليت : قرئت .

١/٧٤ وأمّا ٱلأحاديثُ فٱلأوّلُ عنِ ٱبنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهُما قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « عُرِضتْ عليّ ٱلأُممُ ، فرأيتُ النبيّ ومعهُ الرُّهَيطُ ، والنبيّ ومعهُ الرَّجلُ والرَّجلانِ ، والنبيّ ليس معهُ أحدٌ ، إذْ رُفِعَ لي سوادٌ عظيمٌ ، فظننتُ أنّهمْ أُمّتي ، فقيلَ لي : هٰذا موسى وقومُهُ ، ولٰكنِ ٱنظرْ إلى ٱلأُفقِ ، فنظرْتُ فإذا سوادٌ عظيمٌ ، فقيلَ لي : ٱنظرْ إلى ٱلأُفقِ الآخرِ ، فإذا سوادٌ عظيمٌ ، فقيلَ لي: هٰذهِ أُمّتُكَ ومعهمْ سبعونَ ألفاً يدخلونَ ٱلجنّةَ بغيرِ حسابٍ ولا عذابٍ ». ثمّ نهضَ فدخلَ منزلَهُ ، فخاضَ النّاسُ في أولٰئكَ الّذينَ يدخلونَ ٱلجنّةَ بلا حسابٍ ولا عذابٍ ، فقالَ بعضُهُمْ: فلعلّهُمُ الّذينَ صحبُوا رسولَ اللهِ ﷺ . وقالَ بعضُهُمْ : فلعلّهُمُ الّذينَ وُلِدُوا في ٱلإسلامِ فلمْ يُشرِكُوا باللهِ ـ وذكرُوا أشياءَ ـ فخرجَ عليهِمْ رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ : « ما الّذي تخوضونَ فيهِ ؟ » فأخبرُوهُ فقالَ : « همُ الّذينَ لا يرقُونَ ، ولا يسترْقُونَ ، ولا يتطيّرُونَ ، وعلى ربِّهِمْ يتوكّلونَ ». فقامَ عُكّاشةُ بنُ مِحصَنٍ فقالَ : ٱدعُ اللهَ أنْ يجعلَني منهُمْ ، فقالَ : « أنتَ منهُمْ » ثمّ قامَ رجلٌ آخرُ فقالَ : ٱدعُ اللهَ أنْ يجعلَني منهُمْ ، فقالَ : « سبقكَ بها عُكّاشةُ » مُتّفقٌ عليهِ . « الرُّهَيطُ » بضمّ الرّاءِ تصغيرُ رهطٍ ، وهُمْ دونَ عشرةِ أنفسٍ : « والأُفقُ » النّاحيةُ

والجانِبُ . « وعُكَّاشَةُ » بِضَمِّ العَــيْنِ وتَشْدِيدِ الكَافِ وبِتَخْفِيفِها ، والتَّشْدِيدُ أفْصَحُ .

الحديث رواه البخاري في الطب (باب من اكتوى أو كوى غيره) ومسلم في الإيمان (باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب) .

لغة الحديث : النبي : أي من الأنبياء ، والمراد هنا من أوحي إليه بشرع وأمر بتبليغه وهو الرسول . رفع لي سواد عظيم : أي عرض علي أشخاص كثيرون ، وسواد الناس عامتهم . موسى وقومه : أي أمته المؤمنون . هذه أمتك : أي مجموع السوادين العظيمين . خاض : في اللغة: خاض في الأمر دخل فيه ، والمراد هنا تكلم . لايرقون : لايقرؤون شيئاً يتعوذون به من شر ما وقع أو يتوقع . يسترقون : يطلبون الرقية ، والرقية مصدر رقى . لايتطيرون : لايتشاءمون . يتوكلون : يعتمدون على الله تعالى في ما يريدون مع الأخذ بالأسباب .

أفاد الحديث : • فضل منزلة النبي ﷺ حيث عرضت عليه الأمم ، وهذا العرض إما أن يكون مناماً ورؤيا الأنبياء حق ، أو يكون يقظة ليلة الإسراء ، أو غير ذلك ، والله يخص نبيه عليه الصلاة والسلام بما يشاء • بيان فضل الله تعالى على نبيه ﷺ بأن أمته أكثر الأمم • فضل التوكل على الله تعالى والاعتماد عليه في دفع ضر أو جلب نفع ، وما أعد الله تعالى للمتوكلين من أجر وثواب • حكم الرقية : منها مشروع ، وهو ما كان بالأدعية المأثورة الثابتة عن النبي ﷺ ، والرقية بالقرآن الكريم جائزة . ومنها غير مشروع ، وهي ما كان من أعمال الجاهلية والضلالات والشعوذة التي تنافي صحة الإيمان وكمال التوكل • تحريم التشاؤم والتطير .

٢/٧٥ الثَّاني عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أيضاً أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ لَكَ أسْلَمْتُ ، وبِكَ آمَنْتُ ، وعَلَيْكَ

تَوَكَّلتُ ، وإِلَيْكَ أَنبتُ ، وبِكَ خاصَمْتُ ، اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ ؛ لا إِلهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْ تُضِلَّنِي ، أَنتَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ٱلَّذِي لا يَمُوتُ ، وٱلْجِنُّ وٱلْإِنْسُ يَمُوتُونَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وهٰذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ وٱخْتَصَرَهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث أخرجه البخاري في التوحيد (باب قوله تعالى: (وهو العزيز الحكيم) (سبحان ربك رب العزة عما يصفون) و (لله العزة ولرسوله) ومسلم في الذكر والدعاء (باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل) .

لغة الحديث : أسلمت : استسلمت لأمرك ورضيت بحكمك . توكلت : اعتمدت على تدبيرك في سائر الأمور . أنبت : من الإنابة وهي الرجوع . بك خاصمت: أي حاججت أعداء الله من أجلك. أعوذ: ألتجىء. بعزتك: بقوتك وسلطانك

أفاد الحديث : • وجوب التوكل على الله تعالى وحده وطلب الحفظ منه ، لأنه متصف بصفات الكمال ، فهو وحده الذي يعتمد عليه ، والخلق كلهم عاجزون ومنتهون إلى الموت ، فهم ليسوا أهلاً للاعتماد عليهم • التأسي بالنبي ﷺ في الدعاء بهذه الكلمات الجامعة المانعة التي تعبر عن صدق الإيمان وغاية اليقين .

٣/٧٦ الثَّالِثُ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَيْضاً قالَ : « حَسْبُنا اللهُ ونِعْمَ ٱلْوَكِيلُ قالَها إِبْرَاهِيمُ ﷺ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وقالَها مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قالُوا : إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ ، فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وقالُوا : حَسْبُنَا اللهُ ونِعْمَ ٱلْوَكِيلُ » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ ، وفي رِوَايَةٍ لَهُ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ حِينَ أُلْقِيَ فِي ٱلنَّارِ : حَسْبِيَ اللهُ ونِعْمَ ٱلْوَكِيلُ .

الحديث أخرجه البخاري في التفسير ، تفسير سورة آل عمران (باب إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم) .

لغة الحديث : حسبنا : كافينا . الوكيل : المفوض إليه الأمر . قالها إبراهيم عليه السلام : حين جمعوا له الحطب وأوقدوا النار ، وألقوه فيها بالمنجنيق .

أفاد الحديث : • فضل التوكل على الله عز وجل وضرورته في المواقف الحرجة • التأسي بالأنبياء والمقربين إلى الله تعالى بالدعاء والتوكل على الله تعالى .

٤/٧٧ الرَّابِعُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: « يَدْخُلُ ٱلجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . قِيلَ: مَعْنَاهُ مُتَوَكِّلُونَ ، وقِيلَ : قُلُوبُهُمْ رَقِيقَةٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنة (باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير) .

لغة الحديث : أقوام : جمع واحده قوم ، والمراد به جماعة من الرجال والنساء .

أفاد الحديث : • الحث على التوكل ورقة القلب ، فإنهما من أسباب دخول الجنة والفوز بنعيمها .

٥/٧٨ ٱلخَامِسُ عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبَلَ نَجْدٍ ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُمْ فَأَدْرَكَتْهُمُ ٱلقَائِلَةُ في وادٍ كَثِيرِ ٱلعِضاهِ ، فَنَزَلَ رسُولُ اللهِ ﷺ وتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بالشَّجَرِ ، ونَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ ، فَعَلَّقَ بِها سَيْفَهُ ونِمْنا نَوْمَةً ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُونا وإِذَا عِنْدَه

أعرَابِيٌّ ، فَقالَ : « إنَّ هٰذا ٱخترَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وأنا نائِمٌ ، فَٱستَيقَظْتُ وهُوَ في يَدِهِ صَلْتاً ، قالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قُلْتُ : اللهُ - ثلاثاً - ولَمْ يُعاقِبْهُ وجَلَسَ » . مُتَّفَقٌ عَليْهِ . وفي رِوَايَةٍ « قالَ جابِرٌ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِذاتِ الرِّقاعِ ، فَإذَا أتَيْنا على شَجرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْناها لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَجاءَ رَجُلٌ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وسَيْفُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُعلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ ، فَٱخْتَرَطَهُ فَقالَ : تَخافُنِي ؟ قالَ : لاَ ، فَقالَ : فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قالَ : « اللهُ » . وفي رِوَايَةِ أبِي بَكْرٍ الإسْماعِيلِيِّ في صَحِيحِهِ « فَقالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قالَ : اللهُ . فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهُ ﷺ السَّيْفَ ، فَقالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقالَ : كُنْ خَيْرَ آخِذٍ . فَقالَ : تَشْهَدُ أنْ لاَ إلٰهَ إلَّا اللهُ وأنِّي رَسُولُ اللهِ ؟ قالَ : لاَ ولٰكِنِّي أُعاهِدُكَ أَلَّا أُقاتِلَكَ ولاَ أكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقاتِلُونَكَ . فَخَلَّى سَبِيلَهُ فَأتى أصْحابَهُ فَقالَ : جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ » قَوْلُهُ « قَفَلَ » أيْ رَجَعَ . و « ٱلعِضاهُ » الشَّجَرُ الَّذِي لَهُ شَوْكٌ : و « السَّمُرَةُ » بِفَتْحِ السِّينِ وضَمِّ ٱلمِيمِ : الشَّجَرَةُ مِنَ الطَّلْحِ ، وهِيَ ٱلعِظامُ مِنْ شَجَرِ ٱلعِضاهِ . وٱخْتَرَطَ السَّيْفَ » أيْ سَلَّهُ وهُوَ في يَدِهِ . « صَلْتاً » أيْ مَسْلُولاً ، وهُوَ بِفَتْحِ الصَّادِ وضَمِّها .

الحديث أخرجه البخاري في الجهاد (باب : من علق سيفه بالشجر في السفر) والمغازي (باب غزوة ذات الرقاع) ومسلم في الفضائل (باب توكله ﷺ على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس) .

لغة الحديث : نجد : هي لغة ما ارتفع من الأرض ، والمراد ما دون الحجاز . القائلة : وقت القيلولة ، وهي النوم في الظهيرة . أعرابي : هو غورث بن الحارث ، من بني محارب الذين خرج رسول الله ﷺ لقتالهم في غزوة ذات الرقاع ، وقد أسلم بعد هذا وصحب النبي ﷺ ، وسميت ذات الرقاع ، لأنهم شدوا على أرجلهم الخرق من شدة الحر وفقد النعال لديهم ، وقيل : ذات الرقاع اسم جبل قريب من المدينة فيه بقع حمرة وسواد وبياض كأنها رقاع ، فسمي بذلك ، وكانت الغزوة عنده فسميت به . وقيل غير ذلك ، وكان ذلك في السنة السادسة من الهجرة . ثلاثاً : أي كرر سؤاله ثلاث مرات ، وكرر رسول الله ﷺ جوابه كذلك أيضاً . ظليلة : كثيرة الظل . كن خير آخذ : أي بأن تعفو وتصفح ، وتقابل السيئة بالحسنة . خلَّى سبيله : مَنَّ عليه وأطلقه .

أفاد الحديث : • شجاعة النبي ﷺ وثبات قلبه أمام المخاطر ، وثقته بالله تعالى وصدق توكله عليه وحسن الالتجاء إليه • أثر التوكل على الله تعالى في الخلاص من الشدائد • عفو النبي ﷺ وكرم خلقه ، وعدم انتقامه لنفسه ، وبعد نظره في الأمور ، وحسن معالجته للنفوس لجلبها إلى الحق .

٦/٧٩ السَّادِسُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلى اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَما يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِماصاً وتَرُوحُ بِطاناً » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ . وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ ، مَعْناهُ تَذْهَبُ أَوَّلَ النَّهارِ خِماصاً : أَيْ ضامِرَةَ البُطُونِ مِنَ الجُوعِ ، وتَرْجِعُ آخِرَ النَّهارِ بِطاناً : أَيْ مُمْتَلِئَةَ البُطُونِ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الزهد (باب في التــوكل على الله) رقم / ٢٣٤٥ / .

لغة الحديث : حق توكلـه : أي تصـدقون في اعتمادكم على الله تعالى في سائر أحوالكم .

أفاد الحديث : • الحث على التوكل على الله تعالى بصدق ويقين في كل شأن من الشؤون • الأخذ بالأسباب والسعي في طلب الرزق من صدق التوكل على الله تعالى ، كالطير تغدو ولا تقعد عن السعي

٧/٨٠ السَّابِـعُ عَـنْ أَبِي عُمارَةَ ٱلْبَرَاء بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا فُلانُ ، إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلِ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، ووَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً ورَهْبَةً إِلَيْكَ ، لاَ مَلْجَأَ ولاَ مَنْجا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلى ٱلفِطْرَةِ ، وإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْراً » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ في الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ٱلْبَرَاء قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاةِ ، ثُمَّ ٱضْطَجِـعْ عَلى شِقِّكَ ٱلأَيْمَنِ وقُلْ » وَذَكَرَ نَحْوَهُ ثُمَّ قالَ : « وٱجْعَلْهُنَّ آخِرَ ما تَقُولُ » .

الحديث أخرجه البخاري في الدعوات (باب ما يقـول إذا نام) و (باب إذا بات طاهراً) و (باب النوم على الشق الأيمن) ، والتوحيد ، ومسلم في الذكر والدعاء (باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع) .

لغة الحديث: أويت: انضممت وسكنت. أسلمت نفسي إليك: جعلتها منقادة لك. وجهت وجهي إليك: أقبلت عليك راضياً قانعاً. فوضت أمري إليك: توكلت عليك في جميع شؤوني. ألجأت ظهري إليك: اعتصمت بك وأسندت نفسي إلى حفظك. رغبة ورهبة إليك: طمعاً في ثوابك وخوفاً من عقابك. لا ملجأ ولا منجى: لامنجى ولا مخلص، والمعنى ليس من يعتمد عليه ويفر إليه من عقابك إلى مغفرتك وعفوك. كتابك: أي القرآن المصدق لجميع الكتب المنزلة. نبيك: محمد ﷺ الخاتم لجميع الرسل. الفطرة: الدين الصحيح والإيمان الكامل، وأصل الفطرة: الجبلة والطبع المتهيء لقبول الدين الصحيح. مضجعك: فراشك ومكان نومك. شقك: جانبك. نحوه: أي بمعنى الحديث الذي سبق. آخر ما تقول: أي من الدعوات عند النوم.

أفاد الحديث: • تأكيد الإلتجاء إلى الله تعالى في جميع الأحوال • تجديد العهد مع الله عز وجل كل ليلة وتوثيق الإسلام والإيمان قولاً وفعلاً • استحباب قول هذه الجمل قبل النوم، وجعلها مما يختم به كلامه ذاك اليوم، لما تنطوي عليه من معاني الإيمان واليقين، وما تبعث عليه من تحسين الحال مع الله عزوجل. الحث على الوضوء قبل النوم لينام على طهارة كاملة.

٨/٨١ - الثَّامِنُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمانَ بْنِ عامِرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ ابْنِ لُؤَيِّ بْنِ غالِبٍ الْقُرَشِيِّ التَّيْمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وهُوَ وأَبُوهُ وأُمُّهُ صَحابَةٌ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - قالَ: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدامِ الْمُشْرِكِينَ ونَحْنُ في الْغارِ وهُمْ عَلى رُؤُوسِنا، فَقُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لأَبْصَرَنا. فَقالَ: «ما ظَنُّكَ يا أَبا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللهُ ثالِثُهُما» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث أخرجه البخاري في التفسير (باب قوله : ثاني اثنين إذ هما في الغار) وفي فضائل الصحابة (باب مناقب المهاجرين وفضلهم) ومسلم في فضائل الصحابة (باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه) .

لغة الحديث : أقدام المشركين : أي الذين يقصون أقدام النبي ﷺ ويلتمسونه لمّا هاجر من مكة إلى المدينة . الغار: المراد به غار ثور . على رؤوسنا : فوقنا .
أفاد الحديث : • وجوب الثقة بالله عز وجل ، والاطمئنان إلى رعايته ، وعنايته بعد بذل الجهد في أخذ الحيطة والحذر • إشفاق أبي بكر رضي الله عنه ، ومدى حبه لرسول الله ﷺ ، وخوفه عليه من الأعداء • عناية الله تعالى بأنبيائه وأوليائه ، ورعايته لهم بالنصر ؛ قال تعالى : (إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد) • شجاعة النبي ﷺ وتطمينه للقلوب والنفوس .

٩/٨٢ التَّاسِعُ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ - وَٱسْمُها هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ حُذَيْفَةَ ٱلْمَخْزُومِيَّةُ رَضِيَ اللهُ عَنْها - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إذا خَرجَ مِنْ بَيْتِهِ قالَ : « بِسْمِ اللهِ تَوَكَّلْتُ عَلى اللهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ » . حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ وَالتِّرْمِذِيُّ وغَيْرُهُما بِأَسانِيدَ صَحِيحَةٍ . قالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وهٰذا لَفْظُ أَبِي دَاوُودَ .

الحديث رواه الترمذي في الدعوات (باب التعوذ من أن نجهل أو يجهل علينا) رقم/٢٤٢٣/ وأبو داود في الأدب (باب مايقول إذا خرج من بيته).
لغة الحديث : أضل : أضيع عن الحق فلا أهتدي إليه . أضل :

يضلني غيري . أزل : أنزلق في مهاوي المعاصي والباطل . أجهل : أقـم في الخطأ والسفه .

أفـاد الحديث : • استحباب هذا الدعاء عنـد الخروج من البيت ، اقتداء بالنبي ﷺ ، وتحصيلاً لما فيها من خير ، وتذكيراً لنفسه ، كي يجتهد في البعد عن الضلال والزلل والظلم والجهل • الالتجاء إلى الله تعالى والاعتصام به في الحفظ من الانحراف ، أو الخروج عن جادة الحق .

١٠/٨٣ اَلعاشِرُ عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ قالَ - يَعْني إذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ : - بِسْمِ اللهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلى اللهِ ، ولاَ حَوْلَ ولاَ قُوَّةَ إلَّا بِاللهِ ، يُقالُ لَهُ : هُدِيتَ وكُفِيتَ وَوُقِيتَ ، وتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطـانُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ والتِّرْمِـذِيُّ والنَّسائِيُّ وغَيْرُهُمْ . وقالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ ، زَادَ أَبُو دَاوُودَ : فَيَقُولُ : يَعْنِي الشَّيْطانَ - لِشَيْطانٍ آخَرَ : كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ ؟

الحديث رواه الترمذي في الدعوات (باب ماجاء مايقول إذا خرج من بيته) رقم/٣٤٢٢/ وأبو دواد في الأدب (باب مايقول إذا خرج من بيته) .

لغـة الحديث : لاحول ولا قوة إلا بالله : لاانتقال عن المعصية ، ولا قدرة على فعل الطاعة ، إلا بعون الله تعالى . يقال له : يحتمل أن يكون القائل هو « الله تعالى » ، أو مَلَك يأمره الله عز وجل . وُقيت : حفظت من كل شر . تنحى : مال عن جهته وابتعد عن طريقه .

أفـاد الحديث : • فضل التوكل على الله عز وجل ، والالتجاء إليه بالقول والفعل ، وأن ذلك حصن للمؤمن من كل شر • استحباب هـذا القول عند الخروج من المنزل ، ليحصل ما فيه من خير .

١١/٨٤ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ أَخَوانِ عَلى عَهْدِ النَّبيِّ ﷺ وكانَ أَحدُهُما يَأتِي النَّبيَّ ﷺ والآخَرُ يَحْتَرِفُ ، فَشَكا المُحْتَرِفُ أَخاهُ لِلنَّبيِّ ﷺ فَقالَ : « لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ » رَواهُ التِّرْمِذِيُّ بِإسْنادٍ صَحيحٍ عَلى شَرْطِ مُسْلِمٍ . « يَحْتَرِفُ » : يَكْتَسِبُ ويَتَسَبَّبُ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الزهد (باب في التوكل على الله) رقم/ ٢٣٤٦ /.

لغة الحديث : يأتي النبي ﷺ : أي يلازمه ليتلقى من علومه ويتعلم أحكام الدين . فشكا: أي المحترف النبي ﷺ أخاه في ترك الاحتراف . ترزق به : أي بسببه .

أفاد الحديث : • أن من انقطع لطب العلم والتفقه في أحكام الدين ، لحفظ شريعة الله ، فإن الله يهيء له من يقوم بشؤونه ويكفيه حاجاته • الترغيب في مساعدة أهل العلم • يُرزق الانسان بسبب من يعيلهم .

٨ - بابُ الاستِقامة

قالَ اللهُ تعالَى : (فَاسْتَقِمْ كَما أُمِرْتَ)[١] وقالَ تعالَى : (إِنَّ الَّذِينَ قالُوا رَبُّنا اللهُ ثُمَّ اسْتَقامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ المَلائِكَةُ أَنْ لاَ تَخافُوا ولاَ تَحْزَنُوا ، وأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ . نَحْنُ أَوْلِياؤُكُمْ في الْحَياةِ الدُّنْيا وفي الآخِرَةِ ، ولَكُمْ فِيها ما تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ ، ولَكُمْ فِيها ما تَدَّعُونَ ، نُزُلاً مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ)[٢]

---

(١) هود ١١٢ . قال ابن كثير : يأمر تعالى رسوله والمؤمنين بالثبات والدوام على الاستقامة . قال ابن عباس في قوله تعالى : (فاستقم كما أمرت) ما نزلت على رسول الله ﷺ في جميع القرآن آية كانت أشد ولا أشق عليه من هذه الآية ، ولذلك قال ﷺ لأصحابه حين قالوا : قد أسرع إليك الشيب ، فقال : «شيبتني هودٌ وأخواتها » (٢) فصلت ٣٠ – ٣٢ تتنزل عليهم الملائكة : أي

في الدنيا بإلهامهم ، أوعند الموت ، أو حين البعث . أولياؤكم : أي أحباؤكم في الدارين . ماتدَّعُون : أي تتمنون . نُزلاً : إكراماً معداً لكم من غفور لذنوبكم ، ورحيم بتفضله عليكم.

وقالَ تَعالَى[2] : (إنَّ الذينَ قالُوا رَبُّنا اللهُ ثُمَّ ٱسْتَقامُوا فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ، ولاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ، أُولٰئِكَ أَصْحابُ ٱلْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيها جَزَاءً بِمَا كانُوا يَعْمَلُونَ)[1].

---

(١) الأحقاف / ١٣ ـ ١٤ . قالوا ربنا الله : آي آمنوا بالله ووحدوه . ثم استقاموا : أي استقاموا على العمل الصالح ، فهم قـــد جمعوا بين التوحيد والاستقامة في الأمور .

١/٨٥ وعَنْ أَبِي عَمْرو ـ وقِيلَ أَبِي عَمْرَةَ ـ سُفْيانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، قُلْ لِي في الإِسْلامِ قَـوْلاً لا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحداً غَيْرَكَ . قـالَ : « قُلْ : آمَنْتُ باللهِ : ثُمَّ ٱسْتَقِمْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب جامع أوصاف الإسلام) . قال النووي : هذا أحد الأحاديث التي عليها مـــدار الإسلام .

أفـادَ الحَديثُ : الحديث من جوامع الكلم الذي أوتيه ﷺ ، وهو مطابق لقوله تعالى : (إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا) • الاستقامة هي التزام منهج الإسلام ، قال عمر بن الخطاب رضي عنه : الاستقامة أن تقوم على الأمر والنهي ولا تروغ عنه روغان الثعلب • دعوى الإيمان لاتكفي مالم يدل على الإيمان العمل ، فإنه ترجمة له وثمرة من ثمراته • الاستقامة درجه عالية تدل على كمال الإيمان وعـــلو الهمة .

٢/٨٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «قارِبُوا وسَدِّدُوا، واعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ» قالُوا: ولَا أَنْتَ يا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ «ولَا أَنا إِلَّا أَنْ يَتغَمَّدَنِي اللهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وفَضْلٍ» رَوَاهُ مَسلِمٌ. والْمُقارَبَةُ: الْقَصْدُ الَّذِي لَا غُلُوَّ فِيهِ ولَا تَقْصِيرَ. والسَّدَادُ: الْاسْتِقامَةُ والإِصابَةُ. ويَتَغَمَّدُنِي يُلْبِسُنِي ويَسْتُرُنِي. قالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى الْاسْتِقامَةِ لُزُومُ طاعَةِ اللهِ تَعالَى؛ قالُوا: وهِيَ مِنْ جَوامِعِ الْكَلِمِ، وهِيَ نِظَامُ الْأُمُورِ: وباللهِ التَّوْفِيقُ.

الحديث رواه مسلم في المنافقين (باب لن يدخل أحد الجنة بعمله) .

أفادَ الحديثُ : • لايثبت بالعقل ثواب ولاعقاب ولا حكم شرعي، وإنما يثبت بالشرع • فضل الله على عباده أوسع من أعمالهم ، ولا يجب على الله شيء • لايستحق أحد الجنة بعمله وحده ما لم تنله رحمة الله ، وقوله تعالى : (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) ليس استحقاق الجنة لذات العمل ، وإنما هو لوعد الله تعالى بذلك • ليس في استطاعة بشر أن يوفي حق الربوبية ، فإن نعم الله كثيرة ويعجز الإنسان عن شكرها ، قال تعالى : (وإن تعدو نعمة الله لاتحصوها). • الأعمال الصالحة سبب لدخول الجنة ، والفوز بها إنما هو بفضل الله تعالى ورحمته ومنته • على المؤمن أن يعمل وأن يقرن مع العمل الدعاء ، لنيل رحمة الله وتوفيقه بالجنة .

* * *

٩ - باب التفكير في عظيم مخلوقات الله تعالى

وفناء الدنيا وأهوال الآخرة وسائر أمورها وتقصير النفس وتهذيبها وحملها على الاستقامة

قالَ اللهُ تعالَى : (إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا)[١] وقالَ تعالَى : (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ . الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ ، وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ : رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هٰذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ)[٢] الآيات . وقالَ تعالَى : (أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ، وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ، وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ . وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ؟ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ)[٣]

---

(١) سبأ / ٤٦ . أعظكم : أذكركم . بواحدة : بخصلة واحدة . مثنى : اثنين اثنين . فرادى : واحداً واحداً . ثم تتفكروا : أي في مخلوقات الله ، لتعلموا وحدانيته ، أو في صفات النبي ﷺ وأخلاقه ، لتعلموا أن ليس به جنون ، وإنما هو نبيٌ صادق .

(٢) آل عمران / ١٩٠-١٩١ . لآيات : دلائل واضحة على وجود الله ووحدانيته وكمال قدرته . لأولي الألباب : أصحاب العقول النيرة . باطلاً : عبثاً من غير حكمة . سبحانك : تنزيهاً لك عما لا يليق بك من الباطل والعبث .

(٣) الغاشية / ١٧ - ٢١ . نصبت : أقيمت منتصبة فهي راسخة لاتميل . سطحت : بسطت ومدت .

وقـــالَ تَعالَى : (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُوا)[1] الآيَة .
والآيَاتُ في ٱلبابِ كَثِيرَةٌ . ومِنَ ٱلْأَحادِيثِ ٱلْحَدِيثُ ٱلسَّابِقُ « ٱلكَيِّسُ[2] مَنْ دَانَ نَفْسَهُ » .

(١) محمد / ١٠ .
(٢) الكيس : العاقل ، وقد مر الحديث في باب المراقبة رقم ٦٦/٧ .

١٠ـ بابُ المبادرة إلى[1] الخيرات

وحث من توجه لخير على الإقبال عليه بالجد من غير تردد

قالَ اللهُ تَعالَى[2] : (فَٱسْتَبِقُوا[3] ٱلْخَيْرَاتِ) وقالَ تَعالَى[4] : (وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وجَنَّةٍ عَرْضُها السَّمٰوَاتُ والْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ).

(١) البقرة / ١٤٨ . فاستبقوا الخيرات : سارعوا إليها .
(٢) آل عمران / ١٣٣ . عرضها السموات والأرض : أي كعرض السماوات والأرض ، وهذا على التمثيل والتقريب لا على الحقيقة .

١/٨٧ وأَمَّا ٱلْأَحادِيثُ (فَٱلْأَوَّلُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « بادِرُوا بِٱلْأَعْمالِ الصَّالِحَةِ ، فَسَتَكُونُ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ ٱلْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِناً ويُمْسِي كافِراً ، ويُمْسِي مُؤْمِناً ويُصْبِحُ كافِراً ، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتنة) .

لغة الحديث : بادروا بالأعمال : ابتدوا وسارعوا إليها قبل ظهور العوائق . فتناً : الفتن جمع فتنة ، ولها في اللغة عدة معان ، منها الامتحان والاختبار والعذاب ، والمقصود بها هنا موانع وذنوب ومحن ومصائب شديدة مظلمة تحول بين المرء وعمل الخير . ويمسي كافراً : يحتمل الكفران بالنعم ، لما يداخله من المعاصي المبعدة من ساحة الشكر ، ويحتمل الكفر الحقيقي . يبيع دينه : يترك دينه . بعرَض : بمتاع وحطام من الدنيا ، كأن يستحل مال أخيه ، أو يستحل الربا والغش ونحو ذلك من المحرمات .

أفاد الحديث : • وجوب التمسك بالدين ، والمبادرة إلى العمل الصالح قبل أن تحول الموانع والعوائق دونه • الإشارة إلى تتابع الفتن المضلة آخر الزمن ، وكلما انقضت فتنة أعقبتها فتنة أخرى ، وقانا الله تعالى من شرورها .

٢/٨٨ الثَّاني عَنْ أَبِي سِرْوَعَةَ - بِكَسْرِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ وفَتْحِها - عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : صَلَّيْتُ وراءَ النَّبيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ فَسَلَّمَ ، ثُمَّ قامَ مُسْرِعاً فَتَخَطَّى رِقابَ النَّاسِ إلى بَعْضِ حُجَرِ نِسائِهِ ، فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَرَأَى أَنَّهُمْ قَدْ عَجِبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ . قالَ : « ذَكَرْتُ شَيْئاً مِنْ تِبْرٍ عِنْدَنا فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ » رَوَاهُ الْبُخارِيُّ . وفي رِوَايَةٍ لَهُ : « كُنْتُ خَلَّفْتُ فِي الْبَيْتِ تِبْراً مِنَ الصَّدَقَةِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ » . التِّبْرُ قِطَعُ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ .

الحديث رواه البخاري في الأذان (باب من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم) .

لغة الحديث: فتخطى: قطع الصفوف حال جلوس الناس. حُجَر: جمع حجرة، اسم للمنزل. ففزع: خاف، لأنه خالف عادته، فإنه من عادته ﷺ أن يمشي الهوينا. يحبسني: أي يشغلني التفكير فيه عن التوجه والإقبال على الله.

أفاد الحديث: • استحباب التخلص مما يشغل القلب عن الله تعالى، واستحباب المبادرة إلى عمل الخير • جواز الاستنابة والتوكيل في صرف الصدقات مع القدرة على المباشرة.

٣/٨٩ الثَّالِثُ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي ٱلْجَنَّةِ». فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في المغازي (باب غزوة أحد) ومسلم في كتاب الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد).

أفاد الحديث: • الحديث كسابقه يفيد المسارعة بفعل الخيرات، وأن جزاء من قتل في سبيل الله مخلصاً كان له الجنة • استحباب أن يسأل الإنسان عمَّا لايعلم.

٤/٩٠ الرَّابِعُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْراً؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وأَنتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى ٱلْفَقْرَ وتَأْمُلُ ٱلْغِنَى، ولاَ تُمْهِلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ قُلْتَ لِفُلاَنٍ كَذَا ولِفُلاَنٍ كَذَا وقَدْ كَانَ لِفُلاَنٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. «ٱلْحُلْقُومُ» مَجْرَى النَّفَسِ. و «ٱلْمَرِيءُ» مَجْرَى الطَّعامِ والشَّرابِ.

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب أي الصدقة أفضل) والوصايا باب الصدقة عند الموت) ومسلم في الزكاة (باب بيان أن أفضل الصدقة دقة الصحيح الشحيح) .

لغة الحديث : تصدق : أصله تتصدق ، فأدغمت التاء الثانية في الصاد ويجوز تخفيف الصاد على جواز حذف إحدى التاءين . الشح : البخل ، وقيل البخل مع الحرص ، أو أن يكون البخل سجية عند الشخص . تخشى : تخاف تأمل : تطمع . بلغت الحلقوم : أي قاربت الروح بلوغ الحلقوم . قلت لفلان كذا : قيل المراد الإقرار بالحقوق ، وقيل الوصية ، وقيل الوارث . وقد كان لفلان : أي قد صار للموصى له ، أو للوارث فيما زاد على الثلث ، وللوارث بعد ذلك إجازته أو إبطاله .

أفاد الحديث : • أن صدقة الصحة أفضل من صدقة المرض ، لأن الشح غالب على الإنسان في حال الصحة ، فإذا سمح بها وتصدق دلّ ذلك على صدق نيته وعظيم محبته لله تعالى ، بخلاف من أيس من الصحة ورأى مصير المال لغيره فإن صدقته حينئذ ناقصة • وفي الحديث أيضاً الترغيب في المسارعة إلى الخيرات وأداء الصدقات قبل نزول بوادر الموت بالإنسان .

$\frac{٥}{٩١}$ **ٱلْخَامِسُ** عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفاً يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : « مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هٰذَا ؟ فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ : أَنَا أَنَا . قَالَ : « فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ ؟ » فَأَحْجَمَ ٱلْقَوْمُ ، فَقَالَ أَبُو دُجَانَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ ، فَأَخَذَهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ ٱلْمُشْرِكِينَ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ . ٱسْمُ أَبِي دُجَانَةَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ - قَوْلُهُ « أَحْجَمَ ٱلْقَوْمُ » : أَيْ تَوَقَّفُوا . وَ« فَلَقَ بِهِ » أَيْ شَقَّ « هَامَ ٱلْمُشْرِكِينَ » أَيْ رُؤُوسَهُمْ .

الحديث رواه مسلم في فضائل الصحابة (باب من فضائل أبي دجانة سماك بن خرشة رضي الله عنه) .

لغة الحديث : يأخذه بحقه : أي يقاوم أعداء الله ، ويجاهد به حق الجهاد .

أفاد الحديث : • يدل الحديث على شجاعة أبي دجانة وتضحيته وصدقه في الجهاد، ولا يدل على جبن الصحابة رضي الله عنهم ، وإنما هم أحجموا عن أخذ السيف خوفاً منهم أن لايستطيعوا الوفاء بشرطه وحقه ، وإنما مدوا أيديهم ليأخذوه أولاً ليقاتلوا به جهدهم من غير شرط • وفي الحديث ترغيب الرسول ﷺ أصحابه على مزيد من التضحية والنكاية بالعدو .

٦/٩٢ السَّادِسُ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ : أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ . فَقَالَ : اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوا رَبَّكُمْ ، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الفتن (باب لايأتي زمان إلا الذي بعده شر منه) .

لغة الحديث : تلقوا ربكم : يدرككم الموت ، والخطاب لعامة الناس ، وقد يكون المراد قيام الساعة .

أفاد الحديث : • استحباب الصبر على المحن والمبادرة بالأعمال الصالحة • الإخبار بأن ما يأتي من الزمان أشق على الناس مما يمضى • الإشارة إلى انتشار الفساد آخر الزمان .

٧/٩٣ السَّابِعُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعاً : هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْراً مُنْسِياً ، أَوْ غِنىً مُطْغِياً ، أَوْ مَرَضاً مُفْسِداً ، أَوْ هَرَماً مُفْنِداً ، أَوْ مَوْتاً مُجْهِزاً ،

أوِ الدَّجالَ فَشرٌّ غائبٍ يُنْتَظَرُ ، أوِ السَّاعَةَ ، فالسَّاعَــةُ أدْهى وأَمرُّ »
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الزهد (باب ما جاء في المبادرة بالعمل رقم / ٢٣٠٧ / .

لغة الحديث : مطغياً : يحمل صاحبه على مجاوزة الحد في المعاصي . مفنداً : الفند في الأصل الكذب ، وأفند تكلم بالفند، ومعناه تكلم بالمنحرف من الكلام عن سنن الصحة . مجهزاً : مميتاً بسرعة ، وذلك كموت الفجأة . الدجال : إنسان كافر فاجر يظهر قرب القيامة ، يدعو إلى الكفر ، كان النبي ﷺ يستعيذ منه ، وورد في الحديث أنه يقتله عيسى بن مريم عليه السلام بعد نزوله . الساعة : يوم القيامة . وأدهى : أعظم بلية . أمرّ : أشد مرارة من عذاب الدنيا .

أفاد الحديث : • الإخبار عن الدجال ، وهو من أمارات الساعة • أن عذاب الدنيا أخف من عذاب الآخرة ، وعلى الإنسان أن يبادر إلى الأعمال الصالحة قبل دنو الموانع منها • أن من أهم الشواغل للإنسان عن الخير الفقر الشديد والغنى والمرض والهرم .

٨/٩٤ الثَّامِنُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ يَوْمَ خَيْبَرَ : « لأُعْطِيَنَّ هذِهِ الرَّايَةَ رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ ورَسُولَهُ ، يَفْتَحُ اللهُ عَلى يَدَيْهِ » قـالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : مـا أَحْبَبْتُ الإمارَةَ إلَّا يَوْمَئِذٍ ، فَتَساوَرْتُ لَها رَجاءَ أَنْ أُدْعَى لَها ، فَدَعا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَأَعْطاهُ إيَّاها وقـالَ : « امْشِ ولَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْكَ » ، فَسارَ عَلِيٌّ شَيْئاً ثُمَّ وَقَفَ ولَمْ يَلْتَفِتْ فَصَرَخَ : يا رَسُولَ اللهِ ، عَلى ماذَا أُقاتِلُ النَّاسَ ؟ قالَ : « قاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا

إلَـهَ إلَّا اللهُ ، وأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ . فَإذَا فَعَلُوا ذٰلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِماءَهُمْ وأموَالَهُمْ إلَّا بِحَقِّها . وحِسابُهُمْ عَلى اللهِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ :

« فَتَساوَرْتُ » هُوَ بِالسِّينِ المُهْمَلَةِ : أيْ وثَبْتُ مُتَطَلِّعاً .

الحديث رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة (باب من فضائل علي رضي الله عنـه) .

لغة الحديث : خيبر : مدينة كبيرة ذات حصون ومزارع تقع على بعد مئة ميل شمال المدينة جهة الشام . إلا بحقها : فيؤخذ بذلك؛ كالنفس بالنفس، وأداء الزكاة في الأموال .

أفاد الحديث : • محبة الله ورسوله إنما تكون بالإيمان بهما ، واتباع ما أمرا به • معجزة الرسول ﷺ حيث أخبر عن مغيَّب فكان كما أخبر، وهو فتح خيبر • الحث على الإقدام والمبادرة إلى ما أمر به الرسول ﷺ • لايجوز قتل من نطق بالشهادتين إلا إذا ظهر منه ما يستوجب القتل، كالقتل عمداً ، أو إنكار شيء من الدين يقتضي الكفر والردة • تجري أحكام الإسلام على ما يظهر من الناس والله يتولى سرائرهم • الزكاة تؤخذ قسراً إن لم يؤدها صاحبها عن طواعية .

١١- بَابُ المجاهدة

قالَ اللهُ تَعالَى : (والَّذِينَ جاهَدُوا فِينـا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنا ، وإنَّ اللهَ لَمَـعَ المُحْسِنِينَ) [١]

---

(١) العنكبوت / ٦٩ . جاهدوا فينا : أي بذلوا جهدهم في مقاومة النفس والشيطان والهوى وأعداء الدين من أجل الله تعالى . سبلنا : أي طرق السير إلى الله والوصول إلى جنانه تعالى ، وذلك بالطاعات والمجاهدات . وإن الله لمـع المحسنين : أي بالتوفيق والتأييد .

وقالَ تعالَى : (واَعْبُدْ ربَّكَ حتَّى يأْتيكَ اَلْيَقينُ)[1]
وقالَ تعالَى : (واَذْكُرِ اَسْمَ ربِّكَ وتبتَّلْ إليْهِ تبْتِيلاً)[2] :
أيْ اَنقطِعْ إليْهِ . وقالَ سُبْحانَهُ وتعالَى : (فمَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذرَّةٍ خيْراً يرَهُ)[3] وقالَ تعالَى (وما تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خيْرٍ تجِدُوهُ عِنْدَ اللهِ هُوَ خيْراً وأعْظَمَ أجْراً)[4] وقالَ تعالَى : (وما تُنْفِقُوا مِنْ خيْرٍ فإنَّ اللهَ بِهِ علِيمٌ)[5] والآياتُ في الْبابِ كثِيرةٌ معْلُومَةٌ .

---

(١) الحجر / ٩٩ . اليقين : الموت . (٢) المزمل / ٨ . (٣) الزلزلة / ٧ .
مثقال : وزن . ذرة : الذرة الهباء التي ترى حينما يدخل ضوء الشمس من نافذة ، وقيل صغار النمل ، ويمكن حملها على المعنى المتعارف وهو الجزء الذي لايتجزأ .
(٤) المزمل / ٢٠ . (٥) البقرة / ٢٧٣ .

١/٩٥ وأمَّا اَلْأَحادِيثُ فَالْأَوَّلُ عنْ أبِي هُريْرةَ رضِيَ اللهُ عنْهُ قالَ : قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ اللهَ تعالَى قالَ : منْ عادَى لي ولِيًّا فقدْ آذنْتُه بِالْحرْبِ ، وما تقرَّبَ إليَّ عبْدِي بِشْيءٍ أحبَّ إليَّ مِمَّا اَفْترَضْتُ عليْهِ : وما يَزالُ عبْدِي يتقرَّبُ إليَّ بالنَّوافِلِ حتَّى أُحِبَّهُ ، فإذَا أحْببْتُهُ كُنْتُ سمْعهُ الَّذي يسْمعُ بِهِ ، وبَصرَهُ الَّذي يُبْصِرُ بِهِ ، ويدَهُ الَّتي يَبْطِشُ بِها ، ورِجْلَهُ الَّتي يمْشِي بِها ، ولَئِنْ سألَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ ، ولَئِنِ اَسْتَعاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ » رواهُ اَلْبُخارِيُّ . « آذنْتُهُ » : أعْلَمْتُهُ بِأنِّي مُحارِبٌ لَهُ « اَسْتَعاذَنِي » رُوِيَ بِالنُّونِ وبِالْباءِ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب التواضع) .

لغة الحديث : الوليّ : مأخوذ من الوَلْي وهو القرب ، والوليّ هو القريب من الله تعالى ، لتقربه إليه باتباع أومراه واجتناب نواهيه ، والإكثار من النوافل ، وقد جاء وصفه في القرآن بقوله تعالى : (ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون) . النوافل : جمع نافلة ، وهي في اللغة الزيادة ، والمراد هنا الطاعات الزائدة على الفرائض . يبطش بها : يضرب بها ، والبطش الأخذ بشدة . كنت سمعه : صرت سمعه ، قال بعض المحققين : إن هذه الصيرورة مجاز ، أو كناية عن نصرة الله لعبده المتقرب إليه بما ذكر وتأييده وإعانته له وحفظه من أن تقع جوارحه في معصية الله تعالى .

أفاد الحديث : • خطورة معاداة أولياء الله تعالى إما بكراهيتهم أو إيذائهم ، وأما خصومتهم أمام القضاء لاستخراج حق أو كشف غامض فلا يدخل في هذا الوعيد ، فقد ترافع الصحابة أمام القضاء وهم أخص أولياء الله تعالى • أداء الفرائض مقدم على النوافل ، لأن الأمر بها جازم ، وملازمة النوافل كالسنن الرواتب وقيام الليل وقراءة القرآن بعد أداء الفرائض تفضي إلى جلب محبة الله تعالى للعبد وصيرورته من جملة أوليائه • يجب تنزيه الله عما لايليق به من الحلول في الأشياء أو الاتحاد بها ويجب حمل كل وصف يوهم التشبيه على معنى يليق بذات الله الكريمة ، أو التسليم لله في معرفة المراد منه • إذا صدق العبد ربه في عبادته حتى صار في موضع الولاية منه كان حقاً أن يجيب الله دعاءه إن كان ذلك خيراً له ، أو يعوضه خيراً منه إما في الدنيا أو الآخرة .

٢/٩٦ الثَّاني عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيما يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وجَلَّ قالَ : « إِذَا تَقَرَّبَ ٱلعَبْدُ إِلَيَّ شِبْراً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً ، وإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ باعاً ، وإِذَا أَتاني يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في التوحيد (باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه) .

لغة الحديث : فيما يرويه عن ربه : هذا حديث قدسي ، وقد سبق بيانه في باب الإخلاص . إذا تقرب العبد إليّ شبراً : قال الكرماني : قامت البراهين القطعية على استحالة هذه الإطلاقات على الله تعالى فهي إذاً على سبيل التجوز ، والمعنى : من أتى شيئاً من الطاعات ولو قليلاً قابلته عليه بأضعاف من الإنابة والإكرام ، وكلما زاد في الطاعة زدته في الثواب . ذراعاً : الذراع هو الساعد إلى المرفق . الباع : هو قدر مدّ اليدين وما بينهما من البدن . الهرولة : نوع من العدو فيه مسارعة الخطا .

أفاد الحديث : • الدلالة على كرم أكرم الأكرمين حيث يعطي الجزيل في مقابلة القليل .

٣/٩٧ الثَّالِثُ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « نِعْمَتانِ مَغْبُونٌ فِيهِما كَثِيرٌ مِنَ النَّـــاسِ : الصِّحَّةُ ، وَٱلْفَرَاغُ » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب ماجاء في الرقاق وأن لاعيش إلا عيش الآخرة) .

لغة الحديث : النعمة : الحالة الحسنة التي يكون عليها الإنسان . مغبون : الغبن: هو الشراء بأضعاف الثمن ، أو البيع بأقل من ثمن المثل .

أفاد الحديث : • تشبيه المكلف بالتاجر ، والصحة والفراغ برأس المال ، فمن أحسن استخدام رأس ماله نال الربح ، ومن ضيعـه خسر ونـدم • الحرص على الاستفادة من الصحة والفراغ ، للتقرب إلى الله تعالى ، وفعل الخيرات قبل فواتها • كثير من الناس لايقدرون هذه النعمة ، فيضيعون أوقاتهم بما لافائدة فيه ويفنون أجسامهم بما يضرهم ، والإسلام حريص على الوقت وسلامة الأبدان .

٤/٩٨ الرَّابِعُ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهـــا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ

يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ . فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ تَصْنَعُ هَـذَا يَا رَسُولَ اللهِ وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ قَالَ : « أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْداً شَكُوراً » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . هٰذَا لَفْظُ ٱلْبُخَارِيِّ. وَنَحْوُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ رِوَايَةِ ٱلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب قيام النبي ﷺ) ومسلم في المنافقين (باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة) .

لغة الحديث : تتفطر : تتشقق . شكوراً : الشكر الاعتراف بالنعمة وفعل مايجب من الطاعات وترك المعصية .

أفاد الحديث : • قال ابن أبي جمرة : يجب أن لايخطر ببالنا أن الذنوب التي أخبر الله تعالى أنه بفضله غفرها للنبي ﷺ من قبيل مانقع نحن فيه ، معاذ الله ، لأن الأنبياء معصومون من الكبائر بالإجماع ، ومن الصغائر التي فيها رذائل. أما الصغائر التي ليس فيها رذائل ففيها خلاف بين العلماء ، والأكثر على أنهم معصومون منها ، وأن هذا من قبيل حسنات الأبرار سيئات المقربين ، فإنه لعلو قدره ﷺ كان مايقع منه ولو خلاف الأولى يعتبر ذنباً بحقه غير أنه يكون مغفوراً له لايؤاخذ به • يجب أن تكون النعمة سبباً لزيادة الشكر

$\frac{٥}{٩٩}$ ٱلْخَامِسُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَـا أَنَّهَا قَالَتْ : « كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ ٱلْعَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ ، وَجَدَّ ، وَشَدَّ ٱلْمِئْزَرَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْـهِ . وَٱلْمُرَادُ : ٱلْعَشْرُ ٱلْأَوَاخِرُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ . « وَٱلْمِئْزَرُ » الإِزَارُ ، وَهُـوَ كِنَايَةٌ عَنِ ٱعْتِزَالِ النِّسَاءِ . وَقِيلَ : ٱلْمُرَادُ تَشْمِيرُهُ لِلْعِبَادَةِ . يُقَالُ : شَدَدْتُ لِهٰذَا ٱلْأَمْرِ مِئْزَرِي: أَيْ تَشَمَّرْتُ وَتَفَرَّغْتُ لَهُ .

الحديث رواه البخاري في صلاة التراويح (باب العمل في العشر الأواخر من رمضان) ومسلم في الاعتكاف (باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان).

أفاد الحديث : • الترغيب في اغتنام الأوقات الفاضلة بالأعمال الصالحة • ويستحب إحياء الليل في رمضان ولا سيما العشر الآخر منه .

٦/١٠٠ السَّادِسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ. وفِي كُلٍّ خَيْرٌ . احْرِصْ عَلى ما يَنْفَعُكَ ، واسْتَعِنْ بِاللهِ ولَا تَعْجِزْ . وإِنْ أَصابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كانَ كَذَا وكَذَا ، ولٰكِنْ قُلْ : قَدَّرَ اللهُ ، وما شاء فَعَلَ ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطانِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في القدر (باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله) .

لغة الحديث : القوي : قال القرطبي : هو قوي البدن والنفس ، الماضي العزيمة ، الذي يصلح للقيام بوظائف العبادات من الحج والصوم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والضعيف عكسه . وفي كل خير : أي لاشتراكهما بأصل الإيمان. لاتعجز : لاتفرّط في طلب ماينفعك . تفتح عمل الشيطان : أي وساوسه المفضية إلى الخسران .

أفاد الحديث : • إن القوة والضعف إنما هو بالنسبة لمجاهدة النفس والمحافظة على الطاعة ، وفعل ماينفع الناس ودفع الشر عنهم • يجب على الإنسان أن يحرص على مافيه نفعه من أمر الدين والدنيا بحيث يصون دينه وعياله ومكارم أخلاقه ، وأن يستعين على ذلك بالله تعالى فإن من أعانه الله أعين • وفي الحديث إرشاد إلى الدواء عند وقوع المقدور ، وذلك بالتسليم لأمر الله والرضا بقضائه وقدره ، والإعراض عن الالتفات لما مضى ، فإن ذلك يؤول إلى الخسران .

٧/١٠١ — السَّابِعُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ، وحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « حُفَّتْ » بَدَلَ « حُجِبَتْ » وهُوَ بِمَعْنَاهُ : أي بَيْنَهُ و بَيْنَها هذَا الْحِجابُ، فَإذَا فَعَلَهُ دَخَلَها .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب حجبت النار بالشهوات) ومسلم في أول كتاب الجنة وصفه نعيمها وأهلها .

أفَادَ الحَدِيثُ : • قال القرطبي : هذا من الكلام البليغ الذي انتهى في البلاغة نهايته ، وذلك أنه مثَّل المكاره بالحجاب وهو الدائر بالشيء والمحيط به الذي **لايتوصل إلى ذلك الشيء إلا بعد أن يُتخطى ، وفائدة هذا التمثيل أن الجنة لاتنال إلا بقطع مفاوز المكاره وبالصبر عليها ، وإن النار لايُنجى منها إلا بترك الشهوات وفطام النفس عنها .**

٨/١٠٢ — الثَّامِنُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ ، فَقُلْتُ : يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِئَةِ ثُمَّ مَضَى . فَقُلْتُ : يُصَلِّي بِها في رَكْعَةٍ ، فَمَضَى ، فَقُلْتُ : يَرْكَعُ بِها . ثُمَّ افْتَتَحَ النِّساءَ فَقَرَأَها ، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَها ، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً إذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيها تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وإذَا مَرَّ بِسُؤالٍ سَأَلَ ، وإذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ . ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ : سُبْحانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ، فَكانَ رُكُوعُهُ نَحْواً مِنْ قِيامِهِ ، ثُمَّ قالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنا لَكَ الْحَمْدُ : ثُمَّ قامَ قِياماً طَوِيلاً قَرِيباً مِمَّا رَكَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَقالَ : « سُبْحانَ رَبِّيَ الأَعْلى » فَكانَ سُجُودُهُ قَرِيباً مِنْ

قِيامِهِ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المسافرين (باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل).

لغة الحديث : صليت مع النبي : أي صلاة التهجد . مترسلاً : مرتلاً مبيناً الحروف مع إعطاء كل حرف حقه .

أفاد الحديث : • يجوز الاقتداء في صلاة النافلة ، ويستحب تطويل قيام الليل، وأنه لاكراهة فيقراءة القرآن على غير ترتيب سور المصحف ، وقال بعضهم بالكراهة • وأقل التسبيح في الركوع والسجود مرة ، وأقل الكمال ثلاث مرات، وأكثره إحدى عشرة ، أما الزيادة على ذلك فقد وقع من النبي ﷺ نادراً، وإنما خص الركوع بالتعظيم والسجود بالأعلى ، لان الأعلى أبلغ في التعظيم ، لأنه اسم تفضيل والسجود أبلغ في التواضع لوضع الوجه على الأرض، فجعل الأبلغ للأبلغ .

9/103 التَّاسِعُ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً فَأَطَالَ ٱلْقِيَامَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ ، قِيلَ : وما هَمَمْتَ بِهِ ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وأَدَعَهُ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه مسلم في المسافرين (باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل) والبخاري في التهجد (باب طول القيام في صلاة الليل) .

لغة الحديث : صليت : أي صلاة التهجد . هممت : الهم العزم على الشيء .

أفاد الحديث : • مخالفة الإمام في أفعاله معدودة في العمل السيء

• استحسان السؤال عما غمض من الكلام .

10/104 ٱلعاشِرُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « يَتْبَعُ ٱلْمَيِّتَ ثَلاثَةٌ : أَهْلُهُ ومالُهُ وعَمَلُهُ ، فَيَرْجِعُ ٱثْنانِ ويَبْقَى واحِدٌ : يَرْجِعُ أَهْلُهُ ومالُهُ ، ويَبْقَى عَمَلُهُ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب سكرات الموت) . ومسلم في أول كتاب الزهد والرقائق .

لغة الحديث : يتبع الميت : أي يتبعه إلى قبره .

أفاد الحديث : • الحث على فعل مايبقى مع الإنسان ، وهو العمل الصالح ، لكون أنيسه في القبر إذا رجع الناس وتركوه وحده .

١١/١٠٥ الْحَادِي عَشَرَ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « ٱلْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذٰلِكَ » رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله) .

لغة الحديث : الشراك : بكسر الشين أحد سيور النعل التي تكون في وجهه ويختل المشي بفقده .

أفاد الحديث : • الطاعة موصلة إلى الجنة ، وأن المعصية تؤدي إلى النار
• مخالفة الهوى طريق إلى الجنة ، وموافقة الهوى في المعاصي يفضي إلى النار . وليس بين الإنسان والجنة والنار إلا أن يموت على فعل مايستوجب أحدهما .

١٢/١٠٦ الثَّانِي عَشَرَ عَنْ أَبِي فِرَاسٍ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ ٱلْأَسْلَمِيِّ خَادِمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَمِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَآتِيهِ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ ، فَقَالَ : « سَلْنِي » . فَقُلْتُ : أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي ٱلْجَنَّةِ . فَقَالَ : « أَوَغَيْرَ ذٰلِكَ ؟ » قُلْتُ : هُوَ ذَاكَ . قَالَ : « فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب فضل السجود والحث عليه) .

لغة الحديث : الصفة : مكان مسقوف في آخر مسجد الرسول يأوي إليه الفقراء . موافقتك : أي القرب منك بحيث أراك وأتمتع برؤيتك . بكثرة السجود : أي الصلاة ، وخص السجود بالذكر، لأن العبد أقرب مايكون إلى الله وهو ساجد.

أفاد الحديث : • في الحديث دليل على أن الجنة إنما تنال بمجاهدة النفس في الطاعة ومجاهدتها في البعد عن الهوى ، وأن الذين يجاهدون أنفسهم سيحظون بالقرب من الرسول ﷺ في الجنة • حرص الصحابة على الفوز بمرافقة الرسول ﷺ في الآخرة • جواز الاستعانة في إحضار ماء الوضوء .

$\frac{١٣}{١٠٧}$ الثَّالِثَ عَشَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ ـ ويُقالُ : أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ـ ثَوْبانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ : فَإِنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ لِلّٰهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللهُ بِها دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْكَ بِها خَطِيئَةً » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب فضل السجود والحث عليه) .

أفاد الحديث : • أن النوافل والطاعات مما يذهب السيئات • على المسلم أن يحرص على الصلاة أداءً وتطوعاً .

$\frac{١٤}{١٠٨}$ الرَّابِعَ عَشَرَ عَنْ أَبِي صَفْوَانَ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . « بُسْرٍ » : بِضَمِّ الْباءِ وبِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الزهد (باب ماجاء في طول العمر للمؤمن) رقم / ٢٣٣٠ / .

لغة الحديث : حسن عمله : بأن يأتي به مستوفياً للشروط والأركان والآداب قاصداً به وجه الله تعالى .

أفاد الحديث : • فضل طول العمر إذا اقترن بحسن العمل ، فإنه يتزود من الأعمال الصالحة التي تقربه إلى الله تعالى ، والعكس في هذا صحيح فشر الناس من إذا طال عمره ساء عمله .

١٥/١٠٩ اَلْخَامِسَ عَشَرَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : غابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ قِتالِ بَدْرٍ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتالٍ قاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ . لَئِنِ اللهُ أَشْهَدَنِي قِتالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللهُ ما أَصْنَعُ . فَلَمَّا كانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ فَقالَ : اللَّهُمَّ أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هٰؤُلاءِ - يَعْنِي أَصْحابَهُ - وأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هٰؤُلاءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعاذٍ فَقالَ : يا سَعْدُ بْنَ مُعاذٍ ، الْجَنَّةُ ورَبِّ الْكَعْبَةِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَها مِنْ دُونِ أُحُدٍ ! قالَ سَعْدٌ : فَما اسْتَطَعْتُ يا رَسُولَ اللهِ ما صَنَعَ ! قالَ أَنَسٌ : فَوَجَدْنا بِهِ بِضْعاً وثَمانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ ، ووَجَدْناهُ قَدْ قُتِلَ ومَثَّلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ ، فَما عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتُهُ بِبَنانِهِ . قالَ أَنَسٌ : كُنَّا نَرَى - أَوْ نَظُنُّ - أَنَّ هٰذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وفِي أَشْباهِهِ : (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ) إلى آخِرِها ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . قَوْلُهُ : « لَيَرَيَنَّ اللهُ » رُوِيَ بِضَمِّ الياءِ وكَسْرِ الرَّاءِ : أَيْ لَيُظْهِرَنَّ اللهُ ذٰلِكَ لِلنَّاسِ ، ورُوِيَ بِفَتْحِهِما ، ومَعْناهُ ظاهِرٌ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجهاد (باب من المؤمنين رجال صدقوا ماعاهدوا الله عليه) ومسلم في الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد) .

لغة الحديث : أحد : جبل قريب من المدينة . انكشف المسلمون : تركوا أماكنهم وانهزموا . من دون أحد : أي من مكان أقرب منه ، وهذا كناية عن استحضار الجنة والشعور بقربها من الشهيد ، أو أنه وجد ريحها حقيقة . بضعاً : البضع ما بين الثلاث إلى التسع . مثّل به المشركون : شوهوا وجهه . أعتذر إليك مما صنع الصحابة : من الفرار . أبرأ مما فعل المشركون : من قتال الرسول ﷺ .

أفاد الحديث : • جواز الوعد الحسن ، وإلزام النفس بفعل ما هو خير .
• صدق أصحاب رسول الله ﷺ في طلب الشهادة وتشوقهم إلى الجنة .

١٦/١١٠ السَّادِسَ عَشَرَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ٱلْأَنصارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نُحامِلُ عَلى ظُهُورِنا ، فَجاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ فَقالُوا : مُرَاءٍ . وجاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَتَصَدَّقَ بِصاعٍ فَقالُوا : إنَّ اللهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صاعِ هذَا ! فَنَزَلَتْ (الَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ في الصَّدَقاتِ والَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إلَّا جُهْدَهُمْ) الآيَة . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « ونُحامِلُ » بِضَمِّ النُّونِ ، وبالحاءِ ٱلْمُهْمَلَةِ : أيْ يَحْمِلُ أَحَدُنا عَلى ظَهْرِهِ بِٱلْأُجْرَةِ وَيَتَصَدَّقُ بِها .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب اتقوا النار ولو بشق . ومسلم في الزكاة (باب الحمل أجرة يتصدق بها والنهي الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل) .

لغة الحديث : آية الصدقة : قيل هي قوله تعالى : (خذ من أموالهم تطهرهم ...) التوبة / ١٠٣ . مُراء : أي عمل ليراه الناس من المراءاة والذين كانوا يقولون ذلك هم المنافقون . بصاع : هو أربعة أمداد نبوية

والمد : حفنة كبيرة، وقد قدرت دائرة المعارف الإسلامية في المجلد ١٤ ص / ١٠٥ الصاع بثلاثة ألتار . يلمزون : يعيبون . المطوعين : المتنفلين . جهدهم : طاقتهم ، والآية في التوبة / ٧٩ .

أفاد الحديث : • أن على الإنسان أن يطيع ربه قدر استطاعته ويتصدق بما يقدر عليه وإن قل ، وعليه ألا يلتفت إلى قول المنافقين وأصحاب الدعايات السيئة • الحث على الصدقة ولو بالشيء اليسير • عدم احتقار المعروف وإن كان قليلاً .

١٧/١١١ السَّابِعَ عشرَ عَنْ سَعيدِ بنِ عَبْدِ ٱلْعَزيزِ عَنْ رَبيعَةَ بْنِ يَزيدَ عَنْ أَبي إِدْريسَ ٱلْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبي ذَرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيما يَرْوِي عَنِ اللهِ تَبارَكَ وتَعالَى أَنَّهُ قالَ : يا عِبادِي ، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلى نَفْسِي ، وجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّماً ، فَلا تَظالَمُوا . يا عِبادِي كُلُّكُمْ ضالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ . يا عِبادِي كُلُّكُمْ جائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ . يا عِبادِي كُلُّكُمْ عارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ ، يا عِبادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ والنَّهارِ وأَنا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَميعاً فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ . يا عِبادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي ولَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي . يا عِبادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وإِنْسَكُمْ وجِنَّكُمْ كانُوا عَلى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ واحِدٍ مِنْكُمْ ما زادَ ذٰلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئاً . يا عِبادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وإِنْسَكُمْ وجِنَّكُمْ كانُوا عَلى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ واحِدٍ مِنْكُمْ ما نَقَصَ ذٰلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً . يا عِبادِي

لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وإِنْسَكُمْ وجِنَّكُمْ قامُوا فِي صَعِيدٍ واحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنسانٍ مَسْأَلَتَهُ ما نَقَصَ ذٰلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ ! يا عِبادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمالُكُمْ أُحْصِيها لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاها . فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً فَلْيَحْمَدِ اللهَ ، ومَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذٰلِكَ فَلا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ » . قـــالَ سَعِيدٌ : كانَ أَبُو إِدْرِيسَ إِذَا حَدَّثَ بِهٰذَا الْحَدِيثِ جَثا عَلى رُكْبَتَيْهِ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ . ورَوَيْنـــا عَنِ الْإِمامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ قـــالَ : لَيْسَ لِأَهْلِ الشَّامِ حَدِيثٌ أَشْرَفُ مِنْ هٰذَا الْحَدِيثِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب تحريم الظلم) .

لغة الحديث : الظلم : وضع الشيء في غير محله ، وهو التصرف في حق غيره بغير حق ، وهو مستحيل على الله تعالى لايتصور منه سبحانه ، ومعنى حرمته : أي لايقع مني . ضال : غافل عن الشرائع قبل إرسال الرسل . هديته : أرشدته إلى ما جاء بـــه الرسل ووفقته إليه . فاستهدوني : اطلبوا مني الهداية . صعيد واحد : أرض واحدة ، وأصل الصعيد وجه الأرض . ينقص : مأخوذ من نقص الثلاثي ، ويستعمل لازماً ومتعدياً ، وأنقص لغة ضعيفة كما في المصباح . المخيط : الإبرة . أوفيكم إياها : أوفيكم جزاءها .

أفاد الحديث : • مشروعية الدعاء بطلب الهداية ، فإن الهداية بيد الله تعالى ، وطلب الرزق ، فالخلق كلهم عباد الله لايملكون لأنفسهم شيئاً ، وأرزاقهم بيد الله يرزق من يشاء منهم ، وهذا لاينافي الأخذ بالأسباب الظاهرة ، لأنها هي أيضاً من خلق الله ، وهي أسباب غير مؤثرة بذاتها • مشروعية الاستغفـــار والإكثار منه ، وصدق التوبة ، فالله يغفر الذنوب جميعاً إذا صحت النيـــة واستقامت الطوية • إن الله سبحانه وتعالى لاتنفعه الطاعة كما لاتضره المعصية.

١٢ـ باب الحثّ على الازدياد من الخير في أواخر العُمر

قالَ تَعالَى : (أوَ لَمْ نُعَمِّرْكُمْ ما يَتذكَّرُ فِيهِ مَنْ تذكَّرَ وجاءَكُمُ النَّذِيرُ)[١] قالَ ٱبْنُ عَبَّاس وٱلْمُحَقِّقُونَ مَعْناهُ : أوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ سِتِّينَ سَنَةً ؟ ويُؤَيِّدُهُ ٱلْحَدِيثُ الَّذِي سَنَذْكُرُهُ إنْ شاءَ اللهُ تعالَى . وقِيلَ : معْناهُ ثَمانِي عَشْرَةَ سَنَةً . وقِيلَ : أرْبعِينَ سَنَةً . قالَهُ ٱلْحَسَنُ وٱلْكَلْبِيُّ ومَسْرُوقٌ[٢] ـ ونُقِلَ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ أيْضاً ـ ونَقَلُوا أنَّ أهْلَ ٱلْمَدِينَةِ كَانُوا إذَا بَلَغَ أَحدُهُمْ أرْبَعِينَ سَنَةً تفرَّغَ لِلْعِبادَةِ : وقِيلَ : هُوَ ٱلْبُلُوغُ[٣]

---

(١) فاطر / ٣٧ • (٢) الحسن بن يسار البصري: من التابعين ، كان من علماء البصرة ، وهو أحد الفقهاء المشهورين ، ولد في المدينة سنة ٢١ ، وتوفي بالبصرة سنة ١١٠ هـ . الكلبي : محمد بن السائب ، نسابة راوية ، عالم بالتفسير والأخبار وأيام العرب ، ضعيف الحديث ، ولد بالكوفة وتوفي فيها سنة ١٤٦ هـ . مسروق بن الأجدع : تابعي ثقة من أهل اليمن ، كان عالماً بالفتيا ، توفي سنة ٦٣ هـ .

(٣) سن البلوغ : عند الشافعي خمس عشرة سنة وكذلك عند بقية الأئمة ، أما الاحتلام فهو بعد استكمال التسع .

وقَوْلُهُ تعالَى : (وجاءَكُمُ النَّذِيرُ) قالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ وٱلجُمْهُورُ : هُوَ النَّبِيُّ ﷺ . وقِيلَ : الشَّيْبُ[1]، قالَهُ عِكْرِمَةُ[2] وٱبْنُ عُيَيْنَةَ وغَيْرُهُما . واللهُ أعْلَمُ .

---

(١) الشيب : يأتي بعد سن الاكتهال ، وهو علامة مفارقة سن الشباب .

(٢) عكرمة بن عبد الله البربري المدني . التابعي ، كان من أعلم الناس بالتفسير والمغازي ، توفي بالمدينة سنه ١٠ هـ . سفيان بن عينية : محدث الحرم المكي ، ولد بالكوفة وسكن مكة ، وتوفي بها سنة ١٩٨ هـ ، كان حافظاً ثقة .

١/١١٢ وأمَّا ٱلأَحادِيثُ فَٱلأَوَّلُ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : أَعْذَرَ اللهُ إلَى ٱمْرِىءٍ أَخَّرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً » رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ . قالَ ٱلعُلَماءُ : مَعْناهُ : لَمْ يَتْرُكْ لَهُ عُذْراً إذْ أَمْهَلَهُ هٰذِهِ ٱلمُدَّةَ . يُقالُ : أَعْذَرَ الرَّجُلُ إذَا بَلَغَ ٱلغايَةَ في ٱلعُذْرِ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر) .

لغة الحديث : أعذر الله : قال ابن حجر : الإعذار : إزالة العذر ، والمعنى أنه لم يبق له اعتذار أن يقول لو مُدَّ لي في الأجل لفعلت ما أمرت به ، ونسبة الإعذار إلى الله تعالى مجازية ، والمعنى أن الله تعالى لم يترك للعبد سبباً للإعتذار يتمسك به .

أفاد الحديث : • أن الله تعالى لا يعاقب إلا بعد إقامة الحجة • الإشارة إلى أن استكمال الستين مظنة لانقضاء الأجل .

٢/١١٣ — الثَّاني عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُدْخِلُني مَعَ أَشياخِ بَدْرٍ ، فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وجد في نَفْسِهِ فَقالَ : لِمَ يَدْخُلُ هٰذَا مَعَنا ولَنا أَبْناءٌ مِثْلُهُ ؟ فَقالَ عُمَرُ : إِنَّهُ مَنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ . فَدَعاني ذَاتَ يَوْمٍ ، فَأَدْخَلَني مَعَهُمْ ، فَما رَأَيْتُ أَنَّهُ دَعاني يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ . قالَ : ما تَقُولُونَ في قَوْلِ اللهِ (إِذَا جاءَ نَصْرُ اللهِ وَٱلْفَتْحُ ؟) فَقالَ بَعْضُهُمْ : أُمِرْنا نَحْمَدُ اللهَ وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نَصَرَنا وفَتَحَ عَلَيْنا . وسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً . فَقالَ لِي : أَكَذٰلِكَ تَقُولُ يا بْنَ عَبَّاسٍ ؟ فَقُلْتُ : لاَ . قالَ : فَما تَقُولُ ؟ قُلْتُ : هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَعْلَمَهُ لَهُ . قالَ : (إِذَا جـاءَ نَصْرُ اللهِ وَٱلْفَتْحُ) ، وذٰلِكَ عَلامَةُ أَجَلِكَ (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّاباً) فَقالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : ما أَعْلَمُ مِنْها إِلَّا ما تَقُولُ ، رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في التفسير (في تفسير سورة : إذا جاء نصر الله) وفي الأنبياء (باب علامات النبوة في الإسلام) والترمذي في التفسير (باب تفسير سورة الفتح) رقم / ٣٣٥٩/ .

لغة الحديث : أشياخ : أحد جموع شيخ ، والمراد ذوو الأسنان من الصحابة البدريين ، وهم من أفاضل الصحابة وأكارمهم . وَجَدَ : غضب . يدخل : أي تشركه معنا في المهمات والمشاورات ، وإدخال ابن عباس معهم مع كبر سنهم ، لعلو منزلته بما عنده من علم . من حيث علمتم : من بيت النبوة ومنبع العلم . علامة أجلك : أي قرب انتهاء أجلك .

أفاد الحديث : • الأمر بالاستغفار تنبيه على دنو الأجل ، لأنه يكون في خواتم الأمور • يتقدم المرء على أقرانه بحسن فهمه وسعة علمه • فضل عبد الله بن عباس وفهمه لكتاب الله تعالى حتى لقب ترجمان القرآن • فضل العلم والعلماء .

٣/١١٤ الثَّالِثُ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : ما صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صلاةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ (إِذَا جاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ) إِلَّا يَقُولُ فِيها « سُبْحانَكَ رَبَّنا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ في الصَّحِيحَيْنِ عَنْها : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ في رُكُوعِهِ وسُجُودِهِ : سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ ، رَبَّنا وبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ ، مَعْنَى : يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ ، أي يَعْمَلُ ما أُمِرَ بِهِ في الْقُرْآنِ في قَوْلِهِ تَعالَى : (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ). وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ : « سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وأَتُوبُ إِلَيْكَ » . قالَتْ عائِشَةُ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، ما هٰذِهِ الْكَلِماتُ الَّتِي أَراكَ أَحْدَثْتَها تَقُولُها ؟ قالَ : جُعِلَتْ لِي عَلامَةٌ في أُمَّتِي إِذَا رَأَيْتُها قُلْتُها (إِذَا جاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ . وفي رِوَايَةٍ لَهُ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ : « سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ وأَتُوبُ إِلَيْهِ » . قالَتْ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَراكَ تُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ وأَتُوبُ إِلَيْهِ ؟ فَقالَ : أَخْبَرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى

عَلاَمَةً في أُمَّتي ، فَإذَا رَأَيْتها أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ : سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللهَ وأَتوبُ إلَيْهِ ، فَقَدْ رَأَيْتُها : (إذَا جاءَ نَصْرُ اللهِ والْفَتْحُ) فَتْحُ مَكَّةَ (ورَأَيتَ النَّاسَ يَدْخُلونَ في دِينِ اللهِ أَفْوَاجـاً . فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وأَسْتَغْفِرْهُ ، إنَّهُ كانَ تَوَّاباً) .

الحديث رواه البخاري في التفسير (باب تفسير سورة إذا جاء نصر الله) وفي صفة الصلاة (باب الدعاء في الركوع) و (باب التسبيح والدعاء في السجود) وفي المغازي (باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح) ورواه مسلم في الصلاة (باب ما يقال في الركوع والسجود) .

لغة الحديث : سبحانك : تنزيهاً لك عما لايليق بك من كل نقص . يتأول القرآن : قال ابن حجر : يخص عمومه ببعض الأحوال .

أفاد الحديث : • مزيد استغفار الرسول ﷺ وتضرعه وإقباله على الله تعالى • الشكر لله تعالى عند حصول النعم • استحباب الاستغفار والدعوات ، اقتداء بالرسول ﷺ .

$\frac{٤}{١١٥}$ الرَّابِعُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : إنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ تابَعَ الْوَحْيَ عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَبْلَ وفاتِهِ حَتَّى تُوُفِّيَ أَكْثَرَ ما كانَ الْوَحْيُ عَلَيْهِ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في فضائل القرآن (باب كيف نزول الوحي وأول ما نزل) ومسلم في أول كتاب التفسير .

لغة الحديث : حتى توفي أكثر ما كان الوحي عليه : أي توفي النبي ﷺ وقت نزول الوحي بكثرة .

أفاد الحديث : • تكامل نزول الوحي قبل وفاته ﷺ • كثرة نزول الوحي في آخر حياته ﷺ علامة دنو الأجل والقرب من الله تعالي .

٥/١١٦ الخَامِسُ عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلى ما ماتَ عَلَيْهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في الجنة (باب إثبات الحساب).

لغة الحديث: كل عبد: أي كل مكلف، حراً كان أو عبداً، رجلاً أو امرأة. على مامات عليه: أي على الحالة التي مات عليها.

أفاد الحديث: • حث الإنسان على حسن العمل، ليكون أنيسه يوم المحشر. ملازمة سنة النبي ﷺ في عباداته وأخلاقه وسائر أحواله • الازدياد من الطاعات في سائر الأوقات، لاحتمال قرب الموت، وعلى الخصوص في حالة الكبر والمرض.

١٣- باب بيان كثرة طرق الخير

قالَ اللهُ تَعالَى: (وما تَفْعَلُوا مِنْ خَيرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ)[١] وقالَ تَعالَى: (وما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللهُ)[٢] وقالَ تَعالَى: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ)[٣] وقالَ تَعالَى: (مَنْ عَمِلَ صالِحاً فَلِنَفْسِهِ)[٤] والآياتُ في الْبابِ كَثِيرَةٌ.

---

(١) البقرة/ ٢١٥ • (٢) البقرة/ ١٩٧ • (٣) الزلزلة/ ٧ • (٤) الجاثية/ ١٥.

وأمَّا ٱلْأَحادِيثُ فَكَثِيرَةٌ جِدّاً ، وهِيَ غَيْرُ مُنْحَصِرَةٍ ، فَنَذْكُرُ طَرفاً مِنْها .

١/١١٧ — ٱلْأَوَّلُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ أَيُّ ٱلْأَعْمالِ أَفضَلُ ؟ قالَ : « ٱلْإِيمانُ باللهِ وٱلْجِهادُ فِي سَبِيلِهِ » . قُلْتُ : أَيُّ الرِّقابِ أَفضَلُ ؟ قالَ : « أَنْفَسُها عِنْدَ أَهْلِها وأَكْثَرُها ثَمَناً » . قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَفعَلْ ؟ قالَ : « تُعِينُ صانِعاً أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ » . قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَرَأَيتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ ٱلعَمَلِ ؟ قالَ : « تَكُفُّ شَرَّكَ عَنِ النَّاسِ ، فَإِنَّها صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلى نَفْسِكَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « الصَّانِعُ » بِالصَّادِ ٱلْمُهْمَلَةِ : هٰذا هُوَ ٱلْمَشْهُورُ . ورُوِيَ « ضائِعاً » بِٱلْمُعْجَمَةِ : أَيْ ذَا ضِياعٍ مِنْ فَقْرٍ أَوْ عِيالٍ ونَحْوِ ذٰلِكَ . « وٱلْأَخْرَقُ » ٱلَّذِي لا يُتْقِنُ ما يُحاوِلُ فِعْلَهُ .

الحديث أخرجـه البخاري في كتاب العتق (باب أي الرقاب أفضل) ومسلم في الإيمان (باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال) .

لغة الحديث : أفضل : أكثر ثواباً عنـد الله تعالى . الجهاد : بذل الجهـد في قتال الكفار وغيره من وسائل إعلاء كلمة الله تعالى ونصرة دينه . الرقاب : جمع رقبة ، وهي الشخص المملوك ، والمراد إما أن يكون عتقها أو تحريرها من الرق أكثر أجراً . أنفسها : أجودها من النفاسة ، وهي الحسن والجود . تكف : تمنع . صدقة : أي له مثل أجر الصدقة .

أفاد الحديث : • الحث على الجهاد في سبيل الله والإنفاق من أحب الأموال إلى النفس ، لأن الجزاء على قدر البذل ، الأجر على قدر المشقة • الحث على

مساعدة من يحتاج إلى عون في عمل يعجز عنه ، أو لايستطيع القيام به ولا يحسـ
• وجوب الامتناع عن أذى الآخرين ، وأن ذلك لايقل ثواباً عن الصدقة
والإحسان • الإيمان بالله تعالى أساس لصحة الأعمال وقبولها عند الله تعالى
والأعمال ثمرة من ثمرات الإيمان • سعي الإسلام في تحرير الأرقاء .

٢/١١٨ الثَّاني عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَيْضاً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « يُصْبِحُ عَلى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، ونَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ . ويُجْزِئُ مِنْ ذٰلِكَ رَكْعَتانِ يَرْكَعُهُما مِنَ الضُّحَى » رَوَاهُ مُسْلِمٌ. «السُّلَامَى» بِضَمِّ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ وتَخْفِيفِ اللَّامِ وفَتْحِ الْمِيمِ : الْمِفْصَلُ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف) .

لغة الحديث : على كل سلامى: (على) تفيد الوجوب في اللغة ، وهنا لتأكيد الندب ، والسلامى هي كل مفصل وعظم • تسبيحة : قول سبحان الله • تحميدة : قول : الحمد لله • تهليلة : قول : لاإله إلا الله • تكبيرة قول : الله أكبر . أمر بالمعروف : الحث على فعل ماأمر به الشرع • ونهي عن المنكر : الحث على ترك ماحرم الشرع وكرهه • يجزىء : يكفي في الثواب عما سبق • يركعهما : يصليهما . الضحى : هي من ارتفاع الشمس قدر رمح إلى قبيل الظهر •

أفاد الحديث : • الحث على الإكثار من الصدقات ، شكراً لله تعالى على العافية ودفعاً للبلاء ، فإذا عجز عن الشكر بالأفعال ، شكر الله تعالى بالأقوال بإدامة ذكره ، وإعلان تنزيهه وتعظيمه وتوحيده وإسداء النصح في دينه • فضل الإكثار من ذكر الله تعالى بالأذكار الواردة، والمحافظة على سنة الضحى ، وأقلها ركعتان ، وأكثرها ثماني ركعات ، ووقتها كما ذكرنا • الصدقة والإنفاق

للقادر عليه أفضل من غيره ، لتعدي نفعه ، ومن جمع بينهما فقد حصّل الأكمل .

٣/١١٩ - الثَّالِثُ عَنْهُ قالَ : قـالَ النَّبيُّ ﷺ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمالُ أُمَّتي حَسَنُها وسَيِّئُها . فَوَجَدْتُ في مَحـاسِنِ أَعْمالِها الأَذَى يُماطُ عَنِ الطَّرِيقِ ووَجَدْتُ في مَساوِىءِ أَعْمالِها النُّخاعَةَ تَكُونُ في ٱلْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ » رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها) .

لغة الحديث: الأذى : كل ما يضر بالمارة من حجر أو شوك أو غيره . يماط : ينحى ويبعد . النخاعة : البزقة التي تخرج من أصل الفم مما يلي النخاع ، والنخامة: البزقة التي تخرج من أقصى الحلق مما يلي الصدر . لاتدفن : لاتزال بالدفن .

أفاد الحديث : • كثرة وجوه أعمال الخير ، إذ من جملتها مايظنه الناس لاشأن له ؛ كإماطة الأذى عن الطريق ، والنخاعة من المسجد • الحث على فعل ماينفع الناس ويجلب لهم مصلحة ، والبعد عن كل مايضر بهم ويسبب لهم مفسدة . • وجوب احترام المساجد والمحافظة على آدابها ، وعدم فعل مالا يليق بها فيها، كالبول والبصاق والمخاط ، وإخراج الريح وغير ذلك ، واستحباب إخراج الأوساخ منها .

٤/١٢٠ - الرَّابِعُ عَنْهُ أَنَّ ناساً قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِٱلْأُجورِ ، يُصَلُّونَ كَما نُصَلِّي ، ويَصُومُونَ كَما نَصُومُ ، ويَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوالِهِمْ . قالَ : « أَوَ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ ما تَصَّدَّقُونَ بِهِ : إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً ، وكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً ، وكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً ، وكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً ، وأَمْرٌ بِٱلْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، ونَهْيٌ عَنِ

ٱلْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ». قَالُوا : يا رَسُولَ اللهِ، أَيَأْتِي أَحدُنا شَهْوَتَهُ ويَكُونُ لَهُ فِيها أَجرٌ؟ قالَ : « أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَها في حَرامٍ أَكانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ ؟ فَكَذٰلِكَ إِذَا وَضَعَها فِي الْحَلالِ كانَ لَهُ أَجرٌ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « الدُّثُورُ » بِالثَّاءِ ٱلْمُثَلَّثَةِ : ٱلْأَمْوَالُ ، واحِدُها دَثْرٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف) .

لغة الحديث : ناساً: رجالاً من أصحاب النبي ﷺ ، قيل : منهم أبو ذر الغفاري وعمار بن ياسر رضي الله عنهما . ذهب أهل الدثور بالأجور : حاز الأغنياء الثواب كله واختصوا به . فضول : جمع فضل ، وهو الزائد على الحاجة والكفاية تصَّدقُون : تتصدقون . بضع : جماع ، وهو معاشرة الرجل زوجته . شهوته : لذته وما تشتاق إليه نفسه . في حرام : أي زنا . وزر : إثم وعقاب .

أفاد الحديث : • بالإضافة إلى ماسبق في مثله : • تنافس المسلمين على فعل الخيرات ، وحرصهم على نيل عظيم الأجر والفضل عند الله عز وجل ، وأسفهم على التقصير في ذلك • سعة مفهوم العبادة في الإسلام وأنها تشمل كل عمل يقوم به المسلم بنية صالحة وقصد حسن ، ولو كان من الأعمال العادية الفطرية المباحة ، ويؤجر على ترك المعصية كما يؤجر على فعل الطاعة إذا كان بقصد الطاعة والامتثال .

٥/١٢١ ٱلْخَامِسُ عَنْهُ قالَ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ : « لا تَحْقِرَنَّ مِنَ ٱلْمَعْرُوفِ شَيْئاً ولَوْ أَنْ تَلْقَى أَخاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر (باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء) .

لغة الحديث : لاتحقرن : لايهُن قدره عندك فلا تعبأ به ، أو لا تستقله . طليق : وفي رواية طلْق مبتسم ظاهر البشر والسرور .

أفاد الحديث : • عدم الاستهانة بأي عمل مادام من وجوه الخير • استحباب
س الآخرين وإدخال السرور عليهم ، لما في ذلك من تحقيق الألفة بين المسلمين .

٦/١٢٢ السَّادِسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ : تَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضاً مِنْ رِوَايَةِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وثَلَاثِ مِئَةِ مِفْصَلٍ ، فَمَنْ كَبَّرَ اللهَ وحَمِدَ اللهَ وهَلَّلَ اللهَ وسَبَّحَ اللهَ وَاسْتَغْفَرَ اللهَ وعَزَلَ حَجَراً عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْماً عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ ، أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ ، عَدَدَ السِّتِّينَ والثَّلَاثِ مِئَةِ فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وقَدْ زَحْزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ » .

الحديث رواه البخاري في الصلح (باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم) والجهاد (باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر) ومسلم في الزكاة (باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف) .

لغة الحديث : تعدل: تفصل بينهما وتحكم بالعدل متاعه : ماينتفع به من طعام ولباس ونحوهما . الكلمة الطيبة : ما تسر السامع وتؤلف القلوب . يومئذ : أي يومه الذي فعل فيه ماذكر . زحزح : نحّاها وباعدها .

أفَادَالحَديثُ : بالإضافة لما سبق : • الحث على الإصلاح بين الناس بالعدل ومعاملتهم بالأخلاق الكريمة • فضل المحافظة على صلاة الجماعة في المسجد • أن هذه الأعمال لها من الأجر والثواب ما يساوي أجر الصدقة لمن عجز عنها ومثلها لمن جمع بينها وهو قادر عليها • التقرب إلى الله تعالى بأنواع الطاعات ومختلف المبرات مع الشكر على نعمه .

٧/١٢٣ السَّابِعُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ أَعدَّ اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلاً كُلَّما غَدَا أَوْ رَاحَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
« النُّزُلُ » القُوتُ والرِّزْقُ وما يُهَيَّأُ لِلضَّيْفِ .

رواه البخاري في صلاة الجماعة (باب فضل من غدا إلى المسجد) ومسلم في المساجد (باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات) .

لغَةالحَديث : غدا : من الغدو ، وهو السير أول النهار ، والمراد هنا الذهاب مطلقاً . راح : من الرواح وهو السير آخر النهار ، والمراد هنا الإياب مطلقاً . القوت : مايؤكل لحفظ النفس من الهلاك . الرزق : ماينتفع به .

أفَادَالحَديثُ : • فضل الذهاب إلى المسجد ، والحث على المحافظة على صلاة الجماعة فيه .

٨/١٢٤ الثَّامِنُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا نِساءَ الْمُسْلِمَاتِ ، لَا تَحْقِرَنَّ جارَةٌ لِجارَتِهـا ولَوْ فِرْسِنَ شاةٍ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
قالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْفِرْسِنُ مِنَ الْبَعِيرِ كَالْحَافِرِ مِنَ الدَّابَّةِ . قالَ : ورُبَّما اسْتُعِيرَ في الشَّاةِ .

الحديث رواه البخاري في أول كتاب الهبة ، وفي الأدب (باب لاتحقرن جارة لجارتها) ومسلم في الزكاة (باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع من القليل لاحتقاره) .

لغة الحديث : يانساء المسلمات : تقديره يأيها النساء المسلمات . الفرسن : عظم قليل اللحم ، والأصل أن يقال للبعير ، وما يشابهه في الشاة يسمى ظلفاً . الدابة : المراد ذوات القوائم الأربع كالحمار والبغل .

أفاد الحديث : • الحث على الإهداء والصدقه بما تيسر مهما كان قليلاً ، فإنه خير ينبغي أن يحمد فاعله ويشكر .

٩/١٢٥ التَّاسِعُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « ٱلإِيْمانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً : فَأَفْضَلُها قَوْلُ « لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ » وأَدْناهـا إِماطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وٱلْحَياءُ شُعْبَةٌ مِنَ ٱلْإِيْمانِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « البِضْعُ » مِنْ ثَلاثَةٍ إِلَى تِسْعَةٍ ، بِكَسْرِ ٱلْباءِ وَقَدْ تُفْتَحُ . و « الشُّعْبَةُ » القِطْعَةُ .

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب أمور الإيمان) ومسلم في الإيمان (باب شعب الإيمان) .

لغة الحديث : أو : شك من الراوي ، والمراد بالعدد التكثير والمبالغة فينطبق على الستين والسبعين ، وقيل : لعله نطق ﷺ بالبضع والستين أولاً ثم أخبر بالزيادة فنص عليها. قول « لا إله إلا الله » : أي مع اعتقاد مضمونها . الحياء : في اللغة الحشمة ، وهي صفة تقوم في النفس ، فتكفها عن فعل ما يعاب ويندم عليه لدى العقلاء . الشعبة : القطعة والغصن من الشجرة وفرع كل أصل .

أفاد الحديث : • أن الإيمان مراتب حسب أهمية العمل الذي يثمره وينشأ عنه ، وأن الإيمان والعمل متلازمان لاينفك أحدهما عن الآخر ولا يغني عنه .
• فضيلة الحياء والحث على التخلق به ، لأنه يحجز صاحبه عن كل معصية ويحمله على امتثال كل طاعة .

١٠/١٢٦ العاشِرُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « بَيْنَما رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ ٱشْتَدَّ عَلَيْـهِ ٱلْعَطَشُ ، فَوَجَدَ بِئْراً فَنَزَلَ فِيها فَشَرِبَ ، ثُمَّ

خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هٰذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ قَدْ بَلَغَ مِنِّي ، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ ، فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْراً ؟ فَقَالَ : «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ : «فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ» وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا : «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مُوقَهَا فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ ، فَسَقَتْهُ فَغُفِرَ لَهَا بِهِ».

«الْمُوقُ» الْخُفُّ . «وَيُطِيفُ» يَدُورُ حَوْلَ «رَكِيَّةٍ» وَهِيَ الْبِئْرُ .

الحديث رواه البخاري في الشرب (باب فضل سقي الماء) والمظالم (باب الآبار على الطرق) ومسلم في السلام (باب فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها).

لغة الحديث : رجل : الظاهر أنه من الأمم السابقة . يلهث : يرتفع نفسه بين أضلاعه وينخفض ، أو يخرج لسانه من فمه . الثرى : التراب الندي . فشكر الله له : أي قبل عمله ذلك . قالوا : أي الصحابة الذين سمعوا الحديث . إن لنا في البهائم أجراً : أيكون لنا في الإحسان للبهائم ثواب ، والاستفهام للتعجب ، كَبِد : وكَبْد وكِبْد تؤنث وتذكر ، وهي في الإنسان والحيوان العضو المعروف ، وكبد كل شيء وسطه ، ومنه كبد السماء : أي مايستقبلك من وسطها . رطبة : حية برطوبة الحياة فيها . بغي : زانية . غفر لها به : أي بسببه ، وهذا مقيد بتوبتها عن فعل البغاء قبل موتها .

أفاد الحديث : • فضل الإحسان إلى كل مخلوق ذي حياة والحث عليه ، وأن ذلك من أعمال الخير التي يكافيء الله عز وجل عليها بالثواب العظيم ، وتكون

سبب المغفرة • فضل سقي الماء ، وخاصة ما كان زائداً على حاجته وحاجة عياله وماشيته ، فإنه يجب بذله لمن كان محتاجاً إليه من إنسان وغيره ، وكان من أفضل القربات إلى الله عز وجل • عموم رحمة الله تعالى حتى شملت الحيوان لأنه من مخلوقاته • سعة فضله سبحانه فقد يغفر الذنوب الكبيرة بعمل الخير اليسير .

١١/١٢٧ اَلْحَادِي عَشَرَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : لَقَدْ رَأَيتُ رَجُلاً يَتَقَلَّبُ فِي اَلْجَنَّةِ في شَجَرَةٍ قَطَعَها مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كانَتْ تُؤْذِي اَلْمُسْلِمِينَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفي رِوَايَةٍ : « مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلى ظَهْرِ طَرِيقٍ فَقالَ : واللهِ لَأُنَحِّيَنَّ هٰذا عَنِ اَلْمُسْلِمِينَ لا يُؤْذِيهِمْ . فَأُدْخِلَ اَلْجَنَّةَ » وفي رِوَايَةٍ لَهُما : « بَيْنَما رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلى الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ » .

الحديث رواه مسلم في البر (باب فضل إزالة الأذى عن الطريق) والبخاري في صلاة الجماعة (باب فضل التهجير إلى الظهر) والمظالم .

لغة الحديث : يتقلب : يتحول فيها من مكان لآخر يتنعم بملاذها . في شجرة : بسبب شجرة . ظهر الطريق : أي عن الطريق ، أو ماظهر منه . لأنحين: لأزيلن.

أفاد الحديث • فضل إزالة مايؤذي الناس في مرورهم من الطريق ، والحث على فعل كل ماينفع المسلمين وما يبعد عنهم الضرر .

١٢/١٢٨ الثَّانِي عَشَرَ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ اَلْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى اَلْجُمُعَةَ فَاَسْتَمَعَ وأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَهُ وبَيْنَ اَلْجُمُعَةِ وزِيادَةُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ، وَمَنْ مَسَّ اَلْحَصَى فَقَدْ لَغا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجمعة (باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة) .

لغة الحديث : أحسن الوضوء : أتى به تاماً بأركانه وسننه وآدابه . أتى الجمعة: أي أتى المسجد ليصلي صلاة الجمعة ، وسميت الجمعة لاجتماع الناس لها . لغا : من اللغو ، وهو في الأصل الكلام الباطل والذي لا فائدة فيه ، والمراد هنا أنه أسقط ثواب الجمعة .

أفاد الحديث : • الحث على تحسين الوضوء وإتمامه والمحافظة على صلاة الجمعة • فضل صلاة الجمعة ، وهي واجبة على كل مسلم حر ذكر عاقل بالغ مقيم ، ولاتصح إلا جماعة وفي المسجد • صلاة الجمعة تكفر ذنوب عشرة أيام ، لأن الحسنة بعشرة أمثالها ، والذنوب التي تكفر هي الصغائر • وجوب الإنصات لخطبة الجمعة وعدم التشاغل عنها بشيء من الكلام وغيره .

١٣/١٢٩ الثَّالِثَ عَشَرَ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوِ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الطهارة (باب الذكر المستحب عقب الوضوء) .

لغة الحديث : أو : شك من الراوي في اللفظ الذي سمعه من النبي ﷺ ، والمعنى غير مختلف . خرج : كناية عن غفرانها له . خطيئة : ذنب صغير متعلق بحق الله تعالى .

أفاد الحديث : • فضل الوضوء ، وأن المواظبة عليه وسيلة للنقاء من الذنوب ، وهذا فضل من الله عز وجل .

١٤/١٣٠ الرَّابِعَ عَشَرَ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ ، والْجُمُعَةُ إلَى الْجُمُعَةِ ، ورَمَضانُ إلَى رَمَضانَ ، مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إذَا اجْتُنِبَتِ الْكَبائِرُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الطهارة (باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن) .

لغة الحديث : الصلوات الخمس : المفروضة في اليوم والليلة . الجمعة : صلاة الجمعة . رمضان : صوم رمضان . مكفرات : ماحيات . وأصل الكفر الستر والتغطية . الكبائر : الذنوب التي ورد الوعيد بالعقاب الشديد على فعلها ؛ كالزنى وشرب الخمر وشهادة الزور وغيرها .

أفاد الحديث : • أن القيام بهذه الواجبات على خير وجه يكون سبباً لأن يغفر الله عز وجل بفضله ورحمته ما وقع بينها من الذنوب الصغيرة ، فإذا لم يقع من المكلف ذنب كبير لم يكن عليه شيء ، وإن وقع ذنب كبير وصغائر يؤاخذ على الكبيرة فقط ويرجى أن يخفف الله عنه ، ولابد في تكفير الذنوب الكبيرة من التوبة الصادقة .

١٥/١٣١ الْخَامِسَ عَشَرَ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى ما يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطايا ويَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجاتِ ؟ قالُوا : بَلَى يا رَسُولَ اللهِ . قالَ : « إسْباغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكارِهِ ، وكَثْرَةُ الْخُطا إلَى الْمَساجِدِ ، وانْتِظارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ : فَذٰلِكُمُ الرِّباطُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الطهارة (باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره) .

لغة الحديث : يمحو : يغفر . الدرجات : المنازل في الجنة . إسباغ الوضوء : الإتيان به كاملاً وتاماً . المكاره : جمع مكره ، وهو مايكرهه الإنسان ويشق

عليه • انتظار الصلاة : تعلق القلب والفكر بها ولو كان في بيته أو شغله • الرباط : الجهاد بملازمة ثغور العدو وحراستها ، وسمي انتظار الصلاة رباطاً ، لأن فيه جهاد النفس وحبسها عن الشهوات .

أفاد الحديث • الحث على إسباغ الوضوء وتحسينه ولو كان في شدة ، كبرد شديد أو احتياجه إلى الماء ، أو السعي في تحصيله وغير ذلك • المحافظة على صلاة الجماعة في المسجد ، والاهتمام بالصلوات وعدم التشاغل عنها • العبادة جهاد وإعداد للجهاد لما فيها من صبر وجلد وتحمل ، وما فيها من بذل الجهد وكبح النفس عن المعاصي • هذه الأمور وسيلة للمغفرة والتقرب إلى الله عز وجل • ما ورد في الأحاديث من تكفير الذنوب إنما هو في شأن مايتعلق بحقوق الله تعالى ، وأما مايتعلق بحقوق العباد فلابد من أدائها لأصحابها ، أو التحلل والاستبراء منها .

١٦/١٣٢ السَّادِسَ عَشَرَ عَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى ٱلبَرْدَيْنِ دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« ٱلْبَرْدَانِ » : الصُّبْحُ وَٱلْعَصْرُ .

الحديث رواه البخاري في مواقيت الصلاة (باب فضل صلاة الفجر) ومسلم في المساجد (باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما) .

لغة الحديث : صلى البردين : أي صلاة الصبح والعصر ، وسميا بذلك لأنهما يصليان في بردي النهار ، وهما طرفاه حين يطيب الهواء وتذهب شدة الحر .

أفاد الحديث : • فضل المحافظة على صلاة الفجر ، لأنها تكون عند لذة النوم ، وصلاة العصر ، لأنها تكون عند الاشتغال بتتمة أعمال النهار ، فالمحافظ على غيرهما من باب أولى ، وقد فسرت الصلاة الوسطى بصلاة العصر .

١٧/١٣٣ السَّابِعَ عَشَرَ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا مَرِضَ ٱلْعَبْدُ أَوْ سافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ ما كانَ يَعْمَلُ مُقِيماً صَحِيحاً » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب يُكتب للمسافر .. الخ .)

أفَادَ الحَديثُ : • أن من كان يقوم بعمل بر وخير في الأحوال العادية ثم قصر عن القيام بـه لعذر طارىء ، كسفر أو مرض ، فإنه يكتب له مثل ذاك العمل ويثاب عليه كما لو كان يفعله ، وهذا إذا كان العمل غير واجب فإن كان واجباً لايسقطه العذر فلا بد من القيام به ويأثم إن تركه .

$\frac{١٨}{١٣٤}$ الثَّامِنَ عَشَرَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ ، وروَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

رواه البخاري في الأدب (باب كل معروف صدقة) ومسلم في الزكاة (باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف) .

أفَادَ الحَديثُ : • أن كل مايفعله المؤمن من أعمال البر والخير له ثواب وأجر كثواب الصدقة وأجرها .

$\frac{١٩}{١٣٥}$ التَّاسِعَ عَشَرَ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً إلَّا كانَ ما أُكِلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةً ، وما سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةً ، ولَا يَرْزَؤُهُ أَحَدٌ إلَّا كانَ لَهُ صَدَقَةً » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفي رِوَايَةٍ لَهُ : « فَلَا يَغْرِسُ ٱلْمُسْلِمُ غَرْساً فَيأْكُلَ مِنْهُ إنسانٌ ولَا دَابَّةٌ ولَا طَيْرٌ إلَّا كانَ لَهُ صَدَقَةً إلَى يَوْمِ ٱلقِيامَةِ » . وفي رِوَايَةٍ لَهُ : « لا يَغْرِسُ ٱلْمُسْلِمُ غَرْساً ، ولَا يَزْرَعُ زَرْعاً ، فَيأْكُلَ مِنْهُ إنسانٌ ولَا دَابَّةٌ ولَا شَيْءٌ إلَّا كانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ » ورَوَيَاهُ جَمِيعاً مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . قَوْلُهُ « يَرْزَؤُهُ » : أيْ يَنْقُصُهُ .

الحديث رواه البخاري في الحرث والمزارعة (باب فضل الزرع والغرس) ومسلم في المساقاة (باب فضل الغرس والزرع) .

لغة الحديث : يغرس : الغرس للأشجار ، والزرع لغيرها من النبات .

أفاد الحديث : • الحث على الغرس والزراعة ، وبيان فضلها ، وأنها من الأعمال التي لا ينقطع فيها الثواب بموت فاعلها • السعي في تحصيل النفع لمخلوقات الله تعالى وتيسير أمورهم وقضاء حوائجهم • يثاب المسلم على ما سُرق من ماله ، أو ما غصب منه ، أو أتلف منه ، إذا صبر واحتسب ذلك عند الله تعالى .

٢٠ / ١٣٦ — ٱلعِشْرُونَ عَنْهُ قَالَ : أَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ ٱلْمَسْجِدِ ، فَبَلَغَ ذٰلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ : « إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ ؟ » فَقَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ ، قَدْ أَرَدْنَا ذٰلِكَ . فَقَالَ : « بَنِي سَلِمَةَ : دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَفِي رِوَايَةٍ : « إِنَّ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةً » رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ أَيْضاً بِمَعْنَاهُ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

و « بَنُو سَلِمَةَ » بِكَسْرِ اللَّامِ قَبِيلَةٌ مَعْرُوفَةٌ مِنَ ٱلْأَنْصَارِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ و « آثَارُهُمْ » خُطَاهُمْ .

الحديث رواه البخاري في الجماعة (باب احتساب الآثار) ومسلم في المساجد (باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد) .

لغة الحديث : ديارَكم : منصوب على الإغراء ، أي الزموا دياركم وابقوا فيها . آثاركم : خطاكم إلى المسجد ، لحضور الجمعة والجماعات . والخطوة : بضم الخاء ما بين القدمين أثناء المشيء ، وبفتحها : واحدة الخطوات .

أفادَ الحديثُ : • أن الأجر على قدر ما يبذله المكلف من جهد يحتاج إليه العمل دون أن يتكلف زيادة هذا الجهد أو تخفيفه • الحث على صلاة الجماعة في المسجد ولو كان يسكن بعيداً عنه • عدم التضييق على الناس في مرافقهم العامة كالمساجد ونحوها ، فإنه ﷺ لم يأذن لهم حتى لايقتدي بهم الناس ويضيقوا على المسلمين في مسجدهم النبوي .

٢١/١٣٧ ٱلحادِي وٱلعِشْرُونَ عَنْ أَبي ٱلْمُنْذِرِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَجُلٌ لا أَعْلَمُ رَجُلاً أَبعَدَ مِنَ ٱلمَسْجِدِ مِنْهُ ، لا تُخْطِئُهُ صَلَاةٌ . فَقِيلَ لَهُ ـ أَوْ فَقُلْتُ لَهُ ـ : لَوِ ٱشْتَرَيْتَ حِماراً تَرْكَبُهُ فِي الظَّلْمَاءِ وفِي الرَّمْضاءِ ؟ فَقالَ : مـا يَسُرُّنِي أَنَّ مَنْزِلِي إِلَى جَنْبِ ٱلمَسْجِدِ . إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشايَ إِلَى ٱلمَسْجِدِ ورُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلى أَهْلِي . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قَدْ جَمَعَ اللهُ لَكَ ذٰلِكَ كُلَّهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ « إِنَّ لَكَ مـا ٱحْتَسَبْتَ » .
(الرَّمْضاءُ) : ٱلأَرْضُ ٱلَّتِي أَصابَها ٱلْحَرُّ الشَّدِيدُ .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد) .

لغةُ الحديثِ : لاتخطئه صلاة : لاتفوته صلاة مع الجماعة في المسجد . الظلماء : أي الليلة الشديدة الظلمة . احتسبت : عملته طلباً لوجه الله تعالى .

أفادَ الحديثُ : بالإضافة إلى ما سبق : • أن الإنسان يؤجر على فعله حسب قصده ونيته .

٢٢/١٣٨ الثَّاني وٱلعِشْرُونَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَرْبَعُونَ

خَصْلَةً أَعْلَاهَا مَنِيحَةُ ٱلْعَنْزِ . ما مِنْ عـامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْها رَجاءَ ثَوَابِها وتَصْدِيقَ مَوْعُودِها إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ بِهَا ٱلْجَنَّةَ » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

« ٱلْمَنِيحَةُ » : أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاها لِيَأْكُلَ لَبَنَها ثُمَّ يَرُدَّها إِلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الهبة (باب فضل المنيحة) .

لغة الحديث : خصلة : نوع من البر ، والخصلة تأتي بمعنى الصفة والحالة والجزء . العنز : الأنثى من المعز . عامل : أي وهو مسلم . موعودها : ما وعد الله عليها من الثواب .

أفاد الحديث : • فضل الله تعالى ورحمته بتكثيره أعمال الخير وتنويعها ، وقبوله ماقل منها وما صغر ، كمنيحة العنز إذا توفرت النية الحسنة وصدق القصد .

٢٣/١٣٩ ٱلثَّالِثُ وٱلعِشْرُونَ عَنْ عَدِيٍّ بْنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُـولُ : « ٱتَّقُوا النَّارَ ولَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ لَهُما عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْكُمْ مِنْ أَحدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيسَ بَيْنَهُ وبَيْنَهُ تَرْجُمانٌ . فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا ما قَدَّمَ ، ويَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، ويَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلاَ يَرَى إِلاَّ النَّارَ تِلْقاءَ وَجْهِهِ . فَٱتَّقُوا النَّارَ ولَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَـةٍ طَيِّبَةٍ » .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب طيب الكلام) والزكاة وغيرهما والرواية الثانية في التوحيد وغيره ، ومسلم في الزكاة (باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة ، أو بكلمة طيبة ، وأنها حجاب من النار) .

لغة الحديث : اتقوا النار : اجعلوا بينكم وبينها من العمل الصالح ما يحفظكم

من دخولها • ولو بشق تمرة ؛ ولو أن تتصدقوا بنصف تمرة • سيكلمه ربه : الله أعلم بكيفية هذا الكلام • ترجمان :هو الذي ينقل الكلام من لغة إلى أخرى . أشأم : في الجانب الأيسر ، والأشأم : الشمال . تلقاء : حذاء ومواجهة له .

أفادَ الحديثُ : • الحث على الصدقات بقدر الإمكان والتخلق بالخصال الحميدة، والمعاملة باللطف ولين الكلام • التحلي بفعل الطاعات والتخلي عن المنكرات حتى لايخجل المؤمن إذ يقف بين يدي الله عز وجل • قرب الله تعالى من عبده يوم القيامة إذ ليس بينهما حجاب ولا واسطة ولا ترجمان ، فليحذر المؤمن من مخالفة أمر ربه فإن الشاهد هو الحاكم • مسؤولية الإنسان عن عمله فليحرص على صلاح العمل ، فإنه لا ينفعه شيء يوم القيامة إلا عمله الصالح .

٢٤/١٤٠ الرَّابِعُ وَٱلعِشْرُونَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ ٱلعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ ٱلأَكْلَةَ ، فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
و « ٱلأَكْلَةُ » بِفَتْحِ ٱلهَمْزَةِ : وَهِيَ ٱلغَدْوَةُ أَوِ ٱلعَشْوَةُ .

الحديث رواه مسلم في الذكر (باب استحباب حمدالله تعالى بعد الأكل والشرب).

لغة الحديث : يرضى : يقبل منه ويثيبه . الأكلة والشربة : اسم مرة من الأكل والشرب . الغدوة : اسم لما يؤكل أول النهار ، العشوة : اسم لما يؤكل آخر النهار .

أفادَ الحديثُ : • الحث على شكر الله عز وجل على سعة فضله وكثير نعمه ، وأن الشكر طريق النجاة والقبول ، لأنه سبحانه وحده الذي يستحق الحمد على النعمة .

٢٥/١٤١ ٱلخَامِسُ وَٱلعِشْرُونَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ ؟

قالَ : « يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ » . قالَ : أَرَأَيْتَ إنْ لَمْ يَسْتَطِعِ ؟ قالَ : « يُعِينُ ذَا ٱلْحَاجَةِ ٱلْمَلْهُوفَ » . قالَ : أَرَأَيْتَ إنْ لَمْ يَسْتَطِعْ ؟ قالَ : « يَأْمُرُ بِٱلْمَعْرُوفِ أَوِ ٱلْخَيْرِ » قالَ : أَرَأَيْتَ إنْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قالَ : « يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ ، فَإِنَّها صَدَقَةٌ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب على كل مسلم صدقة) والأدب ، ومسلم في الزكاة (باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف) .

لغة الحديث : يعمل بيديه : أي ما يأخذ عليه أجراً ويحصل منه ثمرة . الملهوف : المتحسّر والمضطر . إن لم يفعل : أي وهو معذور غير قادر عليه . يمسك : يمتنع .

أفاد الحديث : • بالإضافة إلى ما سبق : الحث على العمل ليتكسب المسلم ويسد حاجته من كسبه ويتصدق ، فيصون وجهه عن السؤال ، وينفع غيره بثمرة عمله وصدقته • شمول معنى الصدقة أنواعاً عديدة من البر وعمل الخير حتى الامتناع عن الشر هو من الصدقة .

١٤- باب الاقتصاد في الطاعة

قالَ اللهُ تَعالَى (طه . ما أَنْزَلْنا عَلَيْكَ ٱلْقُرْآنَ لِتَشْقَى)[١] .
وقالَ تعالَى : (يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ ولاَ يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ)[٢] .

---

(١) طه / ١ . (٢) البقرة / ١٨٥ . اليسر : من السهولة ، ومنه اليسار للغنى ، قال مجاهد والضحاك : اليسر : الفطر في السفر ، والعسر الصوم فيه ، وهو عام في جميع أمور الدين ، قال تعالى : (وما جعل عليكم في الدين من حرج) وقال ﷺ « إن هذا الدين يسر » .

١/١٤٢ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْها وعِنْدَها امْرَأَةٌ . قالَ : مَنْ هٰذِهِ ؟ قالَتْ : هٰـذِهِ فُلانَةٌ تَذْكُرُ مِنْ صَلاتِها . قالَ : « مَهْ . عَلَيْكُمْ بِما تُطِيقُونَ ، فَواللهِ لاَ يَمَلُّ[٢] اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا . وكانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ ما داوَمَ صاحِبُهُ عَلَيْهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « ومَهْ » كَلِمَةُ نَهْيٍ وزَجْرٍ . ومَعْنَى « لاَ يَمَلُّ اللهُ » لاَ يَقْطَعُ ثَوَابَهُ عَنْكُمْ وجَزاءَ أَعْمالِكُمْ ، ويُعامِلُكُمْ مُعامَلَةَ المَالِّ حَتَّى تَمَلُّوا فَتَتْرُكُوا ، فَيَنْبَغِي لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا ما تُطِيقُونَ الدَّوامَ عَلَيْهِ لِيَدُومَ ثَوَابُهُ لَكُمْ وفَضْلُهُ عَلَيْكُمْ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب مايكره من التشديد في العبادة) ومسلم في المسافرين (باب أمر من نعس في صلاته) .

لغة الحديث : تذكر : أي تذكر عائشة كثرة عبادتها وصلاتها . لا يمل : الملال : استثقال الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته ، وهو محال على الله تعالى ، وإنما أطلق عليه تعالى من باب المشاكلة ، والمقصود قطع الثواب . وكان أحب الدين إليه : أي إلى رسول الله ﷺ ، وعند المستملي : « وكان أحب الدين إلى الله » ولامنافاة بين الروايتين فإن ما كان أحب إلى الله كان أحب إلى رسوله.

أفاد الحديث : • كراهة كثرة العبادة خشية الملل والفتور • الاعتدال والتوسط في أداء العبادة • أكثر الأعمال ثواباً أدومها وإن قلَّت • في المداومة على القليل استمرار الطاعة بالذكر والمراقبة والإخلاص والإقبال على الله تعالى • القليل الدائم يزيد على الكثير المنقطع • توفية النفس حقها من المباحات فيه أجر وثواب إذا كان القصد التقوّي على العمل الصالح وعبادة الله .

٢/١٤٣ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : « جاءَ ثَلاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْواجِ النَّبيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبادَةِ النَّبيِّ ﷺ . فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقالُّوها . وقالُوا : أَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبيِّ ﷺ وقَدْ غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وما تَأَخَّرَ ! قالَ أَحَدُهُمْ : أَمَّا أَنا فَأُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَداً ، وقالَ الآخَرُ : وأَنا أَصُومُ الدَّهْرَ أَبَداً ولاَ أُفْطِرُ ، وقالَ الآخَرُ : وأَنا أَعْتَزِلُ النِّساءَ فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَداً ، فَجاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقالَ : « أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وكَذَا ؟ أَمَا واللهِ إِنِّي لَأَخْشاكُمْ لِلهِ ، وأَتْقاكُمْ لَهُ . لٰكِنِّي أَصُومُ وأُفْطِرُ ، وأُصَلِّي وأَرْقُدُ ، وأَتَزَوَّجُ النِّساءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » .

الحديث رواه البخاري في النكاح (باب الترغيب في النكاح) .

لغة الحديث : ثلاثة رهط : أي ثلاثة رجال ، والرهط لغة من ثلاثة إلى عشرة . تقالوها : أي عدوها قليلة . أصلي الليل أبداً : أي أحييه بالصلاة ولا أنام شيئاً منه . أصوم الدهر : أي أصوم جميع الأيام ما عدا يومي العيد وأيام التشريق ، لحرمة صومها . أرقد : أي أنام أداء لحق نفسي . فمن رغب : أي أعرض . سنتي : طريقتي ، والمراد هدي النبي ﷺ وما جاء به . فليس مني: أي لا يسير على نهجي ولم يسلك ما أمرت به ، فهو ليس من المقتدين بي.

أفاد الحديث : • الاقتصاد في العبادة • فضل أصحاب النبي ﷺ ، وحرصهم على الازدياد من العبادات والطاعات • الترغيب في النكاح • كراهية صيام الدهر • كراهية قيام الليل كله • التأسي برسول الله ﷺ والاقتداء به في التوسط والاعتدال وحقيقة التقرب إلى الله تعالى .

٣/١٤٤ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ :

« هَلَكَ ٱلْمُتَنَطِّعُونَ » قالَها ثَلاثاً ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « ٱلْمُتَنَطِّعُونَ » : ٱلْمُتَعَمِّقُونَ ٱلْمُشَدِّدُونَ في غَيْرِ مَوْضِعِ التَّشْدِيدِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب العلم (باب هلك المتنطعون) .

أفادَ الحديثُ • تأكيد النبي ﷺ على هلاك المغالين في أقوالهم وأفعالهم . • ذم التكلف والتشدق في الكلام • الشدة لا تأتي بخير .

٤/١٤٥ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ : « إنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ، ولَنْ يُشادَّ الدِّينَ إلَّا غَلَبَهُ . فَسَدِّدُوا ، وقارِبُوا ، وأَبْشِرُوا ، وٱسْتَعِينُوا بِٱلْغَدْوَةِ والرَّوْحَةِ وشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . وفي رِوَايَةٍ لَهُ : « وقارِبُوا وٱغْدُوا ورُوحُوا ، وشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ ، ٱلْقَصْدَ ٱلْقَصْدَ تَبْلُغُوا » . قَوْلُهُ « الدِّينُ » هُوَ مَرْفُوعٌ عَلى ما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ . ورُوِيَ مَنْصُوباً . ورُوِيَ : « لَنْ يُشادَّ الدِّينَ أَحَدٌ » . وقَوْلُهُ ﷺ : « إلَّا غَلَبَهُ » : أَيْ غَلَبَهُ الدِّينُ ، وعجزَ ذٰلِكَ ٱلْمُشادُّ عَنْ مُقاوَمَةِ الدِّينِ لِكَثْرَةِ طُرُقِهِ . « وٱلْغَدْوَةُ » : سَيْرُ أَوَّلِ النَّهارِ . « والرَّوْحَةُ » آخِرُ النَّهارِ . و« الدُّلْجَةُ » آخِرُ اللَّيْلِ . وهٰذَا ٱسْتِعارَةٌ وتَمْثِيلٌ ، ومَعْناهُ : ٱسْتَعِينُوا عَلى طاعَةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ بِٱلْأَعْمالِ في وقْتِ نَشاطِكُمْ ، وفَراغِ قُلُوبِكُمْ ، بِحَيْثُ تَسْتَلِذُّونَ ٱلْعِبادَةَ ، ولا تَسْأَمُونَ ، وتَبْلُغُونَ مَقْصُودَكُمْ ، كَما أَنَّ ٱلْمُسافِرَ ٱلْحاذِقَ يَسِيرُ في هٰذِهِ ٱلْأَوْقاتِ ، ويَسْتَرِيحُ هُوَ ودابَّتُهُ في غَيْرِها ، فَيَصِلُ ٱلْمَقْصُودَ بِغَيْرِ تَعَبٍ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه البخاري في المرضى (باب تمني المريض الموت) وفي الرقاق (باب القصد والمداومة على العمل) .

لغة الحديث : سددوا : أي التزموا السداد ، وهو التوسط في غير إفراط . قاربوا : إذا لم تستطيعوا العمل بالأكمل فاعملوا ما يقرب منه . القصدَ : منصوب على الإغراء ، أي الزموا التوسط في الأمر من غير إفراط ولا تفريط .

أفاد الحديث : • الترغيب في اختيار أوقات النشاط للعبادة • القصد في العبادة ، يوصل إلى مرضاة الرب ، ودوام القيام بعبوديته .

٥/١٤٦ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : دَخلَ النَّبيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فَقالَ : « ما هٰذَا الْحَبْلُ ؟ » قالُوا : هذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ ، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ بِـهِ . فَقالَ النَّبيُّ ﷺ : « حُلُّوهُ . لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشاطَهُ فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَرْقُدْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب ما يكره من التشديد في العبادة) . ومسلم في المسافرين (باب أمر من نعس في صلاته) .

لغة الحديث : فإذا حَبْلٌ : كل من الفاء وإذا تكون للمفاجأة ، ولكن إذا اجتمعتا جعلت إحداهما للمفاجأة والأخرى زائدة . بين الساريتين : السارية والأسطوانة بمعنى واحد ، وهي الدعامة التي يعتمد عليها السقف ، والمراد الساريتان اللتان كانتا في جانب المسجد . لزينب : أي زينب بنت جحش ، أم المؤمنين رضي الله عنها مدته ، وكانت حجرتها بجوار المسجد .

فترت : كسلت عن القيام في الصلاة ، أو عن العبادة . نشاطه : أي وقت نشاطه وارتياحه .

أفاد الحديث : • الإسلام دين التيسير • التنفل جائز في المسجد للرجال والنساء • إزالة المنكر باليد لمن يتمكن من ذلك • يكره أن يعتمد المصلي في أثناء صلاته على شيء • الحث على الاقتصاد في العبادة ، والأمر بالإقبال عليها بنشاط .

٦/١٤٧ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قـالَ : « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ، فَإِنَّهُ إِذَا صَلَّى وهُوَ ناعِسٌ لاَ يَدْرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الوضوء (باب الوضوء من النوم) ومسلم في المسافرين (باب أمر من نعس في صلاته) .

لغة الحديث : نَعَسَ : بفتح العين في الماضي وضمها في المضارع ، والنعاس : مقدمة النوم . وهو يصلي : المراد بالصلاة صلاة النافلة إذ الفريضة قليلة المقدار . فليرقد : أي فلينصرف عن الصلاة بعد تمامها ويكون ذلك بالسلام ، فرضاً كانت الصلاة أم نفلاً . فيسب نفسه : أي يتلفظ بما لايقصده ، لغلبة النعاس ، مثل أن يقول : اللهم لاتغفر .

أفاد الحديث : • كراهة إجهاد النفس بالعبادة • الاقتصاد وترك الغلو في العبادة .

٧/١٤٨ وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ جابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : « كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَوَاتِ ، فَكانَتْ صَلاَتُــهُ قَصْداً ، وخُطْبَتُهُ قَصْداً » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . قَوْلُهُ : قَصْداً : أَيْ بَيْنَ الطُّولِ وَالْقِصَرِ .

الحديث رواه مسلم في الجمعة (باب تخفيف الصلاة والخطبة) .

لغة الحديث : الصلوات : في رواية لمسلم : « والله لقد صليت مع رسول الله ﷺ أكثر من ألفي صلاة . وخطبته : أي خطبة الجمعة وغيرها .

أفاد الحديث : • تخفيف النبي ﷺ الصلاة والخطبة رحمة بالمصلين ، ورأفة بالمريض وصاحب الحاجة • ورسول الله ﷺ أوتي جوامع الكلم ، وإنه لم يكن يبالغ في الإيجاز • التوسط في الأمور .

٨/١٤٩ وعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : آخى النَّبيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمانَ وأَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَزَارَ سَلْمانُ أَبا الدَّرْدَاءِ فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً . فَقالَ : ما شَأْنُكِ ؟ قالَتْ : أَخوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حاجَةٌ في الدُّنْيا . فَجاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعاماً فَقالَ لَهُ : كُلْ فَإِنِّي صائِمٌ . قالَ : ما أَنا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ ، فَأَكَلَ فَلَمَّا كانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ . فَقالَ لَهُ : نَمْ . فَنامَ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ ، فَقالَ لَهُ : نَمْ . فَلَمَّا كانَ آخِرُ اللَّيْلِ قالَ سَلْمانُ : قُمِ الْآنَ . فَصَلَّيا جَمِيعاً فَقالَ لَهُ سَلْمانُ : إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، ولِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهُ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « صَدَقَ سَلْمانُ » رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع) وفي الأدب (باب صنع الطعام والتكلف للضيف) .

لغة الحديث : متبذلة : لابسة ثياب البذلة وهي المهنة ، والمراد غير معتنية بمظهرها وتاركة لبس ثياب الزينة . ما شأنك : أي لماذا أنت على هذه الحالة ليس له حاجة في الدنيا : أي لا يهتم بمتع الدنيا وملذاتها . فلما كان آخر الليل: أي لما حان وقت السحر . لأهلك : لزوجك وأولادك .

أفاد الحديث : • مشروعية الأخوة في الله ، وزيارة الإخوان والمبيت عندهم • مشروعية النصح للمسلمين وتنبيه من غفل منهم • فضل صلاة آخر الليل ، وأن وقت السحر هو وقت القيام • ثبوت حق المرأة على الزوج في حسن

المعاشرة • جواز الفطر من صوم التطوع • جواز النهي عن المستحبات إن كان من ورائها إضاعة الحقوق المطلوبة .

٩/١٥٠ وعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : أُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنِّي أَقُولُ : واللهِ لَأَصُومَنَّ النَّهارَ ، ولَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ ما عِشْتُ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذٰلِكَ ؟ » فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وأُمِّي يا رَسُولَ اللهِ . قالَ « فَإِنَّكَ لا تَسْتَطِيعُ ذٰلِكَ . فَصُمْ وأَفْطِرْ ، ونَمْ وقُمْ ، وصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاثَةَ أَيَّام : فَإِنَّ ٱلْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثالِها ، وذٰلِكَ مِثْلُ صِيامِ ٱلدَّهْرِ ! قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ . قالَ : « فَصُمْ يَوْماً وأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ » . قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ . قالَ « فَصُمْ يَوْماً وأَفْطِرْ يَوْماً ، فَذٰلِكَ صِيامُ داوُدَ ﷺ وهُوَ أَعْدَلُ الصِّيامِ » . وفي رِوايَةٍ : « هُوَ أَفْضَلُ الصِّيامِ » . فَقُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ » ولَأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلاثَةَ الأَيَّامَ الَّتِي قالَ رَسُولُ الله ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي ومالِي ! . وفي رِوايَةٍ : « أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهارَ وتَقُومُ اللَّيْلَ ؟ » قُلْتُ : بَلَى يا رَسُولَ اللهِ . قالَ : فَلا تَفْعَلْ ، صُمْ وأَفْطِرْ ، ونَمْ وقُمْ ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وإِنَّ لِعَيْنَيْكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . وإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ في كُلِّ شَهْرٍ

ثَلاثَةَ أيَّامٍ ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عشرَ أمْثالها ، فَإِنَّ ذٰلِكَ صِيامُ الدَّهْرِ » . فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ . قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ إنِّي أَجِدُ قُوَّةً . قالَ : « صُمْ صِيامَ نَبِيِّ اللهِ دَاوُودَ ، ولَا تَزِدْ عَلَيْهِ » قُلْتُ : وما كانَ صِيامُ داوُودَ ؟ قالَ : « نِصْفَ الدَّهْرِ » . فكانَ عَبْدُ اللهِ يَقُولَ بَعْدَما كَبِرَ : يا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وفِي رِوايَةٍ : « أَلَمْ أُخبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ ، وتَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى يا رَسُولَ اللهِ ، ولَمْ أُرِدْ بِذٰلِكَ إِلَّا ٱلْخَيْرَ . قالَ : « فَصُمْ صَوْمَ نَبِيِّ اللهِ دَاوُودَ ، فَإِنَّهُ كانَ أَعْبَدَ النَّاسِ ، وٱقْرَإِ ٱلْقُرْآنَ في كُلِّ شَهْرٍ » ، قُلْتُ : يا نَبِيَّ اللهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ ؟ قالَ : « فَٱقْرَأْهُ في كُلِّ عِشْرِينَ » قُلْتُ : يا نَبِيَّ اللهِ ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ ؟ قالَ : « فَٱقْرَأْهُ في كُلِّ عَشْرٍ » قُلْتُ : يا نَبِيَّ اللهِ ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ . قالَ : « فَٱقْرَأْهُ في كُلِّ سَبْعٍ ، ولَا تَزِدْ عَلى ذٰلِكَ » . فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ ، وقالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّكَ لا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمُرٌ » . قالَ : فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ . فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُخْصَةَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ . وفِي رِوايَةٍ : « وإِنَّ لِوَلَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » . وفِي رِوايَةٍ : « لَا صامَ مَنْ صامَ الأَبَدَ ! » ثَلاثاً . وفِي رِوايَةٍ : « أَحَبُّ الصِّيامِ إِلَى اللهِ تَعالَى صِيامُ دَاوُودَ . وأَحَبُّ

الصَّلَاةِ إلَى اللهِ تَعالَى صَلاةُ داوُدَ : كانَ يَنامُ نِصْفَ اللَّيْلِ ، ويَقُومُ ثُلُثَهُ ، ويَنامُ سُدُسَهُ ، وكانَ يَصُومُ يَوْماً ويُفْطِرُ يَوْماً ، ولَا يَفِرُّ إذَا لَاقَى» . وفِي رِوَايَةٍ قالَ : أنْكَحَنِي أبِي ٱمْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ ، وكانَ يَتَعاهَدُ كَنَّتَهُ «أي ٱمْرَأَةَ وَلَدِهِ» فَيَسْأَلُها عَنْ بَعْلِها ، فتَقُولَ لَهُ : نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ ، لَمْ يَطَأْ لَنا فِراشاً ، ولَمْ يُفَتِّشْ لَنا كَنَفاً مُنْذُ أتَيْناهُ. فَلَمَّا طالَ ذٰلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقالَ : «ٱلْقَنِي بِهِ» فَلَقِيتُهُ بَعْدُ فَقالَ : «كَيْفَ تَصُومُ ؟» قُلْتُ كُلَّ يَوْمٍ . قالَ : «وَكَيْفَ تَخْتِمُ ؟» قُلْتُ : كُلَّ لَيْلَةٍ . وذَكَرَ نَحْوَ ما سَبَقَ ، وكانَ يَقْرَأُ عَلى بَعْضِ أهْلِهِ السُّبُعَ الَّذِي يَقْرَؤُهُ يَعْرِضُهُ مِنَ النَّهارِ لِيَكُونَ أخَفَّ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ . وإذَا أرَادَ أنْ يَتَقَوَّى أفْطَرَ أيَّاماً وأحْصَى ، وَصامَ مِثْلَهُنَّ ، كَرَاهِيَةَ أنْ يَتْرُكَ شَيْئاً فَارَقَ عَلَيْهِ النَّبِيَّ ﷺ . كُلُّ هٰذِهِ الرِّوَاياتِ صَحِيحَةٌ مُعْظَمُها فِي الصَّحِيحَيْنِ ، وقَلِيلٌ مِنْها فِي أحَدِهِما .

الحديث برواياته المتعددة روى بعضها البخاري في الصوم (باب صوم الدهر) و (باب حق الضيف في الصوم) و (باب حق الجسم في الصوم) والأنبياء ، ورواها مسلم في الصيام (باب النهي عن صوم الدهر) .

لغة الحديث : لا تستطيع ذلك : لاتطيقه ، لما فيه من التكلف والمشقة . لزورك : لضيفك . وإن بحسبك : الباء زائدة ، أي كافيك . لاصام من صام الأبد : هذا خبر عمن خالف ولم يمتثل أمر الشارع الحكيم . لايفر إذا لاقى : لايهرب إذا لاقى العدو في الحرب ، لقوة نفسه . أنكحني : زوجني . الكنة : لغة امرأة ابن الرجل وامرأة أخيه . عن بعلها : عن زوجها . لم يطأ لنا فراشاً : كناية عن المضاجعة

والنوم معها على الفراش . لم يفتش لنا كنفاً : أي لم يكشف لنا ستراً، عبرت بذلك عن امتناعه عن الجماع .

أفَادَالحَديثُ : • الأخذ بالرفق للنفس التي يخشى منها السآمة • التزام حد الاعتدال في العبادة • فضل عبد الله بن عمرو بن العاص ووفاؤه لما فارق رسول الله ﷺ عليه • الترغيب في التهجد وقيام الليل • لا رهبانية في الإسلام • تضعيف الحسنات من خصائص هذه الأمة • العبادة في الإسلام لاتعني الانقطاع عن الجهاد وطلب الرزق • الإسلام يدعو إلى العمل للدنيا والآخرة .

١٠/١٥١ وعَنْ أَبِي رِبْعِيٍّ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّبِيعِ ٱلْأُسَيِّدِيِّ ٱلْكاتِبِ - أَحدِ كُتَّابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقالَ : كَيْفَ أَنتَ يا حَنْظَلَةُ ؟ قُلْتُ : نافَقَ حَنْظَلَةُ ! قالَ : سُبْحانَ اللهِ ! ما تَقُولُ ؟! قُلْتُ : نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُذَكِّرُنا بِٱلْجَنَّةِ والنَّارِ كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ ، فَإِذَا خَرَجْنا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عافَسْنا ٱلْأَزْواجَ و ٱلْأَوْلادَ والضَّيْعاتِ . نَسِينا كَثِيراً ! قالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : فَوَاللهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هٰذَا ، فَٱنْطَلَقْتُ أَنا وأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنا عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقُلْتُ : نافَقَ حَنْظَلَةُ يا رَسُولَ اللهِ ! فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وماذَاكَ ؟ » قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنا بِالنَّارِ وٱلْجَنَّةِ كَأَنَّا رَأْيَ العَيْنِ ، فَإِذَا خَرَجْنا مِنْ عِنْدِكَ عافَسْنا ٱلْأَزْوَاجَ وٱلْأَوْلادَ والضَّيْعاتِ ، نَسِينا كَثِيراً ! فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ تَدُومُونَ عَلى ما تَكُونُونَ عِنْدِي ، وفي الذِّكْرِ ، لَصافَحَتْكُمُ ٱلْمَلائِكَةُ عَلى فُرُشِكُمْ

وفي طُرُقِكُمْ ، ولٰكِنْ يا حَنْظَلَةُ ساعَةً وَساعَةً » ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ . قَوْلُهُ « رِبْعِيٌّ » بِكَسْرِ الرَّاءِ . « والأُسَيِّدِيُّ » بِضَمِّ ٱلْهَمْزَةِ وَفَتْحِ السِّينِ ، وبَعْدَها ياءٌ مُشَدَّدَةٌ مَكْسُورَةٌ . وقَوْلُهُ : « عافَسْنا » هُوَ بِٱلْعَيْنِ والسِّينِ ٱلْمُهْمَلَتَيْنِ : أَيْ عالَجْنا ولاَعَبْنا . « والضَّيْعاتُ » : ٱلْمَعايِشُ .

الحديث رواه مسلم في التوبة (باب فضل دوام الذكر) .

لغة الحديث : نافق حنظله : أي خاف على نفسه من النفاق كما كان يحصل له من الخوف في مجلس رسول الله ﷺ ، فإذا خرج اشتغل بمتاع الدنيا وذهب عنه الخوف ، وأصل النفاق إظهار مايكتم خلافه من الشر . الضيعات : جمع ضيعة ، وهو معاش الرجل من حرفة أو مال أو صناعة . ولكن ياحنظلة ساعة : لأداء العبودية . وساعة : للقيام بما يحتاجه الإنسان .

أفاد الحديث : • الإنسان وسط بين عالمي الملائكة والشياطين • الدوام على الذكر والمراقبة ، وعدم الفتور عن ذلك من خواص الملائكة • على العاقل أن يكون له ساعات : ساعة يناجي فيها ربه ، وساعة يحاسب فيها نفسه ، وساعة يفكر فيها في صنع الله ، وساعة يخلو فيها لحاجته من مطعم ومشرب • الإسلام دين الفطرة والتوسط والاعتدال ، يجمع بين مصالح الدنيا والآخرة ، ويجمع بين مطالب الروح والجسد .

١١/١٥٢ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : بَيْنَما النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقالُوا : أَبُو إِسْرائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ في الشَّمْسِ ، ولاَ يَقْعُدَ ، ولاَ يَسْتَظِلَّ ، ولا يَتَكَلَّمَ ، ويَصُومَ . فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ ، ولْيَسْتَظِلَّ ، ولْيَقْعُدْ ، ولْيُتِمَّ صَوْمَهُ » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأيمـــان والنذور (باب النذر فيما لا يملك وفي معصيــة) .

لغة الحديث : أبو إسرائيل : واسمــه يُسَيْر : مصغر يُسر ضد العسر، وهو أنصاري . ولا يتكلم : أي لايتكلم بغير ذكر الله .

أفاد الحديث : • النذر بالسكوت ليس قربة في شريعة الاسلام • لايقبل الله تعالى عملاً لم يشرعه، ولم يأذن به ، ولم يجعله قربة • ليس كل ما كان قربة في عبادة يكون قربة في غيرها .

١٥- باب المحافظة على الأعمال

قالَ اللهُ تعالَى : (أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللهِ ومـا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ ، ولاَ يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلُ فَطالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُـمْ)[1]. وقالَ تَعالَى : (وقَفَّيْنا بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ وآتَيْناهُ الإِنْجِيلَ وجَعَلْنا في قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً ورَحْمَةً ورَهْبانِيَّةً ابْتَدَعُوها مـا كَتَبْناها عَلَيْهِـمْ إِلَّا ابْتِغاءَ رِضْوانِ اللهِ فَما رَعَوْها حَقَّ رِعايَتِها)[2].

---

(١) الحديد/١٦ . ألم يأن : ألم يحن . أن تخشع : الخشوع حضور القلب وسكون الجوارح • من الحق : القرآن الكريم • طال عليهم الأمد : بعُد الزمن بنهم وبين أنبيائهم • (٢) الحديد / ٢٧ . قفّينا : اتبعنا • رأفة ورحمة : هما بمعنى واحد ، وقال بعض العلماء : إذا اجتمعتا كانت الرأفة درء الشر وكانت الرحمـة جلب الخير • ورهبانية : الرهبنة والرهبانية : المبالغـة في العبادة

والانقطاع عن الناس . ماكتبناها عليهم : مافرضناها . ابتدعوها : ألزموا أنفسهم بها . ما رعوها : ما حافظوا عليها . ومعنى الآية : جعلنا في قلوبهم رأفة ورحمة ، ورهبانية هم ابتدعوها مافرضناها عليهم ، ولكنهم ابتدعوها ابتغاء مرضاة الله ، فلم يحافظوا عليها .

وقالَ تعالَى :(ولاَ تَكُونُوا كالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَها مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكاثاً)[1]

وقالَ تعالَى : (واَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يأْتِيَكَ اَلْيَقِينُ)[2].

---

(١) النحل / ٩٢ . نقضت : حلت . من بعد قوة : إحكام له . أنكاثاً : أي نقضاً ، وقيل هي امرأة حمقاء كانت تغزل في طول النهار ، ثم تنقض ماغزلته ، فضربت مثلاً لنقض العهد .

(٢) الحجر / ٩٩ . اليقين : الموت .

أفادت الآيات : • الترغيب في المحافظة على الأعمال الصالحة والمداومة عليها ، ورعاية حقوق الله تعالى ، والقيام بعبادته حتى الموت .

وأَمّا اَلْأَحادِيثُ فَمِنْها :

١/١٥٣ ـ حَديثُ عائِشَةَ « وكانَ أَحبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ ما دَاوَمَ صاحِبُهُ عَلَيْهِ » . وقَدْ سَبَقَ فِي اَلْبابِ قَبْلَهُ .

٢/١٥٤ ـ وعَنْ عُمَرَ بْنِ اَلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ نامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ ما بَيْنَ صَلاَةِ اَلْفَجْرِ وصَلاَةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّما قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المسافرين (باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض)

لغة الحديث : حزبه: أصله النوبة من ورد الماء، ثم نقل إلى مايجعله الإنسان على نفسه من صلاة وقراءة وغيرها .

أفاد الحديث : • المحافظة على الأوراد ، وأن من فاته ورده بعذر فأسرع لقضائه كان له ثوابه كاملاً كما لو أدّاه في وقته .

٣/١٥٥ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا عَبْدَ اللهِ ، لا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ ، كانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيامَ اللَّيْلِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب مايكره من ترك قيام الليل) ومسلم في الصيام (باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوّت به حقاً أو لم يفطر العيدين) .

أفاد الحديث : • الترغيب بعدم تسمية من وقع في حقه مايذم به • استحباب الدوام على ما اعتاده الإنسان من عمل الخير .

٤/١٥٦ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا فاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ صَلَّى مِنَ النَّهارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المسافرين (باب جامع صلاة الليل ، ومن نام عنه أو مرض) .

أفاد الحديث : • من فاته ورده لعذر ، ينبغي أن يجبره في وقت ذهاب عذره ، كما فعل النبي ﷺ • الدليل على جواز قضاء النوافل .

١٦- باب الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

قالَ اللهُ تَعالَى : (وما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وما نَهاكُمْ عَنْهُ فَٱنْتَهُوا)[١]. وقالَ تعالَى : (وما يَنْطِقُ عَنِ ٱلْهَوَى . إنْ هُوَ إلَّا وَحْيٌ يُوحَى)[٢]. وقالَ تعالَى : (قُلْ إنْ كُنْتُمْ تُحِبُّون اللهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ ويَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ)[٣]. وقالَ تعالَى : (لَقَدْ كانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كانَ يَرْجُو اللهَ وٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ)[٤]. وقالَ تعالَى . (فَلَا ورَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ ويُسَلِّمُوا تَسْلِيماً)[٥]. وقالَ تعالَى : (فَإنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إلَى اللهِ والرَّسُولِ إنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُون بِاللهِ وٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ)[٦]. قالَ ٱلْعُلَماءُ : مَعْنَاهُ إلَى ٱلْكِتابِ والسُّنَّةِ .

---

(١) الحشر / ٧ . (٢) النجم / ٣ ـ ٤ . الهوى : ميول النفس وانحرافها نحو شيء تحبه ، ثم استعمل في الميل المذموم . الوحي : الإعلام الخفي السريع .

(٣) آل عمران / ٣١ . (٤) الأحزاب / ٢١ . أسوة : بضم الهمزة وكسرها : القدوة . يرجو : يريد ثواب الله ويخشى عقابه . (٥) النساء/٦٥ . شجر : اختلف واختلط . حرجاً : ضيقاً . ويسلموا : ينقادوا .

(٦) النساء/٥٩ . تنازعتم : اختلفتم .

وقالَ تَعالَى: (وَمَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطاعَ اللهَ)[1]. وقالَ تعالَى : (وإنَّكَ لَتَهْدِي إلَى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ . صِراطِ اللهِ)[2]. وقالَ تعالَى : (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أمْرِهِ أنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ)[3]. وقالَ تعالَى : (وَاذْكُرْنَ ما يُتْلَى في بُيُوتِكُنَّ مِنْ آياتِ اللهِ وَالْحِكْمَةِ)[4]. والآياتُ في الْبابِ كَثِيرَةٌ .

---

(١) النساء/٨٠ . (٢) الشورى/٥٢-٥٣.لتهدي : ترشد وتدعو . صراط : طريق ، وهو دين الاسلام . (٣)النور / ٦٣ . فتنة : عذاب .

(٤) الأحزاب / ٣٤ . الحكمة : السُّنة النبوية .

١/١٥٧ وأمّا الأحاديثُ فالأوَّلُ عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « دَعُونِي ما تَرَكْتُكُمْ : إنَّما أهْلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةُ سُؤالِهِمْ واخْتِلافُهُمْ عَلَى أنْبِيائِهِمْ ! فَإذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ ، وإذَا أمَرْتُكُمْ بِأمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الاعتصام (باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ) ومسلم في الفضائل (باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لاضرورة إليه) .

لغة الحديث : دعوني : اتركوني من كثرة السؤال عن تفاصيل الأمور .

أفاد الحديث : • حرمة السؤال الذي ربما أوصل إلى تعقيد المسائل ، وفتح باب الشبهات المفضية إلى كثرة الاختلاف . ولا شك أن داء الخلاف يفضي بالناس إلى الهلاك ، وسؤال بني إسرائيل كان من هذا القبيل • وجوب ترك كل منهي عنه إذا كان النهي جازماً ، أو يندب تركه إذا كان النهي غير جازم • ترك

المنهي عنه لا يلزم منه مشقة ، لذا كان النهي عنه عاماً • فعل المأمور به قد يلزم منه مشقة ، ولذا كان الأمر به على قدر الاستطاعة .

٢/١٥٨ الثَّانِي عَنْ أَبِي نَجِيحٍ ٱلْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: « وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً وَجِلَتْ مِنْهَا ٱلْقُلُوبُ ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا ٱلْعُيُونُ . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا . قَالَ : « أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ، وَالسَّمْعِ ، وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى ٱخْتِلَافاً كَثِيراً . فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ ٱلْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ ٱلْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ . وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ ٱلْأُمُورِ ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . « النَّوَاجِذُ » بِالذَّالِ ٱلْمُعْجَمَةِ : ٱلْأَنْيَابُ ، وَقِيلَ ٱلْأَضْرَاسُ .

الحديث رواه أبو داود في السُّنة (باب لزوم السنة) والترمذي في العلم (باب ما جاء في الأخذ في السنة واجتناب البدع) رقم / ٢٦٧٨ / .

لغة الحديث : موعظة : من الوعظ ، وهو النصح والتذكير بالعواقب . بليغة : مؤثرة تبلغ سويداء القلب وتؤثر فيه . وجلت : خافت . ذرفت : سالت . موعظة مودع : إنما فهموا ذلك من مبالغته في تخويفهم وتحذيرهم على خلاف ما كانوا يعهدون منه . بدعة : لغة المخترَع على غير مثال، وشرعاً : ما أحدث على خلاف أمر الشرع . ضلالة : بعد عن الحق ، لأن الحق ما جاء به الشرع ، فما لا يرجع إليه يكون ضلالاً .

أفاد الحديث : • لزوم تقوى الله تعالى ، وهي امتثال أوامر الشرع واجتناب نواهيه • لزوم طاعة الأمراء ما داموا يأمرون بطاعة الله مع عدم الالتفات

إلى أشكالهم الخاصة ، وإنما ذكر الرسول ﷺ العبد من باب ضرب المثل بغير الواقع على سبيل الفرض ، وإلا فلا تصح ولاية العبد • إخبار بالمغيبات ، وهذا من معجزات الرسول ﷺ ، فقد اختلف المسلمون وافترقوا إلى فرق كثيرة • الخلفاء الرشدون هم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم ، وما عرف عن هؤلاء الصحابة الكرام من الأحكام أولى بالاتباع من غيرهم ، لمزيد علمهم بالسنّة وورعهم في الدين • إن منشأ الذم في البدعة ليس مجرد لفظ محدث أو بدعة ، بل ما اقترن بها من مخالفة للدين ومصادمة لقواعده .

٣/١٥٩ الثَّالِثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ « كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبى » . قِيلَ : وَمَنْ يَأْبى يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : « مَنْ أَطاعَنِي دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصانِي فَقَدْ أَبى » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الاعتصام (باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ) .

لغة الحديث : أمتي : أي أمة الدعوة • أبى : امتنع • عصاني : لم يؤمن بي .

٤/١٦٠ الرَّابِعُ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ - وَقِيلَ أَبِي إِياسٍ سَلَمَةَ بْنِ عَمْرِو ٱبْنِ ٱلْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِشِمالِهِ فَقالَ : « كُلْ بِيَمِينِكَ » . قالَ : لاَ أَسْتَطِيعُ . قالَ : « لَا ٱسْتَطَعْتَ » ما مَنَعَهُ إِلَّا ٱلْكِبْرُ ، فَما رَفَعَها إِلَى فِيهِ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الأشربة (باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما) .

لغة الحديث : لااستطعت : دعاء عليه ، لاستكباره عن اتباع الحق والعمل بالسنة .

أفاد الحديث : استحباب الأكل باليمين ، وكراهية الأكل بالشمال حيث لاعذر يمنع من الأكل باليمين ، كمرض أو قطع • ومثل الأكل كل أمر شريف ، فيستحب مباشرته باليمين ، وعكسه كل أمر خسيس • إن مخالفة ماهو مستحب لايوجب الإثم ، وإنما دعا عليه الرسول لأن امتناعه كان تكبراً وعناداً .

٥/١٦١ الْخَامِسُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنا حَتَّى كَأَنَّما يُسَوِّي بِها الْقِدَاحَ ، حَتَّى رأَى أَنَّا قَدْ عَقَلْنا عَنْهُ . ثُمَّ خَرَجَ يَوْماً فَقامَ حَتَّى كادَ أَنْ يُكَبِّرَ ، فَرَأَى رَجُلاً بَادِياً صَدْرُهُ فَقالَ : « عِبادَ اللهِ ، لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » .

رواه البخاري في الجماعة (باب تسوية الصفوف) ومسلم في الصلاة (باب تسوية الصفوف وإقاماتها وفضل الأول فالأول منها ...) .

لغة الحديث : لتسون صفوفكم : تسوية الصفوف اعتدال القائمين بها على سمت واحد . ليخالفن الله بين وجوهكم : وهذا الوعيد قيل: هو على حقيقته ، وهو تشويه الوجه بتحويل خلقه عن موضعه بجعله موضع القفا ، وقيل : محمول على المجاز أي : يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب . القداح : خشب السهام واحدها قدح ، والمراد المبالغة في التسوية حتى يصير كأنما يقوّم بها السهام لشدة استوائها واعتدالها . عقلنا : فهمنا . بادياً : خارجاً عن سمت الصف .

أفاد الحديث : • الحث على تسوية الصفوف ، وجواز الكلام بين الإقامة والدخول في الصلاة ، ومنعه بعض العلماء إلا إذا كان لمصلحة الصلاة كتعديل الصفوف .

٦/١٦٢ السَّادِسُ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا حُدِّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قالَ : « إِنَّ هٰذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوها عَنْكُمْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب لاتترك النار في البيت عندالنوم)

ومسلم في الأشربة (باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها ، وإطفاء السراج والنار عند النوم ...) .

أفاد الحديث: • لزوم إطفاء النار قبل النوم ، وهذا الأمر في الحديث قيل للإرشاد ، وقيل للاستحباب ، وهذا لايشمل القناديل المعلقة إذا أمن الضرر .

٧/١٦٣ السَّابِعُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ مَثَلَ ما بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنَ ٱلْهُدَى وٱلعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أصابَ أرْضاً ، فَكانَتْ مِنْها طائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ ٱلماءَ ، فَأنْبَتَتِ ٱلكَلأَ وٱلعُشْبَ ٱلكَثِيرَ ، وكانَ مِنْها أجادِبُ أمْسَكَتِ ٱلماءَ ، فَنَفَعَ اللهُ بِها النَّاسَ فَشَرِبُوا مِنْها وسَقَوْا وزَرَعُوا ، وأصابَ طائِفَةً مِنْها أُخرَى إنَّما هِـيَ قِيعانٌ لاَ تُمْسِكُ ماءً ولاَ تُنْبِتُ كَلأً . فَذٰلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ في دِينِ اللهِ ونَفَعَهُ ما بَعَثَنِي اللهُ بِهِ فَعَلِمَ وعَلَّمَ ، ومَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذٰلِكَ رَأْساً ، ولَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذي أُرْسِلْتُ بِهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « فَقُهَ » بِضَمِّ ٱلقافِ عَلى ٱلمَشْهُورِ ، وقِيلَ بِكَسْرِها : أيْ صارَ فَقِيهاً .

الحديث رواه البخاري في العلم (باب فضل من علم وعلّم) ومسلم في الفضائل (باب بيان مثل مابعث النبي ﷺ من الهدى والعلم) .

لغة الحديث : مثل : المَثَل والمِثْل : النظير ، ثم استعمل في كل صفة أو حال فيها غرابة . غيث : مطر . طائفة : قطعة . الكلأ : النبات الذي يُرعى ، سواء كان رطباً أو يابساً . العشب : النبات الأخضر . أجادب : جمع أجدب ، وهي الأرض التي لاتنبت . قيعان : جمع قاع ، وهي الأرض المستوية ،

وقيل التي لانبات فيها . فَقِه : بكسر القاف فهم ، وبضمها إذا صار الفقه ـ أي: الفهم ـ له سجية ، والفقه لغة: الفهم ، وشرعاً : العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من أدلتها التفصيلية . من لم يرفع بذلك رأساً : أي لم ينتفع بما بعثت به وهذا تمثيل للطائفة الثانية .

أفَادَ الحَديثُ : • يشبه الرسول ﷺ الهدى والعلم الذي بعث به بالمطر المفيد ، لأنه يحيي القلوب كما يحيي المطر الأرض ، وشبه من ينتفع به بالأرض الطيبة ، وشبه من يحمل العلم ويعلمه ولم ينتفع به بالأرض الصلبة الممسكة للماء فينتفع به الناس ، وشبَّه من لم يتعلم ولم يعمل بالأرض المستوية التي لاتمسك ماء ولا تنبت كلأً ، وهذا شر الناس لاينفع ولا ينتفع • الحث على العلم والتعلم والتعليم ، والعمل بالعلم ، والتحذير من الإعراض عن العلم • بيان فضل من جمع بين الاستفادة والإفادة .

٨/١٦٤ الثَّامِنُ عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَثَلِي ومَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ ناراً ، فَجَعَلَ ٱلْجَنادِبُ والْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيها وهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْها ، وأَنا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ ، وأَنْتُمْ تَفَلَّتُونَ مِنْ يَدَيَّ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « ٱلْجَنادِبُ » نَحْوُ ٱلْجَرَادِ وٱلْفَرَاشِ ، هٰذَا هُوَ ٱلْمَعْرُوفُ ٱلَّذِي يَقَعُ في النَّارِ . « وٱلْحُجَزُ » جَمْعُ حُجْزَةٍ ، وهِيَ مَعْقِدُ الإِزَارِ والسَّرَاوِيلِ .

الحديث رواه مسلم في الفضائل (باب شفقته ﷺ على أمته) .

لغَةُ الحَديث : يذبهن : يمنعهن ويدفعهن . الفَراش : قال الخليل : هو الذي يطير كالبعوض .

أفَادَ الحَديثُ: • حرص الرسول ﷺ ورحمته بأمته حيث لم يترك خيراً إلا ودلَّهم عليه ، ولم يترك شراً فيه حتفهم إلا وحذرهم منه • ودل على جهل كثير

من الناس ، حيث يأبون إلا مخالفة الدين ، وفي هذه المخالفة شقاؤهم ، حيث يودي بهم ذلك إلى العذاب في نار جهنم .

٩/١٦٥ التَّاسِعُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِلَعْقِ ٱلْأَصَابِعِ والصَّحْفَةِ وقَالَ : إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ في أَيِّهِ ٱلْبَرَكَةُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وفي رِوَايَةٍ لَهُ : « إذَا وقَعَتْ لُقْمَةُ أَحدِكُمْ فَلْيَأْخُذْها فَلْيُمِطْ ما كانَ بِها مِنْ أَذًى ولْيَأْكُلْها ، ولَا يَدَعْها لِلشَّيْطانِ ، ولَا يَمْسَحْ يَدَهُ بِٱلْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصابِعَهُ ، فإِنَّهُ لَا يَدْرِي في أَيِّ طَعامِهِ ٱلْبَرَكَةُ » .

وفي رِوَايَةٍ لَهُ : « إِنَّ الشَّيْطانَ يَحْضُرُ أَحدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعامِهِ ، فإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحدِكُمُ اللُّقْمَةُ فَلْيُمِطْ ما كانَ بِها مِنْ أَذًى فلْيَأْكُلْها ، ولَا يَدَعْها لِلشَّيْطانِ » .

الحديث رواه مسلم في الأشربة (باب استحباب لعق الأصابع والقصعة) .

لغة الحديث : لعق : لحس . البركة : الخير الكثير . فليمط : فلينح وليزل . من أذى : من غبار أو تراب أو أي وسخ .

أفاد الحديث : • الترغيب بلعق الأصابع والصحون ، وفي ذلك محافظة على النعمة ، وتخلق بالتواضع ، وفي إلقاء فضلات الطعام إهانة للنعمة وتكبر عنها • أكل ماوقع على الأرض بعد تخليصه من الوسخ ؛ هذا إذا أمكن تخليصه ولم يقع على مكان نجس • وفي الحديث إثبات للشياطين ، وأنهم يأكلون ونحن نسلّم بهذا وإن كنا لا نراهم ، ولانعرف كيفية أكلهم ، تصديقاً للخبر الصادق .

١٠/١٦٦ ٱلْعاشِرُ عَنْ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قامَ فِينا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَوْعِظَةٍ فَقالَ : « يا أَيُّها النَّاسُ ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ

إلَى اللهِ تَعالَى حُفاةً عُراةً غُرْلاً : (كَمَا بَدَأْنا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ ، وَعْداً عَلَيْنا ، إِنَّا كُنَّا فاعِلِينَ) . أَلَا وإِنَّ أَوَّلَ الْخَلائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيامَةِ إِبْرَاهِيمُ ﷺ . أَلَا وإِنَّهُ سَيُجاءُ بِرِجالٍ مِنْ أُمَّتِي ، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذاتَ الشِّمالِ ، فَأَقُولُ : « يا رَبِّ ، أَصْحابِي . فَيُقالُ : إِنَّكَ لا تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ ! فَأَقُولُ كَما قالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ : (وكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ) إِلَى قَوْلِهِ : (الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) . فَيُقالُ لِي : « إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلى أَعْقابِهِمْ مُنْذُ فارَقْتَهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « غُرْلاً » أَيْ غَيْرَ مَخْتُونِينَ .

الحديث رواه البخاري في الأنبياء (باب قول الله تعالى : واتخذ الله إبراهيم خليلاً) والتفسير ، تفسير سورة المائدة (باب وكنت عليهم شهيداً مادمت فيهم) ومسلم في الجنة (باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة) .

لغة الحديث : ذات الشمال : جهة النار . العبد الصالح : عيسى عليه السلام . أصحابي : أي من أمتي وإطلاق الصحبة عليه مجاز .

أفاد الحديث : • لايدل الحديث على أن سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام أفضل من سيدنا محمد ﷺ ، ومزية سيدنا إبراهيم عليه السلام لاتقتضي الأفضلية ، أو أنه أول من يكسى بعد سيدنا محمد ﷺ • تعذيب العصاة الذين بدلوا وغيروا في دين الله تعالى ، وهم قسمان : قسم ارتدوا فهم مخلدون في النار ، وقسم عصوا فهم قد يعذبون وتنالهم بعدئذ شفاعة الرسول ﷺ ويخرجون من النار • لاتنفع النسبة الى رسول الله ﷺ إذا لم يصاحبها العمل بسنته والتمسك بدينه .

١١/١٦٧ الْحَادِي عَشَرَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

قالَ : نَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ ٱلْخَذْفِ وقالَ : « إنَّهُ لا يَقْتُلُ الصَّيْدَ، ولَا يَنْكَأُ ٱلعَدُوَّ ، وإنَّهُ يَفقَأُ ٱلعَيْنَ ويَكْسِرُ ٱلسِّنَّ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وفِي رِوَايَةٍ : أَنَّ قَرِيباً لأَبْنِ مُغَفَّلٍ خَذَفَ فَنَهاهُ ، وقالَ : إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهى عَنِ ٱلْخَذْفِ ، وقالَ : « إنَّها لَا تَصِيدُ صَيداً » ثُمَّ عادَ فَقالَ : أُحَدِّثُكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهى عَنْهُ ثُمَّ عُدتَ تَخْذِفُ ! لَا أُكَلِّمُكَ أَبداً .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب النهي عن الخذف) والتفسير، تفسير سورة الفتح (باب إذ يبايعونك تحت الشجرة) ومسلم في الصيد (باب إباحة مايستعان به على الاصطياد والعدو وكراهية الخذف) .

لغة الحديث : الخذف : رمي الحصى بالسبابة والإبهام . لا ينكأ : لايجرح . يفقأ : يقلع .

أفاد الحديث : • حرمة الخذف لأنه لا فائدة منه ، وربما ترتب عليه ضرر بالآخرين • جواز هجران أصحاب المعاصي حتى يدعوها .

١٢/١٦٨ وعَنْ عابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُقَبِّلُ ٱلْحَجَرَ ، يَعْني ٱلأَسْوَدَ ، ويَقُولُ : « أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ ما تَنْفَعُ ولَا تَضُرُّ ، ولَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ ما قَبَّلْتُكَ[1] . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الحج (باب تقبيل الحجر) ومسلم في الحج (باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف) .

أفاد الحديث • وجوب متابعة الرسول ﷺ فيما شرعه لأمته ولو لم يظهر لهم

وجه الحكمة منه ، قال تعالى : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) • العبادات توقيفية يجب اتباعها • قال الطبراني : « إنما فعل عمر ذلك ؛ لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام ، فخشي عمر أن يظن الجهال أن استلام الحجر من باب تعظيم الأحجار كما كانت الجاهلية تعتقده في الأوثان » .

١٧- بابُ وجوبِ الانقيادِ لحكمِ اللهِ تعالى

وما يقوله من دُعي إلى ذلك وأُمِرَ بمعروف أو نُهِيَ عن منكر

قالَ اللهُ تعالَى : (فَلاَ ورَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا في أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ ويُسَلِّمُوا تَسْلِيماً)[1]. وقالَ تعالَى : (إِنَّما كانَ قَوْلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ ورَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنا وأَطَعْنا، وأُولٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ)[2].

---

(١) النساء / ٦٥ .　　　(٢) النور / ٥١ .

وفِيهِ مِنَ ٱلْأَحادِيثِ حَديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ٱلْمَذْكُورُ في أَوَّلِ ٱلْبابِ قَبْلَهُ ، وغَيْرُهُ مِنَ ٱلْأَحادِيثِ فِيهِ .

١/١٦٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَمَّا نَزَلَتْ عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ : « لِلهِ ما في السَّمٰوَاتِ وما في ٱلْأَرْضِ ، وإِنْ تُبْدُوا ما في أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحاسِبْكُمْ بِهِ ٱللهُ » الآيَةَ ، ٱشْتَدَّ ذٰلِكَ عَلى أَصْحابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ ثُمَّ بَرَكُوا

عَلى الرُّكَبِ ، فَقالُوا : أيْ رَسُولَ اللهِ ، كُلِّفْنا مِنَ الأَعْمالِ ما نُطِيقُ : الصَّلاَةَ وَالْجِهادَ والصِّيامَ والصَّدَقَةَ ، وقَدْ أُنزِلَتْ عَلَيْكَ هٰذِهِ الْآيَةُ ولاَ نُطِيقُها . قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أتُرِيدُونَ أنْ تَقُولُوا كَمَا قالَ أهْلُ الْكِتابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ : سَمِعْنا وعَصَيْنا ؟ بَلْ قُولُوا : سَمِعْنا وأَطَعْنا ، غُفْرَانَكَ رَبَّنا وإلَيْكَ الْمَصِيرُ » . فَلَمَّا اقْتَرَأَها الْقَوْمُ وذَلَّتْ بِها أَلسِنَتُهُمْ أنْزَلَ اللهُ تَعالَى في إثْرِها : (آمَنَ الرَّسُولُ بِما أُنزِلَ إلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ والْمُؤْمِنُونَ ، كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ ومَلاَئِكَتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ ، لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ، وقالُوا : سَمِعْنا وأَطَعْنا ، غُفْرانَكَ رَبَّنا وإلَيْكَ الْمَصِيرُ) . فَلَمَّا فَعَلُوا ذٰلِكَ نَسَخَها اللهُ تَعالَى ، فَأَنزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : (لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إلَّا وُسْعَها لَها ما كَسَبَتْ وعَلَيْها ما اكْتَسَبَتْ . رَبَّنا لا تُؤَاخِذْنا إنْ نَسِينَا أوْ أخْطَأْنا) قالَ : نَعَمْ (رَبَّنا ولا تَحْمِلْ عَلَيْنا إصْراً كَما حَمَلْتَهُ عَلى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنا) قالَ : نَعَمْ (رَبَّنا ولَا تُحَمِّلْنا ما لَا طاقَةَ لَنا بِهِ) قالَ : نَعَمْ (واعْفُ عَنَّا واغْفِرْ لَنا وارْحَمْنا ، أنْتَ مَوْلَانا ، فَانْصُرْنا عَلى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ) قالَ : نَعَمْ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق) .

لغة الحديث : الآية / ٢٨٤ من سورة البقرة . اقترأها : قرأها . ذلت : انقادت.

إثرها : عقب نزولها من غير فاصل . نسخها : النسخ رفع الحكم الشرعي الثابت بدليل سابق بدليل لاحق . ما لاطاقة لنا : ما لاقوة لنا بحمله .

أفَادَ الحَدِيثُ : • جواز النسخ في الأحكام التكليفية • الشيء الذي تخوف منه الصحابة هو أن يكون الله تعالى سيؤاخذهم بما لاقدرة لهم على دفعه من الخواطر التي لاتكتسب ، ولذلك رأوه من قبيل ما لايطاق ، فلما قرأوا الآية وقالوا سمعنا وأطعنا لربنا من غير اعتراض عليه ، أخبرهم تعالى أنه رفع عنهم المشقة ، وذلك بعدم مؤاخذتهم على الخواطر وأحاديث النفس العارضة ، وعلَّمهم سبحانه كيف يدعونه ويسألونه .

١٨- باب النَّهي عن البدع ومحدثات الأمور

قالَ اللهُ تَعالَى : (فَماذَا بَعْدَ الحَقِّ إلَّا الضَّلَالُ)[١] وقالَ تعالَى : (ما فَرَّطْنا في الْكِتابِ مِنْ شَيْءٍ)[٢] وقالَ تَعالَى : (فَإنْ تَنازَعْتُمْ في شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إلَى اللهِ والرَّسُولِ)[٣]: أي الْكِتابِ والسُّنَّةِ . وقالَ تعالَى : (وأنَّ هٰذا صِراطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ ، ولَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ)[٤]. وقالَ تَعالَى : (قُلْ إنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ ويَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ)[٥]. والآياتُ في الْبابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) يونس / ٣٢. الحق : ما جاء به الكتاب والسنة . الضلال : ما كان مخالفاً لهما ، وهما ضدان إذا خرج من أحدهما وقع في الآخر . (٢) الأنعام / ٣٨ . في الكتاب: قيل : المراد بالكتاب اللوح المحفوظ ، لأنه يشتمل على أحوال المخلوقات ، وقيل :القرآن ، لأنه مشتمل على أمهات الأحكام التي يحتاج إليها الناس في أمور دينهم ودنياهم . (٣) النساء / ٥٩ . (٤) الأنعام / ١٥٣ . صراطي : طريقي، والمراد به الدين . تفرق : تتفرق، أي تختلف . (٥) آل عمران / ٣١ .

وأَمّا ٱلأَحادِيثُ فَكَثِيرَةٌ جِدًّا ، وهِيَ مَشْهُورَةٌ ، فَنَقْتَصِرُ على طَرَفٍ مِنْها :

(١/١٧٠) عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنا هٰذَا ما لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ « مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنا فَهُو رَدٌّ » .

الحديث رواه البخاري في الصلح (باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود) ومسلم في الأقضية (باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور) .

لغة الحديث: في أمرنا : في ديننا . ردّ : مردود لا يلتفت إليه ولا يعمل به .

أفاد الحديث : • قال النووي : هذا الحديث ينبغي حفظه وإشهاده في إبطال المنكرات . وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني : هذا الحديث معدود من أصول الدين وقاعدة من قواعده • ويفيد رد كل بدعة تصادم الدين وتخالف قواعده العامة أو نصوصه الخاصة ، أما إذا كان الأمر الحادث مما لا يصادم الدين ، بل يندرج تحت أصل من أصوله ، أو يقع تحت حكم من أحكامه فليس هو بردّ . بل ربما يكون واجباً أو مندوباً ، كتطوير أدوات السلاح وإعداد القوة الجديدة واجب ، وكبناء المعاهد ، وطباعة الكتب ، لنشر العلم وتعليم الناس أمر مندوب وهكذا ...

(٢/١٧١) وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ ٱحْمَرَّتْ عَيْناهُ ، وعَلَا صَوْتُهُ ، واشْتَدَّ غَضَبُهُ ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ : « صَبَّحَكُمْ ومَسَّاكُمْ » ويَقُولُ : « بُعِثْتُ أَنا والسَّاعَةَ كَهاتَيْنِ » ويَقْرُنُ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ والْوُسْطَى ، ويَقُولُ :

«أمَّا بَعْدُ ، فإنَّ خَيْرَ ٱلْحَديثِ كِتابُ اللهِ ، وخَيْرَ ٱلْهَدْيِ هَـدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وشَرَّ ٱلْأُمورِ مُحْدَثاتُها ، وكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ » ثُمَّ يَقولُ : « أنا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ ، مَنْ تَرَكَ مالاً فَلِأَهْلِهِ ، ومَنْ تَرَكَ دَيْناً أوْ ضَياعاً فَإِلَيَّ وعَلَيَّ » رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجمعة (باب تخفيف الصلاة والخطبة) .

لغة الحديث : منذر : مخبر خبرَ مخوفٍ . صبحكم : أي العدو مغيراً عليكم . أنا والساعة كهاتين : كناية عن قرب يوم القيامة ، وهو قرب بالنسبة لما مضى من عمر الدنيا . محدثاتها : أي ماجدَّ منها مما لم يكن معروفاً في كتاب أو سنة أو إجماع ولا أصل له فيها ، ويقال في البدعة ماقيل في الحديث قبله . أنا أولى : أي أحق . أنا ولي : أي كافل وقيم من لا كافل له . ضياعاً : أطفالاً وعيالاً .

أفاد الحديث : • أن خير مايشتغل به المرء كتاب الله تعالى وسنة رسول ﷺ . • محاربة البدع التي تخالف الدين ولا تدخل تحت أصل من أصوله • وجوب كفالة الأيتام والعجزة من بيت مال المسلمين ، فالأئمة يقومون برعايتهم مقام رسول ﷺ • مشروعية الإرث .

٣/١٧٢ وعَنِ ٱلعِرْباضِ بْنِ سارِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَديثُهُ السَّابِقُ في بابِ ٱلمُحافَظَةِ على السُّنَّةِ .

* * *

١٩- بابُ فيمَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أو سَيِّئَةً

قالَ اللهُ تعالَى : (والَّذِينَ يَقُولُونَ : رَبَّنا هَبْ لَنا مِنْ أَزْوَاجِنا وذُرِّيَّاتِنا قُرَّةَ أَعْيُنٍ واجْعَلْنا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاماً)[١]. وقالَ تعالَى :(وجَعَلْناهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنا)[٢].

---

(١) الفرقان/٧٤ . هب لنا : أعطنا . قرة أعين : مسرة عين . إماماً : قدوة في الخير . (٢) الأنبياء / ٧٣ .

١/١٧٣ وعَنْ أبي عَمْرٍو جَرِيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قالَ : كُنَّا في صَدْرِ النَّهارِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجاءَهُ قَوْمٌ عُرَاةٌ مُجْتابِي النِّمارِ ـ أو العَباءِ ـ مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ ،عامَّتُهُمْ بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ، فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِما رَأى بِهِمْ مِنَ الْفاقَةِ ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ فأَمَرَ بِلالاً فَأَذَّنَ وأَقامَ ثُمَّ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقالَ : « يا أَيُّها النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ ، إلَى آخِرِ الآيَةِ : (إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً) والآيَةَ الأُخرَى الَّتِي في آخِرِ الحَشْرِ : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ ولْتَنْظُرْ نَفْسٌ ما قَدَّمَتْ لِغَدٍ). تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ ، مِنْ ثَوْبِهِ ، مِنْ صاعِ بُرِّهِ ، مِنْ صاعِ تَمْرِهِ ، حَتَّى قالَ: « ولَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » ! فَجاءَ رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ بِصُرَّةٍ كادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْها بَلْ قَدْ عَجَزَتْ . ثُمَّ تَتابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ

مِنْ طعامٍ وثِيابٍ، حَتّى رأَيتُ وَجهَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مَذْهَبَةٌ. فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ في الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجرُها وأَجرُ مَنْ عَمِلَ بِها بَعْدَهُ مِنْ غَيرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجورِهِمْ شيءٌ، ومَنْ سَنَّ في الإِسْلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كانَ عَلَيْهِ وِزْرُها وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِها مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شيءٌ» رَوَاهُ مُسلِمٌ. قَوْلُهُ «مُجتابي النِّمارِ» هُوَ بِالجِيمِ وبَعْدَ الأَلِفِ باءٌ مُوَحَّدَةٌ، والنِّمارُ جَمْعُ نَمِرَةٍ وهِيَ كِساءٌ مِنْ صُوفٍ مُخَطَّطٌ. ومَعْنَى «مُجتابِيها» لابِسِيها قَدْ خَرَقُوها في رُؤُوسِهِمْ. «والجَوْبُ» القَطْعُ، ومِنْهُ قَوْلُهُ تَعالَى: (وثَمُودَ الَّذِينَ جابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ): أَيْ نَحَتُوهُ وقَطَعُوهُ. وقَوْلُهُ «تَمَعَّرَ» هُوَ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ: أَيْ تَغَيَّرَ. وقَوْلُهُ «رَأَيتُ كَوْمَيْنِ» بِفَتْحِ الكافِ وضَمِّها: أَيْ صُبْرَتَيْنِ. وقَوْلُهُ «كَأَنَّهُ مَذْهَبَةٌ» هُوَ بِالذَّالِ المُعْجَمَةِ، فَتْحِ الهاءِ والباءِ المُوَحَّدَةِ: قالَهُ القاضِي عِياضٌ وغَيْرُهُ، وصَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ فَقالَ: «مُدْهُنَةٌ» بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ وضَمِّ الهاءِ وبِالنُّونِ. وكَذَا ضَبَطَهُ الحُمَيْدِيُّ، والصَّحِيحُ المَشْهُورُ هُوَ الأَوَّلُ. والمُرَادُ بِهِ عَلى الوَجْهَيْنِ: الصَّفاءُ والاسْتِنارَةُ.

الحديث أخرجه مسلم في كتاب الزكاة (باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة).

لغة الحديث: صدر: أول. عراة: جمع عار، وهو المتجرد من الثياب،

والمراد هنا من يلبس ثياباً بالية . متقلدي السيوف : واضعي سيوفهم في أعناقهم كالقلادة . مضر : قبيلة من قبائل العرب . رقيباً : حافظاً لأعمالكم . ما قدمت لغد : ما أعددت من خير ليوم القيامة . تصدق : فعل ماض ، وهو خبر بمعنى الأمر ، أي ليتصدق ، وأتي به بصيغة الماضي لكونه أبلغ . صاع : مكيال لأهل المدينة . بره : البر القمح . الصرة : ما يوضع فيه الشيء ويربط عليه . يتهلل : يستنير ويضيء . سُنّة : طريقة . وزرها : الوزر الحمل الثقيل والإثم .

أفاد الحديث : • من واجب أصحاب اليسار أن يتفقدوا أصحاب الحاجة ، ويبادروا إلى دفع الضرر عنهم • إشفاق الرسول ﷺ ، وتألمه على الفقراء والمحتاجين • سرور النبي ﷺ لسرور الفقراء ، وسعيه لجلب النفع لهم ومساعدتهم • حسن توجيه النبي ﷺ وحكمته في توثيق عرى الأخوة والمحبة بين المسلمين ، ولفت النظر إلى ضرورة التعاون • أثر الإيمان بالله تعالى واليوم الآخر في سلوك المسلم والمبادرة إلى فعل الخير • الحث على الصدقة والإنفاق ولو كان بشيء يسير ، فإن الكثير يكون من القليل • سرعة استجابة المسلمين لهدي الرسول ﷺ ، وتسابقهم إلى فعل الخيرات • الحض على أن يكون المسلم قدوة صالحة في الخير والبر والإحسان ، والتحذير من أن يكون قدوة سيئة في الباطل والمنكر • من سعى إلى خير كان له مثل أجر فاعله ، ومن سعى في شر كان عليه مثل إثم مرتكبه • الأمور المستحدثة التي فيها مصلحة ونفع من البدعة الحسنة ، وما كان فيها شر وضلال فهي من البدع السيئة والضلالة .

٢/١٧٤ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْماً إِلَّا كَانَ عَلَى ٱبْنِ آدَمَ ٱلْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِها ، لأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ ٱلْقَتْلَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب يعذب الميت ببعض بكاء أهله) . وفي كتاب الاعتصام (باب إثم من دعا إلى ضلالة) وفي غيرهما ، ومسلم في القسامة (باب بيان إثم من سنّ القتل) .

لغة الحديث : ظلماً : أي بغير حق . ابن آدم الأول : وهو المشار إليه بقوله تعالى : (واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق إذ قرّبا قرباناً فتُقبل من أحدهما ولم يُتقبل من الآخر قال لأقتلنّك قال إنما يتقبل الله من المتقين) إلى قوله تعالى: (فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين). المائدة / ٢٨ - ٣٠ .
كفل : حظ ونصيب ، وفي المصباح : الكفل : الضعف من الأجر أو الإثم .
سنّ : أي قتل لأول مرة .

أفاد الحديث : • أن المتسبب في الفعل والمشجع عليه والمنبه إليه يكون متساوياً للمباشر له فيما يترتب عليه من أجر أو عقاب ، وربما كانت مسؤوليته مضاعفة.

٢٠ - باب الدلالة على خير
والدعاء إلى هدى أو ضلالة

قالَ تَعالَى : (وَٱدْعُ إِلَى رَبِّكَ)[1] وقالَ تعالى : (ٱدْعُ إلى سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلحِكْمَةِ والمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ)[2]. وقالَ تعالَى : (وتَعاوَنُوا على ٱلبِرِّ والتَّقْوَى)[3] وقالَ تعالَى : (ولْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ)[4].

---

(١) الحج / ٧٦ . والقصص / ٨٧ . (٢) النمل / ١٢٥ (٣) المائدة / ٢.
(٤) آل عمران / ١٠٤ .

١/١٧٥ وعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ٱلأَنْصارِيِّ ٱلْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ دَلَّ عَلى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فاعِلِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره) .

سَبَبُ الحَدِيث : كما روى مسلم بأن رجلاً قال للنبي ﷺ : احملني ، قال : « ما عندي » قال رجل : يا رسول الله ، أنا أدله على من يحمله ، فقال رسول الله ﷺ : « من دل على خير...الخ »

أفَادَ الحَدِيثُ : • الحث على السعي في الخير والدلالة عليه . لأن المتسبب بالعمل الصالح ينال مثل ما ينال الفاعل من الأجر والثواب .

٢/١٧٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: « مَنْ دَعا إلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ ٱلأَجْرِ مِثْلُ أُجورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لا يَنقُصُ ذٰلِكَ مِنْ أُجورِهِمْ شَيْئاً ، ومَنْ دَعا إلَى ضَلالَةٍ كانَ عَلَيْهِ مِنَ ٱلإِثْمِ مِثْلُ آثامِ مَنْ تَبِعَهُ ، لا يَنْقُصُ ذٰلِكَ مِنْ آثامِهِمْ شَيْئاً » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في العلم (باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة) .

لغَةُ الحَدِيث : دعا : حض عليه بالفعل أو القول . هدى : حق وخير ضلالة : باطل وشر .

أفَادَ الحَدِيثُ : • أن المتسبب بالفعل والمباشر له متساويان في النتيجة عقاباً أو ثواباً • على المسلم أن يتبصر بعواقب الأمور ونتائج عمله ، فيسعى للخير ليكون قدوة حسنة • على المسلم أن يحذر الدعوات الزائفة ويبتعد عن قرناء السوء ، لأنه مسؤول عما يفعل • المتسبب للخير يضاعف أجره ، والمتسبب للشر يضاعف عقابه .

٣/١٧٧ وعَنْ أَبِي ٱلعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ يَوْمَ خَيْبَرَ : « لَأُعْطِيَنَّ هٰذِهِ الرَّايَةَ غَداً رَجُلاً

يَفتَحُ اللهُ عَلى يَدَيْهِ ، يُحِبُّ اللهَ ورَسُولَهُ ويُحِبُّهُ اللهُ ورَسُولُهُ » . فَباتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيلَتَهُمْ ، أَيُّهُمْ يُعْطاها . فَلَمَّا أَصبحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطاها ، فقالَ : « أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبي طالِبٍ؟ » فَقِيلَ : يا رَسُولَ اللهِ ، هُوَ يَشتَكِي عَينَيْهِ . قالَ : « فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ » فَأُتِيَ بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ في عَينَيْهِ ، ودَعا لَهُ فَبَرِىءَ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعطاهُ الرَّايَةَ . قالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أُقاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنا ؟ فَقالَ : « انْفُذْ عَلى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِساحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلامِ ، وأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تَعالَى فِيهِ . فَوَاللهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلاً واحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . قَوْلُهُ : « يَدُوكُونَ » : أيْ يَخُوضُونَ ويَتَحَدَّثُونَ . قَوْلُهُ « رِسْلِكَ » بِكَسْرِ الرَّاءِ وبِفَتْحِها لُغَتانِ ، والكَسْرُ أَفْصَحُ .

الحديث رواه البخاري في فضائل الصحابة (باب مناقب علي بن أبي طالب) والجهاد (باب فضل من أسلم على يديه رجل) وغيرهما ، ومسلم في فضائل الصحابة (باب فضائل علي رضي الله عنه) .

لغة الحديث : يوم خيبر : أي في يوم من أيام غزوة خيبر ، وقد جرت عادة العرب أن يطلقوا لفظ يوم على الغزوة ولو استغرقت أياماً ، وكانت غزوة خيبر في السنة السابعة من الهجرة ، وخيبر قرية تبعد عن المدينة المنورة ثمانية برد من جهة الشام ، كان يسكنها اليهود . الراية : علم الجيش . غدَوْا : ساروا أول النهار . يشتكي عينيه : يتوجع من رمد فيهما . انفذ على رسلك : امض على هينتك

ولا تتعجل ، والرسل : أصله السكون والثبات . بساحتهم : ناحيتهم ، والفضاء بين دورهم . حق الله تعالى : ما أمر به وما نهى عنه . يهدي الله بك : ينقذ من الكفر أو الضلال . حمر النعم : حُمُر : جمع أحمر ، والنعم : المال من الإبل والغنم والبقر ، وأكثر مايقع على الإبل ، والإبل الحمراء كانت أنفس أموال العرب ، ولذا أصبحت الجملة يضرب بها المثل في كل نفيس ، وأنه ليس هناك شيء أعظم منه .

أفاد الحديث : • فضل علي رضي الله عنه ومكانته ، ومدى ثقة النبي ﷺ به • معجزة النبي ﷺ إذ حصل الشفاء ببركته بإذن الله تعالى • حرص الصحابة رضي الله عنهم على محبة الله ورسوله ، وسعيهم في القرب من مرضاتهما ، وتنافسهم في الخير • سمو الإسلام في دعوته ، وآدابه في جهاده ، وغايته في إنقاذ الإنسانية من الضلال والضياع • فضل الدعوة إلى الله عز وجل والحث على الدلالة على الخير والحق ، لما يثمره ذلك من عظيم الأجر ووافر الثواب .

٤/١٧٨ وَعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ : يا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُرِيدُ ٱلْغَزْوَ وَلَيْسَ مَعِي ما أَتَجَهَّزُ بِهِ . قالَ : « أْئْتِ فُلاناً ، قَدْ كانَ تَجَهَّزَ فَمَرِضَ » فَأَتاهُ فَقالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ ويَقُولُ : « أَعْطِنِي ٱلَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ » . فَقالَ : « يا فُلَانَةُ ، أَعْطِيهِ ٱلَّذِي تَجَهَّزْتُ بِهِ ، وَلَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئاً ، فَوَاللهِ لَا تَحْبِسِينَ مِنْهُ شَيْئاً فَيُبارَكَ لَنا فِيهِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في أهله بخير) .

لغة الحديث : فتى : شاب حدث السن . أسلم : قبيلة من قبائل العرب الغزو : الجهاد في سبيل الله تعالى . ما أتجهز به : ما أحتاج إليه في سفري وجهادي .

يقرئك : يتلو عليك ويبدؤك . تحبسي : تتركي عندك .

أفادَ الحديثُ : • الدلالة على الخير والسعي في تحصيله والإعانة عليه • من نوى صرف شيء في جهة خير وتعذر عليه تحقيقه استحب له أن يبذله في وجه آخر يستطيعه • من بخل بالبذل في سبيل الله عز وجل ووجوه الخير ذهبت البركة من ماله ، وألقى بنفسه إلى التهلكة .

٢١- باب التعاون على البر والتقوى

قالَ اللهُ تعالَى : (وتَعاوَنُوا عَلى ٱلْبِرِّ والتَّقْوَى)[١]. وقالَ تعالَى : (وٱلْعَصْرِ. إنَّ ٱلْإِنْسانَ لَفِي خُسْرٍ . إلَّا ٱلَّذِينَ آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وتَوَاصَوْا بِٱلْحَقِّ وتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ)[٢]. قالَ ٱلْإِمامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ كَلاماً مَعْناهُ : أَنَّ النَّاسَ - أَوْ أَكْثَرَهُمْ - فِي غَفْلَةٍ عَنْ تَدَبُّرِ هٰذِهِ السُّورَةِ .

---

(١) المائدة / ٢ . (٢) سورة العصر . العصر : الدهر أو مابعد الزوال من الوقت . خسر : خسران ونقصان . تواصوا : أوصى بعضهم بعضاً . بالحق : الإيمان والتوحيد ، والعمل بشرع الله عز وجل . بالصبر : حبس النفس على طاعة الله وعن معصيته .

١/١٧٩ وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ٱلْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ جَهَّزَ غازِياً فِي سَبِيلِ اللهِ فَقَدْ غَزَا ، ومَنْ خَلَفَ غازِياً فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من جهز غازياً أو خلفه) ومسلم في الإمارة (باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في أهله بخـير) .

لغة الحديث : خلف غازياً في أهله : قام بالإنفاق على عيـاله وما يحتاجون إليه في غيابه .

أفـاد الحديث : • من أعان مسلماً على الجهاد بأن هيأ له ما يحتاجه في سفره أو قام بشؤون عياله حال غيابه كان له مثل أجره وجهاده ، ومثل من أعان على الجهاد كل من أعان على خير .

٢/١٨٠ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثاً إِلَى بَنِي لِحْيانَ مِنْ هُذَيْلٍ فَقالَ : « لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُما ، وَٱلْأَجْرُ بَيْنَهُما » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في أهله بخير) .

لغة الحديث : بعث : أراد أن يبعث . بنو لحيان : أشهر بطن من هذيل ، وهذيل قبيلة من قبائل العرب المشهورة ، وقد كان بنو لحيان مشركين عنـــدما بعث إليهم رسول الله ﷺ .

أفـاد الحديث : • أنه لايذهب رجال القبيلة أو رجال البلد جميعهم إلى الجهاد ، بل يذهب بعضهم ، ويكون لمن بقي منهم مثل أجر من خرج إذا خلفوهم في أهليهم بخير وأنفقوا عليهم .

٣/١٨١ وعَنِ ٱبْنِ عَبّـاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهـا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَقِيَ رَكْباً بِالرَّوْحاءِ فَقـالَ : « مَنِ ٱلقَوْمُ ؟ » قَالُوا : ٱلْمُسْلِمُونَ . فَقالُوا : مَنْ أَنْتَ ؟ قالَ : « رَسُولُ اللهِ » ، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ ٱمْرَأَةٌ صَبِيًّا

فَقالَتْ : أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قالَ : « نَعَمْ ، ولَكِ أَجرٌ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الحج (باب صحة حج الصبي وأجر من حجّ به) .

لغة الحديث : ركباً : جمع راكب . الرّوحاء : مكان قرب المدينة . صبياً : وهو من دون سن البلوغ .

أفاد الحديث : • أن من كان سبباً في طاعة أو أعان عليها حصل له من الأجر كما لو باشرها • حج الصبي جائز وصحيح ويؤجر عليه ، ولكن لا يسقط عنه حجة الإسلام بعد البلوغ .

٤/١٨٢ وَعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ : « ٱلْخَازِنُ ٱلْمُسْلِمُ ٱلْأَمِينُ ٱلَّذِي يُنَفِّذُ ما أُمِرَ بِهِ ، فَيُعْطِيهِ كَامِلاً مُوَفَّراً طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ ، أَحَدُ ٱلْمُتَصَدِّقِينَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ « الَّذِي يُعْطِي ما أُمِرَ بِهِ » وَضَبَطُوا « ٱلْمُتَصَدِّقَيْنِ » بِفَتْحِ ٱلقافِ مَعَ كَسْرِ النونِ عَلى التَّثْنِيَةِ ، وَعَكْسِهِ عَلى ٱلْجَمْعِ ، وكِلاَهُما صَحِيحٌ .

رواه البخاري في الزكاة (باب أجر الخادم) ومسلم في الزكاة (باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة بإذنه الصريح أو العرفي) .

لغة الحديث : الخازن : هو الذي يخزن مال غيره بإذنه ويؤتمن عليه . موفّراً: تاماً على كثرته . طيبة به نفسه : أي لا يحسد المتصدق عليه ولا يؤذيه بفعل أو قول . ضبطوا : أي المحدّثون .

أفاد الحديث : • أن من وُكِّل في تحقيق عمل من أعمال الخير فقام بما وكل به على خير وجه عن رغبة فيه ورضى عنه ؛ كان له مثل أجر الفاعل

الحقيقي الذي وكله به ، وكذلك كل من شارك أو ساهم في تحصيل نفع ودفع ضر ولو لم ينفق شيئاً من المال في سبيله .

٢٢- باب النصيحة

قالَ تَعالَى : (إِنَّما ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخوَةٌ)[١]. وقالَ تعالَى إخباراً عَنْ نُوحٍ ﷺ : (وأَنْصَحُ لَكُمْ)[٢]. وعَنْ هُودٍ ﷺ : (وأَنا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ)[٣].

---

(١) الحجرات / ١٠ . (٢) الأعراف / ٦٢ . (٣) الأعراف / ٦٨ .

١/١٨٣ وأَمَّا ٱلْأَحادِيثُ فَالْأَوَّلُ عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « الدِّينُ النَّصِيحَةُ[٤] » قُلْنا لِمَنْ ؟ قالَ : « لِلهِ ولِكِتابِهِ ولِرَسُولِهِ ولِأَئِمَّةِ ٱلْمُسْلِمِينَ وعامَّتِهِمْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب بيان أن الدين النصيحة) .

لغة الحديث : النصيحة : كلمة يعبر بها عن إرادة الخير للمنصوح له ، وأصل النصح في اللغة الخلوص ، ومنه نصحت العسل إذا صفيته من الشمع وخلصته منه ، وقيل : مأخوذ من نصح الرجل ثوبه إذا خاطه ، فشبه فعل الناصح فيما يتحراه للمنصوح له بإصلاح الثوب . أئمة المسلمين : حكامهم . عامتهم : سائر المسلمين غير الحكام .

أفاد الحديث : • وجوب النصيحة على المسلمين ، لأنها عماد الدين وقوامه ، وهي تكون : لله تعالى : بصحة الإيمان به ، والإخلاص في عبادته .

ولكتاب الله تعـالى : بالتصديق به ، والتزام تـلاوته ، والعمل بأحكامه ، وعدم تحريفه . ولرسول الله ﷺ : بالتصديق برسالته ، وإطاعة أمره ، والتمسك بسنته وشريعته . ولحكام المسلمين : بإعانتهم على الحق وطاعتهم في غير معصية وتقويم اعوجاجهم بالمعروف ، وعدم الخروج عليهم إلا إذا ظهر منهم مايدل على كفرهم . ولأفراد المسلمين وجماعاتهم : بإرشادهم إلى مافيه صلاح دنياهم وأخراهم ، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر .

وبهذا نرى أن هذا الحديث أصل عظيم في الإسلام جمع كل خير ، ولذا قال العلماء : عليه مدار الإسلام .

٢/١٨٤ **الثَّانِي عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلى إِقامِ الصَّلاَةِ ، وإيتاءِ الزَّكَاةِ ، والنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .**

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب قول النبي ﷺ : الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) وغيره ، ومسلم في الإيمان (باب بيان أن الدين النصيحة) .

أفَادَالحَدِيثُ : • أهمية النصح والتناصح بين المسلمين حتى أخذالعهد على التزامه، وبايع على ذلك الصحابة رضي‌الله عنهم رسول الله ﷺ ، ومنهم‌جرير بن عبد الله، وقد وفّى‌ما عاهد الله عليه كما هو المعهود من حال الصحابة والمؤمنين والصادقين .

٣/١٨٥ **الثَّالِثُ عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَـالَ : « لا يُؤْمِنُ أَحدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .**

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب من الإيمان أن يحب لأخيه .. الخ) ومسلم في الإيمان (باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير) .

لغَـةالحَدِيث : لايؤمن : أي الإيمان الكامل . لأخيه : أي لكل مسلم . مايحب لنفسه : أي من الخير .

أفـادَ الحَديثُ : • أن شرط الإيمان الكامل أن يرغب المسلم في أن يحصل للمسلمين ما يرغبه ويهواه لنفسه من الخيرات والطاعات ، ويسعى جهده لتحقيقه ، ومن ضرورات ذلك أن يبذل النصح لهم ويرشدهم إلى مافيه نفعهم .

٢٣ - باب الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ ، وَأُولٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ)[1]. وقالَ تَعالَى : (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ)[2]. وقالَ تَعالَى: (خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَاهِلِينَ)[3]. وقالَ تَعالَى : (وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ)[4]. وقالَ تَعالَى : (لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ، ذٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ . كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ)[5]

---

(١) آل عمران/١٠٤ . قال الخازن: (من) في قوله: (منكم) للبيان لا للتبعيض ، لأن الله أوجب ذلك على كل أمة في قوله تعالى : (كنتم خير أمة أخرجت للناس ...) والأمر والنهي المذكوران في الآية فرض كفاية . المعروف : كل خير ، أو كل فعل يعرف بالشرع حسنه ، والمنكر ضد المعروف . المفلحون : الفائزون ، نجوا من النار وفازوا بالجنة .

(٢) آل عمران / ١١٠ . (٣) الأعراف / ١٩٩ . (٤) التوبة / ٧١ . أولياء: أنصار . (٥) المائدة/٧٨ ـ ٧٩ . لايتناهون : لاينهى بعضهم بعضاً عن المنكر .

وقالَ تَعالَى : (وقُلِ: ٱلحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ ، فَمَنْ شاءَ فَلْيُؤْمِنْ ومَنْ شاءَ فَلْيَكْفُرْ)[1]. وقـالَ تَعالَى : (فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ)[2].

وقالَ تَعالَى : (أَنجَيْنا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وأَخَذْنا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذابٍ بَئِيسٍ بِمَـا كانُوا يَفْسُقُونَ)[3].

والآياتُ في ٱلبابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) الكهف / ٢٩ . الحق : ما يكون من جهة الله تعالى لا ما يقتضيه الهوى .
(٢) الحجر / ٩٤ . اصدع : اجهر . (٣) الأعراف / ١٦٥ . بئيس : شديد .
بما كانوا يفسقون : أي بسبب فسقهم ، والفسق هو الخروج عن طاعة الله .

١/١٨٦ وأَمّا ٱلأَحادِيثُ فَٱلأَوَّلُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وذٰلِكَ أَضْعَفُ ٱلإِيمانِ » رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان) .

لغة الحديث : رأى . علم ، إذ مـدار الإنكار على العلم أبصر أم لا . أضعف الإيمان : أقله ثمرة .

أفاد الحديث : • وجوب تغيير المنكر بأي وسيلة ممكنة • فائدة الإنكار القلبي إيجاد النقمة النفسية ضد المنكر ، والتذكر الدائم لرفضه • الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولية مشتركة على الأمة الإسلامية ، لأنـه فرض كفاية • قيل هذا الحديث ثلث الإسلام لأنه اشتمل على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقيل إنه الإسلام كله ، لأن أعمال الشريعة إما معروف يجب الأمر به ، أو منكر يجب النهي عنه .

٢/١٨٧ — الثَّاني عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «ما مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ في أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوارِيُّونَ وأَصْحابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ ويَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّها تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ ما لا يَفْعَلُونَ، ويَفْعَلُونَ ما لا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، ومَنْ جاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، ومَنْ جاهَدَهُمْ بِلِسانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، ولَيْسَ وراءَ ذٰلِكَ مِنَ ٱلْإِيمانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ» رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب كون النهي عن المنكر من الإيمان) .

لغة الحديث : حواريون : قال الأزهري : خلصان الأنبياء وأصفياؤهم، وقيل : أنصارهم المجاهدون . خلوف : جمع خلْف بسكون اللام وهو الخالف بشر ، وأما خلَف بفتح اللام فهو الخالف بخير . خردل : الخردل حب صغير معروف كنى بها عن نهاية القلة .

أفاد الحديث : • الحث على مجاهدة المخالفين للشرع بأقوالهم وأفعالهم • عدم إنكار القلب للمنكر دليل على ذهاب الإيمان منه ، قال عبد الله بن مسعود : هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر .

٣/١٨٨ — الثَّالِثُ عَنْ أَبِي ٱلْوَلِيدِ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: «بايَعْنا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلى السَّمْعِ والطَّاعَةِ في ٱلْعُسْرِ وٱلْيُسْرِ، وٱلْمَنْشَطِ وٱلْمَكْرَهِ، وعَلى أَثَرَةٍ عَلَيْنا، وعَلى أَلَّا نُنازِعَ ٱلْأَمْرَ أَهْلَهُ -إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْراً بَواحاً عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ تَعالَى فِيهِ بُرْهانٌ- وعَلى أَنْ

نَقُولَ بِٱلْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا ، لا نَخَافُ في اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ » مُتَّفَقٌ عَلَيْــهِ .

« ٱلْمَنْشَطُ وٱلْمَكْرَهُ » بِفَتْحِ مِيمَيْهِما : أي في السَّهْــلِ والصَّعْبِ . « وٱلأَثَرَةُ » : ٱلِاخْتِصاصُ بِٱلْمُشْتَرَكِ ، وقَدْ سَبَقَ بَيانُها . « بَوَاحاً » بِفَتْحِ ٱلْباءِ ٱلْمُوَحَّدَةِ ، وبَعْدَها وَاوٌ ثُمَّ أَلِفٌ ثُمَّ حاءٌ مُهْمَلَةٌ : أَيْ ظَاهِراً لا يَحْتَمِلُ تَأْوِيلاً .

الحديث رواه البخاري في الفتن (باب سترون بعدي أموراً تنكرونها) . والأحكام (باب كيف يبايع الإمام الناس) ومسلم في الإمارة (باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمهـــا في المعصية) .

لغة الحديث : بايعنا : عاهدنا . على السمع والطاعة : لأولي الأمر والحكام . كفراً : قال النووي : المراد بالكفر هنا المعاصي . وحمل القرطبي الكفر على ظاهره ، فقال : معناه : إلا أن تروا كفراً عندكم من الله فيه برهان ، وعندئذ يجب أن يخلع من عقدت له البيعة .

أفاد الحديث : • الحض على السمع والطاعة لولاة الأمور من المسلمين في غير معصية • ثمرة الطاعة في جميع ماذكر في الحديث اجتماع كلمة المسلمين ونبذ الخلاف من صفوفهم • عدم منازعة ولاة الأمور إلا إذا ظهر منهم منكر محقق فيه مخالفة لمبادىء الاسلام ، فيجب عندها الإنكار عليهم والانتصار للحق مهما كانت التضحية . • حرمة الخروج على ولاة الأمور وقتالهم بالإجماع وإن كانوا فسقة ، لأن في الخروج عليهم مفسدة أعظم من فسقهم فيرتكب أخف الضررين .

٤/١٨٩ الرَّابِـعُ عَنِ النعْمانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَثَلُ ٱلْقائِمِ في حُدُودِ اللهِ وٱلْوَاقِــعِ فِيها كَمَثَلِ قَوْمٍ

اَسْتَهَمُوا عَلى سَفِينَةٍ ، فَصارَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهـا ، وبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهـا . وكانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهـا إِذَا اَسْتَقَوْا مِنَ اَلْماءِ مَرُّوا عَلى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقالُوا : لَوْ أَنَّا خَرَقْنا فِي نَصِيبِنا خَرْقاً ولَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنا ! فَإِنْ تَرَكُوهُمْ وما أَرادُوا هَلَكُوا جَمِيعاً ، وإِنْ أَخَذُوا عَلى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا ، ونَجَوْا جَمِيعاً » رَوَاهُ اَلْبُخارِيُّ . « اَلْقائِمُ فِي حُدُودِ اللهِ تَعالَى» مَعْناهُ : اَلْمُنْكِرُ لَها اَلْقائِمُ فِي دَفْعِها وإِزالَتِها ، واَلْمُرادُ بِاَلْحُدُودِ ما نَهى اللهُ عَنْهُ . « واسْتَهَمُوا » اَقْتَرَعُوا .

الحديث رواه البخاري في كتاب الشركة (باب هل يقرع في القسمة) وفي كتاب الشهادات (باب القرعة في المشكلات) بلفظ آخر .

لغة الحديث : الواقع فيها : أي مرتكبها . فوقهم: أعلى السفينة . خرقنا : فتحنا ثقباً نستخرج منه الماء . أخذوا على أيديهم : منعوهم وكفوهم عما أرادوا من الخرق .

أفاد الحديث : • ضرب الأمثال الواقعية المحسَّة يساعد على فهم الأفكار المجردة ، ويجعلها صوراً حية تستقر في الأذهان • فائدة ترك المنكر لاتعود على تاركه فحسب بل على المجتمع بأسره • هلاك المجتمع مترتب على ترك أصحاب المنكر يعيثون في الأرض فساداً • إن كل منكر يرتكبه الإنسان في مجتمعه إنما هو خرق خطير في سلامة المجتمع • حرية الإنسان ليست مطلقة بل مقيدة بضمان حقوق الناس من حوله وضمان مصالحهم • قد يتصرف بعض الناس بما يضر المجتمع بدافع اجتهاد خاطىء ونية حسنة ، فيجب منعهم وتبصيرهم بنتائج مايفعلون .

$\frac{٥}{١٩٠}$ اَلْخَامِسُ عَنْ أُمِّ اَلْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ هِنْدِ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ

حُذَيفةَ رَضِيَ اللهُ عَنها ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ : « إنَّهُ يُستَعمَلُ عَلَيكُمْ أُمراءُ فَتَعرِفُونَ وتُنكِرُونَ ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِىءَ ، ومَنْ أَنكَرَ فَقَدْ سَلِمَ ، ولٰكِنْ مَنْ رَضِيَ وتابَعَ » . قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، أَلاَ نُقاتِلُهُمْ ؟ قالَ : « لاَ ، ما أَقامُوا فِيكُمُ الصَّلاَةَ » رَوَاهُ مُسلِمٌ . مَعْناهُ : مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ ولَمْ يَستَطِعْ إنكاراً بِيَدٍ ولاَ لِسانٍ فَقَدْ بَرِىءَ مِنَ ٱلإثمِ ، وأَدَّى وظِيفَتَهُ ، ومَنْ أَنكَرَ بِحَسَبِ طاقَتِهِ فَقَدْ سَلِمَ مِنْ هٰذِهِ ٱلمَعْصِيَةِ ، ومَنْ رَضِيَ بِفِعْلِهِمْ وتابَعَهُمْ فَهُوَ ٱلعاصِي .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع ...) .

لغة الحديث : فتعرفون : أي تعرفون بعض أعمالهم لموافقتها للشرع . وتنكرون: أي تنكرون بعض أعمالهم لمخالفتها للشرع .

أفاد الحديث : • من معجزات النبي ﷺ إخباره عما سيقع من المغيبات . • الصلاة عنوان الإسلام والفارق بين الكفر والإسلام • التحذير من تهييج الفتن واختلاف الكلمة واعتبار ذلك أشد نكارة من احتمال منكر الحكام العصاة والصبر على أذاهم .

٦/١٩١ — السَّادِسُ عَنْ أُمِّ ٱلمُؤْمِنِينَ أُمِّ ٱلحَكَمِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللهُ عَنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْها فَزِعاً يَقُولُ : « لاَ إلٰهَ إلَّا اللهُ . وَيْلٌ لِلعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ ٱقتَرَبَ ، فُتِحَ ٱليَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ مِثْلُ هٰذِهِ » . وحَلَّقَ بِأُصْبُعَيْهِ ٱلإبْهامِ والَّتِي تَلِيها . فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَنَهْلِكُ وفِينا الصَّالِحُونَ ؟ قالَ : « نَعَمْ ، إذَا كَثُرَ ٱلخَبَثُ » مُتَّفَقٌ عَلَيهِ .

الحديث رواه البخاري في الأنبياء والفتن (باب قصة يأجوج ومأجوج) وغيره ، ومسلم في الفتن (باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج) .

لغة الحديث : فزعاً : الفزع : هو الذعر والخوف . ويل : كلمة عذاب وفي تحفة القاري : كلمة تقال عند الحزن . يأجوج ومأجوج : أقوام يظهرون آخر الزمان ويفسدون في الأرض ، ويكون ظهورهم من أمارات الساعة . ردم : سد . حلَّق بأصبعيه : أي جعل السبابة في أصل الإبهام وضمها حتى لم يبق بينهما إلا خلل يسير . الخبث : فسره الجمهور بالفسوق والفجور ، وقيل الزنى خاصة ، وقيل : أولاد الزنى ، قال النووي : والظاهر أنه المعاصي مطلقاً .

أفاد الحديث : • يحصل الهلاك العام بسبب كثرة المعاصي وانتشارها وإن كثر الصالحون • بيان شؤم المعاصي • المصائب تعم الناس جميعاً صالحين وفاسدين ، ولكنهم يبعثون على نياتهم • الحث على إنكار المعاصي ومنع وقوعها .

٧/١٩٢ السَّابِعُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقاتِ » فَقالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، ما لَنا مِنْ مَجالِسِنا بُدٌّ ، نَتَحَدَّثُ فِيها . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » قالُوا : وما حَقُّ الطَّرِيقِ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : « غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المظالم (باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات) وفي الاستئذان ، ورواه مسلم في اللباس (باب النهي عن الجلوس في الطرقات) .

لغة الحديث : إياكم : احذروا وابتعدوا . مالنا من مجالسنا بد : لا نستطيع الاستغناء عنها . غض البصر : كف البصر عن المحرمات . كف الأذى : رد الأذى ومنعه .

أفادالحديث : • حرمة الطريق وأنه من الحق العام • للطريق حقوق أخرى في الإسلام ذكرت في أحاديث أخرى وهي : إحسان الكلام ، والمعاونة على الحمل لمن كان عاجزاً عنه ، إعانه المظلوم وإغاثة الملهوف ، وإرشاد الضال ، وتشميت العاطس • الطريق من المرافق العامة التي هي ملك للمجتمع لايجوز للفرد أن يستأثر بها • على المسلم أن يكون دائم العمل لنشر الخير والدعوة إليه •

٨/١٩٣ الثَّامِنُ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى خَاتَماً مِنْ ذَهَبٍ في يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ ، وقالَ : « يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نارٍ فَيَجْعَلُها في يَدِهِ ! » فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ ما ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : خُذْ خاتَمَكَ ٱنْتَفِعْ بِهِ . قالَ : لَا واللهِ ، لَا آخُذُهُ أَبداً وقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . رواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في اللباس (باب تحريم خاتم الذهب على الرجل) •

لغة الحديث : يعمد : يقصد . فيجعلها في يده : أي يجعلها في أصبعه ، وهو مجاز مرسل من إطلاق الكل وإرادة الجزء . انتفع به : ببيع أو هبة ، أو يجعله للنساء .

أفادالحديث : إزالة المنكر باليد لمن يستطيع ذلك • النهي عن خاتم الذهب للرجال للتحريم • يؤخذ من الحديث أن التختم بالذهب للرجال من الكبائر ، لعظم الوعيد فيه • المبالغة في امتثال أمر النبي ﷺ واجتناب نهيه •

٩/١٩٤ التَّاسِعُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْحَسَنِ ٱلْبَصْرِيِّ أَنَّ عائِذَ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَخَلَ على عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيادٍ فَقالَ : أَيْ بُنَيَّ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ شَرَّ الرِّعاءِ ٱلْحُطَمَةُ » فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ . فَقالَ لَهُ : ٱجْلِسْ فَإِنَّما أَنْتَ مِنْ نُخالَةِ أَصْحابِ

مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَالَ : وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُخَالَةٌ ؟ إِنَّمَا كَانَتِ النُّخَالَةُ بَعْدَهُمْ وَفِي غَيْرِهِمْ ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضيلة الإمام العادل) .

لغة الحديث : عائذ بن عمرو : بن هلال المزني (أبو هبيرة) صحابي شهد الحديبية وبايع ببيعة الرضوان تحت الشجرة ، سكن البصرة وابتنى بها داراً وتوفي بها في إمارة عبيد الله بن زياد أيام يزيد ين معاوية . عبيد الله بن زياد : بن أبيه وال فاتح من الشجعان ، جبار، خطيب ، ولد بالبصرة وكان مع والده زياد لما مات بالعراق ، ولاه معاوية خراسان سنة ٥٣ هـ ، وولاه البصرة سنة ٥٥ هـ ، وأقرّه يزيد بن معاوية على إمارته سنة ٦٠ هـ . الرعاء : بكسر الراء والمد ، ويقال بضمها وبالهاء بعد الألف بدل الهمزة : جمع راع . الحطمة : العنيف في رعيته لا يرفق بها ، وقال في النهاية : هو العنيف برعاية الإبل في السوق والإيراد والإصدار، ويلقي بعضها على بعض ويعسفها ، ضربه مثلاً لوالي السوء . من نخالة : استعمال النخالة هنا استعارة من نخالة الدقيق وهي قشوره، أي لا يعبأ بك .

أفاد الحديث : • التزام الصحابة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر • جرأة عائذ بن عمرو في الرد على عبيد الله بن زياد ، وبيانه له أن الصحابة كلهم سادة وأفاضل ، ولم يعرف السقط والنخالة إلا بعد قرنهم .

١٠/١٩٥ ٱلْعَاشِرُ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَتَأْمُرُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَاباً مِنْهُ ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

رواه الترمذي في الفتن (باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) رقم / ٢١٧٠ / .

لغة الحديث : والذي نفسي بيده : أي والله ، وأتى بالقسم لتأكيد الأمر الذي بعده . ليوشكن : مضارع أوشك ، وهو من أفعال المقاربة .

أفاد الحديث : • جزاء التفريط بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو عدم استجابة الدعاء • يعم شؤم المنكر وبلاؤه فاعله وغيره .

١١/١٩٦ اَلْحَادِي عَشَرَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ اَلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَفْضَلُ اَلْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ[1] » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الفتن (باب ما جاء في أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر) رقم /٢١٧٥/ وأبو داود في الملاحم (باب الأمر والنهي) .

لغة الحديث : كلمة عدل : أي حق . جائر : ظالم .

أفاد الحديث : • الأمر بالمعروف من الجهاد • نصح الحاكم الجائر من أعظم الجهاد • الجهاد مراتب • الترفق بالنصح .

١٢/١٩٧ الثَّانِي عَشَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ اَلْبَجَلِيِّ اَلْأَحْمَسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي اَلْغَرْزِ : أَيُّ اَلْجِهَادِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ » رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ . « اَلْغَرْزُ » بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ رَاءٍ سَاكِنَةٍ ثُمَّ زَايٍ ، وَهُوَ رِكَابُ كُورِ اَلْجَمَلِ إِذَا كَانَ مِنْ جِلْدٍ أَوْ خَشَبٍ ، وَقِيلَ : لاَ يَخْتَصُّ بِجِلْدٍ وَخَشَبٍ .

رواه النسائي في البيعة والمنشط (باب فضل من تكلم بالحق عند إمام جائر) .

فائدة : إنما كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عند السلطان الظالم من أفضل الجهاد ، لأنه يدل على كمال يقين فاعله وقوة إيمانه ، حيث تكلم عند ذلك

الحاكم الجبار ولم يخف من جوره وبطشه ، بل باع نفسه لله ، وقدم أمر الله وحقه على حق نفسه،وفي هــذا مخاطرة أشد من مخاطرة المقاتل في ساحة المعركة .

١٣/١٩٨ الثَّالِثَ عَشَرَ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ أَوَّلَ ما دَخَلَ النَّقْصُ على بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ : يا هٰذَا اتَّقِ اللهَ وَدَعْ ما تَصْنَعُ ، فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ لَكَ . ثُمَّ يَلْقَـاهُ مِنَ ٱلْغَدِ وهُوَ عَلى حالِهِ ، فَـلاَ يَمْنَعُهُ ذلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وشَرِيبَهُ وقَعِيدَهُ . فَلَمَّا فَعَلُوا ذلِكَ ضَرَبَ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ » ثُمَّ قالَ : (لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلى لِسانِ دَاوُودَ وعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ : ذٰلِكَ بِمَـا عَصَوْا وكانُوا يَعْتَدُونَ . كانُوا لاَ يَتَناهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ ، لَبِئْسَ ما كانُوا يَفْعَلُونَ . تَرَى كَثِيراً مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ، لَبِئْسَ ما قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ) إِلَى قَوْلِـهِ : (فَاسِقُونَ) . ثُمَّ قـالَ : « كَلاَّ واللهِ ، لَتَأْمُرُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ، ولَتَنْهَوُنَّ عَنِ ٱلْمُنْكَـرِ ، ولَتَأْخُذُنَّ عَلى يَدِ الظَّالِمِ ، ولَتَأْطِرُنَّهُ عَلى ٱلْحَقِّ أَطْراً ، ولَتَقْصُرُنَّهُ عَلى ٱلْحَقِّ قَصْراً ، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلى بَعْضٍ ، ثُمَّ لَيَلْعَنَكُمْ كَما لَعَنَهُمْ » رَوَاهُ أَبو دَاوُودَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . هٰذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ. ولَفْظُ التِّرْمِذِيِّ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي ٱلْمَعاصِي

نَهتْهمْ عُلماؤُهمْ، فلَمْ ينْتهُوا ، فجالَسُوهُمْ في مجالِسِهِمْ، ووَاكَلُوهُمْ وشارَبُوهُمْ، فَضرَبَ اللهُ قُلوبَ بَعْضِهِــمْ بِبَعْضٍ ، ولَعَنَهُـمْ على لِسانِ داوُودَ وعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ، ذٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وكانُوا يَعْتَدُونَ » . فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وكانَ مُتَّكِئاً فقالَ : « لَا والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، حَتَّى تَأْطِرُوهُمْ عَلى ٱلْحَقِّ أَطْراً » . قَوْلُهُ : « تَأْطِرُوهُمْ » . أيْ تَعْطِفُوهُمْ . « ولَتَقْصُرُنَّهُ» أيْ لَتَحْبِسُنَّهُ .

رواه أبو داود في الملاحم (باب الأمر والنهي) ورواه الترمذي في التفسير (باب ٤٨ من تفسير سورة المائدة) رقم / ٣٥٠١ / .

لغة الحديث : النقص أي النقص في الدين . اتق الله : اجعل فعل أمر الله وترك نهيه وقاية لك من عذابه . أكيله وشريبه وقعيده : أي مواكلـه ومشاربه ومقاعده . لعن الذين كفروا من بني إسرائيل : قال ابن عباس : لعنوا بكل لسان على عهد موسى في التوراة ، وعلى عهد دواد في الزبور ، وعلى عهد عيسى في الإنجيل . يتولون : ينصرونهم ويتخذونهم أولياء .

أفاد الحديث : • جمع اليهود بين فعل المنكر والجهر به وعدم النهي عنه . • السكوت على فعل المعاصي إنما هو تحريض على فعلها وسبب لانتشارها • لايكفي مجرد النهي عن المنكر باللسان مع القدرة على المنع باليد والقسر على الحق .

$\frac{١٤}{١٩٩}$ الرَّابعَ عَشَرَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: « يا أَيُّها النَّاسُ ، إنَّكُمْ تَقرؤُونَ هٰذِهِ ٱلآيَةَ : (يا أَيُّهـا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إذا ٱهْتَدَيْتُمْ) . وإنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّ النَّاسَ إذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَـلَمْ يَأْخُذُوا

عَلى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقابٍ مِنْـــهُ » رَواهُ أَبو داوُودَ ، والتِّرْمِذِيُّ ، والنَّسائِيُّ بِأَسانِيدَ صَحِيحَةٍ .

رواه أبو داواد في الملاحم (باب الأمر والنهي) والترمذي في الفتن (باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر) رقم/ ٢١٦٩ / .

لغة الحديث : • الآية من سورة المائدة/ ١٠٥ . وفي رواية زيادة « وتضعونها على غير موضعها » أي: تخطئون في تفسيرها عندما تجرونها على عمومها فتتوهمون أن المؤمن الفرد غير مكلف بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا اهتـــدى بذاته ، وأن الأمة المسلمة غير مكلفة بإقامة شريعة الله في الأرض إذا اهتدت بذاتها وضل الناس من حولها ، لا ليس الأمر كذلك .

أفاد الحديث : • على الأمة المسلمة أن تتضامن فيما بينها، وأن تتناصح وتتواصى، وأن تهتدي بهدي الله ثم لايضرها بعد ذلك شيئاً أن يضل الناس حولها ، ولكن هذا لا يعفيها من دعوة الناس كلهم إلى الهدى • عقاب الله يشمل الظالم لظلمه وغير الظالم لإقراره عليه وقد قدر على منعــــه .

٢٤- باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله

قالَ اللهُ تَعالَىْ : (أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِٱلْبِرِّ وتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وأَنْتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتابَ ؟ أَفَلا تَعْقِلُونَ ؟)[1].

---

(١) البقرة/ ٤٤ . أتأمرون : استفهام توبيخ وتقريع . تتلون الكتاب : تتلون وتعلمون ما انطوى عليه الكتاب .

وقالَ تعالَى : (يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ ما لَا تَفْعَلُونَ ؟ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللهِ أنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ)[1]. وقالَ تعالَى ، إخباراً عَنْ شُعَيْبٍ ﷺ : (وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخالِفَكُمْ إلى ما أَنْهاكُمْ عَنْهُ)[2].

---

(١) الصف / ٢ - ٣ . مقتاً : المقت أشد البغض .
(٢) هود / ٨٨ . وما أريد أن أخالفكم : أي وما أريد أن آتي بما أنهاكم عنه ، يقال : خالفت زيداً إلى كذا : إذا قصدته وهو مولٍ عنه ، وخالفته عنه : إذا كان الأمر بالعكس.

١/٢٠٠ وعَنْ أَبِي زَيْدٍ أُسامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حارِثَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيامَةِ ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتابُ بَطْنِهِ ، فَيَدُورُ بِها كَما يَدُورُ الْحِمارُ فِي الرَّحا ، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ : يا فُلانُ ، مالَكَ ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى ، كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ ولَا آتِيهِ ، وأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وآتِيهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. قَوْلُهُ : « تَنْدَلِقُ » هُوَ بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ ، ومَعْناهُ : تَخْرُجُ ، « والْأَقْتابُ » : الْأَمْعاءُ واحِدُها قِتْبٌ .

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب صفة النار) والفتن (باب الفتنة التي تموج كموج البحر) ورواه مسلم في الزهد (باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله) .

لغة الحديث : الرحى : حجر الطاحون . آتيه : أفعله .

أفاد الحديث : • تشديد العقوبة على من يخالف قوله عمله ، لعصيانه مع العلم المقتضي للخشية والمباعدة عن المخالفة • من المغيبات التي أخبر عنها النبي ﷺ وصف النار ووصف المعذبين فيها • فعل المعروف وترك المنكر مانعان من دخول النار.

٢٥ - باب الأمر بأداء الأمانة

قالَ اللهُ تَعالَى : (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا ٱلْأَماناتِ إِلَى أَهْلِها)[١].

وقالَ تَعالَى : (إِنَّا عَرَضْنا ٱلْأَمانَةَ عَلَى السَّمٰوات وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَها وأَشْفَقْنَ مِنْها ، وحَمَلَها ٱلْإِنسانُ ، إِنَّهُ كانَ ظَلُوماً جَهُولاً)[٢].

---

(١) النساء / ٥٨ . الأمانات : جمع أمانة وهي مصدر أمِنَ ، ثم استعمل هذا المصدر في الأعيان مجازاً فقيل للوديعة مثلاً أمانة ، والأمانة في الاصطلاح : المحافظة على الحقوق وأداؤها إلى أصحابها . (٢) الأحزاب / ٧٢ . الأمانة : قيل : الظاهر أنها كل مايؤمن عليه من أمر ونهي وشأن من دين ودنيا ، فالشرع كله أمانة . أشفقن منها : خفن من حملها ، قيل: وذلك بإدراك وضعه الله فيها ، وهو غير مستحيل عقلاً ، فقد حنَّ الجذع لرسول الله ﷺ ، فيكون العرض والإشفاق على هذا حقيقة ، قال ابن عباس : أعطيت الجمادات فيهما تمييزاً فخيرت في الحمل . وقيل: هذا كناية عن عظم أمر الأمانة ، وأنها لعظمها لو عرضت على هذه الأجرام العظام ، وكانت ذات شعور وإدراك ، لأبين أن يحملنها وأشفقن منها . ظلوماً : وصف بالظلم لا لأنه حمل الأمانة ، بل حملها فضيلة ، ولكن لتركه أداءها والتفريط في رعايتها .

١/٢٠١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: « آيَةُ ٱلْمُنافِقِ ثَلاثٌ : إِذَ حَدَّثَ كَذَبَ ، وإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وإِذَا اُؤْتُمِنَ خانَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ : « وإِنْ صامَ وَصَلَّى وزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ » .

الحديث أخرجه البخاري في الإيمان (باب علامات المنافق) وغيره ، ومسلم في الإيمان (باب بيان خصال المنافق) .

لغة الحديث : آية : علامة . المنافق : من أظهر الإسلام لأهله وأضمر غيره ، والنفاق قسمان : نفاق في الاعتقاد وهو ما ذكر، وهو كفر ، ونفاق في الأفعال وهو الرياء، وهو معصية . أخلف : لم يف . وإن زعم : الزعم : يطلق بمعنى القول ، يقال : زعم فلان: أي قال ، ويطلق على الظن وهو رجحان الشيء ، ويستعمل بمعنى الاعتقاد لكن أكثر مايستعمل فيما كان باطلاً أو فيه ارتياب .

أفاد الحديث : • أن من اجتمعت فيه هذه الصفات صار في النفاق الذي هو الكفر ولا ينفعه دعوى الإسلام ، وقيل : خرج عن كمال الإسلام ، وهذا هو الأرجح ، فإن من فعل هذه المعاصي ولم يعتقد حلها كان عاصياً لا كافراً، وسمي منافقاً على التشبيه بهم ، لأن هذه الصفات أكثر ما تظهر من المنافقين .

٢/٢٠٢ وعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ ٱلْيَمانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : حَدَّثَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُما وأَنا أَنْتَظِرُ ٱلْآخَرَ ، حَدَّثَنا أَنَّ ٱلْأَمانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجالِ ، ثُمَّ نَزَلَ ٱلْقُرْآنُ فَعَلِمُوا مِنَ ٱلْقُرْآنِ وعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ . ثُمَّ حَدَّثَنا عَنْ رَفْعِ ٱلْأَمانَةِ فَقالَ : « يَنامُ الرَّجُلَ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ ٱلْأَمانَةُ مِنْ قَلْبِهِ ، فَيَظَلُّ أَثَرُها مِثْلَ ٱلْوَكْتِ ، ثُمَّ يَنامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ ٱلْأَمانَةُ مِنْ قَلْبِهِ ، فَيَظَلُّ أَثَرُها مِثْلَ أَثَرِ

ٱلْمَجْلِ كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلى رِجْلِكَ فَنَفِطَ فَتَرَاهُ مُنْتَبِراً ولَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ . ثُمَّ أَخَذَ حَصاةً فَدَحْرَجَها عَلى رِجْلِهِ ، فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبايَعُونَ، فَلا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي ٱلْأَمانَةَ ، حَتَّى يُقالَ : إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلاً أَمِيناً ، حَتَّى يُقالَ لِلرَّجُلِ : ما أَجْلَدَهُ ما أَظْرَفَهُ ما أَعْقَلَهُ ! وما فِي قَلْبِهِ مِثْقالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ ! وَلَقَدْ أَتى عَلَيَّ زَمانٌ وما أُبالِي أَيَّكُمْ بايَعْتُ : لَئِنْ كانَ مُسْلِماً لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ دِينُهُ ، وإِنْ كانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ ساعِيهِ . وأَمَّا ٱلْيَوْمَ فَما كُنْتُ أُبايِعُ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَاناً وفُلَاناً » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . قَوْلُهُ « جَذْر » بِفَتْحِ ٱلْجِيمِ وإِسْكانِ الذَّالِ ٱلْمُعْجَمَةِ : وهُوَ أَصْلُ الشَّيْءِ . و « ٱلْوَكْتُ » بِالتَّاءِ ٱلْمُثَنَّاةِ مِنْ فَوْقُ : ٱلْأَثَرُ ٱلْيَسِيرُ . « وٱلْمَجْلُ » بفَتْحِ ٱلْمِيمِ وإِسْكانِ ٱلْجِيمِ ، وهُوَ تَنَفُّطٌ فِي ٱلْيَدِ ونَحْوِها مِنْ أَثَرِ عَمَلٍ وغَيْرِهِ . قَوْلُهُ « مُنْتَبِراً » : مُرْتَفِعاً . قَوْلُهُ « ساعِيهِ » : ٱلْوَالِي عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب رفع الأمانة) وفي الفتن (باب رفع الأمانة والإيمان) ومسلم في الإيمان (باب رفع الأمانة) .

لغة الحديث : الأمانة : قيل المراد بها التكاليف التي كلف الله بها عباده ، وقيل هي الإيمان ، فإذا استمسك من قلب العبد قام حينئذ بأداء التكاليف . نزلت في جذر : أي إن الأمانة كانت في قلوبهم بحسب الفطرة ثم حصلت لهم بطريق الكسب من الكتاب والسنة . فعلموا من القرآن : أي علموا الأمانة منه . تقبض : تنزع منه لسوء فعل منه تسبب عنه ذلك .

أفَادَ الحديثُ : • أن الأمانة وهي المحافظة على التكاليف الشرعية ، والصدق في المعاملة، وأداء الحقوق إلى أصحابها، سترتفع من بين الناس شيئاً فشيئاً لسوء أفعالهم ، وكل مازال منها شيء زال نوره وخلفته ظلمة ، حتى لايكاد يبقى من يتعامل بالأمانة ؛ وهذا الحديث من اعلام نبوته ﷺ ، فقد زالت الأمانة إلا ما قلَّ منها من الصدور ، وارتفعت من التعامل إلا في القليل من الناس ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

٣/٢٠٣ وعَنْ حُذَيْفَةَ وأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «يَجْمَعُ اللهُ تَبارَكَ وتَعالَى النَّاسَ فَيقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ ، فَيَأْتُونَ آدَمَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ فيقُولُونَ : يا أَبانا اسْتَفْتِحْ لَنا الْجَنَّةَ فَيَقُولُ : وهَلْ أَخْرَجَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ ؟ لَسْتُ بِصاحِبِ ذٰلِكَ ، اذْهَبُوا إلى ابْنِي إبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللهِ . (قالَ) فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ : لَسْتُ بِصاحِبِ ذٰلِكَ . إنَّمَا كُنْتُ خَلِيلاً مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ . اعْمِدُوا إِلَى مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللهُ تَكْلِيماً ، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ : لَسْتُ بِصاحِبِ ذٰلِكَ ، اذْهَبُوا إلى عِيسَى كَلِمَةِ اللهِ وَرُوحِهِ ، فَيَقُولُ عِيسَى : لَسْتُ بِصاحِبِ ذٰلِكَ ، فَيَأْتُونَ مُحَمَّداً ﷺ فَيَقُومُ فَيُؤْذَنُ لَهُ ، وتُرْسَلُ الْأَمانَةُ والرَّحِمُ ، فَيَقُومانِ جَنْبَتَيِ الصِّرَاطِ يَمِيناً وَشِمالاً ، فَيَمُرُّ أَوَّلُكُمْ كَالْبَرْقِ » . قُلْتُ : بِأَبِي وأُمِّي ، أَيُّ شَيْءٍ كَمَرِّ الْبَرْقِ ؟ قالَ : « أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ يَمُرُّ ويَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ ، ثُمَّ كَمَرِّ الرِّيحِ ، ثُمَّ كَمَرِّ الطَّيْرِ ؟ وأَشَدُّ الرِّجالِ

تَجْرِي بِهِمْ أَعْمالُهُمْ ، ونَبِيُّكُمْ قائِمٌ عَلى الصِّراطِ يَقُولُ : رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ ، حَتَّى تَعْجِزَ أَعْمالُ الْعِبادِ ، حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ لَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفاً ، وفِي حافَتَي الصِّراطِ كَلالِيبُ مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أُمِرَتْ بِهِ: فَمَخْدُوشٌ ناجٍ ، ومُكَرْدَسٌ في النارِ ». والَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفاً . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . قَوْلُهُ « وَرَاءَ وَرَاءَ » هُو بِالْفَتْحِ فِيهِما . وقِيلَ بِالضَّمِّ بِلَا تَنْوِينٍ ومَعْناهُ : لَسْتُ بِتِلْكَ الدَّرَجَةِ الرَّفِيعَةِ ، وهِيَ كَلِمَةٌ تُذْكَرُ عَلى سَبِيلِ التَّوَاضُعِ . وقَدْ بَسَطْتُ مَعْناها فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، واللهُ أَعْلَمُ .

أخرجه مسلم في آخر كتاب الإيمان (باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها) .

لغة الحديث : تزلف : تقرّب . استفتحْ : اسأل لنا فتحها . : خليل : أصل الخُلَّة الاختصاص ، والاستصفاء ، وقيل: معناها المحبة . كلمة الله : اطلق على عيسى عليه السلام ذلك لأنه خلق بأمره تعالى ، وهو قوله : « كن دون أب » . روحه : أي ذو روح من الله لا بتوسط أب ، وقيل : رحمته مثل قوله تعالى: (وأيدهم بروح منه) أي برحمة،وقيل : خلقه . وترسل الأمانة والرحم فيقومان : الله أعلم كيف يكون ذلك ، والرحم القرابة ، وإنما خصا بالذكر تعظيماً لشأنهما . جنبتي : على جانبيه . الصراط : لغة الطريق، وشرعاً : جسر ممدود على متن جهنم يمر عليه أهل المحشر . بأبي أنت وأمي : أي أفديك بهما . البرق : شرارة كهربائية تظهر في السماء من اتصال سحابتين مختلفتين في كهربتهما. طرفة عين: أي مدةوقوع الجفن على الجفن . أشد الرجال: أي أقوى الرجال فيعدوهم السريع . تجري بهم أعمالهم : وهذا تفسير لما مر ،والمعنى أنهم في سرعة السير على حسب أعمالهم. على الصراط : أي عنده . حتى تعجز أعمال العباد : أي

تضعف أعمالهم الصالحة عن سرعة المرور على الصراط . كلاليب : جمع كَلُّوب ، وهو حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم . مخدوش : مجروح وممزق . مكردس : مسوق بعنف إلى جهنم وملقى فيها بعضه على بعض • والذي نفس : هذا مدرج في الحديث من كلام أبي هريرة .

أفَادَالحَديثُ : • ثبوت فضل الرسول ﷺ على الرسل ومقامه عند الله سبحانه وثبوت الشفاعة له في الحشر ، وهذا هو المقام المحمود الذي قال تعالى فيه : (عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً) الإسراء/ ٧٩ • وفي الحديث تعظيم لشأن الأمانة والرحم حيث يقومان على جانبي الصراط • التحقيق عند العلماء أن الأنبياء معصومون من المعاصي كلها قبل البعثة وبعدها .

٤/٢٠٤ وعَنْ أَبِي خُبَيْبٍ « بِضَمِّ ٱلْخَاءِ ٱلْمُعْجَمَةِ » عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : لَمَّا وقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ ٱلْجَمَلِ دَعاني فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَقالَ : يا بُنَيَّ ، إِنَّهُ لاَ يُقْتَلُ ٱلْيَوْمَ إِلَّا ظالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ ، وإِنِّي لاَ أُرَانِي إِلَّا سَأُقْتَلُ ٱلْيَوْمَ مَظْلُوماً . وإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدَيْنِي، أَفَتَرَى دَيْنَنا يُبْقِي مِنْ مالِنا شَيْئاً ؟ ثُمَّ قالَ : يا بُنَيَّ ، بِعْ مالَنا وٱقْضِ دَيْنِي . وأَوْصَى بِالثُّلُثِ وثُلُثِهِ لِبَنِيهِ ، يَعْنِي : لِبَنِي عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ثُلُثُ الثُّلُثِ . قالَ : فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مالِنا بَعْدَ قَضاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ فَثُلُثُهُ لِبَنِيكَ . قالَ هِشامٌ : وكانَ وَلَدُ عَبْدِ اللهِ قَدْ رَأَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ خُبَيْبٍ وعَبَّادٍ ، ولَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وتِسْعُ بَنات . قالَ عَبْدُ اللهِ : فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدَيْنِهِ ويَقُولُ : يا بُنَيَّ ، إِنْ عَجِزْتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَٱسْتَعِنْ عَلَيْهِ بِمَوْلاَيَ . قالَ : فَوَاللهِ ما دَرَيْتُ ما أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ : يا أَبَتِ ، مَنْ

مَوْلاَكَ ؟قالَ : اللهُ . (قالَ) : ما وَقَعتُ في كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إلَّا قُلتُ : يا مَوْلَى الزُّبَيْرِ ، ٱقضِ عَنهُ دَيْنَهُ ، فَيَقْضِيهُ . (قالَ) : فَقُتِلَ الزُّبَيْرُ وَلَمْ يَدَعْ دِيناراً ولا دِرْهَماً إلَّا أَرَضِينَ : مِنهــا ٱلغابَةُ وإحْدَى عَشْرَةَ دَاراً بِٱلْمَدِينَةِ ، ودَارَيْنِ بِٱلبَصْرَةِ ، ودَاراً بِٱلكُوفَةِ ،ودَاراً بِمِصْرَ ، (قالَ): وإنَّما كانَ دَيْنُهُ الَّذِي كانَ عَلَيْهِ أنَّ الرَّجلَ كانَ يَأْتِيهِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إيَّاهُ ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ : لاَ ، ولٰكِنْ هُوَ سَلَفٌ ، إنِّي أَخشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ ؛ وما وَلِيَ إمارَةً قَطُّ ولاَ جِبايَةً ولاَ شَيْئاً إلَّا أنْ يَكُونَ في غَزْوٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أوْ مَعَ أبِي بَكْرٍ وعُمَرَ وعُثمانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ . قالَ عَبْدُ اللهِ : فَحَسَبْتُ ما كانَ عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ ، فَوَجَدْتُهُ أَلْفَيْ أَلْفٍ ومِئَتَيْ أَلفٍ ! فَلَقِيَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقــالَ : يا بْنَ أخِي ، كَمْ على أخِي مِنَ الدَّيْنِ ؟ فَكَتَمْتُهُ وقُلتُ : مِئَةُ أَلفٍ . فَقالَ حَكِيمٌ : واللهِ ما أرَى أموالَكُمْ تَسَعُ هٰذِهِ . فَقالَ عَبْدُ اللهِ : أرَأَيْتَكَ[1] إنْ كانتْ أَلفَيْ أَلفٍ ؟ومِئَتَيْ أَلفٍ ؟ قالَ : ما أراكُمْ تُطِيقُونَ هٰذَا ؛ فَإنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَٱسْتَعِينُوا بِي . (قالَ) : وكانَ الزُّبَيْرُ قَدِ ٱشْتَرَى ٱلغابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِئَةِ أَلْفٍ ، فَباعَها عَبْدُ اللهِ بِأَلفِ أَلفٍ وستِّ مِئَةِ أَلفٍ ، ثُمَّ قامَ فَقالَ : مَنْ كانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ شَيْءٌ فَلْيُوَافِنا بِٱلغابَةِ ، فَأَتاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعفَــرٍ ، وكانَ لَهُ عَلى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُ مِئَةِ أَلفٍ ، فَقالَ لِعَبْــدِ اللهِ : إنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُها لَكُمْ ؟ قالَ

عَبْدُ اللهِ : لاَ ، قالَ : فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوها فِيما تُؤَخِّرُونَ إِنْ أَخَّرْتُمْ . فَقالَ عَبْدُ اللهِ : لاَ ، قالَ : فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً ، قالَ عَبْدُ اللهِ : لَكَ مِنْ هٰهُنا إِلَى هٰهُنا . فَباعَ عَبْدُ اللهِ مِنْها فَقَضَى عَنْهُ دَيْنَهُ ، وأَوْفاهُ وبَقِيَ مِنْها أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ ونِصْفٌ ، فَقَدِمَ عَلى مُعاوِيَةَ وعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمانَ والْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ وابْنُ زَمْعَةَ ، فَقالَ لَهُ مُعاوِيَـــةُ : كَمْ قُوِّمَتِ الْغابَةُ ؟ قالَ : كُلُّ سَهْمٍ بِمِئَةِ أَلْفٍ . قالَ : كَمْ بَقِيَ مِنْها ؟ قالَ : أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ ونِصْفٌ . فَقالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ : قَدْ أَخَذْتُ مِنْها سَهْماً بِمِئَةِ أَلْفٍ ، وقالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمانَ : قَدْ أَخَذْتُ مِنْها سَهْماً بِمِئَةِ أَلْفٍ . وقالَ ابْنُ زَمْعَةَ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْماً بِمِئَةِ أَلْفٍ . فَقالَ مُعاوِيَةُ : كَمْ بَقِيَ مِنْها ؟ قالَ : سَهْمٌ ونِصْفُ سَهْمٍ . قالَ : قَدْ أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ ومِئَةِ أَلْفٍ . قالَ : وباعَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعاوِيَةَ بِسِتِّ مِئَةِ أَلْفٍ . فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضاءِ دَيْنِهِ قالَ بَنُو الزُّبَيْرِ : اقْسِمْ بَيْنَنا مِيراثَنا . قالَ : واللهِ لاَ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ : أَلاَ مَنْ كانَ لَهُ عَلى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنـــا فَلْنَقْضِهِ . فَجَعَلَ كُلَّ سَنَةٍ يُنادِي فِي الْمَوْسِمِ ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَـــعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ ، ودَفَعَ الثُّلُثَ . وكانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ ، فَأَصابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ ومِئَتا أَلْفٍ ، فَجَمِيعُ مالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ ومِئَتا أَلْفٍ ، رَواهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في أبواب فرض الخمس (باب بركة الغازي في ماله) .

لغة الحديث : يوم الجمل : أي الوقعة المشهورة التي كانت بين علي بن أبي طالب ومن معه وبين عائشة ومن معها ، وسميت موقعة الجمل ، لأن عائشة كانت تركب على جمل عظيم وقفت به في الصف وكان ذلك في جمادى الأولى سنة ست وثلاثين . وازى : ساوى . كربة : حزن يأخذ بالنفس . الغابة : أرض عظيمة من عوالي المدينة ، سلف : أي قرض . الضيعة الضياع . أرأيتك : أخبرني . فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون إن أخرتم : أي طلب عبد الله بن جعفر من عبد الله بن الزبير أن يؤخر دينه على الزبير مع الديون التي يؤخرون قضاءها . الموسم : موسم الحج .

أفاد الحديث : • مشروعية الوصية عند الحرب ، لأنه قد يفضي إلى الموت . كما يفيد كمال الوثوق بالمولى عز وجل والاستعانة به في كل حال ، وأن من استعان به فهو المعان • جواز الاستقراض ، ووجوب وفاء الدين من ورثة الميت قبل تنفيذ الوصية وقبل قسمة التركة • جواز ملك الدور والأرض مهما كثرت إذا كان ذلك من وجه شرعي • المحافظة على الأمانات ، وأن ما جرى بين الصحابة يجب السكوت عنه ، فكلهم مجتهد متأول وليس فيهم ظالم متجنٍ .

٢٦- باب تحريم الظلم والأمر بردّ المظالم

قالَ اللهُ تَعالَى : (ما لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ ولا شَفِيعٍ يُطاعُ)[١].
وقالَ تَعالَى : (وما لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ)[٢].

---

(١) غافر / ١٨ . حميم : قريب مشفق . يطاع : يشفع أو تقبل شفاعته .
(٢) الحج / ٧١ .

وأمّا ٱلأحاديثُ فمِنها حديثُ أبي ذرٍّ رضيَ اللهُ عنهُ ٱلمُتقدّمُ في آخرِ باب ٱلمُجاهَدةِ .

١/٢٠٥ — وعنْ جابرٍ رضيَ اللهُ عنهُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ٱتّقُوا الظلمَ فإنَّ الظُّلمَ ظُلُماتٌ يومَ ٱلقيامةِ ، وٱتّقوا الشُّحَّ فإنَّ الشُّحَّ أهلَكَ مَنْ كانَ قبلَكُمْ : حمَلَهُمْ على أنْ سفَكُوا دِماءَهُمْ وٱستَحَلُّوا محارِمَهُمْ » رَواهُ مُسلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر (باب تحريم الظلم) .

لغة الحديث : اتقوا : احذروا واجتنبوا . الظلم : هو في اللغة وضع الشيء في غير محله ، وشرعا : مجاوزة الحد وعدم إيصال الغير إلى حقه . الشح : البخل الشديد مع الحرص . حملهم : كان سبباً لفعلهم . سفكوا دماءهم : قتل بعضهم بعضاً ، ليأخذ ماله ، أو ليمنعه حقه . استحلوا محارمهم : أحلوا ماحرم الله عليهم في نسائهم من الفواحش ، أو أنهم احتالوا إلى التعامل بما حرم الله تعالى عليهم ، كالربا وغيره .

أفاد الحديث : • الحث على اجتناب الظلم والبخل ، وسلوك سبيل العدل والكرم والسخاء • الظلم من الذنوب الكبيرة التي تجعل فاعلها في كربات شديدة وعقاب أليم يوم القيامة • التكالب على الدنيا والحرص عليها والبخل بها كثيراً ما يجر الناس إلى المعاصي والآثام ويوقعهم في الفواحش والمنكرات .

٢/٢٠٦ — وعَنْ أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنهُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لتُؤدَّنَّ ٱلحُقوقُ إلى أهلِها يومَ ٱلقيامةِ حتّى يُقادَ للشّاةِ ٱلجَلْحاءِ مِنْ الشّاةِ ٱلقَرْناءِ » رَواهُ مُسلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر (باب تحريم الظلم) .

لغة الحديث : أهلها : أصحابها ومستحقيها . يقاد : يقتص . الجلحاء : التي لا قرن لهـا ومثلها الجمَّاء .

أفاد الحديث : • عدل الله تعالى وأنه يقاص عباده يوم القيامة ، والتقاص يكون بأخذ حسنات الظالم وطرح سيئات المظلوم • يحشر الله تعالى الحيوانات ليقتص منها إقامة للعدل المطلق ، ثم تكون تراباً كما ثبت في الحديث • الحث على المبادرة لأداء الحقوق إلى أصحابها .

٣/٢٠٧ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ عَنْ حَجَّةِ ٱلْوَدَاعِ ، والنَّبيُّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنا ولاَ نَدْرِي ما حَجَّةُ ٱلْوَدَاعِ ، حَتَّى حَمِدَ اللهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ ٱلْمَسِيحَ الدَّجَّالَ ، فَأَطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ وقالَ : « ما بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ ، نُوحٌ والنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ ، وإِنَّهُ إِنْ يَخْرُجْ فِيكُمْ فَما خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ . إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، وإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ ٱلْيُمْنَى ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طافِيَةٌ ! أَلَا إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِماءَكُمْ وأَمْوالَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذا في شَهْرِكُمْ هٰذَا ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟ » قالُوا : نَعَمْ . قالَ : « ٱللَّهُمَّ ٱشْهَدْ » ثَلاثاً . « وَيْلَكُمْ أَوْ وَيْحَكُمْ ، ٱنْظُرُوا : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ ، وَرَوَى مُسْلِمٌ بَعْضَهُ .

الحديث أخرجه البخاري في المغازي (باب حجة الوداع) وفي غيره ، ومسلم في الإيمان (باب لا ترجعوا بعدي كفـاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) .

لغة الحديث: حجة الوداع: آخر حجة حجها رسول الله ﷺ، وسميت بذلك لأن الرسول ﷺ ودعهم فيها حين قال: لعلّي لا ألقاكم بعد عامي هذا، وكان مثل ما قال. بين أظهرنا: جالس بيننا. لا ندري ماحجة الوداع: أي لانعرف وجه تسميتها بذلك. حمد الله وأثنى عليه: وصفه بصفات الكمال ونزهه عما لا يليق به. المسيح الدجال: سمي المسيح لأنه ممسوح العين، والدجال: المبالغ في الكذب بادعائه الإحياء والإماته وغيرهما. أطنب: بالـغ. أنذره أمته: حذرها منه وبين لها بعض صفاته. طافية: بارزة، من طفا الشيء يطفو إذا علا على غيره، ولبروزها، شبهها ﷺ بالعنبة التي تقع في العنقود بارزة عن نظائرها يومكم هذا: يوم النحر. في شهركم هذا: شهر ذي الحجـة. ثلاثاً: أي كرر (اللهم اشهد) ثلاث مرات. ويل وويح: كل منهما كلمة تستعمل للتحذير، وقيل: ويل كلمة عذاب، وويح كلمة رحمة.

أفاد الحديث: • الحـذر من الفتن، والتنبه إلى أصحابها بمعرفة صفاتهم ومسالكهم • أن الدجال سيظهر في هذه الأمة لا محالة، وأن الله تعالى يحفظ المؤمنين من فتنته بالتعرف على صفته المذكورة في الحديث فيحذرونه، وظهوره من أمارات الساعة • حرمة الدماء والأموال بين المسلمين، ووجوب صيانتها وعدم الاعتداء عليها • إشفاق النبي ﷺ على الأمة، وتحذيره لها من الوقوع في المظالم وإثارة الفتن التي قد تجر إلى الكفر والردة عن الإسلام.

$\frac{٤}{٢٠٨}$ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في المظالم (باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض وغيرها). ومسلم في البيوع (باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها).

لغة الحديث: ظلم: أخذ بغير حق. قيد: قدر. طوقه من سبعة أرضين: يجعل سبعة أضعافه مثل الطوق حول عنقه، دلالة على عظم ذنبه وثقل حمله.

أفاد الحديث: • الوعيد الشديد على من ظلم الناس حقوقهم، والحث على المبادرة لإدائها إلى أصحابهـا مهما قلَّت.

٥/٢٠٩ وعَنْ أبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ فإذا أخذَهُ لَمْ يُفلِتْهُ»، ثُمَّ قرأَ: (وكَذٰلِكَ أخذُ رَبِّكَ إذَا أخذَ الْقُرَى وهِيَ ظَالِمَةٌ، إنَّ أخْذَهُ ألِيمٌ شَدِيدٌ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في التفسير تفسير سورة هود (باب قوله: وكذلك أخذ ربك .. الخ). ومسلم في البر (باب تحريم الظلم).

لغة الحديث: يملي: يمهل من الإملاء، وهو الإمهال والتأخير. أخذه: عاقبه بذنبه. يفلته: لم يخلصه ولم يرفع عنه الهلاك. القرى: أي أهل القرى. أليم: موجع. شديد: لايرجى منه خلاص، والآية المذكورة من سورة هود / ١٠٢.

أفاد الحديث: • أن الله عز وجل يمهل الظالم ولا يهمله، فهو سبحانه لا يعاجل بالعقوبة ولكن إذا عاقب كان عقابه شديداً • العاقل لا يغتر إذا لمس من نفسه ظلماً ولم يصبه أذى، بل يعلم أنه لا بُدَّ له من الحساب فيسارع إلى التوبة وردّ المظالم وأداء الحقوق إلى أصحابها.

٦/٢١٠ وعَنْ مُعاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقالَ: «إنَّكَ تَأْتِي قَوْماً مِنْ أهْلِ الْكِتابِ فَادْعُهُمْ إلَى شَهادَةِ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا اللهُ وأنِّي رَسُولُ اللهِ، فَإنْ هُمْ أطاعُوا لِذٰلِكَ فَأعْلِمْهُمْ أنَّ اللهَ قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ ولَيْلَةٍ، فَإنْ هُمْ أطاعُوا لِذٰلِكَ فَأعْلِمْهُمْ أنَّ اللهَ قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أغْنِيائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلى فُقَرائِهِمْ، فَإنْ هُمْ أطاعُوا لِذٰلِكَ فَإيَّاكَ وكَرائِمَ أمْوالِهِمْ. واتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإنَّهُ لَيْسَ بَيْنَها وبَيْنَ

اللهِ حِجابٌ » مُتَّفقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب وجوب الزكاة ، وغيره) والمغازي (باب بعث أبي موسى ومعـــاذ إلى اليمن) والتوحيد (باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيـد الله) ومسلم في الإيمان (باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه) .

لغة الحديث : بعثني : أي أميراً على اليمن . أهل الكتاب : اليهود والنصارى ، وقد كانوا في اليمن أكثر من مشركي العرب . فادعهم إلى شهادة ... الخ : أي ادعهم إلى الإسلام والإيمان والنطق بالشهادتين . صدقة : هي الزكاة . كرائم : نفائس . حجاب : مانع يمنع من وصولها إليه تعالى ، والمراد أنه يقبلها ولا يردها .

أفاد الحديث : • وجوب تبليغ الكفار ودعوتهم إلى الإسلام قبل قتـالهم

• الزكاة تؤخذ من أغنياء البلد وترد على فقرائه ، ولا تنقل إلى بلد آخر إلا إذا زادت عن حاجة المستحقين فيه ، وكان في غيره مستحقون محتاجون إليها

• ليس للعامل أن يأخذ الزكاة من خيار مال الأغنياء ، وإن فعل ذلك فإنه ظلم • الحذر من الظلم ، فإن دعوة المظلوم لا ترد .

٧/٢١١ وعَنْ أَبي حُمَيْدٍ عَبدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ٱسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً مِنَ ٱلْأَزْدِ يُقالُ لَهُ ٱبْنُ ٱللُّتْبِيَّةِ عَلى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ قالَ : هٰذَا لَكُمْ وهٰذَا أُهْدِيَ إِلَيَّ ، فَقامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلى ٱلْمِنبَرِ فَحَمِدَ اللهَ وأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قالَ : « أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَّانِي اللهُ ، فَيَأْتي فَيَقُولُ : هٰذَا لَكُمْ وهٰذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ إِلَيَّ ! أَفَلا جَلَسَ في بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كانَ صادِقاً ؟ واللهِ لا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئاً بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا لَقِيَ اللهَ تَعالَى يَحْمِلُهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ! فَلا أَعْرِفَنَّ أَحَداً مِنْكُمْ لَقِيَ اللهَ يَحْمِلُ بَعِيراً لَهُ رُغاءٌ أَوْ بَقَرَةً لَها خُوارٌ أَوْ شاةً تَيْعَرُ » .

ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رُئِيَ بَياضُ إِبْطَيْهِ ، فقال : « اللهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ » ؟ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الهبة (باب من لم يقبل الهدية لعلة) وفي الحيل (باب احتيال العامل ليهدى له) وفي الزكاة (باب قوله تعالى : والعاملين عليها) ومسلم في الإمارة (باب تحريم هدايا العمال) .

لغة الحديث : استعمل : جعله مكلفاً بعمل أو وظيفة . الأزد : قبيلة من قبائل العرب في اليمن . على الصدقة : أي جمع الزكاة . هذا لكم : أي ماجمعته من الزكاة. ولاني الله : جعل لي تصرفاً فيه وولايه عليه . رغاء : صوت الإبل . خوار : صوت البقر . تيعر : تصيح، فعل من اليعار ، وهو صوت الشاة . عفرة : البياض غير الناصع ، مأخوذ من عفرة الأرض وهو وجهها .

أفاد الحديث : • من واجب ولي الأمر جمع الزكاة وصرفها لمستحقيها بالعدل • الهدية لولاة الأمور والموظفين ـ نظراً لمراكزهم ومناصبهم ـ رشوة يحرم إعطاؤها ، وأخذهم لها أكل لأموال الأمة بالباطل، وطلبها ظلم واعتداء . • تجوز الهدية للموظفين إذا كانت من قريب له أو صديق جرت العادة في مبادلة الهدايا بينهما، شريطة أن لا تكون للمهدي قضية عند من يهدي إليه • لايجوز استغلال الوظائف والمناصب للمنفعة الخاصة • من أخذ أموال الناس بالباطل وخفي أمره في الدنيا فضحه الله تعالى يوم القيامة على رؤوس الأشهاد وأظهر فعله ليعاقب عليه .

$\frac{8}{212}$ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ كانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ ، أَوْ مِنْ شَيْءٍ ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَلاَّ يَكُونَ دِينارٌ ولاَ دِرْهَمٌ : إنْ كانَ لَهُ عَمَلٌ صالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ ، وإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَناتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئاتِ صاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ » رَواهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المظالم (باب من كانت له مظلمة) .

لغة الحديث : مظلمة : حق ظلمه فيه مادياً كان أو معنوياً . عرضه : العرض موضع المدح والذم من الإنسان . فليتحلله منه : أي يستبرىء ذمته منه إمـا بأدائه وإما بعفوه .

أفاد الحديث : • الحرص على البعد عن الظلم والاعتـداء • والحث على المبادرة لاستبراء الذمة مما علق بها من حقوق • الأعمال الصالحة يفسدها ويذهب ثمرتها ظلم الناس وإيذاؤهم .

٩/٢١٣ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « ٱلْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ ٱلْمُسْلِمُونَ مِـنْ لِسانِهِ ويدِهِ ، وٱلْمُهاجِرُ مَنْ هَجَرَ ما نَهَى اللهُ عَنْهُ » مُتَّفَقٌ عَليْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمـان (باب المسلم من سلم المسلمون من لسانــه ويده) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل) .

لغة الحديث : المهاجر : من الهجر وهو الترك ، والمراد هنا ترك البلد الأصلي والانتقال منه إلى غيره .

أفاد الحديث : • أن كمال الإسلام والإيمان لا يكون إلا بعدم إلحاق الأذى بالآخرين مادياً كان أو معنوياً • الحث على ترك المعاصي والتزام ما أمر الله تعالى بـه • الهجرة إلى المدينه كانت واجبة قبل فتح مكة ، تكثيراً للمسلمين وتجميعاً لقواهم ، ثم نسخ الوجوب بعد فتح مكة ، لاعتزاز الإسلام وأهله .

١٠/٢١٤ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ عَلى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقالُ لَهُ كِرْكِرَةُ فَماتَ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هُوَ فِي النَّارِ » . فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَباءَةً قَدْ غَلَّها ، رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجهاد (باب القليل من الغلول) .

لغة الحديث : الثقل : العيال وما يثقل حمله من الأمتعة . كركرة : ذكر أنه كان يمسك بدابة النبي ﷺ ، وكان أسود أهدي للنبي ﷺ فأعتقه . عباءة : كساء فيه خطوط سود. غلها : من الغلول وهو في اللغة : الخيانة ، وشرعاً : الأخذ من الغنائم قبل قسمتها على وجه السرقة .

أفاد الحديث : • أن الخيانة في الأموال العامة من الكبائر التي يعاقب مرتكبها في النار .

١١/٢١٥ وعَنْ أَبِي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ ٱلْحَارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إِنَّ الزَّمانَ قَدِ ٱسْتَدارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمٰوَاتِ وَٱلْأَرْضَ : السَّنَةُ ٱثْنا عَشَرَ شَهْراً مِنْها أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ : ثَلاثٌ مُتَوالِياتٌ ذُو ٱلْقَعْدَةِ وذُو ٱلْحِجَّةِ وٱلْمُحَرَّمُ ورَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمادَى وشَعْبانَ ، أَيُّ شَهْرٍ هٰذَا ؟ » قُلْنا : اللهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ ، قالَ : « أَلَيْسَ ذَا ٱلْحِجَّةِ » ؟ قُلْنا : بَلَى . قالَ : « فَأَيُّ بَلَدٍ هٰذَا ؟ » قُلْنا : اللهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ . قالَ : « أَلَيْسَ ٱلْبَلْدَةَ » ؟ قُلْنا : بَلَى . قالَ : « فَأَيُّ يَوْمٍ هٰذَا ؟ » قُلْنا : اللهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ . فَقالَ : « أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ » ؟ قُلْنا : بَلَى . قالَ : « فَإِنَّ دِماءَكُمْ وأَمْوالَكُمْ وأَعْراضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذَا فِي بَلَدِكُمْ هٰذَا فِي شَهْرِكُمْ هٰذَا . وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمالِكُمْ . أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ ، أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغائِبَ .

فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلَّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ »
ثُمَّ قالَ : « أَلا هَلْ بَلَّغْتُ » ؟ قُلْنـا : نَعَمْ . قالَ : « اللَّهُمَّ اشْهَدْ »
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب ماجاء في سبع أرضين) وفي العلم والحج وغيرهما ، ومسلم في القسامة (باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال).

لغة الحديث : قال : أي في خطبته في حجة الوداع . إن الزمان قد استدار كهيئته : أي إن الزمن عاد في انقسامه إلى الأعوام ، والعام في انقسامه إلى الأشهر وإلى الوضع الذي اختار الله وضعه عليه ، والاستدارة الطواف حول الشيء والعودة إلى الموضع الذي ابتدأ منه . الهيئة : الصورة والشكل والحال التي كان عليها . حُرُمٌ : أي محرمة يحرم فيها ابتداء القتال . رجب مضر : أضيف رجب إلى القبيلة ، لأنها كانت تحافظ على حرمته أكثر من سائر العرب . البلدة : المراد بها مكة ، وصار علماً بالغلبة كما غلبت المدينة على يثرب . يوم النحر : وهو اليوم العاشر من ذي الحجة ، ويسمى بذلك لأنه تذبح فيه الأضاحي وينحر الهدي . أوعى : أفهم لمعناه . كحرمة : أي كعظم الذنب في هذا اليوم على ماله من وصف الحرمة .

أفاد الحديث : • بالإضافة إلى ماسبق في الحديث الثالث من هذا الباب : بطلان الشيء الذي كانت تفعله الجاهلية ، وذلك أنهم كانوا إذا احتاجوا إلى الحرب في شهر محرم استحلوه ، وأخروا حرمته للشهر الذي بعده ، وجعلوا حساب الحج تابعاً لذلك ، فإذا احتاجوا للحرب مثلاً في رجب جعلوه حلالاً وجعلوا شعبان رجباً ، وبنوا عليه حساب حجهم ، فنصَّ الحديث على بطلان ذلك بتعيين الأشهر الحرم .

• التأكيد على حرمة الدماء والأموال والأعراض والحث على صيانتها وعدم الاعتداء عليها • للمسلم وقفة بين يدي ربه يحاسبه فيها على كل كبير وصغير

• التأكيد على فهم ما يقال من التوجيه والتعليم ، والحث على تبليغ العلم ونقله بأمانـــة وصدق • طريقة النبي ﷺ في التربية والتوجيه وضربه الأمثلة ، ليكون أبلغ في التأثير ، وأكثر وضوحاً في نفس السامع .

١٢/٢١٦ وعَنْ أَبِي أُمامَةَ إِياسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ٱلْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنِ ٱقْتَطَعَ حَقَّ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النارَ ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ » . فَقالَ رَجُلٌ : وإِنْ كانَ شَيْئاً يَسِيراً يا رَسُولَ اللهِ ؟ فَقالَ : « وإِنْ قَضِيباً مِنْ أَرَاكٍ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار) .

لغة الحديث : اقتطع : أخذ ظلماً وبغير حق . بيمينه : بحلف منه . أراك : نوع من الشجر تستعمل أعواده آلة للاستياك ، وهي أفضل مايستاك به ، ولذا أصبحت هي المشهورة بالسواك .

أفاد الحديث : • الحذر من اغتصاب حقوق الآخرين ، والحرص على أدائها لأصحابها مهما قلَّت • ظاهر الحديث تخليد من غصب الحقوق في النار ، وهو محمول على أنه إذا استحل ذلك ومات ولم يتب منه .

١٣/٢١٧ وعَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنِ ٱسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلى عَمَلٍ فَكَتَمَنا مِخْيَطاً فَما فَوْقَهُ كانَ غُلُولاً يَأْتِي بِهِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ » ! فَقامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدُ مِنَ ٱلأَنْصارِ ـ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ـ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، ٱقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ ، قالَ : « ومالَكَ » ؟ . قالَ : سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وكَذَا . قالَ : « وأَنا أَقُولُ ٱلآنَ : مَنِ ٱسْتَعْمَلْنَاهُ عَلى عَمَلٍ فَلْيَجِىءْ بِقَلِيلِهِ وكَثِيرِهِ ، فَما أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ ، وما نُهِيَ عَنْهُ ٱنْتَهى » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب تحريم هدايا العمال) .

لغة الحديث : مخيطاً فما فوقه : إبرة أو ما هو أصغر منها . غلولاً : أي خيانة ، وقيل مأخوذ من الغُل وهو الحديدة التي يجمع بها يد الأسير إلى عنقه . إقبل عني عملك : ائذن لي أن أستقبل من العمل الذي وليتني عليه . كذا وكذا : من ألفاظ الكنايات يكنى بها عن المجهول وعما لا يراد التصرح به ، وما سبق ذكره . أوتي : أعطي كأجره . مانهى عنه انتهى، ما بين له أن أخذه غير جائز انتهى عن أخذه .

أفاد الحديث : • الوعيد الشديد والتحذير الأكيد لمن خان في عمله أو وظيفته في قليل أو كثير • من اؤتمن على أموال الأمة ومقدراتها عليه أن يصونها ويؤديها إلى مستحقيها ولا يختص نفسه بشيء منها ، وإن حدثته نفسه بالخيانة وأخذ شيئاً وجب عليه رده وإلا افتضح يوم القيامة على رؤوس الأشهاد • وجوب البعد عن الإمارة والوظيفة لمن لمس من نفسه عدم الثقة والقدرة على القيام بها بأمانة وإخلاص • يجب على أولياء الأمور أن يعلموا الجهات التي قبض منها المال وصفة جمعه ، فيأخذوا ماجاز أخذه ، ويردوا ما لم يجز أخذه على دافعيه .

١٤/٢١٨ وعَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَمَّا كانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصحابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ ، وفُلَانٌ شَهِيدٌ ، حَتَّى مَرُّوا عَلى رَجُلٍ فَقالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ . فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « كَلَّا ، إِنِّي رَأَيْتُهُ في النَّارِ في بُرْدَةٍ غَلَّها ـ أَوْ عَباءَةٍ ـ » رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون) .

لغة الحديث : نفر : اسم جمع لا واحد له من لفظه ، ويطلق على الناس كلهم كالنفير، وعلى مادون العشرة من الرجال خاصة . كلا : أداة ردع وزجر ، أي انتهوا وازجروا عن هذا القول والحكم له بالشهادة . رأيته : الظاهر أنه ﷺ اطلع على ما يكون من حاله يوم القيامة نتيجة خيانته .

أفاد الحديث : • عظم ذنب الخيانة في الأموال العامة وشدة عقابها • الشهادة في سبيل الله تعالى لاتكفر حقوق العبـــاد .

١٥/٢١٩ وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ ٱلْحَارِثِ بْنِ رِبْعِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَـنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قامَ فِيهِمْ ، فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهادَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَٱلْإِيمانَ بِاللهِ أَفْضَلُ ٱلْأَعْمالِ ، فَقامَ رَجُــلٌ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطايايَ ؟ فَقالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « نَعَمْ ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيـلِ اللهِ وَأَنْتَ صابِرٌ مُحْتَسِبٌ ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ » ، ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَيْفَ قُلْتَ » ؟ قالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطايايَ ؟ فَقـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « نَعَمْ ، إِنْ قُتِلْتَ وَأَنْتَ صابِرٌ مُحْتَسِبٌ ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ إِلَّا الدَّيْنَ ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ قالَ لِي ذٰلِكَ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدَّيْن) .

لغة الحديث : صابر : محتمل ماأصابك من مكروه في القتال من جرح وغيره . محتسب : مخلص لله تعالى ترجو الثواب منه . مقبل غير مدبر : أي غير فار .

أفاد الحديث : • فضل الجهاد لإعلاء كلمة الله تعالى ، وعظيم ثواب من يقتل وهو مجتهد في مقارعة أعداء الله عز وجل • الشهادة بشروطها تكفر الذنوب إلا الدَّين وغيره من حقوق العباد إذا تمكن من أدائها ولم يفعل . أما إذا لم يتمكن من الخروج منها وأدائها وتاب قبل موته وندم فإن الله سيرضي عنه خصمه يوم القيامة كما جاء في الحديث .

١٦/٢٢٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « أَتَدْرُونَ مَنِ ٱلْمُفْلِسُ ؟ » قالُوا : ٱلْمُفْلِسُ فِينـا مَنْ لاَ دِرْهَـمَ لَهُ

ولا مَتاعَ . فقالَ : « إنَّ ٱلمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتي مَنْ يأْتِي يَوْمَ ٱلقِيامَةِ بِصَلاةٍ وصِيامٍ وزَكَاةٍ ، ويَأْتِي وقَدْ شَتَمَ هٰذا ، وقَذَفَ هٰذَا ، وأَكَلَ مالَ هٰذَا ، وسَفَكَ دَمَ هٰذَا ، وضَرَبَ هٰذَا . فيُعْطَى هٰذا مِنْ حَسَناتِهِ ، وهذَا مِنْ حَسَناتِهِ ، فإنْ فَنِيَتْ حَسَناتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى ما عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطاياهُمْ ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب تحريم الظلم) .

لغة الحديث . أتدرون : أتعلمون من الدراية وهي العلم . متاع: كل ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلها وكثيرها. شتم : سبَّ . قذف : رمى بالزنى . أكل مال هذا : أخذه منه أو أتلفه بغير إذنه ورضاه . سفك : أراق . فنيت : لم يبق منها شيء .

أفاد الحديث : • التحذير من الوقوع في المحرمات ، وخاصة ما يتعلق بحقوق العباد المادية والمعنوية • الوقوع في المحرمات ، وخاصة ظلم الناس والاعتداء عليهم يفسد الأعمال الصالحة ويضيع على الفاعل أجرها ونفعها يوم القيامة • استعمال طريقة المحاورة والاستجواب التي تشوق السامع وتلفت نظره وتثير اهتمامه ، وخاصة في التربية والتوجيه .

١٧/٢٢١ وعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّما أَنا بَشَرٌ ، وإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، ولَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَقْضِيَ لَهُ بِنَحْوِ ما أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَإِنَّما أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . «أَلْحَنَ» أَيْ أَعْلَمَ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأحكام (باب موعظـة الإمام للخصوم) وغيره ، ورواه مسلم في كتاب الأقضية (باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة) .

لغة الحديث : تختصمون : تترافعون إليَّ لأقضي بينكم . ألحن : أفصح وأفطن وأعلم . بحجته : بدعواه،فيزين كلامه بما يجعل السامع يظن صدقه . بنحوما أسمع . أي بما يظهر لي من الدلائل . أقطع : أعطيه حسب ما ظهر لي ما يكون سبباً لدخوله النار إن أخـذه .

أفاد الحديث : • بشرية الرسول ﷺ ، وأنه يجوز عليه ما يجوز على البشر من الأعراض إلا ما ثبت عصمته منها فإنه معصوم عن الخطأ في تبليغ الرسالة ومعصوم عن فعل المحرم • القاضي يقضي بين المتخاصمين حسب ما يثبت لديه من البينات والحجج ، كالشهود واليمين وغيرها ، ولا يقضي بينهما بعلمه أو بظنه • قضاء القاضي وإن نُفِّذ ظاهراً فإنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً ، فمن قضي له بشيء وهو يعلم أنه على غير حق لم يجز له أخذه وعوقب عليه يوم القيامة .

١٨/٢٢٢ وعنِ ٱبنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لنْ يَزَالَ ٱلمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ ما لَمْ يُصِب دَمـاً حَراماً» . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في أوائل كتاب الديات .

لغة الحديث : فسحة : سعة ورجاء رحمة من الله تعالى . يصب : يباشر . دماً حراماً : قتلاً بغير حق .

أفاد الحديث : • أن قتل النفس بغير حق من الذنوب الكبيرة التي قد تغلق على المكلف الأمل في رحمة الله وتجعله من اليائسين .

١٩/٢٢٣ وعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ عامِرٍ ٱلأَنْصارِيَّةِ وهِـيَ ٱمْرَأَةُ حَمْزَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُا قـالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّ رِجالاً يَتَخَوَّضُونَ فِي مـالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ » رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد، أبواب فرض الخمس (باب فإن لله خمسه) .

لغة الحديث : يتخوضون : يتصرفون . مال الله : المراد أموال المسلمين العامة .

أفاد الحديث : ● التحذير من التصرف بأموال المسلمين العامة بالتشهي والباطل وفي المصالح الخاصة ، وأن ذلك من الكبائر التي يعاقب عليها بالنار يوم القيامة .

٢٧ - باب تعظيم حرمات المسلمين

وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم

قالَ اللهُ تعالَى : (وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ)[١]. وقالَ تَعالَى : (وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعائِرَ اللهِ فَإنَّها مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ)[٢]. وقالَ تَعالَى : (وَاخْفِضْ جَناحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ)[٣]. وقالَ تعالَى : (مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً ، وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيا النَّاسَ جَمِيعاً)[٤].

---

(١) الحج / ٣٠ . حرمات الله : أحكامه وسائر مالا يحل هتكه ، أو المراد به الحرم ، أو مايتعلق به الحج من التكاليف . (٢) الحج / ٣٢ . شعائر الله : دين الله أو فرائض الحج ومواضع نسكه ، أو الهدايا ، لأنها من معالم الحج ، وتعظيمها أن يختار سماناً غالية الأثمان . (٣) الحجر / ٨٨ . واخفض جناحك : أي تواضع للمؤمنين وارفق بهم . (٤) المائدة / ٣٢ . أو فساد في الأرض : كالشرك وقطع الطريق . فكأنما قتل الناس جميعاً : من حيث إنه هتك حرمة الدماء وسن القتل وجرّأ الناس عليه ، أو من حيث أن قتل الواحد وقتل الجميع سواء في استجلاب غضب الله والعذاب العظيم .

١/٢٢٤ وعَنْ أبي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ٱلمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَٱلْبُنْيانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً» وَشَبَّكَ بَيْنَ أصابِعِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب فضل تعاون المؤمنين). ومسلم في كتاب البر والصلة (باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم).

لغة الحديث : شبَّك : يحتمل أن يكون الذي شبك بين أصابعه هو النبي ﷺ أو رواي الحديث.

أفاد الحديث : • في الحديث تمثيل يفيد الحض على معاونة المؤمن للمؤمن وتصرفه، وأن ذلك أمر متأكد لابد منه، فإن البناء لا يتم ولا تحصل فائدته إلا بأن يكون بعضه يمسك بعضاً ويقويه • المؤمن لايستقل بأمر دنياه ودينه، ولا بد له من معاونة أخيه المؤمن ومعاضدته وإلا عجز عن تحمل مسؤولياته واختل نظام دنياه وآخرته ولحق بالهالكين.

٢/٢٢٥ وعَنْهُ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ مَرَّ في شَيْءٍ مِنْ مَساجِدِنا أوْ أسْواقِنا ومَعَهُ نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ، أوْ لِيَقْبِضْ عَلى نِصالِها بِكَفِّهِ، أنْ يُصيبَ أحداً مِنَ ٱلمُسْلِمِينَ مِنْها بِشَيْءٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب المرور في المسجد) ومسلم في الأدب (باب أمر من مَرَّ بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصالها).

لغة الحديث : نَبْل : بفتح النون وسكون الباء : السهام العربية، وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها • النصال : بكسر النون : الحديدة التي في رأس السهم.

أفاد الحديث : • رحمة النبي ﷺ وشفقته على المسلمين وحرصه على سلامتهم. • أدب حمل السلاح في الإسلام • عدم مشروعية حمل السلاح لغرض السطو أو الرهبة أو من غير غاية ولا هدف، وتظهر فائدة الحديث العظيمة في وقتنا الحاضر حيث عَظُم خطر السلاح وزاد ضرره.

٣/٢٢٦ وعَنِ النُّعمانِ بْنِ بَشيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَثَلُ ٱلمُؤْمِنِينَ في تَوادِّهِمْ وتَراحُمِهِمْ وتَعاطُفِهِم مَثَلُ ٱلجَسَدِ، إِذَا ٱشْتَكَى مِنْـــهُ عُضْوٌ تَداعَى لَهُ سائِرُ ٱلجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَٱلحُمَّى » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب رحمة الناس والبهـائم) ومسلم في البر والصلة (باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم) .

لغـة الحديث : المراد بالتراحم : أن يرحم المؤمنون بعضهم بعضاً ، وأن يمدوا يد العون والمساعدة بعضهم لبعض عند الشدائد والنوازل . التوادد : التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي والسلام . التعاطف : إعانة بعضهم بعضاً .

أفـاد الحديث : • عندما تسود في المجتمع الرحمة والمحبة والتعاون ، فإن هـذا يوجد وحدة الشعور في الأفراح والأحزان ، وفي صحيح مسلم عن النعمان : « المؤمن كرجل واحد إذا اشتكى عينه اشتكى كله ، وإذا اشتكى رأسه اشتكى كله » .

٤/٢٢٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَبَّــلَ النَّبِيُّ ﷺ ٱلحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما وعِنْدَهُ ٱلأَقْرَعُ بْنُ حابِسٍ ، فَقــالَ ٱلأَقْرَعُ : إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ ٱلوَلَدِ ما قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحداً . فَنظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقالَ « مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه مسلم في الفضائل (باب رحمته ﷺ بالصبيان والعيال) والبخاري في الأدب (باب رحمة الولد وتقبيله) .

لغـة الحديث : الأقرع بن حابس : واسمه فراس ، وهو من بني تميم ، وقد تقدمت ترجمته .

أفـاد الحديث : المراد من قوله ﷺ « من لا يرحم لا يرُحم » أي من لا يرحم غيره بأي نوع من أنواع الإحسان لا يحصل له هذا الثواب ، قال تعالى: (هل جزاء الإحسان إلا الإحسان) • تقبيل الوالد لأولاده مشروع على وجه الشفقة والحنان .

٥/٢٢٨ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها قالَتْ: قَدِمَ ناسٌ مِنَ الْأَعْرابِ عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالُوا: أَتُقَبِّلُونَ صِبْيانَكُمْ؟ فَقالَ: «نَعَمْ». قالُوا: لٰكِنّا واللهِ ما نُقَبِّلُ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ: «أَوَ أَمْلِكُ إِنْ كانَ اللهُ نَزَعَ مِنْ قُلُوبِكُمُ الرَّحْمَةَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه مسلم في كتاب الفضائل (باب رحمته ﷺ بالصبيان والعيال) والبخاري في كتاب الأدب بنحوه (باب رحمة الولد وتقبيله).

لغة الحديث: الأعراب: هم سكان البادية ولا يقبلون الأطفال لما في طبعهم من الغلظة والجفاء، وفي الحديث: «من بدا فقد جفا». الرحمة: هي التعطف والرقة.

أفاد الحديث: • الرحمة غريزة في النفس الإنسانية أودعها الله في قلوب عباده الرحماء، فلنسأل الله سبحانه أن يليّن قلوبنا بالرحمة والشفقة، لنكون من الرحماء.

٦/٢٢٩ وعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمْهُ اللهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في التوحيد (باب قوله تعالى: قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن) وفي الأدب (باب رحمة الناس والبهائم) ومسلم في الفضائل باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال).

أفاد الحديث: • الرحمة مطلوبة لسائر المخلوقات حتى الدواب والبهائم، قال ﷺ: «في كل كبد رطبة أجر». وإنما خص الناس في هذا الحديث بالذكر اهتماماً بهم
• الرحمة من الخلق بمعنى التعطف، ومن الله بمعنى الرضى وإيصال النعمة لخلقه.

٧/٢٣٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ والسَّقِيمَ والْكَبِيرَ، وإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ ما شاءَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.
وفي رِوايَةٍ: «وذَا الْحاجَةِ».

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعة (باب إذا صلى لنفسه فليطول ماشاء) ومسلم في الصلاة (باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام) .

لغة الحديث : إذا صلى أحدكم للناس : أي إذا صلى إماماً، وفي رواية مسلم : « وإذا أمّ أحدكم » . الضعيف : المريض . السقيم : النحيل . ذا الحاجة : صاحب حاجة يريد قضاءها بعد الصلاة .

أفاد الحديث : • يكون تخفيف الإمام في الصلاة باقتصاره في القراءة على أواسط المفصل وصغار السور ، وفي التسبيح في الركوع والسجود على ثلاث مرات، وهذا في إمامة العامة. أما إمام قوم محصورين لم يتعلق بعينهم حق ، راضين بالتطويل في مسجد لايطرقه غيرهم ، فيندب له التطويل، وإذا انتقض شرط مما ذكر فالتطويل مكروه • يسر الإسلام ورفع المشقة والحرج عن المصلين .

٨/٢٣١ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : « إنْ كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيَدَعُ ٱلعَمَلَ وهُوَ يُحِبُّ أنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةَ أنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل) ومسلم في المسافرين (باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان).

لغة الحديث : إنْ: مخففة من الثقيلة أي إنه . ليدع : ليترك . خشية: خوف .

أفاد الحديث : • حرص النبي ﷺ على التخفيف والتيسير على أمته في الدين خوفاً من أن يغلبوا ويعجزوا ، قال ﷺ : « ولن يشاد هذا الدين أحد إلا غلبه » .

٩/٢٣٢ وعَنْها رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : نَهاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ ٱلوِصالِ رَحْمَةً لَهُمْ ، فَقالُوا : إنَّكَ تُواصِلُ ؟ قالَ : « إنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي ويَسْقِينِي » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . مَعْناهُ : يَجْعَلُ فِيَّ قُوَّةَ مَنْ أَكَلَ وشَرِبَ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب الوصال) ومسلم في الصوم (باب النهي عن الوصال في الصوم) .

لغة الحديث : الوصال : هو أن لايتناول مفطراً بين الصومين ، فهو وصل

الصوم ومتابعة بعضه بعضاً دون فطر أو سحور .

أفاد الحديث : • النهي في الحديث للتحريم ،فيحرم الوصال في الصوم ، والحكمة في ذلك دفع الضعف والملل،والعجز عن المواظبة على بقية العبادات • الوصال في الصوم من خصائص النبي ﷺ .

١٠/٢٣٣ وعَنْ أَبِي قَتادَةَ ٱلْحَارِثِ بْنِ رِبْعِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنِّي لَأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ ، وأُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيها ، فَأَسْمَعُ بُكاءَ الصَّبِيِّ ، فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةَ أَنْ أَشُقَّ عَلى أُمِّهِ » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب صلاة الجماعة (باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي) وفي صفة الصلاة (باب خروج النساء الى المساجد بالليل والغلس) .

لغة الحديث : فأتجوز : أي أخفف ، بيَّن مسلم في روايته عن أنس محل التخفيف ولفظه فيقرأ بالسورة القصيرة .

أفاد الحديث : • شفقة النبي ﷺ على أصحابه ومراعاة أحوال الكبار والصغار منهم .

١١/٢٣٤ وعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ ، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ ، ثُمَّ يَكُبَّهُ عَلى وَجْهِهِ فِي نارِ جَهَنَّمَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة)

لغة الحديث : من صلى صلاة الصبح : أي صلاها جماعة في وقتها . في ذمة الله : في عهده وأمانته . يكبه : يلقيه .

أفاد الحديث : • خصت صلاة الصبح بهذه الأفضلية ، لأنها أول النهار الذي هو وقت ابتداء انتشار الناس في حوائجهم • ترك صلاة الصبح ينتقض به العهد الذي بين المؤمن وبين ربه ، قال ابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة : وفيه غاية التحذير من

التعرض بسوء لمن صلى الصبح المستلزمة لصلاة بقية الخمس ، وأن في التعرض له بسوء غاية الإهانة والعذاب .

١٢/٢٣٥ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ٱلْمُسْلِمُ أَخو ٱلْمُسْلِمِ : لاَ يَظْلِمُهُ ولاَ يُسْلِمُهُ . مَنْ كانَ في حاجَةِ أَخيهِ كانَ اللهُ في حاجَتِهِ ، ومَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ بها كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ ٱلْقِيامَةِ ، ومَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المظالم (باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه) وفي الإكراه (باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل) ومسلم في البر والصلة (باب تحريم الظلم).

لغة الحديث : لايظلمه : أي لاينقصه من ماله أو من حقه . لا يسلمه : لايتركه إلى عدوه أو نفسه الأمَّارة بالسوء أو إلى شيطانه . فرَّج : أزال . كربة : الكربة هي الهم والمشقة .

أفاد الحديث : • الخلق عيال الله وتنفيس الكرب وستر العورة إحسان إليهم ، والله يحب الإحسان لعياله • تحريم ظلم المسلم وتركه بين أيدي الظالمين • السعي لقضاء حاجة المسلم والسعي لتفريج همه عنه .

١٣/٢٣٦ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ٱلْمُسْلِمُ أَخو ٱلْمُسْلِمِ ، لاَ يَخُونُهُ ولاَ يَكْذِبُهُ ولاَ يَخْذُلُهُ ، كُلُّ ٱلْمُسْلِمِ على ٱلْمُسْلِمِ حَرامٌ : عِرْضُهُ ومالُهُ ودَمُهُ . التَّقْوى هٰهُنا ، بِحَسْبِ ٱمْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخاهُ ٱلْمُسْلِمَ » رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

رواه الترمذي في أبواب البر (باب ماجاء في شفقة المسلم على المسلم) رقم /١٩٢٨/.

لغة الحديث : لايخونه : من الخيانة التي هي ضد الأمانة ، أو يخونه : ينقصه

حقه . لايكذبه : أي لاينسبه إلى الكذب ، ولا يجوز لايُكذبه : أي لا يخبره بأمر على خلاف الواقع لغير مصلحة . لا يخذله : أي لايترك نصرته . عِرضه : أي حسبه ومفاخره بأن تنتهك بالسب والغيبة . بحسب : أي كافي .

أفَادَالحَديثُ : • تحريم دم ومال وعرض المسلم • الكبر بطر الحق وغمط الخلق، أي احتقارهم، قال ﷺ : « لايدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر »
• احتقار المسلم من أعظم الذنوب ، لأن للمسلم حرمة عند الله تعالى .

١٤/٢٣٧ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ تَحَاسَدُوا. ولاَ تَنَاجَشُوا ولاَ تَبَاغَضُوا ولاَ تَدَابَرُوا ، ولاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلى بَيْعِ بَعْضٍ ، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إخْوَاناً . ٱلْمُسْلِمُ أَخو ٱلْمُسْلِمِ : لاَ يَظْلِمُهُ ولاَ يَحْقِرُهُ ولاَ يَخْذُلُهُ . التَّقْوَى هٰهُنا - ويُشِيرُ إلَى صَدْرِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ - بِحَسْبِ ٱمْرِىءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخاهُ ٱلْمُسْلِمَ . كُلُّ ٱلْمُسْلِمِ عَلى ٱلْمُسْلِمِ حَرَامٌ : دَمُهُ ومالُهُ وعِرْضُهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « النَّجْشُ » أَنْ يَزِيدَ فِي ثَمَنِ سِلْعَةٍ يُنادَى عَلَيْها فِي السُّوقِ ونَحْوِهُ ، ولاَ رَغْبَةَ لَهُ فِي شِرَائِها بَلَ يَقْصِدُ أَنْ يَغُرَّ غَيْرَهُ ، وهٰذَا حَرَامٌ . « والتَّدَابُر » أَنْ يُعْرِضَ عَنِ ٱلْإِنْسانَ ويَهْجُرَهُ ويَجْعَلَهُ كَٱلشَّيْءِ الَّذِي وَرَاءَ الظَّهْرِ والدُّبُرِ .

الحديث رواه مسلم في البر والصلة (باب تحريم الظن والتجسس والتنافس) .

لغَةالحَديث : لاتحاسدوا : أي لايحسد بعضكم بعضاً وأصله تتحاسدوا حذفت إحدى التاءين تخفيفاً ، والحسد : تمني زوال النعمة عن الغير وقد انعقد الإجماع على تحريمه وقبحه . لاتباغضوا : أي لايبغض بعضكم بعضاً وذلك بترك أسباب البغض.

أفَادَالحَديثُ : • تحريم الحسد لما فيه من الاعتراض على الله تعالى والمعاندة له
• تحريم النجش لما فيه من الخداع والغش ، ويرى بعض الفقهاء أن له حق الرد
• تحريم الهجر وهو ترك الكلام أكثر من ثلاثة أيام إلا لعذر شرعي • النهي عن

البيع على البيع ، وصورته أن يقول الرجل لمن اشترى سلعة في زمن خيار المجلس أو الشرط : افسخ لأبيعك خيراً منها بمثل ثمنها أو مثلها بأنقص ، ومثل ذلك الشراء على الشراء. ومع أن البيع ينعقد عند الشافعي وأبي حنيفة وآخرين من الفقهاء فإنه صنيع آثم ومنهي عنه، لما فيه من إيجاد للبغضاء والتخاصم بين الناس .

١٥/٢٣٨ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب من الإيمان أن يحب لأخيه.. الخ) ومسلم في الإيمان (باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير).

لغة الحديث : لا يؤمن : أي لا يؤمن إيماناً كاملاً . ما يحب لنفسه : من الطاعات والمباحات .

أفاد الحديث : • المؤمن مع المؤمن كالنفس الواحدة فيحب لها ما يحب لنفسه من حيث إنها نفس واحدة ، كما في الحديث « المسلمون كالجسد الواحد » • من كمال الإيمان أن يكره لأخيه ما يكره لنفسه • الحض على التواضع ومحاسن الأخلاق • الترغيب في محبة المسلمين بعضهم بعضاً وائتلافهم ، لأن ذلك يؤدي إلى التعاضد والتناصر .

١٦/٢٣٩ وَعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اُنْصُرْ أَخاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً » . فَقالَ رَجُلٌ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَنْصُرُهُ إِذَا كانَ مَظْلُوماً ، أَرَأَيْتَ إِنْ كانَ ظَالِماً ، كَيْفَ أَنْصُرُهُ ؟ قالَ : « تَحْجُزُهُ - أَوْ تَمْنَعُهُ - مِنَ الظُّلْمِ ، فَإِنَّ ذٰلِكَ نَصْرُهُ » رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في المظالم (باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً) .

لغة الحديث : تحجزه : أي تجعل نفسك حاجزاً له .

أفاد الحديث : كان مبدأ « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » يُفَسَّر في حياة العرب قبل الإسلام على ظاهره وهو ما اعتادوه من العصبية القبلية والحمية الجاهلية ، وجاء الله بالإسلام وفسَّره النبي ﷺ تفسيراً أخلاقياً رائعاً ، نقله من الهدم إلى البناء ومن الباطل إلى الحق .

١٧/٢٤٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « حَقُّ ٱلْمُسْلِمِ عَلى ٱلْمُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلَامِ ، وعِيادَةُ ٱلْمَرِيضِ ، وٱتِّباعُ ٱلْجَنائِزِ ، وإجابَةُ الدَّعْوَةِ ، وتَشْمِيتُ ٱلعاطِسِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « حَقُّ ٱلْمُسْلِمِ عَلى ٱلْمُسْلِمِ سِتٌّ : إذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، وإذَا دَعاكَ فَأَجِبْهُ ، وإذَا ٱسْتَنْصَحَكَ فَٱنْصَحْ لَهُ ، وإذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتْهُ ، وإذَا مَرِضَ فَعُدْهُ ، وإذَا ماتَ فَٱتَّبِعْهُ » .

رواه البخاري في الجنائز (باب الأمر باتباع الجنائز) والنكاح والأشربة وغيرها، ومسلم في السلام (باب من حق المسلم على المسلم رد السلام) .

لغة الحديث : حق المسلم : المراد به هنا الأمر المطلوب الذي يعم وجوب العين والكفاية والندب . تشميت العاطس : الدعاء له بخير، واشتقاقه من الشوامت وهي القوائم ، كأنه دعاء بثباتها على طاعة الله ، أو المراد بالشوامت : من يشمت في الشخص أي يفرح فيه إذا حصل له مايضره، فيكون معناه : أبعدك الله عن الشماتة وجنبك مايشمت به عليك، ويقول للعاطس : يرحمك الله ، فيرد العاطس : يهديكم الله ويصلح بالكم .

أفاد الحديث : • ردّ السلام فرض عين إذا كان المسلَّم عليه واحداً ، وفرض كفاية إذا كانوا جميعاً • عيادة المريض سنة وقد تصل إلى الوجوب في حق ذوي الأرحام والجوار ، ومن كان بحاجة إلى مساعدة ومواساة • إتباع الجنازة ، وهو تشييعها من محلها أو محل الصلاة إلى مكان دفنها فرض كفاية • إجابة الدعوة إلى وليمة العرس بشروطها المقررة في كتب الفقه واجبة ، وفي سائر الولائم سنة مؤكدة • تشميت العاطس بعد أن يحمد الله ، قال بعض العلماء: إنه واجب وجوباً عينياً إن لم يكن غيره، وكفاية على الجماعة ، وقال آخرون : إنه مستحب • الدين النصيحة عند الطلب.
• عظمة الإسلام في توثيق عرى الأخوة والمحبة بين المسلمين .

١٨/٢٤١ وعَنْ أَبِي عُمارَةَ ٱلْبَراءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ :

أَمرَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ ونَهانا عَنْ سَبْعٍ : أَمرَنا بِعِيادَةِ ٱلْمَرِيضِ ، وَٱتِّباعِ ٱلْجَنائِزِ ، وتَشْمِيتِ ٱلْعاطِسِ ، وإِبْرارِ ٱلْمُقْسِمِ ، ونَصْرِ ٱلْمَظْلُومِ ، وإِجابَةِ الدَّاعِي ، وإِفْشاءِ السَّلامِ ؛ ونَهانا عَنْ خَواتِيمَ أَوْ تَخَتُّمٍ بِالذَّهَبِ ، وعَنْ شُرْبٍ بِٱلْفِضَّةِ ، وعَنِ ٱلمَياثِرِ ٱلْحُمْرِ ، وعَنِ ٱلْقَسِّيِّ ، وعَنْ لُبْسِ ٱلْحَرِيرِ وٱلْإِسْتَبْرَقِ والدِّيباجِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.
وفِي رِوايَةٍ : وإِنْشادِ الضَّالَّةِ فِي السَّبْعِ ٱلْأُوَلِ .

« ٱلمَياثِرُ » بِياءٍ مُثَنَّاةٍ مِنْ تَحْتُ قَبْلَ ٱلْأَلِفِ وثاءٍ مُثَلَّثَةٍ بَعْدَها ، وهِيَ جَمْعُ مِيثَرَةٍ ، وهِيَ شَيْءٌ يُتَّخَذُ مِنْ حَرِيرٍ ويُحْشَى قُطْناً أَوْ غَيْرَهُ ، ويُجْعَلُ فِي السَّرْجِ وكُورِ ٱلْبَعِيرِ ، يَجْلِسُ عَلَيْهِ الرَّاكِبُ . « وٱلْقَسِّيُّ » بِفَتْحِ ٱلْقافِ وكَسْرِ السِّينِ ٱلْمُهْمَلَةِ ٱلْمُشَدَّدَةِ ، وهِيَ ثِيابٌ تُنْسَجُ مِنْ حَرِيرٍ وكَتَّانٍ مُخْتَلِطَيْنِ . « وإِنْشادُ الضَّالَّةِ » تَعْرِيفُها .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب الأمر باتباع الجنائز) والأشربة (باب آنية الفضة) والمرضى (باب وجوب عيادة المرضى) واللباس (باب خواتم الذهب ، وباب لبس القسي ، وباب الميثرة الحمراء) ومسلم في اللباس (باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء) .

لغة الحديث : إبرار المقسم : تصديق من أقسم عليك أن تفعل ما طلبه منك . الديباج : الثياب المتخذة من الحرير . الإستبرق : غليظ الحرير وضده السندس .

أفاد الحديث : • نصرة المظلوم فرض على من قدر عليه سواء كان مسلماً أو ذمياً • ويكون نصره برد الحق إليه وأخذه له من ظالمه • إبرار القسم خاص بما يحل من المباحات ومكارم الأخلاق ، فلو كان المحلوف عليه حراماً فلا يفعله أيضاً . • تحريم استعمال آنية الفضة وآنية الذهب من باب أولى، وقد ورد تحريمها في حديث آخر • تحريم التختم بالذهب ولبس الحرير بكل أنواعه على الرجال دون النساء .

٢٨- باب ستر عورات المسلمين والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة

قالَ اللهُ تَعالَى[1] : (إنَّ الَّذينَ يُحِبُّونَ أنْ تَشيعَ ٱلفاحِشَةُ[2] في الَّذينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَليمٌ في الدُّنيا والآخِرَةِ)[1].

---

(١) النور / ١٩ . تشيع : تفشو وتظهر . الفاحشة : العمل القبيح ، وقيل : الفاحشة في هذه الآية : القول السيء ، والآية نزلت في العصبة الذين جاؤوا بالإفك ، ولكن لفظها عام في حصول العذاب لمن أحب إشاعة الفاحشة في المؤمنين في كل عصر ومكان.

١/٢٤٢ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « لا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْداً في الدُّنيا إلَّا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ » رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في البر (باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة) .

أفاد الحديث : • أن جزاء من يستر عبداً في الدنيا الستر يوم القيامة ، فالجزاء موافق للعمل ، ويكون ستر الله إما بمحو ذنبه فلا يسأله ، أو يسأله من غير أن يطلع عليه أحداً ثم يعفو عنه .

٢/٢٤٣ وعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُـولُ : « كُلُّ أُمَّتي مُعافَىً إلَّا ٱلمُجاهِرِينَ ، وإنَّ مِنَ ٱلمُجاهَرَةِ أنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْـلِ عَمَلاً ، ثُمَّ يُصْبِحَ وقَدْ سَتَرَهُ اللهُ عَلَيْـهِ ، فَيَقُولَ : يا فُلانُ ، عَمِلْتُ ٱلبارِحَةَ كَذَا وكَذَا ، وقَدْ باتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ ، ويُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَلَيْهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب ستر المؤمن على نفسه) ومسلم في الزهد (باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه).

لغة الحديث: معافى: اسم مفعول من المعافاة، والمراد لهم سالمون عن ألسن الناس وأيديهم. إلا المجاهرين: من جاهر بمعنى جهر، والتعبير بفاعل للمبالغة. قال ابن حجر في فتح الباري: المجاهر الذي أظهر معصيته وكشف ما ستر الله عليه فتحدث بها.

أفاد الحديث: • عظم ذنب المجاهرين الذين يتقصدون إظهار المعاصي • في المجاهرة إغضاب الله عز وجل، وفي التستر مع التوبة الحصول على ستر الله تعالى • الجهر بالمعصية يدل على استخفاف بحق الله ورسوله وصالحي المؤمنين • في الجهر بالمعاصي اعتداء على الحرمات العامة واستخفاف بالدين.

٣/٢٤٤ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إذَا زَنَتِ الأَمَةُ فَتَبَيَّنَ زِناها فَلْيَجْلِدْها الحَدَّ ولَا يُثَرِّبْ عَلَيْها، ثُمَّ إنْ زَنَتِ الثَّانِيَةَ فَلْيَجْلِدْها الحَدَّ ولَا يُثَرِّبْ عَلَيْها، ثُمَّ إنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَلْيَبِعْها وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. «التَّثْرِيبُ»: التَّوْبِيخُ.

الحديث رواه البخاري في العتق (باب كراهية التطاول على الرقيق) وفي المحاربين (باب إذا زنت الأمة) وفي البيوع (باب بيع العبد الزاني) ومسلم في الحدود (باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا).

لغة الحديث: فليجلدها الحد: وهو خمسون سوطاً، وهو حد الحرة.

أفاد الحديث: • المسارعة في مفارقة أصحاب المعاصي وترك مخالطتهم • البيع المأمور به في الحديث يلزم صاحبه أن يبين حالها للمشتري لأنه عيب والإخبار بالعيب واجب • وجاز للبائع أن يكره شيئاً ويرتضيه لغيره، لاحتمال أن تتعفف عند المشتري بأن يعفها بنفسه، أو يصونها بهيبته أو يزوجها • جواز إقامة السيد الحد على رقيقه • إشارة إلى لزوم الإشفاق والرحمة بأرباب المعاصي، لردهم إلى الصواب وتوجيههم بالموعظة الحسنة.

٤/٢٤٥ وعَنْهُ قالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ خَمْراً . قالَ : « اضْرِبُوهُ » . قالَ أبو هُرَيْرَةَ : فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ ، والضَّارِبُ بِنَعْلِهِ ، والضَّارِبُ بِثَوْبِهِ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قالَ بَعْضُ القَوْمِ : أخزاكَ اللهُ . قالَ : « لَا تَقُولُوا هٰكَذَا ، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطانَ » . رَوَاهُ البُخارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في الحدود (باب مايكره من لعن شارب الخمر) و (باب الضرب بالجريد والنعال) .

لغة الحديث : أخزاك الله : أي قهرك .

أفاد الحديث : • حصول حد شارب الخمر بالجلد باليد وأطراف الثوب والجريد والنعال • الدعاء للعاصي بعد إقامة الحد عليه بالتوفيق والنجاة من الخزلان ، وعدم الدعاء عليه لئلا يكون ذلك عوناً للشيطان عليه • أسلوب النبي ﷺ في توجيه العصاة بعدم تعييرهم أو سبهم ، مما يجعل ذلك أدعى إلى استجلابهم إلى ترك المعاصي .

٢٩ - بابُ قضاء حوائج المسلمين

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)[١] .

---

(١) الحج / ٧٧ .

١/٢٤٦ وعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ « المُسْلِمُ أخُو المُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ ولَا يُسْلِمُهُ . مَنْ كانَ في حاجَةِ أخِيهِ كانَ اللهُ في حاجَتِهِ ، ومَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ بِها كُرْبَةً مِن كُرَبِ يَوْمِ القِيامَةِ ، ومَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ يَومَ القِيامَةِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المظالم (باب لا يظلم المسلم المسلم الخ..) ومسلم في البر (باب تحريم الظلم) . وقدتقدم شرح الحديث في باب تعظيم حرمات المسلمين رقم ١٢/٢٣٥

٢/٢٤٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ ٱلْقِيامَةِ ، ومَنْ يَسَّرَ عَلى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيا والْآخِرَةِ ، ومَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيا والْآخِرَةِ ، واللهُ فِي عَوْنِ ٱلعَبْدِ ما كانَ ٱلعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ . ومَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى ٱلْجَنَّةِ ، وما ٱجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ تَعالَى يَتْلُونَ كِتابَ اللهِ ، ويَتَدارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وحَفَّتْهُمُ ٱلمَلائِكَةُ ، وذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ ، ومَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الدعوات (باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر) .

لغة الحديث : نفّس : أزال • يسر على معسر : بالإبراء أو الانتظار • يلتمس: يطلب . علماً : يشمل العلم الشرعي وكل علم فيه نفع للمسلمين وتقتضي الحاجة إليه إذا قصد به إرضاء الله تعالى . يتدارسونه : يقرأ أحدهم شيئاً ثم يقرأ الآخر عين ما قرأه الأول • السكينة : وهي فعيلة من السكون للمبالغة ، والمراد بها هنا : الحالة التي يطمئن بها القلب . بطّأ : قصر .

أفاد الحديث : • فضل التيسير على المعسر • عظيم فضل السعي في طلب العلم . • الترغيب في الاجتماع لدراسة القرآن الكريم وتلاوته • إنما تنال السعادة بالأعمال لا بالأحساب والأنساب • تكافل المسلمين وتعاونهم على الخير .

٣٠- بابُ الشفاعة

قالَ تعالَى[١] : (مَنْ يشفَعْ شفاعَةً حَسنَةً يكُنْ لهُ نصيبٌ مِنْها) .

---

(١) النساء / ٨٥ . شفاعة : قال في النهاية : الشفاعة هي السؤال في التجاوز عن الذنب والجرائم .

١/٢٤٨ وعَنْ أبي مُوسَى ٱلأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا أَتاهُ طالِبُ حاجَةٍ أَقْبَلَ عَلى جُلَسائِهِ فَقالَ : « ٱشْفَعُوا تُؤْجرُوا ، ويَقْضِي اللهُ عَلى لِسانِ نَبِيِّهِ ما أَحبَّ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوايَةٍ : « ما شاءَ » .

الحديث رواه البخاري في كتاب الزكاة (باب التحريض على الصدقة) وفي الأدب والتوحيد ، ومسلم في الأدب (باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام) .

أفـادَ الحَديثُ : • الترغيب في الشفاعة لما فيها من الأجر سواء أقضيت الحاجة أم لا • لا شفاعة في حدود الله تعالى إذا وصل أمرها إلى الحاكم .

٢/٢٤٩ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما فِي قِصَّةِ بَرِيرَةَ وزَوْجِها قالَ : قـالَ لَها النَّبِيُّ ﷺ : « لَوْ رَاجَعْتِهِ ؟ » . قالَتْ : يا رَسُولَ اللهِ ، تأْمُرُنِي ؟ قالَ : « إِنَّما أَشْفَـعُ » قالَتْ : لاَ حاجَةَ لِي فِيهِ . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الطلاق (باب شفاعة النبي في زوج بريرة) .

لغـة الحَديث : بريرة : مولاة عائشة أم المؤمنين . وزوجها : مغيث ، أعتقت تحته بريرة فخيرها رسول الله ﷺ فاختارت نفسها ، وكان مغيث حين عتقها واختيارها عبداً ، وقصة بريرة وزوجها رواها مسلم في كتاب العتق ، والترمذي في

النكاح رقم / ١١٥٥ /. تأمرني؟ : أي أتأمرني بمراجعته . لا حاجة لي فيه : أي لا غرض ولا صلاح لي بمراجعته .

أفَادَ الحَدِيثُ : • قال النووي: أجمعت الأمة على أن الأمة إذا أعتقت كلها تحت زوجها وهو عبد كان لها الخيار في فسخ النكاح .

٣١ - بَابُ الإِصْلاحِ بَيْنَ النَّاسِ

قَالَ اللهُ تَعالَى : (لاَ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ)[1]. وقالَ تعالَى : (والصُّلْحُ خَيْرٌ)[2]. وقالَ تَعالَى : (فَاتَّقُوا اللهَ وأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ)[3]. وقالَ تَعالَى : (إِنَّما ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ، فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ)[4].

(١) النساء / ١١٤ . نجواهم : تناجيهم وتحدثهم سراً . معروف: عمل بر وخير .
(٢) النساء / ١٢٨. (٣) الأنفال / ١ . ذات بينكم : أصلحوا مابينكم من الخلاف بالمودة وترك النزاع . (٤) الحجرات / ١٠ .

١/٢٥٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كُلُّ سُلاَمَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ : تَعْدِلُ بَيْنَ ٱلاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْها أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْها مَتاعَهُ صَدَقَةٌ ، وٱلْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وبِكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيها إِلَى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ ، وتُمِيطُ ٱلأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . ومَعْنَى « تَعْدِلُ بَيْنَهُما » : تُصْلِحُ بَيْنَهُما بِٱلْعَدْلِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من أخذ بالركاب) والصلح ، ومسلم في الزكاة (باب بيان اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف) .

لغة الحديث : سلامى : هو العضو من الإنسان ، وقيل : الأنملة من أنامل الأصابع ، ثم استعمل في سائر عظام البدن ومفاصله ، والمعنى على كل عظم ومفصل من ابن آدم صدقة ، وفي الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلاً . متاعه : وهو كل ماينتفع به من عرض الدنيا قليلاً كان أو كثيراً . الكلمة الطيبة : وهي كل ذكر أو دعاء للنفس أو للغير . خطوة : الخطوة بفتح الخاء للمرة الواحدة ، وبضم الخاء لما بين القدمين . تميط الأذى : تزيل ما يؤذي المارة من حجر وغيره .

أفاد الحديث : • وجوب الشكر لله تعالى بهذه الصدقة كل يوم ، وفي حديث آخر في الصحيحين : « فإن لم يفعل فليمسك عن الشر فإنه له صدقة » وهذا يدل على أنه يكفيه أن لايفعل شيئاً من الشر . والشكر قسمان : شكر واجب : ويكون بالقيام بالواجبات وترك المحرمات ، وهو كاف لشكر هذه النعم وغيرها . وشكر مستحب وهو أن يزيد على ذلك بنوافل الطاعات القاصرة كالأذكار ، والمتعدية كالإعانة والعدل ، وهو المراد من هذا الحديث .

٢/٢٥١ وَعَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لَيْسَ ٱلْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَيَنْمِي خَيْراً أَوْ يَقُولُ خَيْراً » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ زِيَادَةٌ قَالَتْ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُهُ النَّاسُ إِلاَّ فِي ثَلاَثٍ : تَعْنِي ٱلْحَرْبَ ، وَٱلْإِصْلاَحَ بَيْنَ النَّاسِ ، وَحَدِيثَ الرَّجُلِ ٱمْرَأَتَهُ ، وَحَدِيثَ ٱلْمَرْأَةِ زَوْجَهَا .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلح (باب ليس الكذاب.. الخ) ومسلم في الأدب (باب تحريم الكذب وبيان مايباح منه) .

لغة الحديث : فينمي : يبلّغ خيراً ، يقال : نمى الحديث إذا بلّغه على وجه الإصلاح ، ونمّى بالتشديد إذا بلّغه على وجه الإفساد . يرخص : يجوّز . حديث

الرجل امرأته : كأن يقول : لا أحد أحبُّ إليَّ منك ، وتقول له ذلك .

أفاد الحديث : • الكذب حرام من حيث الأصل ، وإنما أُبيح على سبيل الترخيص في هذه الأمور الثلاثة ، لعظم المصلحة المترتبة على ذلك . وقد يكون الكذب أحياناً واجباً إذا ترتب عليه حفظ إنسان من التلف .

٣/٢٥٢ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبابِ عالِيَةً أَصْواتُهما ، إِذَا أَحَدُهُما يَسْتَوْضِعُ الآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ ، وهُوَ يَقُولُ : واللهِ لاَ أَفْعَلُ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِما رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقالَ : « أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلى اللهِ لاَ يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ ؟ » فَقالَ : أَنا يا رَسُولَ اللهِ ، ولَهُ أَيُّ ذٰلِكَ أَحَبَّ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . مَعْنَى « يَسْتَوْضِعُهُ » : يَسْأَلُهُ أَنْ يَضَعَ عَنْهُ بَعْضَ دَيْنِهِ . « وَيَسْتَرْفِقُهُ » : يَسْأَلُهُ الرِّفْقَ . « والْمُتَأَلِّي » : الْحَالِفُ .

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الصلح (باب هل يشير الإمام بالصلح) ومسلم في البيوع (باب استحباب الوضع من الدين) .

لغة الحديث : له أي ذلك أحب : أي ليختر الرفق به ، أو وضع شيء من الدين عنه .

أفاد الحديث : • الحض على الرفق بالغريم والإحسان إليه بالوضع عنه • الزجر على الحلف على ترك الخير ، والسعي للإصلاح بين المتخاصمين .

٤/٢٥٣ وعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كانَ بَيْنَهُمْ شَرٌّ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ فِي أُناسٍ مَعَهُ ، فَحُبِسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وحانَتِ الصَّلاةُ ، فَجاءَ بِلالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما فَقالَ : يا أَبا بَكْرٍ ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ حُبِسَ ، وحانَتِ الصَّلاةُ ، فَهَلْ

لَكَ أنْ تَؤُمَّ النَّاسُ ؟ قــالَ : نَعَمْ إنْ شِئْتَ . فَأَقامَ بِلَالُ الصَّلَاةَ ، وتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَكَبَّرَ وكَبَّرَ النَّاسُ ، وجـاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قامَ فِي الصَّفِّ ، فَأَخذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ ، وكانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ لاَ يَلْتَفِتُ فِي الصَّلاَةِ . فَلَمَّـا أَكْـثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ ٱلْتَفَتَ ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَشارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَدَهُ ، فَحَمِــدَ اللهَ وَرَجَعَ ٱلْقَهْقَرَى ورَاءَهُ حَتَّى قامَ فِي الصَّفِّ ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى لِلنَّـاسِ ، فَلَمَّـا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلى النَّاسِ فَقالَ : « أَيُّها النَّاسُ ، مالَكُمْ حِينَ نابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيقِ ؟ إِنَّمـا التَّصْفِيقُ لِلنِّساءِ . مَنْ نابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاَتِهِ فَلْيَقُلْ : سُبْحانَ اللهِ ، فَإِنَّهُ لاَ يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ سُبْحانَ اللهِ إِلَّا ٱلْتَفَتَ . يا أَبا بَكْرٍ ، ما مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ ؟ » فَقالَ أَبُو بَكْرٍ : ما كانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحافَـةَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ بَـيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . مَعْنَى « حُبِسَ » : أَمْسَكُوهُ لِيُضَيِّفُوهُ .

الحديث رواه البخاري في أحكام السهو (باب الإشارة في الصلاة) وورد مختصراً في (باب العمل في الصلاة والأذان) ومسلم في كتاب الصلاة (باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام) .

لغة الحديث : بنو عمرو بن عوف : بطن كبير من الأوس فيه عدة أحيـــاء ، وكانت منازلهم بقُباء . وقد جاء في صحيح البخاري ، كتاب الصلح ، من طريق محمد

ابن جعفر عن أبي حازم : « أن أهل قُباء تراموا بالحجارة ، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك ، فقالوا : اذهب بنا نصلح بينهم... » • شر : قتال . حانت الصلاة : أي دخل حينها وهو وقتها ، وهي صلاة العصر كما صرح بذلك البخاري . القهقرى : يمشي إلى خلفه ، وهو مفعول مطلق . نابكم : أصابكم . أبو قحافة : اسمه عثمان .

أفَادَ الحديثُ : • المسارعة إلى الإصلاح بين الناس لحسم مادة القطيعة بينهم ، وتوجه الإمام بنفسه إلى بعض رعيته لذلك • جواز الصلاة الواحدة بإمامين أحدهما بعد الآخر • فضل أبي بكر • جواز التسبيح في الصلاة لما ينوب المصلي أو غيره إذا قصد مع الإعلام الذكر • جواز الالتفات في الصلاة للحاجة • جواز الحركات إذا لم تكثر • مخاطبة المصلي بالإشارة أولى من مخاطبته بالعبارة .

٣٢- بابُ فضل ضعفة المسلمين

والفقراء والخاملين

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِٱلْغَدَاةِ وَٱلْعَشِيِّ ، يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ)[1] .

---

(١) الكهف / ٢٨ . اصبر نفسك : احبسها وثبتها ، والصبر حبس النفس على المكاره . الغداة الصباح • العشي : المساء ، والمراد جميع الأوقات . يريدون وجهه : يطلبون رضاه . ولا تعدو عيناك عنهم : لاتجاوزهم نظرك إلى غيرهم .

١/٢٥٤ وعَنْ حارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ . أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « ٱلْعُتُلُّ » : ٱلْغَلِيظُ الْجَافِي . « وَٱلْجَوَّاظُ »

بِفَتْحِ ٱلْجِيمِ وتَشْدِيدِ ٱلوَاوِ وبِالظَّاء ٱلمُعْجَمَةِ : وهُوَ ٱلْجَمُوعُ ٱلمَنُوعُ. وقِيلَ : الضَّخْمُ ٱلمُخْتالُ فِي مِشْيَتِهِ . وقِيلَ : ٱلقَصِيرُ ٱلبَطِينُ .

الحديث رواه البخاري في التفسير (باب قوله تعالى: عتل بعد ذلك زنيم) والأدب والنذر ، ومسلم في صفة الجنة (باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء) .

لغة الحديث : بأهل الجنة : بمعظم أهلها . ضعيف متضعف: متواضع ضعيف الحال يستضعفه الناس ويقهرونه ، وقيل : خاضع لله يذل له نفسه . لو أقسم على الله لأبره : لو حلف يميناً طمعاً في كرم الله لأعطاه الله مايريد . بأهل النار: أي بسماتهم وأفعالهم لتجتنبوها .

أفاد الحديث : • النهي عن الغلظة والخيلاء • استحباب التواضع والتذلل للمسلمين ، قال تعالى : (أشداء على الكفار رحماء بينهم) .

٢/٢٥٥ وعَنْ أَبِي ٱلعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : مَرَّ رَجُلٌ عَلى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جالِسٍ : «ما رَأْيُكَ فِي هٰذَا ؟» . فَقالَ : رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ : هٰذَا وَٱللهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ وإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ . فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ ، فَقالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «ما رَأْيُكَ فِي هٰذَا» ؟ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، هٰذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ ٱلمُسْلِمِينَ ، هٰذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَلَّا يُنْكَحَ ، وإِنْ شَفَعَ أَلَّا يُشَفَّعَ ، وإِنْ قالَ أَلَّا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «هٰذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ ٱلأَرْضِ مِثْلَ هٰذَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . «حَرِيٌّ» هُوَ بِفَتْحِ ٱلحَاءِ وكَسْرِ الرَّاءِ وتَشْدِيدِ ٱلياءِ : أَيْ حَقِيقٌ . وقَوْلُهُ «شَفَعَ» بِفَتْحِ ٱلفاءِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب النكاح (باب الأكفاء في الدين) .

لغة الحديث : مر رجل : قيل لعله الأقرع بن حابس أو عيينة بن حصن ، والرجل الآخر قيل: هو جُميل بن سراقة الغفاري • شفع : الشفاعة مأخوذة من الشفع وهما الاثنان، ومعناهما ضم جاه إلى جاه لبلوغ المراد .

أفاد الحديث : • الحث على عدم الاستهانة بالفقراء والمستورين ، فرب أشعث أغبر خير من ملء الأرض من الأثرياء وأصحاب المظاهر • أن العبرة بتقوى الانسان لا بنسبه وشرفه في قومه، قال تعالى : (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) • الترغيب في إنكاح الصالحين والصالحات ، ولو كانوا فقراء لأنهم الأكفاء في الدين • إن السيادة لمجرد حيازة الدنيا لا أثر له في المجتمع الإسلامي ، ومن فاته حظه من الدنيا أمكنه الاستعاضة عنه بالأعمال الصالحة والتقوى .

٣/٢٥٦ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ٱحْتَجَّتِ ٱلجَنَّةُ والنَّارُ ، فَقالَتِ النَّارُ : فِيَّ ٱلجَبَّارُونَ وٱلْمُتَكَبِّرُونَ . وقالَتِ ٱلجَنَّةُ : فِيَّ ضُعَفاءُ النَّاسِ ومَساكِينُهُمْ . فَقَضَى اللهُ بَيْنَهُما : إنَّكِ ٱلْجَنَّةُ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشاءُ ، وإنَّكِ النَّارُ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشاءُ ، ولِكِلَيْكُما عَلَيَّ مِلْؤُها » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها (باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء) .

لغة الحديث : احتجت : تخاصمت وأقامت كل واحدة منهما الحجة على الأخرى، والمراد من الحوار حكاية ما اختص به كل منهما . الجبارون : الذين يتجبرون على الناس ويقهرونهم على مرادهم • ضعفاء الناس : المتواضعون ، أو المستضعفون . مساكينهم : المحتاجون • قضى بينهم : أخبر عما أراده لهما مما سبقت به إرادته . لكليكما عليّ ملؤها : لكل من الجنة والنار ما يملؤها .

أفاد الحديث : • أن الله تعالى شاء أن يترك الناس أحراراً يختار كل واحد العمل الذي يريده بعد أن بيَّن لهم طريق الحق من الباطل ، وقد علم سبحانه أن

فريقاً سيختار طريق الشر ويكون مصيره النار فيملؤها ، وأن فريقاً سيختار بإرادته طريق الخير فيكون مصيره الجنة فيملؤها • بشارة المؤمنين المستضعفين بالجنة ، ووعيد المتكبرين والجبارين بالنار .

$\frac{4}{257}$ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ ٱلْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَناحَ بَعُوضَةٍ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في تفسير سورة الكهف (في تفسير قوله : فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً) ومسلم في أول كتاب صفة القيامة والجنة والنار .

أفاد الحديث : أن قيمة الانسان بعمله لابشكله وجسمه يوم القيامة •

$\frac{5}{258}$ وعَنْهُ أَنَّ ٱمْرَأَةً سَوْدَاءَ كانَتْ تَقُمُّ ٱلمَسْجِدَ - أَوْ شاباً - فَفَقَدَها أَوْ فَقَدَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْها أَوْ عَنْهُ ، فَقالُوا : ماتَ. قالَ : « أَفَلا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ » . فَكَأَنَّهُمْ صَغَّرُوا أَمْرَها أَوْ أَمْرَهُ فَقالَ : « دُلُّونِي عَلى قَبْرِهِ » ، فَدَلُّوهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قالَ : « إِنَّ هٰذِهِ ٱلقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلى أَهْلِها . وإِنَّ اللهَ تَعالَى يُنَوِّرُها لَهُمْ بِصَلاتِي عَلَيْهِمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . قَوْلُهُ « تَقُمُّ » هُوَ بِفَتْحِ التَّاءِ وضَمِّ ٱلقافِ : أَيْ تَكْنُسُ . « وٱلقُمامَةُ » : ٱلكُناسَةُ . « وآذَنْتُمُونِي » بِمَدِّ ٱلهَمْزَةِ : أَيْ أَعْلَمْتُمُونِي .

الحديث رواه البخاري في المساجد (باب كنس المسجد) ومسلم في الجنائز (باب الصلاة على القبر) .

لغة الحديث : امرأة سوداء : رجح العلماء أن التي كانت تكنس المسجد امرأة وليس رجلا وتعرف بأم محجن . صغروا أمرها : هونوا من شأنها . مملوء ظلمة : حيث لا نور فيها إلا بالأعمال الصالحة والشفاعات والدعوات •

أفاد الحديث : • فضل تنظيف المساجد • تواضع النبي ﷺ وسؤاله عن الخادم والصديق .
• الترغيب في شهود جنائز أهل الخير وإعادة صلاة الجنازة لمن لم يصل عليها ولو بعد الدفن عند القبر .

٦/٢٥٩ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « رُبَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلى اللهِ لَأَبَرَّهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب فضل الضعفاء والخاملين) .

لغة الحديث : أشعث : قال في المصباح : شعث من باب تعب فهو شعث إذا تلبد شعره لقلة تعهده بالدهن . أغبر: يعلوه الغبار . مدفوع بالأبواب: يُدفع لفقره ورثاثته. لو أقسم على الله : لو حلف يميناً بحصول أمر . لأبره : لأعطاه ما حلف عليه .

أفاد الحديث : • أن الله لاينظر إلى صورة العبد ولكن ينظر إلى القلوب والأعمال
• على الإنسان أن يعتني بعمله وطهارة قلبه أكثر من عنايته بجسمه وملبسه • ميزان الرجال بالأعمال لا بالمظاهر والأنساب والأموال .

٧/٢٦٠ وعَنْ أُسامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « قُمْتُ عَلى بابِ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا عامَّةُ مَنْ دَخَلَها الْمَساكِينُ ، وأَصْحابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ . غَيْرَ أَنَّ أَصْحابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، وقُمْتُ عَلى بابِ النَّارِ ، فَإِذَا عامَّةُ مَنْ دَخَلَها النِّساءُ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . والْجَدُّ : بِفَتْحِ الْجِيمِ : الْحَظُّ والْغِنَى . وقَوْلُهُ « مَحْبُوسُونَ » : أَيْ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُمْ بَعْدُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ .

الحديث رواه البخاري في النكاح (باب لاتأذن المرأة في بيت زوجها إلا بإذنه). والرقاق ، ومسلم في أول الرقاق (باب أكثر أهل الجنة الفقراء.. الخ) .

لغة الحديث : قمت على باب الجنة : قد يكون المراد أن الرسول اطلع على مايكون عليها الحال يوم القيامة فحكاه بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ، ومثله وقفت على النار .

أفَادَ الحَدِيثُ : • إخبار النبي ﷺ عن المغيبات بأحوال أهل الجنة وأهل النار .
• أهل الجنة يوم القيامة هم المساكين وأصحاب الأعمال الصالحة • لاينفع مال ولا بنون يوم القيامة إلا العمل الصالح • المقصود بالنساء : اللواتي يعصين الله تعالى ، ولا يؤدين حقوق الله تعالى ، وينكرن الجميل والإحسان .

٨/٢٦١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي ٱلْمَهْدِ إِلَّا ثَلاثَةٌ : عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ ، وكانَ جُرَيْجٌ رَجُلاً عابِداً فَٱتَّخَذَ صَوْمَعَةً ، فَكانَ فِيها فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وهُوَ يُصَلِّي فَقالَتْ : يا جُرَيْجُ . فَقالَ : يا رَبِّ أُمِّي وَصَلاتِي ! فَأَقْبَلَ عَلى صَلاتِهِ ، فَٱنْصَرَفَتْ . فَلَمَّا كانَ مِنَ ٱلْغَدِ أَتَتْهُ وهُوَ يُصَلِّي فَقالَتْ : يا جُرَيْجُ . فَقالَ : أَيْ ربِّ ، أُمِّي وَصَلاتِي ! فَأَقْبَلَ عَلى صَلاتِهِ ، فَلَمَّا كانَ مِنْ ٱلْغَدِ أَتَتْهُ وهُوَ يُصَلِّي . فَقالَتْ : يا جُرَيْجُ ، فَقالَ : أَيْ رَبِّ ، أُمِّي وَصَلاتِي ! فَأَقْبَلَ عَلى صَلاتِهِ ، فَقالَتِ : اللَّهُمَّ لا تُمِتْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ ٱلْمُومِساتِ . فَتَذاكَرَ بَنو إِسْرائِيلَ جُرَيْجاً وعِبادَتَهُ ، وكانَتِ ٱمْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِها ، فَقالَتْ : إِنْ شِئْتُمْ لَأَفْتِنَنَّهُ . فَتَعَرَّضَتْ لَه ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْها ، فَأَتَتْ راعِياً كانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ ، فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِها ، فَوَقَعَ عَلَيْها فَحَمَلَتْ ، فَلَمَّا وَلَدَتْ قالَتْ : هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ ، فَأَتَوْهُ فَٱسْتَنْزَلُوهُ ، وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ . فَقالَ : ما شَأْنُكُمْ ؟ قالُوا : زَنَيْتَ بِهٰذِهِ ٱلْبَغِيِّ فَوَلَدَتْ مِنْكَ . قالَ : أَيْنَ الصَّبِيُّ ؟ فَجاؤُوا بِهِ فَقالَ : دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ . فَصَلَّى ، فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ وقالَ :

يا غُلامُ، مَنْ أبوكَ ؟ قالَ : فُلانٌ الرَّاعِي . فَأقبَلُوا عَلى جُرَيْجٍ يُقَبِّلُونَهُ ويَتَمَسَّحُونَ بِهِ ، وقالُوا : نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ . قالَ : لاَ . أَعِيدُوها مِنْ طِينٍ كَما كانَتْ ، فَفَعَلُوا . وَبَيْنا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ فَمَرَّ رَجُلٌ راكِبٌ عَلى دابَّةٍ فارِهَةٍ وَشارَةٍ حَسَنَةٍ ، فَقالَتْ أُمُّهُ : اللَّهُمَّ ٱجْعَلِ ٱبْنِي مِثْلَ هٰذَا ، فَتَرَكَ الثَّدْيَ وأَقْبَلَ إِلَيْهِ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقالَ : اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلى ثَدْيِهِ ، فَجَعَلَ يَرْضَعُ ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ٱرْتِضاعَهُ بِأُصْبُعِهِ السَّبَّابَةِ فِي فِيهِ فَجَعَلَ يَمُصُّها ، ثُمَّ قالَ : وَمَرُّوا بِجارِيَةٍ وهُمْ يَضْرِبُونَها ، وَيَقُولُونَ : زَنَيْتِ سَرَقْتِ ، وَهِيَ تَقُولُ : حَسْبِيَ اللهُ ونِعْمَ ٱلوَكِيلُ ، فَقالَتْ أُمُّهُ : اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلِ ٱبْنِي مِثْلَها . فَتَرَكَ الرَّضاعَ ونَظَرَ إِلَيْها ، فَقالَ : اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنِي مِثْلَها . فَهُنالِكَ تَراجَعا ٱلحَدِيثَ . فَقالَتْ : مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ ٱلهَيْئَةِ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ ٱجْعَلِ ٱبْنِي مِثْلَهُ ، فَقُلْتَ : اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ ، ومَرُّوا بِهٰذِهِ ٱلأَمَةِ وهُمْ يَضْرِبُونَها ويَقُولُونَ : « زَنَيْتِ سَرَقْتِ » فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلِ ٱبْنِي مِثْلَها ، فَقُلْتَ : اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنِي مِثْلَها ! قالَ : إِنَّ ذٰلِكَ الرَّجُلَ جَبَّارٌ ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ ، وإِنَّ هٰذِهِ يَقُولُونَ زَنَيْتِ ولَمْ تَزْنِ ، وسَرَقْتِ ولَمْ تَسْرِقْ ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنِي مِثْلَها » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ : « ٱلمُومِساتُ » بِضَمِّ ٱلمِيمِ ٱلأُولَى وإِسْكانِ ٱلوَاوِ وكَسْرِ ٱلمِيمِ الثَّانِيَةِ وبِالسِّينِ ٱلمُهْمَلَةِ ، وهُنَّ الزَّوَانِي . وٱلمُومِسَةُ الزَّانِيَةُ . وقَوْلُهُ : « دابَّةٍ فارِهَةٍ » بِٱلفاءِ : أَيْ حاذِقَةٍ نَفِيسَةٍ . « والشَّارَةُ »

- بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وتَخْفِيفِ الرَّاءِ - وهِيَ الْجمالُ الظَّاهِرُ في الْهَيْئَةِ والْمَلْبَسِ.
ومَعْنَى « تَرَاجَعا الْحَدِيثَ » : أيْ حَدَّثَتِ الصَّبِيَّ وحَدَّثَها ، واللهُ أعْلَمُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء (باب واذكر في الكتاب مريم .. الخ) وفي بدء الخلق ، ومسلم في البر والصلة (باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها) .

لغة الحديث : إلا ثلاثة : أي من بني إسرائيل ، وإلا فقد تكلم غيرهم ، كما جاء في صحيح مسلم في قصة أصحاب الأخدود . صومعة : بناء مرتفع يتعبد فيه الرهبان . فكان فيها : أي يعبد الله . بغي : زانية . يُتمثل بحسنها : يضرب المثل بحسنها . فاستنزلوه : أنزلوه . حسبي الله : كافيني الله . هنالك تراجعا الحديث : أي في هذا الحال سألته أمه عن سبب مخالفته لها .

أفاد الحديث : • إيثار إجابة الأم على صلاة التطوع ، لأن الاستمرار فيها نافلة وإجابة الأم وبرها واجب ، وقيل : إنما دعت عليه لأنه كان بإمكانه أن يخفف صلاته ويجيبها • ثبوت الكرامة للصالحين من الرجال والنساء وثبوت المعجزة للأنبياء .
• فضل بر الوالدين .

٣٣- باب مُلاطفة اليتيم والبنات

وسائر الضَّعَفة والمساكين والمنكسرين والإحسان إليهم والشفقة عليهم والتواضع معهم، وخفض الجناح لهم

قالَ اللهُ تعالَى : (وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ)[١] . وقالَ تعالَى : (واصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ، ولَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ، تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيا)[٢]

(١) الحجر/٨٨ . واخفض جناحك : أي تواضع وألن جناحك لهم وهو مستعار من خفض الطائر جناحيه إذا أراد أن ينحط . (٢) الكهف/٢٨ . واصبر : احبس

نفسك وثبتها . يدعون ربهم بالغداة والعشي : يعبدون ربهم في سائر الأوقات . يريدون وجهه : أي يريدون ذاته، والمراد أنهم مخلصون في عبادتهم وعملهم لله تعالى . ولا تعد عيناك عنهم : لا تجاوزهم ناظراً إلى غيرهم .

وقالَ تعالَى : (فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ . وأَمَّا السَّائِلَ فَلا تَنْهَرْ)[1] . وقالَ تَعالَى : (أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ . فَذٰلِكَ الَّذِي يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ . ولَا يَحُضُّ على طَعامِ ٱلمِسْكِينِ)[2].

---

(١) الضحى / ٩ – ١٠ . فلا تقهر : فلا تغلبه على ماله ولاتستذله .
فلا تنهر : فلا تزجره وارفق به . (٢) الماعون /١–٣.أرأيت الذي : أخبرني عن الذي يكذب من هو ؟ • يكذب بالدّين : يجحد الجزاء لإنكاره البعث .
يدعُّ اليتيم : يدفعه دفعاً عنيفاً عن حقه . لا يحض : لا يحث ولا يبعث أحداً .

١/٢٦٢ وعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ ، فَقالَ ٱلْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : ٱطْرُدْ هٰؤُلاءِ لا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنا ، وكُنْتُ أَنا وٱبْنُ مَسْعُودٍ ورَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ وبِلَالٌ ورَجُلَانِ لَسْتُ أُسَمِّيهِما ، فَوَقَعَ في نَفْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ما شَاءَ اللهُ أَنْ يَقَعَ فَحَدَّثَ نَفْسَهُ ، فَأَنْزَلَ اللهُ تعالَى : (ولاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِٱلْغَدَاةِ وٱلْعَشِيِّ ، يُرِيدُونَ وَجْهَهُ)رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في فضائل الصحابة (باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه) .

لغة الحديث : نفر : النفر بالتحريك عدة رجال من ثلاثة إلى عشرة . فوقع في نفس رسول الله ماشاءالله أن يقع : أي من طرد المسلمين، لما علم من ثبات إيمانهم، وطمعاً في إسلام أئمة الشرك وإسلام قومهم نظير مجالستهم في يوم خاص بهم

أفَادَالحَديثُ : • الفقراء والضعفاء كانوا أول من اعتنق الإسلام وصدق برسالة محمد ﷺ • يجب احترام الصالحين واجتناب ما يغضبهم ويؤذيهم ، وإن في إيذائهم وإغضابهم غضب الله • يجب أن يكون احترام الناس وتقديرهم لدينهم وإيمانهم لا لمالهم وجاههم • المساواة في القيمة الإنسانية مبدأ إسلامي طبق عملياً منذ الأيام الأولى من دعوة الإسلام • الإسلام دين الله تعالى لجميع الناس ، ولا فضل لأحد على آخر بمال أو جاه إلا بالتقوى والعمل .

٢/٢٦٣ وعَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ عائِذِ بْنِ عَمْرٍو ٱلْمُزَنِيِّ - وهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَنَّ أَبا سُفْيانَ أَتَى على سَلْمانَ وصُهَيْبٍ وبِلالٍ في نَفَرٍ ، فَقالُوا : ما أَخَذَتْ سُيُوفُ اللهِ مِنْ عَدُوِّ اللهِ مَأْخَذَها ، فَقالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَتَقُولُونَ هٰذا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وسَيِّدِهِمْ ؟ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقالَ : « يا أَبا بَكْرٍ ، لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ ؟ لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ ! » فَأَتاهُمْ فَقالَ : يا إِخْوَتاهُ ، أَغْضَبْتُكُمْ ؟ قالُوا : لا ، يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يا أَخِي . رَواهُ مُسْلِمٌ . قَوْلُهُ « مأْخَذَها » أَيْ لَمْ تَسْتَوْفِ حَقَّها مِنْهُ . وقَوْلُهُ « يا أَخِي » رُوِيَ بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ وكَسْرِ ٱلْخاءِ وتَخْفِيفِ ٱلْياءِ ، ورُوِيَ بِضَمِّ ٱلْهَمْزَةِ وفَتْحِ ٱلْخاءِ وتَشْدِيدِ ٱلْياءِ .

الحديث رواه مسلم في فضائل الصحابة (باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال رضي الله عنهم) .

لغَةالحَديث : أبو سفيان : صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف . سلمان : سلمان الفارسي . صهيب : صهيب بن سنان الرومي . بلال : بلال الحبشي مولى أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، والجميع تأتي ترجمتهم في نهاية الكتاب إن شاء الله تعالى . أغضبتهم : أي زجرتهم أو أسأت إليهم . يغفر الله لك : جملة دعائية

والأفضل أن يقال : لا ويغفر الله لك، حتى لا يشتبه الدعاء له بالدعاء عليه .

أفَادَالحَديثُ : • طلب محبة المؤمنين والتلطف بهم • فضل ورتبة المذكورين في الحديث وهم سلمان وصهيب وبلال • الإخوة في الله يحملون كلام بعضهم على أحسن المحامل.

٣/٢٦٤ وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أنا وكافِلُ ٱلْيَتِيمِ فِي ٱلْجَنَّةِ هٰكَذَا » ، وأشارَ بِالسَّبَّابَةِ وَٱلْوُسْطَى، وفَرَّجَ بَيْنَهُمَا . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . وكافِلُ ٱلْيَتِيمِ : ٱلْقائِمُ بِأُمورِهِ .

الحديث رواه البخاري في الطلاق (باب اللعان) وفي الأدب .

لغَةالحَديث : اليتيم : الصغير الذي مات أبوه ، واليتيم في الناس من قبل الأب ، وفي البهائم من جهة الأم . السبابة : الأصبع التي تلي الإبهام ، وسميت بذلك لأنه يسب بها الشيطان ، ويقال لها : السباحة . فرّج بينهما : فرّق بينهما إشارة إلى أن بين درجة النبي ﷺ في الجنة وكافل اليتيم قدر تفاوت مابين السبابة والوسطى ، وفي رواية : « كهاتين إذا اتقى » أي اتقى الله فيما يتعلق بحق اليتيم .

أفَادَالحَديثُ : • الترغيب في القيام بأمور اليتيم والمحافظة على أمواله • قال ابن بطال : حق على من سمع هذا الحديث أن يعمل به فيكون رفيق النبي ﷺ في الجنة ، ولا منزلة في الآخرة أفضل من ذلك .

٤/٢٦٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كافِلُ ٱلْيَتِيمِ ـ لَهُ أوْ لِغَيْرِهِ ـ أنا وهُوَ كهاتَيْنِ في ٱلْجَنَّةِ » ، وأشارَ الرَّاوِي ـ وهُوَ مالِكُ بْنُ أَنَسٍ ـ بِالسَّبَّابَةِ وٱلْوُسْطَى ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وقَوْلُهُ ﷺ « ٱلْيَتِيمِ لَهُ أوْ لِغَيْرِهِ » مَعْناهُ : قَرِيبُهُ أَوِ ٱلأَجْنَبِيُّ مِنْهُ ، فَٱلْقَرِيبُ مِثْلُ أنْ تَكْفُلَهُ أُمُّهُ أوْ جَـــدُّهُ أوْ أَخُوهُ أوْ غَيْرُهُمْ مِنْ قَرابَتِـهِ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحدث رواه مسلم في الزهد (باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم) .

لغة الحديث : مالك بن أنس: بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي أبو عبد الله الفقيه المدني ، إمام دار الهجرة ، ومن أتباع التابعين ، توفي سنة ١٧٩ هـ وله من العمر ٩٠ سنة .

٥/٢٦٦ وعَنْهُ قالَ : قـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَيْسَ ٱلْمِسْكِينُ الَّذي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ والتَّمْرَتانِ ، ولَا اللُّقْمَةُ واللُّقْمَتانِ ، إِنَّمَــا ٱلْمِسْكِينُ الَّذي يَتَعَفَّفُ » مُتفقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ في الصَّحِيحَيْنِ: « لَيْسَ ٱلْمِسْكِينُ الَّذي يَطُوفُ عَلى النَّاسِ ، تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ واللُّقْمَتانِ ، والتَّمْرَةُ والتَّمْرَتانِ، ولٰكِنَّ ٱلْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ ، ولَا يُفْطَنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ، ولَا يَقُومُ فَيَسْأَلَ النَّاسَ » .

رواه البخاري في كتاب الزكاة (باب قول الله : لايسألون الناس إلحافاً) وكتاب التفسير (باب قوله تعالى : لايسألون الناس إلحافاً) والأطعمة ، ومسلم في الزكاة (باب المسكين الذي لايجد غنى.. الخ) .

لغة الحديث : ليس المسكين : أي المحتاج الممدوح الأحق بالصدقه .يتعفف : يترك السؤال من الناس مع حاجته . لايفطن : لايعلم .

أفاد الحديث : ● قال الخطابي وغيره : إنمـــا نفى ﷺ المسكنة عن السائل الطواف لأنه تأتيه الكفاية ، وقد تأتيه الزكاة زيادة عليها فتزول خصاصته ويسقط اسم المسكنة عنه ، وإنما تدوم الحاجة والمسكنة فيمن لايسأل ولا يُعطف عليه فيعطى ● ذم المسألة ● الحض على التعفف ، قال تعالى في مدح من هذا شأنه : (يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف) .

٦/٢٦٧ وعَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : السَّاعِي عَلى ٱلْأَرْمَلَةِ وٱلْمِسْكِينِ كَٱلْمُجاهِدِ في سَبِيلِ اللهِ ، وأَحْسَبُهُ قالَ : وكَٱلْقائِمِ الَّـذِي لا يَفْتُرُ وكَالصَّائِمِ الَّذِي لا يُفْطِرُ ! » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أول النفقات، وفي الأدب (باب الساعي على الأرملة)

و (باب الساعي على المسكين) ومسلم في كتاب الزهد (باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين) .

لغة الحديث : الأرملة : المرأة التي مات عنها زوجها . كالقائم : في صلاة التهجد . لايفتر : لايتعب من ملازمة العبادة .

أفاد الحديث : • شبه القائم على الأرملة والمسكين بما يصلحها ويحفظها بالمجاهد في سبيل الله ، لأن المداومة على ذلك يحتاج إلى صبر ومجاهدة للنفس والشيطان • الحث على كشف كرب الضعفاء وسد خلتهم وصون حرمتهم • العبادة تشمل كل عمل صالح .

٧/٢٦٨ وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « شَرُّ الطَّعامِ طَعامُ ٱلْوَلِيمَةِ، يُمْنَعُها مَنْ يَأْتِيها ، ويُدْعَى إِلَيْها مَنْ يَأْباها ، ومَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللهَ ورَسُولَهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ في الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ قَوْلِهِ : « بِئْسَ الطَّعامُ طَعامُ ٱلْوَلِيمَةِ ، يُدْعَى إِلَيْها ٱلْأَغْنِياءُ ويُتْرَكُ ٱلْفُقَرَاءُ » .

الحديث رواه مسلم في النكاح (باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة) . ورواية الصحيحين رواه البخاري في النكاح (باب من ترك الدعوة) ومسلم في النكاح (باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة) .

لغة الحديث : طعام الوليمة : طعام العرس . من يأتيها : للحاجة من الفقراء والمحتاجين .

أفاد الحديث : • إجابة الداعي إلى وليمة النكاح واجبة وإلى غيرها مندوبة ، بشرط أن لايكون هناك منكرات ، كالخمور وآلات اللهو المحرمة • إخبار النبي ﷺ بما سيقع بعده من تخصيص الأغنياء بالدعوة في الولائم • مراعاة الفقراء والتلطف بهم • النهي عن تعظيم الأغنياء لغناهم .

٨/٢٦٩ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ

عالَ جارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبلُغا جاءَ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ أنا وهُوَ كَهاتَيْنِ » ، وضَمَّ أصابِعَهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « جارِيَتَيْنِ » : أيْ بِنْتَيْنِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب (باب فضل الإحسان إلى البنات) .

لغة الحديث : عال جاريتين : قام عليهما بالمؤونة والتربية ونحوهما ، مأخوذ من العول وهو العون . حتى تبلغا : أي تصيرا بالغتين ، قال القرطبي : ويعني بلوغهما: وصولهما إلى حال يستقلان بأنفسهما ، وذلك إنما يكون في النساء إلى أن يدخل بهن أزواجهن .

أفاد الحديث : • فضل إعالة البنات والبر بهن • العناية بالبنات تربية وتهذيباً وتغذية وتوجيهاً سبب لدخول الوالدين الجنة وعلو منزلتهما فيها .

٩/٢٧٠ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها قالَتْ : دَخلَتْ عَلَيَّ ٱمْرَأةٌ ومَعَها ٱبْنَتانِ لَها تَسْألُ ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئاً غَيْرَ تَمْرَةٍ واحِدَةٍ ، فَأعْطَيْتُها إيَّاها . فقَسَمَتْها بَيْنَ ٱبْنَتَيْهـا ولَمْ تَأكُلْ مِنْها ، ثُمَّ قامَتْ فَخَرَجَتْ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنا ، فَأخْبَرْتُهُ فَقالَ : « مَنِ ٱبْتُلِيَ مِنْ هٰذِهِ ٱلْبَناتِ بِشَيْءٍ فَأحْسَنَ إلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْراً مِنَ النَّارِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب اتقوا النار ولو بشق تمرة) والأدب ، ومسلم في الأدب (باب فضل الإحسان إلى البنات) .

لغة الحديث : تسأل : تسأل مالاً عن حاجة . ابتلي : اختبره . بشيء : بشيء من أحوال البنات ، سماه ابتلاء لموضع الكراهة عند بعض الناس لهن . ستراً : حجاباً ووقاية .

أفاد الحديث : • فضل رعاية البنات وأنه بفضل ذلك يحجب عن النار وتحط الخطايا .

١٠/٢٧١ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها قالَتْ : جـاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ

تَحمِلُ ٱبْنَتَيْنِ لَها ، فَأَطْعَمَتْها ثَلاثَ تَمَرَاتٍ ، فَأَعطَتْ كُلَّ واحِدَةٍ مِنْهُما تَمْرَةً ، ورَفَعَتْ إلَى فِيها تَمرَةً لِتأْكُلَها ، فَٱسْتَطْعَمَتْها ٱبْنَتاها ، فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتي كانَتْ تُرِيدُ أَنْ تأْكُلَها بَيْنَهُما ، فَأَعْجَبَني شَأْنُها ، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللهِ ، فَقالَ : « إنَّ اللهَ قَدْ أَوْجَبَ لَها بِها ٱلجَنَّةَ أَوْ أَعْتَقَها بِها مِنَ النَّارِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الأدب (باب فضل الإحسان إلى البنات) .

لغة الحديث : فاستطعمتها : أي طلبتا منها أن تطعمها إياها . شأنها : حالها ، وهو إيثارها الصغار على نفسها . التي صنعت : أي الخصلة التي فعلت ، وفي نسخة « الذي » أي الأمر .

أفاد الحديث : • فضل الصدقة التي تدل على صدق المؤمن في إيمانه بربه وثقته بوعده وفضله • يجوز للمرأة أن تتصدق من مال زوجها بإذنه العام والخاص ، ويكون لها أجر الإنفاق ، وللزوج مثل ذلك ، لأنه رضي النفقة من ماله • شدة رحمة الأمهات بالأولاد وخشيتهن عليهم الضياع • كان العرب في الجاهلية يكرهون البنات ، وكان الوأد عادة معروفة عندهم ، وجاء الإسلام فردّ الأمر إلى نصابه ، وجعل حسن تربية البنات والإنفاق عليهن سبباً لدخول الجنة والنجاة من النار .

١١/٢٧٢ وعَنْ أَبي شُرَيْحٍ خُوَيْلِدِ بْنِ عَمْرٍو ٱلْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبيُّ ﷺ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ : ٱلْيَتِيمِ وَٱلْمَرْأَةِ » . حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ النَّسائِيُّ بِإِسْنادٍ جَيِّدٍ . ومَعْنَى « أُحَرِّجُ » أُلْحِقُ ٱلْحَرَجَ - وهُوَ ٱلإِثْمُ - بِمَنْ ضَيَّعَ حَقَّهُما ، وأُحَذِّرُ مِنْ ذٰلِكَ تَحْذِيراً بَلِيغاً ، وأَزْجُرُ عَنْهُ زَجْراً أَكِيداً .

الحديث لم نره في النسائي ، وإنما رأيناه في ابن ماجه في كتاب الأدب (باب حق اليتيم) رقم / ٣٦٧٨ / .

لغة الحديث : حق الضعيفين : مايستحقانه بملك أو غيره ، ويشمل الحقوق المالية وغيرها . اليتيم : من لا أب له من بني آدم وهو دون البلوغ .

أفاد الحديث : • الترهيب من التعرض للمرأة واليتيم بأي سوء • الضعفاء الذين لاحول لهم ولا قوة يلجؤون إلى الله ويحتمون بقوته ، ولذلك كان المتعرض لهم كالمحتقر لله في عهده ، فهو حقيق بأنواع العذاب .

١٢/٢٧٣ وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : رَأَى سَعْدٌ أَنَّ لَهُ فَضْلاً عَلى مَنْ دُونَهُ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « هَلْ تُنْصَرُونَ وتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفائِكُمْ » ؟ رَوَاهُ الْبُخارِيُّ هٰكَذا مُرْسَلاً : فَإِنَّ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ تابِعِيٌّ ، وَرَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبَرْقانِيُّ في صَحِيحِهِ مُتَّصِلاً عَنْ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجهاد (باب من استعان الضعفاء والصالحين في الحرب) .

لغة الحديث : رأى سعد : أي ظن . وسعد بن أبي وقاص أبو مصعب ، انظر ترجمتهما في نهاية الكتاب . أن له فضلاً على من دونه : من أصحاب رسول الله ﷺ بسبب شجاعته أو نحو ذلك .

١٣/٢٧٤ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ابْغُونِي فِي الضُّعَفاءِ ، فَإِنَّما تُنْصَرُونَ وتُرْزَقُونَ بِضُعَفائِكُمْ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ جَيِّدٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الجهاد (باب في الانتصار برذل الخيل والضعفة)

لغة الحديث : ابغوني : أعينوني على طلب الضعفاء .

أفاد الحديث : مع سابقه : • الضعفاء أشد إخلاصاً في الدعاء ، وأكثر خشوعاً في العبادة ، لخلو قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا ، وصدق لجوئهم إلى الله تعالى

• الحض على التواضع ومنع الترفع على الآخرين • القوى يترجح بفضل شجاعته ، والضعيف يترجح بفضل انكساره وتضرعه وإخلاصه .

٣٤ ـ باب الوصيّة بالنساء

قالَ اللهُ تَعالَى : (وعاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ)[١]. وقالَ تعالَى : (ولَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساء ولَوْ حَرَصْتُمْ ، فَلاَ تَمِيلُوا كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوها كَٱلْمُعَلَّقَةِ ، وإِنْ تُصْلِحُوا وتَتَّقُوا فَإِنَّ اللهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً)[٢].

---

(١) النساء / ١٩ . وعاشروهن بالمعروف : المعاشرة المخالطة ، والمعروف كل خير ، والمراد هناطيبوا أقوالكم لهن وحسنوا أفعالكم وهيئاتكم معهن بحسب قدرتكم.

(٢) النساء / ١٢٩ . ولن تستطيعوا أن تعدلوا : أي لن تستطيعوا أيها الناس ان تساووا بين النساء من جميع الوجوه ، فإنه وإن وقع القسْم الصوري ليلة وليلة ، فلا بد من وجود التفاوت في المحبة والشهوة والجماع . فلا تميلوا كل الميل : إذا ملتم إلى واحدة فلا تبالغوا في الميل إليها ، وقيل : هو الفعل الذي يقصد به التفضيل وهو يقدر ألا يفعله . فتذروها كالمعلقة : فتتركوها كالمعلقة لا هي متزوجة ولا مطلقة وإن تصلحوا وتتقوا : أي أصلحتم أموركم وقسمتم بالعدل فيا تملكون ، واتقيتم الله في جميع الأحوال .

١/٢٧٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ٱسْتَوْصُوا بِٱلنِّساء خَيْراً ، فَإِنَّ ٱلمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ ، وإِنَّ أَعْوَجَ ما فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ . فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ ، وإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ . فَٱسْتَوْصُوا بِالنِّساء » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وفِي رِوَايَةٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ :

«الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ إِنْ أَقَمْتَها كَسَرْتَها، وإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِها اسْتَمْتَعْتَ بِها وفِيها عِوَجٌ». وفي رِوايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلى طَرِيقَةٍ، فَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِها اسْتَمْتَعْتَ بِها وفِيها عِوَجٌ، وإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُها كَسَرْتَها. وكَسْرُها طَلاقُها». قَوْلُهُ: «عَوَجٌ» هُوَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ والْواوِ.

الحديث رواه البخاري في النكاح (باب المداراة مع النساء) ورواه مسلم في الرضاع (باب الوصية بالنساء).

لغة الحديث : استوصوا بالنساء خيراً : اقبلوا وصيتي واعملوا بها ، أو ليطلب الوصية بعضكم من بعض ، ويلزم من ذلك أن تحافظوا عليها ، لأن من وصّى غيره بشيء كان أحرص عليه . خلقن من ضلع : والظاهر أن في الكلام استعارة ، والأصل فإنهن خلقن من شيء كالضلع في اعوجاجه ، أي خلقن خلقاً فيه اعوجاج تخالف به الرجل . وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه : قال ابن حجر : فيه إشارة الى أنها خلقت من أشد أجزاء الضلع اعوجاجاً ، مبالغة في إثبات هذه الصفة لها ، ويحتمل أن يكون قد ضرب ذلك مثلاً لأعلى المرأة ؛ لأن أعلاها رأسها وفيه لسانها وهو الذي يحصل منه الأذى . فإن ذهبت تقيمه كسرته : الضمير للضلع ، ويحتمل أن يكون للمرأة « وكسرها طلاقها » كما في رواية مسلم .

أفاد الحديث : • تكرار الوصية بالنساء تأكيد على ضرورتها ، وذلك لضعفهن واحتياجهن إلى من يقوم بأمرهن • وفي الحديث توجيه لمعاملة النساء بالتسامح والصبر • عناية الإسلام بالمرأة ورعايتها محافظة على سلامة المجتمع • توجيه الرجال بتحمل ما قد يظهر من النساء من تصرفات لأنهم أقدر على الاحتمال والصبر منهن .

٢/٢٧٦ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ - وذَكَرَ النَّاقَةَ والَّذِي عَقَرَها - فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (إِذِ انْبَعَثَ أَشْقاها) : «انْبَعَثَ لَها رَجُلٌ عَزِيزٌ عارِمٌ مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ»، ثُمَّ ذَكَرَ

النِّساءَ ، فَوَعَظَ فِيهِنَّ ، فَقالَ : « يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ ٱمْرَأَتَهُ جَلْدَ ٱلْعَبْدِ ، فَلَعَلَّهُ يُضاجِعُها مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ » ! ثُمَّ وَعَظَهُمْ في ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ ، وقالَ : « لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ ؟ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « والْعارِمُ » بِٱلْعَيْنِ ٱلْمُهْمَلَةِ والرَّاءِ : هُوَ الشِّرِّيرُ ٱلْمُفْسِدُ . وقَوْلُهُ « ٱنْبَعَثَ » أَيْ قامَ بِسُرْعَةٍ .

الحديث رواه البخاري في التفسير بجملته في (تفسير : والشمس وضحاها) وروى قصة النساء فقط في النكاح أيضاً (باب ما يكره من ضرب النساء) وقصة النكاح والضرطة في الأدب أيضاً (باب يا أيها الذين آمنوا لايسخر قوم .. الخ) ورواه بجملته مسلم في كتاب صفة الجنة والنار (باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء).

لغة الحديث : رجل عزيز : قليل المثل . منيع : قوي ذو منعة . في رهطه : في قومه . جلد العبد : أي مثل ضربه في كونه مبرحاً مؤذياً . يضاجعها : يجامعها . ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة : أي حذرهم النبي ﷺ استطراداً في خطبته ، لأن الضحك من ذلك خلاف المروءة ، وفيه هتك الحرمة ، وهو أمر معتاد من كل إنسان .

أفاد الحديث : • إذا لم ينفع الوعظ والهجر في تأديب المرأة التي يخشى منها النشوز فليكن التأديب بالضرب اليسير الذي لايحصل معه النفور التام • الضحك إنما يكون من الأمر العجيب • الضرب المسموح به غير المبرح لايكسر عظماً ولا يجرح ولا يشوه ، ويجتنب معه ضرب الوجه والرأس .

$\frac{٣}{٢٧٧}$ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً ، إنْ كَرِهَ مِنْها خُلُقاً رَضِيَ مِنْها آخَرَ » أَوْ قالَ « غَيْرَهُ » ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وقَوْلُهُ : « يَفْرَكْ » هُوَ بفَتْحِ ٱلْياءِ وإسْكانِ ٱلْفاءِ وفَتْحِ الرَّاءِ ، مَعْناهُ : « يُبْغِضُ » ، يُقالُ : فَرِكَتِ

ٱلمَرْأَةُ زَوْجَها ، وفَرِكَها زَوْجُها ، بِكَسْرِ الرَّاءِ يَفرَكُها بِفَتْحِها : أَيْ أَبْغَضَها ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الرضاع (باب الوصية بالنساء) .

أفاد الحديث : • النهي عن بغض الرجل لزوجته وكراهيته لها ، لأنه إن وجد فيها خُلقاً يكرهه وجد فيها خلقاً مرضياً • دعوة المؤمن إلى تحكيم عقله في أي خلاف ينشأ مع زوجته ، وعدم اللجوء إلى تحكيم العاطفة والانفعالات المؤقتة .

٤ / ٢٧٨ وعَنْ عَمْرِو بْنِ ٱلْأَحْوَصِ ٱلْجُشَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ ٱلْوِدَاعِ يَقُولُ - بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللهَ تَعالَى وأَثْنَى عَلَيْهِ وذَكَّرَ ووَعَظَ - ثُمَّ قالَ : أَلَا وَٱسْتَوْصُوا بِالنِّساءِ خَيْراً ، فَإِنَّما هُنَّ عَوَانٍ عِنْدَكُمْ ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئاً غَيْرَ ذٰلِكَ ، إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضاجِعِ ، وَٱضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً ؛ أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلى نِسائِكُمْ حَقًّا ، وَلِنِسائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا ؛ فَحَقُّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَلَّا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ . أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعامِهِنَّ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . قَوْلُهُ ﷺ « عَوَانٍ » أَيْ أَسِيرَاتٌ ، جَمْعُ عانِيَةٍ بِٱلْعَيْنِ ٱلْمُهْمَلَةِ ، وهِيَ ٱلْأَسِيرَةُ ، وَٱلْعَانِي : ٱلْأَسِيرُ . شَبَّهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ٱلْمَرْأَةَ فِي دُخُولِها تَحْتَ حُكْمِ الزَّوْجِ بِٱلْأَسِيرِ . « وَالضَّرْبُ ٱلْمُبَرِّحُ » هُوَ الشَّاقُّ الشَّدِيدُ . وقَوْلُهُ ﷺ

« فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً » : أيْ لَا تَطْلُبُوا طَرِيقاً تَحْتَجُّونَ بِهِ عَلَيْهِنَّ وتُؤْذُونَهُنَّ بِهِ . واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه الترمذي في النكاح (باب ما جاء في حق المرأة على زوجها) رقم / ٨١٦٣ / .

لغة الحديث : بفاحشة : كبيرة وسوء عشرة ، وقيل الزنا . مبينة : بكسر الياء اسم فاعل ، كأن تظهر وتبين عدم انقيادها . المضاجع : المراقد . ولا يوطئن فرشكم من تكرهون : أي لا يأذن لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم والجلوس في منازلكم ، سواء كان المأذون له رجلاً أجنبياً ، أو امرأة ، أو أحد محارم الزوجة .

أفاد الحديث : • جواز ضرب المرأة الناشز إن علم أو ظن أنه يصلحها ، وعدم جوازه إن لم يفد ذلك • الاكتفاء بالتهديد عن الضرب أفضل ، لأنه كلما أمكن الوصول إلى الغرض بالأخف لا يعدل إلى الأشد ، لما في ذلك من النفرة المنافية لحسن المعاشرة • لبيت الزوجية حرمة لايجوز للمرأة أن تسمح لأحد بالدخول إليه إلا بإذن من الزوج • وجوب نفقة الزوجة وكسوتها على الرجل في حدود الاستطاعة عند عدم النشوز .

٥/٢٧٩ وعَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قُلْتُ يا رَسُولَ اللهِ ، ما حَقُّ زَوْجَةِ أَحدِنا عَلَيْهِ ؟ قالَ : « أَنْ تُطْعِمَها إذَا طَعِمْتَ ، وتَكْسُوَها إذَا اكْتَسَيْتَ . ولَا تَضْرِبِ الوَجْهَ ، ولَا تُقَبِّحْ ، ولَا تَهْجُرْ إلَّا فِي البَيْتِ » حَدِيثٌ حَسَنٌ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وقالَ : مَعْنَى « لا تُقَبِّحْ » لا تَقُلْ « قَبَّحَكِ اللهُ » .

الحديث رواه أبو دواد في كتاب النكاح (باب في حق المرأة على زوجها) .

لغة الحديث : لا تهجر إلا في البيت : أي لاتترك عند النشوز كلامها ، وإنما اترك مضاجعتها عند حاجتها .

أفاد الحديث : • تحريم ضرب الوجه لكرامته • عدم تعييرها بدمامة الخلقة • الهجر في المبيت وسيلة لتأديب المرأة إذا نشزت .

٦/٢٨٠ وعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أكْمَلُ المُؤْمِنِينَ إيمَاناً أحْسَنُهُمْ خُلُقاً، وخِيارُكُمْ خِيارُكُمْ لِنِسائِهِمْ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث رواه الترمذي في كتاب النكاح (باب ماجاء في حق المرأة على زوجها). رقم / ١١٦٢ / ٠

لغة الحديث: أحسنهم خلقاً: الخلق ملكة تبعث في النفس على أفعال حميدة وصفات شريفة، قال الحسن البصري: حقيقة حسن الخلق: بذل المعروف، وكف الأذى، وطلاقة الوجه.

أفاد الحديث: • الحض على معاملة الزوجة بطلاقة الوجه وكف الأذى والإحسان إليها والصبر عليها • كان ﷺ أحسن الناس لأهله وأصبرهم على اختلاف أحوالهم.

٧/٢٨١ وعَنْ إيَاسِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أبِي ذُبابٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَضْرِبُوا إمَاءَ اللهِ». فَجاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: ذَئِرْنَ النِّسَاءُ عَلَى أزْوَاجِهِنَّ. فَرَخَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأطَافَ بِآلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نِساءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أزْوَاجَهُنَّ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ أطَافَ بِآلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ نِساءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أزْوَاجَهُنَّ لَيْسَ أُولٰئِكَ بِخِيارِكُمْ» رَوَاهُ أبُو دَاوُدَ بِإسْنادٍ صَحِيحٍ. قَوْلُهُ «ذَئِرْنَ»: هُوَ بِذَالٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ هَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ ثُمَّ رَاءٍ ساكِنَةٍ ثُمَّ نُونٍ: أيِ اجْتَرَأْنَ. قَوْلُهُ «أطَافَ»: أيْ أحاطَ.

الحديث رواه أبو داود في كتاب النكاح (باب في ضرب النساء).

لغة الحديث : إماء الله : النساء. ذئرن النساء: على لغة أكلوني البراغيث، والأفصح ذئرت النساء . آل رسول الله : أزواجه وسراريه.

أفاد الحديث : • اللجوء إلى الضرب يدل على حرج الصدر وضيق النفس ، وهو خلاف حسن الخلق الذي يدل على سعة الصدر ورحابة النفس • أخرج النسائي عن عائشة رضي الله عنها : ما ضرب رسول الله ﷺ امرأة له ولا خادماً قط ، ولا ضرب بيده شيئاً قط إلا في سبيل الله ، أو تنتهك محارم الله فينتقم .

٨/٢٨٢ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « الدُّنْيا مَتاعٌ ، وَخَيْرُ مَتاعِها ٱلْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الرضاع (باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة) .

لغة الحديث : متاع : أي شي يتمتع به حيناً من الوقت ثم يزول . المرأة الصالحة : فسرها النبي ﷺ بقوله : « إذا نظر إليها سرته ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله » رواه أبو داود والنسائي .

أفاد الحديث : • الترغيب باختيار المرأة الصالحة ، لأنها سبب لسعادة الرجل في دنياه ، وعون له على طاعة الله تعالى .

٣٥- باب حق الزوج على المرأة

قَالَ اللهُ تَعالَى : (الرِّجالُ قَوَّامُونَ عَلى النِّساءِ بِما فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ ، وبِما أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوالِهِمْ ، فَالصَّالِحاتُ قانِتاتٌ حافِظاتٌ لِلْغَيْبِ بِما حَفِظَ اللهُ)[1].

---

(١) النساء / ٣٤ . قوامون : قائمون على إدارة شؤون النساء قيام الولاة على الرعية ، وهي قوامة تكليف لا تشريف . قانتات : مطيعات لله قائمات بحقوق الزوجية . حافظات للغيب : يحفظن أزواجهن في غيابهم في أموالهم وأعراضهم وأسرار بيوتهم . بما حفظ الله : أي ثمن بواجبهن بحفظ الله وتوفيقه لهن .

وأمَّا ٱلأحاديثُ فمِنها حديثُ عمرو بنِ ٱلأحوصِ السَّابقُ في ٱلبابِ قبْلَهُ .

١/٢٨٣ وعَنْ أبي هُريْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا دَعا الرَّجلُ ٱمرأَتَهُ إلى فِراشِهِ فلَمْ تأْتِهِ فباتَ غضبانَ عليْها لَعَنَتْها ٱلملائِكَةُ حتَّى تُصْبِحَ » مُتَّفقٌ عليْهِ ، وفي رِوايَةٍ لَهُما : « إذَا باتَتِ ٱلمرْأَةُ هاجِرَةً فِراشَ زوْجِها لعَنَتْها ٱلملائِكَةُ حتَّى تُصْبِحَ » ، وفي رِوايَةٍ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « والَّذي نَفْسي بِيَدِهِ ، ما مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو ٱمرأَتَهُ إلى فِراشِهِ فتأْبَى عليْهِ إلَّا كانَ الَّذي في السَّماء ساخِطاً عليْها حتَّى يَرْضَى عنْها » .

الحديث رواه البخاري في النكاح، وبدء الخلق (باب إذا قال أحدكم آمين..الخ) . ومسلم في النكاح (باب تحريم امتناعها من فراش زوجها) .

أفادَ الحديثُ : ● وجوب طاعة الزوجة لزوجها إذا دعاها إليه ولم يكن بها عذر، وامتناعها عن ذلك كبيرة تستوجب طردها من رحمة الله ● إعراض الزوجة عن زوجها قد يسبب إيقاع الزوج في المعصية .

٢/٢٨٤ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنْهُ أيْضاً أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لا يَحِلُّ لِٱمْرأَةٍ أنْ تَصُومَ وزَوْجُها شاهِدٌ إلَّا بإذْنِهِ ، ولا تَأْذَنَ في بَيْتِهِ إلَّا بإذْنِهِ » مُتَّفقٌ عليْهِ ، وهٰذا لفْظُ ٱلبُخارِيِّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب النكاح (باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها..الخ). ومسلم في كتاب الزكاة (باب ما أنفق العبد من مال مولاه) .

لغة الحديث : وزوجها شاهد : أي مقيم في البلد .

أفاد الحديث : • أن صوم النفل حرام على المرأة بغير إذن زوجها صراحة أو ضمناً ، لتفويت حقه عليها بغير رضاه ، وهو دعوتها إلى نفسه متى شاء • ليس للمرأة أن تدخل بيته أحداً بغير إذنه .

٣/٢٨٥ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، والأَمِيرُ رَاعٍ ، والرَّجُلُ رَاعٍ عَلى أَهْلِ بَيْتِهِ ، والمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلى بَيْتِ زَوْجِها وَوَلَدِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في النكاح ، والجمعة (باب الجمعة في القرى والمدن) ومسلم في الإمارة (باب فضيلة الإمام العادل) .

لغة الحديث : كلكم راع : مكلف بعمل حافظ له مؤتمن عليه مطلوب منه العدل فيه . رعيته : هم من كلف القيام عليهم كزوج وولد أو غيرهم . الأمير : ذو الأمر فيشمل سائر الحكام ، الإمام ومن دونه .

أفاد الحديث : • مسؤولية كل فرد من أفراد المجتمع • مسؤولية المرأة في رعاية بيت الزوج بكل مايحتاج إليه من إشراف وتربية وأمانة وعفة • الرجل والمرأة شريكان في الحياة الزوجية ، ويجب على كل منهما أن يقوم بواجبه نحو الآخر .

٤/٢٨٦ وعَنْ أَبِي عَلِيٍّ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا دَعا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ وإِنْ كَانَتْ عَلى التَّنُّورِ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ والنَّسائِيُّ ، وقالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الرضاع (باب ماجاء في حق الزوج على المرأة) رقم/ ١١٦٠ / وذكر في المنتقى أنه أخرجه الترمذي ولم يذكر غيره .

لغة الحديث : لحاجته : مايحتاجه منها مما يستحقه عليها ، وهي ذات مدلول عام . التنور : هو ما يخبز فيه .

أفادَ الحديثُ : • بيان عظم حق الزوج على زوجته • على المرأة أن تعمل على إرضاء زوجها في حدود الإستطاعة فيما أوجب الله تعالى عليها .

٥/٢٨٧ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : «لَوْ كُنْتُ آمِراً أَحداً أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ ٱلمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِها» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الرضاع (باب ما جاء في حق الزوج على المرأة) رقم / ١١٥٩ / .

أفادَ الحديثُ : • تأكيد وجوب رعاية حق الزوج على الزوجة ووجوب طاعته . • السجود لا يجوز إلا لله تعالى .

٦/٢٨٨ وعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَيُّما ٱمْرَأَةٍ ماتَتْ وزَوْجُها عَنْها راضٍ دَخَلَتِ ٱلْجَنَّةَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الرضاع (باب ما جاء في حق الزوج على المرأة) رقم / ١١٦١ / .

أفادَ الحديثُ : • إذا ماتت المرأة وهي مؤمنة وكانت مؤدية حق الزوج بحيث نالت رضاه دخلت الجنة ابتداء مع الفائزين ، وهو محتمل أن يغفر الله سيئاتها أو يرضى عنها .

٧/٢٨٩ وعَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : «لا تُؤْذِي ٱمْرَأَةٌ زَوْجَها في الدُّنْيا إِلَّا قالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ ٱلْحُورِ ٱلْعِينِ : لا تُؤْذِيهِ قاتَلَكِ اللهُ ! فَإِنَّما هُوَ عِنْدَكِ دَخِيلٌ يُوشِكُ أَنْ يُفارِقَكِ إِلَيْنا» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في آخر كتاب الرضاع رقم / ١١٧٤ / وأخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح (باب في المرأة تؤذي زوجها) .

لغة الحديث : لا تؤذي امرأة : أي بغير حق • الحور : نساء أهل الجنة مفرده حوراء ، وهي الشديدة البياض العين الشديدة سوادها • والعين: واسعات العيون في حسن • قاتلك الله : جملة دعائية ، والمراد من المفاعلة فيه أصل الفعل وعبر بها للمبالغة ، وأنها لما فعلت ذلك وتعرضت لعقوبة الله صارت كالمقاتلة له تعالى . دخيل : ضيف ونزيل ، لأن مدة المقام في الدنيا وإن طالت فهي قصيرة بالنظر إلى الآخرة • يوشك : من أفعال المقاربة ومعناه اقترب أن يفارقك •

أفاد الحديث : • تحذير المرأة من إيذاء زوجها بغير حق • على الزوجين أن يحسن كل منهما عشرة الآخر بالمعروف •

٨/٢٩٠ وعَنْ أُسامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « ما تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلى الرِّجالِ مِنَ النِّساءِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب النكاح (باب مايتقى من شؤم المرأة) ومسلم في كتاب الرقاق (باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء والفتنة بالنساء) •

لغة الحديث : فتنة: ابتلاء واختباراً •

أفاد الحديث : • أن الافتتان بالنساء أشد منه بغيرهن، وفتنتهن خطر على الرجل إذ كثيراً مايحمله الميل إليهن إلى مخالفة الشرع والوقوع في المعصية والتهالك على الدنيا قال تعالى : (زُيِّن للنَّاسِ حبُّ الشَّهواتِ من النساء) •

٣٦- باب النَّفقَةِ على العِيالِ

قالَ اللهُ تَعالَى : (وعَلى المَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وكِسْوَتُهُنَّ بِالمَعْرُوفِ)(١)

---

(١) البقرة / ٢٣٣ . المولود له: هو الأب. رزقهن: طعامهن. كسوتهن :لباسهن. بالمعروف : حسب قدرة الزوج من غير إسراف ولا تقتير .

وقالَ تعالَى : (لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ ، ومَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتاهُ اللهُ ، لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إلَّا ما آتاها)[1]. وقالَ تعالَى : (وما أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ)[2].

---

(١) الطلاق / ٧ . ذو سعة : صاحب غنى . قدر : ضيِّق .

(٢) سبأ / ٣٩ . يخلفه : يعوِّضه إما عاجلاً في الدنيا ، وإما آجلاً في الآخرة .

١/٢٩١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « دِينارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، ودِينارٌ أَنفقْتَــهُ فِي رَقَبَةٍ ، ودِينارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلى مِسْكِينٍ ، ودِينارٌ أَنْفَقْتَــهُ عَلى أَهْلِكَ ، أَعْظَمُها أَجراً الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلى أَهْلِكَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب فضل النفقة على العيال والمملوك) .

لغة الحديث : في سبيل الله : كل عمل خير ، لكنه غلب في الجهاد . في رقبة : إعتاق عبد وتحريره . مسكين : محتاج . عيالك : أهلك الذين تعولهم وتنفق عليهم.

أفاد الحديث : • أن النفقة على العيال هي أفضل أنواع النفقات ؛ لأنها من باب النفقة الواجبة ، وما عداها من باب المندوب ، وهذا في غير الزكاة الواجبة .

٢/٢٩٢ وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ ، (ويُقالُ أَبو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ، ثَوْبَانَ ٱبْنِ بُجْدُدٍ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قــالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَفْضَلُ دِينارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينارٌ يُنْفِقُهُ عَلى عِيالِهِ ، ودِينــارٌ يُنْفِقُهُ عَلى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ ، ودِينارٌ يُنْفِقُهُ عَلى أَصْحابِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب فضل النفقة على العيال والمملوك) .

أفَادَالحَدِيثُ : • ترتيب النفقة في الفضل على الوجه الذي ذكر ، وبيان أولوية النفقة على العيال في الفضل على غيرها .

٣/٢٩٣ وعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها قالَتْ : قُلْتُ يا رَسُولَ اللهِ ، هَلْ لي في بَني أبي سَلَمَةَ أجرٌ أنْ أُنفِقَ عَلَيْهِمْ ؟ ولَسْتُ بتارِكَتِهِمْ هٰكَذَا ولاَ هٰكَذَا ، إنَّما هُمْ بَنِيَّ ! فقالَ : « نَعَمْ ، لَكِ أجْرُ ما أنفقْتِ عَلَيْهِمْ » مُتَّفقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحِجر) ومسلم في كتاب الزكاة (باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد).

لغَةالحَديث :بتاركتهم هكذا وهكذا : أي يتفرقون في طلب القوت يميناً وشمالاً.

أفَادَالحَدِيثُ : • بيان حصول الثواب للأم بالإنفاق على أولادها ، وإن كانت تنفق عليهم بدافع الشفقة والرحمة .

٤/٢٩٤ وعَنْ سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في حَديثِهِ الطَّويلِ الَّذِي قَدَّمْناهُ في أوَّلِ الْكِتابِ في بابِ النِّيَّةِ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ لَهُ : « وإنَّكَ لَنْ تُنفِقَ نَفقَةً تَبْتَغِي بِها وَجْهَ اللهِ إلَّا أُجِرْتَ بِها ، حَتَّى ما تَجْعَلُ في فِي امْرَأتِكَ » مُتَّفقٌ عَلَيْهِ .

رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب ما جاء أن الأعمال بالنية) والجنائز (باب رثى النبي ﷺ سعد بن خولة) والمغازي (باب حجة الوداع) وغيرهما ، ومسلم في الوصية (باب الوصية بالثلث) .

أفَادَالحَدِيثُ : • حصول الأجر والثواب بالنفقة على الزوجة وإن كان في مقابل الاستمتاع بها ؛ لأن المباحات بالنية الصالحة تنتقل إلى درجة الطاعات .

٥/٢٩٥ وعَنْ أبي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قالَ : « إذَا أَنْفقَ الرَّجلُ عَلى أَهْلِهِ نَفقَةً يَحْتَسِبُها فَهِيَ لَهُ صَدَقَةٌ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب ما جاء أن الأعمال بالنية) وأول كتاب النفقات ، ومسلم في الزكاة (باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج) .

لغة الحديث : يحتسبها : يقصد بها وجه الله والتقرب إليه ، وذلك لما فيه من أداء الواجب وصلة الرحم .

٦/٢٩٦ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : كَفَى بِالْمَرْءِ إثْماً أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ » حَديثٌ صَحيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وغَيْرُهُ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ بِمَعْنَاهُ . قالَ : « كَفَى بِالْمَرْءِ إثْماً أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ » .

الحديث رواه أبو داود في آخر كتاب الزكاة ، ومسلم في الزكاة (باب فضل النفقة على العيال) .

لغة الحديث : كفى بالمرء إثماً : يكفيه إثم تضييع عياله ، أي : لو لم يكن له الإثم إلا هذا التفريط في حق عياله كفاه في المؤاخذة عليه لعظمه عند الله تعالى ، وهذا يدل على حرمة إهمال شأن العيال وعدم النفقة عليهم . عمن يملك : يعني عن رحمه ، ومن هو مكلف بالإنفاق عليه .

أفاد الحديث : • الترهيب من التقصير في الإنفاق على من تجب عليه نفقته
• مسؤولية المرء عن عياله وأرحامه ومن هو مكلف بهم كالخدم وغيرهم .

٧/٢٩٧ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « ما مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبادُ فِيهِ إلَّا مَلَكانِ يَنْزِلَانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُما : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً ، ويَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب قوله تعالى: فأما من أعطى واتقى.. الآية) ومسلم في الزكاة (باب في المنفق والممسك) .

أفاد الحديث : • جواز الدعاء للكريم بمزيد من العوض، وأن يخلف الله عليه خيراً مما أنفق ، وجواز الدعاء على البخيل بتلف ماله الذي بخل به ومنع إنفاقه فيما أوجب الله عليه .

٨/٢٩٨ وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « اَلْيَدُ اَلْعُلْيا خَيْرٌ مِنَ اَلْيَدِ السُّفْلَى ، وَاْبدَأْ بِمَنْ تَعُولُ . وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ ما كانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ » رَوَاهُ اَلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب لاصدقة إلا عن ظهر غنى) .

لغة الحديث : اليد العليا : هي اليد المنفقة المعطية . اليد السفلى : هي السائلة . عن ظهر غنى : أي ما وقعت عن غنى وغير احتياج إلى المتصدق به لنفسه أو لعياله ، وكلمة ظهر يؤتى بها في الكلام إشباعاً له ، وقيل : هي زائدة في الكلام . يستعفف يعفه الله : أي : ومن يطلب من الله العفة ، وهي الكف عن الحرام ؛ يصيّره الله تعالى بعونه وتوفيقه عفيفاً عن الحرام . ومن يستغن : يقنع . يغنه الله : يخلف الله في نفسه القناعة عن الاحتياج لما فوق مايكفيه .

أفاد الحديث : • الأيدي أربع هي في الفضل كما يلي : أعلاها المنفقة ، ثم المتعففة عن الأخذ ، ثم الآخذة بغير سؤال ، ثم وهي أدناها: السائلة • من استعان بالله تعالى على حصول شيء أعين ، وأن العفة والقناعة من أمهات صفات المؤمن الصالح • أفضل الصدقات ما أخرجها الإنسان من ماله بعدما يستبقي منه قدر الكفاية لنفسه وعياله • فضل الإنفاق على العيال على غيره من النفقات ، ولذا قال ﷺ : « وابدأ بمن تعول » .

٣٧- باب الإنفاق مما يحبّ ومن الجيد

قالَ اللهُ تعالَى : (لَنْ تَنالُوا ٱلْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ)[1].

وقالَ تعالَى : (يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِنْ طَيِّباتِ ما كَسَبْتُمْ ، ومِمَّا أَخرَجْنا لَكُمْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ، ولَا تَيَمَّمُوا ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ)[2].

---

(١) آل عمران / ٩٢ . تنالوا : تبلغوا مقصودكم . البر : الخير والفضل .

(٢) البقرة / ٢٦٧ . طيبات ما كسبتم : خيار كسبكم الحلال . تيمموا : تقصدوا. الخبيث : الرديء المستكره، أو الحرام منه .

١/٢٩٩ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ أَبُو طَلْحَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَكْثَرَ ٱلْأَنصارِ بِٱلْمَدِينَةِ مالاً مِنْ نَخْلٍ ، وكانَ أَحَبُّ أَموالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحاءَ ، وكانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ ٱلْمَسْجِدِ ، وكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُها، ويَشْرَبُ مِنْ ماءٍ فِيها طَيِّبٍ . قالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ ٱلْآيَةُ : (لَنْ تَنالُوا ٱلْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ) جاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ اللهَ تَعالَى أَنزَلَ عَلَيْكَ (لَنْ تَنالُوا ٱلْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ) ، وإِنَّ أَحَبَّ مالِي إِلَيَّ بَيْرُحاءُ ، وإِنَّها صَدَقَةٌ لِلهِ تَعالَى أَرْجُو بِرَّها وذُخْرَها عِنْدَ اللهِ تَعالَى، فَضَعْها يا رَسُولَ اللهِ حَيْثُ أَراكَ اللهُ. فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « بَخٍ ذٰلِكَ مالٌ رابِحٌ ! وقَدْ سَمِعْتُ ما قُلْتَ ، وإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَها فِي ٱلْأَقْرَبِينَ».

فَقالَ أبُو طَلْحَةَ : أفْعَلُ يا رَسُولَ اللهِ . فَقَسَّمَها أبُو طَلْحَةَ في أقارِبِهِ وبَنِي عَمِّهِ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

قَوْلُهُ ﷺ : «مالٌ رَابِحٌ» رُوِيَ في الصَّحِيحِ «رَابِحٌ» و «رَايِحٌ» بِالْباءِ الْمُوَحَّدَةِ وبِالْياءِ الْمُثَنَّاةِ : أيْ رَايِحٌ عَلَيْكَ نَفْعُهُ . و «بَيْرُحاءُ» حَدِيقَةُ نَخْلٍ ، ورُوِيَ بِكَسْرِ الْباءِ وفَتْحِها .

الحديث أخرجه البخاري في الزكاة (باب الزكاة على الأقارب) ورواه أيضاً في الوصايا والوكالة والتفسير ، ومسلم في الزكاة (باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين).

لغة الحديث : طيب : عذب . برها : خيرها . ذخرها : نفعها وقت حاجتي إليها ، والذخر : مايعد لوقت الحاجة إليه . فضعها : أي أفوض أمرها إليك . بخ : كلمة تقال عند الرضا بالشيء تفخيماً له وإعجاباً به . رابح : أي راجع وعائد .

أفاد الحديث : • جواز دخول أهل العلم والفضل البساتين ليستظلوا بظلها ويأكلوا من ثمرها ويستريحوا فيها ، وخاصة إذا كان أصحابها يسرون بذلك • استحباب الإنفاق من أحسن الأموال وأحبها إلى النفس ، وأن كمال الفضل لايحصل إلا بذلك • فضل الصحابة رضي الله عنهم ، ومنهم أبو طلحة ، وسرعة استجابتهم لأمر الله تعالى ، وحرصهم على بلوغ أرقى درجات الكمال • تفويض أهل الفضل بتوزيع الميراث وصرف الصدقات في وجوه الخير • التشجيع على فعل الخير بالثناء على الفاعل وشكره على عمله وإظهار الرضا والسرور به • أولى الناس بالإحسان إليهم ذووا الأرحام ثم من دونهم إذا كانوا محتاجين ، وإلا فذو الحاجة أولى من غيره .

٣٨ - باب وجوب أمر أهله وأولاده

المميزين وسائر من في رعيته بطاعة الله تعالى ، ونهيهم عن المخالفة ، وتأديبهم ، ومنعهم من ارتكاب مَنْهِيٍّ عنه

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا)[1].

(١) طه / ١٣٢ . الأهل : الأقرباء ويطلق على الزوجة .

وقالَ تعالَى[٤] : (يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا قُوا أنفُسَكُمْ وأهْلِيكُمْ ناراً) .

(٢) التحريم / ٦ • قوا : من الوقاية ، أي : باعدوا وامنعوا .

١/٣٠٠ وعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنهُما تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ ، فَجعَلَها في فِيهِ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَخْ كَخْ ، ارْمِ بِها . أمَا عَلِمْتَ أنَّا لا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ! » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوايَةٍ : « أنَّا لا تَحِلُّ لَنـــا الصَّدَقَةُ » . وقَوْلُهُ : « كَخْ كَخْ » يُقالُ بإسْكانِ الْخاءِ ، ويُقالُ بِكَسْرِها مَعَ التَّنْوِينِ ، وهِيَ كَلِمَةُ زَجْرٍ لِلصَّبِيِّ عَنِ الْمُسْتَقْذَراتِ ، وكانَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ صَبِيّاً .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب مايذكر في الصدقة للنبي ﷺ) . والجهاد ، ومسلم في الزكاة (باب تحريم الزكاة على النبي ﷺ وعلى آله) .

لغة الحديث : تمر الصدقة : ما جمع من زكاة التمر . لنا : آل محمد ﷺ ، والمراد بهم بنو هاشم وبنو عبد المطلب .

أفاد الحديث : • وجوب توجيه أفراد الأسرة ومن في رعاية الإنسان ومنعهم من المحرمات مع بيان الحكمة من ذلك • تحريم الصدقات والزكاة على آل البيت ، وأحل لهم خمس الخمس من الغنائم • على ولي الأمر أن يقوم بجمع الزكاة ويدفعها إلى مستحقيها ، ويرعى ذلك بدقة وأمانة بالغتين .

٢/٣٠١ وعَنْ أبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ أبِي سَلَمَةَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الأسَدِ ، رَبِيبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : كُنْتُ غُلاماً في حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وكانَتْ يَدِي تَطِيشُ في الصَّحْفَةِ ، فَقالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا غُلامُ ،

سَمِّ اللهَ تعالَى ، وكُلْ بِيَمِينِكَ ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » . فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « وتَطِيشُ » : تَدُورُ فِي نَوَاحِي الصَّحْفَةِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأطعمة (باب التسميه على الطعام والأكل باليمين) . ومسلم في الأشربة (باب آداب الطعام والشراب وأحكامها) .

لغة الحديث : ربيب: ابن زوجته أم سلمة ، مأخوذ من رب الأمر إذا ساسه وقام بتدبيره . حجر : الحضن ، والمراد في كنفه وحمايته . غلاماً : صغيراً دون سن البلوغ الصفحة : إناء كالقصعة ، وقيل : قصعة مستطيلة .

أفاد الحديث : • وجوب تربية الأولاد على الآداب الإسلامية والأخلاق الفاضلة ، وتوجيههم وتنبيههم إلى ما يبدر منهم من أخطاء ومخالفات • من آداب الطعام : أن يبدأه بالتسمية ، وأن يأكل بيده اليمنى ، وأن لا يأخذ الطعام من جهة من يأكل معه ، واتفق العلماء على كراهة مخالفة هـذه الآداب إلا إذا كان الطعام فاكهة ، أو كان يعلم رضا من يأكل معه ، فإنه لا كراهة في أن يلتقط من جهته • امتثال الصحابة رضي الله عنهم لتوجيه النبي ﷺ ، والتزامهم لسنته حتى الصغار منهم .

٣/٣٠٢ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : ٱلْإِمامُ رَاعٍ ومَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، والرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ ومَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وٱلْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِها ومَسْؤُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِها ، وٱلْخَادِمُ رَاعٍ فِي مالِ سَيِّدِهِ ومَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ومَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

تقدم تخريجه وشرحه في الباب / ٣٥ رقم الحديث ٣/٢٨٥

وأفاد هنا : • المسؤولية في الإسلام دينية يحاسب على التقصير فيها يوم القيامة ، كما أنها

دنيوية تطالب بها الرعيه من كانت تحت رعايته وتحاسبه أمام القضـــاء على تقصيره .
• عموم المسؤوليـة في الإسلام على كل فرد من أفراد الأمة مهما عظمت مهمتـــه أو صغرت • رعاية الأب لأولاده وتوجيههم من أهم مايجب أن يشعر به، ومسؤوليته عن تقصيره في هذا الجانب .

٤/٣٠٣ وعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وهُمْ أَبْناءُ سَبْعِ سِنِينَ ، واضْرِبُوهُمْ عَلَيْها وهُمْ أَبْناءُ عَشْرٍ ، وفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي المَضاجِعِ » . حَديثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإسْنادٍ حَسَنٍ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب متى يؤمر الغلام بالصلاة) .

لغة الحديث : أولادكم: جمع ولد ويطلق على الذكر والأنثى. سبع : أي سبع سنين.
المضاجع: جمع مضجع، وهو مكان الضجوع وهو الاستلقاء للنوم .

أفاد الحديث : • يجب على الأولياء من آباء وغيرهم أمر أولادهم بالصلاة كما بين في الحديث ، وتعليمهم أحكامها وأعمالها وشروطها وتعويدهم على القيام بهـــا ، وتأديبهم على تركها ولو بالضرب • على الآباء صيانة أولادهم مماقد يثير الفتنة في نفوسهم ، وخاصة في دور المراهقة حيث يتأكد على الأب أن يبين حرمة كشف العورة، وعليه أن يفصلهم عن بعضهم في المضاجع ، وإذا توفر السكن فيخصص لكل ولد حجرة يستقل بهـا .
• سن التمييز والتعليم السابعة ، وسن المراهقة تبدأ من العاشرة ، وهذا من توجيهات النبي ﷺ التربوية ، وبيان لخصائص الطفولة والمراهقة في مجال التربية والتعليم .

٥/٣٠٤ وعَنْ أَبِي ثُرَيَّةَ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ لِسَبْعِ سِنِينَ ، واضْرِبُوهُ عَلَيْها ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ » . حَديثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ أَبُودَاوُودَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ . ولَفْظُ أَبِي دَاوُودَ : « مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إذا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ » .

الحديث أخرجه أبو داود في الصلاة (باب متى يؤمر الغلام بالصلاة) والترمذي في أبواب الصلاة (باب ماجاء متى يؤمر الصبي بالصلاة) رقم / ٤٠٧ / .

أفاد الحديث : بالإضافة إلى سابقة : ● على الآباء والأمهات أن يكونوا القدوة الحسنة في أداء الطاعات ، ليكون توجيههم لأبنائهم قائماً على التطبيق والمحاكاة والقدوة، إذ لا فائدة من طلب الأب لأبنائه أداء الصلاة وهو غير ملتزم لها ، وكذا يتعين على المعلمين والمدرسين أن يكونوا القدوة الحسنة في أداء الصلاة وسائر العبادات ، ليكون توجيههم مؤثراً وأدعى إلى استجابة الأطفال والمتعلمين .

٣٩ - باب حق الجار والوصية به

قالَ اللهُ تعالَى : (واْعبُدُوا اللهَ ولاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ، وبِاْلوَالِدَيْنِ إحْساناً ، وبِذِي اْلقُرْبَى واْليَتامَى واْلمَساكِينِ واْلجَارِ ذِي اْلقُرْبَى واْلجَارِ اْلجُنُبِ والصَّاحِبِ بِاْلجَنْبِ واْبْنِ السَّبِيلِ ، وما مَلَكَتْ أيْمانُكُمْ)[1].

---

(١) النساء/٣٦ . إحساناً : براً وتكريماً بالقول والفعل: الجار ذى القربى : الجار الملاصق في المسكن . الجار الجنب : البعيد مسكنه. الصاحب بالجنب: الرفيق الصالح في حضر أو سفر . ابن السبيل : المسافر الغريب الذي انقطع عن بلده وأهله ، وهو يريد الرجوع إلى بلده ولا يجد ما يتبلغ به . وما ملكت أيمانكم : المملوكون من الإماء والعبيد .

١/٣٠٥ وعَنِ اْبْنِ عُمَرَ وعائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالاَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِاْلجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأدب (باب الوصايه بالجار) ومسلم في البر والصلة (باب الوصية بالجار والإحسان إليه) .

لغة الحديث : ظننت أنه سيورثه : ترقبت أن يأتيني بجعل الجوار سبباً للإرث .

أفاد الحديث : • عظم حق الجوار ووجوب مراعاة ذلك • التأكيد على حقه بالوصية يقتضي ضرورة إكرامه والتودد والإحسان إليه ، ودفع الضر عنه ، وعيادته عند المرض ، وتهنئته عند المسرة ، وتعزيته عند المصيبة .

٢/٣٠٦ وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يا أبا ذَرٍّ ، إذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ ماءَها وتَعاهَدْ جِيرَانَكَ » رَوَاهُ مُسلِمٌ . وفي رِوَايَةٍ لَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قـالَ : إنَّ خَلِيلي ﷺ أوْصاني « إذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ ماءَها ، ثُمَّ انْظُرْ أَهلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ ، فَأَصِبْهُمْ مِنْها بِمَعْرُوفٍ » .

الحديث رواه مسلم في البر والصلة (باب الوصية بالجار والإحسان إليه) .

لغة الحديث : مرقة : ما يطبخ بالماء من لحم وغيره . تعاهد : تفقّد . فأصبهم : فأرسل إليهم . بمعروف : بشيء ينتفع به في الائتدام.

أفاد الحديث : • استحباب إهداء شيء من الطعام إلى الجيران، وخاصة إذا كانت له رائحة ، وكان الجيران في حاجة ، أو لا يتيسر لهم طبخه .

٣/٣٠٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قـالَ : « واللهِ لَا يُؤْمِنُ ، واللهِ لَا يُؤْمِنُ ، واللهِ لَا يُؤْمِنُ ! » قِيـلَ : مَنْ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : « الَّذِي لَا يَأْمَنُ جارُهُ بَوَائِقَهُ ! » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايـةٍ لِمُسْلِمٍ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جارُهُ بَوَائِقَهُ » . « الْبَوَائِقُ » : الْغَوَائِلُ والشُّرُورُ .

الحديث أخرجه البخاري في الأدب (باب إثم من لم يأمن جاره بوائقه) ومسلم في الإيمان (باب تحريم إيذاء الجار) .

أفاد الحديث : • التحذير من إيذاء الجيران ، وأن كـف الشر عنهم من كمال الإيمان وكرم الأخلاق • الإضرار بالجيران قد يجر إلى الكفر والعضيان المستوجب عذاب النار .

٤/٣٠٨ — وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا نِساءَ ٱلْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جارَةٌ لِجارَتِها ولَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

تقدم الحديث في باب كثرة طرق الخير رقم ٥/١٢١ .

وأفاد هنا : استحباب تبادل الهدية بين الجيران مهما قلت ولو فرسناً. والفرسن : عظم فيه قليل من اللحم .

٥/٣٠٩ — وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَا يَمْنَعْ جارٌ جارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ » . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : مالِي أَرَاكُمْ عَنْها مُعْرِضِينَ ! واللهِ لَأَرْمِيَنَّ بِها بَيْنَ أَكْتافِكُمْ ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . رُوِيَ « خُشُبَهُ » بِٱلْإِضافَةِ وٱلْجَمْعِ ، ورُوِيَ « خَشَبَةً » بِالتَّنْوِينِ عَلَى ٱلْإِفْرَادِ.
وقَوْلُهُ : مالِي أَرَاكُمْ عَنْها مُعْرِضِينَ : يَعْنِي عَنْ هٰذِهِ السُّنَّةِ .

أخرجه البخاري في المظالم (باب لايمنع جار جاره أن يغرز ..الخ) والأشربة ، ومسلم في البيوع (باب غرز الخشب في جدار الجار) .

لغة الحديث : لأرمين : لأضربن. أكتافكم : بينكم .

أفاد الحديث : • مدى تعاون الجيران والتسامح فيما بينهم ، والتنازل عن بعض الحقوق بما ينفعهم ولا يضره • ليس للجار أن يمنع جاره بشيء ينفعه ولا يضره سواء كان في البناء ، أو في غيره من مرافق الحياة • تعاون الجيران مظهر من مظاهر الأخوة الإسلامية وتكافل المجتمع .

٦/٣١٠ — وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ فَلا يُؤْذِ جارَهُ ، ومَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، ومَنْ كانَ يُؤمِنُ بِاللهِ والْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَسْكُتْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأدب (باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر..الخ) ومسلم في كتاب الأيمان (باب تحريم إيذاء الجار) .

لغة الحديث : فلا يؤذي جاره : لا نافية والتقدير : فهو لا يؤذي . خيراً : ما يترتب عليه نفع .

أفاد الحديث : • تحريم إيذاء الجار ، وإيذاؤه مناف لكمال الإيمان • الحث على إكرام الضيف • التحذير من الخوض في الكلام الباطل كالغيبة والنميمة وغيرهما . • الترغيب بالسكوت عند عدم فائدة الكلام • للإيمان آثار وثمار تدل عليه كالإحسان إلى الجوار ، وإكرام الضيف ، وطيب الكلام ، ولزوم السكوت عندما لا ينفع الكلام .

٧/٣١١ وَعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ ٱلْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جارِهِ ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَسْكُتْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهٰذَا اللَّفْظِ ، وَرَوَى ٱلْبُخارِيُّ بَعْضَهُ .

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأدب (باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره) ومسلم في كتاب الأيمان (باب الحث على إكرام الجار والضيف)

أفاد الحديث : بالإضافة إلى ما سبق : أن من حقيقة الإيمان باليوم الآخر وكمال الشعور بالمسؤولية رعاية حسن الجوار ، وإكرام الضيف ، والتزام الكلام الطيب أو السكوت .

٨/٣١٢ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ لِي جارَيْنِ ، فَإِلَى أَيِّهِما أُهْدِي ؟ قالَ : « إِلَى أَقْرَبِهِما مِنْكِ باباً » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الشفعة (باب أي الجوار أقرب) والهبة (باب بمن يبدأ بالهدية) .

أفـادَالحَديثُ : • استحباب تقديم الجار الأقرب فالأقرب إذا لم يقدر على الإحسان إلى الجميع .

٩/٣١٣ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « خَيْرُ ٱلْأَصْحابِ عِنْدَ اللهِ تَعالَى خَيْرُهُمْ لِصاحِبِهِ ، وخَيْرُ ٱلْجِيرَانِ عِنْدَ اللهِ تَعالَى خَيْرُهُمْ لِجارِهِ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث أخرجه الترمذي في البر (باب ماجاء في الإحسان إلى الخدم) رقم/١٩٤٥/.

لغَـةالحَديث : خير الأصحاب : أكثرهم ثواباً وأكرمهم منزلة ، وكذا خير الجيران.
خيرهم لصاحبه : أكثرهم قياماً بما ينفع صاحبه ويدفع عنه الأذى، وكذا خيرهم لجاره.

أفـادَالحَديثُ : • الحث على تحصيل النفع للأصدقاء والجيران والحرص على دفع الأذى عنهم .

٤٠ـ باب برّ الوالدين وصلة الأرحام

قالَ ٱللهُ تعالَى : (وٱعْبُدُوا اللهَ ولَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ، وبِٱلْوَالِدَيْنِ إِحْساناً ، وبِذِي ٱلْقُرْبَى وٱلْيَتامَى وٱلْمَساكِينِ وٱلْجارِ ذِي ٱلْقُرْبَى وٱلْجارِ ٱلْجُنُبِ والصَّاحِبِ بِٱلْجَنْبِ وٱبْنِ السَّبِيلِ ، وما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ)[1]. وقالَ تعالَى : (وٱتَّقُوا اللهَ ٱلَّذِي تَساءَلُونَ بِهِ وٱلْأَرْحامَ)[2]. وقالَ تعالَى : (والَّذِينَ يَصِلُونَ ما أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ) ٱلْآيَةَ[3].

---

(١) النساء/٣٦ . أنظر شرح الآية في الباب الذي قبل هذا . (٢) النساء/١ . تساءلون به: يسأل بعضكم بعضاً به حين يقول : أسألك بالله أن تفعل كذا . والأرحام : جمع رحم ، وهم الأقرباء ، أي : واتقوا الأرحام فلا تقطعوها . (٣) الرعد / ٢١ . ذهب الأكثرون أن المراد بالآية صله الرحم .

وقالَ تَعالَى :

(وَوَصَّيْنا ٱلْإِنسانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً)[1]. وقالَ تعالَى : (وقضَى رَبُّكَ أَنْ لا تَعْبُدُوا إلاَّ إِيَّاهُ ، وَبِٱلْوَالِدَيْنِ إحساناً . إمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُما أَوْ كِلاَهُما فَلاَ تَقُلْ لَهُما أُفٍّ ولاَ تَنْهَرْهُما ، وقُلْ لَهُما قَوْلاً كَرِيماً . وٱخْفِضْ لَهُما جَناحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ، وقُلْ : رَبِّ ٱرْحَمْهُما كَمَا رَبَّيانِي صَغِيراً)[2] وقالَ تعالَى : (ووَصَّيْنا ٱلْإِنسانَ بِوَالِدَيْهِ ، حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلى وَهْنٍ ، وفِصالُهُ فِي عامَيْنِ : أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ)[3].

---

(١) العنكبوت/٨ . (٢) الإسراء/٢٣ .

وقضى : أمر أو أوجب . أن لاتعبدوا إلا إياه : أي أن تعبدوه وحده ، لأنه لما كانت العبادة هي نهاية الخضوع والتعظيم كانت لا تليق إلا بالله وحده . أف : اسم فعل مضارع يدل على التضجر . لا تنهرهما : لا تزجرهما عما يتعاطيانه مما لا يعجبك. قولاً كريماً : قولاً حسناً جميلاً واخفض لهما جناح الذل : ألن لهما جانبك وتواضع لهما .

(٣) لقمان / ١٤ . وهناً على وهن : من حين حملت به في بطنها وهي تزداد كل يوم ضعفاً على ضعف . وفصاله : فطامه ، فمدة الرضاع الكامل سنتان .

١/٣١٤ وعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ ٱلْعَمَلِ أَحَبُّ إِلى اللهِ تَعالَى ؟ قالَ: « الصَّلَاةُ عَلى وَقْتِها » ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قالَ « بِرُّ ٱلْوَالِدَيْنِ » ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قالَ : « الْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في المواقيت (باب فضل الصلاة لوقتها) والتوحيد ، ومسلم في الإيمان (باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال) .

لغة الحديث : أحب إلى الله : أكثر تقرباً إليه . الصلاة على وقتها : قيل في أول وقتها ، وقيل في وقتها .

أفاد الحديث : • أن أفضل حقوق الله الخالصه بعد الشهادتين الصلاة ، وأفضل حقوق الناس حق الوالدين ، وأفضل أنواع التضحية الجهاد ؛ لأنه الوسيلة للمحافظة على حق الله وحق الناس .

٢/٣١٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ يَجْزِي وَلَدٌ وَالِداً إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكاً فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في العتق (باب فضل عتق الوالد) .

لغة الحديث : لا يجزي : لا يكافىء .

أفاد الحديث : • عظيم حق الولدين في الإسلام • أن الوالد يعتق بمجرد شراء الولد له ولا يحتاج إلى صيغة ، فالشراء وحده سبب للعتق .

٣/٣١٦ وعَنْهُ أَيْضاً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأدب (باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) ومسلم في الإيمان (باب الحث على إكرام الجار والضيف) .

أفاد الحديث : بالإضافة إلى ماتقدم في الباب : • الترغيب بإكرام الضيف ،وصلة الأرحام ، ولين الكلام ، والإمساك عن فحش الكلام ، فإن ذلك من أمارات الإيمان بالله واليوم الآخر .

٤/٣١٧ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ تَعالَى خَلَقَ الْخَلْقَ ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قامَتِ الرَّحِمُ فَقالَتْ : هٰذَا مَقامُ الْعائِذِ

بِكَ مِنَ ٱلْقَطِيعَةِ ، قالَ : نَعَمْ ، أما تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ ، وأَقْطعَ مَنْ قَطَعَكِ ؟ قالَتْ : بَلَى ، قالَ : فَذٰلِكِ لَكِ ، ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اقْرَؤُوا إنْ شِئْتُمْ : (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ ، وتُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ . أُوْلٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللهُ فَأَصَمَّهُمْ وأَعْمَى أَبْصارَهُمْ) . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ لِلْبُخارِيِّ : فَقَالَ اللهُ تَعالَى : « مَنْ وَصَلَكِ وَصَلْتُهُ ، ومَنْ قَطَعَكِ قَطَعْتُهُ » .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب من وصل وصله الله) ومسلم في كتاب البر والصلة (باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها) .

لغة الحديث : فرغ منهم : أي لما كمُل خلقهم . لا أنه كان مشغولاً بهم ثم فرغ من شغلهم ، فليست أفعاله تعالى بمباشرة ولا مناولة ولا آلة ، إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون . العائذ : المستجير . صل من وصلك : قال ابن أبي جمرة : الوصل من الله كناية عن عظيم إحسانه ، والقطع كناية عن حرمانه ، وكلام الرحم : إما حقيقة : بأن ينطقها وليس هذا بمستحيل على الله تعالى ، وإما بلسان الحال: بحيث لو كانت تتكلم لكان الأمر كذلك . هل عسيتم : هل يتوقع منكم : والآية في سورة محمد / ٢٢ ـ ٢٣ . توليتم : حكمتم الناس وتوليتم أمورهم ، أو أعرضتم عن الإسلام .

أفاد الحديث : • حرمة قطع الأرحام والإعراض عنهم بالزيارة والإعانة وحسن العشرة • الرحم الذين تجب صلتهم قيل هم : الأقارب الذين يحرم التزاوج بينهم من جهة الأب أو الأم ، وقيل : هو عام في كل ذي رحم من الأقارب .

٥ / ٣١٨ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَ رَجُلٌ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ : « يا رَسُولَ اللهِ ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحابَتِي ؟ قالَ : « أُمُّكَ » قالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قالَ : « أُمُّكَ » قالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قالَ : « أُمُّكَ » قالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قالَ: « أَبُوكَ » . » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ : يا رَسُولَ اللهِ ، مَنْ أَحَقُّ

بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ ؟ قالَ : « أُمُّكَ ثُمَّ أُمُّكَ ثُمَّ أُمُّكَ ثُمَّ أَباكَ ثُمَّ أَدْناكَ أَدْناكَ » .

« والصَّحابَةُ » بِمَعْنَى الصُّحْبَةِ . وقَوْلُهُ « ثُمَّ أَباكَ » هٰكَذَا هُوَ مَنْصُوبٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ . أيْ : ثُمَّ بِرَّ أَباكَ . وفِي رِوَايَةٍ « ثُمَّ أَبُوكَ » وهٰذَا واضِحٌ .

الحديث أخرجه البخاري في الأدب (باب من أحق الناس بحسن الصحبة) ومسلم في أول البر والصلة (باب بر الوالدين وأنهما أحق به) .

لغة الحديث : رجل : هو معاوية بن حيدة . أدناك أدناك : الأقرب فالأقرب.

أفاد الحديث : • زيادة الوصية في الأم لضعفها وحاجتها ، وأن إكرام القرابة ليس على درجة واحدة • استدل الفقهاء بهذا الحديث إلى أن الرجل إذا وجب عليه نفقة أبيه وأمه ، ولا يملك إلا نفقة أحدهما قدمت الأم .

٦/٣١٩ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « رَغِمَ أَنْفُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ : أَحَدَهُما أَوْ كِلَيْهِما فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر والصلة (باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما..الخ)

لغة الحديث : رغم : لصق بالرغام وهو التراب ، وهو دعاء عليه بالذل والفقر .

أفاد الحديث : • بر الوالدين واجب ولو في حال شبابهما ، وإنما خص كبرهما بالذكر لمزيد التأكيد عليه ؛ لأن حاجتهما إلى البر وقت كبرهما تكون أشد • عقوق الوالدين من الكبائر التي يستحق بها الإنسان الطرد من رحمة الله والعذاب في النار

٧/٣٢٠ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ ويَقْطَعُونَنِي ، وأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ ويُسِيئُونَ إِلَيَّ ، وأَحْلُمُ عَنْهُمْ ويَجْهَلُونَ عَلَيَّ . فَقالَ : « لَئِنْ كُنْتَ كَما قُلْتَ فَكَأَنَّما تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ ، ولَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ ما دُمْتَ عَلى ذٰلِكَ »

رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « وتُسِفُّهُمْ » بِضَمِّ التَّاءِ وكَسْرِ السِّينِ ٱلْمُهْمَلَةِ وتَشْدِيدِ ٱلْفَاءِ . « وٱلْمَلُّ » بِفَتْحِ ٱلْمِيمِ وتَشْدِيدِ اللاَّمِ ، وهُوَ الرَّمَادُ ٱلْحَارُّ : أيْ كَأَنَّمَا تُطْعِمُهُمُ الرَّمَادَ ٱلْحَارَّ ، وهُوَ تَشْبِيهٌ لِمَا يَلْحَقُهُمْ مِنَ ٱلْإِثْمِ بِمَا يَلْحَقُ آكِلَ الرَّمَادِ ٱلحارِّ مِنَ ٱلْأَلَمِ ، ولَا شَيْءَ عَلى هٰذَا ٱلْمُحْسِنِ إِلَيْهِمْ ، لٰكِنْ ينالُهُمْ إِثْمٌ عَظِيمٌ بِتَقْصِيرِهِمْ في حَقِّهِ وإدْخالِهِمُ ٱلْأَذى عَلَيْهِ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث أخرجه مسلم في البر والصلة (باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها) .

لغة الحديث : أحلم : أصبر وأصفح، والحِلم : الأناة . ويجهلون عليّ : يسيئون إليّ . ظهير : منيع .

أفاد الحديث : • مشروعية الإحسان إلى المسيء لأنه ربما يرتدع فيعود إلى الإحسان وإلا ازداد بعداً من الرحمن .

$\frac{٨}{٣٢١}$ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ويُنْسَأَ لَهُ في أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

ومَعْنَى « يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ » : أيْ يُؤَخَّرَ لَهُ في أَجَلِهِ وعُمُرِهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأدب (باب من بسط له في الرزق) والبيوع (باب من أحب البسط في الرزق) ومسلم في البر والصلة (باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها).

أفاد الحديث : • فضل صلة الرحم في حصول البركة في العمر ، وسعة الرزق ، وحفظ الصحة ، والذكر الحسن بعد الموت ، والذرية الصالحة ، والتوفيق لطاعة الله ، وحفظ الأوقات من الضياع ، والشعور بالسعادة والطمأنينة والسرور، وكل هذا يكون بفضل صلة الأرحام .

$\frac{٩}{٣٢٢}$ وعَنْهُ قالَ : كانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ ٱلْأَنْصارِ بِٱلْمَدِينَةِ مالاً مِنْ نَخْلٍ ، وكانَ أَحَبُّ أَمْوالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحاءَ ، وكانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ ٱلْمَسْجِدِ ،

وكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُها ويَشْرَبُ مِنْ ماءٍ فِيها طَيِّبٍ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ ٱلْآيَةُ : (لَنْ تَنالُوا ٱلْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ) قامَ أَبُو طَلْحَةَ إلى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إنَّ اللهَ تَبارَكَ وتَعالَى يَقُولُ : (لَنْ تَنالُوا ٱلْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ) . وإنَّ أَحَبَّ مالِي إلَيَّ بَيْرُحاءُ ، وإنَّها صَدَقَةٌ لِلّٰهِ أَرْجُو بِرَّها وذُخْرَها عِنْدَ اللهِ تَعالَى، فَضَعْها يا رَسُولَ اللهِ حَيْثُ أَراكَ اللهُ. فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « بَخٍ، ذٰلِكَ مالٌ رابِحٌ ، ذٰلِكَ مالٌ رابِحٌ ! وقَدْ سَمِعْتُ ما قُلْتَ ، وإنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَها فِي ٱلْأَقْرَبِينَ » . فَقالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلُ يا رَسُولَ اللهِ. فَقَسَّمَها أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقارِبِهِ وبَنِي عَمِّهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وسَبَقَ بَيانُ أَلْفاظِهِ فِي بابِ ٱلْإِنْفاقِ مِمَّا يُحِبُّ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب الزكاة على الأقارب) والوصايا والوكالة والتفسير ، ومسلم في الزكاة (باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين) .

لغة الحديث : البر : اسم جامع لكل خير . والآية في آل عمران / ٩٢ . بخ : كلمة تقال عند المدح والرضا ، وتكرر للمبالغة. وانظر شرح الحديث كاملاً مع إفاداته في باب الإنفاق مما يحب. الباب / ٣٧ الحديث ١/٢٩٩ .

١٠/٣٢٣ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : أَقْبَلَ رَجُلٌ إلى نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَقالَ : أُبايِعُكَ عَلَى ٱلْهِجْرَةِ ، وٱلْجِهادِ ، أَبْتَغِي ٱلْأَجْرَ مِنَ اللهِ تَعالَى . فَقالَ : « هَلْ لَكَ مِنْ والِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ ؟ » قالَ : نَعَمْ ، بَلْ كِلاهُما . قالَ : « فَتَبْتَغِي ٱلْأَجْرَ مِنَ اللهِ تَعالَى ؟ » قالَ : نَعَمْ . قالَ : « فَارْجِعْ إلَى والِدَيْكَ فَأَحْسِنْ

صُحْبَتِهِا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفظُ مُسْلِمٍ . وفِي رِوَايَةٍ لَهُما : جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهادِ . قالَ : « أَحَيٌّ وَالِدَاكَ ؟ » قالَ : نَعَمْ . قالَ : « فَفِيهِما فَجاهِدْ » .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الجهاد بإذن الأبوين) ومسلم في البر والصلة (باب بر الوالدين وأنهما أحق به) .

أفَادَ الحَديثُ : • أن الهجرة وإن كانت واجبة ، لكن حق الوالدين أوجب فقدم عليها ، هذا إذا كان يقدر على المحافظة على دينه في مقامهما ، وإلا وجبت الهجرة فراراً بدينه وترك أبويه ، كما فعل المهاجرون • تقديم بر الوالدين على الجهاد ، لأن برّهما فرض عين، والجهاد فرض كفاية ، هذا في حال كون الجهاد فرض كفاية وإلاّ تعين عليه الجهاد في النفير العام .

١١/٣٢٤ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكافِىءِ ولٰكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَها » رَوَاهُ الْبُخارِيُّ . و « قَطَعَتْ » بِفَتْحِ الْقافِ والطَّاءِ . و « رَحِمُهُ » مَرْفُوعٌ .

أخرجه البخاري في الأدب (باب فضل صلاة العشاء في جماعة) .

لغَةالحَديث : ليس الواصل : أي الكامل الصلة لأقربائه . بالمكافيء : أي الذين يكافئوهم على صلتهم له . رحمه : قرابته . وصلها : أي برّها وأحسن إليها، أي إذا مُنع أعطى .

أفَادَالحَديث : • الحث على صلة الأرحام ، وأن تزداد صلتهم وإن قصروا هم في وصله .

١٢/٣٢٥ وعَنْ عائِشَةَ قالَتْ : قـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ : مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللهُ ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللهُ . » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأدب (باب من وصل وصله الله) ومسلم في البر والصلة (باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها) واللفظ لمسلم .

أفاد الحديث : • الترغيب في صلة الرحم ، والتحذير من قطعها .

١٣/٣٢٦ وعَنْ أُمِّ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ ٱلْحَارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّها أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً ، ولَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ . فَلَمَّا كانَ يَوْمُها الَّذِي يَدُورُ عَلَيْها فِيهِ قالَتْ : أَشَعَرْتَ يا رَسُولَ اللهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي ؟ قالَ : « أَوَ فَعَلْتِ ؟ » قالَتْ : نَعَمْ . قالَ : « أَمَا إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِها أَخْوَالَكِ كانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الهبة (باب من يبدأ بالهدية) ومسلم في الزكاة (باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين) .

لغة الحديث : وليدة : أمة . أشعرت : أعلمت .

أفاد الحديث : • جواز تصرف الزوجة في ملكها من غير إذن زوجها • الصدقة على القريب المسكين الذي يحتاج إلى الخدمة أفضل من العتق ، لما فيه من الصدقة والصلة .

١٤/٣٢٧ وعَنْ أَسْماءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَتْ : قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[1] فَٱسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قُلْتُ : قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وهِيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصِلُ أُمِّي ؟ قالَ : « نَعَمْ ، صِلِي أُمَّكِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وقَوْلُها : « رَاغِبَةٌ » أَيْ طامِعَةٌ عِنْدِي تَسْأَلُنِي شَيْئاً ، قِيلَ : كانَتْ أُمُّها مِنَ النَّسَبِ ، وقِيلَ : مِنَ الرَّضاعَةِ ، والصَّحِيحُ ٱلْأَوَّلُ .

الحديث رواه البخاري في الهبة (باب الهدية للمشركين) والجزية والأدب ، ومسلم في الزكاة (باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين) .

لغة الحديث : قدمت عليّ أمي : أي من مكة إلى المدينة ، واسم أمها قَيْلَة بنت عبد العزى ، وقيل : قتيلة بالتصغير . أفأصل أمي : أي أفأتصدق عليها .

أفاد الحديث : • جواز صلة القريب المشرك مادام غير محارب ، وخاصة الوالدين ، قال تعالى: « وإن جاهداك على أن تشرك بي ماليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفاً » .

١٥/٣٢٨ وعَنْ زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ ٱمرأَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وعَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « تَصَدَّقْنَ يا مَعْشَرَ النِّساءِ ولَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ » . قالَتْ : فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ ٱلْيَدِ . وإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنا بِالصَّدَقَةِ ، فَأْتِهِ فَٱسْأَلْهُ ، فَإِنْ كانَ ذٰلِكَ يُجْزِىءُ عَنِّي وإِلاَّ صَرَفْتُها إِلَى غَيْرِكُمْ . فَقالَ عَبْدُ اللهِ : بَلِ ٱئْتِيهِ أَنْتِ ، فَٱنْطَلَقْتُ ، فَإِذَا ٱمْرَأَةٌ مِنَ ٱلأَنْصارِ بِبابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - حاجَتِي حاجَتُها - وكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ أُلْقِيَتْ عَلَيْهِ ٱلْمَهابَةُ ، فَخَرَجَ عَلَيْنا بِلالٌ ، فَقُلْنا لَهُ : ٱئْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ ٱمْرَأَتَيْنِ بِٱلْبابِ تَسْأَلانِكَ : أَتُجْزِىءُ الصَّدَقَةُ عَنْهُما عَلى أَزْوَاجِهِما وعَلى أَيْتامٍ فِي حُجُورِهِما ؟ ولا تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ . فَدَخَلَ بِلالٌ عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلَهُ ، فَقالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ هُما ؟ » قالَ : ٱمْرَأَةٌ مِنَ ٱلأَنْصارِ وَزَيْنَبُ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَيُّ الزَّيانِبِ ؟ » قالَ : ٱمْرَأَةُ عَبْدِ اللهِ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَهُما أَجْرانِ ، أَجْرُ ٱلْقَرابَةِ وأَجْرُ الصَّدَقَةِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب الزكاة على الزوج والأيتام) ومسلم في الزكاة (باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين . . الخ) .

لغة الحديث : خفيف ذات اليد : قليل المال . المهابة : الهيبة والإجلال .

أفاد الحديث : • جواز صرف الصدقة ولو فرض الزكاة إلى الزوج والأولاد الذين لاتجب نفقتهم على المزكي كالزوجة ، لأن نفقتهم على أبيهم • جواز خروج المرأة من بيتها للسؤال عن أمور الدين • طلب العلم واجب على المرأة كما هو واجب على الرجل • لزوم السؤال عما أشكل من أمور الدين .

١٦/٣٢٩ وعَنْ أَبِي سُفْيانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ هِرَقْلَ ، أَنَّ هِرَقْلَ قالَ لِأَبِي سُفْيانَ : فَماذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ ؟ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ . (قالَ) قُلْتُ : يَقُولُ : « اُعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ ولاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ، واتْرُكُوا ما يَقُولُ آباؤُكُمْ ، ويَأْمُرُنا بِالصَّلاةِ والصِّدْقِ والْعَفافِ والصِّلَةِ » مُتَّفَقٌ عليْهِ .

الحديث رواه البخاري في أواخر كتاب بدء الوحي ، ومسلم في كتاب الجهاد (باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام) .

أفاد الحديث : • خصائص الدعوة الإسلامية التي جاء بها الرسول ﷺ .
• وجوب التفكير في المبادىء والمعتقدات وعدم التقليد الأعمى .

١٧/٣٣٠ وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضاً يُذْكَرُ فِيها الْقِيراطُ » . وفِي رِوايَةٍ : « سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ ، وهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيها الْقِيراطُ ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِها خَيْراً ، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً ورَحِماً » ، وفِي رِوايَةٍ : « فَإِذَا افْتَتَحْتُمُوها فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِها ، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً ورَحِماً » أَوْ قالَ : « ذِمَّةً وصِهْراً » رَواهُ مُسْلِمٌ . قالَ الْعُلَماءُ : الرَّحِمُ الَّتِي لَهُمْ ، كَوْنُ هاجَرَ أُمِّ

إِسْمَاعِيلَ ﷺ مِنْهُمْ . « وَالصِّهْرُ » كَوْنُ مَارِيَةَ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ ٱبْنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْهُمْ .

الحديث رواه مسلم في الفضائل (باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر) .

لغة الحديث : يسمى: يذكر كثيراً. القيراط : نصف دانق ، والدانق سدس الدرهم ، وأصل قيراط قرّاط بالتضعيف ثم أبدلت الراء الأولى ياء ، كدينار أصله دنّار . ذمة: حقاً وحرمة. صهراً: قال الخليل: الصهر أهل بيت المرأة ، وقال: ومن العرب من يجعل الأحماء والأختان جميعاً صهراً .

أفاد الحديث : • معجزة النبي ﷺ حيث أخبر عن فتح مصر قبل فتحها .
• الوصية بأهل البلاد المفتوحة لوجود صلة قرابة بينهم وبين المسلمين .

١٨/٣٣١ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ ٱلْآيَةُ : (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ) دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قُرَيْشاً ، فَٱجْتَمَعُوا فَعَمَّ وَخَصَّ ، وَقَالَ : « يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ، يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي هَاشِمٍ ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا فَاطِمَةُ ، أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً ، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِماً سَأَبُلُّهَا بِبِلَالِهَا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . قَوْلُهُ ﷺ « بِبِلَالِهَا » هُوَ بِفَتْحِ ٱلْبَاءِ الثَّانِيَةِ وَكَسْرِهَا ، « وَٱلْبِلَالُ » : ٱلْمَاءُ ، وَمَعْنَى ٱلْحَدِيثِ : سَأَصِلُهَا ، شَبَّهَ قَطِيعَتَهَا بِٱلْحَرَارَةِ تُطْفَأُ بِٱلْمَاءِ ، وَهٰذِهِ تُبَرَّدُ بِالصِّلَةِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب في قوله تعالى: وأنذر عشيرتك الأقربين).

لغة الحديث : الآية: في سورة الشعراء/٢١٤ . عشيرتك الأقربين: قرابتك الأدنين قريشاً : هم ولد النضر بن كنانة . فعم وخص: دعاهم بما يعمهم ، كقوله: يا بني كعب بن لؤي .وخصص بعضهم بالنداء ، كقوله : يا فاطمة . أنقذوا أنفسكم : خلصوها من النار بالإيمان بالله وبرسوله .

أفاد الحديث : • أن الجزاء يكون في الآخرة على الإيمان والأعمال الصالحة ، ولا تنفع قرابة ولا نسب • وجوب صلة الرحم في الدنيا والبدء بهم في الإصلاح والتوجيه والدعوة إلى الخير .

١٩/٣٣٢ وعَنْ أَبي عَبْدِ اللهِ عَمْرِو بْنِ ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ جِهاراً غَيْرَ مُسِرٍّ يَقُولُ : « إِنَّ آلَ بَنِي فُلاَنٍ لَيْسُوا بِأَوْلِيائي ، إِنَّما وَلِيِّي اللهُ وصالِحُ ٱلمُؤْمِنِينَ ، ولٰكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّها بِبِلاَلِها » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . واللَّفْظُ لِلْبُخارِيِّ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب يبل الرحم ببلالها) ومسلم في الإيمان (باب موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم) .

لغة الحديث : إن آل بني فلان : قيل : عنى بفلان أبا طالب ، أو أبا العاص بن أمية ، والمراد بآله من لم يؤمن منهم. وليّي : أي ناصري ، والذي أتولاه في جميع الأمور.

أفاد الحديث : • أنه لا ولاية بين المسلم والكافر ، وإن كان يجوز صلة قرباهم غير المحاربين ، وإنما الولاية بين المسلمين .

٢٠/٣٣٣ وعَنْ أَبي أَيُّوبَ خالِدِ بْنِ زَيْدٍ ٱلأَنْصارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَخْبِرْني بِعَمَلٍ يُدْخِلُني ٱلجَنَّةَ ويُباعِدُني مِنَ النَّارِ . فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « تَعْبُدُ اللهَ ولاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً ، وتُقِيمُ الصَّلاَةَ ، وتُؤْتِي الزَّكاةَ ، وتَصِلُ الرَّحِمَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (الباب الأول : باب وجوب الزكاة) ومسلم في الإيمان (باب بيان الإيمان الذي يدخل بـه الجنة) .

أفَـادَالحَديثُ : • بيان أن من أسباب دخول الجنة والنجاة من النار يوم القيامة ما ذكر في الحديث ، ومنها : صلة الرحم ...

٢١/٣٣٤ وعَنْ سَلْمانَ بْنِ عامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « إذا أفْطَرَ أحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ على تَمْرٍ فإنَّهُ بَرَكَةٌ ، فإنْ لَمْ يَجِدْ تَمْراً فَالْماءُ فَإنَّهُ طَهُورٌ » وقالَ : « الصَّدَقَةُ عَلى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ ، وعَلى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتانِ : صَدَقَـةٌ وَصِلَةٌ » رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث أخرجه الترمذي في الزكاة (باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة) رقم / ٦٥٨ / .

لغَـةالحَديث : البركة : النماء والزيادة وكثرة الخير . طهور : طاهر مطهر .

أفَـادَالحَديثُ : • ندب الإفطار على التمر أوعلى الماء • على الإنسان أن يختار من وجوه البر مايكون أكثرثواباً • الصدقة على الأرحام أجرها مضاعف ، لأن فيها أجر الصدقة وأجر الصلة .

٢٢/٣٣٥ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَتْ تَحْتِي امْرَأةٌ ، وكُنْتُ أُحِبُّها ، وكانَ عُمَرُ يَكْرَهُـها ، فَقالَ لِي : طَلِّقْهـا ، فَأبَيْتُ ، فَأتى عُمَرُ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ النَّبيَّ ﷺ ، فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهُ ، فَقالَ النَّبيُّ ﷺ : « طَلِّقْها » . رَواهُ أبُو داوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث أخرجه الترمذي في أبواب الطلاق (باب ماجاء في الرجل يسأله أبوه أن يطلق زوجته) رقم/١١٨٩ / وأبو داود في كتاب الأدب (باب بر الوالدين) .

لغة الحديث : يكرهها : يقصد بذلك أن عمر كان يكرهها لأمر ديني .

أفاد الحديث : • وجوب طاعة الوالد إذا أمر بأمر يقره عليه الدين ، وكان ابن عمر يحب زوجته حباً فطرياً ، وكان عمر يكرهها كراهة دينية ، فلذلك أمره بطلاقها وأقرّه الرسول ﷺ على ذلك وأمر ابن عمر أن يطيع أباه في طلاقها ، ولو كان عمر ظالماً لها لما وافقه الرسول ﷺ على ذلك .

٢٣/٣٣٦ وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً أَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ لِي امْرَأَةً ، وإِنَّ أُمِّي تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، فَإِنْ شِئْتَ فَأَضِعْ ذٰلِكَ الْبَابَ أَوِ احْفَظْهُ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث أخرجه الترمذي في أبواب البر والصلة (باب ماجاء من الفضل في رضا الوالدين) رقم / ١٩٠١ / .

لغة الحديث : الوالد : يشمل الأبوين وإن علوا ، وكل من له ولادة على الإنسان فهو والده أماً كان أو أباً . أوسط أبواب الجنة : أي خيرها .

أفاد الحديث : • ما أفاده الحديث السابق : وعلى الإنسان أن يحرص على إرضاء الوالدين ، ويسعى لإرضائهما لدخول الجنة ، وعدم رد طلبهما مادام مشروعاً ليس وراءه ظلم لأحد .

٢٤/٣٣٧ وعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

الحديث أخرجه الترمذي في أبواب البر والصلة (باب ما جاء في بر الخالة) . رقم / ١٩٠٥ / .

لغة الحديث : الخالة بمنزلة الأم : أي في العطف على أولاد أختها وفي وجوب البر بها والإحسان إليها .

وفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي الصَّحِيحِ مَشْهُورَةٌ : مِنْهَا حَدِيثُ

أَصْحابِ ٱلْغارِ ، وَحَدِيثُ جُرَيْجٍ ، وقَدْ سَبَقا ، وأَحادِيثُ مَشْهُورَةٌ في الصَّحِيحِ حَذَفْتُها ٱخْتِصاراً . ومِنْ أَهَمِّها حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - الطَّوِيلُ ٱلْمُشْتَمِلُ على جُمَلٍ كَثِيرَةٍ مِنْ قَواعِدِ ٱلْإِسْلَامِ وآدَابِهِ ، وسَأَذْكُرُهُ بِتَمامِهِ إنْ شاءَ اللهُ تَعالَى في بابِ الرَّجاءِ ، قالَ فِيهِ: دَخَلْتُ على النَّبيِّ ﷺ بِمَكَّةَ - يَعْنِي في أَوَّلِ النُّبُوَّةِ - فَقُلْتُ لَهُ : ما أَنتَ ؟ قالَ : « نَبِيٌّ » ؟ فَقُلْتُ : وما نَبِيٌّ ؟ قالَ : « أَرْسَلَنِي ٱللهُ تَعالَى » فَقُلْتُ : بِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ ؟قالَ : « أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ ٱلْأَرْحامِ ، وكَسْرِ ٱلْأَوْثانِ ، وأَنْ يُوَحَّدَ اللهُ لا يُشْرَكُ بِهِ شَيْءٌ » . وذَكَرَ تَمامَ ٱلْحَدِيثِ ، واللهُ أَعْلَمُ .

٤١ - باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم

قالَ اللهُ تَعالَى : (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ وتُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ ؟ أُولٰئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللهُ فَأَصَمَّهُمْ وأَعْمَىٰ أَبْصارَهُمْ)[1]
وقالَ تَعالَى : (والَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مِيثاقِهِ ، ويَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ ، ويُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ ، أُولٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ ولَهُمْ سُوءُ الدَّارِ)[2].

---

(١) محمد / ٢١ – ٢٢ . فهل عسيتم : فهل يتوقع منكم . توليتم : أي الحكم وكنتم ولاة أمر الأمة . (٢) الرعد / ٢٥ . ينقضون : يبطلون . من بعد ميثاقه : أي ما أوثقوه به من الإقرار والقبول . سوء الدار : عذاب جهنم .

وقالَ تعالَى : (وقَضَى ربُّكَ ألَّا تَعْبُدُوا إلَّا إيَّاهُ ، وبِالْوالِدَيْنِ إحساناً. إمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أحَدُهُما أوْ كِلاهُما فَلا تَقُلْ لَهُما أفٍّ ، ولا تَنْهَرْهُما ، وقُلْ لَهُما قَوْلاً كَريماً . واخْفِضْ لَهُما جَناحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ، وقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُما كما رَبَّياني صَغيراً)[1].

---

(١) الإسراء/٢٣-٢٤ . وقد سبق شرح الآية في الباب السابق .

١/٣٣٨ وعَنْ أبي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ألا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبائِرِ ؟ » - ثَلاثاً - قُلْنا : بَلَى يا رَسُولَ اللهِ . قالَ : « الْإِشْراكُ بِاللهِ ، وعُقُوقُ الْوالِدَيْنِ » وكانَ مُتَّكِئاً فَجَلَسَ فَقالَ : « ألا وقَوْلُ الزُّورِ ، وشَهادَةُ الزُّورِ ». فَما زالَ يُكَرِّرُها حَتَّى قُلْنا : لَيْتَهُ سَكَتَ ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الشهادات (باب ما قيل في شهادة الزور) وغيره ، ومسلم في الإيمان (باب بيان الكبائر وأكبرها) .

لغة الحديث : أكبر الكبائر : : الذنوب الكبيرة التي ورد فيها وعيد شديد في القرآن الكريم أو في السنة • عقوق الوالدين : العقوق مأخوذ من العق وهو القطع ، وضابطه أن يفعل مع أحد والديه مايتأذى به من فعل أو قول . قول الزور : هو الكذب على غيره .

أفاد الحديث : • الذنوب تتفاوت بحسب مفاسدها • الترهيب من عقوق الوالدين وشهادة الزور • أعظم الذنوب الإشراك بالله ، ثم قول الزور • محبة الصحابة للنبي ﷺ وشفقتهم عليه .

٢/٣٣٩ وعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ

النَّبيِّ ﷺ قالَ : « ٱلْكَبائِرُ : ٱلْإِشْرَاكُ بِاللهِ ، وعُقُوقُ ٱلْوَالِدَيْنِ ، وقَتْلُ النَّفْسِ ، وٱلْيَمِينُ ٱلْغَمُوسُ » رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . « وٱلْيَمِينُ ٱلْغَمُوسُ » ٱلَّتِي يَحْلِفُها كاذِباً عامِداً ، سُمِّيَتْ «غَمُوساً» لِأَنَّها تَغْمِسُ ٱلحالِفَ في ٱلْإِثْمِ .

الحديث رواه البخاري في الأيمان والنذور (باب اليمين الغموس) والمرتدين والديات وغيرها .

أفَادَالحَدِيثُ : • التحذير من الوقوع في مثل هذه المعاصي لأنها من الكبائر • اقتصار النبي ﷺ الكبائر على: الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، واليمين الغموس؛ إما لاقتضاء المقام ،وهو تقصير بعض الحاضرين في شأنها ، وإما لكونها أعظم الكبائر إثماً .

٣/٣٤٠ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مِنَ ٱلْكَبائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ ! » قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، وهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ والِدَيْهِ؟ قالَ : « نَعَمْ ، يَسُبُّ أَبا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَباهُ ، ويَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ : « إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ ٱلْكَبائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ والِدَيْهِ ! » قِيلَ : يا رَسُولَ اللهِ ، كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ والِدَيْهِ؟! قالَ : « يَسُبُّ أَبا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَباهُ ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ » .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب لايسب الرجل والديه) ومسلم في الإيمان (باب بيان الكبائر وأكبرها) .

أفَادَالحَدِيثُ : • حرمة سب الآباء والأمهات • من عقوق الوالدين تعريضهما للسب والإهانة • يأبى الطبع المستقيم غالباً أن يسبَّ الرجل والديه ، ولكنه قد يتسبب في ذلك بسبِّ والدي غيره • ترك السباب والشتائم خشية أن يعود السب على أبوي الشاتم .

٤/٣٤١ وعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ

اللهِ ﷺ قالَ : « لا يَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ قاطِعٌ » قالَ سُفيانُ فِي رِوَايَتِهِ : يَعْنِي قاطِعَ رَحِمٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب إثم القاطع) ومسلم في البر والصلة (باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها) .

لغة الحديث : قال سفيان : هو سفيان بن عيينة .

أفاد الحديث : • التحذير من قطع الأرحام ، والترهيب منها بعدم دخول الجنة ابتداءً ، أو أبداً إذا كان مستحلاً للقطيعة عالماً بتحريمها .

٥/٣٤٢ وعَنْ أَبِي عِيسَى ٱلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ « إِنَّ اللهَ تَعالَى حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ ٱلْأُمَّهاتِ ، ومَنْعاً وهاتِ ، وَوَأْدَ ٱلْبَناتِ ، وكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وقالَ ، وكَثْرَةَ السُّؤالِ ، وإِضاعَةَ ٱلْمالِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . قَوْلُهُ « مَنْعاً » مَعْناهُ : مَنْعُ ما وَجَبَ عَلَيْهِ . و « هاتِ » : طَلَبُ ما لَيْسَ لَهُ . و « وَأْدُ ٱلْبَناتِ » مَعْناهُ : دَفْنُهُنَّ في ٱلْحَياةِ . و « قِيلَ وقالَ » مَعْناهُ : ٱلْحَدِيثُ بِكُلِّ ما يَسْمَعُهُ ، فَيَقُولُ : قِيلَ كَذَا ، وقالَ فُلانٌ كَذَا ، مِمَّا لاَ يَعْلَمُ صِحَّتَهُ ولاَ يَظُنُّها . وكَفَى بِٱلْمَرْءِ كَذِباً أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ ما سَمِعَ . و « إِضاعَةُ ٱلْمالِ » تَبْذِيرُهُ وَصَرْفُهُ فِي غَيْرِ ٱلْوُجُوهِ ٱلْمَأْذُونِ فِيها مِنْ مَقاصِدِ ٱلْآخِرَةِ والدُّنْيا ، وتَرْكُ حِفْظِهِ مَعَ إِمْكانِ ٱلْحِفْظِ . و « كَثْرَةُ السُّؤالِ » : ٱلْإِلْحاحُ فِيما لاَ حاجَةَ إِلَيْهِ . وفي ٱلْبابِ أَحادِيثُ سَبَقَتْ فِي ٱلْبابِ قَبْلَهُ . كَحَدِيثِ « وأَقْطَعُ مَنْ قَطَعَكِ » وحَدِيثِ « مَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللهُ » .

الحديث أخرجه البخاري في الزكاة (باب لايسألون الناس إلحافاً) والاستقراض (باب ما ينهى عن إضاعة المال) والأدب ، ومسلم في الأقضية (باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة) .

أفَادَ الحَديثُ : • بيان لمــا حرم الله ، منها : عقوق الأمهات ، وعقوق الآباء . وخص بالذكر الأمهات ، لأن الاستخفاف بهن أكثر لضعفهن ، ولأن برّهن مقدم على بر الآباء كما ورد في الحديث • النهي عن منع ما أمر الله بإعطائه وطلب مالا يستحق • تحريم دفن الأولاد أحياء ، وإنما خص البنات لأنه هــو الأغلب والشائع في حياة العرب قبل الاسلام، فتوجه النهي إليه • قال ابن علان : قال الطيبي : وهذا الحديث أصل في معرفه حسن الخلق • وهــو يستتبع جميع الأخلاق الجميلة • وفي الحديث نهي عن المجادلة والمشاحنة بما لافائدة فيه • والنهي عن إيراد الأمثلة التي لاطائل تحتها ولا يترتب عليها معرفة حكم من حلال أو حرام • النهي عن إضاعة الأموال وإنفاقها بمالا فائدة فيه ، وسيُسأل الانسان عنها يوم القيامة من أين أخذها وأين أنفقها كما ورد في الحديث .

٤٢ - بابُ برّ أصدقاء الأب

والأمّ والأقارب والزوجة وسائر من يُنْدَبُ إكرامه

١/٣٤٣ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ : « أَبَرُّ البِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وُدَّ أَبِيــهِ » . وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَجُلاً مِنَ ٱلْأَعْرابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ، وحَمَلَهُ عَلى حِمارٍ كانَ يَرْكَبُهُ وأَعطاهُ عِمامَةً كانَتْ عَلى رأْسِهِ . قالَ ٱبْنُ دِينارٍ : فَقُلْنا لَهُ : أَصْلَحَكَ اللهُ ، إِنَّهُمُ ٱلْأَعْرابُ ، وهُمْ يَرْضَوْنَ بِٱلْيَسِيرِ ! فَقالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ : إِنَّ أَبا هٰذا كانَ وُدًّا لِعُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وإِنِّي سَمِعْتُ

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ أَبَرَّ البِرِّ صِلَةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ » .

وفِي رِوَايَةٍ عَنِ ٱبْنِ دِينارٍ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كانَ لَهُ حِمارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ[٢] إِذَا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ ، وعِمامَةٌ يَشُدُّ بِها رَأْسَهُ ، فَبَيْنا هُوَ يَوْماً على ذٰلِكَ ٱلْحِمارِ ، إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقالَ : أَلَسْتَ فُلانَ بْنَ فُلانٍ ؟ قالَ : بَلَى . فَأَعْطاهُ ٱلْحِمارَ ، فَقالَ : ٱرْكَبْ هٰذَا ، وأَعْطاهُ ٱلْعِمامَةَ ، وقالَ : ٱشْدُدْ بِها رَأْسَكَ . فَقالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحابِهِ : غَفَرَ اللهُ لَكَ ! أَعْطَيْتَ هٰذَا ٱلْأَعْرَابِيَّ حِماراً كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ ، وعِمامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِها رَأْسَكَ ! فَقالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ مِنْ أَبَرِّ البِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ » ، وإِنَّ أَبَاهُ كانَ صَدِيقاً لِعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

رَوَى هٰذِهِ الرِّوَاياتِ كُلَّها مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر والصلة (باب صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما) .

لغة الحديث : أبر البر : أكمل البر وأبلغه . ودّ : بضم الواو وتشديد الدال هو الحب . الأعراب : أهل البدو من العرب ، الواحد أعرابي ، وهو الذي يكون صاحب ارتحال . يتروح : يستريح . ملّ : سئم وضجر . بعد أن يولي : أي بعد أن يموت . تروّح : أصله تتروح .

أفاد الحديث : • من بر الرجل بوالده أن يحب أصحابه بعد موته • في قولهم « غفر الله لك .. » . أدب العتاب حيث قدموا الدعاء ، وهو مستفاد من قوله تعالى : (عفا الله عنك لم أذنت لهم) • بر الوالدين بعد موتهما بصلة أصدقائهما .

٢/٣٤٤ وعَنْ أَبِي أُسَيْدٍ ـ بِضَمِّ ٱلْهَمْزَةِ وفَتْحِ السِّينِ ـ مالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : بَيْنا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ

اللهِ ﷺ إذْ جاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، هَلْ بَقِيَ مِنْ بِرِّ أَبَوَيَّ شَيْءٌ أَبَرُّهُما بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِما ؟ فَقالَ : « نَعَمْ ، الصَّلاةُ عَلَيْهِما وَالِاسْتِغْفارُ لَهُما ، وإنْفاذُ عَهْدِهِما مِنْ بَعْدِهِما ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لا تُوصَلُ إلَّا بِهِما ، وإكْرامُ صَدِيقِهِما » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب بر الوالدين) .

لغة الحديث : الصلاة عليهما : أي الدعاء لهما .

أفاد الحديث : • اغتنام فرصة حياة الوالدين ببرهما . وبرهما بعد موتهما : بالدعاء لهما ، والاستغفار لهما ، كما ترشد إلى ذلك الآية الكريمة في قوله تعالى : (وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً) الإسراء / ٢٤ ، وقوله تعالى : (رب اغفر لي ولوالدي) • رعاية الوالدين : بتنفيذ وصيتهما ، وصلة أرحامهما ، وإكرام صديقهما • دعاء الوالد لوالديه بعد وفاتهما مقبول ويصل أجره إليهما ، كما قال ﷺ : « أو ولد صالح يدعو له » .

٣/٣٤٥ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : ما غِرْتُ عَلى أَحَدٍ مِنْ نِساءِ النَّبِيِّ ﷺ ما غِرْتُ عَلى خَدِيجَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها ، وَما رَأَيْتُها قَطُّ ، وَلٰكِنْ كانَ يُكْثِرُ ذِكْرَها ، وَرُبَّما ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يُقَطِّعُها أَعْضاءً ، ثُمَّ يَبْعَثُها في صَدائِقِ خَدِيجَةَ ، فَرُبَّما قُلْتُ لَهُ : كَأَنْ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيا امْرَأَةٌ إلَّا خَدِيجَةُ ! فَيَقُولُ : « إنَّها كانَتْ وكانَتْ ، وكانَ لي مِنْها وَلَدٌ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوايَةٍ : وإنْ كانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيُهْدِي في خَلائِلِها مِنْها ما يَسَعُهُنَّ : وفي رِوايَةٍ : كانَ إذا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ : « أَرْسِلُوا بِها إلَى أَصْدِقاءِ خَدِيجَةَ » . وفي رِوايَةٍ قالَتِ : اسْتَأْذَنَتْ هالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَعَرَفَ اسْتِئْذانَ

خَدِيجَةَ ، فَٱرْتاحَ لِذٰلِكَ فَقالَ : « اللَّهُمَّ ، هالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ » . قَوْلُها « فَٱرْتاحَ » هُوَ بِٱلْحاءِ . وفي ٱلْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِيِّ : « فَٱرْتاعَ » بِٱلْعَيْنِ ، ومَعْناهُ : ٱهْتَمَّ بِهِ .

الحديث رواه البخاري في فضائل الصحابة (باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها) وفي النكاح والأدب والتوحيد ، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة (باب فضائل خديجة رضي الله عنها) .

لغة الحديث : ماغرت : الغيرة هي الأنفة والحمية . صدائق : جمع صديقة . إنها كانت وكانت : يثني عليها بأفعالها وفعالها . خلائلها : جمع خليلة وهي الصديقة . فعرف استئذان خديجة : أي تذكر عند استئذانها خديجة .

أفاد الحديث : • بيان فضل أم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها ، ومحبة النبي ﷺ لها ، ووفاؤه لذكراها ، لما كان لها من فضل في مؤازرته للدعوة ووفائها له .

$\frac{٤}{٣٤٦}$ وعَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ٱلْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي سَفَرٍ ، فَكانَ يَخْدُمُنِي ، فَقُلْتُ لَهُ : لَا تَفْعَلْ ، فَقالَ : إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ ٱلْأَنْصارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئاً آلَيْتُ عَلى نَفْسِي أَلَّا أَصْحَبَ أَحَداً مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الفضائل ، ومسلم في فضائل الصحابة (باب في حسن صحبة الأنصار) .

لغة الحديث : فكان يخدمني : كان جرير بن عبد الله يخدم أنساً مع صغر سنه عنه . آليت : أقسمت ، من الإلية وهي اليمين .

أفاد الحديث : • إكرام من أحسن للنبي ﷺ وإن كان أصغر منه سناً • فضل جرير بن عبد الله البجلي وتواضعه .

٤٣ - بابُ إكرام أهل بيت رسول الله ﷺ

وبيان فضلهم

قالَ اللهُ تَعالَى : (إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً)[١]. وقالَ تعالَى : (وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعائِرَ اللهِ فَإِنَّها مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ)[٢].

---

(١) الأحزاب /٣٣ . الرجس : الذنب المدنس للعرض ، والرجس كل مستقذر ، والمراد به هنا الإثم . أهل البيت : أهل بيت الرسول ﷺ الذين تحرم الصدقات عليهم ، وهم مؤمنوا ومؤمنات بني هاشم والمطلب عند الشافعية ، وهم مؤمنوا بني هاشم عند الحنيفة . (٢) الحج /٣٢ . تقدم شرح الآية في باب تعظيم حرمات المسلمين

١/٣٤٧ وعَنْ يَزِيدَ بنِ حَيَّانَ قالَ : انْطَلَقْتُ أنا وحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وعَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ إلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، فَلَمَّا جَلَسْنا إلَيْهِ قالَ لَهُ حُصَيْنٌ : لَقَدْ لَقِيتَ يا زَيْدُ خيراً كَثِيراً ، رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وسَمِعْتَ حَدِيثَهُ ، وغَزَوْتَ مَعَهُ ، وصَلَّيْتَ خَلْفَهُ : لَقَدْ لَقِيتَ يا زَيْدُ خَيْراً كَثِيراً ! حَدِّثْنا يا زَيْدُ ما سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قالَ : يا ابْنَ أخِي ، واللهِ لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي ، وقَدُمَ عَهْدِي ، ونَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَما حَدَّثْتُكُمْ فَاقْبَلُوا ، وما لا فَلا تُكَلِّفُونِيهِ . ثُمَّ قالَ : قامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْماً فِينا خطِيباً بِماءٍ يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ والْمَدِينَةِ ، فَحَمِدَ

اللهَ وأثنى عَلَيْهِ ، ووَعَظَ وذَكَّرَ ، ثُمَّ قالَ : « أَمَّا بَعْدُ ، ألاَ أَيُّها النَّاسُ ، فإنَّما أنا بَشَرٌ ، يُوشِكُ أنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجيبَ ، وأنا تارِكٌ فِيكُمْ ثقَلَيْنِ : أوَّلُهُما كِتابُ اللهِ فِيهِ ٱلْهُدَى والنُّورُ ، فَخُذُوا بِكِتابِ اللهِ واسْتَمْسِكُوا بِهِ » ، فَحَثَّ عَلى كِتابِ اللهِ ورَغَّبَ فِيهِ ، ثُمَّ قالَ : « وأَهْلُ بَيْتِي ، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي ، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي » . فَقالَ لَهُ حُصَيْنٌ : ومَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يا زَيْدُ ؟ أَلَيْسَ نِساؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ؟ قالَ : نِساؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، ولكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ . قالَ : ومَنْ هُمْ ؟ قالَ : هُمْ آلُ عَلِيٍّ ، وآلُ عَقِيلٍ ، وآلُ جَعْفَرٍ ، وآلُ عَبَّاسٍ ، قالَ : كُلُّ هَؤُلاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ ؟ قالَ : نَعَمْ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ : « ألاَ وإنِّي تارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ : أَحَدُهُما كِتابُ اللهِ وهُوَ حَبْلُ اللهِ ، مَنِ اتَّبَعَهُ كانَ عَلى ٱلْهُدَى ، ومَنْ تَرَكَهُ كانَ عَلى ضَلالَةٍ » .

الحديث رواه مسلم في الفضائل (باب فضائل علي رضي الله عنه) .

لغة الحديث : حصين بن سبرة : له إدراك وسمع من عمر، نزل الكوفة، روى عنه إبراهيم التيمي . عمرو بن مسلم : في صحيح مسلم عمر بن مسلم . زيد بن أرقم : الخزرجي ، شهد الخندق وغزا سبع عشرة غزوة ، نزل الكوفة ، له تسعون حديثاً ، رمد فعاده النبي ﷺ ، وكان من خواص علي رضي الله عنه . أعي : أي أحفظ ، قال في المصباح : وعيت الحديث وعياً ، أي حفظته وتدبرته . بماء يدعى خماً : قال في النهاية : موضع بين مكة والمدينة تصب فيه عين هناك ، وقال النووي رحمه الله تعالى في شرح صحيح مسلم : خم : اسم لغيضة على ثلاثة أميال من الجحفة عندها غدير مشهور يضاف إلى الغيضة فيقال : غدير خم . يوشك أن

يأتي رسول ربي : يقرب أن يأتي ملك الموت داعياً إلى النقلة إلى الله تعالى . ثقلين : قال في النهاية : يقال لكل خطير نفيس ثقيل ، فسماهما ثقلين إعظاماً لقدرهما وتفخيماً لشأنهما . نساؤه من أهل بيته : المراد أنهن من أهل بيته الذين يساكنونه ويعولهم ، وأمرنا باحترامهم وإكرامهم ، ولكنهن لايدخلن في من حرّم عليهم الصدقة ، وقد جاء في رواية لمسلم : فقلت من أهل بيته؟ نساؤه ؟ قال : لا . الصدقة : أي الزكاه الواجبة . جعل الله : عهده ، وقيل : السبب الموصل إلى رضاه ورحمته .

أفاد الحديث : • استحباب الثناء على المحدث بالأوصاف اللائقة به والدعاء له قبل طلب التحدث منه • الكِبرَ مظنة النسيان وضعف القوة الحافظة ، ولذلك كُره التحدث بعد الثمانين مخافة الاختلاط • بشرية النبي ﷺ ، وأن الموت يأتيه كبقية البشر • الحث على التمسك بكتاب الله تعالى والعمل بأوامره وترك نواهيه • تأكيد الوصاية بأهل النبي ﷺ وطلب العناية بشأنهم .

$\frac{٢}{٣٤٨}$ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَوْقُوفاً عَلَيْهِ أَنَّهُ قالَ : أرْقُبُوا مُحَمَّداً ﷺ في أَهْلِ بَيْتِهِ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . مَعْنَى « أرْقُبُوهُ » : رَاعُوهُ وَٱحْتَرِمُوهُ وأَكْرِمُوهُ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه البخاري في فضائل الصحابة (باب مناقب الحس والحسين) .

أفاد الحديث : • تعظيم أهل بيت النبي ﷺ وحبهم وموالاتهم مع ولاء سائر من أمرت الشريعة الإسلامية بموالاته من الصحابة الأكرمين والعلماء العاملين .

٤٤ - باب توقير العلماء والكبار وأهل الفضل

وتقديمهم على غيرهم ، ورفع مجالسهم ، وإظهار مرتبتهم

قالَ اللهُ تَعالَى : (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ والَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ ؟ إنَّما يَتَذَكَّرُ أُولُو ٱلأَلْبابِ)[1].

---

(١) الزمر/٩ . هل يستوي : استفهام إنكاري . أولوا الألباب : أصحاب العقول .

١/٣٤٩ وعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ٱلبَدْرِيِّ ٱلأَنْصارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَؤُمُّ ٱلقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتابِ اللهِ ، فَإِنْ كانُوا فِي ٱلقِراءَةِ سَواءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ ، فَإِنْ كانُوا فِي السُّنَّةِ سَواءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً ، فَإِنْ كانُوا فِي ٱلهِجْرَةِ سَواءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًّا . ولاَ يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطانِهِ ، ولاَ يَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ عَلى تَكْرِمَتِهِ إلاَّ بِإِذْنِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ لَهُ : « فَأَقْدَمُهُمْ سِلْماً » بَدَلَ « سِنًّا » : أَيْ إِسْلاَماً . وفِي رِوايَةٍ : « يَؤُمُّ ٱلقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتابِ اللهِ وأَقْدَمُهُمْ قِراءَةً ، فَإِنْ كانَتْ قِراءَتُهُمْ سَواءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً ، فَإِنْ كانُوا فِي ٱلهِجْرَةِ سَواءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًّا » .

وٱلمُرادُ « بِسُلْطانِهِ » مَحَلُّ وِلاَيَتِهِ أَوِ ٱلمَوْضِعُ ٱلَّذِي يَخْتَصُّ بِهِ . « وتَكْرِمَتُهُ » بِفَتْحِ التَّاءِ وكَسْرِ الرَّاءِ ، وهِيَ ما يَنْفَرِدُ بِهِ مِنْ فِراشٍ وسَرِيرٍ ونَحْوِهِما .

الحديث أخرجه مسلم في كتاب الصلاة (باب من أحق بالإمامة) .

أفاد الحديث : • أن الأحق بالإمامة هو الأقرأ لكتاب الله ، فإن استووا في القراءة فالأعلم بالسنة ، فإن استووا فالأقدم هجرة ، فإن استووا فالأكبر سناً • وأن السلطان وصاحب البيت والمجلس وإمام المسجد أحق بالإمامة من غيره مالم يأذن واحد منهم • فضيلة الهجرة ، وفضيلة السبق إلى الإسلام • وفي قوله ﷺ : « يؤم القوم » حجة لمنع إمامة المرأة للرجال ، لأن لفظ القوم خاص بالرجال .

٢/٣٥٠ وعَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ مَناكِبَنا في الصَّلَاةِ ويَقولُ : « اسْتَوُوا ولَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ والنُّهَى ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وقَوْلُهُ ﷺ « لِيَلِنِي » : هُوَ بِتَخْفِيفِ النُّونِ ولَيْسَ قَبْلَها ياءٌ ، ورُوِيَ بِتَشْدِيدِ النُّونِ مَعَ ياءٍ قَبْلَها . « والنُّهَى » الْعُقُولُ : « وأُولُو الْأَحْلَامِ » : هُمُ الْبالِغُونَ ، وقِيلَ : أَهْلُ الْحِلْمِ والْفَضْلِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب تسوية الصفوف وإقامتها) .

لغة الحديث : مناكبنا : المناكب جمع منكب وهو مجمع رأس الكتف والعضد . ليليني : ليدن مني في الصلاة .

أفاد الحديث : • قال النووي: تقديم الأفضل فالأفضل إلى الإمام، لأنه أولى بالإكرام، ولأنه ربما احتاج الإمام إلى استخلاف فيكون هو أولى ، ولأنه يتفطن لتنبيه الإمام عن السهو مالا يفطن له غيره ، وليضبطوا صفة الصلاة ويحفظوها ويتعلموها ويعلموها الناس • لايختص هذا التقديم بالصلاة ، وإنما يكون لأهل الفضل في كل مجمع • الحث على تسوية الصفوف في الصلاة والاعتناء بها • في تسوية الصفوف وتراص المناكب إشارة إلى وحدة الصف في الأمة ، ووحدة كلمتها وتراصها في كل ميدان من ميادين الحياة ، وعلى الخصوص في الجهاد وإعلاء كلمة الله .

٣/٣٥١ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو ٱلْأَحلامِ والنُّهى ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » - ثَلاثاً - « وإِيَّاكُمْ وَهَيْشاتِ ٱلْأَسْواقِ » رَواهُ مُسْلِمٌ .

رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب تسوية الصفوف وإقامتها) .

لغة الحديث : هيشات الأسواق : أي اختلاطها والمنازعة والخصومات وارتفاع الأصوات واللغط والفتن التي فيها .

أفاد الحديث : • بالإضافة إلى ما سبق : النهي عن إحداث الضجيج ورفع الأصوات أمام المصلين ، وخاصة أمام المساجد ، لما لها من حرمة • عدم التشويش على المصلي ، لتكون الصلاة أقرب إلى الخشوع .

٤/٣٥٢ وعَنْ أَبِي يَحْيى - وقِيلَ أَبِي مُحَمَّدٍ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ : بِفَتْحِ ٱلْحاءِ ٱلْمُهْمَلَةِ وإِسْكانِ الثَّاءِ ٱلْمُثَلَّثَةِ - ٱلْأَنصارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ٱنطَلَقَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَهْلٍ ومُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى خَيْبَرَ - وهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ - فَتَفَرَّقا ، فَأَتى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ سَهْلٍ وهُوَ يَتَشَحَّطُ في دَمِهِ قَتِيلاً ، فَدَفَنَهُ ثُمَّ قَدِمَ ٱلْمَدِينَةَ ، فَٱنطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ سَهْلٍ ومُحَيِّصَةُ وحُوَيِّصَةُ ٱبْنا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمنِ يَتَكَلَّمُ فَقالَ : « كَبِّرْ كَبِّرْ » وهُوَ أَحْدَثُ ٱلْقَوْمِ ، فَسَكَتَ فَتَكَلَّما فَقالَ : « أَتَحْلِفُونَ وتَسْتَحِقُّونَ قاتِلَكُمْ ؟ » وذَكَرَ تَمامَ ٱلْحَدِيثِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وقَوْلُهُ ﷺ « كَبِّرْ كَبِّرْ » مَعْناهُ : يَتَكَلَّمُ ٱلْأَكْبَرُ .

الحديث أخرجه البخاري في الديات (باب القسامة) ومسلم في القسامة والمحاربين والقصاص والديات (باب القسامة) .

لغة الحديث : وهي يومئذ صلح : أي صلح النبي ﷺ بعد فتحها وإقرار أهلها

عليها صلحاً . يتشحط : يتخبط ويضطرب . المقتول هو عبد الله بن سهل ، وله أخ اسمه عبد الرحمن ، ولهما ابنا عم وهما محيصة وحويصة ، وهما أكبر سناً من عبد الرحمن ، فلما حضر عبد الرحمن ومحيصة وحويصة إلى مجلس رسول الله ﷺ ، أراد عبد الرحمن أخو القتيل أن يتكلم ، فقال له رسول الله ﷺ : « كبر » : ليتكلم من هو أكبر منك . أحدث القوم : أصغرهم .

أفاد الحديث : • استحباب تقديم الكبير سناً في الكلام عند التساوي في الفضائل ، كما يقدم في الإمامة وولاية النكاح وغير ذلك إذا كان له نظائر • الحلف في دعوى القسامة لورثة القتيل • والقسامة هي خمسون يميناً تقسَّم على ورثة القتيل إذا ادعوا الدم ، أو على المدعى عليهم الدم إذا أنكروا .

٥/٣٥٣ وَعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحدٍ - يَعْنِي فِي ٱلقَبْرِ - ثُمَّ يَقُولُ : « أَيُّهما أَكْثَرُ أَخذاً لِلْقُرْآنِ ؟ » فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلى أَحدِهِما قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب دفن الرجلين والثلاثة في قبر) وفي المغازي .

أفاد الحديث : • جواز دفن الرجلين والثلاثة في القبر الواحد عند الضرورة ، وتقديم الأكثر حفظاً للقرآن إلى جهة القبلة على الأقل حفظاً ، وعلى الذي لم يحفظ شيئاً بالأولى ، تكريماً للحافظ وتشريفاً له .

٦/٣٥٤ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « أَرَانِي فِي ٱلْمَنامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ ، فَجاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُما أَكْبَرُ مِنَ ٱلْآخَرِ ، فَناوَلْتُ السِّوَاكَ ٱلْأَصْغَرَ ، فَقِيلَ لِي : كَبِّرْ ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى ٱلْأَكْبَرِ مِنْهُما » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ مُسْنَداً وَرَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ تَعْلِيقاً .

الحديث رواه مسلم في الرؤيا (باب رؤيا النبي ﷺ) والبخاري في الوضوء تعليقاً

(باب دفع السواك إلى الأكبر) والتعليق : حذف أول السند واحداً فأكثر ولو لجميع السند ، مأخوذ ذلك من تعليق الجدار .

أفاد الحديث : • تقديم ذي السن في السواك والطعام والشراب والمشي والكلام ما لم يترتب القوم ، فإن ترتبوا فالسُّنة تقديم الأيمن • استعمال سواك الآخرين بإذنهم غير مكروه .

٧/٣٥٥ وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ مِنْ إجْلاَلِ اللهِ تَعالَى إكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ ٱلْمُسْلِمِ ، وحامِلِ ٱلْقُرْآنِ غَيْرِ ٱلْغالِي فِيهِ وٱلْجافِي عَنْهُ ، وإكْرَامَ ذِي السُّلْطانِ ٱلْمُقْسِطِ » حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في تنزيل الناس منازلهم) .

لغة الحديث : ذي الشيبة : الذي ابيض شعره ونفد عمره في الاسلام والإيمان . حامل القرآن : قارئه ، سمي حاملاً لما تحمل في حفظه من الدروس والمشقة في تفهمه والعمل بأحكامه وتدبره . الغالي : المتجاوز الحد في التشدد والعمل به وتتبع ماخفي أو اشتبه عليه من معانيه . الجافي له : التارك له والبعيد عن تلاوته والعمل بما فيه . المقسط : العادل .

أفاد الحديث : • استحباب إكرام المسلم المسن ، والحافظ للقرآن الكريم ، والامام العادل • القصد والاعتدال في الأمر وعدم الغلو في القرآن أو الجفاء عنه .

٨/٣٥٦ وعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا » . حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ والتِّرْمِذِيُّ ، وقالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُودَ « حَقَّ كَبِيرنا » .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب في الرحمة) والترمذي في أبواب البر (باب ما جاء في رحمة الصبيان) رقم / ١٩٢١ / .

لغة الحديث : ليس منا : أي ليس من أهل سنتنا وهدينا .

أفاد الحديث : • استحباب الرحمة بصغار المسلمين وذلك بالشفقة عليهم والإحسان إليهم • استحباب تعظيم الكفار وإجلالهم وتبجيلهم .

٩/٣٥٧ وعَنْ مَيمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها مَرَّ بِها سائِلٌ فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً ، وَمَرَّ بِها رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيابٌ وَهَيْئَةٌ فَأَقْعَدَتْهُ ، فَأَكَلَ فَقِيلَ لَها فِي ذٰلِكَ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنازِلَهُمْ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ . لٰكِنْ قالَ : مَيْمُونٌ لَمْ يُدْرِكْ عائِشَةَ . وَقَدْ ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي أَوَّلِ صَحِيحِهِ تَعْلِيقاً فَقالَ : وَذُكِرَ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : أَمَرَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنازِلَهُمْ . وَذَكَرَهُ ٱلْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ فِي كِتابِهِ « مَعْرِفَةُ عُلُومِ ٱلْحَدِيثِ » وَقالَ : هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في تنزيل الناس منازلهم) .

لغة الحديث : كِسرة : القطعة المكسورة من الخبز والجمع كسر . وهيئة : في اللغة الحالة الظاهرة ، والمراد هنا حالة حسنة . منازلهم : مراتبهم ومناصبهم .

أفاد الحديث : • الحض على مراعاة مراتب الناس ومكانتهم ، قال الإمام مسلم : فلا يقصر بالرجل العالي القدرعن درجته ، ولا يرفع متصنع القدر فوق منزلته ، ويعطى كل ذي حق حقه • الاستدلال بالحديث النبوي حجة قوية في الشرع ، وهو أبلغ من ذكر الحكم من غير دليل .

١٠/٣٥٨ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ فَنَزَلَ عَلى ٱبْنِ أَخِيهِ ٱلْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ ، وكانَ مِنَ النَّفَرِ ٱلَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وكانَ ٱلْقُرَّاءُ أَصْحابَ مَجْلِسِ عُمَرَ

ومُشاوَرَتِهِ ـ كُهولاً كانوا أَوْ شُبَّاناً ـ فقالَ عُيَيْنَةُ لِآبْنِ أَخِيهِ: يا بْنَ أَخِي ، لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هٰذا ٱلْأَمِيرِ ، فَٱسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ ، فَٱسْتَأْذَنَ لَهُ ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَلَمَّا دَخَلَ : قالَ هِيْ يا بْنَ ٱلْخَطَّابِ ، فَوَاللهِ ما تُعْطِينا ٱلْجَزْلَ ، وَلا تَحْكُمُ فِينا بِٱلْعَدْلِ . فَغَضِبَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ ، فَقالَ لَهُ ٱلْحُرُّ : يا أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ اللهَ تَعالَى قالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ (خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَاهِلِينَ) . وَإِنَّ هٰذا مِنَ ٱلْجاهِلِينَ . وَاللهِ ما جاوَزَها عُمَرُ حِينَ تَلاها عَلَيْهِ ، وَكانَ وَقَّافاً عِنْدَ كِتابِ اللهِ تَعالَى. رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب التفسير (تفسير سورة الأعراف) والاعتصام (باب الاقتداء بسنن رسول الله) .

وقد سبق شرح هذا الحديث بتمامه في باب الصبر رقم ٢٦/٥٠ .

١١/٣٥٩ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَقَدْ كُنْتُ عَلى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ غُلاماً ، فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ ، فَما يَمْنَعُنِي مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا أَنَّ هٰهُنا رِجالاً هُمْ أَسَنُّ مِنِّي . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الفضائل ، ومسلم في كتاب الجنائز (باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه) .

أَفَادَ ٱلْحَدِيثُ : • قال ابن علان : كره علماء الأثر أن يحدّث المحدث إذا كان في البلد من هو أولى منه لزيادة علم أو حفظ أو تقدم سن ، بخلاف باقي العلوم فلا يكره تعاطيها للمفضول المتأهل مع موجود الأعلم بها منه .

١٢/٣٦٠ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما

أَكْرَمَ شابٌّ شَيْخاً لِسِنِّهِ إلَّا قَيَّضَ اللهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ غَرِيبٌ .

الحديث رواه الترمذي في البر (باب ما جاء في إجلال الكبير) رقم / ٢٠٢٣ / .

لغة الحديث : شيخاً : أي داخلاً في سن الشيخوخة بعد الخمسين . إلا قيض : أي هيأ وقدّر .

أفاد الحديث : • استحباب مساعدة الضعفاء من الشيوخ • الجزاء من جنس العمل ، والله لايضيع أجر من أحسن عملاً • الأخلاق الكريمة من الدين ولا يتم الدين إلا بها .

٤٥ - بابُ زيارةِ أهلِ الخيرِ
ومجالستهم وصحبتهم ومحبتهم
وطلب زيارتهم والدعاء منهم وزيارة المواضع الفاضلة

قالَ اللهُ تعالَى : (وإذْ قالَ مُوسَى لِفَتاهُ : لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُباً) . إلَى قَوْلِهِ تعالَى : (قالَ لَهُ مُوسَى : هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً ؟)[1] . وقالَ تعالَى : (واصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ والْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ)[2].

---

(١) الكهف / ٦٠ - ٦٦ . لا أبرح : لا أزال أسير . مجمع البحرين : ملتقى البحرين . حقباً : زمناً طويلاً . (٢) الكهف / ٢٨ . وقد تقدم شرح الآية في باب فضل ضعفة المسلمين .

١/٣٦١ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما بَعْدَ وفاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : انْطَلِقْ بِنا إلَى أُمِّ أَيْمَنَ

رَضِيَ اللهُ عَنْها نَزُورُها كَما كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَزُورُها .. فَلَمَّا ٱنْتَهيا إِلَيْها بَكَتْ ، فَقالَا لَها : ما يُبْكِيكِ ؟ أَما تَعْلَمِينَ أَنَّ ما عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالَتْ : إِنِّي لا أَبْكِي ، إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّ ما عِنْدَ اللهِ تَعالَى خَيْرٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَلٰكِنْ أَبْكِي أَنَّ ٱلْوَحْيَ قَدِ ٱنْقَطَعَ مِنَ السَّماءِ . فَهَيَّجَتْهُما عَلى ٱلْبُكاءِ ، فَجَعَلَا يَبْكِيانِ مَعَها ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة (باب فضل أم أيمن رضي الله عنها).

لغة الحديث : أم أيمن : مولاة رسول الله ﷺ ، كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب ، وكانت من الحبشة فلما ولدت آمنة رسول الله ﷺ بعد ما توفي أبوه كانت أم أيمن تحضنه حتى كبر ، فأعتقها رسول الله ﷺ ، ثم أنكحها زيد بن حارثة فهي أم أسامة بن زيد ، توفيت بعد رسول الله ﷺ بخمسة أشهر . فهيجتهما : أي أثارتهما على البكاء .

أفاد الحديث : • قال النووي : في الحديث جواز البكاء حزناً على فراق الصالحين والأصحاب ، وإن كانوا قد انتقلوا إلى أفضل ما كانوا عليه • زيارة الصالحين ، وزيارة من كان صديقه يزوره • جواز زيارة الصالح لمن هو دونه • فضل أم أيمن رضي الله عنها.

٢/٣٦٢ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ رَجُلاً زارَ أَخاً لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى ، فَأَرْصَدَ اللهُ تَعالَى عَلى مَدْرَجَتِهِ مَلَكاً ، فَلَمَّا أَتى عَلَيْهِ قالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قالَ : أُرِيدُ أَخاً لِي فِي هٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ . قالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّها عَلَيْهِ ؟ قالَ : لا ، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللهِ تَعالَى . قالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ ، بِأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَما أَحْبَبْتَهُ فِيهِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . يُقالُ « أَرْصَدَهُ » لِكَذا إِذا وَكَّلَهُ بِحِفْظِهِ . و « ٱلْمَدْرَجَةُ » بِفَتْحِ ٱلْمِيمِ وَالرَّاءِ : الطَّرِيقُ . وَمَعْنَى

« تربُّها » : تقُومُ بِها وتَسْعَى فِي صَلاحِها .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب (باب فضل الحب في الله) .

أفَادَالحَديثُ : • المراد من محبة الله للعبد إرادة الخير والتوفيق له • عظيم فضل الحب في الله والتزاور فيه .

٣/٣٦٣ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ عادَ مَرِيضاً أَوْ زارَ أخاً لَهُ فِي اللهِ ناداهُ مُنادٍ : بِأَنْ طِبْتَ وطابَ مَمْشاكَ ، وتَبَوَّأْتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلاً » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وفِي بَعْضِ النُّسَخِ « غَرِيبٌ » .

الحديث رواه الترمذي في البر والصلة (باب ماجاء في زيارة الإخوان) رقم/٢٠٠٩/.

لغَةالحَديث : طبت : انشرحت بما لك عند الله من جزيل الأجر ، أو طهرت من الذنوب . طاب ممشاك : أي عظم ثوابه .

أفَادَالحَديثُ : • استحباب عيادة المريض وزيارة الإخوان في الله .

٤/٣٦٤ وعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « إِنَّما مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وجَلِيسِ السَّوْءِ كَحامِلِ الْمِسْكِ ونافِخِ الْكِيرِ . فَحامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ ، وإِمَّا أَنْ تَبْتاعَ مِنْهُ ، وإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً . ونافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيابَكَ ، وإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً مُنْتِنَةً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . «يُحْذِيَكَ» : يُعْطِيَكَ .

الحديث أخرجه البخاري في الذبائح (باب المسك) والبيوع (باب في العطار وبيع المسك) ومسلم في البر والصلة (باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء) .

لغَةالحَديث : السوء : من ساءه يسوءه سوءاً بفتح السين وضمها : فعل به مايكره ، أي نقيض سرّه . المسك : الطّيب المعروف . الكير : بكسر الكاف ، جراب من جلد

ينفخ به الحداد النار . تبتاع : تشتري .

أفاد الحديث : • النهي عن مجالسة من تؤذي مجالسته في الدين والدنيا • والترغيب في مجالسة من تفيد مجالسته فيها ، ويتبع ذلك انتقاء الأصدقاء • جواز بيع المسك والحكم بطهارته .

٥/٣٦٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « تُنْكَحُ ٱلْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ : لِمالِها ، ولِحَسَبِها ، وَلِجمالِها ، وَلِدِينِها ، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . ومَعْناهُ أَنَّ النَّاسَ يَقْصِدُونَ فِي ٱلعادَةِ مِنَ ٱلْمَرْأَةِ هذِهِ ٱلْخِصالَ ٱلْأَرْبَعَ ، فَاحْرِصْ أَنْتَ عَلى ذَاتِ الدِّينِ ، وٱظْفَرْ بِها وٱحْرِصْ عَلى صُحْبَتِها .

الحديث رواه البخاري في النكاح (باب الأكفاء في الدين) ومسلم في النكاح ـ كتاب الرضاع ـ (باب استحباب نكاح ذات الدين) .

أفاد الحديث : • توجيه الإسلام إلى اختيار الزوجة الصالحة ، وجعلها خير متاع ينبغي الحرص عليه • عندما يكون الداعي إلى الزواج هو الدين ، فإن هذا الزواج يبقى ويدوم ، لأن الدين هداية للعقل والضمير ، ولا يمنع من وجود بقية الصفات الأخرى مع الدين إن توفر ذلك .

٦/٣٦٦ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ لِجِبْرِيلَ : « ما يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنا ؟ » فَنَزَلَتْ : (وما نَتَنَزَّلُ إلاَّ بِأَمْرِ رَبِّكَ . لَهُ ما بَيْنَ أَيْدِينا وما خَلْفَنا وما بَيْنَ ذٰلِكَ)[1] رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في التفسير تفسير سورة مريم (باب: وما نتنزل إلا بأمر ربك) وفي بدء الخلق (باب ذكر الملائكة) والتوحيد (باب : ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين) (١) الآية من سورة مريم / ٦٤ .

لغة الحديث : نتنزل : التنزل على مهل ، وهو مطاوع نزل . له مابين أيدينا وما خلفنا : المراد ما أمامنا وخلفنا من الأزمنة والأمكنة ، فلا ننتقل من شيء إلى شيء إلا بأمره وإرادته .

أفاد الحديث : • محبة النبي ﷺ لجبريل عليه السلام وشوقه لرؤيته، وللعلم بما يحمل معه من وحي .

٧/٣٦٧ وعَنْ أَبي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لاَ تُصاحِبْ إلاَّ مُؤْمِناً ، ولاَ يَأْكُلْ طَعامَكَ إلاَّ تَقِيٌّ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ بِإسْنادٍ لاَ بَأْسَ بِهِ .

الحديث رواه أبو دواد في الأدب (باب من يؤمر أن يجالس) والترمذي في الزهد (باب ماجاء في صحبة المؤمن) رقم / ٢٣٩٧ / .

أفاد الحديث : • النهي عن موالاة الكفار ومودتهم ومصاحبتهم • الأمر بملازمة الأتقياء ومخالطتهم • النهي عن إكرام غير التقي وإسداء الجميل إليه .

٨/٣٦٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « الرَّجلُ على دِينِ خَليلِهِ ، فَلْيَنْظُرْ أَحدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ بِإسْنادٍ صَحِيحٍ ، وقالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو دواد في الأدب (باب من يؤمر أن يجالس) والترمذي في الزهد (باب الرجل على دين خليله) رقم / ٢٣٧٩ / .

لغة الحديث : الخليل : الصديق . فلينظر أحدكم من يخالل : فلينظر بعين بصيرته من يصادق .

أفاد الحديث : • اختيار الصديق الذي يرضى دينه ، وتجنب الصديق الذي يسخط دينه • أقل درجات الأخوة والصداقة النظر بعين المساواة ، قال ﷺ : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه مايحب لنفسه ».

٩/٣٦٩ وعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

قالَ : « ٱلْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحبَّ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ قالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : الرَّجُلُ يُحِبُّ ٱلْقَوْمَ ولَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ ؟ قالَ : « ٱلْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحبَّ » !

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب علامة الحب في الله) ومسلم في البر والصلة (باب المرء مع من أحب) وروى البخاري الرواية الثانية في أبواب الأدب.

لغة الحديث : مع من أحب : أي يجتمع الشخص مع من أحب، ولكن ذلك لا يستلزم مساواته له في منزلته وعلو مرتبته ، لأن ذلك متفاوت بتفاوت الأعمال الصالحة . ولما يلحق بهم : لما تنفي الماضي المستمر ، فدل على نفيه في الماضي وفي الحال ، أي لا يستطيع أن يعمل بعملهم .

أفاد الحديث : • على المرء أن يختار الأصدقاء والإخوان من الصالحين والمتقين ليحشر معهم ، وهذا من فضل صحبة الأخيار • وعليه أن يجتنب صحبة الأشرار والفساق كي لا يحشر معهم ، فإن الصاحب ساحب .

١٠/٣٧٠ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرابِيّاً قالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما أَعْدَدْتَ لَها ؟ » قَالَ : حُبَّ اللهِ ورَسُولِهِ . قالَ : « أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ . وفِي رِوَايَةٍ لَهُما : ما أَعْدَدْتُ لَها مِنْ كَثِيرِ صَوْمٍ ولَا صَلاةٍ ولَا صَدَقَةٍ ، ولٰكِنِّي أُحِبُّ اللهَ ورَسُولَهُ .

الحديث رواه البخاري في المناقب (باب مناقب عمر) وفي كتاب الأدب ، ومسلم في البر والصلة (باب المرء مع من أحب) .

لغة الحديث : الساعة : القيامة ، وعبّر عنها بذلك ، لأنها تظهر في أدنى لحظة. حب الله وحب رسوله : المراد طاعتهما والانقياد لأحكامهما .

أفاد الحديث : • حكمة النبي ﷺ في إجابة الرجل الذي سأل عن الوقت فقال له : مالك ولوقتها ، إنما يهمك التزود والعمل بما ينفعك فيها • في يوم القيامة يلتقي

كل محب مع محبوبه عن خير أو شر ، ومعية الله مع الإنسان بالنصر والتوفيق ، والله أعلم .

١١/٣٧١ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَ رَجُلٌ إلى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ . كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْماً ولَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ ؟ فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ٱلْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب علامة الحب في الله) ومسلم في البر والصلة (باب المرء مع من أحب) .

لغة الحديث : لم يلحق بهم : أي لم يجتمع بهم في الدنيا .

١٢/٣٧٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « النَّاسُ مَعادِنُ كَمَعادِنِ الذَّهَبِ وٱلْفِضَّةِ ، خِيارُهُمْ في ٱلْجاهِلِيَّةِ خِيارُهُمْ فِي ٱلْإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا ، وٱلْأَرْواحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَما تَعارَفَ مِنْها ٱئْتَلَفَ ، وما تَناكَرَ مِنْها ٱخْتَلَفَ » رَواهُ مُسْلِمٌ . ورَوَى ٱلْبُخارِيُّ قَوْلَهُ : « ٱلْأَرْواحُ » الخ . مِنْ رِوايَةِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها.

الحديث رواه مسلم في فضائل الصحابة (باب خيار الناس) والبخاري فى الأنبياء (باب الأرواح جنود مجندة) .

لغة الحديث : معادن : جمع معدن ، وهو الشيء المستقر في الأرض ، ويكون نفيساً تارة وخسيساً أخرى ، وكذلك الناس يظهر من بعضهم ما في أصله من خسة وشرف . خيارهم في الجاهلية : أشرافهم فيها ، والجاهلية : ما قبل الاسلام ، سموا به لكثرة جهالاتهم . فقهوا : بكسر القاف: علموا ، وبالضم : صار الفقه لهم سجية. جنود مجندة : جموع مجتمعة وأنواع مختلفة . ما تعارف منها ائتلف : قال الخطابي : يحتمل أن يكون إشارة الى معنى التشاكل في الخير والشر فالخيِّر يحن إلى شكله والشرير إلى نظيره .

أفَادَالحَديثُ : • مناقب الجاهلية لا يعتد بها إلا اذا أسلم أصحابها وتفقهوا في الدين وعملوا الصالحات • تتعارف الأرواح بحسب الطباع التي جبلت عليها من خير أو شر ، فإذا اتفقت تعارفت ، وإن اختلفت تناكرت • قال ابن الجوزي : يستفاد من الحديث أن الانسان إذا وجد من نفسه نفرة عن ذي فضل وصلاح فينبغي أن يبحث عن المقتضي لذلك ، ليسعى في ذلك بالتخلص من الوصف المذموم وكذا عكسه .

١٣/٣٧٣ وعَنْ أُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو ـ ويُقالُ ٱبْنُ جابِرٍ ، وهُوَ « بِضَمِّ ٱلْهَمْزَةِ وفَتْحِ السِّينِ ٱلْمُهْمَلَةِ » ـ قالَ : كانَ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدادُ أَهْلِ ٱلْيَمَنِ سَأَلَهُمْ : أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى على أُوَيْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقالَ لَهُ : أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عامِرٍ؟ قالَ : نَعَمْ ، قالَ : مِنْ مُرادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ ؟ قالَ : نَعَمْ ، قالَ : فَكانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ ؟ قالَ : نَعَمْ ، قالَ : لَكَ والِدَةٌ ؟ قالَ : نَعَمْ ، قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عامِرٍ مَعَ أَمْدادِ أَهْلِ ٱلْيَمَنِ مِنْ مُرادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ ، كانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ ، لَهُ والِدَةٌ هُوَ بِها بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلى اللهِ لَأَبَرَّهُ ، فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَٱفْعَلْ» فَٱسْتَغْفِرْ لِي ، فَٱسْتَغْفَرَ لَهُ ، فَقالَ لَهُ عُمَرُ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قالَ : ٱلْكُوفَةَ ، قالَ : أَلا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عامِلِها ؟ قالَ : أَكُونُ فِي غَبْراءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ . فَلَمَّا كانَ مِنَ ٱلعامِ ٱلْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرافِهِمْ ، فَوافَقَ عُمَرَ ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ فَقالَ : تَرَكْتُهُ رَثَّ ٱلْبَيْتِ قَلِيلَ ٱلْمَتاعِ ، قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « يَأْتِي عَلَيْكُمْ

أُوَيْسُ بْنُ عامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ مِنْ أَهْلِ ٱلْيَمَنِ مِنْ مُرادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ والِدَةٌ هُوَ بِها بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ، فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَٱفْعَلْ. فَأَتَى أُوَيْساً فَقالَ: ٱسْتَغْفِرْ لِي، قالَ: أَنتَ أَحْدَثُ عَهْداً بِسَفَرٍ صالِحٍ فَٱسْتَغْفِرْ لِي، قالَ لِي: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قالَ: نَعَمْ، فَٱسْتَغْفَرَ لَهُ، فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَٱنْطَلَقَ عَلى وَجْهِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وفِي رِوَايَـةٍ لِمُسْلِمٍ أَيْضاً عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ أَهْلَ ٱلْكُوفَةِ وَفَدُوا عَلى عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وفِيهِمْ رَجُلٌ مِمَّنْ كانَ يَسْخَرُ بِأُوَيْسٍ، فَقالَ عُمَرُ: هَـلْ هٰهُنا أَحَدٌ مِنَ القَرَنِيِّينَ؟ فَجاءَ ذٰلِكَ الرَّجُلُ، فَقالَ عُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قالَ: «إِنَّ رَجُلاً يَأْتِيكُمْ مِنَ ٱلْيَمَنِ يُقالُ لَهُ أُوَيْسٌ، لاَ يَدَعُ بِٱلْيَمَنِ غَيْرَ أُمٍّ لَهُ، قَدْ كانَ بِهِ بَياضٌ، فَدَعا اللهَ تَعالَى فَأَذْهَبَهُ إِلاَّ مَوْضِعَ الدِّينارِ أَوِ الدِّرْهَمِ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْـكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ». وفِي رِوَايَةٍ لَهُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُـلٌ يُقالُ لَهُ أُوَيْسٌ، ولَهُ والِدَةٌ، وكانَ بِهِ بَياضٌ، فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

قَوْلُهُ «غَبْرَاءِ النَّاسِ» بِفَتْحِ ٱلْغَيْنِ ٱلْمُعْجَمَةِ، وإِسْكانِ ٱلْباءِ وبِالْمَدِّ، وهُمْ فُقَرَاؤُهُمْ وصَعالِيكُهُمْ ومَنْ لا يُعْرَفُ عَيْنُـهُ مِنْ أَخْلاطِهِمْ. «وٱلْأَمْدادُ» جَمْعُ مَدَدٍ، وهُمُ ٱلْأَعْوانُ والنَّاصِرُونَ ٱلَّذِينَ كانُوا يُمِدُّونَ ٱلْمُسْلِمِينَ فِي ٱلْجِهادِ.

الحديث رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة (باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه) .

لغة الحديث : من مُراد : اسم قبيلة . من قَرَن : بطن من قبيلة مراد . برص : بياض يظهر في ظاهر البدن لفساد مزاج . فبرئ : فشفي . بَرٌّ : بالغ في البر والإحسان الى أمه . رث البيت : أي رث متاعه ، وهو المتاع الدون ، أو الخَلِق البالي . قليل المتاع : المتاع في اللغة كل ما ينتفع به كالطعام وأثاث البيت . يسخر : يستهزىء .

أفاد الحديث : • فضل أويس بن عامر وأنه خير التابعين • من جملة معجزات النبي ﷺ الإخبار عن الأمر قبل وقوعه ، وفي هذا الحديث ذكر النبي ﷺ أويساً باسمه وصفته وعلامته واجتماعه بعمر فكان كما أخبر • مافعله عمر رضي الله عنه فيه تبليغ الشريعة ونشر السُّنة ، والإقرار بالفضل لأهله ، والثناء على من لايخشى عليه عجب بذلك ليقينه وكمال دينه • فضل السفر الصالح وأن القادم منه أرجى لإجابة دعائه • طلب الدعاء من الصالحين وإن كان الطالب أفضل ، والازدياد من الخير ، واغتنام من ترجى إجابته .

١٤/٣٧٤ وعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُمْرَةِ فَأَذِنَ لِي وقالَ : « لَا تَنْسَنا يا أُخَيَّ مِنْ دُعَائِكَ » . فَقالَ كَلِمَةً ما يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِها الدُّنْيا . وفِي رِوَايَةٍ قالَ : « أَشْرِكْنا يا أُخَيَّ فِي دُعائِكَ » حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في آخر كتاب الصلاة (باب الدعاء) والترمذي في الدعوات (باب رقم ٢١) والحديث رقم /٣٥٥٧/ .

أفاد الحديث : • استحباب طلب المقيم من المسافر ووصيته بالدعاء في مواطن الخير ، ولو كان المقيم أفضل من المسافر ، لاسيما إذا كان السفر لحج أو عمرة ، قال ﷺ : « يغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج » • فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

١٥/٣٧٥ وعَنِ ٱبنِ عُمرَ رَضيَ اللهُ عَنْهما قالَ : كانَ النَّبيُّ ﷺ يَزُورُ قُباءَ رَاكِباً وماشِياً ، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ : كانَ النَّبيُّ ﷺ يأْتِي مَسْجِدَ قُباءٍ كُلَّ سَبْتٍ رَاكِباً وماشِياً ، وكانَ ٱبنُ عُمرَ يَفْعَلُهُ .

الحديث رواه البخاري في أبواب التطوع (باب من أتى مسجد قباء كل سبت) وفي فضل الصلاة في مسجد مكة وفي الاعتصام ، ومسلم في آخر كتاب الحج (باب فضل مسجد قباء) .

لغة الحديث : قباء : بضم القاف وتخفيف الباء وبالمد ، وهو مذكر منون مصروف في اللغة الفصيحة المشهورة ، وقباء قرية على بعد ميلين من المدينة .

أفاد الحديث : • استحباب زيارة مسجد قباء ، وقد ورد في فضل الصلاة فيه أحاديث ، منها ما رواه الترمذي : « صلاة في مسجد قباء كعمرة » • حرص عبد الله بن عمر رضي الله عنهما على التأسي برسول الله ﷺ .

٤٦ - باب فضل الحبّ في الله والحثّ عليه

وإعلام الرجل من يحبه أنه يحبه ، وماذا يقول له إذا أعلمهُ

قالَ اللهُ تَعالَى : (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ والَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلى ٱلْكُفَّارِ رُحَماءُ بَيْنَهُمْ)[١] إلَى آخِرِ السُّورةِ ، وقالَ تعالَى : (والَّذِينَ تَبوَّؤُوا الدَّارَ والْإِيمانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هاجَرَ إلَيْهِمْ)[٢] .

---

(١) الفتح / ٢٩ . (٢) الحشر / ٩ . تبوؤوا الدار والإيمان : لزموا المدينة والإيمان وتمكنوا فيهما ، وهم الأنصار .

١/٣٧٦ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عَنِ النَّبِيِّ قالَ « ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وجَدَ بِهِنَّ حَلاوَةَ ٱلْإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللهُ ورَسُولُهُ أَحبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُما ، وأَنْ يُحِبَّ ٱلْمَرْءَ لا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلهِ ، وأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ في ٱلْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنقَذَهُ اللهُ مِنْهُ كَما يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الإيمان (باب حلاوة الإيمان) والأدب ، ومسلم في الإيمان (باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان) .

أفَادَالحَديثُ : • إنما تكون حلاوة الإيمان بالاستلذاذ بالطاعات والرغبة فيها وإيثار ذلك على عرض الدنيا • حب الله ورسوله يعني إيثار رضاهما على هوى النفس بحيث يصير هوى الانسان تبعاً لما جاء عنهما • علامة الحب في الله أن لايزيد الإكرام في حالة البر ، ولا ينقص الاكرام في حالة الجفاء • كراهية الكفر إنما تكون بعدم مباشرة أسبابه ، والبعد عن موجباته من المعاصي والمكفرات .

٢/٣٧٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إمامٌ عادِلٌ ، وشابٌّ نَشَأَ في عِبادَةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ ، ورَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِٱلْمَساجِدِ ، ورَجُلَانِ تحابَّا في اللهِ ٱجْتَمَعا عَلَيْهِ وتَفرَّقا عَلَيْهِ ، ورَجُلٌ دَعَتْهُ ٱمْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وجَمالٍ فَقالَ : إِنِّي أَخافُ اللهَ ، ورَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخفاها حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمالُهُ ما تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، ورَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خالِياً فَفاضَتْ عَيْناهُ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في أبواب صلاة الجمعة (باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة) ومسلم في الزكاة (باب فضل إخفاء الصدقة) .

لغة الحديث : سبعة : أي سبعة أصناف من الناس • في ظله : في ظل عرشه، أو في رعايته • إمام : الإمام صاحب الولاية العظمى ، ويلحق به من ولي شيئاً من أمور المسلمين فعدل فيه • قلبه معلق في المسجد : أي محب له منتظر للصلاة فيه. ذات منصب : أي أصل وشرف • فاضت عيناه : بكى وسال دمعها .

أفاد الحديث : • فضل الإمام العادل ورعاية الله له ، وإنما قدم على من بعده لكثرة المصالح المتعلقة به • فضل الشاب الذي لم يزاول المعاصي ونشأ على طاعة ربه • فضل من يرتاد المساجد ويهفو قلبه إليها كلما خرج منها حباً في الصلاة مع الجماعة فيها • فضل الحب في الله الذي يجمع بين الإخوان لا على عرض دنيوي • فضل العفة عن الأعراض عند توفر دواعي المعصية خشية لله • وفضل صدقة السر التي لا تجرح شعور الفقير ولا تدعو إلى الرياء • فضل مراقبة الله في السر وخشيته في الوحدة المفضية إلى البكاء • إنما اقتصر في الحديث على ذكر الأصناف السبعة مع أن من يستظل بظل الله يوم القيامة يبلغون السبعين كما ذكره الحافظ السخاوي ، وقال السيوطي : إنما اقتصر على السبعة إبرازاً لمكانتهم وأهمية العمل الذي قاموا به .

٣/٣٧٨ وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ تَعالَى يَقُولُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ : أَيْنَ ٱلْمُتَحابُّونَ بِجَلاَلِي ؟ ٱلْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلاَّ ظِلِّي » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر والصلة (باب فضل الحب في الله) .

لغة الحديث : بجلالي: أي تحابوا في الله ولأجل عظمته لا لغرض من أغراض الدنيا، وسؤاله عنهم سبحانه مع علمه بهم إنما هو لينادي بفضلهم في ذلك الموقف .

أفاد الحديث : • الإشادة بمن يفعل الخير ، وإبراز مكانتهم في المحافل تشجيعاً لغيرهم ، هذا إذا لم يترتب على ذلك ضرر .

٤/٣٧٩ وَعَنْـــهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لاَ تَدْخُلُوا ٱلْجَنَّـــةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا .

أَوَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ ؟ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ »
رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان أنه لايدخل الجنة إلا المؤمنون) .

أفاد الحديث : • أن دخول الجنة لايكون إلا بالإيمان ، وأن الإيمان لايكمل إلا أن يحب المسلم لأخيه مايحب لنفسه • وأن السلام من أول أسباب التآلف ، وأنه مفتاح استجلاب المودة ، وفي إفشائه تتمكن ألفة المسلمين ، وفي بذله إظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل ، وإلقاء السلام سنة ، ورده فرض ، وصيغته المشروعة : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ولا ينوب عنها صيغة أخرى من صيغ التحية ، كصباح الخير وغيرها .

٥/٣٨٠ وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « إِنَّ رَجُلاً زَارَ أَخاً لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخرَى ، فَأَرْصَدَ اللهُ لَهُ عَلى مَدْرَجَتِهِ مَلَكاً » وذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ : « إِنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَقَدْ سَبَقَ بِالْبابِ قَبْلَهُ .

انظر تخريج الحديث وشرحه في الباب السابق رقم : ٢/٣٦٢ .

٦/٣٨١ وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ فِي الأَنْصارِ : « لاَ يُحِبُّهُمْ إِلاَّ مُؤْمِنٌ ، ولاَ يُبْغِضُهُمْ إِلاَّ مُنافِقٌ ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في فضائل الصحابة (باب مناقب الأنصار) ومسلم في الإيمان (باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان) .

لغة الحديث : الأنصار : هم أولاد الأوس والخزرج ، وهذا الاسم إسلامي سموا به لنصرهم الإسلام بالنفس والمال ومعاداتهم سائر الناس إيثاراً له .

أفـادالحديث : • أن حب الأنصار لنصرهم الإسلام واجب ، وهو من علامات الإيمان ، وأن بغضهم لهذا السبب نفاق مخرج من الملة ، أما بغض أحدهم لخصومة فليس نفاقاً بل معصية .

٧/٣٨٢ وعَنْ مُعاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « قالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ : ٱلْمُتَحابُّونَ فِي جَلاَلِي لَهُمْ مَنابِرُ مِنْ نُورٍ ، يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ والشُّهَدَاءُ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ماجاء في الحب في الله) رقم / ٢٣٩١ / .

لغـة الحديث : منابر : جمع منبر ، وهو المكان المرتفع . يغبطهم : الغبطـة تمني ماللغير من غير تمني زواله عنه .

أفـادالحديث : • أن للمتحابين في الله منازل شريفة عظيمه في الآخرة ، ولايلزم من غبطة الأنبياء لهم أنهم أفضل منهم عند الله ، فإن الأنبياء أفضل الخلق ، وإنما أريد بيان فضلهم وشرفهم وعلو منزلتهم .

٨/٣٨٣ وعَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ٱلْخَوْلاَنِيِّ رَحِمَهُ اللهُ قالَ : دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ ، فَإِذَا فَتًى بَرَّاقُ الثَّنايا ، وإِذَا النَّاسُ مَعَهُ ، فَإِذَا ٱخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَسْنَدُوهُ إِلَيْهِ وصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَقِيلَ : هٰذَا مُعاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَلَمَّا كانَ مِنَ ٱلْغَدِ هَجَّرْتُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالتَّهْجِيرِ ، وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي ، فَٱنْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلاَتَهُ ، ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْـهِ ، ثُمَّ قُلْتُ : واللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ . فَقالَ : آللهِ ؟ فَقُلْتُ : أَللهِ . فَقالَ : آللهِ ؟ فَقُلْتُ : أَللهِ ، فَأَخَذَنِي بِحَبْوَةِ رِدَائِي فَجَبَذَنِي إِلَيْهِ ، فَقـالَ : أَبْشِرْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « قالَ اللهُ تعالَى : وَجبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحابِّينَ فِيَّ ، والْمُتَجالِسِينَ فِيَّ ، والْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ ، والْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ » حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ مالِكٌ في « الْمُوَطَّإِ » بِإسْنادِهِ الصَّحِيحِ . قَوْلُهُ « هَجَّرْتُ » : أَيْ بَكَّرْتُ ، وهُوَ بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ . قَوْلُهُ : « آللهِ؟ فَقُلْتُ : أَللهِ » الْأَوَّلُ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ لِلْاسْتِفْهامِ ، والثَّانِي بِلاَ مَدٍّ .

الحديث أخرجه مالك في المرطأ في كتاب الشعر (باب ماجاء في المتحابين في الله) .

لغة الحديث : براق الثنايا : مضيء الأسنان ، حسن الثغر ، كثير الابتسام . أسندوه إليه : سألوه عنه . صدروا عن رأيه : رجعوا عنه وقد أخـــذوا برأيه . حبوة ردائي : الحبوة من الاحتباء ، وهو أن يجمع بين ظهره وساقيه بعمامة ونحوها ، والمراد أخذ بردائي من عند سرتي . أبشر : البشارة الخبر السار وتستعمل في الشر تهكماً . المتباذلين : من البذل ، وهو العطاء ، أي : المتعاونين والمنفقين من أجلي .

أفاد الحديث : • يستحب إخبار المحب من يحب بمحبته ، ومن الأدب لمن أورد على مشغول بالله ألا يشغله عما هو فيه حتى يفرغ من عبادته • وأن من الأدب أن يقصد الإنسانَ من قِبَل وجهه كي لايفزعه .

٩/٣٨٤ وعَنْ أَبِي كَرِيمَةَ الْمِقْدَادِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

الحديث أخرجه الترمذي في الزهد (باب ما جاء في إعلام الحب) رقم / ٢٣٩٣ / وأبو داود في الأدب (باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه) .

أفاد الحديث : ما أفاد سابقه • والحكمة من إخبار الرجل أخاه بمحبته إياه ، لتحصل بينهما مودة وصلة وتزاور ومناصحة وتعاون ، فتزداد بذلك المحبة وتتوثق عرى الأخوة .

١٠/٣٨٥ وعَنْ مُعاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخذَ بِيَدِهِ، وقالَ: « يا مُعاذُ، واللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، ثُمَّ أُوصِيكَ يا مُعاذُ: لا تَدَعَنَّ في دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلى ذِكْرِكَ وشُكْرِكَ وحُسْنِ عِبادَتِكَ » حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والنَّسائِيُّ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ.

الحديث أخرجه أبو داود في تفريع أبواب الوتر (باب في الاستغفار) والنسائي في الصلاة (باب الذكر بعد الدعاء) واللفظ لأبي داود.

لغة الحديث: دبر: عقب. كل صلاة: أي مفروضة. شكرك: الشكر على المحسن بما أولاه من المعروف، وهو في الشرع استعمال نعم الله فيما خلقت من أجله. حسن عبادتك: حسن العبادة أن تشتمل على الشروط والأركان والآداب مع الخشوع والإخلاص.

أفاد الحديث: • استحباب قراءة هذا الدعاء بعد كل صلاة فرض • مزيد تشريف منه ﷺ لمعاذ رضي الله عنه، وترغيب له فيما يريد أن يلقى عليه من الذكر.

١١/٣٨٦ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً كانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ رَجُلٌ بِهِ فَقالَ: يا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لَأُحِبُّ هٰذا. فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « أَأَعْلَمْتَهُ؟ » قالَ: لا، قالَ: « أَعْلِمْهُ »، فَلَحِقَهُ فَقالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ في اللهِ. فَقالَ: أَحَبَّكَ اللهُ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ.

الحديث أخرجه أبو داود في الأدب (باب إخبار الرجل الرجل محبته إياه).

أفاد الحديث: • استحباب ذهاب الإنسان إلى أخيه ليخبره أنه يحبه، فإن في ذلك زيادة الألفة وتبادل المحبة.

٤٧ - باب علامات حب الله تعالى للعبد

والحثّ على التخلق بها والسعي في تحصيلها

قالَ اللهُ تَعالَى : (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، واللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)[١]. وقالَ تعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ ويُحِبُّونَهُ ، أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الكافِرِينَ ، يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، ولَا يَخافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ : ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ ، واللهُ واسِعٌ عَلِيمٌ)[٢].

---

(١) آل عمران / ٣١ . تقدمت الآية في باب المحافظة على السنة . (٢) المائدة / ٥٤ . يحبهم : يثيبهم ويوفقهم . يحبونه : يؤمنون به ويطيعونه ويقدمون طاعته على كل شيء . يرتد : يكفر . أذلة : متواضعين. أعزة : أشداء . لومة لائم : أي لايخافون ملامة ولا معاتبة أحد .

١/٣٨٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ تَعالَى قالَ : مَنْ عادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ! وما تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ . وما يَزالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، ويَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِها ، ورِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِها،وإِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ ، ولَئِنْ اسْتَعاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ » رَواهُ الْبُخارِيُّ.

مَعْنَى « آذَنْتُهُ » : أَعْلَمْتُهُ بِأَنِّي مُحَارِبٌ لَهُ . وقَوْلُهُ « ٱسْتَعَاذَنِي » رُوِيَ بِٱلْباءِ ورُوِيَ بِالنُّونِ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب التواضع) .

لغة الحديث : ولياً : من الولي وهو القرب ، والولي هو القريب من الله ، لتقربه إليه بامتثال أوامره واجتناب نواهيه ، وهو المؤمن المتقي ، قال تعالى : (ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم ولا هم يحزنون . الذين آمنوا وكانوا يتقون) .

أفاد الحديث : • أن الله ينتقم ممن يعادي له ولياً • وأن محبة الله تحصل بأداء الفرائض ، ويتضاعف بأداء النوافل • وأن أداء الفرائض مقدم على أداء النوافل ، لأن الأمر بها جازم يترتب عليها الثواب كما على تركها العقاب ، بينما الأمر بالنوافل غير جازم يترتب على فعلها الثواب ولا يترتب على تركها العقاب .

• ومعنى كنت سمعه وما عطف عليه : أي كنت حافظاً لسمعه وجوارحه من أن يستعملها في غير طاعة الله ، أو أن ذلك كناية عن نصر الله لعبده الذي يحبه وتأييده له ، فكأنه تعالى نزل نفسه منزلة جوارحه التي يعدل بها ويستعين بها ، ولا يجوز أن يراد ماقاله أصحاب الحلول والاتحاد ـ قبحهم الله ـ من أن الله اتحد مع من يحبه وامتزج به ، أو دخل في أعضائه ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً • دعاء أولياء الله مستجاب لايرده وإن تراخى الزمان .

٢/٣٨٨ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إذَا أَحَبَّ اللهُ تَعالَى ٱلعَبْدَ نادَى جِبْرِيلَ : إنَّ اللهَ تعالَى يُحِبُّ فُلاناً فَأَحْبِبْهُ ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ، فَيُنادِي في أَهْلِ السَّماءِ : إنَّ اللهَ يُحِبُّ فَلاناً فَأَحِبُّوهُ ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّماءِ ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ ٱلقَبُولُ في ٱلأَرْضِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ اللهَ تَعالَى إذَا أَحَبَّ عَبْداً دَعا جِبْرِيلَ فَقالَ : إنِّي أُحِبُّ فُلاناً فَأَحْبِبْهُ ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ، ثُمَّ يُنادِي فِي السَّماءِ فَيَقُولُ : إنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلاناً فَأَحِبُّوهُ ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّماءِ ، ثُمَّ يُوضَعُ

لَهُ ٱلْقَبُولُ فِي ٱلْأَرْضِ . وإِذَا أَبْغَضَ عَبْداً دَعا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ : إِنِّي أُبْغِضُ فُلَاناً فَأَبْغِضْهُ ، فَيُبْغِضُهُ جِبْرِيلُ ، ثُمَّ يُنـادِي في أَهْلِ السَّماءِ : إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ فُلَاناً فَأَبْغِضُوهُ ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ ٱلْبَغْضاءُ فِي ٱلْأَرْضِ » .

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب ذكر الملائكة) ومسلم في أواخر كتاب البر والصلة والأدب (باب إذا أحب الله عبداً حببه لعباده) .

لغة الحديث : أهل السماء : الملائكة . يوضع له القبول : أي الحب في قلوب أهل الدين والخير له واستطابة ذكره ، كما أجرى الله ذلك في حق الصالحين من سلف هذه الأمة أمثال أبي بكر وعمر .

أفاد الحديث : • العبرة في محبة الإنسان وبغضه إنما هي لأهل الفضل والخير ، ولا يقدح في ذلك كراهية الفساق للرجل الصالح ، وحبهم للفاسقين أمثالهم ، فالمؤمن ينظر بنور الله ويحب من أحب الله .

$\frac{٣}{٣٨٩}$ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلاً عَلى سَرِيَّةٍ ، فَكانَ يَقْرَأُ لِأَصْحابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ ، فَيَخْتِمُ بِـ « قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ » ، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ: « سَلُوهُ ، لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذٰلِكَ ؟» فَسَأَلُوهُ ، فَقالَ : لِأَنَّها صِفَةُ الرَّحْمٰنِ، فَأَنا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِها . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللهَ تَعالَى يُحِبُّهُ . » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التوحيد (باب ماجاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى) ومسلم في الصلاة (باب قراءة قل هو الله أحد) .

لغة الحديث بعث رجلاً : قيل : هو كلثوم بن هيدم . سرية : القطعة من الجيش ليس فيها رسول الله ﷺ .

أفاد الحديث : • جواز الجمع بين سورتين غير الفاتحة في ركعة واحدة • وأن الصحابة كانوا يهرعون إلى رسول الله ﷺ يستفتونه في كل ماجدّ لهم مما لم يعرفوا

حكمه • وأن سورة الإخلاص اشتملت على ما يجب لله سبحانه من التوحيد ، وما يجوز في حقه من توجيه الخلق وحوائجهم إليه وقصدهم إياه في سائر أمورهم ، ومايستحيل في حقه من كونه والداً لأحد أو مولوداً له • وأن الأعمال بمقاصدها ، وأن من تقرب إلى الله بفعل ما يحبه الله أحبه الله تعالى • جواز تكرار السورة الواحدة في الصلاة ، فإن هذا الصحابي كان يقرأ سورة « قل هو الله أحد » عقب كل قراءة .

٤٨ - باب التحذير من إيذاء الصالحين والضَّعَفة والمساكين

قالَ اللهُ تعالَى : (وَالَّذينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِناتِ بِغَيْرِ ما اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتاناً وإثْماً مُبِيناً)[1]. وقالَ تعالَى : (فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلا تَقْهَرْ . وأَمّا السَّائِلَ فَلا تَنْهَرْ)[2].

---

(١) الأحزاب / ٥٨ . بغير ما اكتسبوا : بغير ذنب فعلوه . بهتاناً : كذباً . إثماً : ذنباً .

(٢) الضحى / ٩ - ١٠ . تقدم شرحها في باب ملاطفة اليتيم والمسكين .

وأَمّا الْأَحادِيثُ فَكَثِيرَةٌ ، مِنْها حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في الْبابِ قَبْلَ هذا « مَنْ عادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ » . ومِنْها حَدِيثُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ السَّابِقُ في بابِ مُلاطَفَةِ الْيَتِيمِ ، وقَوْلُهُ ﷺ : « يا أَبا بَكْرٍ ، لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ » .

١/٣٩٠ - وعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى صَلاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ في ذِمَّةِ اللهِ ، فَلا

يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ : فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ ثُمَّ يَكُبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة) .

أفَادَ الحَدِيثُ : • أن من صلى الصبح مع الجماعة كان في ضمان الله وأمانه ، فلا تنقضوا ذمة الله بالتعرض بالأذى لمن صلى الصبح ، فإن الله يغضب ويطلب من فعل ذلك بالعقوبة ، ومن يطلبه الله من أجل نقض ذمته يدركه ، إذ لا مفر له من الله ثم يكبه في النار على وجهه ، وفي هذا تعظيم لحرمة من داوم على صلاة الصبح جماعة .

٤٩- بابُ إجراءِ أحكامِ النَّاسِ على الظاهِرِ

وسرائرهم إلى الله تعالى

قالَ اللهُ تَعالَى (فَإِنْ تابُوا وأَقامُوا الصَّلاةَ وآتَوُا الزَّكاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ)[1].

---

(١) التوبة / ٥ . فخلوا سبيلهم : دعوهم ولا تتعرضوا لهم بشيء من القتل ، فقد أصبحوا مسلمين حكماً ، سواء كانوا صادقين في إسلامهم أو متظاهرين .

١/٣٩١ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ، ويُقِيمُوا الصَّلاةَ ، ويُؤْتُوا الزَّكاةَ . فَإِذَا فَعَلُوا ذٰلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهُمْ وأَمْوالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلامِ . وحِسابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعالَى » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله

إلا الله محمد رسول الله) والبخاري في كتاب الإيمان (باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة) وروي في كتاب الصلاة والزكاة وغيرهما .

لغة الحديث : الناس : هم عبدة الأوثان لا أهل الكتاب ، لسقوط قتالهم بدفع الجزية . عصموا : منعوا وحفظوا . إلا بحق الإسلام : هذا استثناء منقطع ، ومعناه لكن يجب عليهم بعد عصمة دمائهم وأموالهم أن يقوموا بحق الإسلام من فعل الواجبات وترك المنهيات .

أفاد الحديث : • القتال في الإسلام لأهل الأوثان حتى يدخلوا في الإسلام ، ودليل دخولهم فيه نطقهم بالشهادتين وإقامتهم للصلاة وأداؤهم للزكاة ، وكذا اعترافهم ببقيه أركان الإسلام ، وإنما لم تذكر في الحديث إما لأنها لم تكن قد فرضت وقتئذ ، أو اكتفاء بما ذكر ، وأنه لايقاتلون على عـــدم القيام بها • وإذا أعلنوا الدخول في الإسلام حرمت دماؤهم وأموالهم ، وحساب بواطنهم وصدق قلوبهم على الله تعالى ، أما نحن فنعاملهم معاملة المسلمين في إجراء أحكام الإسلام في الدنيا .

٢/٣٩٢ وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ طارِقِ بْنِ أَشْيَمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ قالَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، وكَفَرَ بِما يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ حَرُمَ مالُهُ ودَمُهُ ، وحِسابُهُ عَلى اللهِ تَعالَى » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله) .

أفاد الحديث : • وجوب البراءة من المعبودات الباطلة جميعاً .

٣/٣٩٣ وعَنْ أَبِي مَعْبَدٍ ٱلْمِقْدَادِ بْنِ ٱلْأَسْوَدِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قُلْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلاً مِنَ ٱلْكُفَّارِ فَٱقْتَتَلْنا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَها ، ثُمَّ لاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ فَقـــالَ : أَسْلَمْتُ لِلهِ ، أَأَقْتُلُهُ يا رَسُولَ اللهِ بَعْدَ أَنْ قالَها ؟ فَقالَ : « لا تَقْتُلْهُ ».

فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، قَطَعَ إِحدَى يَدَيَّ ، ثُمَّ قالَ ذٰلِكَ بَعْدَ ما قَطَعَها؟ فَقالَ: « لا تَقْتُلْهُ ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ ، وإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قالَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . ومَعْنَى « إِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ »: أَيْ مَعْصُومُ الدَّمِ مَحْكُومٌ بِإِسْلامِهِ . ومَعْنَى « إِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ » أَيْ مُباحُ الدَّمِ بِالْقِصاصِ لِوَرَثَتِهِ ، لا أَنَّهُ بِمَنْزِلَتِهِ فِي الْكُفْرِ ، واللهُ أَعْلَمُ.

الحديث أخرجه البخاري في المغازي (باب شهود الملائكة بدراً) وفي فاتحة كتاب الديات ، ومسلم في الإيمان (باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله).

لغة الحديث : أرأيت : أخبرني . لاذ مني : احتمى .

أفاد الحديث : • أن من صدر عنه ما يدل على الدخول في الإسلام من قول أو فعل حرم قتله • وأن من قتله عالماً بحرمة ذلك لزمه القصاص ، ومن كان جاهلاً أو متأولاً وجبت عليه الدية ، كما وقع لبعض الصحابة أنهم قتلوا بعض الناس بعد أن أظهروا الإسلام ، فظنوا أنهم إنما فعلوا ذلك خوفاً من القتل فقتلوهم ، فوداهم رسول الله ﷺ .

٣٩٤/٤ وعَنْ أُسامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ: بَعَثَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ ، فَصَبَّحْنا الْقَوْمَ عَلى مِياهِهِمْ ، ولَحِقْتُ أَنا ورَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ رَجُلاً مِنْهُمْ ، فَلَمَّا غَشِيناهُ قالَ : لا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، فَكَفَّ عَنْهُ الأَنْصارِيُّ وطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ . فَلَمَّا قَدِمْنا الْمَدِينَةَ بَلَغَ ذٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقالَ لِي : « يا أُسامَةُ ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ ما قالَ : لا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ؟ » قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّما كانَ مُتَعَوِّذاً . فَقالَ : « أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ ما قالَ : لا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ؟! » فَما زالَ يُكَرِّرُها عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذٰلِكَ الْيَوْمِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي

روايةٍ : فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « أقالَ : لا إلهَ إلاَّ اللهُ وقتلتَهُ ؟ » قُلْتُ : يا رسولَ اللهِ ، إنَّما قالَها خوفاً مِنَ السِّلاحِ . قالَ : « أفلاَ شققْتَ عَنْ قلبِهِ حتَّى تعلَمَ أقالَها أمْ لا ؟! » فما زالَ يكرِّرُها حتَّى تمنَّيْتُ أنِّي أسلَمْتُ يومَئِذٍ . « اَلْحُرَقَةُ » بِضَمِّ اَلْحاءِ اَلْمُهْمَلَةِ وفتحِ الرّاءِ : بطنٌ مِنْ جُهَيْنَةَ اَلقبيلَةِ اَلمعْروفَةِ . وقولُهُ « مُتعوِّذاً » : أيْ مُعتصِماً بِها مِنَ اَلْقَتْلِ لا مُعْتَقِداً لَها .

الحديث رواه البخاري في المغازي (باب بعث النبي ﷺ أسامة . . الخ) وفي الديات (باب قول الله تعالى : ومن أحياها) ومسلم في الإيمان (باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله) .

لغة الحديث : فصبحنا القوم : أتينـــاهم صباحاً . غشيناه : اقتربنا منه وعلوناه بسلاحنا .

أفاد الحديث : • يجب تعليق أحكام الإسلام بالظاهر ، ولا يجوز البحث عما في الباطن ، وفي هذا التشريع سد للذرائع ، ومنع الذين يحبون الانتقام والثأر والقتل بدعوى عدم صدق الباطن • وإنما لم يحكم الرسول على أسامة بالقصاص ، لأنه قتله متأولاً ، فكان في ذلك شبهة ، والحدود تدرأ بالشبهات ، لكن ذلك يوجب الدية على العاقلة • لا يجوز لمن فعل كبيرة أن يتمنى أن لم يكن أسلم إلا بعد ذلك ، وإنما قال ذلك أسامة لما حصل في نفسه من الخوف من شدة إنكار النبي ﷺ لذلك .

٥/٣٩٥ وعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْـــدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثاً مِنَ اَلْمُسْلِمِينَ إلَى قَوْمٍ مِنَ اَلْمُشْرِكِينَ ، وأنَّهُمْ اَلْتَقَوْا ، فكانَ رجُلٌ مِنَ اَلْمُشْرِكِينَ إذَا شاءَ أنْ يَقْصِدَ إلَى رجُلٍ مِنَ اَلْمُسْلِمِينَ قصَدَ لَهُ فقتَلَهُ ، وأنَّ رجُلاً مِـــنَ اَلْمُسْلِمِينَ قصدَ غفْلَتَهُ

ـ وكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُسامَةُ بْنُ زَيْدٍ ـ فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قالَ : لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، فَقَتَلَهُ ، فجـاءَ ٱلْبَشِيرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسأَلَهُ وأَخْبَرَهُ ، حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ ، فَدَعاهُ فَسأَلَهُ فقالَ : « لِمَ قَتَلْتَـهُ ؟ » فَقـالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَوْجَعَ فِي ٱلْمُسْلِمِينَ ، وقَتَلَ فُلاَناً وفُلاَناً ـ وَسَمَّى لَهُ نَفَراً ـ وإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قالَ : لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ . قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَقَتَلْتَهُ ؟ » قالَ : نَعَمْ . قالَ : « فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ إِذَا جاءَتْ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ؟ » قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، ٱسْتَغْفِرْ لِي . قالَ : « وكَيْفَ تَصْنَعُ بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ إِذَا جاءَتْ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ؟ » فَجَعَلَ لا يَزِيدُ على أَنْ يَقُولَ : « كَيْفَ تَصْنَعُ بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ إِذَا جاءَتْ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ » ؟ رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله) .

أفـادَ الحديثُ : • أشار هذا الحديث والذي تقدم قبله إلى حادثة واحدة ، وهو من باب اختلاف الرواية في بعض الألفاظ والموضوع واحد .

٦/٣٩٦ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ يَقُولُ : « إِنَّ ناساً كانُوا يُؤْخَذُونَ بِٱلْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وإِنَّ ٱلْوَحْيَ قَدِ ٱنْقَطَعَ ، وإِنَّما نَأْخُذُكُمُ ٱلْآنَ بِما ظَهَرَ لَنا مِنْ أَعْمالِكُمْ . فَمَنْ أَظْهَرَ لَنا خَيْراً أَمَّنَّاهُ وقَرَّبْناهُ ولَيْسَ لَنا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ . ٱللهُ يُحاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ . وَمَنْ أَظْهَرَ

لَنا سُوءاً لَمْ نَأمَنْهُ ولَمْ نُصَدِّقْهُ ، وإنْ قالَ إنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ » . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في أوائل الشهادات (باب الشهداء العدول) .

لغة الحديث : يؤخذون بالوحي : أي ينزل الوحي فيهم فيكشف عن حقائق حالهم ، وذلك في عهـــد رسول الله ﷺ . أمنَّاه : صيرناه عندنا أميناً سريرته : ما أسرّه وأخفاه .

أفاد الحديث : • إجراء الأحكام الإسلامية على ظواهر الناس وما يصدر منهم من أعمال • لا تبرر النية الحسنة عدم إقامة الحدود والقصاص .

٥٠ - بابُ الخوف

قالَ اللهُ تَعالَى : (وإيَّايَ فَارْهَبُونِ)[١] . وقالَ تعالَى : (إنَّ بَطشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ)[٢] . وقالَ تعالَى : (وكَذٰلِكَ أخذُ رَبِّكَ إذَا أخَذَ القُرَى وهِيَ ظالِمَةٌ ، إنَّ أخذَهُ ألِيمٌ شَدِيدٌ . إنَّ في ذٰلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ ٱلآخِرَةِ ! ذٰلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ ، وذٰلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ . وما نُؤَخِّرُهُ إلاَّ لِأَجَلٍ مَعْدُودٍ . يَوْمَ يَأْتِ لاَ تَكَلَّمُ نَفسٌ إلاَّ بِإذْنِهِ ، فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وسَعِيدٌ . فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّـــارِ لَهُمْ فِيها زَفِيرٌ وشَهِيقٌ)[٣]

---

(١) البقرة / ٤٠ . ومعنى الآية : لاتخافوا أحداً غيري .

(٢) البروج / ١٢ . البطش : الأخذ بعنف وشدة .

(٣) هود / ١٠٢-١٠٦ . وكذلك : أي مثل ذلك الأخذ للأمم الماضية . أخذ

القرى : أي أهلها . شديد : لا يرجى الخلاص منه . لآية : لعبرة . مشهود : يشهده الأولون والآخرون وأهل السموات والأرض . لأجل معدود : مدة محدودة . يوم يأت : حين يأت . تكلَّم : تتكلم بما ينفع أو ينجي . الزفير : إخراج النفس مع صوت ممدود ، والشهيق رده ، وهما دليل على شدة كربهم وغمهم .

وقالَ تعالَى : (ويُحذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ)[١].

وقالَ تعالَى : (يَوْمَ يَفِرُّ ٱلمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ، وأُمِّهِ وأَبِيهِ ، وَصاحِبَتِهِ وبَنِيهِ. لِكُلِّ ٱمرِىءٍ مِنهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ)[٢]. وقالَ تعالَى ، (يا أَيُّها النَّاسُ ، ٱتَّقُوا رَبَّكُمْ ، إنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ . يَوْمَ تَرَوْنَها تَذْهَلُ كُلُّ مُرضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ ، وتَضَعُ كُلُّ ذاتِ حَمْلٍ حَمْلَها ، وتَرَى النَّاسَ سُكارَى وما هُمْ بِسُكارَى ، ولٰكِنَّ عَذابَ اللهِ شَدِيدٌ)[٣].

وقالَ تعالَى : (ولِمَنْ خافَ مَقامَ رَبِّهِ جَنَّتانِ)[٤] ٱلآياتِ . وقالَ تعالَى : (وأَقْبَلَ بَعضُهُمْ على بَعضٍ يَتَساءلُونَ . قالُوا : إنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنا مُشْفِقِينَ . فَمَنَّ اللهُ عَلَيْنا ووَقانا عَذابَ السَّمُومِ . إنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ ، إنَّهُ هُوَ ٱلْبَرُّ الرَّحِيمُ)[٥].

---

(١) آل عمران / ٢٨ . ومعناها : يحذركم الله ذاته فلا تتعرضوا لسخطه .

(٢) عبس / ٣٤-٣٧ . صاحبته : زوجته . شأن يغنيه : أمر هام يشغله عن غيره .

(٣) الحج / ١-٢ . زلزلة الساعة : تحركها واضطرابها . تذهل : تغفل بدهشة . حمل : جنين . سكارى : جمع سكران ، أي : يشبهون السكارى في ذهاب تمييزهم .

(٤) الرحمن / ٤٦ . مقام ربه : وقوفه بين يديه للحساب فعمل بما يرضيه . الآيات : أي إلى أواخر السورة ، وهي تبعث على الرجاء .

(٥) الطور / ٢٥ - ٢٨ . وأقبل : أي أهل الجنة . مشفقين : خائفين من

العاقبة . السمّوم : الريح الحارة في النهار ، والمراد هنا عـــذاب النار .
ندعوه : نعبده ، أو نسأله الوقاية . البرّ : المحسن كثير الخير والفضل .

وَٱلْآيَاتُ فِي ٱلْبَابِ كَثِيرَةٌ جِدًّا مَعْلُومَاتٌ ، وَٱلْغَرَضُ ٱلْإِشَارَةُ إِلَى بَعْضِهَا وَقَدْ حَصَلَ .

وَأَمَّا ٱلْأَحَادِيثُ فَكَثِيرَةٌ جِدًّا ، فَنَذْكُرُ مِنْهَا طَرَفًا ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ .

١/٣٩٧ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـــهُ قَالَ : حَدَّثَنَـا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ ٱلْمَصْدُوقُ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يُرْسَلُ ٱلْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : رِزْقِهِ ، وَأَجَلِهِ ، وَعَمَلِهِ ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ . فَوَالَّذِي لَا إِلَٰهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ، حَتَّى مَـــا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، فَيَدْخُلُهَا ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق (باب ذكر الملائكة) والقدر والأنبياء ، ومسلم في أول كتاب القدر (باب كيفية خلق الآدمي) .

لغة الحديث : يجمع : يقدر ويمكث . خلقه : مادة خلقه ، أو ما يخلق منه . بطن : المراد الرحم . نطفة : هي الحيوان المنوي الذي يكون منه تكوّن الإنسان ، وسميت نطفة لأنها من الماء الذي ينطف ، أي يسيل . يكون : يصير . علقة : دم جامد ، لأنها إذ ذاك تعلق بالرحم . مضغة : قطعة من اللحم قـــدر ما يمضغ .

رزقه : ما ينتفع به في حياته • أجله : مدة عمره • عمله : ما يكون منه من عمل صالح وضده • شقي أو سعيد : هل هو من أهل النجاة والسعادة ، أو من أهل الشقاء • ذراع : المراد التمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه الجنة . الكتاب : ما كتب عليه مما علم أنه سيكون من حاله .

أفاد الحديث : • الإيمان بالقضاء والقدر خيره وشره من الله عز وجل • الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة والاستمرار بها والمداومة عليها • أن العبرة بالخاتمة فلا يغتر إنسان بعمل قدمه ثم يركن إليه فلا ينشط لغيره • أن من قام بعمل صالح ينبغي أن يحافظ على نقائه ، فلا يحبطه بعمل سيء بعده • الاستعانة بالله تعالى وسؤاله حسن الخاتمة ، والخوف من سوء الخاتمة والاستعاذة بالله .

٢/٣٩٨ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَها سَبْعُونَ أَلْفَ زِمامٍ ، مَعَ كُلِّ زِمامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَها ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة ونعيمها (باب في شدة حر نار جهنم وبعد قعرها) .

لغة الحديث : يومئذ : يوم يقوم الناس للحساب . الزمام : مايجعل في أنف البعير يشد عليه المقود ، ويحتمل أن يكون ذلك على الحقيقة ، ويحتمل أن يكون تمثيلاً لعظمها وفرط كبرها .

٣/٣٩٩ وعَنِ النُّعْمانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذاباً يَوْمَ الْقِيامَةِ لَرَجُلٌ يُوضَعُ فِي أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتانِ يَغْلِي مِنْهُما دِماغُهُ ، ما يَرَى أَنَّ أَحَداً أَشَدُّ مِنْهُ عَذَاباً ، وإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذاباً ! » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب صفة الجنة والنار) ومسلم في الإيمان (باب أهون أهل النار عذاباً) .

لغة الحديث : أخمص : ما تجافى من أسفل القدم على الأرض . يغلي : من الغليان

وهو شدة اضطراب الماء ونحوه على النار لشدة إيقادها . يرى : يعتقد .

أفاد الحديث : • التحذير من الوقوع في المعاصي حتى لايكون من أهل النار .

٤/٤٠٠ وعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قالَ : « مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إلى كَعْبَيْهِ ، ومِنْهُـمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إلى رُكْبَتَيْهِ ، ومِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إلَى حُجْزَتِهِ ، ومِنْهُـمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إلَى تَرْقُوَتِهِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « الْحُجْزَةُ » : مَعْقِـدُ ٱلْإِزَارِ تَحْتَ السُّرَّةِ ، و « التَّرْقُوَةُ » بِفَتْحِ التاءِ وضَمِّ ٱلْقافِ : هِيَ ٱلْعَظْمُ ٱلَّذِي عِنْدَ ثُغْرَةِ النَّحْرِ ، ولِلْإِنسانِ تَرْقُوتَانِ في جانِبَيِ النَّحْرِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها (باب في شده حر نار جهنم وبعد قعرها) .

لغة الحديث : منهم : أي من أهل النار . كعبيه : الكعب العظم الناتىء عند مفصل الساق مع القدم .

أفاد الحديث : • التخويف من النار ، والوعيد الشديد لمن يعمل بعمل أهلها
• تفاوت أهل النار في العذاب فليسوا على درجة واحدة .

٥/٤٠١ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: « يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ ٱلعالَمِينَ ، حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ في رَشْحِهِ إلَى أَنصافِ أُذُنَيْهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . و« الرَّشْحُ » ٱلعَرَقُ .

الحديث أخرجه البخاري في التفسير (باب تفسير :يوم يقوم الناس لرب العالمين) وفي الرقاق ، ومسلم في صفة الجنة ونعيمها (باب صفة يوم القيامة) .

أفاد الحديث : • هول الموقف يوم القيـامة حين يخرج الناس من قبورهم ويحشرون للحساب .

٦/٤٠٢ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خَطَبَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ

خُطْبَةً ما سَمِعْتُ مِثْلَها قَطُّ ، فَقالَ : « لَوْ تَعْلَمُونَ ما أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً ولَبَكَيْتُمْ كَثِيراً » . فَغَطَّى أَصْحابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وُجُوهَهُمْ ولَهُمْ خَنِينٌ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوايَةٍ : « بَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ أَصْحابِهِ شَيْءٌ فَخَطَبَ ، فَقالَ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ ٱلْجَنَّةُ والنَّارُ ، فَلَمْ أَرَ كَٱلْيَوْمِ فِي ٱلْخَيْرِ والشَّرِّ ، ولَوْ تَعْلَمُونَ ما أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً ولَبَكَيْتُمْ كَثِيراً » . فَما أَتَى عَلَى أَصْحابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمٌ أَشَدُّ مِنْهُ ، غَطَّوْا رُؤُوسَهُمْ ولَهُمْ خَنِينٌ . « ٱلْخَنِينُ » بِٱلْخاءِ ٱلْمُعْجَمَةِ : هُوَ ٱلْبُكاءُ مَعَ غُنَّةٍ وٱنْتِشاقِ الصَّوْتِ مِنَ ٱلأَنْفِ .

الحديث أخرجه البخاري في التفسير (باب لا تسألوا عن أشياء ..الخ) ومسلم في فضائل النبي ﷺ (باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله) واللفظ الأول للبخاري والرواية الثانية لمسلم .

لغة الحديث : خطبة : موعظة . قط : ظرف لاستغراق مامضى من الزمن . ماأعلم : أي من أهوال الآخرة وما أعد في الجنة من نعيم وفي النار من العذاب الأليم .

أفاد الحديث : • استحباب البكاء خوفاً من عقاب الله ، وعدم إكثار الضحك ، لأنه يدل على الغفلة وقسوة القلب • تأثر الصحابة رضي الله عنهم بالموعظة وشدة خوفهم من عقاب الله عز وجل • استحباب تغطية الوجه عند البكاء • الجنة والنار مخلوقتان وموجودتان الآن .

٧/٤٠٣ وعَنِ ٱلْمِقْدادِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « تُدْنَى الشَّمْسُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ مِنَ ٱلْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدارِ مِيلٍ » . قالَ سُلَيْمُ بْنُ عامِرٍ الرَّاوِي عَنِ ٱلْمِقْدادِ : فَوَاللهِ ما أَدْرِي ما يَعْنِي بِٱلْمِيلِ : أَمَسافَةَ ٱلأَرْضِ أَمِ ٱلْمِيلَ ٱلَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ

ٱلعَيْنُ ـ « فَيَكُونُ النَّاسُ عَلى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي ٱلعَرَقِ . فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبَيْهِ ، وِمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وِمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حِقْوَيْهِ ، وِمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ ٱلعَرَقُ إِلْجَاماً » . وأَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صفة الجنة ونعيمها (باب صفة يوم القيامة) .

لغة الحديث : تُدنى : تُقرب . ميل : هو عند العرب مقدار مد البصر من الأرض ، وهو في الشرع أربعة آلاف ذراع . المقداد : هو المقداد بن الأسود ، انظر ترجمته في باب التراجم . سُليم بن عامر : تابعي ثقة ، يروي عن أبي الدرداء ، وعوف بن مالك والمقداد . حَقويه : الحقو . الخصر . يلجمه : يصل إلى فيه وأذنيه ، فيكون له بمنزلة اللجام من الحيوانات .

أفاد الحديث : • أن الناس يكونون في الشدة يوم القيامة في الموقف على حسب أعمالهم • الترغيب بأعمال الخير ، والترهيب من أعمال الشر .

$\frac{٨}{٤٠٤}$ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « يَعْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ ٱلقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي ٱلأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعاً ، ويُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . ومَعْنَى « يَذْهَبُ فِي ٱلأَرْضِ » : يَنْزِلُ ويَغُوصُ .

الحديث أخرجه البخاري في الرقاق (باب قوله تعالى : ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون ليوم عظيم) ومسلم في باب صفة الجنة ونعيمها (باب صفة يوم القيامة) واللفظ للبخاري .

أفاد الحديث : • بيان أهوال القيامة ، والتحذير من أعمال الشر .

$\frac{٩}{٤٠٥}$ وعَنْهُ قالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ وَجْبَةً فَقالَ : « هَلْ تَدْرُونَ ما هٰذَا ؟ » قُلْنا : اللهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ . قالَ :

« هٰذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفاً ، فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ ٱلْآنَ ، حَتَّى ٱنْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا ، فَسَمِعْتُمْ وَجْبَتَهَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (باب في شدة حر نار جهنم وبعد قعرها وما تأخذ من المعذبين) .

أفاد الحديث : وجبة : سقطة ، يقال: وجب الحائط إذا سقط ، قال تعالى :(فإذا وجبت جنوبها) أي سقطت . خريفاً : عاماً .

أفاد الحديث : • عمق جهنم . وهذا يقتضي شدة عذابها ، وهو يستدعي الخوف منها • كرامة الصحابة في سماعهم لصوت السقطة كما سمعوا حنين الجذع • استحباب إسناد العلم إلى الله تعالى فيما لا علم للإنسان به • إثارة المعلم الاهتمام والانتباه قبل البيان ، ليكون أدعى إلى الإفهام .

١٠/٤٠٦ وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ ، فَٱتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر شرح الحديث وتخريجه في باب كثرة طرق الخير رقم ٢٣/١٣٩ .

١١/٤٠٧ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ : أَطَّتِ السَّمَاءُ ، وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ ، مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِداً لِلهِ تَعَالَى . وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً ، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشِ ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعُدَاتِ تَجْأَرُونَ إِلَى اللهِ تَعَالَى » .

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . و « أَطَّتِ » بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ وتَشْدِيدِ الطَّاءِ ، و « تَئِطُّ » بِفَتْحِ التَّاءِ وبَعْدَها هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ ، وٱلْأَطِيطُ : صَوْتُ الرَّحْلِ وٱلْقَتَبِ وشِبْهِهِما . ومَعْناهُ أَنَّ كَثْرَةَ مَنْ فِي السَّماءِ مِنَ ٱلْمَلائِكَةِ ٱلعابِدِينَ قَدْ أَثْقَلَتْها حَتَّى أَطَّتْ . و « الصُّعُدَاتُ » بِضَمِّ الصَّادِ وٱلْعَيْنِ : الطُّرُقاتُ ، ومَعْنَى تَجْأَرُونَ : تَسْتَغِيثُونَ .

الحديث أخرجه الترمذي في الزهد (باب قول النبي ﷺ لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا) رقم /٢٣١٣/ .

أفَادَالحَدِيثُ : • أن المؤمن بقدر مايعلم عن الله تعالى من عظمة وجلال ، يزداد خوفه من عقابه ، كما يزداد طمعاً في ثوابه ، فيهجر المعصية ويكثر من الطاعة • من صفات المؤمن الخوف والهيبة من الله سبحانه ، ولكن لايصل به إلى اليأس والقنوط من رحمته • الحث على الاستغاثة برحمة الله عز وجل ورضوانه .

١٢/٤٠٨ وعَنْ أَبي بَرْزَةَ - بِراءٍ ثُمَّ زايٍ - نَضْلَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ٱلْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ تَزُولُ قَدَما عَبْدٍ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْناهُ ، وعَنْ عَمَلِهِ فِيمَ فَعَلَ ، وعَنْ مالِهِ مِنْ أَيْنَ ٱكْتَسَبَهُ وفِيمَ أَنْفَقَهُ ، وعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلاهُ ؟ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث أخرجه الترمذي في أبواب صفة القيامة (باب في القيامة في شأن الحساب والقصاص) رقم /٢٤١٩/ .

لغَةالحَدِيث : فيما فعل : في نسخة (فيما فعله) أي هل فعله خالصاً لوجه الله تعالى فيثاب عليه . أم فعله رياء وسمعة فيعاقب عليه .

أفَادَالحَدِيثُ : • الحث على اغتنام الحياة فيما يرضي الله تعالى ، والإخلاص في

العمل ، واكتساب المال من طرق مشروعة ، ليكون حلالاً ، وصرفه في وجوه الخير وما أمر الله به • حفظ الجسم مما حرم الله ، وتسخيره لطاعة الله سبحانه • وأن يتعلم الإنسان العلم النافع فيعمل به خالصاً لله تعالى ، فينتفع هو به وينفع غيره • مسؤولية الإنسان يوم القيامة .

١٣/٤٠٩ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخبارَها » ، ثُمَّ قالَ : « أَتَدْرُونَ ما أَخبارُها ؟ » قالُوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قالَ : « فَإِنَّ أَخْبارَها أَنْ تَشْهَدَ عَلى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ بِما عَمِلَ عَلى ظَهْرِها ، تَقُولُ : عَمِلْتَ كَذَا وكَذَا في يَوْمِ كَذَا وكَذَا ، فَهٰذِهِ أَخبارُها » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث أخرجه الترمذي في أبواب صفة القيامة (باب الأرض تحدث أخبارها يوم القيامة) رقم /٢٤٣١/ .

لغة الحديث : (١) الآية رقم /٤ من سورة الزلزلة . عبد : رجل . أمة : امرأة .

أفاد الحديث : • الحث على فعل الطاعة والبعد عن المعصية • قدرة الله تعالى في إنطاق الجماد حيث تشهد الأرض بمقالها .

١٤/٤١٠ وعَنْ أَبي سَعيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَيْفَ أَنْعَمُ وصاحِبُ ٱلقَرْنِ قَدِ ٱلْتَقَمَ ٱلقَرْنَ ، وٱسْتَمَعَ ٱلْإِذْنَ ! مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخَ ؟ » فَكَأَنَّ ذٰلِكَ ثَقُلَ عَلى أَصْحابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ لَهُمْ : « قُولُوا : حَسْبُنا اللهُ ونِعْمَ ٱلْوَكِيلُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . « ٱلقَرْنُ » هُوَ الصُّورُ الَّذِي قالَ اللهُ تَعالَى : (وَنُفِخَ فِي الصُّورِ) كَذَا فَسَّرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب التفسير (من سورة الزمر) رقم /٣٢٣٨/ .

لغة الحديث : أنعم : من النعمة ، وهي المسرة والفرح ، أي : كيف أطيب عيشاً . صاحب القرن : الملك الموكل بالنفخ فيه . التقم : وضع فمه عليه ، وهو يعني قرب قيام الساعة . ثقل : عظم . حسبنا : كافينا . كذا فسره رسول الله ﷺ : أي فيما رواه الترمذي وغيره : « الصور قرن ينفخ فيه » .

أفاد الحديث : • الخوف من قيام يوم القيامة • الحث على الاستعانة بالله تعالى والالتجاء إليه والمسارعة إلى العمل الصالح • إشفاق النبي ﷺ على أمته وخوفه أن تقوم الساعة عليهم ، وقد علم أنها لاتقوم إلا على شرار الخلق .

١٥/٤١١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ:قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ خافَ أَدْلَجَ ، ومَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ . أَلاَ إِنَّ سِلْعَةَ اللهِ غَالِيَةٌ ، أَلاَ إِنَّ سِلْعَةَ اللهِ الْجَنَّةُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . و « أَدْلَجَ » بِإِسْكانِ الدَّالِ ، ومَعْنَاهُ سارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ . والْمُرَادُ التَّشْمِيرُ فِي الطَّاعَةِ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب صفة القيامة (باب من خاف أدلج وسلعة الله غالية) رقم /٢٤٥١/ .

لغة الحديث : خاف : أي أن يبيت خارج المنزل الذي يأمن فيه البيات . السلعة : المتاع . غالية : رفيعة القيمة .

أفاد الحديث : • الحث على الاهتمام بالطاعة ، والمبادرة إلى الخلاص من المعصية ، والإكثار من البذل في المال والنفس قدر مايليق بالجنة للحصول عليها .

١٦/٤١٢ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيامَةِ حُفاةً عُـــراةً غُرْلاً » . قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، الرِّجـــالُ والنِّساءُ جَميعاً ، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ؟

قالَ : « يا عائِشَةُ ، ٱلْأَمرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهِمَّهُمْ ذٰلِكَ » ، وفي رِوايَةٍ : « ٱلْأَمرُ أَهَمُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إلَى بَعْضٍ » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ « غُرْلاً » بِضَمِّ ٱلْغَيْنِ ٱلْمُعْجَمَةِ : أَيْ غَيْرَ مَخْتُونِينَ .

الحديث أخرجه البخاري في الرقاق (باب كيف الحشر) ومسلم في أبواب صفة الجنة والنار (باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة) .

لغة الحديث : حفاة : جمع حافٍ وهو من ليس في رجله حذاء ولا خف . عراة : جمع عار ، وهو من ليس على بدنه ثوب. غُرلاً : غير مختونين، قيل : الفائدة من إعادة الجلدة المقطوعة من الذكر : حشره كما خُلق ، والتنبيه على إحكام خلقة الإنسان ، وأنه خلق للأبد لا للفناء ، والله أعلم .

أفاد الحديث : • بيان لأهوال يوم القيامة ، وأن الإنسان لايشغله شيء عن حسابه وأعماله ، كما أخبر تعالى : (يوم يفر المرء من أخيه . وأمه وأبيه . وصاحبته وبنيه . لكل امرىء منهم يؤمئذ شأن يغنيه) سورة عبس /٣٤ - ٣٧ .

٥١ - باب الرجاء

قالَ اللهُ تعالَى : (قُلْ يا عِبادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلى أَنْفُسِهِم لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ ، إنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَميعاً ، إنَّهُ هُوَ ٱلْغَفُورُ الرَّحِيمُ)[١]. وقالَ تعالَى : (وهَلْ يُجازَى إلَّا ٱلْكَفُورُ)[٢]. وقالَ تَعالَى : (إنَّا قَدْ أُوحِيَ إلَيْنا أَنَّ ٱلْعَذابَ عَلى مَنْ كَذَّبَ وتَوَلَّى)[٣]. وقالَ تعالَى : (ورَحْمَتِي وسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ)[٤].

---

(١) الزمر /٥٣ . أسرفوا : أفرطوا وبالغوا في المعاصي . لاتقنطوا: لاتيئسوا .

(٢) سبأ /١٧ . الكفور : كثير الكفر والجحود . (٣) طه /٤٨ .

(٤) الأعراف /١٥٦ . وسعت كل شيء : أي في الدنيا ، أما في الآخرة فقد قال

تعالى : (فسأكتبها للذين يتقون) .

١/٤١٣ وعَنْ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ ، وأنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ ، وأَنَّ عِيْسَى عَبْدُ اللهِ ، ورَسُولُهُ ، وكَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ ، ورُوحٌ مِنْهُ ، وأَنَّ ٱلْجَنَّةَ حَقٌّ والنَّارَ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللهُ ٱلْجَنَّةَ على ما كانَ مِنَ ٱلْعَمَلِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، وأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ، حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ » .

الحديث رواه البخاري في الأنبياء (باب قوله تعالى : ياأهل الكتاب لاتغلوا في دينكم) والتفسير ، ومسلم في الإيمان (باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة) .

لغة الحديث : عيسى : اسم معرّب عن يسوع ، وخصه بكونه عبد الله رداً على النصارى في إنكارهم ذلك . كلمته : سمي بذلك لأنه وجد بأمره دون أب . روح منه : الروح سر من أسرار الله ، وسمي عيسى روحاً لأنه من نفخ الروح وهو جبريل ، أو هو من خلق الله مباشرة .

أفاد الحديث : • أن من مات على الإيمان لاتخرجه الكبائر عن إيمانه ؛ وهو إما أن يدخل الجنة ابتداء ، أو بعد دخول النار ، فذلك مفوض إلى مشيئة الله ، لكنه لايخلد في نار جهنم .

٢/٤١٤ وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : (مَنْ جاءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها) أَوْ أَزِيدُ (ومَن جاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها) أَوْ أَغْفِرُ . ومَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْراً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِراعاً ، ومَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِراعاً تَقَرَّبْتُ

مِنْهُ باعاً ، وَمَنْ أَتاني يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً ، وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرابِ ٱلْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئاً لَقِيتُهُ بِمِثْلِها مَغْفِرَةً » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

مَعْنَى ٱلْحَدِيثِ : « مَنْ تَقَرَّبَ » إِلَيَّ بِطـاعَتِي « تَقَرَّبْتُ » إِلَيْهِ بِرَحْمَتِي ، وإِنْ زَادَ زِدْتُ ، « فَإِنْ أَتانِي يَمْشِي » وأَسْرَعَ فِي طاعَتِي « أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً » أَيْ صَبَبْتُ عَلَيْهِ الرَّحْمَةَ ، وسَبَقْتُهُ بِها ، ولَمْ أُحْوِجْـهُ إِلى ٱلْمَشْيِ ٱلْكَثِيرِ فِي ٱلْوُصُولِ إِلى ٱلْمَقْصُودِ . و « قُرَابُ ٱلْأَرْضِ » بِضَمِّ ٱلْقافِ - ويُقالُ بِكَسْرِها ، والضَّمُّ أَصَحُّ وأَشْهَرُ - ومَعْناهُ : ما يُقارِبُ مِلْئَها ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى) .

لغة الحديث : الباع والبُوع : طول ذراعي الإنسان وعضده وعرض صدره ، وهو قدر أربعة أذرع .

أفاد الحديث : • الإطماع والرجاء بعفو الله ورحمته ، وعدم اليأس من مغفرته ، وأن أقل مراتب مضاعفة الحسنات إلى عشرة أمثالها ، وقد جاء الوعد بسبعين وسبعمائة ضعف .

٣/٤١٥ وَعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، ما ٱلْمُوجِبَتانِ ؟ قالَ : « مَنْ مـاتَ لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً دَخَلَ ٱلْجَنَّـةَ ، وَمَنْ ماتَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب من مات لايشرك بالله شيئاً دخل الجنة) .

لغة الحديث : أعرابي : الأعراب سكان البادية من العرب . الموجبتان : الخصلة التي توجب الجنة والخصلة التي توجب النار .

أفاد الحديث : • لقد انعقد إجماع العلماء على أن العاصي لايخلد في نار جهنم مادام قد مات على الإيمان ، وأن الكافر يخلد فيها .

٤/٤١٦ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - ومُعاذٌ رَدِيفُهُ على الرَّحْلِ - قالَ : « يا مُعاذُ » ، قالَ : لَبَّيْكَ يا رَسُولَ اللهِ وسَعْدَيْكَ ، قالَ : « يا مُعاذُ » قالَ : لَبَّيْكَ يا رَسُولَ اللهِ وسَعْدَيْكَ . قالَ : « يا مُعاذُ » قالَ : لَبَّيْكَ يا رَسُولَ اللهِ وسَعْدَيْكَ - ثَلاثاً - قالَ : « ما مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، وأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ ، صِدْقاً مِنْ قَلْبِهِ ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللهُ عَلى النَّارِ » ! قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَفَلا أُخْبِرُ بِها النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا ؟ قالَ : « إِذَنْ يَتَّكِلُوا » . فَأَخْبَرَ بِها مُعاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّماً ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وقَوْلُهُ « تَأَثُّماً » : أَيْ خَوْفاً مِنَ الْإِثْمِ فِي كَتْمِ هٰذَا الْعِلْمِ .

الحديث رواه البخاري في العلم (باب من خص بالعلم قوماً دون قوم) ومسلم في الإيمان (باب من لقي الله بالإيمان غير شاك فيه دخل الجنة) .

لغة الحديث : رديفه : خلفه . لبيك : إجابة بعد إجابة . وسعديك : مساعدة في طاعتك بعد مساعدة . يتكلوا : يعتمدوا على ذلك ويتركوا العمل .

أفاد الحديث : • جواز ترك التحديث بحديث إذا كان يترتب عليه محظور ، أو قعود عما هو أفضل ، وإنما أخبر به معاذ بعد ذلك خشية من كتمان العلم .

٥/٤١٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَوْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُما - شَكَّ الرَّاوِي ، ولاَ يَضُرُّ الشَّكُّ في عَيْنِ الصَّحابِيِّ ، لِأَنَّهُمْ كُلَّهُمْ

عُدُولٌ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ، لَوْ أَذِنْتَ لَنَا ، فَنَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا ، فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « افْعَلُوا » . فَجَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهْرُ ، وَلٰكِنِ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُ اللهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ ، لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ فِي ذٰلِكَ الْبَرَكَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « نَعَمْ » . فَدَعَا بِنِطْعٍ فَبَسَطَهُ ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ ذُرَةٍ ، وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ ، وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكِسْرَةٍ ، حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النِّطْعِ مِنْ ذٰلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْبَرَكَةِ ، ثُمَّ قَالَ : « خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ » ، فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعَسْكَرِ وِعَاءً إِلَّا مَلَؤُوهُ ، وَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، وَفَضَلَ فَضْلَةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ ، لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب من لقي الله بالإيمان غير شاك فيه دخل الجنة) .

لغة الحديث : نواضحنا : جمع ناضح ، وهو البعير الذي يستسقي عليه الماء . الظهر : الدواب التي يركب على ظهرها . فضل أزوادهم : بقية طعامهم . البركة : الزيادة والنماء وكثرة الخير . بنطع : بساط من جلد . بكسرة : بقطعة. أوعيتكم: أوعية جمع وعاء ، وهو ما يوعى فيه الشيء ويجمع . العسكر : الجيش وهو فارسي معرب . فيحجب : فيمنع .

أفَادَالحَديثُ : • أدب الصحابة مع الرسول حيث كانوا يستأذنونه فيما يحبون أن يفعلوا ، وكذا يتعين على الجماعة الذين لهم مرشد وموجـــه • ثبوت المعجزة للرسول ﷺ ، وتكثير الطعام وقع له ﷺ أكثر من مرة • جواز الإشارة على الأئمـة بما فيه مصلحة وإن كان ذلك حق مفضول .

٦/٤١٨ وعَنْ عِتْبانَ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ وهُوَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً ـ قالَ: كُنْتُ أُصَلِّي لِقَوْمِي بَنِي سالِمٍ ، وكانَ يَحُولُ بَيْنِي وبَيْنَهُمْ وادٍ إذَا جاءَتِ ٱلأَمطارُ ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ ٱجتيازُهُ قِبَلَ مَسْجِدِهِمْ ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ : إنِّي أَنكَرْتُ بَصَرِي ، وَإنَّ ٱلوَادِيَ ٱلَّذِي بَيْنِي وبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إذَا جاءَتِ ٱلأَمطارُ ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ ٱجْتِيازُهُ ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي مَكاناً أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « سَأَفعَلُ » . فَغَدَا رَسُولُ اللهِ وأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَعْدَما ٱشْتَدَّ النَّهارُ ، وٱسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَذِنتُ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قالَ : « أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ » فَأَشَرْتُ لَهُ إلَى ٱلمَكانِ ٱلَّذِي أُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ ، فَقامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَبَّرَ وَصَفَفْنا وَرَاءَهُ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، وسَلَّمْنا حِينَ سَلَّمَ ، فَحَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرَةٍ تُصْنَعُ لَهُ ، فَسَمِعَ أَهْلُ الدَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِي ، فَثابَ رِجالٌ مِنْهُمْ ، حَتَّى كَثُرَ الرِّجالُ فِي ٱلبَيْتِ ، فَقالَ رَجُلٌ : ما فَعَلَ مالِكٌ ؟ لا أَرَاهُ ! فَقالَ رَجُلٌ : ذٰلِكَ مُنافِقٌ لا يُحِبُّ اللهَ ورَسُولَهُ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تَقُلْ ذٰلِكَ ، أَلَا تَرَاهُ قالَ : لَا إلٰهَ إلَّا اللهُ ،

يَبْتَغِي بِذٰلِكَ وَجْهَ اللهِ تَعالَى ؟ » . فَقالَ : اللهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ . أَمَّا نَحْنُ فَوَاللهِ ما نَرَى وُدَّهُ ولا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلى ٱلْمُنافِقِينَ ! فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « فَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ على النَّارِ مَنْ قالَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، يَبْتَغِي بِذٰلِكَ وَجْهَ اللهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . و « عِتْبانُ » بِكَسْرِ ٱلْعَيْنِ ٱلْمُهْمَلَةِ وإِسْكانِ التَّاءِ ٱلْمُثَنَّاةِ فَوْقُ ، وبَعْدَها باءٌ مُوَحَّدَةٌ . و « ٱلْخَزِيرَةُ » بِٱلْخاءِ ٱلْمُعْجَمَةِ والزَّايِ : هِيَ دَقِيقٌ يُطْبَخُ بِشَحمٍ . وقَوْلُهُ : « ثابَ رِجالٌ » بِالثَّاءِ ٱلْمُثَلَّثَةِ : أَيْ جاؤُوا وٱجْتَمَعُوا .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة في أبواب مختلفة منها: (باب إذا زار الإمام قوماً فأولم) من أبواب الجماعة والإمامة • كما رواه في كتب أخرى، ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب من لقي الله بالإيمان غير شاك فيه دخل الجنة) .

لغة الحديث : أصلي لقومي : أي أؤمهم • اجتيازه : قطعه وتجاوزه • قِبل : جهة . أنكرت بصري : فقدته، أو ساء بصري وضعف • فيشق : فيصعب • وددت : تمنيت • اشتد النهار : ارتفعت الشمس • حبسته : منعته من الرجوع لإكرامه وإضافته. أهل الدار : أهل المحلة • ألا تراه : ألا تعلمه .

أفاد الحديث : • جواز اتخاذ مصلى في البيت ، والصلاة فيه أفضل من بقية البيت.
• جواز صلاة أهل الفضل في هذا المصلى لزيادة البركة، وجواز الاقتداء بصلاة النوافل.
• جواز الدخول على الإخوان لزيارة أهل الفضل إذا علم إذنهم ، والشهادة بالإيمان لمن قال : « لا إله إلا الله » يبتغي بها وجه الله • عدم جواز الظن السوء بأهل الايمان لمجرد الشبهة .

٧/٤١٩ وعَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْيٍ ، فَإِذَا ٱمْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ تَسْعَى ، إِذْ وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْزَقَتْهُ بِبَطْنِها ، فَأَرْضَعَتْهُ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَتَرَوْنَ هٰذِهِ ٱلْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ؟ » قُلْنَا : لاَ وَاللهِ .
فَقَالَ : « للهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هٰذِهِ بِوَلَدِهَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب رحمة الوالد) ومسلم في التوبة (باب في سعة رحمة الله تعالى) .

لغة الحديث :السبي : الأسرى • تسعى : تعدو وتركض • أترون : أتعتقدون ، أو أتظنون •

أفاد الحديث : • رحمة الله تعالى بعباده ، وأنه يريد لهم الخير وأن ينقذهم من النار ، ففتح لهم باب التوبة والرجاء والإنابة إليه • الاستفادة من الحوادث وربطها في التوجيه والتعليم .

٨/٤٢٠ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :
« لَمَّا خَلَقَ اللهُ ٱلْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابٍ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ ٱلْعَرْشِ :
« إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي » . وَفِي رِوَايَةٍ : « غَلَبَتْ غَضَبِي » . وَفِي رِوَايَةٍ : « سَبَقَتْ غَضَبِي » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أبواب من كتاب التوحيد منها: (باب ويحذركم الله نفسه) وبدء الخلق (باب وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده) ومسلم في التوبة (باب في سعة رحمة الله تعالى) .

لغة الحديث : كتب في كتابٍ : أي من صحف الملائكة ، لأن أقضية الله قديمة أزلية . عنده فوق العرش : عندية شرف ومكانة فوق العرش . العرش : سرير الملك ، وعرش الرحمن : سريرٌ اللهُ أعلمُ به .

أفاد الحديث : • غضب الله تعالى ورحمته يرجعان إلى الإرادة ، فإرادته الإثابة للمطيع ، ومنفعة العبد تسمى رضاه تعالى ورحمته ، وإرادته سبحانه عقاب العاصي ، وخذلانه يسمى غضباً • والمراد بالسبق والغلب وكثرة الرحمة وشمولها • ومن مظاهر كثرة رحمته رزقه سبحانه للمطيع والعاصي ، وحلمه على الكافر والعاصي ، وقبول توبة التائب .

٩/٤٢١ وعَنهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقُولُ : « جَعلَ اللهُ الرَّحْمَةَ مِئَةَ جُزءٍ ، فَأَمسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وتِسْعِينَ ، وأَنْزَلَ فِي ٱلْأَرْضِ جُزءاً واحِداً ، فَمِنْ ذٰلِكَ ٱلْجُزْءِ يَتَرَاحَمُ ٱلْخَلَائِقُ ، حَتَّى تَرْفَعُ الدَّابَّةُ حافِرَهـا عَنْ وَلَدِها خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ » . وفِي رِوَايَةٍ : « إِنَّ لِلهِ تَعالَى مِئَةَ رَحْمَةٍ أَنزَلَ مِنْها رَحْمَةً واحِدَةً بَيْنَ ٱلْجِنِّ وٱلْإِنْسِ وٱلْبَهائِمِ وٱلْهَوامِّ ، فَبِها يَتَعاطَفُونَ ، وبِها يَتَرَاحَمُونَ ، وبِها تَعْطِفُ ٱلْوَحْشُ عَلى وَلَدِها ! وأَخَّرَ اللهُ تَعالَى تِسْعاً وتِسْعِينَ رَحْمَةً يَرْحَمُ بِها عِبادَهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضاً مِنْ رِوَايَةِ سَلْمانَ ٱلفارِسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ لِلهِ تَعالَى مِئَةَ رَحْمَةٍ ، فَمِنْها رَحْمَةٌ يَتَرَاحَمُ بِها ٱلْخَلْقُ بَيْنَهُمْ ، وتِسْعٌ وتِسْعُونَ لِيَوْمِ ٱلْقِيامَةِ » . وفِي رِوَايَةٍ : « إِنَّ اللهَ تَعالَى خَلَقَ - يَوْمَ خَلَقَ السَّمٰوَاتِ وٱلْأَرْضَ - مِئَةَ رَحْمَةٍ ، كُلُّ رَحْمَةٍ طِباقُ ما بَيْنَ السَّماءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ، فَجَعَلَ مِنْها فِي ٱلْأَرْضِ رَحْمَةً ، فَبِها تَعْطِفُ ٱلْوالِدَةُ عَلى وَلَدِها ، وٱلْوَحْشُ والطَّيْرُ بَعْضُها عَلى بَعْضٍ ، فَإِذَا كانَ يَوْمُ ٱلْقِيامَةِ أَكْمَلَها بِهٰذِهِ الرَّحْمَةِ » !

الحديث رواه البخاري في باب الأدب (باب جعل الله الرحمة مائة جزء) وفي الرقاق (باب الرجاء مع الخوف) ومسلم في التوبة (باب في سعة رحمة الله تعالى).

لغة الحديث : الرحمة : رقة في القلب وميل جبلي ، وهذا هو معناها في المخلوق وهو مستحيل على الله تعالى ، لذلك قال العلماء : الرحمة بالنسبة لله تعالى : هي فعل الخير ، أو إرادة فعله . حافرها : رجلها ، والحافر للفرس بمنزلة الظلف للبقر. البهائم:

جمع بهيمة ، وهي ذوات الأربع من الحيوانات ، سميت بذلك لعدم نطقها وإبهام أمرها. الهوام : جمع هامة ، وهي الحشرات. طباق : ملء ، فيما لو كانت جسماً من كبرها وعظمها.

أفاد الحديث : • أن الرحمة التي جعلها الله في قلوب عباده هي من خلقه ، والخير الذي أنزله لهم هو من فضله ، وكل هذا جزء مما ادخره الله لعباده المؤمنين يوم القيامة ، وفي هذا أعظم الرجاء والبشارة للمؤمنين ، فإذا كان يحصل لهم برحمة واحدة خلقها لهم في هذه الدنيا كل هذا التعاطف بينهم ، وكل هذا الخير لهم ، فكيف بمئة رحمة يوم القيامة.

١٠/٤٢٢ وعَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ فِيما يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ تَبارَكَ وتَعالَى ، قالَ : « أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْباً فَقالَ : اللَّهُمَّ ٱغفِرْ لِي ذَنْبِي . فَقالَ اللهُ تَبارَكَ وتَعالَى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً فَعلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغفِرُ الذَّنْبَ ويَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ، ثُمَّ عادَ فَأَذْنَبَ فَقالَ : أَيْ رَبِّ ، ٱغفِرْ لِي ذَنْبِي . فَقالَ تَبارَكَ وتَعالَى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغفِرُ الذَّنْبَ ويَأْخُذُ بِالذَّنْبِ . ثُمَّ عادَ فَأَذْنَبَ فَقالَ : أَيْ رَبِّ ٱغفِرْ لِي ذَنْبِي ، فَقالَ تَبارَكَ وتَعالَى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغفِرُ الذَّنْبَ ويَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَفْعَلْ ما شاءَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وقَوْلُهُ تَعالَى : « فَلْيَفْعَلْ ما شاءَ » أَيْ ما دَامَ يَفْعَلُ هٰكَذَا ، يُذْنِبُ ويَتُوبُ ، أَغْفِرُ لَهُ ، فَإِنَّ التَّوْبَةَ تَهْدِمُ ما قَبْلَهَا .

الحديث رواه البخاري في التوحيد (باب قول الله تعالى : يريدون أن يبدلوا كلام الله) ومسلم في التوبة (باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت) .

لغة الحديث : يأخذ بالذنب : يعاقب عليه إن شاء .

أفاد الحديث : • عظيم فضل الله ورحمته على عباده ما داموا يعتقدون أن ربهم بيده مقاليدهم إن شاء غفر وإن شاء عاقب ، وله المشيئة المطلقة • أن التوبة

الصحيحة تكفر الذنب • والمؤمن بالله تعالى يصفو قلبه بالتوبة ويأمل بعفو ربه، فيبادر إلى الصلاح وعمل الخير، وإن وقع منه ذنب استدرك على نفسه بالتوبة ولم يصر على المعصية.

١١/٤٢٣ وعَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللهُ بِكُمْ، وجاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللهَ تَعالَى، فَيَغْفِرُ لَهُمْ» رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في التوبة (باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة).

أفادَ الحديثُ: • بيان فضل الله تعالى على عباده بالعفو والمغفرة، فعلى المؤمن أن يبادر إلى الاستغفار ليغفر الله له.

١٢/٤٢٤ وعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللهُ خَلْقاً يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ» رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في التوبة (باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة).

أفادَ الحديثُ: • سعة الرجاء في مغفرة الله تعالى، وأن ما سبق في علمه كائن لامحالة، وقد سبق في علمه أنه يغفر للعاصي، فلو قدر عدم وجود عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له، ليظهر عفوه وفضله • ليس في الحديث تحريض على فعل المعصية، ولكن فيه تبشير بالمغفرة وإزالة لشدة الخوف واليأس من نفوس أصحاب رسول الله ﷺ، فإنهم كانوا يفرون إلى الجبال ويعتزلون الحياة ونعيمها من شدة خوفهم، فكان في ذلك طمأنينة ورجاء لعفو الله ومغفرته.

١٣/٤٢٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا قُعُوداً مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَعَنا أَبُو بَكْرٍ وعُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما فِي نَفَرٍ، فَقامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنا فَأَبْطَأَ عَلَيْنا، فَخَشِينا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنا، فَفَزِعْنا فَقُمْنا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ، فَخَرَجْتُ

أَبْتَغِي رَسُولَ اللهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُ حائِطاً لِلأَنْصارِ ، وذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ ، إِلَى قَوْلِهِ : فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اذْهَبْ ، فَمَنْ لَقِيتَ وَرَاءَ هَـــذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، مُسْتَيْقِناً بِها قَلْبُهُ ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب من لقي الله بالإيمـــان وهو غير شاك فيه دخل الجنة) .

لغة الحديث : نفر : الرجال من الثلاثة إلى التسعة . من بين أظهرنا : أي من بيننا . يقتطع : يؤخذ ويصيبه ضرر . فزعنا : خفنا أو هببنا نبحث عنه . أبتغي : أطلب . حائطاً : بستاناً . مستيقناً : موقناً ومصدقاً .

أفاد الحديث : • أن الإيمان الصحيح يدخل الجنة إما ابتداء بمغفرة الله وإما بعد دخول النار • مشروعية البشارة بالخبر السار .

$\frac{١٤}{٤٢٦}$ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلا قَوْلَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ فِي إِبْرَاهِيمَ ﷺ (رَبِّ إِنَّهُـــنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيراً مِنَ النَّـــاسِ ، فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي) الْآيَةَ ، وقَوْلَ عِيسَى ﷺ (إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ ، وإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) . فَرَفَعَ يَدَيْهِ وقالَ : « اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي » وبَكَى ، فَقالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ : « يا جِبْرِيلُ ، اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ ـ ورَبُّكَ أَعْلَمُ ـ فَسَلْهُ ما يُبْكِيكَ ؟ » فَأَتاهُ جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِما قَـــالَ ـ وهُوَ أَعْلَمُ ـ فَقالَ اللهُ تَعالَى : « يا جِبْرِيلُ ، اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ : إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ ولَا نَسُوؤُكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب دعاء النبي ﷺ لأمته وبكائه وشفقته عليهم).

لغة الحديث : الآية : من سورة إبراهيم / ٢٦ . والآية الثانية من سورة المائدة / ١١٨ .

أفاد الحديث : • بيان شفاعته ﷺ لأمته ، واعتناؤه بمصالحهم ، واهتمامه بأمرهم ورحمة الله فيهم ، وحب الله لنبيه ﷺ • وهذا الحديث من أرجى الأحاديث لأمة النبي محمد ﷺ .

١٥/٤٢٧ وعَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلى حِمارٍ فَقالَ : « يا مُعاذُ ، هَلْ تَدْرِي ما حَقُّ اللهِ عَلى عِبادِهِ ، وما حَقُّ ٱلعِبادِ عَلى اللهِ ؟ » . قُلْتُ : اللهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ . قالَ : « فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلى ٱلعِبادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ ، ولَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ، وحَقَّ ٱلعِبادِ عَلى اللهِ أَلَّا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً » . فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَفَلا أُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قالَ : « لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التوحيد (باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى) ومسلم في الإيمان (باب من لقي الله بالإيمان غير شاك فيه دخل الجنة .

لغة الحديث : الحق : الشيء الثابت ، والحق الثابت لله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا معه شيئاً ، والحق الذي وعد الله به عباده وأوجبه على نفسه تفضلاً منه وكرماً أن لايعذب المؤمن به الموحد له .

أفاد الحديث : • فضل الله على عباده بالمغفرة والرحمة • جواز ترك التبشير بالخير إذا كان يؤدي إلى محظور أو ترك السعي إلى ماهو أفضل .

١٦/٤٢٨ وعَنِ ٱلبَراءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « ٱلمُسْلِمُ إِذا سُئِلَ فِي ٱلقَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، وأَنَّ مُحَمَّداً

رَسُولُ اللهِ ، فَذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعالَى : (يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِٱلْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَياةِ الدُّنيا وفِي ٱلْآخِرَةِ) . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التفسير (في تفسير سورة إبراهيم) ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها (باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه) .

لغة الحديث : يثبت : يقوّي . بالقول الثابت : بالحجة والبرهان . الآية من سورة إبراهيم / ٢٧ .

أفاد الحديث : • أن سؤال القبر حق ، وأن الله تعالى يلهم المؤمن النطق بالحجة المنجية ، وهي الشهادتان .

١٧ / ٤٢٩ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ ٱلْكافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِها طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيا ، وأَمَّا ٱلْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللهَ تَعالَى يَدَّخِرُ لَهُ حَسَناتِهِ فِي ٱلْآخِرَةِ ، ويُعْقِبُهُ رِزْقاً فِي الدُّنْيا عَلى طاعَتِهِ » . وفِي رِوايَةٍ : « إِنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مُؤْمِناً حَسَنَةً يُعْطَى بِها فِي الدُّنْيا ، ويُجْزَى بِها فِي ٱلْآخِرَةِ . وأَمَّا ٱلْكافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَناتِ ما عَمِلَ بِها لِلّهِ تَعالَى فِي الدُّنْيا ، حَتَّى إِذا أَفْضَى إِلَى ٱلْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِها » رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار (باب جزاء المؤمن لحسناته في الدنيا والآخرة) .

لغة الحديث : ويعقبه : يعطيه . أفضى : صار إلى الآخرة . لايظلم: لاينقص .

أفاد الحديث : • أن الكافر يجزى على عمله الحسن في الدنيا إما بزيادة ماله أو دفع مكروه عنه ، وليس له في الآخرة من نصيب ، لأن الكفر يحبط الأجر في الآخرة. وأما المؤمن فإنه يجزى عليها في الدنيا والآخرة .

١٨ / ٤٣٠ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَثَلُ الصَّلَوَاتِ ٱلْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهرٍ جارٍ غَمْرٍ عَلى بابِ أَحَدِكُمْ ، يَغْتَسِلُ

مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « ٱلْغَمْرُ » : ٱلْكَثِيرُ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المساجد (باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع الدرجات) .

أفاد الحديث : • أن الصلاة تذهب الدنس المعنوي وهو الذنوب الصغائر ، كما يذهب الماء الدنس الحسي عن الأبدان • استحسان التشبيه وضرب الأمثال للبيان والتوضيح .

١٩/٤٣١ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ما مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلى جَنازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلاً لَا يُشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئاً إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب من صلى عليه أربعون شفعوا فيه) .

لغة الحديث : يقوم على جنازته : يصلي عليه .

أفاد الحديث : • ثبوت الشفاعة للمؤمنين إذا كان الميت من أهل الشفاعة ، وشفاعتهم له أن يغفر الله له • الترغيب بتكثير المصلين على الجنازة رجاء حصول المغفرة للميت بفضل الله تعالى .

٢٠/٤٣٢ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ نَحْواً مِنْ أَرْبَعِينَ ، فَقالَ : « أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ؟ » . قُلْنا : نَعَمْ . قالَ : « أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ؟ » . قُلْنا : نَعَمْ . قالَ : « والَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ، وذٰلِكَ أَنَّ ٱلْجَنَّةَ لا يَدْخُلُها إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، وما أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلَّا كالشَّعْرَةِ ٱلْبَيْضاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ ٱلْأَسْوَدِ ، أَوْ كالشَّعْرَةِ السَّوْداءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ ٱلْأَحْمَرِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الرقاق (باب كيف الحشر) وفي الأيمان والنذور (باب كيف كان يمين النبي ﷺ) ومسلم في الإيمان (باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة) .

لغة الحديث : قبة : خيمة، وهي بيت صغير مستدير .

أفاد الحديث : • جواز تكرار البشائر مرة بعد مرة لتجديد الشكر مرة بعد مرة ، وأن المسلمين من أمة محمد ﷺ هم نصف أهل الجنة ، وفي رواية هم ثلثا أهل الجنة ، وهذا دليل على مكانة هذه الأمة ، وأن الجنة لايدخلها إلا مؤمن ، وأن أهل الشرك أكثر من أهل الإيمان ، قال تعالى : (وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين) .

٢١/٤٣٣ وَعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِذَا كانَ يَوْمُ ٱلْقِيامَةِ دَفَعَ اللهُ إلى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا ، فَيَقُولُ : هٰذَا فَكاكُكَ مِنَ النَّارِ » . وفي رِوايَةٍ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « يَجِيءُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ناسٌ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثالِ ٱلْجِبالِ يَغْفِرُها اللهُ لَهُمْ » . رَواهُ مُسْلِمٌ . قَوْلُهُ : « دَفَعَ اللهُ إلى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَيَقُولُ : هٰذَا فَكاكُكَ مِنَ النَّارِ » : مَعْناهُ ما جاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « لِكُلِّ أَحَدٍ مَنْزِلٌ فِي ٱلْجَنَّةِ ، ومَنْزِلٌ فِي النَّارِ ، فَٱلْمُؤْمِنُ إِذَا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ خَلَفَهُ ٱلْكافِرُ فِي النَّارِ ، لِأَنَّهُ مُسْتَحِقٌّ لِذٰلِكَ بِكُفْرِهِ » . ومَعْنَى « فَكاكُكَ » أَنَّكَ كُنْتَ مُعَرَّضاً لِدُخُولِ النَّارِ ، وهٰذَا فَكاكُكَ ، لِأَنَّ اللهَ تعالَى قَدَّرَ لِلنَّارِ عَدَداً يَمْلَؤُها ، فَإِذَا دَخَلَها ٱلْكُفَّارُ بِذُنُوبِهِمْ وكُفْرِهِمْ صارُوا فِي مَعْنَى الفَكاكِ لِلْمُسْلِمِينَ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث أخرجه مسلم في التوبة (باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله) .

لغة الحديث : فكاك: فك الأسير خلاصه ، وفكاك الرقبة عتقها ، وفكاك الرهن مايستخلص به .

أفاد الحديث : • أن الله يغفر ذنوب المسلمين بفضله ويسقطها عنهم ، ويضع على الكفار مثلها بكفرهم وذنوبهم ، فيدخلهم النار بعملهم ، لأن الكفار هم العاملون بمعصية الله والداعون لها غالباً .

٢٢/٤٣٤ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « يُدْنَى ٱلْمُؤْمِنُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ ، فَيُقَرِّرُهُ بِذُنُوبِهِ فَيَقُولُ : أَتعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا ، أَتعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا ؟ فَيَقُولُ : رَبِّ أَعْرِفُ . قَالَ : فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيا ، وأَنا أَغْفِرُها لكَ ٱلْيَوْمَ . فَيُعْطَى صَحِيفَةَ حَسَنَاتِهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « كَنَفُهُ » : سَتْرُهُ ورَحْمَتُهُ .

الحديث أخرجه البخاري في التفسير (تفسير سورة هود) وفي غيره ، ومسلم في كتاب التوبة (باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله) .

لغة الحديث : يدني : يقرب مكانة وكرامة ، لاقرب مكان. صحيفة : كتاب .

أفاد الحديث : • فضل الله على بعض الناس ورحمته بهم حيث إنه سترهم في الدنيا والآخرة • الاعتراف يمحو الاقتراف • الحث على ستر المؤمن ماأمكن .

٢٣/٤٣٥ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً أَصابَ مِنِ ٱمْرَأَةٍ قُبْلَةً ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى : (وأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ ، إِنَّ ٱلْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ) . فَقَالَ الرَّجُلُ : أَلِي هٰذَا يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : « لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في مواقيت الصلاة (باب الصلاة كفارة) والتفسير - تفسير سورة هود - (باب : وأقم الصلاة..الخ) ومسلم في التوبة (باب: إن الحسنات يذهبن السيئات) .

لغة الحديث : رجلاً : قيل: هو من الأنصار، اسمه كعب بن عمرو و كنيته أبو اليسر. الآية من سورة هود / ١١٤ . **زلفاً من الليل** : أي ساعات منه قريبة من النهار ، جمع زلفة ، وقيل : المراد بها صلاة المغرب والعشاء .

أفاد الحديث : • أن الصلاة تكفر ما كان من الذنوب الصغيرة ، وأن خصوص السبب لايمنع من عموم الحكم • استحباب ستر العاصي وعدم تسميته .

٢٤/٤٣٦ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبيِّ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَصَبْتُ حَداً فَأَقِمْهُ عَلَيَّ ، وَحَضَرَتِ الصَّلاةُ فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاةَ قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ حَداً فَأَقِمْ فِيَّ كِتابَ اللهِ . قالَ : « هَلْ حَضَرْتَ مَعَنا الصَّلاةَ ؟ » قالَ : نَعَمْ . قالَ : « قَدْ غُفِرَ لَكَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
وَقَوْلُهُ : « أَصَبْتُ حَداً » مَعْناهُ « مَعْصِيَةً » تُوجِبُ التَّعْزِيرَ ، وَلَيْسَ الْمُرادُ الْحَدَّ الشَّرْعِيَّ الْحَقِيقِيَّ ، كَحَدِّ الزِّنَى وَالْخَمْرِ وَغَيْرِهِما ، فَإِنَّ هٰذِهِ الْحُدُودَ لا تَسْقُطُ بِالصَّلاةِ ، وَلا يَجُوزُ لِلْإِمامِ تَرْكُها .

الحديث أخرجه البخاري في المحاربين (باب إذا أقر بالحد ولم يبين هل للإمام أن يستر عليه) ومسلم في التوبة (باب: إن الحسنات يذهبن السيئات) .

لغة الحديث : رجل: قيل هو أبو اليسر كعب بن عمرو الأنصاري، الذي مر ذكره في الحديث السابق .

٢٥/٤٣٧ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْها ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ

فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « ٱلْأَكْلَةُ » بِفَتْحِ ٱلْهَمْـزَةِ ، وهِيَ ٱلْمَرَّةُ ٱلْوَاحِدَةُ مِنَ ٱلْأَكْلِ كَٱلْغَدْوَةِ وٱلْعَشْوَةِ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب) .

لغة الحديث : يرضى : يقبل ويثيب فيحمده : الحمد : الثناء على المحمود بجميل صفاته وإنعامه ، وهو أبلغ من الشكر .

أفاد الحديث : • استحباب الحمد لله عند كل طعام وشراب ، لأن في ذلك استحضاراً لفضل الله عند التنعم بما أنعم به ، وهذا يرضي الله تعالى .

٢٦/٤٣٨ وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَـالَ : « إِنَّ اللهَ تَعَـالَى يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْـلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهارِ ، ويَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِها » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب التوبة (باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت) .

لغة الحديث : يبسط يده بالليل : البسط المد ، وهذا كناية عن أنه تعالى يقبل التوبة من التائبين بالليل والنهار .

أفاد الحديث : • المبادرة إلى التوبة ، وأن بابها مفتوح حتى تطلع الشمس من مغربها ، وطلوع الشمس من المغرب هو آخر علامات الساعة الدالة على قربها ، وعندئذ لاتقبل توبة أحد .

٢٧/٤٣٩ وعَنْ أَبِي نَجِيحٍ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ « بِفَتْحِ ٱلْعَيْنِ وٱلْباءِ » السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنْتُ وأَنَا فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّـاسَ عَلَى ضَلاَلَةٍ ، وأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وهُمْ يَعْبُدُونَ ٱلْأَوْثَانَ ، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْباراً ، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي ، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ ،

فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُسْتَخْفِياً ، جُرَآءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ ، فَقُلْتُ لَهُ : ما أَنْتَ ؟ قالَ : « أَنَا نَبِيٌّ » . قُلْتُ : وما نَبِيٌّ ؟ قالَ : « أَرْسَلَنِي اللهُ » . قُلْتُ : وبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ ؟ قالَ : « أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ ٱلْأَرْحامِ ، وكَسْرِ ٱلْأَوْثانِ ، وأَنْ يُوَحَّدَ اللهُ لَا يُشْرَكُ بِهِ شَيْءٌ » . قُلْتُ : فَمَنْ مَعَكَ عَلى هٰذَا ؟ قالَ : « حُرٌّ وَعَبْدٌ » ـ ومَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وبِلَالٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ـ قُلْتُ : إِنِّي مُتَّبِعُكَ . قالَ : « إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ ذٰلِكَ يَوْمَكَ هٰذَا ، أَلاَ تَرَى حالِي وحالَ النَّاسِ ؟ ولٰكِنِ ٱرْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي ظَهَرْتُ فَأْتِنِي » . قالَ : فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي ، وقَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ٱلْمَدِينَةَ ، وكُنْتُ فِي أَهْلِي ، فَجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ ٱلْأَخْبارَ ، وأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ ٱلْمَدِينَةَ ، حَتَّى قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِي ٱلْمَدِينَةَ . فَقُلْتُ : ما فَعَلَ هٰذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ ٱلْمَدِينَةَ ؟ فَقالُوا : النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ ، وقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذٰلِكَ . فَقَدِمْتُ ٱلْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَتَعْرِفُنِي ؟ قالَ : « نَعَمْ ، أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ » . (قالَ) فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللهُ وأَجْهَلُهُ ، أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلاَةِ ؟ قالَ : « صَلِّ صَلاَةَ الصُّبْحِ ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلاَةِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ قِيدَ رُمْحٍ ، فَإِنَّها تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطانٍ ، وحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا ٱلْكُفَّارُ ، ثُمَّ صَلِّ

فَإِنَّ الصَّلاَةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ ، ثُمَّ اقْصُرْ عنِ الصَّلاَةِ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ ، فَإِنَّ الصَّلاَةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ ، ثُمَّ اقْصُرْ عَنِ الصَّلاَةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، فَإِنَّها تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطانٍ ، وحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَها الْكُفَّارُ » . (قالَ) فَقُلْتُ : يا نَبِيَّ اللهِ ، فَالْوُضُوءُ حَدِّثْنِي عَنْهُ ؟ فَقالَ : « ما مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ فَيَتَمَضْمَضُ ويَسْتَنْشِقُ فَيَسْتَنْثِرُ إِلَّا خَرَّتْ خَطايا وَجْهِهِ وفِيهِ وخَياشِيمِهِ ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَما أَمَرَهُ اللهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطايا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْماءِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطايا يَدَيْهِ مِنْ أَنامِلِهِ مَعَ الْماءِ ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطايا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرافِ شَعَرِهِ مَعَ الْماءِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطايا رِجْلَيْهِ مِنْ أَنامِلِهِ مَعَ الْماءِ ، فَإِنْ هُوَ قامَ فَصَلَّى فَحَمِدَ اللهَ تَعالَى وأَثْنَى عَلَيْهِ ومَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ ، وفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلهِ تَعالَى ، إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » . فَحَدَّثَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ بِهٰذَا الْحَدِيثِ أَبا أُمامَةَ صاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالَ لَهُ أَبُو أُمامَةَ : يا عَمْرُو بْنَ عَبَسَةَ ، انْظُرْ ما تَقُولُ فِي مَقامٍ واحِدٍ يُعْطَى هٰذَا الرَّجُلُ ؟ فَقالَ عَمْرٌو : يا أَبا أُمامَةَ ، لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي ، ورَقَّ عَظْمِي ، واقْتَرَبَ أَجَلِي ، وما بِي حاجَةٌ أَنْ

أَكْذِبَ عَلَى اللهِ تَعالَى ، ولاَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً ، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ « ما حَدَّثْتُ أَبداً بِهِ ، ولٰكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

قَوْلُهُ : « جُرَآءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ » هُوَ بِجِيمٍ مَضْمُومَةٍ ، وبِالْمَدِّ عَلى وَزْنِ عُلَماءَ : أَيْ جاسِرُونَ مُسْتَطِيلُونَ غَيْرُ هائِبِينَ . هٰذِهِ الرِّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ ، وَرَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ وغَيْرُهُ : « حِرَاءٌ » بِكَسْرِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ ، وقال : مَعْنَاهُ : غِضابٌ ذَوُو غَمٍّ وَهَمٍّ قَدْ عِيلَ صَبْرُهُمْ بِهِ حَتَّى أَثَّرَ في أَجْسامِهِمْ، مِنْ قَوْلِهِمْ : حَرَى جِسْمُهُ يَحْرِي إِذَا نَقَصَ مِنْ أَلَمٍ أَوْ غَمٍّ وَنَحْوِهِ . والصَّحِيحُ أَنَّهُ بِالْجِيمِ . قَوْلُهُ ﷺ : « بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطانٍ » أَيْ نَاحِيَتَيْ رَأْسِهِ ، والْمُرَادُ التَّمْثِيلُ ، مَعْناهُ أَنَّهُ حِينَئِذٍ يَتَحَرَّكُ الشَّيْطانُ وشِيعَتُهُ ويَتَسَلَّطُونَ . وقَوْلُهُ : « يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ » مَعْنَاهُ يُحْضِرُ الْماءَ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ . وقَوْلُهُ : « إِلَّا خَرَّتْ خَطاياهُ » هُوَ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ: أَيْ سَقَطَتْ ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : « جَرَتْ » بِالْجِيمِ ، والصَّحِيحُ بِالْخَاءِ ، وهُوَ رِوَايَةُ الْجُمْهُورِ . وقَوْلُهُ : « فَيَسْتَنْثِرُ » أَيْ يَسْتَخْرِجُ ما في أَنْفِهِ مِنْ أَذًى . والنَّثْرَةُ : طَرَفُ الْأَنْفِ .

الحديث رواه مسلم في الصلاة ـ قبيل صلاة الخوف ـ (باب إسلام عمرو بن عبسة رضي الله عنه) .

لغة الحديث : في الجاهلية : قبل الإسلام، سموا بذلك لكثرة جهالاتهم . الأوثان : جمع وثن وهو الصنم . فتلطفت : فترفقت . متبعك : مظهر للإسلام ومقيم

معك في مكة . ارجع إلى أهلك : ابق على إسلامك وأقم في أهلك ، خوفاً عليه من أذى قريش . قيد رمــح : قدر رمح بالنظر . مشهودة : تحضرها الملائكة . تسجر : تهيج بالوقود . الفيء : ظل مابعد الزوال .

أفـادالحديث : • إرشاد الرسول ﷺ أبا نجيح أن يعود إلى أهله بإسلامه ليقيم فيهم خشيةعليه من أذى قريش ، وقد يكون هذا حسناً إذا كان في المسلمين ضعف • تفاؤل الرسول ﷺ بالنصر والظهور على المشركين • سؤال أهل العــلم عن أحكام الدين ، وأن الوضوء والصلاة كفارة لما وقع من الذنوب الصغيرة • استحباب الخشوع في الصلاة ، وشهود الملائكة للصلاة • بيان الأوقات التي تكره فيها الصلاة.

٢٨/٤٤٠ وعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعالَى رَحْمَةَ أُمَّةٍ قَبَضَ نَبِيَّها قَبْلَها فَجَعَلَهُ لَهــا فَرَطاً وسَلَفاً بَيْنَ يَدَيْها . وإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ عَذَّبَها ونَبِيُّها حَيٌّ فَأَهْلَكَها وهُوَ حَيٌّ يَنْظُرُ ، فَأَقَرَّ عَيْنَهُ بِهلاَكِها حِينَ كَذَّبُوهُ وعَصَوْا أَمْرَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب فضائل النبي ﷺ (باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبلها) .

لغـة الحديث : فرطاً : الفرط الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الأحواض والدلاء، كان متقــدماً لهم وماضياً أمامهم، ليحصل لهم الثواب بالصبر على الدين بعده . بين يديها : أمامها . هلكة : هلاكاً . فتقر عينه : فيحصل له السرور بهلاكها .

أفـادالحديث : • أن انتفاع الأمة بموت نبيها قبلها إنما يحصل إذا كانت متأسية به صابرة بعده على دينه ، وهلاكها في حال حياته إنما يكون إذا كفرت به وعصت أمره، وسعت في أذاه فاستحقت الهلاك والعذاب ، وفي ذلك تطييب لقلب الرسول ﷺ الذي دعا قومه إلى الخير فقابلوه بالكفر .

٥٢ - باب فضل الرجاء

قالَ اللهُ تعالَى إخباراً عَنِ ٱلعَبْدِ الصَّالِحِ : (وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللهِ ، إِنَّ اللهَ بَصِيرٌ بِٱلْعِبادِ . فَوَقَاهُ اللهُ سَيِّئاتِ ما مَكَرُوا)[1].

---

(١) غافر / ٤٤ ـ ٤٥ . العبد الصالح : هو مؤمن آل فرعون . أفوض أمري : أرده وأسلمه . سيئات مامكروا : ما دبروه له من مكروه وأذى .

١/٤٤١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ : « قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ : أنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وأَنا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي ، واللهِ ، للهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضالَّتَهُ بِٱلْفَلَاةِ . ومَنْ تَقرَّبَ إِلَيَّ شِبْراً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً ، ومَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ باعاً ، وإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أُهَرْوِلُ ! » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . ، وهٰذَا لَفظُ إِحدَى رِوَاياتِ مُسْلِمٍ ، وتَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي ٱلبابِ قَبْلَهُ . ورُوِيَ فِي الصَّحِيحَيْنِ : « وأَنا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي » بِالنُّونِ ، وفِي هٰذِهِ الرِّوَايَةِ « حَيْثُ » بِالثَّاءِ ، وكِلَاهُما صَحِيحٌ .

الحديث رواه البخاري في كتاب التوحيد (باب قول الله تعالى : ويحذركم الله نفسه) ومسلم في أول كتاب التوبة (باب في الحض على التوبة والفرح بها) .

لغة الحديث : عند ظن عبدي بي : أي في الرجاء وأمل العفو ، والظن تغليب أحد الطرفين ، وقيل المراد هنا : اليقين . وأنا معه : الله أعلم بهذه المعية ، وقيل : بالرحمة والتوفيق والإعانة والنصر . أفرح : أكثر رضا وقبولاً . ضالته : راحلته التي أضاعها وكان عليها زاده وشرابه . الفلاة : الأرض التي لا ماء فيها .

أفَادَالحَديثُ : • الحث على حسن الظن بالله تعالى ورجاء رحمته ، والمبادرة إليه بالتوبة والإكثار من الأعمال الصالحة .

٢/٤٤٢ وعَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ : « لا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إلَّا وهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ باللهِ عَزَّ وجَلَّ » رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث أخرجه مسلم في الجنة (باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت).

لغَةالحَديث : لا يموتن : أي ليحرص أن يأتيه الموت وهو على هـــذه الحالة . يحسن الظن : يعتقد أنه يرحمه ويعفو عنه .

أفَادَالحَديثُ : • التحذير من اليأس والقنوط ، والحث على الرجاء ، وخاصة عند الخاتمة .

٣/٤٤٣ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « قـــالَ اللهُ تَعالَى : يا بْنَ آدَمَ ، إنَّكَ ما دَعَوْتَني ورَجَوْتَني غَفَرْتُ لَكَ عَلى ما كانَ مِنْكَ ولَا أُبالي . يا بْنَ آدَمَ ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنانَ السَّماءِ ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَني غَفَرْتُ لَكَ . يا بْنَ آدَمَ ، إنَّكَ لَوْ أَتَيْتَني بِقُرابِ الأَرْضِ خَطايا ثُمَّ لَقِيتَني لا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً لَأَتَيْتُكَ بِقُرابِها مَغْفِرَةً ! » رَواهُ التِّرْمِذِيُّ ، وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

« عَنانُ السَّماءِ » بِفَتْحِ الْعَيْنِ : قِيلَ هُوَ ما عَنَّ لَكَ مِنْها ، أَيْ ظَهَرَ إذا رَفَعْتَ رَأْسَكَ . وقِيلَ : هُوَ السَّحـــابُ . و « قُرابُ الأَرْضِ » بِضَمِّ الْقافِ ، وقِيلَ بِكَسْرِها ، والضَّمُّ أَصَحُّ وأَشْهَرُ ، وهُوَ ما يُقارِبُ مِلْئَها ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث أخرجه الترمذي في الدعوات (باب غفران الذنوب مهما عظمت) رقم / ٣٥٣٤ / .

لغة الحديث : ما دعوتني : ما: مصدرية ظرفية ، أي مدة دعائك إياي ، والدعاء : طلب ما عند الله تعالى من خير . خطايا : جمع خطيئة .

أفاد الحديث : • سعة فضل الله عز وجل وكرمه ، فإن رحمته لا نهاية لها • الحث على الاستغفار والدعاء والرجاء من الله سبحانه • إن الذنوب مهما كثرت وفحشت يرجى غفرانها من الله عز وجل إلا الشرك به فإنه لايغفر ، قال الله تعالى : (إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) النساء / ١١٦ .

٥٣ - باب الجمع بين الخوف والرجاء

اعْلَمْ أَنَّ ٱلْمُخْتارَ لِلْعَبْدِ فِي حالِ صِحَّتِهِ أَنْ يَكُونَ خائِفاً راجِياً، وَيَكُونَ خَوْفُهُ ورَجاؤُهُ سَواءً ، وفِي حالِ ٱلْمَرَضِ يَتَمَحَّضُ الرَّجاءُ . وَقَواعِدُ الشَّرْعِ مِنْ نُصُوصِ ٱلْكِتابِ والسُّنَّةِ وغَيْرِ ذٰلِكَ مُتَظاهِرَةٌ عَلى ذٰلِكَ .

قالَ اللهُ تَعالَى : (فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ)[١].
وقالَ تَعالَى : (إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلكافِرُونَ)[٢].
وقالَ تَعالَى : (يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ)[٣].
وقالَ تَعالَى : (إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلعِقابِ وإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ)[٤].

---

(١) الأعراف / ٩٩ . مكر الله : استدراج العبد وأخذه من حيث لايحتسب .

(٢) يوسف / ٨٧ . ييأس : يقنط . روح الله : رحمته التي يحيي بها العباد .

(٣) آل عمران / ١٠٦ . تبيض: تشرق وتستنير بشراً وسروراً . تسود : تشحب وتصفر خوفاً وهلعاً .

(٤) الأعراف / ١٦٧ .

وقالَ تعالَى : (إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ . وإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ)[١].
وقالَ تعالَى : (فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ. فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ . وأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ. فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ)[٢].
وٱلْآياتُ فِي هَٰذَا ٱلْمَعْنَى كَثِيرَةٌ . فَيَجْتَمِعُ ٱلْخَوْفُ والرَّجاءُ فِي آيَتَيْنِ مُقْتَرِنَتَيْنِ أَوْ آيَاتٍ أَوْ آيَةٍ .

---

(١) الانفطار / ١٣-١٤ . الأبرار : جمع بَرّ، وهم المؤمنون الصادقون. نعيم: جنة. الفجار : جمع فاجر، من فجر إذا خرج عن الطاعة .

(٢) القارعة / ٦ - ٩ ثقلت موازينه :رجحت حسناته .خفت موازينه: رجحت سيئاته . أمه : مسكنه .

١/٤٤٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَوْ يَعْلَمُ ٱلْمُؤْمِنُ ما عِنْدَ اللهِ مِنَ ٱلْعُقُوبَةِ ما طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، ولَوْ يَعْلَمُ ٱلْكافِرُ ما عِنْدَ اللهِ مِنَ الرَّحْمَةِ ما قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في التوبة (باب سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه) .

أفَادَ الحَديثُ : • الحث على الخوف من عقاب الله تعالى، والأمل في ثوابه ومغفرته ورضوانه .

٢/٤٤٥ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا وُضِعَتِ ٱلْجَنازَةُ وٱحْتَمَلَها النَّاسُ - أَوِ الرِّجالُ - عَلى أَعْناقِهِمْ ، فَإِنْ كانَتْ صالِحَةً قالَتْ : قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي ، وإِنْ كانَتْ غَيْرَ صالِحَةٍ قالَتْ : يا وَيْلَها ! أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِها ؟ يَسْمَعُ صَوْتَها كُلُّ

شَيْءٍ إِلَّا ٱلْإِنْسانَ ، ولَوْ سَمِعَهُ لَصَعِقَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب حمل الرجال الجنازة) .

لغة الحديث : وضعت : جعلت بين أيدي الرجال ليحملوها. الجنازة: أي المتوفى قدموني : عجلوا بي ياويلها : الويل الهلاك ، وهي كلمة جزع وتحسر . صعق : أي مات ، وذلك لشدة الصوت الذي يسمعه .

أفاد الحديث : • أن الله تعالى يطلع عباده على منازلهم وما أعدلهم في هذه الحال ، فيشتاق المؤمن لما أعدَّ له من كرامة ، ويجزع الكافر والفاسق لما يترقبه من أليم العذاب • أن بعض الأصوات يسمعها غير الإنسان ولا يستطيع الإنسان سماعها ، وهذا من المعجزات فقد أثبت العلم الحديث ذلك .

$\frac{٣}{٤٤٦}$ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ٱلْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ، والنَّارُ مِثْلُ ذٰلِكَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله).

لغة الحديث : شراك النعل : سيرها الذي على ظهر القدم .

أفاد الحديث : • أن دخول الجنة قد يكون بأبسط الأشياء ، كما أن دخول النار يكون كذلك ، فينبغي للمؤمن أن لايقصّر في طاعة ولا يفرّط في معصية .

٥٤ - باب فضل البكاء

من خشية الله تعالى وشوقاً إليه

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً)(١).

---

(١) الإسراء / ١٠٩. يخرون: من الخر وهو السقوط ، والمعنى : يسجدون حال كونهم باكين. يزيدهم : أي سماع القرآن .

وقالَ تعالَى : (أَفمِنْ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ؟ وتَضْحَكُونَ ولاَ تَبْكُونَ ؟)[1].

(١) النساء / ٥٩-٦٠ . الحديث: أي القرآن. تعجبون : تتعجبون منكرين له .

١/٤٤٧ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ : « ٱقْرَأْ عَلَيَّ ٱلْقُرْآنَ » . قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وعَلَيْكَ أُنْزِلَ ؟ قالَ : « إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » . فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّساءِ حَتَّى جِئْتُ إِلَى هٰذِهِ ٱلآيَةِ : (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وجِئْنا بِكَ على هٰؤُلاَءِ شَهِيداً) . قالَ : « حَسْبُكَ ٱلآنَ » . فَٱلْتَفَتُّ إِلَيْهِ ، فَإِذَا عَيْناهُ تَذْرِفانِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في التفسير تفسير سورة النساء (باب فكيف إذا جئنا.. الخ) وفي كتب أخرى ، ومسلم في فضائل القرآن من كتاب الصلاة (باب فضل استماع القرآن) .

لغة الحديث : بشهيد : أي شاهد يشهد عليها بعملها ، وهو نبيها . هؤلاء : جميع الكفار من الناس . حسبك : يكفيك ذلك . تذرفان : تسيل دموعهما .

أفاد الحديث : • استحباب سماع القرآن من الآخرين ، فهو أدعى للفهم والتدبر، لعدم اشتغاله بضبط الألفاظ وأدائها حقها • جواز قراءة الطالب على المعلم ، وعدم أنفه الفاضل من الأخذ عن المفضول • جواز أمر الآخرين بقطع القراءة إذا كان في قطعها مصلحة • الحث على تدبر القرآن عند تلاوته أو سماعه حتى يكون له أثر في النفس • فضيلة البكاء خشية من الله عز وجل عند سماع آياته مع التزام السكون وحسن الصمت وعدم الصراخ .

٢/٤٤٨ وَعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خُطْبَةً ما سَمِعْتُ مِثْلَها قطُّ ، فَقالَ : « لَوْ تعلَمُونَ ما أَعْلَمُ لَضحِكْتُمْ قلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً » . (قالَ) : فَغَطَّى أَصْحابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وُجُوهَهُمْ ، وَلَهُمْ خَنِينٌ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَسَبَقَ بَيانُهُ فِي بابِ الْخَوْفِ .

انظره في الباب المذكور رقم : ٦/٤٠٢

وأفاد هنا : بيان حال الصحابة رضوان الله عليهم من التأثر بالموعظة وبكائهم خشية من الله تعالى ، والحث على الاقتداء بهم في هذا .

٣/٤٤٩ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللهِ حَتَّى يَعودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ ، ولاَ يَجْتَمِعُ غُبارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ وَدُخانُ جَهَنَّمَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقال : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الجهاد (باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله) رقم / ١٦٣٣ / .

أفاد الحديث : يلج : يدخل • بكى من خشية الله : أي فامتثل أمره واجتنب نهيه • يعود اللبن في الضرع : أي يرجع الحليب إلى الثدي من مسامه وهو مستحيل عادة • غبار في سبيل الله : أي حصل بسبب جهاد أعداء الدين إرضاء لله تعالى •

أفاد الحديث : • أن البكاء خشية من الله تعالى يبعث على الاستقامة ، فيكون وقاية من عذاب النار • فضل الجهاد في سبيل الله تعالى .

٤/٤٥٠ وَعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمامٌ عادِلٌ ، وَشابٌّ نَشَأَ فِي عِبادَةِ اللهِ تَعالَى ، ورَجُلٌ قَلْبُهُ مُعلَّقٌ بِالْمَساجِدِ ، وَرَجُلانِ تَحابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعا

عَلَيْهِ وتفرَّقا عَلَيْهِ ، ورَجُلٌ دَعَتْهُ امْرأَةٌ ذاتُ مَنْصِبٍ وجمالٍ فقالَ : إنِّي أخافُ اللهَ ، ورَجُلٌ تَصدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفاها حَتَّى لا تَعْلَمَ شِمالُهُ ما تُنفِقُ يَمِينُهُ ، ورَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خالياً فَفاضَتْ عَيْناهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

تقدم الحديث في باب فضل الحب في الله رقم ٢/٣٧٧

وأفاد هنا : • فضيلة من خلا مع الله عز وجل يعبده ويذكره فبكى من خشيته ورجاءً لثوابه ، وأن هذا الخوف والبكاء في الدنيا يجعله في أمن وسرور يوم القيامة .

٥/٤٥١ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وهُوَ يُصَلِّي ولِجَوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ المِرْجَلِ مِنَ البُكاءِ. حَديثٌ صَحيحٌ رَواهُ أَبو داوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ في « الشَّمائِلِ » بِإِسْنادٍ صَحيحٍ .

الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة (باب البكاء في الصلاة) والترمذي في كتاب الشمائل المحمدية (باب ماجاء في بكاء رسول الله ﷺ) رقم/ ٣١٥/ .

لغة الحديث : لجوفه : صدره وداخله ، وجوف كل شيء داخله . أزيز المرجل : المرجل قدر من نحاس أو كل قدر ، وأزيزه: صوت غليان مافيه .

أفاد الحديث : • ما كان عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ من كمال الخشية من الله عز وجل وخضوعه بين يديه على علو منزلته، والحث على الاقتداء به ﷺ • الصوت غير المشتمل على الحروف لا يفسد الصلاة .

٦/٤٥٢ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ أَمَرَني أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا » قالَ : وسَمَّاني ؟ قالَ « نَعَمْ » . فَبَكَى أُبَيٌّ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وفي رِوايَةٍ : فَجَعَلَ أُبَيٌّ يَبْكِي .

الحديث أخرجه البخاري في المناقب (باب مناقب أبيّ) ومسلم في فضائل القرآن من كتاب الصلاة (باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل) .

لغة الحديث : أن أقرأ (لم يكن ..) : أي السورة بكاملها ، وهي سورة البينة . وفي رواية : أي لمسلم .

أفاد الحديث : • مشروعية البكاء فرحاً وسروراً عند حصول النعمة وخشية من التقصير في شكر المنعم سبحانه • فضيلة أُبيّ بن كعب رضي الله عنه ومكانته في حفظ القرآن وقراءته • استحباب عرض القرآن على الآخرين وأنه سنة • التواضع في أخذ العلم من أهله وإن كان دونه .

٧/٤٥٣ وعَنْهُ قالَ : قالَ أبو بَكْرٍ لِعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما بَعْدَ وفاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : « ٱنطَلِقْ بِنا إلَى أُمِّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللهُ عَنْها نَزُورُها كَما كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَزُورُها ، فَلَمَّا ٱنْتَهَيا إلَيْها بَكَتْ ، فَقالا لَها : ما يُبْكِيكِ ؟ أما تَعْلَمِينَ أنَّ ما عِنْدَ اللهِ تَعالَى خَيْرٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ! قالَتْ : إنِّي لا أَبْكِي أنِّي لا أعْلَمُ أنَّ ما عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، ولٰكِنِي أَبْكِي أنَّ ٱلْوَحْيَ قَدِ ٱنْقَطَعَ مِنَ السَّماءِ ؛ فَهَيَّجَتْهُما عَلى ٱلْبُكاءِ ، فَجَعَلا يَبْكِيانِ مَعَها . رَواهُ مُسْلِمٌ ، وقَدْ سَبَقَ في بابِ زِيارَةِ أَهْلِ ٱلْخَيْرِ .

انظر الحديث في الباب المذكور برقم ١/٣٦١ .

وأفاد هنا : • البكاء على انقطاع الخير الذي يؤذن بنقص الحال • جواز البكاء على فقد الصالحين ، وأن ذلك لا يعارض التسليم لقضاء الله وقدره .

٨/٤٥٤ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : لَمَّا ٱشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعُهُ قِيلَ لَهُ في الصَّلَاةِ . قالَ : « مُرُوا أَبا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ

بِالنَّاسِ » . فَقالَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنها : إِنَّ أَبا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ إِذَا قَرَأَ ٱلقُرْآنَ غَلَبَهُ ٱلبُكاءُ . فَقالَ : « مُرُوهُ فَلْيُصَلِّ » . وفي رِوايَةٍ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قُلْتُ : إِنَّ أَبا بَكْرٍ إِذَا قامَ مَقامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ ٱلبُكاءِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الصلاة (باب حد المريض أن يشهد الصلاة) واللفظ له ، ومسلم في كتاب الصلاة (باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر) .

لغة الحديث : اشتد : قوي وعظم . قيل له في الصلاة : أي من يقيمها للقوم ويؤم بهم فيها . رقيق : أي قلبه رقيق . قرأ : أي القرآن الكريم . مقامك : أي إماماً بالناس .

أفاد الحديث : • فضيلة أبي بكر رضي الله عنه وما كان عليه من خشية الله عز وجل • استحباب رقة القلب والبكاء عند تلاوة القرآن .

٩/٤٥٥ وعَنْ إِبْراهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ ٱبْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أُتِيَ بِطَعامٍ ، وكانَ صائِماً ، فَقالَ : قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وهُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ ما يُكَفَّنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ إِنْ غُطِّيَ بِها رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ ، وإِنْ غُطِّيَ بِها رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ ، ثُمَّ بُسِطَ لَنا مِنَ الدُّنْيا ما بُسِطَ ـ أَوْ قالَ أُعْطِينا مِنَ الدُّنْيا ما أُعْطِينا ـ قَدْ خَشِينا أَنْ تَكُونَ حَسَناتُنا عُجِّلَتْ لَنا . ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعامَ . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث أخرجه البخاري في الجنائز (باب الكفن من جميع المال) و (باب إذا لم يوجد إلا ثوب واحد) وفي المغازي (باب غزوة احد) .

لغة الحديث : بسط : وسع . حسناتنا عجلت لنا : أعطينا جزاء أعمالنا

الصالحة في الدنيا فلم يبق لنا شيء مدخر للآخرة .

أفَادَ الحَدِيثُ: • تواضع الصحابة رضي الله عنهم وكمال فضلهم حيث كان أحدهم يرى نفسه آخر الناس، وإلا فعبد الرحمن بن عوف من المبشرين بالجنة، وهو أفضل من مصعب ولا سيما أن غناه كان وسيلة لنفع المسلمين رضي الله عنهم أجمعين • الحذر من التوسع في الدنيا من الاشتغال بها والتقصير عن الواجب بسببها، وعدم شكر المنعم عليها بترك أداء ما وجب فيها من حقوق .

١٠/٤٥٦ وعَنْ أَبِي أُمامَةَ صُدَيِّ بْنِ عَجْلَانَ ٱلباهِلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إلى اللهِ تعالَى مِنْ قَطْرَتَيْنِ وأَثَرَيْنِ : قَطْرَةِ دُمُوعٍ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ، وقَطْرَةِ دَمٍ تُهَرَاقُ في سَبِيلِ اللهِ . وأَمَّا ٱلأَثَرَانِ فَأَثَرٌ في سَبِيلِ اللهِ تَعالَى، وأَثَرٌ في فَرِيضَةٍ مِنْ فَرائِضِ اللهِ تَعالى » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الجهاد (باب ما جاء في فضل المرابط) رقم / ١٦٦٩ / .

لغَةُ الحَدِيث : أحب : أكثر ثواباً . قطرة : نقطة . أثر : ما بقي من الشيء دلالة عليه . تهراق : تراق .

أفَادَ الحَدِيثُ : • فضل البكاء خشية من الله تعالى، لأنه دليل الإيمان بالله الصادق • فضل الجهاد وثواب من جرح وسال دمه في سبيل الله وبقي عليه أثر جرحه المندمل • استحباب إبقاء أثر العبادة، كترك بلل الوضوء .

وفِي ٱلبابِ أَحادِيثُ كَثِيرَةٌ ، مِنْها حَدِيثُ ٱلعِرْباضِ بْنِ سارِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : وعَظَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْها ٱلقُلُوبُ، وذَرِفَتْ مِنْها ٱلعُيُونُ . وقَدْ سَبَقَ في بابِ النَّهْيِ عَنِ ٱلبِدَعِ .

انظر الحديث في الباب المذكور رقم : ٢/١٧٢ والأفضل الرجوع إليه في باب المحافظة على السُّنة رقم ٢/١٥٨ .

٥٥ - باب فضل الزّهد في الدّنيا
والحث على التقلّل منها، وفضل الفقر

قالَ تعالَى : (إنَّما مَثَلُ ٱلحياةِ الدُّنيا كَماءٍ أنْزَلْنــاهُ مِنَ السَّماءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِ نَباتُ ٱلأَرْضِ مِمّا يَأكُلُ النَّــاسُ وٱلأَنعامُ ، حَتَّى إذَا أخذَتِ ٱلأَرْضُ زُخرُفَها وٱزَّيَنَتْ ، وظَنَّ أهْلُها أنَّهُمْ قادِرُونَ عَلَيْها ، أتاها أمْرُنا لَيْلاً أوْ نَهاراً فَجَعَلْناها حَصِيــداً كَأنْ لَمْ تَغْنَ بِٱلأَمْسِ : كَذٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلآياتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)[١]. وقالَ تعالَى : (وٱضْرِبْ لَهُمْ مَثَلَ ٱلحَياةِ الدُّنيا كَماءٍ أنْزَلْناهُ مِنَ السَّماءِ ، فَٱخْتَلَطَ بِهِ نَباتُ ٱلأَرْضِ ، فَأَصْبَحَ هَشِيماً تَذْرُوهُ الرِّياحُ ، وكانَ اللهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِراً . ٱلمالُ وٱلبَنُونَ زِينَةُ ٱلحَياةِ الدُّنيا ، وٱلباقِياتُ الصَّالِحاتُ خَيْرٌ عِنْـدَ رَبِّكَ ثَواباً وخَــيْرٌ أمَلاً)[٢].

---

(١) يونس / ٢٤ . زخرفها : نضارتها وبهجتها بألوان النبات . حصيداً : كالنبات المحصود بالمناجل . لم تغْنَ : لم تمكث زروعها ولم تُقِمْ .

(٢) الكهف / ٤٥ - ٤٦ . هشيماً : يابساً متفتتاً . تـذروه الرياح : تفرقه وتنسفه . الباقيات الصالحات : أعمال الخير التي تبقى ثمرتها ، ويندرج فيها مافسرت به من الصلوات الخمس، وصيام رمضان ، وسبحان الله والحمد لله والله أكبر ، والكلام الطيب .

وقالَ تَعالَى :

(اَعلَمُوا أَنَّما اَلْحَياةُ الدُّنيا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وتَفاخُرٌ بَيْنَكُمْ وتَكاثُرٌ فِي اَلْأَمْوالِ واَلْأَوْلادِ ، كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعجَبَ اَلْكُفَّارَ نَباتُهُ ، ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصفَرًّا ، ثُمَّ يَكُونُ حُطاماً ، وفِي اَلْآخِرَةِ عَذابٌ شَدِيدٌ ، ومَغْفِرَةٌ مِنَ اللهِ ورِضْوَانٌ ، وما اَلْحَياةُ الدُّنيا إِلَّا مَتاعُ اَلْغُـرُورِ)[1]. وقالَ تَعالَى : (زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّساءِ واَلْبَنِينَ واَلْقَناطِيرِ اَلْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ والفِضَّةِ واَلْخَيْلِ اَلْمُسَوَّمَةِ واَلْأَنْعامِ واَلْحَرْثِ : ذٰلِكَ مَتاعُ اَلْحَياةِ الدُّنيا ، واللهُ عِنْدَهُ حُسْنُ اَلْمَآبِ)[2]. وقـالَ تَعالَى : (يا أَيُّها النَّاسُ ، إِنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ ، فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ اَلْحَيـاةُ الدُّنيا ، ولَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللهِ اَلْغَرُورُ)[3].

---

(١) الحديد / ٢٠ . تكاثر : مباهاة وتطاول بالعَدد والعُدد . أعجب الكفار : أعجب الزراع . يهيج : يمضي إلى أقصى غايته وييبس . يكون حطاماً : فتاتاً هشيماً متكسراً . ويلاحظ في الآية التمثيل لهذه الحياة الدنيا العجيبة في سرعة نقصها ، وذهاب نعيمها بعد إقبالها ، واغترار الناس بها ، بزوال خضرة النبات فجأة ، وذهابه حطاماً بعد ما كان غضاً .

(٢) آل عمران / ١٤ . حب الشهوات : المشتهيات بالطبع . القناطير المقنطرة : الأموال الكثيرة والمضاعفة . المسومة : المعلمة . الأنعام : الإبل والبقر والضأن والماعز . الحرث : المزروعات . حسن مآب : أي المرجع الحسن .

(٣) فاطر / ٥ . تغرنكم الحياة : تخدعنكم . الغرور : كل مايغر ويخدع من شيطان وغيره .

وقالَ تعالَى : (أَلْهَاكُمُ التَّكاثُرُ . حَتَّى زُرْتُمُ ٱلْمَقابِرَ . كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ . ثُمَّ كَلاَّ سَوفَ تَعْلَمُونَ . كَلاَّ لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ ٱلْيَقِينِ)[1].

وقالَ تعالَى : (وما هٰذِهِ ٱلْحَيَاةُ الدُّنْيا إِلَّا لَهْوٌ ولَعِبٌ ، وإِنَّ الدَّارَ ٱلْآخِرَةَ لَهِيَ ٱلْحَيَوانُ لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ)[2].

وٱلْآياتُ فِي ٱلْبابِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ .

---

(١) التكاثر / ١ ـ ٥ . ألهاكم : شغلكم عن طاعة ربكم . التكاثر : التباهي بكثرة متاع الدنيا . حتى زرتم المقابر : أي بقيت الدنيا تشغلكم عن الآخرة حتى متم وقبرتم . لو تعلمون علم اليقين : لو تعلمون ما لكم علماً يقيناً ما ألهاكم شيء عن آخرتكم ، ولتزودتم للآخرة بصالح الأعمال .

(٢) العنكبوت / ٦٤ . لهو ولعب : لذائذ ومتاع زائل وعبث باطل . لهي الحيوان : لهي دار الحياة الدائمة الباقية .

وأَمَّا ٱلْأَحادِيثُ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ ، فَنُنَبِّهُ بِطَرَفٍ مِنْها عَلى ما سِواهُ .

١/٤٥٧ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ٱلْأَنْصارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَبا عُبَيْدَةَ بْنَ ٱلْجَرَّاحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَى ٱلْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِها ، فَقَدِمَ بِمالٍ مِنَ ٱلْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتِ ٱلْأَنْصارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ ؛ فَوافَوْا صَلاةَ ٱلْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ ٱنْصَرَفَ ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ ؛ ثُمَّ قالَ : « أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ

ٱلبَحْرَيْنِ ؟ » فقالُوا : أَجَلْ يا رَسُولَ اللهِ . فَقالَ : « أَبْشِرُوا وأَمِّلُوا ما يَسُرُّكُمْ ، فوَاللهِ ، ما ٱلفَقْرَ أَخشَى عَلَيْكُمْ ولٰكِنِّي أَخشَى أَنْ تُبسَط الدُّنيا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلى مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنافَسُوها كَما تَنافَسُوها ، فَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب فرض الخمس (باب الجزية والموادعة) والجزية والمغازي والرقاق، واللفظ له ، ومسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق .

لغة الحديث : بعث : أرسل . أبو عبيدة بن الجراح : اسمه عامر بن عبد الله ، وقيل : عبد الله بن عامر ، انظر ترجمته في باب التراجم . بجزيتها : أي بجزية أهلها، وكان غالب أهلها مجوساً . فوافوا : أي اجتمعوا وحضروا صلاة الفجر في مسجد رسول الله ﷺ . فتعرضوا له : أي قصدوا له يشعرونه بحاجتهم . أملوا : من الأمل: أي الرجاء ، ومعناه الإخبار بحصول المقصود . تبسط : توسع . فتنافسوها: مضارع حذفت إحدى تائيه تخفيفاً ، والأصل فتتنافسوها ، قال النووي : التنافس: المسابقة إلى الشيء وكراهة أخذ غيره له ، وهو أول درجات الحسد . فتهلككم : أي في الدين .

أفاد الحديث : • تحذير من فتحت عليه الدنيا من سوء عاقبتها وشر فتنتها • التنافس في الدنيا قد يجر الإنسان إلى فساد الدين ، قال ابن حجر : لأن المال مرغوب فيه ، فترتاح النفس لطلبه ، فتتمتع منه ، فتقع العداوة المقتضية للمقاتلة المفضية إلى الهلاك • عدم الاطمئنان إلى زخارف الحياة الدنيا وشهواتها وعدم التنافس بها .

٢/٤٥٨ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلى ٱلمِنْبَرِ وجَلَسْنا حَوْلَهُ ، فَقالَ : « إِنَّ مِمَّا أَخافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي ما يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنيا وزِينَتِها » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب الصدقة على اليتامى) والجهاد وغيرهما ، ومسلم في الزكاة (باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا) .

لغة الحديث : بعدي : أي بعدموتي . زهرة الدنيا : زينتها وبهجتها ، وقد خشي النبي ﷺ على أمته من تعلق قلوبهم بحب الدنيا وزخارفها ، وانشغال أبصارهم وجميع حواسهم بها ، مما يشغلهم عن الآخرة ويفسد عليهم دينهم ، وقد وقع ما خافه رسول الله ﷺ .

٣/٤٥٩ وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ الدُّنيـا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ ، وإِنَّ اللهَ تَعالَى مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيها فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ، فَاتَّقُوا الدُّنيا واتَّقُوا النِّساءَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الرقاق (باب أكثر أهل الجنة الفقراء) .

لغة الحديث : خضرة حلوة : أي جامعة للوصفين المحبوبين للذوق والبصر . مستخلفكم فيها : أي جعلكم الله خلفاء عنه فيها ، فلا تتصرفوا بما لم يأذن لكم به . فاتقوا الله : افعلوا أوامره واتركوا نواهيه . واتقوا النساء : احذروا فتنة النساء وكيدهن .

وقد تقدم شرح الحديث في باب التقوى برقم ٢/٧٠ .

٤/٤٦٠ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « اللَّهُمَّ لاَ عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق والجهاد (باب التحريض على القتال) ومناقب الأنصار والمغازي ، ومسلم في الجهاد (باب غزوة الأحزاب وهي الخندق) .

أفاد الحديث : • قال ابن علان : قال النبي ﷺ في أسَرِّ الأحوال لما رأى كثرة المؤمنين في يوم عرفة في حجة الوداع : « لبيك إن العيش عيش الآخرة » أي : شأن العاقل أن لايفرح بما يسره من الدنيا ، لانقضائها . وأن يكون اهتمامه بما يفرح به في آخرته ، لأن حياتها الدائمة الأبدية .

٥/٤٦١ وعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « يَتْبَعُ ٱلْمَيِّتَ ثَلاثَةٌ : أَهْلُهُ وَمالُهُ وعَمَلُهُ ، فَيَرْجِعُ ٱثْنانِ ويَبْقَى واحِدٌ : يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمالُهُ ، ويَبْقَى عَمَلُهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

أخرجه البخاري في الرقاق (باب سكرات الموت) ومسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق .

أفَادَالحَديثُ : • أن مايبقى مع الميت بعد دفنه هو عمله مرتهناً به ، قال تعالى: (كل نفس بما كسبت رهينة) .

٦/٤٦٢ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنيا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ، فَيُصْبَغُ في النَّارِ صَبْغَةً ، ثُمَّ يُقالُ : يا بْنَ آدَمَ ، هَلْ رَأَيْتَ خَيْراً قَطُّ ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لا واللهِ ، يا رَبِّ ! ويُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْساً في الدُّنيا مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً في ٱلْجَنَّةِ ، فَيُقالُ لَهُ : يا بْنَ آدَمَ ، هَلْ رَأَيْتَ بُؤْساً قَطُّ ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لاَ واللهِ ، ما مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ ، ولاَ رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ » ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار (باب صبغ أنعم أهل الدنيا في النار) .

لغَـةالحَديث : بأنعم أهل الدنيا : بأكثرهم نعمة فيها • فيصبغ : يغمس . بؤساً : شدة .

أفَادَالحَديثُ : • الترغيب في نعيم الجنة الدائم ، والترهيب من عذاب النار الأليم • البشارة بما أعد الله للعاملين خيراً ، والإنذار بما أعد الله للعاصين .

٧/٤٦٣ وعَنِ ٱلْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ : « ما الدُّنيا فِي الآخِرَةِ إلَّا مِثْلُ ما يَجْعَلُ أَحدُكُمْ أُصْبُعَهُ فِي اليَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة) .

لغة الحديث : ما الدنيا : أي ما مثلها، أو نعيمها أو زمانها • في الآخرة : أي بالنظر إليها • إصْبَعه : المشهور فيها كسر الهمزة وفتح الباء ، وفيها لغات أخرى. اليمّ : البحر • بم يرجع : أي بأي شيء يرجع أحدكم إصبعه .

أفاد الحديث : • بيان قيمة الدنيا أمام نعيم الآخرة ، وأن نسبة ماذكر من نعيم الدنيا وزمانها إلى نعيم الآخرة ليس إلا مثل نسبة الماء اللاصق بإصبع أحدكم إذا غمسها في البحر .

٨/٤٦٤ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ والنَّاسُ كَنَفَيْهِ ، فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ مَيِّتٍ ، فَتَناوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ ، ثُمَّ قالَ : « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ هٰذا لَهُ بِدِرْهَمٍ ؟ » . فَقالُوا : ما نُحِبُّ أَنَّهُ لَنا بِشَيْءٍ ، وما نَصْنَعُ بِهِ !؟ ثُمَّ قالَ : « أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ » ؟ قالُوا : واللهِ ، لَوْ كانَ حَيًّا كانَ عَيْباً . إِنَّهُ أَسَكُّ ، فَكَيْفَ وهُوَ مَيِّتٌ ! فقالَ : « فَوَاللهِ ، لَلدُّنْيا أَهْوَنُ عَلى اللهِ مِنْ هٰذا عَلَيْكُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . قَوْلُهُ : « كَنَفَيْهِ » : أَيْ عَنْ جانِبَيْهِ . و « الأَسَكُّ » : الصَّغِيرُ الأُذُنِ .

رواه مسلم في أول كتاب الزهد والرقائق .

لغة الحديث : الجدي : الذكر من أولاد المعز ، والأنثى عناق • أيكم يحب ؟ : استفهام إرشاد وتنبيه • كان عيباً : أي معيباً • أهون على الله : قال في المصباح: هان يهون هوناً بالضم وهواناً : أذل وأحقر .

أفــادَ الحديثُ : • لمس النجس إذا لم تكن رطوبة من أحد الجانبين لاينجس.
• الدنيا أذل وأحقر عند الله من هذا الجدي الميت عند الناس ، قال العلماء : الأنبياء والأصفياء والكتب الإلهية والعبادات في الدنيا ليست منها ، فلا تدخل في الهوان .

٩/٤٦٥ وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَــعَ النَّبيِّ ﷺ فِي حَرَّةٍ بِٱلْمَدِينَةِ ، فَٱسْتَقْبَلَنا أُحُدٌ ، فقالَ : « يا أبا ذرٍّ » ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ يا رَسُولَ اللهِ . فَقالَ : « ما يَسُرُّنِي أَنَّ عِنْدِي مِثْلَ أُحُدٍ هٰذَا ذَهَباً ، تَمْضِي عَلَيَّ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ وعِنْدِي مِنْهُ دِينارٌ إِلَّا شَيْءٌ أَرْصِدُهُ لِدَيْنٍ ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبادِ اللهِ هٰكَذَا وهٰكَذَا وهٰكَذَا » عَنْ يَمِينِهِ وعَنْ شِمالِهِ ومِنْ خَلْفِهِ ، ثُمَّ سارَ فَقالَ : « إِنَّ ٱلْأَكْثَرِينَ هُمُ ٱلْأَقَلُّونَ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ إِلَّا مَنْ قالَ بِٱلْمَالِ هٰكَذَا وهٰكَذَا » عَنْ يَمِينِهِ وعَنْ شِمالِهِ ومِنْ خَلْفِهِ « وقَلِيلٌ ما هُمْ » ! ثُمَّ قالَ لِي : « مَكانَكَ ! لاَ تَبْرَحْ حَتَّى آتِيَكَ » . ثُمَّ ٱنْطَلَقَ فِي سَوادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوارَى ، فَسَمِعْتُ صَوْتاً قَدِ ٱرْتَفَعَ ، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ : « لاَ تَبْرَحْ حَتَّى آتِيَكَ » ، فَلَمْ أَبْرَحْ حَتَّى أَتانِي فَقُلْتُ : لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتاً تَخَوَّفْتُ مِنْهُ ، فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقالَ : « وهَلْ سَمِعْتَهُ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، قالَ : « ذاكَ جِبْرِيلُ أَتانِي فَقالَ : مَنْ ماتَ مِنْ أُمَّتِكَ لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ ، قُلْتُ : وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ ؟ قالَ : « وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وهٰذَا لَفْظُ ٱلْبُخارِيِّ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب المكثرون هم المقلون) و (باب ماأحب

أن لي مثل أحد ذهباً) والاستقراض والاستئذان ، ومسلم في الزكاة (باب الترغيب في الصدقة) .

لغة الحديث : حرَّة : أرض ذات حجارة سوداء ، وجمعها حِرار . أُحُداً : الجبل المعروف ، ويقع شمال المدينة المنورة . أرصُده : بفتح الهمزة وضم الصاد: أعده وأحفظه . إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة : المراد الإكثار من المال والإقلال من الثواب . مكانك : أي الزم مكانك . لا تبرح : أي لاتترك مكانك ، ويفيد تأكيد لزوم المكان في كل الأزمنة . توارى : غاب شخصه عن النظر ، فلم أعد أراه. عرض : تعرض له بسوء . لا يشرك بالله : أي لا يشرك في اعتقاده وعبادته إلهاً آخر مع الله ، وهذا هو الشرك الجلي الظاهر ، أما الشرك الخفي مثل الرياء فلا يمنع من دخول الجنة كالشرك الجلي . دخل الجنة : وإن زنى وإن سرق ؟ : أي دخل الجنة بعد المجازاة على المعصية إن لم يغفر الله له ، وقيل المراد : دخلها ابتداءً ، وقد حمله كذلك البخاري على من تاب عند الموت ، والتفسير الأول أولى ، للجمع بين هذا الحديث والأحاديث التي فيها وعيد بدخول النار لمن عمل بعض الكبائر .

أفاد الحديث : • تواضع النبي ﷺ مع أصحابه وعدم ترفعه على أحد منهم . جواز حفظ المال لصاحب دين غائب ، أو لأجل وفاء دين مؤجل حين يحل ، وأن وفاء الدين مقدم على صدقة التطوع • حث أصحاب الأموال على الإنفاق في سبيل الله • لا يكره وجود المال مادام صاحبه ينفق منه في سبيل الله • لايمنع المؤمن الذي مات على الإيمان وعمل بعض الكبائر – ما لم يشرك بالله – أن يدخل الجنة بعد أن يجازى في النار على المعصية ، أو المعاصي التي ارتكبها إن لم يغفر الله له • المشرك لايدخل الجنة وهو خالد مخلد في النار ، قال الله تعالى : (إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) .

١٠ / ٤٦٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « لَوْ كانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَباً لَسَرَّنِي أَلاَّ تَمُرَّ عَلَيَّ ثَلاثُ لَيالٍ وعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إلاَّ شَيْءٌ أَرْصِدُهُ لِدَيْنٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب المكثرون هم المقلون ، وغيره) وفي الاستقراض والاستئذان ، ومسلم في الزكاة (باب الترغيب في الصدقة) .

أفَادَالحَديثُ : • الحث على الإنفاق في وجوه الخير وفي حال حياة الإنسان وصحته • الحث على وفاء الدين وأداء الأمانة • جواز استعمال « لو » عند تمني الخير • زهد النبي ﷺ فقد كان ينفق إنفاق من لايخشى الفقر .

11/467 وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أُنْظُرُوا إلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ، ولاَ تَنْظُرُوا إلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَلاَّ تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وهٰذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ . وفي رِوَايَةِ ٱلْبُخَارِيِّ : « إذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي ٱلْمَالِ وَٱلْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ » .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب من ينظر إلى من هو أسفل منه) .ومسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق .

لغَةالحَديث : أسفل منكم : المراد من هو أدنى منكم في أمور الدنيا ، كما بينته الرواية الثانية للحديث . أجدر : أحق . ألا تزدروا : أي لا تستصغروا وتحتقروا . الخَلْق : بفتح الخاء وسكون اللام : الصورة المدركة بحاسة البصر .

أفَادَالحَديثُ : • استحباب نظر المسلم لمن هو أدنى منه في أمور الدنيا ، والنظر لمن هو أعلى منه في أمور الدين ، والنظر إلى من هو أعلى منه مالاً يؤدي إلى الضجر والقلق وعدم شكر نعم الله عليه ، والنظر إلى من هو أعلى منه ديناً يحفز على المزيد من الطاعة والإقبال على الله تعالى بالعبادة ، وعنه ﷺ « خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكراً صابراً ، ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً : من نظر في دينه إلى من هو فوقه فاقتدى به ، ونظر في دنياه إلى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه كتبه الله شاكراً صابراً ، ومن نظر في دينه إلى من هو دونه ، ونظر في دنياه إلى من هو فوقه ، فأسف على ما فاته منه ، لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً » رواه الترمذي رقم / ٢٥١٤ / .

12/468 وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « تَعِسَ عَبْدُ الدِّينارِ والدِّرْهَمِ

والقَطِيفَةِ والخَمِيصَةِ ، إنْ أُعْطِيَ رَضِيَ ، وإنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الحراسة) وفي الرقاق .

لغة الحديث : تَعِس : يقال تعِس يتعَس : إذا عثر وانكب لوجهه وقد تفتح العين (تَعَس) والمراد هنا : هلك . القطيفة : ثوب له خمل . الخميصة : ثوب خز أو صوف معلم، وقيل : لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة، وجمعها خمائص .

أفاد الحديث : • التحذير من العبودية لغير الله ، وخاصة لهذه الأشياء الفانية كالمال والكساء • المذموم من الجمع والملك ما زاد على الحاجة وشغل عن الله تعالى ولم يستعمل في أمر الله .

١٣/٤٦٩ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ ، ما مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ : إمَّا إزَارٌ وإمَّا كِساءٌ ، قَدْ رَبَطُوا فِي أعْناقِهِمْ ، فَمِنْها ما يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ ، ومِنْها ما يَبْلُغُ ٱلْكَعْبَيْنِ ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةَ أنْ تُرَى عَوْرَتُهُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في المساجد (باب نوم الرجال في المسجد) .

لغة الحديث : أهل الصفة : زهاد من الصحابة فقراء غرباء ، كانوا يأوون إلى صفة في آخر مسجد النبي ﷺ ، وهي مكان مظلل يبيتون فيه استعداداً للجهاد ، وكانوا يقلون ويكثرون . رداء : ما يستر أعالي البدن فقط . والإزار : ما يستر أسافل البدن فقط .

أفاد الحديث : • قال أبو نعيم في كتابه « حلية الأولياء » : الظاهر من أحوال أهل الصفة والشاهد من أخبارهم غلبة الفقر عليهم وإيثارهم القلة واختيارهم لها ، فلم يجتمع لهم ثوبان ولا حضرهم من الطعام لونان • وهذا حسن مطلوب إذا كان ذلك في سبيل الوصول إلى مطلب عظيم مشروع ولا يتحقق إلا بذلك .

١٤/٤٧٠ وعَنهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الدُّنيا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وجَنَّةُ الْكافِرِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق .

لغة الحديث : الدنيا سجن المؤمن : أي بالنسبة والمقارنة لما أعد الله له من النعيم الدائم . وجنة الكافر : أي الدنيا جنة الكافر بالنسبة لما أعد الله من العذاب المقيم ، أو أن المؤمن ممنوع من شهوات الدنيا فكأنه في سجن ، بينما الكافر متحرر من كل قيد أو منع ، منهمك في تعاطي الملذات والشهوات .

أفاد الحديث : • تحريض المؤمن على الإعراض عن محبة الدنيا ، وعلى عدم الانغماس في متاعها ، وتشوقه إلى الدار الآخرة ، قال رسول الله ﷺ : « من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه » .

١٥/٤٧١ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُما قالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَنْكِبَيَّ فَقالَ : « كُنْ فِي الدُّنيا كَأَنَّكَ غَريبٌ أَوْ عابِرُ سَبِيلٍ » . وكانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ يَقُولُ : إذَا أَمْسَيْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الصَّباحَ ، وإذَا أَصْبَحْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الْمَساءَ ، وخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ ، ومِنْ حَياتِكَ لِمَوْتِكَ . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ . قالُوا في شَرْحِ هٰذَا الْحَدِيثِ : مَعْناهُ : لا تَرْكَنْ إلَى الدُّنيا ولَا تَتَّخِذْها وطَناً ، ولَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِطُولِ الْبَقاءِ فِيها ، ولَا بِالِاعْتِناءِ بِها ، ولَا تَتَعَلَّقْ مِنْها إلَّا بِما يَتَعَلَّقُ بِهِ الْغَرِيبُ فِي غَيْرِ وَطَنِهِ ، ولَا تَشْتَغِلْ فِيها بِما لَا يَشْتَغِلُ بِهِ الْغَرِيبُ الَّذي يُرِيدُ الذَّهابَ إلَى أَهْلِهِ . وباللهِ التَّوْفِيقُ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب قول النبي ﷺ كن في الدنيا..الخ).

لغة الحديث : أخذ : أمسك . بمنكبي : بتشديد الياء ، إحدى الياءين ياء التثنية ، ويروى بتخفيف الياء على الإفراد ، والمنكب بوزن مسجد : مجتمع رأس

العضد والكتف لأنه يعتمد عليه . إذا أمسيت : أي دخلت في المساء ، وهو لغة : من الزوال إلى نصف الليل . وإذا أصبحت : دخلت في الصباح ، وهو من نصف الليل إلى الزوال .

أفاد الحديث : • أخذ النبي بمنكبي عبد الله بن عمر دليل على محبته له وتنبيهه إلى أهمية ما يقوله له • المبادرة إلى عمل كل شيء في وقته • الحض على تقصير الأمل ، لأن ذلك يدعو إلى صلاح العمل وينجي من التراخي والكسل • الحث على اغتنام الفرص للمزيد من الطاعة وعدم التباطؤ فيها • الصحة والحياة غنيمتان للمؤمن يجب أن يستفيد منهما بأعمال الخير ، فلا ينبغي له أن يفرط فيهما فيما لا ينفعه في آخرته .

١٦ / ٤٧٢ وعَنْ أَبِي العَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَ رَجُلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، دُلَّنِي على عَمَلٍ إذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللهُ وأَحَبَّنِي النَّاسُ . فَقالَ : « ازْهَدْ فِي الدُّنيا يُحِبَّكَ اللهُ ، وازْهَدْ فِيما عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ » حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ ابْنُ ماجَهْ وغَيْرُهُ بِأَسانِيدَ حَسَنَةٍ .

الحديث رواه ابن ماجه في الزهد ، وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ، والحاكم في الرقائق من مستدركه .

لغة الحديث : أحبني الله : أي بإرادة الرحمة والمثوبة . وأحبني الناس : بإرادة المنفعة والميل إليه ميلاً طبيعياً بغير اختيارهم . ازهد : ومعنى الزهد الصحيح : التخلص من عبودية المال والمتاع ، لتكون العبودية لله وحده . وقد أجاب الرسول ﷺ عن الزهد بقوله : « أما إنه ـ أي الزهد ـ ما هو بتحريم الحلال ولا إضاعة المال ، ولكن الزهد في الدنيا أن تكون بما في يد الله أغنى منك بما في يدك » . يحبك الناس : أي بسبب إعراضك عما في أيديهم ، ولو كان لك بما عندهم طمع لأبغضوك أشد البغض ، قال الحسن البصري : لايزال الرجل كريماً على الناس ما لم يطمع فيما في أيديهم .

أفاد الحديث : • القناعة بالرزق الحلال والرضا به بعد بذل أقصى الجهد في

السعي والعمل • التعفف عن الحرام والاحتياط للشبهة، والشكر على الحلال وإنفاقه في الوجوه المشروعة • أن يكون ما في هذه الحياة من مال ومتاع في يد الإنسان لا في قلبه، وأن جميع ما فيها وسيلة لا غاية • ليس الزهد بالفقر والاستجداء والتذلل والكسل، وإنما هو بغنى النفس والتعفف، والتضحية بالمال والنفس في سبيل الله • إنما يكون حب الدنيا مذموماً إذا كان إيثاراً لشهوة النفس وانشغالاً بغير الحق سبحانه وتعالى، أما حبها لفعل الخير وإعانة الخلق فليس بمذموم، بل هو عبادة وطاعة لله تعالى.

١٧/٤٧٣ وعَنِ النُّعْمانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ: ذَكَرَ عُمَرُ ٱبْنُ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ما أَصابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيا، فَقالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَظَلُّ ٱلْيَوْمَ يَلْتَوِي، ما يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ ما يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ. رَواهُ مُسْلِمٌ. «الدَّقَلُ» بِفَتْحِ الدَّالِ ٱلْمُهْمَلَةِ والقافِ: رَدِيءُ التَّمْرِ.

الحديث رواه مسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق.

لغة الحديث: ما أصاب الناس: أي حازوه وحصلوا عليه. من الدنيا: أي المال والجاه وغير ذلك. يلتوي: يظل اليوم ينعطف على بطنه الشريف من الجوع.

أفاد الحديث: • بيان ما كان عليه الصلاة والسلام من الزهد، ولم يكن ذلك عن عوز وفقر، وإنما كان زهداً في الدنيا وإيثاراً للآخرة، وتعليماً لأصحابه وأمته بأن لا ينغمسوا في الشهوات والملذات، وأن لايتركوا الطاعات والعبادات.

١٨/٤٧٤ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها قالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وما في بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ في رَفٍّ لي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طالَ عَلَيَّ، فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. قَوْلُها «شَطْرُ شَعِيرٍ»: أَيْ شَيْءٌ مِنْ شَعِيرٍ، كَذا فَسَّرَهُ التِّرْمِذِيُّ.

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته) والرقاق (باب فضل الفقر) . ومسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق .

لغة الحديث : ذو كبد: أي حيوان، وعبر بالكبد عن الحياة ، لأنه من الأعضاء الرئيسية في الجسم . في رف : الرف خشب يرفع عن الأرض يوضع فيه مايراد حفظه . ففني : أي فرغ ونفد .

أفاد الحديث : • إعراض النبي ﷺ عن الدنيا وقد دانت له الجزيرة العربية وجاءته ثمراتها ، ومع ذلك فلم يوجد في بيت أحب نسائه إليه إلا هذا الشيء اليسير من الشعير !! • الكيل عند البيع مندوب إليه من أجل تعلق حق المتبايعين ، أما الكيل عند الإنفاق فغير مستحب ، لأن الباعث عليه الشح ، وقد فني الشعير بعد كيله ، لأن كيله مناف للتسليم • من معجزاته ﷺ تكثير الطعام القليل .

١٩/٤٧٥ وعَنْ عَمْرِو بْنِ ٱلْحَارِثِ - أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ ٱلْحَارِثِ أُمِّ ٱلْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قالَ : ما تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِيناراً وَلَا دِرْهَماً وَلَا عَبْداً وَلَا أَمَةً وَلَا شَيْئاً ، إِلَّا بَغْلَتَهُ ٱلْبَيْضاءَ ٱلَّتِي كانَ يَرْكَبُها ، وسِلَاحَهُ ، وأَرْضاً جَعَلَها لِٱبْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الوصايا (باب الوصايا) والجهاد (باب بغلة النبي ﷺ البيضاء ، وغيره) والمغازي (باب مرض النبي ﷺ ووفاته) .

لغة الحديث : جويرية : بضم الجيم وفتح الواو ، أم المؤمنين بنت الحارث الخزاعية ، سباها النبي ﷺ يوم المريسيع ، وهي غزوة بني المصطلق في السنة الخامسة من الهجرة ، فأسلمت وتزوجها ، ولما بلغ الناس زواج النبي ﷺ بها قالوا : أصهار رسول الله ﷺ فأرسلوا ما كان في أيديهم من سبي بني المصطلق ، فلقد أعتق بسببها مائة منهم ، توفيت سنة ٥٦ هـ . وسلاحه : من نحو سيف ورمح . وأرضاً : هي حصته في أرض فدك ووادي القرى وخيبر ، وقد جعلها صدقة لحديث : « إنا معشر الأنبياء لانورث ماتركناه صدقة » .

٢٠/٤٧٦ وعَنْ خَبَّابِ بْنِ ٱلْأَرَتِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : هاجَرْنا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللهِ تعالَى ، فَوَقَعَ أَجرُنا على اللهِ ، فَمِنَّا مَنْ ماتَ ولَمْ يأْكُلْ مِنْ أَجرِهِ شيْئاً — مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحدٍ ، وتَرَكَ نَمِرَةً . فَكُنَّا إذَا غَطَّيْنا بِها رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلاهُ ، وإذَا غَطَّيْنا بِها رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ ؛ فأَمَرَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ ، ونَجْعَلَ عَلى رِجْلَيهِ شَيْئاً مِنَ ٱلْإِذْخِرِ — ومِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُها . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« النَّمِرَةُ » كِساءٌ مُلَوَّنٌ مِنْ صُوفٍ . وقَوْلُهُ « أَيْنَعَتْ » : أَيْ نَضِجَتْ وأَدْرَكَتْ . وقَوْلُهُ : « يَهْدِبُها » هُوَ بِفَتْحِ الياءِ وضَمِّ الدَّالِ وكَسْرِها لُغَتانِ : أَيْ يَقْطِفُها ويَجْتَنِيها ، وهٰذِهِ ٱسْتِعارَةٌ لِمَا فَتَحَ اللهُ تَعالَى عَلَيْهِمْ مِنَ الدُّنْيا وتَمَكَّنُوا فِيها .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب إذا لم يجد كفنا إلا ما يواري رأسه أو قدميه غطى رأسه) وفي فضائل الصحابة والمغازي والرقاق ، ومسلم في الجنائز (باب كفن الميت) .

لغة الحديث : نلتمس : نطلب . وجه الله : أي ذاته ، والمراد هنا أنهم هاجروا مخلصين لله تعالى . فوقع ثبت وكتب ، وفي نسخة للبخاري « فوجب » . لم يأكل : لم يصب من المال ، وعبَّر بالأكل لأنه المقصود الأهم من تحصيل المال ، قال ابن حجر : وهذا كناية عن الغنائم التي حصل عليها من أدرك الفتوح . مصعب بن عمير : أبو عبد الله من السابقين إلى الإسلام وإلى الهجرة ، أرسله النبي ﷺ إلى المدينة مع عبد الله بن أم مكتوم ، فكانا يقرأان القرآن ويعلمان الناس الإسلام ، شهد بدراً وقتل يوم أحد

شهيداً سنة أربع من الهجرة، وكان صاحب لواء رسول ﷺ. الإذخر: نبات طيب الرائحة.

أفَادَ الحَديثُ : ● بيان نعمة الهجرة، وثواب المهاجرين المخلصين في هجرتهم لله تعالى ● فضل مصعب بن عمير رضي الله عنه ● جزاء المتقين، إما أن يكون عاجلاً في الدنيا، أو آجلاً في الآخرة، أوفيهما معاً: (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة).

٢١/٤٧٧ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَوْ كانَتِ الدُّنيا تَعْدِلُ عِنْدَ اللهِ جَناحَ بَعُوضَةٍ ما سَقَى كافِراً مِنْها شَرْبَةَ ماءٍ » ! رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ماجاء في هوان الدنيا على الله عز وجل) رقم /٢٣٢١/ .

لغَةُ الحَديث : بعوضة: في كتاب حياة الحيوان: البعوض: دويبة. قال الجوهري: البق الواحدة بعوضة. وهو وهم، والحق أنه صنفان، وهو يشبه القراد.

أفَادَ الحَديثُ : ● هوان الكافر على الله تعالى وسقوطه عنده ● الدنيا ليس لها أي قيمة أو قدر إذا قصدت لنفسها، وإنما قيمتها إذا جعلت طريقاً للآخرة ومزرعة للأعمال الصالحة ● ليس من الدنيا المحتقرة، الأعمال الصالحة فإنها مستثناة من هوان الدنيا .

٢٢/٤٧٨ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « أَلاَ إِنَّ الدُّنيا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ ما فِيها إِلَّا ذِكْرَ اللهِ تَعالَى وما وَالاهُ ، وعالِماً ومُتَعَلِّماً » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ماجاء في هوان الدنيا على الله عز وجل) رقم /٢٣٢٣/ .

لغَةُ الحَديث : ملعونة : ساقطة مبغوضة، وأصل اللعن الطرد . ملعون مافيها: من الأموال والأمتعة والشهوات وغيرها . وما والاه : وما داناه .

أفاد الحديث : • لايجوز لعن الدنيا مطلقاً ، لورود أحاديث تنهى عن ذلك ، ولكن يجوز لعن ما يُبعد منها عن الله تعالى ويشغل عن طاعته ، وعليه يحمل حديث الباب في جواز لعن الدنيا .

٢٣/٤٧٩ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَتَرْغَبوا فِي الدُّنْيا » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب لاتتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا) رقم / ٢٣٢٩ / .

لغة الحديث : الضيعة : العقار ، والجمع ضيع وضياع ، وفي النهاية :ضيعة الرجل مايكون منه معاشه كالصنعة والتجارة والزراعة . فترغبوا في الدنيا : أي في صلاحها، فتنشغلوا بذلك عن صلاح الآخرة .

أفاد الحديث : • النهي عن الاستكثار من الضياع ، والانصراف إليها بالقلب ، لأن ذلك يفضي بصاحبه إلى الركون إلى الدنيا ، أما الذي يتخذ من العقار مايسد كفايته فليس بمنهي عنه .

٢٤/٤٨٠ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : مَرَّ عَلَيْنا رَسُولُ اللهِ ﷺ ونَحْنُ نُعالِجُ خُصًّا لَنا ، فَقالَ : « ما هٰذا ؟ » فَقُلْنا : قَدْ وَهَى ، فَنَحْنُ نُصْلِحُهُ . فَقالَ : « ما أرَى ٱلأَمْرَ إلَّا أعْجَلَ مِنْ ذٰلِكَ » ! رَوَاهُ أبُو دَاوُودَ ، والتِّرْمِذِيُّ بِإسْنادِ ٱلبُخارِيِّ ومُسْلِمٍ . وقالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد رقم / ٢٢٣٦ / وأبو داود في كتاب الأدب (باب ماجاء في البناء). ومعنى بإسناد البخاري ومسلم، أي برجال رويا عنهم ،فهو على شرطهما.

لغة الحديث : نعالج : نصلح . خصاً : قال في النهاية : هو بيت يعمل من خشب وقصب ويصلح بالطين ، وجمعه خصاص وأخصاص ، سمي به لما فيه من الخصاص وهي

الفرج والأنقاب • وَهَى : ضعف وهم بالسقوط • ما أرى : بضم الهمزة بمعنى أظن ، وبفتحها بمعنى أعلم . الأمر : الأجل . إلا أعجل : أي أسرع .

أفَادَالحَدِيثُ : • على الإنسان أن يضع الموت نصب عينيه ، وأن يعتقد أنه أقرب شيء إليه • على الإنسان أن لا يشتغل من الدنيا بما يشغله عن الآخرة وينسيه مصيره المحتوم.

٢٥/٤٨١ وعَنْ كَعْبِ بْنِ عِياضٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً ، وفِتْنَةُ أُمَّتي : المالُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ما جاء أن فتنة هـذه الأمة في المال) رقم / ٢٣٣٧ / .

لغَةالحَدِيث : فتنة : امتحان واختبار ، قال الراغب في مفرداته : الفتنة كالبلاء يستعمل في الخير والشر ، وهما في الشدة أظهر معنى وأكثر استعمالاً ، قال تعالى : (ولنبلونكم بالشر والخير فتنة) • وفتنة أمتي : ماتمتحن به في دنياها .

أفَادَالحَدِيثُ : • جعل الله المال من زينة الحياة الدنيا، وجعل في فطرة الإنسان ميلاً إلى المال وحباً في جمعه ، قال ﷺ : « إن هـذا المال حلوة خضرة ، وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون » •

٢٦/٤٨٢ وعَنْ أَبِي عَمْرٍو - ويُقالُ أَبُو عَبْدِ اللهِ ، ويُقالُ أَبُو لَيْلَى - عُثْمانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ في سِوَى هٰذِهِ الْخِصالِ : بَيْتٌ يَسْكُنُهُ ، وثَوْبٌ يُوارِي عَوْرَتَهُ ، وجِلْفُ الْخُبْزِ ، والماءِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ . قالَ التِّرْمِذِيُّ : سَمِعْتُ أَبا داوُدَ سُلَيْمانَ بْنَ سالِمٍ البَلْخِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ شُمَيْلٍ يَقُولُ : الجِلْفُ : الخُبْزُ لَيْسَ مَعَهُ إدامٌ . وقالَ غَيْرُهُ : هُوَ غَلِيظُ الخُبْزِ . وقالَ الهَرَوِيُّ : المُرادُ بِهِ هُنا وِعاءُ

ٱلْخُبْزِ : كَٱلْجُوَالِقِ وَٱلْخُرْجِ . واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه الترمذي الزهد (باب ليس لابن آدم حق فيما سوى خصال ثلاث) . رقم /٢٣٤٢/ .

لغة الحديث : الخصال : جمع خصلة ، وهي الصفة المتأصلة في النفس . يواري : يستر . أبو داود سليمان بن أسلم البلخي : نسبة إلى بلخ ـ بلد معروف ـ ويقال له : المصاحفي ، نسبة إلى عمل المصاحف . النضر بن شميل : بن خرشة بن يزيد المازني التميمي ، أحد الأعلام بمعرفة أيام العرب ورواية الحديث وفقه اللغة ، توفي بمرو سنة ٢٠٣ هـ . الهروي : أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الباشاني أبو عبيد الهروي ، باحث من أهل هراة في خراسان ، له كتاب الغريبين ، غريب القرآن وغريب الحديث ، توفي سنة ٤٠١ هـ . كالجُوالق : بضم الجيم : وعاءٌ ، والجمع جَوالق بفتح الجيم وجواليق . والخُرج : بضم الخاء وسكون الراء : وعاء معروف عربي صحيح ، والجمع خِرجة نحو عنبة .

أفاد الحديث : • الاقتصار على حد الكفاية في هذه الحياة الدنيا من بيت يسكنه وثوب يستر عورته والخبز والماء • عورة المرأة جميع جسمها ماعدا الوجه والكفين ، وعورة الرجل مابين سرته إلى ركبتيه ، والمراد ما يحتاج إلى ستر جسمه وكمال مظهره ، لأنه يعتبر من حظوظ النفس .

٢٧/٤٨٣ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ « بِكَسْرِ الشِّينِ وَٱلْخَاءِ ٱلْمُشَدَّدَةِ ٱلْمُعْجَمَتَيْنِ » رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وهُوَ يَقْرَأُ : (أَلْهَاكُمُ التَّكاثُرُ) قالَ : « يَقُولُ ٱبْنُ آدَمَ : مالِي مالِي ! وهَلْ لَكَ يا بْنَ آدَمَ مِنْ مالِكَ إِلَّا ما أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ !؟ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق .

لغة الحديث : فأفنيت : أذهبت وأتلفت . فأبليت : من الإبلاء : وهو إخلاق الجديد . فأمضيت : أنفذت الصدقة ودفعتها إلى من يستحقها .

أفاد الحديث : • ما يجمعه الإنسان في هذه الحياة زائداً عن حاجته فإنما هو بمنزلة الخادم الخازن لغيره • التحريض على الزهد عن جمع الأموال والأمتعة ، والاقتصار على ما تدعو إليه الضرورة والحاجة ، والإكثار من الصدقة وإعانة المحتاج، وبذل المال فيما يرضي الله .

٢٨/٤٨٤ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَجُلٌ لِلنَّبيِّ ﷺ : يا رَسُولَ اللهِ ، واللهِ إنِّي لَأُحِبُّكَ . فَقالَ : « ٱنظُرْ ماذَا تَقُولُ ؟ » قالَ : واللهِ إنِّي لَأُحِبُّكَ ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ . فَقالَ : « إنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدَّ لِلفَقْرِ تِجْفافاً ، فَإِنَّ ٱلفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّيْلِ إِلَى مُنْتَهاهُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

« التِّجْفافُ » بِكَسْرِ التَّاءِ ٱلْمُثَنَّاةِ فَوْقُ وإِسْكانِ ٱلْجِيمِ وبِٱلْفاءِ ٱلْمُكَرَّرَةِ ، وهُوَ شَيْءٌ يُلْبَسُهُ ٱلفَرَسُ لِيُتَّقَى بِهِ ٱلأَذَى ، وقَدْ يَلْبَسُهُ ٱلإِنسانُ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ما جاء في فضل الفقر) رقم / ٢٣٥١ / .

لغة الحديث : فأعدَّ : أي فهيأ . إلى منتهاه : إلى مكان وصوله .

أفاد الحديث : • الزهد في الدنيا وعدم الانغماس فيها دليل على صدق محبة النبي ﷺ ، لأن المحب الصادق يجب عليه أن يتصف بصفات محبوبه .

٢٩/٤٨٥ وعَنْ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما ذِئْبانِ جائِعانِ أُرْسِلا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَها مِنْ حِرْصِ ٱلْمَرْءِ عَلَى ٱلْمالِ والشَّرَفِ لِدِينِهِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ) رقم / ٢٣٦٧ / .

لغة الحديث : بأفسد لها : بأكثر فساداً للغنم . الشرف : الجاه .

أفاد الحديث : • الحرص على جمع المال، والحرص على الوصول إلى الجاه والرفعة يفسد الدين، لأن تفضيل الدنيا على الآخرة ظاهر فيهما .

٣٠ / ٤٨٦ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : نامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ على حَصيرٍ فَقامَ وقَدْ أَثَّرَ في جَنْبِهِ ، قُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ لَوِ اتَّخَذْنا لَكَ وِطاءً . فَقالَ : « مالِي ولِلدُّنيا ؟ ما أنا في الدُّنيا إلَّا كَراكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ راحَ وتَرَكَها » . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ: حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ما أنا في الدنيا إلا كراكب) رقم/٢٣٧٨/ .

لغة الحديث : وطاءً : أي فراشاً وطيئاً تستريح عليه .

أفاد الحديث : • زهد النبي ﷺ • الحياة الدنيا دار ممر وعبور يقطعها السائر إلى الدار الآخرة • الاهتمام بعمارة الآخرة بالأعمال الصالحة • الاستعانة بالتشبيه والتمثيل لتوضيح الغرض .

٣١ / ٤٨٧ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَدْخُلُ الْفُقَراءُ الْجَنَّةَ قَبلَ الْأَغْنِياءِ بِخَمْسِ مِئَةِ عامٍ » . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ صَحيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ماجاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم) رقم / ٢٣٥٢ / .

أفاد الحديث : • فضل الفقراء مع العمل الصالح على الأغنياء مع العصيان .
• الفقراء يدخلون الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام ، لحبس الأغنياء تلك المدة في الموقف حتى يحاسبوا عن المال من أين اكتسبوه وأين وضعوه وأنفقوه .

٣٢ / ٤٨٨ وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وعِمْرانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « اَطَّلَعْتُ فِي اَلْجَنَّةِ ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا اَلْفُقَرَاءَ ، وَاَطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّساءَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ رِوَايَةِ اَبْنِ عَبَّاسٍ . وَرَوَاهُ اَلْبُخارِيُّ أَيْضاً مِنْ رِوَايَةِ عِمْرَانَ اَبْنِ اَلْحُصَيْنِ .

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب ماجاء في صفة الجنة) وفي النكاح والرقاق ، ومسلم في كتاب الرقاق (باب أكثر أهل الجنة الفقراء) .

لغة الحديث : اطلعت : أشرفت وتأملت . فرأيت : علمت ويحتمل أن يكون هذا الاطلاع قد تم في ليلة الإسراء ، ويحتمل أن يكون لما كشف له في صلاته في الكسوف .

أفاد الحديث : • الفقراء في الجنة أكثر من الأغنياء ، والفقير لم يدخل الجنة بسبب فقره ، وإنما دخلها بعمله الصالح • التحريض على ترك التوسع في الدنيا والاستزادة من متاعها • حض النساء على الأعمال الصالحة ليحفظن أنفسهن من النار .

$\frac{٣٣}{٤٨٩}$ وَعَنْ أُسامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « قُمْتُ عَلى بابِ اَلْجَنَّةِ ، فَكَانَ عامَّةُ مَنْ دَخَلَها اَلْمَساكِينَ ! وَأَصْحابُ اَلْجَدِّ مَحْبُوسُونَ ! غَيْرَ أَنَّ أَصْحابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلى النَّارِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« وَاَلْجَدُّ » : اَلْحَظُّ وَالغِنَى . وَقَدْ سَبَقَ بَيانُ هٰذَا اَلْحَدِيثِ فِي بابِ فَضْلِ الضَّعَفَةِ .

الحديث رواه البخاري في النكاح (باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها إلا بإذنه) والرقاق ، ومسلم في أول كتاب الرقاق (باب أكثر أهل الجنة الفقراء) .

وانظر شرح الحديث في باب فضل الضعفة رقم : $\frac{٧}{٢٦٠}$

$\frac{٣٤}{٤٩٠}$ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قالَها شاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ ما خَلا اللهَ باطِلُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المناقب (باب أيام الجاهلية) وفي الأدب والرقاق وغيرهما ، ومسلم في كتاب الشعر .

لغة الحديث : كلمة : المراد بها جملة مفيدة مطابقة للواقع . لبيد : هو لبيد بن ربيعة ابن مالك العامري أحد الشعراء الفرسان الأشراف في الجاهلية من أهل عالية نجد ، أدرك الإسلام ووفد على النبي ﷺ ، ويعد من الصحابة ومن المؤلفة قلوبهم ، ترك الشعر بعد إسلامه ، سكن الكوفة وعاش عمراً طويلاً ، توفي سنة ٤١ هـ ، وقال : ما كنت لأقول شعراً بعد إذ علمني الله البقرة وآل عمران . ماخلا الله: أي ماعدا الله وصفاته . باطل : هالك ، أو يقبل البطلان والهلاك . ومعنى البيت موافق لقوله تعالى : (كل شيء هالك إلا وجهه) .

أفاد الحديث : • استشهاد النبي ﷺ بشعر لبيد وشهادته له بأنه شاعر • إن إنشاد الشعر ليس بممنوع في الإسلام إذا كان لغرض شريف • نقصان الحياة الدنيا لأن مصيرها الفناء والهلاك • قلة الدنيا مهما طالت إلى جنب الآخرة ، لأن مصيرها إلى الفناء والهلاك ، قال تعالى : (فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل) .

٥٦ - باب فضل الجوع وخشونة العيش

والاقتصار على القليل من المأكول والمشروب والملبوس وغيرها من حظوظ النفس وترك الشهوات

قالَ اللهُ تعالَى : (فَخلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضاعُوا الصَّلاةَ واتَّبَعُوا الشَّهَواتِ ، فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً . إِلَّا مَنْ تابَ وآمَنَ وعَمِلَ صالِحاً فَأُولئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ولا يُظْلَمُونَ شَيْئاً)[١]. وقالَ تعالَى : (فَخَرَجَ عَلى قَوْمِهِ في زِينَتِهِ ، قالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَياةَ الدُّنْيا : يا لَيْتَ لَنا مِثْلَ ما أُوتِيَ قارُونُ ، إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ . وقالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ : وَيْلَكُمْ ، ثَوابُ اللهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وعَمِلَ صالِحاً)[٢].

---

(١) مريم/ ٥٩ ـ ٦٠ . خلْف : بسكون اللام ، تستعمل في العقب السوء ، وبفتح اللام في الصالح ، يقال: خلَف صدق ، وخلْف سوء. غياً: شراً . (٢) القصص/٧٩-٨٠.

لذو حظ عظيم : صاحب غنى كبير . أوتوا العلم : أي العلم النافع ، وهو العلم بأحوال الآخرة وما أعد الله لصالحي عباده . ويلكم : دعاء بالهلاك ، استعمل للزجر عما لا يرتضي .

وقالَ تعالَى: (ثُمَّ لَتُسألُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ)[1]. وقالَ تعالَى : (مَنْ كانَ يُرِيدُ ٱلعَاجِلَةَ عَجَّلْنا لَهُ فِيها ما نَشاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ، ثُمَّ جَعلْنا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاها مَذْمُوماً مَدْحُوراً)[2]. وٱلآياتُ فِي ٱلبابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) التكاثر / ٨ . عن النعيم : أي لتسألن عن النعيم الذي ألهاكم عن دين الله ، وقيل : عن كل نعيم . (٢) الإسراء / ١٨ . العاجلة : الدنيا ونعيمها .

عجلنا فيها ما نشاء لمن نريد : قيد المعجل والمعجل له بالمشيئة والإرادة ، لأنه لا يجد كل متمن متمناه ، ولا كل واحد جميع ما يهواه ، وليعلم أن الأمر بمشيئة الله . يصلاها : يدخلها ويقاسي حرها . مدحوراً : مطروداً من رحمة الله تعالى .

١ / ٤٩١ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : ما شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ : ما شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُنْذُ قَدِمَ ٱلمَدِينَةَ مِنْ طَعامِ ٱلبُرِّ ثَلاثَ لَيالٍ تِباعاً حَتَّى قُبِضَ !

الحديث رواه البخاري في كتاب الأطعمة (باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون) والرقاق (باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه) ومسلم في أوائل كتاب الزهد والرقاق .

لغة الحديث : آل محمد : المراد بهم هنا أزواجه ومن يعولهم من خدمه ، وآله في الأصل من حيث التكريم هم المنتسبون إليه بنسب وزوجاته ، ومن حيث حرمة الزكاة عليهم هم مؤمنو ومؤمنات بني هاشم وبني عبد المطلب المنتسبون إليه من جانب الآباء . البُرّ : القمح .

أفاد الحديث : • إعراض الرسول ﷺ عن الدنيا وزهده فيها ، وليس ذلك عن حاجة فقد راودته الجبال الشم عن ذهب فأباها وأراها أيَّما شمم ، ولاينافي هذا أنه كان يدخر في آخر حياته قوت سنة له ولعياله ، فإنه كان بعد أن يدخره ينفقه في حوائج المحتاجين ، فلا يبقى عندهم ما ادخره لهم .

٢/٤٩٢ وعَنْ عُرْوَةَ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّها كانَتْ تَقُولُ والله يا ٱبْنَ أُخْتِي ، إِنْ كُنَّا نَنْظُرُ إِلَى ٱلْهِلالِ ، ثُمَّ ٱلْهِلالِ ، ثُمَّ ٱلْهِلالِ : ثَلاثَةُ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ وما أُوقِدَ فِي أَبْياتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نارٌ ! قُلْتُ : يا خالَةُ ، فَما كانَ يُعِيشُكُمْ ؟ قالَتِ : ٱلْأَسْوَدانِ : التَّمْرُ والْماءُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ جِيرانٌ مِنَ ٱلْأَنْصارِ ، وكانَتْ لَهُمْ مَنايِحُ ، وكانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَلْبانِها فَيَسْقِينا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في فاتحة كتاب الهبة وفي الرقاق (باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه) ومسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق .

لغة الحديث : الهلال : هو القمر إذا كان ابن ليلتين ، وكذلك إذا صار ابن ست وعشرين وسبع وعشرين . الأنصار : اسم إسلامي علم بالكلية على أولاد الأوس والخزرج . منايح : جمع منيحة ، وهي الشاة أو الناقة يعطيها صاحبها غيره ليشرب لبنها ثم يردها اذا انقطع لبنها .

أفاد الحديث : • جواز إفشاء ما يكون عليه الإنسان في بيته إذا لم يترتب على ذلك محظور شرعي ، وكان في ذلك بيان حكم شرعي ، ولا يعتبر هذا من قبيل الشكوى • لابأس بذكر مايكون من أحوال خاصة ، لضرب الأمثلة والقدوة الحسنة .

٣/٤٩٣ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شاةٌ مَصْلِيَّةٌ ، فَدَعَوْهُ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ ، وقالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الدُّنيا ولَمْ يَشْبَعْ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ .

رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ . « مَصْلِيَّةٌ » بِفَتْحِ ٱلْمِيمِ : أيْ مَشْوِيَّةٌ .

الحديث رواه البخاري في الأطعمة (باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون) .

أفَادَ الحَديثُ : • حرص الصحابة على متابعة الرسول ﷺ والتخفف من الشهوات المثيرة للغرائز، وهذا لاينافي أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يشبعون أحياناً، لأن الغالب من حالهم الإقلال من الطعام ، وقد جاء في الحديث : « بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه » .

٤/٤٩٤ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ ﷺ عَلى خِوَانٍ حَتَّى ماتَ ، وما أَكَلَ خُبْزاً مُرَقَّقاً حَتَّى مَاتَ . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ . وفي رِوَايَةٍ لَهُ : ولاَ رَأَى شَاةً سَمِيطاً بِعَيْنِهِ قَطُّ .

الحديث رواه البخاري في الأطعمة (باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة) و (باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون) . والرواية الأخرى في الرقاق (باب فضل الفقر) و (باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه) .

لغَةُ الحَديث : خِوان : ما يوضع عليه الطعام عند الأكل (كالطاولة) . وكان من عادة المترفين ، فإذا وضع عليه طعام فهو مائدة . مرققاً : هي الأرغفة الواسعة الرقيقة اللينة . شاة سميطاً : هي الشاة التي أزيل شعرها بماء ساخن وشويت بجلدها، وإنما يفعل ذلك بالشاة الصغيرة السن ، وهو من فعل المترفين .

أفَادَ الحَديثُ : • لقد ضرب الرسول ﷺ أروع المثل في التزهد والإعراض عما عليه المترفون من أهل الدنيا ، وذلك منه مواساة للفقراء وتطييب لقلوب المساكين ، وإن كان ذلك ليس واجباً على الناس ، لكن المشاهد أن من أعطى نفسه هواها جمحت به إلى الشهوات وقادته إلى المعاصي .

٥/٤٩٥ وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وما يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ ما يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« الدَّقَلُ » : تَمْرٌ رَدِيءٌ .

الحديث رواه مسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق.

أفاد الحديث : • أن النبي ﷺ كان يصادفه أحيان لايجد فيها كفايته ، لانصرافه إلى الدعوة وإعراضه عن تتبع الشهوات .

٦/٤٩٦ وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: ما رَأى رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّقِيَّ مِنْ حِينَ ٱبْتَعَثَهُ اللهُ تَعالَى حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ تَعالَى. فَقِيلَ لَهُ : هَلْ كانَ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَناخِلُ ؟ قالَ : ما رَأى رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنْخُلاً مِنْ حِينَ ٱبْتَعَثَهُ اللهُ تَعالَى حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ تَعالَى. فَقِيلَ لَهُ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ ؟ قالَ : كُنَّا نَطْحَنُهُ ونَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ ما طارَ ، وما بَقِيَ ثَرَّيْناهُ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . قَوْلُهُ : «النَّقِيَّ» : هُوَ بِفَتْحِ ٱلنُّونِ وكَسْرِ ٱلقافِ وتَشْدِيدِ ٱلياءِ : وهُوَ ٱلْخُبْزُ ٱلْحُوَّارَى ، وهُوَ الدَّرْمَكُ . قَوْلُهُ «ثَرَّيْناهُ» : هُوَ بِثاءٍ مُثَلَّثَةٍ ثُمَّ راءٍ مُشَدَّدَةٍ ثُمَّ ياءٍ مُثَنَّاةٍ مِنْ تَحْتُ ثُمَّ نُونٍ : أي بَلَلْناهُ وعَجَنَّاهُ .

الحديث رواه البخاري في الأطعمة (باب النفخ في الشعير) و(باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون) .

لغة الحديث : النقي : الخالص من النخالة . الحواري : الخبز الأبيض . الدرمك : دقيق الحواري .

أفاد الحديث : • ماأفادته الأحاديث السابقة من زهد الرسول ﷺ ، وإعراضه عما كان عليه المترفون .

٧/٤٩٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ ، فَإِذا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما

فقالَ : « ما أخرجَكما مِنْ بُيوتِكما هذهِ السَّاعةَ ؟ » قالا : الجُوعُ ، يا رسُولَ اللهِ . قالَ : « وأنا والَّذي نفسي بيدِهِ ، لأخرجَني الَّذي أخرجَكما ! قُوما » . فقاما معهُ فأتى رجُلاً مِنَ الأنصارِ ، فإذا هُوَ ليسَ في بيتِهِ ، فلمَّا رأتهُ المرأةُ قالتْ : مرحباً وأهلاً . فقالَ رسُولُ اللهِ ﷺ : « أينَ فُلانٌ ؟ » قالتْ : ذهبَ يستعذِبُ لنا الماءَ . إذْ جاءَ الأنصاريُّ ، فنظرَ إلى رسُولِ اللهِ ﷺ وصاحبيْهِ ، ثُمَّ قالَ : الحمْدُ للهِ ، ما أحدٌ اليومَ أكرمَ أضيافاً مِنِّي ، فانطلقَ فجاءهُمْ بعِذْقٍ فيهِ بُسْرٌ وتمْرٌ ورُطبٌ فقالَ : كُلوا . وأخذَ المُدْيَةَ ، فقالَ لهُ رسُولُ اللهِ ﷺ : « إيَّاكَ والحلُوبَ » . فذبحَ لهُمْ . فأكلُوا مِنَ الشَّاةِ ، ومِنْ ذلكَ العِذْقِ ، وشرِبُوا . فلمَّا أنْ شبِعُوا ورَوُوْا قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ لأبي بكرٍ وعُمرَ رضيَ اللهُ عنهُما : « والَّذي نفسي بيدِهِ ، لَتُسألُنَّ عنْ هذا النَّعيمِ يومَ القيامةِ ! أخرجَكُمْ مِنْ بُيوتِكُمُ الجُوعُ ، ثُمَّ لمْ ترجِعُوا حتَّى أصابكُمْ هذا النَّعيمُ » . رواهُ مُسلِمٌ . قولُها : « يستعذِبُ » : أيْ يطلُبُ الماءَ العذبَ وهوَ الطَّيِّبُ . و « العِذْقُ » بكسْرِ العيْنِ وإسْكانِ الذَّالِ المُعْجمةِ ، وهُوَ الكِباسةُ وهِيَ الغُصْنُ . و « المُدْيَةُ » بضمِّ الميمِ وكسْرِها : هِيَ السِّكِّينُ . و « الحلُوبُ » : ذاتُ اللَّبَنِ . والسُّؤالُ عنْ هذا النَّعيمِ سُؤالُ تعديدِ النِّعَمِ لا سُؤالُ توْبيخٍ وتعْذيبٍ . واللهُ أعلمُ . وهذا الأنصاريُّ الَّذي أتوْهُ هوَ أبو الهيْثمِ بْنُ التَّيِّهانِ ، كذا جاءَ

مُبيَّناً فِي رِوايَةِ التِّرْمِذِيِّ وغَيْرِهِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأشربة (باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك) .

لغة الحديث : مرحباً أي وجدت منزلاً رحباً واسعاً فانزل . وأهلاً : أي وصادفت أهلاً فأنس بهم. بسر :هو المتلوّن من ثمر النخل. تمر :اليابس من ثمر النخل. الرطب : ثمر النخل قبل أن يجف .

أفاد الحديث : • أن الصحابة بعد الهجرة وقفوا أنفسهم وأموالهم في سبيل الله ، لذلك كانت تمر على بعضهم أوقات وليس عندهم مايأكلونه ، وكانوا يتعاونون فيمابينهم ، وهذا لا يمنع أن يكونوا أحياناً فيسعة يأكلون ويتنعمون ، ويستعذب بعضهم الماء ويجني الثمر • جواز الذهاب إلى بيوت الإخوان للاستعانة بهم إذا كان يعلم رضاهم • إكرام الضيف وحمد الله على النعمة • جواز القسم للتأكيد • استقبال المرأة ضيوف زوجها إذا لم تكن خلوة ولا فتنة ، وكان قدوم زوجها مرتقباً .

٨/٤٩٨ وعَنْ خالِدِ بْنِ عُمَرَ ٱلْعَدَوِيِّ قالَ : خَطَبَنا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ ـ وكانَ أَمِيراً عَلى ٱلْبَصْرَةِ ـ فَحَمِدَ اللهَ وأَثْنى عَلَيْهِ ثُمَّ قالَ : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ الدُّنْيا قَدْ آذَنَتْ بِصُرْمٍ ، وَوَلَّتْ حَذَّاءَ ، ولَمْ يَبْقَ مِنها إِلَّا صُبابَةٌ كَصُبابَةِ ٱلْإِناءِ يَتَصابُّها صاحِبُها ! وإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْها إِلَى دارٍ لا زَوالَ لَها ، فَٱنْتَقِلُوا بِخَيْرِ ما بِحَضْرَتِكُمْ ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنا أَنَّ ٱلْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ ، فَيَهْوِي فِيها سَبْعِينَ عاماً لاَ يُدْرِكُ لَها قَعْراً ! واللهِ لَتُمْلَأَنَّ ! أَفَعَجِبْتُمْ ؟ ولَقَدْ ذُكِرَ لَنا أَنَّ ما بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصارِيعِ ٱلْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عاماً ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْها يَوْمٌ وهُوَ كَظِيظٌ مِنَ الزِّحامِ . ولَقَدْ رَأَيْتُنِي سابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ما لَنا طَعامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْداقُنا

فَٱلْتَقَطْتُ بُرْدَةً ، فَشَقَقْتُها بَيْنِي وبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مالِكٍ ، فَٱتَّزَرْتُ بِنِصْفِها وٱتَّزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِها ، فَما أَصْبَحَ ٱلْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيراً عَلى مِصْرٍ مِنَ ٱلْأَمْصارِ . وإِنِّي أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيماً ، وعِنْدَ اللهِ صَغِيراً . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . قَوْلُهُ : « آذَنَتْ » هُوَ بِمَدِّ ٱلْأَلِفِ : أَيْ أَعْلَمَتْ . وقَوْلُهُ : « بِصُرْمٍ » هُوَ بِضَمِّ الصَّادِ : أَيْ بِٱنْقِطاعِها وفَنائِها . « ووَلَّتْ حَذَّاءَ » هُوَ بِحاءٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ ، ثُمَّ ذالٍ مُعْجَمَةٍ مُشَدَّدَةٍ ، ثُمَّ أَلِفٍ مَمْدُودَةٍ : أَيْ سَرِيعَةً . و « الصُّبابَةُ » بِضَمِّ الصَّادِ ٱلْمُهْمَلَةِ - ٱلْبَقِيَّةُ ٱلْيَسِيرَةُ . وقَوْلُهُ : « يَتَصابُّها » هُوَ بِتَشْدِيدِ ٱلْباءِ قَبْلَ ٱلْهاءِ : أَيْ يَجْمَعُها . و « ٱلْكَظِيظُ » : ٱلْكَثِيرُ ٱلْمُمْتَلِئُ . وقَوْلُهُ : « قَرِحَتْ » هُوَ بِفَتْحِ ٱلْقافِ وكَسْرِ الرَّاءِ : أَيْ صارَتْ فِيها قُرُوحٌ .

الحديث رواه مسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق .

لغة الحديث : شفيرجهنم : حرفها . قعراً : القعر أسفل الشيء . مصراعين : تثنية مصراع ، وهو الشطر من الباب ، وهما مصراعان . قرحت : جرحت . أشداقنا : جمع شدق وهو جانب الفم . بردة : شملة مخططة ، وقيل : كساء أسود مربع .

أفاد الحديث : • مشروعية النصيحة للإخوان ، وترغيبهم بالخير ، وتخويفهم من الآخرة • اقتراب الساعة ، فقد جاء عن الرسول ﷺ : « بعثت أنا والساعة كهاتين ، وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى » • بيان عظمة الله تعالى في عظم خلق النار والجنة • كثرة الداخلين الجنة بعموم رحمة الله تعالى ومزيد فضله • صبر الصحابة على ما كان يصيبهم من الفقر واتساع الحال عليهم بعد ذلك ، وذلك تحقيقاً لوعد الله لهم بالنصر والتمكين في الأرض • الالتجاء إلى الله تعالى من غرور النفس وزخرفة الشيطان .

٩/٤٩٩ — وعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَخْرَجَتْ

لَنا عائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْهـا كِساءً وإِزَاراً غَلِيظاً . قالَتْ : قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ في هٰذَيْنِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب ما ذكر من ورع النبي ﷺ وعصاه وسيفه) واللباس (باب الأكسية والخمائص) ومسلم في اللباس (باب التواضع في اللباس) .

لغة الحديث : كساء : الثوب . وإزار : الثوب الذي يستر الجسم من السرة إلى الأسفل . غليظاً : ثخيناً .

أفاد الحديث : • أن رسول الله ﷺ كان يلبس أحياناً الغليظ من الثياب ، وهذا لاينافي أنه كان له لباس غير هذا ، ممايدل على أنه يلبس ما اتفق له ﷺ ، ويأكل ما اتفق له من غير تكلف .

١٠/٥٠٠ وعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : إِنِّي لَأَوَّلُ ٱلعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ . وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ما لَنا طَعامٌ إِلَّا وَرَقُ ٱلحُبْلَةِ وَهٰـذَا السَّمُرُ ، حَتَّى إِنْ كانَ أَحَدُنا لَيَضَعُ كَما تَضَعُ الشَّاةُ ، ما لَهُ خِلْطٌ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « ٱلحُبْلَةِ » بِضَمِّ ٱلحَاءِ ٱلمُهْمَلَةِ وإِسْكانِ ٱلباءِ ٱلمُوَحَّدَةِ ؛ وَهِيَ والسَّمُرُ نَوْعانِ مَعْرُوفانِ مِنْ شَجَرِ ٱلبادِيَةِ .

الحديث رواه البخاري في فضائل الصحابة (باب مناقب سعد بن أبي وقاص) وفي الأطعمة (باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون) وفي الرقاق (باب كيف كان عيش النبي ﷺ) ومسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق .

لغة الحديث : خلط : أي لايختلط بعضه ببعض لشدة جفافه .

أفاد الحديث : • جواز التحدث بنعم الله تعالى ، وجواز الإخبار بما كان عليه الإنسان من الشدة إذا كان ذلك ليس للشكوى • صبر الصحابة على الشدة حتى فتح الله عليهم وأغناهم من فضله ، وليس معنى هذا أن الصحابة كانوا يذهبون إلى الغزو من غير طعام ولا استعداد ، بل كانت تنتهي مؤنهم أثناء الغزو .

١١/٥٠١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . قالَ أَهْلُ اللُّغَةِ والغَرِيبِ : مَعْنَى « قُوتاً » : أَيْ ما يَسُدُّ الرَّمَقَ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الرقاق (باب كيف كان عيش النبي ﷺ) ومسلم في كتاب أوائل كتاب الزهد والرقائق .

أفادَ الحديثُ : • جواز دعاء الإنسان لنفسه أن يجعل الله له رزقه على قدر كفايته دون زيادة ، وهذا مقام النبوة ، فإن الأنبياء لم يبعثوا للدنيا وزينتها ، وليس معنى هذا أن النبي ﷺ كان يسأل الفقر فلقد استعاذ بالله منه ، لأن الفقر الحاجة ، والرسول يسأل الكفاية • ولا ينافي هـــذا جواز الغنى إذا كان من حلال ، وقد أدى حق الله فيه ، فلقد كان في الصحابة أغنياء شاكرون .

١٢/٥٠٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : واللهِ الَّذِي لا إلٰه إلَّا هُوَ إنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلى الأَرْضِ مِنَ الجُوعِ ، وإنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الحَجَرَ عَلى بَطْنِي مِنَ الجُوعِ . ولَقَدْ قَعَــدْتُ يَوْماً عَلى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَتَبَسَّمَ حِـينَ رَآنِي، وعَرَفَ ما فِي وَجْهِي وما فِي نَفْسِي ، ثُمَّ قــالَ : « أَبا هِرٍّ » . قُلْتُ : لَبَّيْكَ يا رَسُولَ اللهِ ،قالَ : « الْحَقْ » ، ومَضَى فاتَّبَعْتُهُ ، فَدَخَلَ فاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لِي فَدَخَلْتُ ، فَوَجَدَ لَبَناً فِي قَدَحٍ فَقالَ : « مِنْ أَيْنَ هٰــذَا اللَّبَنُ ؟ » قالُوا : أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ ـ أَوْ فُلَانَةُ ـ قــالَ : « أَبا هِرٍّ »، قُلْـتُ : لَبَّيْكَ يا رَسُولَ اللهِ ، قالَ : « الْحَقْ إلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي » (قالَ) : وأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيافُ الإسْلَامِ ، لا يَأْوُونَ عَلى أَهْــلٍ ولَا مالٍ ولَا عَلى أَحَدٍ ، وكانَ إذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهــا إلَيْهِمْ ، ولَمْ

يَتناوَلُ مِنها شَيْئاً ، وإِذا أَتتهُ هدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِليهِمْ وأَصابَ مِنْها وأَشرَكَهُمْ فِيها . فَساءَنِي ذٰلِكَ ، فَقُلْتُ : وما هٰذا اللَّبَنُ فِي أَهلِ الصُّفَّةِ ! كُنْتُ أَحقَّ أَنْ أُصِيبَ مِنْ هٰذا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتقَوَّى بِهـا ، فإِذا جاؤُوا أَمرَنِي فَكُنْتُ أَنا أُعْطِيهِمْ ، وما عَسى أَنْ يَبلُغَنِي مِنْ هٰذا اللَّبَنِ ! ولَمْ يَكُنْ مِنْ طاعَةِ اللهِ وطاعةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بُـدٌّ . فَأَتيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ ، فَأَقبَلُوا وٱسْتَأْذَنُوا ، فَأَذِنَ لَهُمْ وأَخذُوا مَجالِسَهُمْ مِنَ ٱلبَيْتِ . قـالَ : « أَبا هِرٍّ » ، قُلتُ : لَبَّيْكَ يا رَسُولَ اللهِ . قالَ : « خُـذْ فَأَعْطِهِمْ » . (قالَ) : فَأَخذْتُ ٱلقَدَحَ فَجَعَلْتُ أُعطِيهِ الرَّجلَ فَيَشْرَبُ حـتَّى يَرْوَى ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ ٱلقَدحَ فَأُعْطِيهِ ٱلآخرَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ ٱلقَدحَ حَتَّى ٱنتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وقَدْ رَوِيَ ٱلقَوْمُ كُلُّهُمْ ، فَـأَخذَ ٱلقَدحَ فَوَضَعَهُ عَلى يَدِهِ ، فَنظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ فَقالَ : « أَبا هِرٍّ » ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ يا رَسُولَ اللهِ ، قـالَ : « بَقِيتُ أَنا وأَنْتَ » ، قُلْتُ : صَدَقْتَ يا رَسُولِ اللهِ ، قـالَ : « اقْعُدْ فَٱشْرَبْ » ، فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ . فَقالَ : « ٱشْرَبْ » ، فَشَرِبْتُ ، فَما زالَ يَقُولُ : « ٱشْرَبْ » حَتَّى قُلْتُ : لَا والَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ لا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكاً ، قالَ : « فَأَرِنِي » ، فَأَعْطَيْتُهُ ٱلْقَدَحَ ، فَحَمِدَ اللهَ تَعالَى وسَمَّى وشَرِبَ ٱلْفَضْلَةَ . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه) .

لغة الحديث : أعتمد بكبدي على الأرض : ألصق بطني بها • لبيك : تلبية بعد

تلبية . الصفة : بناء في آخر المسجد النبوي كالمصطبة كان يأوي إليه الفقراء . القدح : آنية تروي الرجلين . مسلكاً : مكاناً يسلك فيه مني .

أفاد الحديث : • تكريم الرسول ﷺ للفقراء من أصحابه واعتناؤه بهم • ثبوت معجزة تكثير الطعام لرسول الله ﷺ ، وقد وقع له مراراً • حرمة الصدقة على رسول الله ﷺ ، وجواز الهدية له • استحباب الجلوس عند الشرب ، وتسمية الله وحمده عند الفراغ ، واستحباب شرب السؤر ، وهو الفضلة الباقية بعد الشراب • استحباب العرض على الضيف للاستزادة من الطعام أو الشراب ، وجواز الأكل والشرب حتى الشبع من غير سرف في بعض الحالات ، ولا ينافي هذا استحباب التخفيف ، لأن التخفيف هو الأفضل .

١٣/٥٠٣ وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي وإنِّي لأَخِرُّ فِيما بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إلَى حُجْرَةِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها مَغْشِيّاً عَلَيَّ ، فَيَجِيءُ الْجائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي ، وَيَرَى أَنِّي مَجْنُونٌ وما بِي مِنْ جُنُونٍ ، ما بِي إلَّا الْجُوعُ . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الاعتصام (باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم وما أجمع عليه الحرمان) .

لغة الحديث : أخرُّ : أسقط . مغشياً عليَّ : مغمى عليه ، والإغماء زوال الشعور مع فتور في الأعضاء . يضع رجله على عنقي : هكذا كانت العاده لمن يظن أنه وقع من جنون حتى يفيق .

أفاد الحديث : • مبلغ ما عليه أصحاب رسول الله ﷺ من التعفف وعدم سؤال الناس والصبر مع ما هم عليه من الفقر في أول الأمر .

١٤/٥٠٤ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ فِي ثَلاثِينَ صاعاً مِنْ شَعِيرٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجهاد (باب ماقيل في درع النبي) والمغازي، ومسلم في البيوع (باب الرهن وجوازه في الحضر كالسفر) بلفظ آخر .

لغة الحديث : الدرع : مايلبس في الحرب، وهو من الحديد . مرهونة : الرهن الحبس ، وشرعاً : وضع عين مالية وثيقة عند الدائن ليأخذ حقه منها إذا عجز المدين عن الوفاء . يهودي : اسمه أبو الشحم .

أفاد الحديث : • زهد النبي ﷺ في الدنيا وعدم استكثاره منها • جواز معاملة أهل الكتاب ، وإنما استدان النبي ﷺ من اليهودي ولم يستدن من مياسير أصحابه ، إما لبيان الجواز ، أو لأنه لم يكن عندهم حين استدانته ، أو أنه خشي أن لايأخذوا ثمناً أو عوضاً منه • جواز الدين لمن نوى الوفاء .

١٥/٥٠٥ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : رَهَنَ النَّبيُّ ﷺ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ ، ومَشَيْتُ إلَى النَّبيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وإهالَةٍ سَنِخَةٍ ، ولَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « ما أَصْبَحَ لِآلِ مُحَمَّدٍ صاعٌ ولاَ أَمْسَى » وإنَّهُمْ لَتِسْعَةُ أَبْياتٍ ! رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ . « ٱلْإهالَةُ » بِكَسْرِ ٱلْهَمْزَةِ : الشَّحْمُ الذَّائِبُ . و « السَّنِخَةُ » بِالنُّونِ وٱلْخَاءِ ٱلْمُعْجَمَةِ ، وهِيَ ٱلْمُتَغَيِّرَةُ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة) والرهن (باب الرهن في الحضر) .

أفاد الحديث : • كمال تواضع الرسول ﷺ وزهده وتقلله من الدنيا مع قدرته عليها ، وكرمه الذي أفضى به إلى عدم الإدخار حتى احتاج إلى رهن درعه .

١٦/٥٠٦ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ ما مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِداءٌ ، إمَّا إزارٌ وإمَّا كِساءٌ ، قَدْ رَبَطُوا في أَعْناقِهِم : مِنْها ما يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ ، ومِنْها ما يَبْلُغُ ٱلْكَعْبَيْنِ ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَراهِيَةَ أَنْ تُرى عَوْرَتُهُ » . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في أبواب المساجد (باب نوم الرجال في المسجد) وقد تقدم شرحه في الباب السابق رقم الحديث ١٣/٤٦٩ .

١٧/٥٠٧ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ فِراشُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ لِيفٌ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه) .

لغة الحديث : أدم : جمع أديم، وهو الجلد المدبوغ . ليف : قشر النخل الرقيق .

أفاد الحديث : • إعراض الرسول ﷺ عن متع الدنيا ورضاه باليسير منها .

١٨/٥٠٨ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كُنَّا جُلُوساً مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ جاءَ رَجُلٌ مِنَ ٱلْأَنْصارِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَدْبَرَ ٱلْأَنْصارِيُّ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا أَخا ٱلْأَنْصارِ ، كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبادَةَ ؟ » فَقالَ : صالِحٌ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ ؟ » فَقامَ وقُمْنا مَعَهُ وَنَحْنُ بِضْعَةَ عَشَرَ ما عَلَيْنا نِعالٌ وَلاَ خِفافٌ وَلاَ قَلاَنِسُ وَلاَ قُمُصٌ ، نَمْشِي فِي تِلْكَ السِّباخِ حَتَّى جِئْناهُ ، فَٱسْتَأْخَرَ قَوْمُهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب عيادة المرضى) .

لغة الحديث : يعوده : العيادة زيارة المريض . بضعة عشر : البضع مابين الثلاثة إلى العشرة . خفاف : جمع خف ، وهو حذاء من جلد يلبس في الرجل ، ويكون ساتراً للكعبين . قلانس : جمع قلنسوة ، وهي مايلبس على الرأس . السباخ : الأرض التي تعلوها ملوحة فلا يكاد ينبت فيها إلا بعض الشجر . فاستأخر قومه من حوله : أخرَّ سعد أصحابه وأهله من حوله ليدنو منه رسول الله ﷺ .

أفاد الحديث : • كمال تواضع الرسول ﷺ ومزيد فضله ، وسؤاله عن أصحابه وتكريمهم بقوله عن سعد : كيف أخي ؟ وفي هذا شهادة لسعد بالإيمان • استحباب من سئل عن مريض أن يقول : صالح ، واستحباب عيادة المريض وحث الإخوان على ذلك • زهد الصحابة وتقللهم من الملابس ، وتوسعه المكان للزائر .

١٩/٥٠٩ وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ : « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » . - قالَ عِمْرَانُ : فَما أَدْرِي قالَ النَّبيُّ ﷺ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً - ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ ولاَ يُسْتَشْهَدُونَ ، ويَخُونُونَ ولاَ يُؤْتَمَنُونَ ، ويَنْذُرُونَ ولاَ يُوفُونَ ، ويَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الشهادات (باب لايشهد على شهادة جور) وفضل الصحابة ، ومسلم في فضائل الصحابة (باب أفضل الصحابة ثم الذين يلونهم) .

لغة الحديث : قرني : القرن مائة سنة ، وقرنه ﷺ أصحابه . الذين يلونهم : قرن التابعين ، ثم قرن أتباع التابعين ، وآخر قرن التابعين في حدود سنة ٢٢٠هـ . يخونون : الخيانة نقص الحقوق ، أو تضييعها على أصحابها ، والأمانة عكسها . ينذرون : النذر التزام فدية ليست واجبة في أصل الشرع . السِّمن : كثرة اللحم .

أفاد الحديث : • فضل أهل القرون الثلاثة على غيرهم من المسلمين ، وهو تفضيل من حيث الجملة والمجموع لامن حيث كل فرد من الأفراد • ظهور النقص في المسلمين بعد القرون الثلاثة الأولى ، وهذا من اعلام نبوته ﷺ ، حيث ظهر في المسلمين الإغراق في النعيم ، والإسراف في الشهوات وظهور السمن من كثرة الطعام . • حرمة شهادة الزور ، لأن الشهادة في الحديث محمولة على ذلك ؛ وفيها أقوال أخرى • حرمة الخيانة وتضييع الأمانات سواء كانت لله أو للناس ، ووجوب الوفاء بالنذور .

٢٠/٥١٠ وعَنْ أَبِي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا ابْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ إِنْ تَبْذُلِ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ وإِنْ تُمْسِكْهُ شَرٌّ

لَكَ ، ولاَ تُلاَمُ عَلى كَفافٍ ، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ » . رواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الزهد (باب اليد العليا خير من اليد السفلى) رقم /٢٣٤٤/.

لغة الحديث : الفضل : الزائد عن الحاجة . ولا تلام : لايلحقك لوم ولاعتاب من الشرع . كفاف : إمساك قدر الحاجة . من تعول : الذين تجب لهم النفقة عليك .

أفاد الحديث • جواز ادخار الإنسان قدر حاجته وحاجة عياله من المال • الترغيب في إنفاق الزائد عن الحاجة في وجوه الخير والبر ، وإمساك هذا الزائد قد يكون شراً للإنسان إذا كان في الناس من يحتاج إليه لسد رمقه • الواجب على الإنسان أن يبدأ أولاً بالنفقة الواجبة على عياله ، لأن النفقة عليهم فرض عين ، وهي على غيرهم إما فرض كفاية أو سنة • إنفاق الزائد على حق الزكاة مما زاد على الحاجة وإن لم يكن واجباً لكنه أحسن حالات الإنسان .

٢١/٥١١ وعَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِحْصَنٍ الأَنْصارِيِّ الخَطْمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِناً في سِرْبِهِ ، مُعافًى في جَسَدِهِ ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ ، فَكَأَنَّما حِيزَتْ لَهُ الدُّنيا بِحَذافِيرِها » . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

« سِرْبِهِ » بِكَسْرِ السِّينِ المُهْمَلَةِ : أيْ نَفْسِهِ ، وقِيلَ : قَوْمِهِ .

الحديث راوه الترمذي في كتاب الزهد (باب من بات آمناً في سربه)رقم/٢٣٤٧/.

لغة الحديث : سربه : روي بفتح السين ، ومعناه الطريق كما في النهاية لابن الأثير . قوت يومه : ما يحتاج إليه من طعام وشراب وغيرهما . حيزت : جمعت . بحذافيرها : بجميع جوانبها .

أفاد الحديث : • أن من تحقق له الأمن والكفاية فقد تحقق له خير ما في الدنيا ، وطلب الزيادة بعد ذلك استكثار قد لايؤدي شكره ، وقد يصرفه عن ربه .

٢٢/٥١٢ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وكانَ رِزْقُهُ كَفافاً ، وقَنَّعَهُ اللهُ بِما آتاهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الزكاة (باب في الكفاف والقناعة) .

لغة الحديث : أفلح : فاز . كفافاً : قدر الحاجة . قنّعه : رضّاه .

أفاد الحديث : • رأس الخير الإسلام وهو أساس لقبول الأعمال • الرزق إذا كان على قدر الحاجة يصون الإنسان من المذلة ويحميه من الطغيان غالباً، والقناعة هي حقيقة الغنى، وقد ورد في الحديث: «ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس».

٢٣/٥١٣ وعَـنْ أَبِي مُحَمَّدٍ فَضالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ٱلأَنْصارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ يَقُـولُ : « طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ لِلإِسْلامِ ، وكانَ عَيْشُهُ كَفافاً ، وقَنَعَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الزهد (باب ماجاء في الكفاف) رقم /٢٣٥٠/.

لغة الحديث : طوبى : قال في النهاية : طوبى اسم الجنة ، وقيل هي شجرة فيها ، وأصلها فُعلى من الطيب ، وقـد ورد في بعض الأحاديث ما يدل على أنها شجرة في الجنة . هُدي : أرشد ووفق .

أفاد الحديث : • سعادة المرء في كمال دينه و كفاف عيشه ورضاه بما آتاه الله ، وما سوى ذلك مجلبة للشقاء وصرف الانسان عن ربه وإلهاؤه عن الآخرة .

٢٤/٥١٤ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَبِيتُ اللَّيالِيَ ٱلْمُتَتابِعَةَ طاوِياً ، وأَهْلُهُ لا يَجِدُونَ عَشاءً ، وكانَ أَكْثَرُ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيرِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الزهـد (باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ) رقم / ٢٣٦١ / .

لغة الحديث : طاوياً : خالي البطن لم يأكل . عشاء : العشاء اسم للطعام الذي يتعشى به الإنسان وقت العشاء، وقيل : لما يؤكل بعد الزوال، أي في وقت العشيّ .

أفاد الحديث : • ما أفادته الأحاديث السابقة من بيان زهد النبي ﷺ وكفاف عيشه .

٢٥/٥١٥ وعَنْ فَضالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ إذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يَخِرُّ رِجالٌ مِنْ قامَتِهِمْ في الصَّلَاةِ مِنَ ٱلْخَصاصَةِ - وهُمْ أَصْحابُ الصُّفَّةِ - حَتَّى يَقُولَ ٱلْأَعْرابُ : هٰؤُلَاء مَجانِينُ ! فَإِذَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ ٱنْصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقالَ : « لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللهِ تَعالَى لَأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فاقَةً وحاجَةً » . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ: حَديثٌ صَحِيحٌ

« ٱلْخَصاصَةُ » : ٱلفاقَةُ وٱلْجُوعُ الشَّديدُ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ) . رقم / ٢٣٦٩ / .

لغة الحديث : من قامتهم : من قيامهم . الأعراب : سكان البادية من العرب . فاقة : حاجة .

أفاد الحديث : • مواساة أصحاب الفاقة وتبشيرهم بالثواب على صبرهم وتعففهم وحسن مجاهدتهم ، وهذا لايدل على إعراض الصحابة عن مساعدتهم ، وإنما يدل على تعففهم وعدم علم الناس بحالهم ، ولا يدل على ترغيبهم بالبقاء على الفقر ، وإنما يدل على أن ما أعده الله لهم في الآخرة من الأجر خير مما يعطى الإنسان في هذه الدنيا من العرض الزائل .

٢٦/٥١٦ وعَنْ أَبِي كَرِيمَةَ ٱلمِقْدَادِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ما مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ . بِحَسْبِ ٱبْنِ آدَمَ أُكُلاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ ، فَإِنْ كانَ لا مَحالَةَ

فثُلُثٌ لِطَعامِهِ ، وثُلُثٌ لِشَرَابِهِ ، وثُلْثٌ لِنَفَسِهِ » . رَواهُ التِّرْمِـذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

« أُكُلاتٌ » : أيْ لُقَمٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الزهد (باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل) رقم / ٢٣٨١ / .

لغة الحديث : بحسب : كافيه . صلبه : ظهره . لا محالة : لا بدَّ .

أفاد الحديث : • الإرشاد إلى الإقـلال من الطعام ، فإن كثرة الطعام تسبب الخمول وتفسد الصحة .

$\frac{٢٧}{٥١٧}$ وعَنْ أَبِي أُمامَةَ إياسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ٱلْأَنصارِيِّ ٱلْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ذَكَرَ أَصْحابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْماً عِنْدَهُ الدُّنيـا ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلا تَسْمَعُونَ ؟ أَلا تَسْمَعُونَ ؟ إِنَّ ٱلْبَذاذَةَ مِنَ ٱلْإِيمـانِ ، إِنَّ ٱلبَذاذَةَ مِـنَ ٱلْإِيمانِ » . يَعْنِي : التَّقَحُّلَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ . « ٱلْبَذَاذَةُ » : بِالْباءِ ٱلْمُوَحَّدَةِ وِالذَّالَيْنِ ٱلْمُعْجَمَتَيْنِ ، وهِيَ رَثاثَةُ ٱلْهَيْئَةِ وتَرْكُ فاخِرِ اللِّباسِ . وأَمّا « التَّقَحُّلُ » فَبِالْقافِ وَالْحَاءِ ؛ قالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : ٱلْمُتَقَحِّلُ هُوَ الرَّجُلُ ٱلْيابِسُ ٱلْجِلْدِ مِنْ خُشُونَةِ ٱلْعَيْشِ وتَرْكِ التَّرَفُّهِ .

الحديث رواه أبو دواد في أول كتاب الترجل .

أفاد الحديث : • الترغيب في بساطة العيش ، والتقليل من زينة الدنيا والتنعم فيها ، فإن الاسترسال في الملذات يقعد الإنسان غالباً عن طلب الكمال في الدين ، ويضعفه عن القيام بحق الجهاد بالنفس والمال ، وإن أخذ النفس بهذه الشدة طلباً للآخرة ، وقياماً بالواجب لمن مظاهر الإيمان ، ولا يعني هـذا ترك النظافة ، فإن النظافة من دواعي الإيمان كما ورد: (الطهور شطر الإيمان) ، كما لا يعني ترك التجمل إذا لم يخالجه كبر وخيلاء.

٢٨/٥١٨ وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : بَعَثَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ وأَمَّرَ عَلَيْنا أَبا عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نَتَلَقَّى عِيراً لِقُرَيْشٍ ، وزَوَّدَنا جِراباً مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنا غَيْرَهُ . فَكانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينا تَمْرَةً تَمْرَةً . فَقِيلَ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِها ؟ قالَ : نَمَصُّها كَما يَمَصُّ الصَّبِيُّ ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْها مِنَ ٱلماءِ ، فَتَكْفِينا يَوْمَنا إِلَى اللَّيْلِ . وكُنَّا نَضْرِبُ بِعِصِيِّنا ٱلْخَبَطَ ثُمَّ نَبُلُّهُ بِٱلْماءِ فَنأْكُلُهُ . قالَ : وٱنْطَلَقْنا عَلى ساحِلِ ٱلْبَحْرِ فَرُفِعَ لَنا عَلى ساحِلِ ٱلْبَحْرِ كَهَيْئَةِ ٱلْكَثِيبِ الضَّخْمِ ، فَأَتَيْناهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى ٱلْعَنْبَرَ ، فَقالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَيْتَةٌ : ثُمَّ قالَ : لَا ، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وفِي سَبِيلِ اللهِ ، وقَدْ ٱضْطُرِرْتُمْ فَكُلُوا ، فَأَقَمْنا عَلَيْهِ شَهْراً ونَحْنُ ثَلاثُ مِئَةٍ حَتَّى سَمِنَّا . ولَقَدْ رَأَيْتُنا نَغْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ بِٱلْقِلَالِ الدُّهْنَ ، ونَقْطَعُ مِنْهُ ٱلْفِدَرَ كالثَّوْرِ أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ ، ولَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلاثَةَ عَشَرَ رَجُلاً فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ ، وأَخَذَ ضِلَعاً مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقامَها ، ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنا ، فَمَرَّ مِنْ تَحْتِها وتَزَوَّدْنا مِنْ لَحْمِهِ وشائِقَ ، فَلَمَّا قَدِمْنا ٱلْمَدِينَةَ أَتَيْنا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرْنا ذٰلِكَ لَهُ ، فَقالَ : « هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللهُ لَكُمْ ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتُطْعِمُونا ؟ » فَأَرْسَلْنا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْهُ فَأَكَلَهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « ٱلْجِرَابُ » : وِعاءٌ مِنْ جِلْدٍ مَعْرُوفٌ ، وهُوَ بِكَسْرِ ٱلْجِيمِ وفَتْحِها ، وٱلْكَسْرُ أَفْصَحُ . قَوْلُهُ : « نَمَصُّها » بِفَتْحِ ٱلْمِيمِ .

« وٱلْخَبَطُ » ورَقُ شَجَرٍ مَعْرُوفٍ تأْكُلُهُ ٱلْإِبِـلُ . « والكَثِيبُ » : التَّلُّ مِنَ الرَّمْلِ . « وٱلْوَقْبُ » بِفَتْحِ ٱلْوَاوِ وإِسْكانِ ٱلقافِ ، وبَعْدَها باءٌ مُوَحَّدَةٌ ، وهُوَ نُقْرَةُ ٱلْعَيْنِ . « وٱلقِلالُ » : ٱلْجِرَارُ . « والفِدَرُ » بِكَسْرِ ٱلْفاءِ وفَتْحِ الدَّالِ : ٱلقِطَعُ . « رَحَلَ ٱلْبَعِيرَ » بِتَخْفِيفِ ٱلْحَاءِ : أيْ جَعَلَ عَلَيْهِ الرَّحْلَ . « ٱلْوَشائِقُ » بِالشِّينِ ٱلْمُعْجَمَةِ وٱلْقافِ : اللَّحْمُ ٱلَّذِي ٱقْتُطِعَ لِيُقَدَّدَ مِنْهُ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان (باب إباحة ميتة البحر) .

لغة الحديث : عيراً : العير: القافلة من الجمال التي تحمل الطعام. العنبر : سمكة يبلغ طولها خمسون ذراعاً .

أفاد الحديث : • ما كان عليه الصحابة من الزهد في الدنيا والتقلل منها ، والصبر على الجوع وخشونة العيش • كرامة للرسول ﷺ حيث كفى الواحد منهم نهاره تمرة واحدة، لكونها حلت عليها بركته عليه الصلاة والسلام • أن توقف الشبع على الأكل ليس على جهة اللزوم ، وإنما ذلك فعل الله يفعله عقب الطعام ، وقد يخلق الله الشبع بالأكل القليل • جواز الاجتهاد ، وجواز تغيره ، فقد نهاهم أبو عبيدة أولاً عن الأكل من السمكة ثم تغير اجتهاده فأمرهم بالأكل منها • رعاية الله للصحابة وإكرامه لهم، فقد ساق لهم هذا الرزق لما علم حاجتهم وإخلاصهم .

٢٩/٥١٩ وعَنْ أَسْماءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ كُمُّ قَمِيصِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إلَى الرُّصْغِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . « الرُّصْغُ » بِالصَّادِ ، والرُّسْغُ بِالسِّينِ أَيْضاً : هُوَ ٱلمِفْصَلُ بَيْنَ ٱلْكَفِّ والسَّاعِدِ .

رواه أبو داود في كتاب اللباس (باب ما جاء في القميص) والترمذي في كتاب

اللباس (باب ما جاء في القمص) رقم/ ١٧٦٥ / .

أفَادَ الحَديثُ : • أن تطويل الثياب ربما أدى إلى الخيلاء أو المنع من الحركة السريعة ، وتقصيرها يؤدي إلى التأذي بالبرد أو الحر ، وخير الأمور الوسط ، وهو ما كان عليه رسول الله ﷺ .

٣٠/٥٢٠ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : إنَّا كُنَّا يَوْمَ ٱلْخَنْدَقِ نَحْفِرُ ، فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ شَدِيدَةٌ ، فَجاؤُوا إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالُوا : هٰذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي ٱلْخَنْدَقِ . فقالَ : « أَنا نازِلٌ » ، ثُمَّ قامَ وبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ . ولَبِثْنا ثلاثَةَ أيَّامٍ لا نَذُوقُ ذَواقاً ، فَأَخذَ النَّبِيُّ ﷺ ٱلمِعْوَلَ فَضَرَبَ فعادَ كَثِيباً أَهْيَلَ أَوْ أَهْيَمَ ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، ٱئْذَنْ لِي إلَى ٱلبَيْتِ . فَقُلْتُ لِٱمْرأَتِي : رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئاً ، ما فِي ذٰلِكَ صَبْرٌ ، فَعِنْدَكِ شَيْءٌ ؟ فَقالَتْ : عِنْدِي شَعِيرٌ وَعَناقٌ ، فَذَبَحْتُ ٱلْعَناقَ وطَحَنْتُ الشَّعِيرَ ، حَتَّى جَعَلْنا اللَّحْمَ فِي ٱلْبُرْمَةِ ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ والْعَجِينُ قَدِ ٱنْكَسَرَ ، وٱلْبُرْمَةُ بَيْنَ ٱلْأَثافِيِّ قَدْ كادَتْ تَنْضَجُ ، فَقُلْتُ : طُعَيِّمٌ لِي ، فَقُمْ أَنتَ يا رَسُولَ اللهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلانِ . قالَ : « كَمْ هُوَ ؟ » فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقالَ : « كَثِيرٌ طَيِّبٌ ، قُلْ لَها لاَ تَنْزِعِ ٱلْبُرْمَةَ ولاَ ٱلْخُبْزَ مِنَ التَّنُّورِ حَتَّى آتِيَ » . فَقالَ : « قُومُوا » ، فَقامَ ٱلْمُهاجِرُونَ وٱلْأَنْصارُ . فَدَخَلْتُ عَلَيْها فَقُلْتُ : وَيْحَكِ ، قَدْ جاءَ النَّبِيُّ ﷺ وٱلْمُهاجِرُونَ وٱلْأَنْصارُ وَمَنْ مَعَهُمْ . قالَتْ : هَلْ سَأَلَكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قالَ : « ٱدْخُلوا ولاَ تَضاغَطُوا » . فَجَعَلَ يَكْسِرُ ٱلْخُبْزَ ويَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ ، ويُخَمِّرُ ٱلْبُرْمَةَ ، والتَّنُّورَ

إذا أخذَ مِنْهُ ، ويُقرِّبُ إلَى أصحابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ ويَغرِفُ حتَّى شَبِعُوا وبَقِيَ مِنْهُ ، فَقالَ : « كُلِي هٰذَا وأهْدِي ، فَإنَّ النَّاسَ أصابَتْهُمْ مَجاعَةٌ » . مُتَّفَقٌ عليْهِ . وفي رِوَايَةٍ قالَ جَابِرٌ : لَمَّا حُفِرَ ٱلْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمَصاً ، فَٱنْكَفَأْتُ إلَى ٱمْرَأَتِي فَقُلْتُ : هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ ؟ فَإنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ خَمَصاً شَدِيداً ، فَأَخرَجَتْ إلَيَّ جِرَاباً فِيهِ صاعٌ مِنْ شَعِيرٍ ، ولَنا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُها ، وطَحَنَتِ الشَّعِيرَ فَفرَغَتْ إلَى فَرَاغِي ، وقَطَّعْتُها فِي بُرْمَتِها ، ثُمَّ ولَّيْتُ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَتْ : لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللهِ ﷺ ومَنْ مَعَهُ ، فَجِئْتُ فَسارَرْتُهُ فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، ذَبَحْنا بُهَيْمَةً لَنا ، وطَحَنْتُ صاعاً مِنْ شَعِيرٍ ، فَتَعالَ أنْتَ ونَفَرٌ مَعَكَ . فصاحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقالَ : « يا أهْلَ ٱلْخَنْدَقِ ، إنَّ جابِراً قَدْ صَنَعَ سُوْراً فَحَيَّهَلاً بِكُمْ » فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ ، ولَا تَخْبِزُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أجِيءَ » . فَجِئْتُ وجاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ ٱمْرَأَتِي فَقالَتْ : بِكَ وبِكَ ! فَقُلْتُ : قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتِ ، فَأَخرَجَتْ عَجِيناً فَبَسَقَ فِيهِ وبَارَكَ ، ثُمَّ عَمَدَ إلَى بُرْمَتَنا فَبَصَقَ وبارَكَ ، ثُمَّ قَالَ : « ٱدْعِي خابِزَةً فَلْتَخْبِزْ مَعَكِ ، وٱقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ ولَا تُنْزِلُوها » ، وهُمْ ألْفٌ ، فَأُقْسِمُ بِاللهِ لَأَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وٱنْحَرَفُوا وإنَّ بُرْمَتَنا لَتَغِطُّ كَما هِيَ ، وإنَّ عَجِينَنا

لِيُخْبَزَ كَمَا هُوَ .

قَوْلُهُ : « عَرَضَتْ كُدْيَةٌ » بِضَمِّ ٱلْكافِ وإِسْكانِ الدَّالِ وبِٱلْياءِ ٱلْمُثَنَّاةِ تَحْتُ : وهِيَ قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ صُلْبَةٌ مِنَ ٱلْأَرْضِ لا يَعْمَلُ فِيها ٱلْفَأْسُ . « والْكَثِيبُ » : أَصْلُهُ تَلُّ الرَّمْلِ ، والْمُرَادُ هُنا صارَتْ تُراباً ناعِماً ، وهُوَ مَعْنَى « أَهْيَلَ » . و « ٱلْأَثافِيُّ » : ٱلْأَحْجارُ الَّتِي تَكُونُ عَلَيْها ٱلْقِدْرُ . و « تَضاغَطُوا » تَزاحَمُوا . و « ٱلْمَجاعَةُ » : ٱلْجُوعُ ، وهُوَ بِفَتْحِ ٱلْمِيمِ . و « ٱلْخَمَصُ » بِفَتْحِ ٱلْخاءِ ٱلْمُعْجَمَةِ وٱلْمِيمِ : ٱلْجُوعُ. و « ٱنْكَفَأْتُ » : ٱنْقَلَبْتُ ورَجَعْتُ . و « ٱلْبُهَيْمَةُ » بِضَمِّ ٱلْباءِ تَصْغِيرُ بَهْمَةٍ ، - وهِيَ ٱلْعَناقُ - بِفَتْحِ ٱلْعَيْنِ . و « الدَّاجِنُ » هِيَ الَّتِي أَلِفَت ٱلْبَيْتَ . و « السُّؤْرُ » : الطَّعامُ الَّذِي يُدْعَى النَّاسُ إِلَيْهِ ، وهُوَ بِٱلْفارِسِيَّةِ. و « حَيَّهَلاً » : أَيْ تَعالَوْا . وقَوْلُها « بِكَ وَبِكَ » : أَيْ خاصَمَتْهُ وسَبَّتْهُ ، لِأَنَّها ٱعْتَقَدَتْ أَنَّ الَّذِي عِنْدَها لا يَكْفِيهِمْ ، فَٱسْتَحْيَتْ وَخَفِيَ عَلَيْها ما أَكْرَمَ اللهُ سُبْحانَهُ وتَعالَى بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ مِنْ هٰذِهِ ٱلْمُعْجِزَةِ الظَّاهِرَةِ وٱلْآيَةِ ٱلْباهِرَةِ . « بَسَقَ » : أَيْ بَصَقَ ؛ ويُقالُ أَيْضاً : بَزَقَ - ثَلاثُ لُغاتٍ - . « وعَمَدَ » بِفَتْحِ ٱلْمِيمِ : أَيْ قَصَدَ . و « ٱقْدَحِي » : أَيْ ٱغْرِفِي ؛ وٱلْمِقْدَحَةُ : ٱلْمِغْرَفَةُ . و « تَغِطُّ » أَيْ لِغَلَيانِها صَوْتٌ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه البخاري في المغازي (باب غزوة الخندق) ومسلم في كتاب الأشربة (باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك) .

لغة الحديث : غزوة الخندق : كانت في السنة الخامسة بعد الهجرة ، وقيل في السنة الرابعة. لانذوق ذواقاً : لا نأكل طعاماً .

أفاد الحديث : • مشاركة الرسول ﷺ لأصحابه في العمل ، وحبه لهم وعطفه عليهم • مدى تحمل الصحابة الجوع وصبرهم على التعب ، وحبهم لرسول الله ﷺ • معجزة تكثير الطعام، وقد كانت لرسول الله ﷺ أكثر من مرة • استحباب الهدية، وخاصة أيام الحاجة والمجاعة .

٣١ / ٥٢١ وعَنْ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ أَبو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ : قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ضَعِيفاً أَعْرِفُ فِيهِ ٱلْجُوعَ ، فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ ؟ فقالَتْ : نَعَمْ ، فَأَخْرَجَتْ أَقْراصاً مِنْ شَعِيرٍ ، ثُمَّ أَخذَتْ خِماراً لَها ، فَلَفَّتِ ٱلْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتْني بِبَعْضِهِ ، ثُمَّ أَرْسَلَتْني إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ جالِساً في ٱلْمَسْجِدِ ومَعَهُ النَّاسُ ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَرْسَلَكَ أَبو طَلْحَةَ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقالَ : « أَلِطَعامٍ » ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قُومُوا » ، فَٱنْطَلَقُوا وَٱنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبا طَلْحَةَ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقالَ أَبو طَلْحَةَ : يا أُمَّ سُلَيْمٍ : قَدْ جاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ ، وَلَيْسَ عِنْدَنا ما نُطْعِمُهُمْ ؟ فَقالَتْ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَٱنْطَلَقَ أَبو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَهُ حَتَّى دَخَلا ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هَلُمِّي ، ما عِنْدَكِ يا أُمَّ سُلَيْمٍ » . فَأَتَتْ بِذَلِكَ ٱلْخُبْزِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَفُتَّ وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ

أمُّ سُلَيمٍ عُكَّةً فَآدَمَتْهُ ، ثُمَّ قالَ فيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ما شاءَ اللهُ أنْ يقُولَ ، ثُمَّ قالَ : « ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ » ، فَأَذِنَ لَهُمْ فأَكلُوا حتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خرَجُوا ، ثُمَّ قالَ : « ائْذَنْ لِعَشرَةٍ » ، فَأَذِنَ لَهُمْ فأَكَلُوا ثُمَّ خرَجُوا . ثمَّ قالَ : « ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ » حتَّى أَكَلَ القَوْمُ كُلُّهُمْ وشَبِعُوا ، والقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلاً أَوْ ثمانُونَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوايَةٍ : فما زَالَ يَدْخُلُ عشَرَةٌ ويَخْرُجُ عشَرَةٌ حتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحدٌ إلَّا دَخلَ فأَكَلَ حتَّى شَبِعَ ، ثُمَّ هَيَّأَها فإذا هِيَ مِثْلُها حِينَ أَكَلُوا مِنْها . وفي رِوايَةٍ : فأَكَلُوا عشَرَةً عشَرَةً ، حتَّى فعَلَ ذٰلِكَ بِثَمانِينَ رَجُلاً ، ثُمَّ أَكَلَ النبيُّ ﷺ بَعْدَ ذٰلِكَ وأَهْلُ البَيْتِ وتَرَكُوا سُؤْراً . وفي رِوايَةٍ : ثُمَّ أَفْضَلُوا ما بَلَغُوا جِيرانَهُمْ . وفي رِوايَةٍ عَنْ أَنسٍ قالَ : جِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْماً فَوَجَدْتُهُ جالِساً مَعَ أَصْحابِهِ وقَدْ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعِصابَةٍ ، فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصحابِهِ : لِمَ عَصَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَطْنَهُ ؟ فَقالُوا : مِنَ الجُوعِ ، فَذَهَبْتُ إلى أَبِي طَلْحَةَ - وهُوَ زَوْجُ أُمِّ سُلَيْمٍ (بِنْتِ مِلْحانَ) - فَقُلْتُ : يا أَبَتاهُ ، قَدْ رَأَيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعِصابَةٍ ، فَسأَلتُ بَعْضَ أَصْحابِهِ ، فَقالُوا : مِنَ الجُوعِ . فَدَخلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أُمِّي فقالَ : هَلْ مِنْ شَيْءٍ ؟ قالَتْ : نَعَمْ ، عِنْدِي كِسَرٌ مِنْ خُبْزٍ وتَمَراتٌ ، فَإنْ جاءَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَحْدَهُ أَشْبَعْناهُ ، وإنْ جاءَ آخَرُ مَعَهُ قَلَّ عَنْهُمْ ، وذَكَرَ تَمامَ الحَدِيثِ .

الحديث رواه البخاري في الأنبياء (باب علامات النبوة في الإسلام) وفي المساجد والأطعمة والأيمان والنذور ، ومسلم في الأشربة (باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك) .

لغة الحديث : خمار : غطاء الرأس. دسّته : أدخلته . وردتني ببعضه : لفتني ببعض الخمار . هلمي : احضري . عكة : وعاء من جلد مستدير مختص بالسمن والعسل ، وهو بالسمن أخص . أدمته : صيرت الخارج منها إداماً له . هيأها : جمعها بعد أكلهم جميعاً . مثلها . على حالتها قبل أن يأكلوا منها . سؤراً : بقيـــة طعام . أفضلوا : أبقوا . ما بلغوا جيرانهم : أوصلوه هدية إليهم عصب : ربط . يا أبتاه : ناداه بـــذلك تأدباً . وإلا فأبو طلحة زوج أم أنس وليس أباه . كِسَر : قِطع ، جمع كسرة .

أفاد الحديث : • ما أفاد سابقه ، وهو من معجزاته ﷺ كما قلنا .

ملاحظة : لابدّ لنا من كلمة نقولها في آخر باب الزهد ، وهيَ أن الإسلام لايحرم المال ولا يمنع من التنعم بما خلق الله من الطيبات ، وكيف يفعل ذلك وهو الدين الذي قرر أن الله تعالى خلق كل ما في هذا الكون لمصلحة الإنسان ونفعه ، لكن الله تعالى خبير بما تنطوي عليه نفوس العباد من الميل إلى الإسراف والتكاثر بالأموال ، فعالج ذلك بالتزهيد في الدنيا والترغيب بالإعراض عنها والإقبال على الآخرة والتزود لهـا ، ليحصل من وراء ذلك الاعتدال في طلب الدنيا فلا تحمل المرء على الوقوع في المأثم وأكل الحرام ، ولئن استطاع الصحابة أن يبالغوا في الإعراض عن الدنيا والترفع فوقها ، وكان ذلك ضرورياً في وقتهم والإسلام يصارع الجاهلية وهو بحـاجة إلى رجال متفرغين له ـ نقول لئن استطاع الصحابة ذلك ـ فإن عامة الناس لايستطيعون ذلك ، بل ولا يطلب منهم أكثر من الاعتدال في حب الدنيا والتنعم بها ، قال تعالى: (وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لايحب المسرفين) .

* * *

٥٧ - باب القناعة والعفاف والاقتصاد

في المعيشة والإنفاق وذم السؤال من غير ضرورة

قالَ ٱللهُ تعالَى : (وما مِنْ دابَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إلَّا عَلى اللهِ رِزْقُها)[١]. وقالَ تَعالَى : (لِلْفُقَراء الَّذِينَ أُحصِرُوا فِي سَبيلِ اللهِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي ٱلْأَرْضِ ، يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِياءَ مِنَ التَّعَففِ ، تَعْرِفُهُمْ بِسِيماهُمْ ، لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إلْحَافاً)[٢]. وقالَ تعالَى : (والَّذِينَ إذَا أَنفقُوا لَمْ يُسْرِفُوا ولَمْ يَقْتُرُوا ، وكانَ بَيْنَ ذلِكَ قَواماً)[٣]. وقالَ تَعالَى : (وما خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وٱلْإِنْسَ إلَّا لِيَعْبُدُونِ . ما أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وما أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ)[٤].

---

(١) هود / ٦ . دابة : كل مايدب على الأرض ، والمراد : جميع الحيوان الذي يحتاج إلى رزق .

(٢) البقرة / ٢٧٣ . للفقراء : أي الصدقات للفقراء . أحصروا : حبسوا أنفسهم للجهاد . ضرباً في الأرض : سفراً للتجارة . الجاهل : أي الذي يجهل حالهم . التعفف : عدم السؤال . بسيماهم : ما يظهر عليهم من أثر الجهد والضيق . إلحافاً : إلحاحاً ، والمراد كما هو ظاهر من سياق الآية لايسألون أبداً .

(٣) الفرقان / ٦٧ . يسرفوا : يفرطوا في الإسراف ، وهو الإفراط في المباحات . يقتروا : يضيقوا في النفقة . قواماً : وسطاً واعتدالاً كل بحسب طاقته وعياله .

(٤) الذاريات / ٥٦ - ٥٧ .

وأَمَّا ٱلْأَحادِيثُ فَتَقَدَّمَ مُعْظَمُها فِي ٱلْبابَيْنِ السَّابِقَيْنِ . ومِمَّا لَمْ يَتَقَدَّمْ :

١/٥٢٢ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ :

« لَيْسَ ٱلْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ ٱلْعَرَضِ ، ولٰكِنَّ ٱلْغِنَى غِنَى النَّفْسِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « ٱلْعَرَضُ » : بِفَتْحِ ٱلْعَيْنِ والرَّاءِ : هُوَ ٱلْمَالُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الرقاق (باب الغنى غنى النفس) ومسلم في الزكاة (باب ليس الغنى عن كثرة العرض) .

لغة الحديث : غنى النفس : الاستغناء بما عنده والقناعة به ، وعدم الإلحاح في طلب المزيد .

أفاد الحديث : • الحث على الرضا بما قسم الله تعالى ، وعدم الحرص على الازدياد لغير حاجة والتطلع إلى ما في أيدي الآخرين .

٢/٥٢٣ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرُزِقَ كَفافاً ، وقَنَّعَهُ اللهُ بِما آتاهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب الكفاف والقناعة) .

لغة الحديث : • أفلح : ظفر . كفافاً : مقدار حاجته من غير زيادة ولا نقص ، سمي به لأنه يكف عن سؤال الناس ويستغني عنهم . قنعه : رضَّاه .

أفاد الحديث : • فضل من رضي بإغناء الله تعالى له عن سؤال الناس ولو بالقليل .

٣/٥٢٤ وعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَعْطانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطانِي ، ثُمَّ سأَلْتُهُ فَأَعْطانِي ، ثُمَّ قالَ « يا حَكِيمُ ، إِنَّ هٰذَا ٱلْمَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ : فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، ومَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبارَكْ لَهُ فِيهِ ، وكانَ كالَّذِي يَأْكُلُ ولَا يَشْبَعُ ، والْيَدُ الْعُلْيا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى » . قالَ حَكِيمٌ : فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، والَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لا أَرْزَأُ

أَحداً بَعْدَكَ شَيْئاً حَتَّى أُفارِقَ الدُّنيا . فَكانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيماً لِيُعْطِيَهُ ٱلعَطاءَ فَيأْبى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئاً ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَعاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبى أَنْ يَقْبَلَهُ ، فَقالَ : يا مَعْشَرَ ٱلْمُسْلِمِينَ ، أُشْهِدُكُمْ عَلى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَهُ اللهُ لَهُ في هٰذَا ٱلفَيْءِ ، فَيأْبى أَنْ يَأْخُذَهُ . فَلَمْ يَرْزَأْ حَكِيمٌ أَحداً مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تُوُفِّيَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« يَرزَأْ » بِراءٍ ثُمَّ زايٍ ثُمَّ هَمْزَةٍ : أَيْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَحَدٍ شَيْئاً ، وأَصْلُ الرُّزْءِ : النُّقْصانُ : أَيْ لَمْ يَنْقُصْ أَحداً شَيْئاً بِٱلأَخْذِ مِنْهُ . و « إِشْرافُ النَّفْسِ » تَطَلُّعُها وطَمَعُها بِالشَّيْءِ . و « سَخاوَةُ النَّفْسِ » هِيَ عَدَمُ ٱلإِشْرافِ إِلَى الشَّيْءِ ، والطَّمَعِ فِيهِ ، وٱلمُبالَاةِ بِهِ ، والشَّرَهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الوصايا والزكاة (باب الاستعفاف عن المسألة) والرقاق والخمس ، ومسلم في الزكاة (باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى) .

لغة الحديث : سألت : أي طلبت منه مالاً . خضر حلو : يشبه في الميل إليه ورغبة النفس فيه الفاكهة الخضرة الحلوة . بورك فيه : أي أغناه القليل منه عن الكثير . العليا : المعطية . السفلى : السائلة . أشهدكم على حكيم : قال في الفتح : إنما امتنع حكيم من أخذ العطاء مع أنه من حقه ، لأنه خشي أن يقبل من أحد شيئاً فيعتاد الأخذ ، فيتجاوز به إلى ما لايريده ، ففطمها عن ذلك وترك ما لايريبه خوف ما يريبه ، وإنما أشهد عليه عمر لأنه أراد ألا ينسبه أحد لم يعرف باطن الأمر إلى منع حكيم من حقه .

أفاد الحديث : • الحث على العطاء بسخاوة وعدم البخل والشح ، ولاسيما إذا كان

في العطاء تألف القلوب • الحرص على المال لغير حاجة علة تحمله مسؤولية من غير فائدة ، كمن به سقم الجوع يأكل ولا يفيده الأكل شبعاً • أخذ المال وجمعه بطرق مشروعة لايتعارض مع الزهد في الدنيا ، لأن الزهد سخاوة النفس وعدم تعلق القلب بالمال • التنفير من مسألة الناس ولا سيما لغير حاجة • الحرص على أن يكون المرء معطياً لا سائلاً آخذاً • فضيلة حكيم وغيره من أصحاب رسول الله ﷺ ، ومدى التزامهم العهد مع الله عز وجل ورسول الله ﷺ • واجب الحاكم في إيصال الحقوق لأصحابها • ضرب المثل بما هو معروف لتقريب المعنى إلى نفس السامع .

٤/٥٢٥ وعَنْ أَبِي بُـرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خَرَجْنا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ ، بَيْنَنا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ فَنَقِبَتْ أَقْدامُنا وَنَقِبَتْ قَدَمِي ، وَسَقَطَتْ أَظْفارِي ، فَكُنَّا نَلُفُّ عَلى أَرْجُلِنا مِنَ ٱلْخِرَقِ ، فَسُمِّيَتْ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقاعِ لِما كُنَّا نَعْصِبُ عَلى أَرْجُلِنا مِنَ ٱلْخِرَقِ . قالَ أَبُو بُرْدَةَ : فَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهٰذَا ٱلْحَدِيثِ ، ثُمَّ كَرِهَ ذٰلِكَ وقالَ : ما كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَذْكُرَهُ ! (قالَ) كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئاً مِنْ عَمَلِهِ أَفْشاهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في المغازي (باب غزوة ذات الرقاع) ومسلم في كتاب الجهاد والسير (باب غزوة ذات الرقاع) .

لغة الحديث : غزاة : في النهاية : غزا يغزو غزواً ، والغزوة: المرة من الغزو ، والاسم الغزاة . نعتقبه : نتعاقبه في الركوب واحداً بعد واحد . فنقبت : أصل النقب: رقة تعتري أحقاف الإبل ، والمراد رقة القدمين . نعصب: نربط . ماكنت أن أصنع بأن أذكره : ما أصنع بذكره .

أفاد الحديث : • بيان ما كان عليه الصحابة من التقشف وخشونة العيش وصبرهم على ذلك مع الرضا • كراهة أن يذكر الإنسان ما فعله من عمل صالح خشية الوقوع في الرياء .

٥/٥٢٦ وعَنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ - بِفَتْحِ التَّاءِ ٱلْمُثَنَّاةِ فَوْقُ ، وإِسْكَانِ ٱلْغَيْنِ ٱلْمُعْجَمَةِ ، وكَسْرِ اللَّامِ - رَضِيَ اللهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِمالٍ أَوْ سَبْيٍ ، فقسَّمَهُ فَأَعْطَى رِجالاً وتَرَكَ رِجالاً ، فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا ؛ فَحَمِدَ اللهَ ثُمَّ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قالَ : « أَمَّا بَعْدُ ، فَوَاللهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وأَدَعُ الرَّجُلَ ، والَّذِي أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعطِي ، ولٰكِنِّي إِنَّمَا أُعْطِي أَقْواماً لِما أَرَى في قُلُوبِهِمْ مِنَ ٱلْجَزَعِ وٱلْهَلَعِ ، وأَكِلُ أَقْوَاماً إِلَى ما جَعَلَ اللهُ في قُلُوبِهِمْ مِنَ ٱلْغِنَى وٱلْخَيْرِ مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ » . قالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ : فَوَاللهِ ما أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ ! رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

« ٱلْهَلَعُ » هُوَ أَشَدُّ ٱلْجَزَعِ ، وقِيلَ : الضَّجَرُ .

الحديث أخرجه البخاري في الجمعة (باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد) وفي الجهاد والتوحيد وغيرهما .

لغة الحديث : سبي : ما يؤخذ نهباً من نساء وأولاد الأعداء . عتبوا : في النهاية: العتاب مخاطبة الإدلال ومذاكرة المؤاخذة . أدع : أترك إعطاءه . الجزع : الحزن والخوف وعدم التحمل والصبر . الغنى والخير : المراد الرضى النفسي والإيمان. بكلمة : بدل كلمة . حمر النعم : كرائمها ، وهو مثل يضرب في كل نفيس .

أفاد الحديث : • المال والمتاع ليس مقياس كرامة الإنسان ومكانته • حكمة رسول الله ﷺ في تأليف القلوب وإنقاذها من الهلاك • التصرف في المال والعطاء حسب تحقيق المصلحة العامة • الحث على الرضا بما يأتي المسلم من رزق دون سؤال أو إلحاح • سرور المؤمن وفرحه بما يبدو منه من خير .

٦/٥٢٧ وعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « ٱلْيَدُ ٱلْعُلْيا خَيْرٌ مِنَ ٱلْيَدِ السُّفْلَى ، وٱبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ، وخَيْرُ

ٱلصَّدَقَةِ ما كانَ عَنْ ظَهْرَ غِنًى ، ومَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ ، ومَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ» . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفْظُ ٱلْبُخارِيِّ ، ولَفْظُ مُسْلِمٍ أَخْصَرُ .

الحديث أخرجه البخاري في الزكاة (باب لا صدقه إلا عن ظهر غنى) ومسلم في الزكاة (باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى) . وقد تقدم شرح الحديث في في باب النفقة على العيال رقم : ٢٩٨/٨ .

لغة الحديث . بمن تعول : من زوجة أو أهل أو فرع ، من عال أهله: إذا قام بما يحتاجون إليه من قوت أو كسوة . خير : أفضل . ظهر غنى : غير محتاج إليه . يستعفف : يكف عن سؤال الناس . يستغن : يظهر الغنى .

أفاد الحديث : • أولى الناس بالنفقة عليهم من كان في رعاية المسلم وكنفه • كراهة التصدق بما يحتاجه أو بكل ما يملك حتى لايضطر إلى سؤال الناس • العفة عن السؤال والاستغناء بالله مجلبة للرزق الحسن وطريق للكرامة .

٥٢٨/٧ وعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «لاَ تُلْحِفُوا فِي ٱلْمَسْأَلَةِ ، فَوَاللهِ لاَ يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئاً فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شَيْئاً وأَنا لَهُ كارِهٌ ، فَيُبارَكَ لَهُ فِيما أَعْطَيْتُهُ» . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الزكاة (باب النهى عن المسألة) .

لغة الحديث : تلحفوا : من الإلحاف ، وهو الإلحاح ، وهو كثرة الطلب . كاره : أي لدفعه له . فيبارك : أي لا يبارك له فيه .

أفاد الحديث : • النهي عن إخراج الآخرين وحملهم على العطاء بالإلحاح • مايعطى عن غير رضا نفس كرهاً أو حياء فهو حرام .

٥٢٩/٨ وعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَوْفِ بْنِ مالِكٍ ٱلْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ

اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ تِسْعَةً أوْ ثَمانِيَةً أوْ سَبْعَةً فَقالَ : « ألاَ تُبايِعُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ » وكُنَّا حَدِيثِي عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ ، فَقُلْنا : قَدْ بايَعْناكَ يا رَسُولَ اللهِ . ثُمَّ قالَ : « ألاَ تُبايِعُونَ رَسُولَ اللهِ ؟ » فَبَسَطْنا أيْدِينا وقُلْنا : قَدْ بايَعْناكَ يا رَسُولَ اللهِ ، فَعَلامَ نُبايِعُكَ ؟ قالَ : « أنْ تَعْبُدُوا اللهَ ، ولاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ، والصَّلَواتِ الْخَمْسَ وتُطِيعوا اللهَ » . وأسَرَّ كَلِمَةً خَفِيفَةً : « ولاَ تَسْألُوا النَّاسَ شَيْئاً » . فَلَقَدْ رَأيْتُ بَعْضَ أُولئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أحَدِهِمْ ، فَما يَسْألُ أحَداً يُناوِلُهُ إيَّاهُ . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب كراهة المسألة للناس)..

لغة الحديث : حديث عهد ببيعة : قد بايعنا من قريب . فعلام : فعلى أي شيء ؟. سوط : مقرعة .

أفاد الحديث : • استحباب تجديد العهد مع الله عز وجل على صدق الإيمان به والإخلاص في عبادته والتزام شريعته • الحث على مكارم الأخلاق ، ومنها الترفع عن تحمل منة الخلق بعزة النفس والاستغناء عنهم • اعتماد المسلم على نفسه وتوليه كل شؤونه ، وعدم اتكاله على غيره • التنزه عن كل ما يسمى سؤالاً ولو في أمر تافه .

٩/٥٣٠ — وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَزَالُ الْمَسْألَةُ بِأحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللهَ تعالَى ولَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« الْمُزْعَةُ » بِضَمِّ الْمِيمِ ، وإسْكانِ الزَّايِ ، وبِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ : الْقِطْعَةُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الزكاة (باب من سأل الناس تكثراً) ومسلم

في كتاب الزكاة (باب كراهة المسألة للناس) .

لغة الحديث : المسألة : طلب العطاء من الآخرين . يلقى الله : يحشر يوم القيامة . وليس في وجهه مزعة لحم : كناية عن ذله وسقوطه يوم القيامة ، وقيل : هو على ظاهره عقوبة له وعلامة على ذنبه إذ أراق ماء وجهه في الدنيا .

أفاد الحديث : • التنفير من السؤال والإلحاح فيه ، لما يورثه من ذل في الدنيا وعذاب في الآخرة .

١٠/٥٣١ وعَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ - وهُوَ عَلى ٱلمِنْبَرِ ، وذَكَرَ الصَّدَقَةَ والتَّعَفُّفَ عَنِ ٱلمَسْأَلَةِ - : « ٱليَدُ ٱلعُلْيا خَيْرٌ مِنَ ٱليَدِ السُّفْلَى . وٱليَدُ ٱلعُلْيا هِيَ ٱلمُنْفِقَةُ ، والسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى) ومسلم في الزكاة (باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى) وانظر الحديث رقم (٦) من هذا الباب .

١١/٥٣٢ وعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكَثُّراً فإنَّما يَسْأَلُ جَمْراً فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب كراهة المسألة للناس) .

لغة الحديث : تكثراً : ليكثر ماله مما يجتمع عنده. جمراً : ما يعاقب عليه بالنار.

أفاد الحديث : • تحريم السؤال لغير حاجة ، وأن ما أُخذ بهذا السبيل يكون وبالاً على آخذه .

١٢/٥٣٣ وعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ ٱلمَسْأَلَةَ كَدٌّ ، يَكُدُّ بِها الرَّجُلُ وَجْهَهُ ، إلاَّ أنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ سُلْطاناً أَوْ فِي أَمْرٍ لَا بُدَّ مِنْهُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . « ٱلكَدُّ » : ٱلخَدْشُ ونَحْوُهُ .

الحديث رواه الترمذي في الزكاة (باب ماجاء في النهي عن المسألة) رقم /٦٨١/.

لغة الحديث : سلطاناً : ولي الأمر يطلب منه ما استحقه من زكاة أو نحوه . أمر لابد منه : حاجة لا يستطيع الاستغناء عنها .

أفاد الحديث : • جواز الطلب من السلطان ، وكذلك سؤال الناس للحاجة ، والنهي عن ذلك في غيرها .

١٣/٥٣٤ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَصابَتْهُ فاقَةٌ فَأَنْزَلَها بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فاقَتُهُ ، وَمَنْ أَنْزَلَها بِاللهِ فَيُوشِكُ اللهُ لَهُ بِرِزْقٍ عاجِلٍ أَوْ آجِلٍ » . رَواهُ أَبُو داوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

« يُوشِكُ » بِكَسْرِ الشِّيْنِ : أَيْ يُسْرِعُ .

الحديث أخرجه الترمذي في كتاب الزهد (باب ماجاء في الهم في الدنيا) رقم / ٢٣٢٧ / وأبو داود في كتاب الزكاة (باب الاستعفاف) .

لغة الحديث : فاقة : حاجة . أنزلها بالناس : طلب منهم رفعها عنه بإعانتهم وركن إليهم . لم تسد : لم تقض .

أفاد الحديث : • الحث على سؤال الله عز وجل ، والالتجاء إليه عند الشدائد وهموم الحاجات ، فهو الذي يقضيها .

١٤/٥٣٥ وعَنْ ثَوْبانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ تَكَفَّلَ لِي أَلَّا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئاً وأَتَكَفَّلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْتُ : أَنا ، فَكانَ لَا يَسْأَلُ أَحداً شَيْئاً . رَواهُ أَبُو داوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الزكاة (باب كراهية المسألة) .

أفاد الحديث : • الحث على عدم سؤال الناس ، وأن يقتصر المرء على سؤال الله تعالى وحده • فضيلة ثوبان رضي الله عنه ، وعند ابن ماجه : « فكان ثوبان يقع سوطه وهو راكب فلا يقول لأحد : ناولنيه حتى ينزل فيأخذه » .

١٥/٥٣٦ وعَنْ أَبِي بِشْرٍ قَبيصَةَ بْنِ ٱلْمُخارِقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : تَحَمَّلْتُ حَمالَةً ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَسْأَلُ فِيها فَقالَ : « أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِها » . ثُمَّ قالَ : « يا قَبِيصَةُ ، إِنَّ ٱلْمَسْأَلَةَ لاَ تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلاثَةٍ : رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمالَةً ، فَحَلَّتْ لَهُ ٱلْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَها ، ثُمَّ يُمْسِكُ ، ورَجُلٍ أَصابَتْهُ جائِحَةٌ ٱجْتاحَتْ مالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ ٱلْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِواماً مِنْ عَيْشٍ ، أَوْ قالَ : سِداداً مِنْ عَيْشٍ - ورَجُلٍ أَصابَتْهُ فاقَةٌ حَتَّى يَقُولَ ثَلاثَةٌ مِنْ ذَوِي ٱلْحِجَى مِنْ قَوْمِهِ : لَقَدْ أَصابَتْ فُلاناً فاقَةٌ ، فَحَلَّتْ لَهُ ٱلْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِواماً مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قالَ : سِداداً مِنْ عَيْشٍ - فَما سِواهُنَّ مِنَ ٱلْمَسْأَلَةِ ، يا قَبِيصَةُ ، سُحْتٌ يَأْكُلُها صاحِبُها سُحْتاً » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

« ٱلْحَمالَةُ » بِفَتْحِ ٱلْحاءِ : أَنْ يَقَعَ قِتالٌ ونَحْوُهُ بَيْنَ فَرِيقَيْنِ فَيُصْلِحَ إِنْسانٌ بَيْنَهُمْ عَلى مالٍ ، يَتَحَمَّلُهُ ويَلْتَزِمُهُ عَلى نَفْسِهِ . و « ٱلْجائِحَةُ » : ٱلآفَةُ تُصِيبُ مالَ ٱلإِنْسانِ . و « ٱلْقِوَامُ » بِكَسْرِ ٱلْقافِ وفَتْحِها : هُوَ ما يَقُومُ بِهِ أَمْرُ ٱلإِنْسانِ مِنْ مالٍ ونَحْوِهِ . و « السِّدادُ » بِكَسْرِ السِّينِ : ما يَسُدُّ حاجَةَ ٱلْمُعْوِزِ ويَكْفِيهِ . و « ٱلْفاقَةُ » ٱلْفَقْرُ . و « ٱلْحِجَى » ٱلْعَقْلُ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب من تحل له المسألة) .

لغة الحديث : الصدقة : الزكاة ، لأنه غارم فيعطى منها . يصيبها : يقضي دينه

الذي تحمله لأجلها : اجتاحت : استأصلت . سحت : حرام أخذه ، وأصل السحت الإهلاك .

أفادالحديث : • جواز المسألة لمن وجدت فيه إحدى القرائن المذكورة • جواز إعطائهم من الزكاة، لأن الأول غارم والآخران من الفقراء • من جازت له المسألة لا يسأل أكثر مما يسد حاجته .

١٦/٥٣٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَيسَ ٱلمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلى النَّاسِ ، تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ واللُّقْمَتانِ ، والتَّمْرَةُ والتَّمْرَتانِ ، ولٰكِنَّ ٱلمِسْكِينَ الَّذِي لاَ يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ ، ولاَ يُفْطَنُ لَهُ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ، ولاَ يَقُومُ فَيَسْأَلَ النَّاسَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب لايسألون الناس إلحافاً) وفي التفسير، ومسلم في الزكاة (باب المسكين الذي لايجد غنى..) وانظره في باب ملاطفة اليتيم رقم ٥/٢٩٦ .

لغةالحديث : ترده : أي يكتفي بأقل ما يعطى . يغنيه : يكفيه . يفطن : ينتبه ويلتفت إليه .

أفادالحديث : • الحث على تفقد المساكين المتعففين عن السؤال المتظاهرين بالغنى والمتذرعين بالصبر ، وأنهم أولى بالعطاء .

٥٨ - باب جواز الأخذ من غير مسألة ولا تطلع إليه

١/٥٣٨ عَنْ سالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْطِينِي ٱلعَطاءَ فَأَقُولُ : أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقالَ : « خُذْهُ ، إِذَا جاءَكَ مِنْ هٰذَا ٱلمالِ شَيْءٌ وأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ ولاَ سائِلٍ فَخُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ ،

فَإِنْ شِئْتَ كُلْهُ وإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْ بِهِ ، وما لا فَلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ » . قالَ سالِمٌ : فكانَ عَبْدُ اللهِ لاَ يَسْأَلُ أَحداً شَيْئاً ، ولا يَرُدُّ شَيْئاً أُعْطِيَه . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « مُشْرِفٌ » بِالشِّينِ ٱلْمُعْجَمَةِ : أَيْ مُتَطَلِّعٌ إِلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة) والأحكام (باب رزق الحكام والعاملين) ومسلم في الزكاة (باب إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة) .

لغة الحديث : أفقر : أحوج . فتموله : اتخذه مالاً . وما لا : وما لم يأتك على الحال المذكورة . فلا تتبعه نفسك : أي لا تتعلق به .

أفاد الحديث : • الحث على تفضيل غيره بالمال إن كان ليس في حاجة إليه وإيثاره به • جواز أخذ المال وامتلاكه إن جاء من غير مسألة ولا تعلق نفس • فضل تملك المال إن كان يستعمله في نفع الخلق ووجوه الخير .

٥٩ - باب الحثّ على الأكل من عمل يده

والتعفف به عن السؤال والتعرض للإعطاء

قالَ اللهُ تَعالَى : (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاَةُ فَٱنْتَشِرُوا فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ)[١].

---

(١) الجمعة / ١٠ . قضيت الصلاة : أي انتهت صلاة الجمعة . ابتغوا : اطلبوا . فضل الله : رزقه .

١/٥٣٩ وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الزُّبَيْرِ بْنِ ٱلْعَوَّامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبُلَهُ ثُمَّ يَأْتِيَ ٱلْجَبَلَ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلى ظَهْرِهِ ، فَيَبِيعَهَا ، فَيَكُفَّ اللهُ بِها وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب الاستعفاف عن المسألة) .

لغة الحديث : أحبله : جمع حبل . فيكف الله بها وجهه : يغنيه بثمنها عن سؤال الناس ، والتعبير بالوجه لأن السؤال يكون به وهو أشرف جزء بالإنسان .
منعوه : ردوه ولم يعطوه .

أفاد الحديث : • الحث على العمل لتحصيل الرزق ولو امتهن المكلف حرفة بسيطة وحقيرة في نظر الناس • إجهاد النفس في تحصيل الرزق الحلال .

٢/٥٤٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ : « لأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً على ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَداً فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب الاستعفاف عن المسألة) و (باب لا يسألون الناس إلحافاً) ومسلم في الزكاة (باب كراهة المسألة للناس) وفي البيوع والشرب .

لغة الحديث : حزمة : أي حزمة من حطب . على ظهره : أي يأتي بها على ظهره .

٣/٥٤١ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « كانَ داوُدُ عَلَيْهِ السَّلامُ لا يَأْكُلُ إلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ » . رَواهُ البُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب كسب الرجل وعمله بيده) وفي الأنبياء والتفسير .

أفاد الحديث : • الحث على العمل ، وأن يكون رزقه من كسبه وثمرة جهده ، كما كان يفعل داود عليه السلام .

٤/٥٤٢ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « كانَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلامُ نَجَّاراً » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في أحاديث الأنبياء من كتاب الفضائل (باب من فضائل زكريا عليه السلام) .

أفاد الحديث : • فضل العمل والصناعات اقتداء بسلوك الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

٥/٥٤٣ وعَنِ ٱلمِقْدَادِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ النَّبيِ ﷺ قالَ : « ما أَكَلَ أَحدٌ طَعاماً قَطُّ خَيْراً مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ ، وإنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُودَ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ » . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في أوائل البيوع (باب كسب الرجل وعمله بيده) .

لغة الحديث : قط : ظرف لاستغراق ما مضى من الزمن .

أفاد الحديث : • أن أطيب الطعام وأهنأ العيش ما كان نتيجة السعي وحصيلة الجهد .

وأفادت أحاديث الباب بمجموعها : • الحث على الأخذ بالأسباب ، وأن ذلك لايتعارض مع التوكل على الله عز وجل • كما أفادت على ضرورة الاعتماد على النفس في قضاء شؤون الحياة ، وأن لايذل الإنسان نفسه إلى غيره ، وهي التربية الاستقلالية التي تبعث في النفس العمل والنشاط ، وأن لايركنوا إلى الكسل والاستجداء ، فالإسلام دين الحياة والعمل لصالح الدنيا والآخرة .

٦٠- بابُ الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير

ثقةً بالله تعالى

قالَ اللهُ تعالَى : (وما أَنْفَقْتُمْ مِنْ شيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ)[١] . وقالَ تَعالَى : (وما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ ، وما تُنْفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغاءَ وجهِ اللهِ ، وما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ ، وأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ)[٢] . وقالَ تعالَى : (وما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ)[٣] .

---

(١) سبأ / ٣٩ . يخلفه : يعوضه .

(٢) البقرة / ٢٧٢ . ابتغاء وجه الله : طلباً لمرضاة الله . يوفَّ إليكم : يعاد إليكم من غير نقصان . (٣) البقرة / ٢٧٣ .

١/٥٤٤ وعنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لا حَسَدَ إلَّا في ٱثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتاهُ اللهُ مالاً فَسَلَّطَهُ على هَلَكَتِهِ في ٱلْحَقِّ ، ورَجُلٌ آتاهُ اللهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِها ويُعَلِّمُها » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . ومَعْناهُ : يَنْبَغِي أَلَّا يُغْبَطَ أَحَدٌ إلَّا عَلى إحْدَى هاتَيْنِ ٱلْخَصْلَتَيْنِ.

الحديث رواه البخاري في العلم (باب الاغتباط في العلم والحكمة) والزكاة وغيرهما، ومسلم في المسافرين من كتاب الصلاة (باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه) .

لغة الحديث : لاحسدَ : أصل معنى الحسد تمني زوال النعمة من غيره ، وهو حرام ، والمراد به في الحديث الغبطة ، وهي تمني المرء أن يكون له مثل هذه النعمة مع بقائها لصاحبها ، وهو مباح . فسلطه : أي مكنه الله من إنفاقه في وجوه الخير . هلكته : وجوه إنفاقه ومجالات صرفه . في الحق : في أنواع البر ونواحي الخير . حكمة : أي علماً ، قال ابن حجر : المراد به القرآن كما ورد في حديث ابن عمرو ، وقيل : العلم بأحكام الشرع ، وهي في الأصل وضع كل شيء في موضعه . يقضي بها : يحكم ويفتي بين الناس بمقتضاها .

أفاد الحديث : • الحسد المذموم مرض اجتماعي خطير يجب الابتعاد عنه والحذر منه • حسد الغبطة محمود إذا كان في وجوه الخير • فضل الغني الذي لايبخل بما آتاه الله • الحث على العلم بأحكام الدين وتعليم ذلك للناس .

٢/٥٤٥ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَيُّكُمْ مالُ وارِثِهِ أَحَبُّ إلَيْهِ مِنْ مالِهِ ؟ » قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، ما مِنَّا أَحَدٌ إلَّا مالُهُ أَحَبُّ إلَيْهِ . قالَ : « فَإنَّ مالَهُ ما قَدَّمَ ، ومالَ وارِثِهِ ما أَخَّرَ » . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب ماقدم من مال وارثه فهو له) .

لغة الحديث : فإن ماله ماقدَّم : بأن تصدق بالمال أو أنفقه في الأكل واللبس كما ورد في الحديث : « وهل لك يابن آدم من دنياك : إلا ما أكلت فأفنيت ، أو لبست فأبليت ، أو تصدقت فأمضيت » .

أفَادَالحَديثُ : • حرص الإسلام على تصحيح المفاهيم والمبادىء السائدة • إن الذي يتركـه الإنسان من مال وإن كان في الوقت الحاضر منسوباً إليه فإنـه باعتبار انتقاله إلى وارثه يكون منسوباً له ، فنسبته للمالـك في حياته حقيقية وللوارث مجازية ، وبعد الموت تصير للوارث حقيقة • الحث على مايمكن تقديمه من المال في وجوه الخير ليجد ثواب ذلك في الآخرة .

٣/٥٤٦ وعَنْ عَدِيٍّ بْنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب طيب الكلام) والزكاة وغيرهما ، ومسلم في الزكاة (باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة) .

لغَةالحَديث : اتقوا : اجعـلوا بينكم وبين النار وقاية بالأعمال الصالحة .

بشق تمرة : بنصف تمرة. تقدم شرح الحديث في باب الخوف رقم ١٠/٤٠٦ .

وأفاد هنا : • الحض على الصدقة ولو بالشيء اليسير .

٤/٥٤٧ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ما سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئاً قَطُّ فَقالَ : لَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل) ومسلم في فضائـل النبي ﷺ (باب ماسئل الرسول ﷺ شيئاً قط فقال لا) .

أفَادَالحَديثُ : • أن النبي ﷺ كان إذا سئل شيئاً وكان موجوداً عنـده أعطاه ، وإن لم يكن عنده وعد السائل ودعا له ، وربما استدان وأنفق ، ولا ينطق بالمنع أو الرد ، وهذا مما يدل على مزيد كرمه وحسن أخلاقه .

٥/٥٤٨ وعَـنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكانِ يَـنْزِلَانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُما : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفـاً ، وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ

أعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب قوله تعالى : فأمَّا من أعطى واتقى) . ومسلم في الزكاة (باب في المنفق والممسك) :

لغة الحديث : أعط منفقاً : دعا للمنفق في الواجب ، وفي المندوب بالمعروف . قال ابن علان : قال القرطبي : هو يعم الواجبات والمندوبات ، لكن الممسك عن المندوبات لايستحق الدعاء إلا أن يغلب عليه البخل المذموم بحيث لاتطيب نفسه بإخراج الحق الذي عليه ولو أخرجه . خلفاً : أي بدلاً وعوضاً ، ويحتمل أن يكون ذلك في الدنيا أو في الآخرة . ممسكاً : ممتنعاً عن الإنفاق في الواجب والمندوب . تلفاً : هلاكاً ، ويحتمل الدعاء بهلاك المال أو هلاك نفس غير المنفق .

أفاد الحديث : • الحض على الإنفاق الممدوح ، وهو كما قال النووي : الإنفاق في الطاعات وعلى العيال والضيفان والتطوعات .

٦/٥٤٩ وعَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : قالَ اللهُ تعالَى : « أنْفِقْ يا بْنَ آدَمَ يُنْفَقْ عَلَيْكَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التفسير (باب قوله تعالى : وكان عرشه على الماء) وفي النفقات ، ومسلم في الزكاة (باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف) .

لغة الحديث : أنفق : أي أنفق المال أيها المؤمن في وجوه الخير بالطريق المأذون به شرعاً إيماناً واحتساباً . ينفق عليك : يوسع عليك ويخلف عوض ماتنفقه .

٧/٥٥٠ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أنَّ رَجُلاً سأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أيُّ ٱلْإسْلامِ خَيْرٌ ؟ قالَ : « تُطْعِمُ الطَّعامَ ، وتَقْرَأُ السَّلامَ عَلى مَنْ عَرَفْتَ ومَنْ لَمْ تَعْرِفْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب إطعام الطعام) ومسلم في الإيمان (باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل) .

لغة الحديث : أي الإسلام : أي : أيّ خصاله ، أو أي أهله وذويه أفضل . تطعم الطعام : على وجه الصدقة أو الهدية أو الضيافة ونحو ذلك . وتقرأ السلام : المراد به إفشاء السلام .

أفَادَالحديث : • الحض على بذل الطعام وإفشاء السلام استئلافاً للقلوب واستجلاباً لودها .

٨/٥٥١ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلَاها مَنِيحَةُ ٱلْعَنْزِ . ما مِنْ عامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْها رَجاءَ ثَوابِها وتَصْدِيقَ مَوْعُودِها إلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ تَعالَى بِها ٱلْجَنَّةَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . وقَدْ سَبَقَ بَيانُ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ فِي بابِ بَيانِ كَثْرَةِ طُرُقِ ٱلْخَيْرِ .

انظر الحديث في الباب المذكور رقم ٢٢/١٣٨ وقد رواه البخاري في آخر الهبة من صحيحه (باب فضل المنيحة) .

لغة الحديث : أربعون خصلة : في رواية : أربعون حسنة . منيحة العنز : المنيحة العطية ، وخصها العرف بالناقة أو الشاة تعار لينتفع بلبنها أو وبرها ، ثم ترد إلى صاحبها .

أفَادَالحديث : • حاول بعض العلماء عدّ الأربعين خصلة ، فذكروا منها: تشميت العاطس ، وإطعام الجائع ، وإرواء الظمآن . قال الحافظ ابن حجر : الأولى في هذا أن لا يعد لأنه ﷺ أبهمه وهو عالم به ، وما أبهمه الرسول كيف يتعلق الأمل ببيانه من غيره ، ولعل الحكمة في إبهامه ألا يحتقر شيء من وجوه البر وإن قلّ ، فإنه يخشى من تعيينها والترغيب فيها الزهد في غيرها من أبواب الخير .

٩/٥٥٢ وعَنْ أَبِي أُمامَةَ صُدَيِّ بْنِ عَجْلَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا بْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ إِنْ تَبْذُلِ ٱلْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ ، وإِنْ تُمْسِكْهُ شَرٌّ لَكَ . ولاَ تُلَامُ عَلى كَفافٍ ، وٱبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ . وٱلْيَدُ ٱلْعُلْيا خَيْرٌ مِنَ ٱلْيَدِ السُّفْلَى » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب بيان أن اليد العليا خير من السفلى) .

لغة الحديث : تبذل الفضل : أي تعطيه ، والفضل مازاد على ماتدعو إليه حاجة الإنسان لنفسه ولمن يمونه . تمسكه : تمنعه وتبخل به . كفاف : ماتكف به الحاجة . بمن تعول : من زوجة وقريب وعبد ودابة ، لأن حقهم واجب ، وهو أفضل من المندوب . اليد العليا : المنفقة ، وقيل : المتعففة عن السؤال .

أفاد الحديث : • الحض على الكسب والعمل والإنفاق ، والتنفير من المسألة .

وانظر شرحه كاملاً في باب فضل الجوع رقم ٢١/٥١٠ .

١٠/٥٥٣ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ قالَ : ما سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلى ٱلْإِسْلَامِ شَيْئاً إِلَّا أَعْطاهُ ، ولَقَدْ جاءَهُ رَجُلٌ فَأَعطاهُ غَنَماً بَيْنَ جَبَلَيْنِ ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقالَ : يا قَوْمِ ، أَسْلِمُوا ، فَإِنَّ مُحَمَّداً يُعْطِي عَطاءَ مَنْ لا يَخْشَى ٱلْفَقْرَ ، وإِنْ كانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمُ ما يُرِيدُ إِلاَّ الدُّنْيا ، فَما يَلْبَثُ إِلَّا يَسِيراً حَتَّى يَكُونَ ٱلْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيا وما عَلَيْها . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في فضائل النبي ﷺ (باب ماسئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال لا) .

أفاد الحديث : • جواز إعطاء المسلمين من المؤلفة قلوبهم من الزكاة ومن بيت المال. وأما من غير المسلمين فلا يعطون من الزكاة ، وفي إعطائهم من بيت المال خلاف ، والأصح أنه لايعطون منه ، لأن الله أعز الإسلام • معرفة النبي ﷺ بدواء النفس ومعالجتها بشكل يقلبها إلى ضدها من حب الدنيا إلى حب الآخرة ، ومن حب المال إلى حب الإسلام .

١١/٥٥٤ وعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَسْماً ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، لَغَيْرُ هؤُلاَءِ كانُوا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ ؟ فَقالَ : « إِنَّهُمْ خَيَّرُونِي أَنْ يَسْأَلُونِي بِٱلْفُحْشِ فَأُعْطِيَهُمْ أَوْ يُبَخِّلُونِي

وَلَسْتُ بِبَاخِلٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب في الكفاف والقناعة) .

لغة الحديث : إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش فأعطيهم : قال النووي : إنهم ألحوا عليّ في السؤال لضعف إيمانهم ، وألجؤوني بمقتضى حالهم إلى السؤال بالفحش ، أو نسبتي إلى البخل . وقال القاضي عياض : إنهم اشتطوا عليه في السؤال على وجه يقتضي أنه إن أجابهم إليه حاباهم ، وإن منعهم آذوه وبخلوه ، فاختار ﷺ أن يعطي ، إذ ليس البخل من خلقه ، مداراةً وتألفاً .

أفاد الحديث : • ما كان عليه ﷺ من عظيم الخلق والصبر والحلم والإعراض عن الجاهلين • ذم الإلحاح في السؤال • جواز تألف قلوب الناس حتى تتشرب قلوبهم حقيقة الإيمان .

١٢/٥٥٥ ـ وعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ : بَيْنَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَهُ مِنْ حُنَيْنٍ فَعَلِقَهُ ٱلْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى ٱضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « أَعْطُونِي رِدَائِي . فَلَوْ كانَ لِي عَدَدُ هٰذِهِ ٱلْعِضَاهِ نَعَماً لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لاَ تَجِدُونِي بَخِيلاً ولاَ كَذَّاباً ولاَ جَبَاناً » . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

« مَقْفَلَهُ » : أَيْ حالَ رُجُوعِهِ . و « السَّمُرَةُ » : شَجَرَةٌ . و « ٱلْعِضَاهُ » : شَجَرٌ لَهُ شَوْكٌ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب ما كان ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم) .

لغة الحديث : حنين : اسم واد يقع على بعد ٢٠ كم من مكة وفيه جرت معركة حنين في السنة الثامنة بعد فتح مكة . فعلقه : من أفعال الشروع : نشبوا وتعلقوا ، وقيل : طفقوا .

أفاد الحديث : • ذم الخصال المنفية وهي البخل والكذب والجبن ، وأن إمام

المسلمين لاينبغي أن تكون فيه خصلة منها • ما كان عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ من الحلم وحسن الخلق وسعة الجود والصبر على جفاء الأعراب وغلظتهم • جواز وصف المرء نفسه بالخصال الحميدة عند الحاجة لخوف ظن أهل الجهل به خلاف ذلك ، ولا يكون ذلك من الفخر المذموم .

١٣/٥٥٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ما نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مالٍ ، وما زَادَ اللهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إلَّا عِزًّا ، وما تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلهِ إلَّا رَفَعَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر والصلة (باب استحباب العفو والتواضع) .

لغة الحديث : صدقة : هي المخرج من المال تقرباً إلى الله تعالى • بعفو : أي بالصفح والمسامحة . عزاً : أي سيادة وعظمة في القلوب وكرامة .

أفاد الحديث : أن الصدقة لا تنقص المال ، لأن الله يبارك فيه ويعوض ما ذهب منه ، أو أن أجر وثواب الصدقة في الآخرة يجبر نقصه • أن من عرف بالصفح والمسامحة يسود ويعظم في القلوب ، أو أن أجره في الآخرة يزيد فتعلو منزلته ومكانته ، وكذلك المتواضع يرفعه الله في القلوب في الدنيا ، أو يرفع منزلته في الآخرة •

١٤/٥٥٧ وعَنْ أَبِي كَبْشَةَ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ ٱلْأَنْمارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ثَلاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ ، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً فَٱحْفَظُوهُ : ما نَقَصَ مالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ ، ولاَ ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ عَلَيْها إلَّا زَادَهُ اللهُ عِزًّا ، ولاَ فَتَحَ عَبْدٌ بابَ مَسْأَلَةٍ إلَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بابَ فَقْرٍ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَها ـ وأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً فَٱحْفَظُوهُ . (قالَ) : إنَّما الدُّنْيا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ : عَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مالاً وعِلْماً فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، ويَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، ويَعْلَمُ لِلهِ فِيهِ حَقًّا : فَهَذَا بِأَفْضَلِ ٱلْمَنَازِلِ ، وعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ عِلْماً ولَمْ يَرْزُقْهُ مالاً ، فَهُوَ

صادِقُ النِّيَّةِ ، يَقُولُ لَوْ أَنَّ لِي مالاً لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلاَنٍ ، فَهُوَ بِنِيَّتِهُ ، فَأَجرُهُما سَواءٌ ؛ وعَبْدٌ رزَقَهُ اللهُ مالاً ولَمْ يَرْزُقْهُ عِلماً ، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، لاَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، ولاَ يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، ولاَ يَعْلَمُ للهِ فِيهِ حَقًّا : فَهَذَا بِأَخْبَثِ ٱلْمَنازِلِ ، وعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مالاً ولاَ عِلْماً ، فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مالاً لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلاَنٍ ، فَهُوَ بِنِيَّتِهُ ، فَوِزْرُهُما سَواءٌ » . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر) رقم / ٢٣٢٦ / .

لغة الحديث : ثلاثة : أي ثلاث خصال ، وجاز إتيان التاء في عدد المؤنث لحذف المعدود . مظلمة : بفتح الميم وكسر اللام اسم مصدر ظلم ظلماً ، وهي مايطلبه عند الظالم : وهي ما أخذ منك ، وجاءت نكرة لتعم الظلم في النفس والمال والعرض . نفر: في اللغة ما بين الثلاثه إلى العشرة ، وهو هنا تمييز أربعة . ويعلم لله فيه حقاً . سواء كان واجباً عينياً أو كفائياً أو مندوباً. بأفضل المنازل : من الجنة . فهو نيته : مبتدأ وخبر ، وفي نسخة « فهو بنيته » ، والمراد بالنية هنا العزم ، لأنه هو الذي يثاب عليه أو يعاقب .

أفاد الحديث : • يظهر أثر العفو والصفح عزاً ورفعة في الدنيا والآخرة • من كان غنياً بكسبه أو بما عنده من مال ومدّ يده يسأل الناس ليستكثر من أموالهم أفقره الله في الدنيا والآخرة • الحض على العلم والعمل مع الإخلاص فيهما • ذم الجهل وأهله لأنه يوقع في المحارم .

١٥/٥٥٨ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شاةً ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « ما بَقِيَ مِنْها ؟ » . قالتْ : ما بَقِيَ مِنْها إِلَّا كَتِفُها . قالَ : « بَقِيَ كُلُّها غَيْرَ كَتِفِها » ! رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ

حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَمَعْنَاهُ : تَصَدَّقُوا بِهَا إِلَّا كَتِفَهَا ، فَقَالَ : بَقِيَتْ لَنَا فِي ٱلآخِرَةِ إِلَّا كَتِفَهَا .

الحديث رواه الترمذي في كتاب صفة القيامة (باب فضل التصدق) رقم /٢٤٧٢ / .

أفادَ الحديثُ : • التحريض على الصدقة والاهتمام بها ، وأن لا يستكثر الإنسان ما أنفقه فيها • ما يأكله الإنسان من طعام أو يستهلكه من الأشياء ، لاثواب فيه إن لم يقارنه قصد صحيح .

١٦/٥٥٩ وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تُوكِي فَيُوكِيَ اللهُ عَلَيْكَ » . وَفِي رِوَايَةٍ « أَنْفِقِي أَوِ ٱنْفَحِي أَوِ ٱنْضَحِي ، وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . و « ٱنْفَحِي » بِٱلْحَاءِ ٱلْمُهْمَلَةِ ، وَهُوَ بِمَعْنَى « أَنْفِقِي » وَكَذٰلِكَ « ٱنْضَحِي » .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب التحريض على الصدقة) ومسلم في الزكاة (باب الحث على الإنفاق وكراهة الإحصاء) .

لغة الحديث : لاتوكي : لا تدخري وتشدي ما عندك وتمنعي ما في يدك . فيوكي : فيقطع . ولا تحصي : أي تمسكي المال وتعديه وتدخريه من غير إنفاق . فيُحصى : بالبناء للمجهول ، وفي رواية البخاري ومسلم : « فيحصي الله عليك » أي يمسك عنك مادة الرزق ويناقشك الحساب يوم القيامة . ولا توعي : أي تمنعي ما فضل عنك . فيوعي الله عليك : أي يصيبك الله بالتشدد ، أو يمنع الله عنك فضله وجوده .

أفادَ الحديثُ : • زيادة التأكيد والحث على الإنفاق • من عدل الله تعالى أن جعل الجزاء من جنس العمل .

١٧/٥٦٠ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَثَلُ ٱلْبَخِيلِ وَٱلْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا . فَأَمَّا ٱلْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَغَتْ

- أَوْ وَفَرَتْ - عَلى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِيَ بَنانَهُ وَتَعْفُو أَثَرَهُ . وَأَمَّا ٱلْبَخِيلُ فَلا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئاً إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكانَها ، فَهُوَ يُوَسِّعُها فَلا تَتَّسِعُ » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . و « ٱلْجُنَّةُ » : الدِّرْعُ . وَمَعْناهُ أَنَّ ٱلْمُنْفِقَ كُلَّما أَنْفَقَ سَبَغَتْ وطالَتْ حَتَّى تَجُرَّ وَرَاءَهُ وتُخْفِيَ رِجْلَيْهِ وأَثَرَ مَشْيِهِ وخُطُوَاتِهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب مثل البخيل والمتصدق) واللفظ له ، ومسلم في الزكاة من طرق (باب مثل المنفق والبخيل) .

لغة الحديث : ثديهما : بضم الثاء وبشديد الياء ، جمع ثدي . تراقيهما : جمع ترقوة بضم التاء ، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق من الجانبين . سبغت : امتدت وكملت . وفرت : أتمت . بنانه : مفاصل الأصبع . تعفو أثره : أي تغطي أثره حتى لايظهر . لزقت : انقبضت ، وفي رواية : « عضت » .

أفاد الحديث : • الصدقة تستر الخطايا كما يغطي الثوب الذي يجر على الأرض أثر صاحبه بمرور الذيل عليه • الوعد للمتصدق بالبركة والعون وستر العورة والصيانة من البلاء ، لأن الصدقة تدفع البلاء ، ووعيد للبخيل بهتك عورته وكونه هدفاً لسهام البلاء • الكريم إذا همّ بالصدقة انشرح لها صدره وطابت نفسه ، والبخيل إذا حدث نفسه بالصدقة شحّت وضاق صدره وانقبضت يداه ، قال تعالى : (ومن يُوق شُحّ نفسه فأولئك هم المفلحون) • يستر الله المنفق في الدارين ويفضح البخيل فيهما .

١٨/٥٦١ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ - ولَا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - فَإِنَّ اللهَ يَقْبَلُها بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيها لِصاحِبِها كَما يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ ٱلْجَبَلِ ! » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « ٱلْفَلُوُّ » بِفَتْحِ ٱلْفاءِ وَضَمِّ ٱللَّامِ وتَشْدِيدِ ٱلْوَاوِ ، ويُقالُ أَيْضاً بِكَسْرِ ٱلْفاءِ وإِسْكانِ ٱللَّامِ وتَخْفِيفِ ٱلْوَاوِ : وهُوَ ٱلْمُهْرُ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب الصدقة من كسب طيب) ومسلم في الزكاة (باب قبول الصدقة من الكسب وتربيتها) واللفظ للبخاري .

لغة الحديث : وعنه : أي عن أبي هريرة . بعَدل : بفتح العين ، أي بقيمة . من كسب طيب : أي حلال خال من الغش والخديعة . ولا يقبل الله إلا الطيب : جملة معترضة . يقبلها بيمينه : كناية عن قبول الصدقة .

أفاد الحديث : • لا يقبل الله الصدقة إلا من الحلال الطيب ، لأن المتصدق بالحرام لا يملكه وهو ممنوع من التصرف فيه • إذا تصدق المسلم من كسب طيب ، فإن الله تعالى يكسبها الكمال حتى تنتهي بالتضعيف إلى أن تصبح مثل الجبل • الله منزه عن مشابهة المخلوقات .

١٩/٥٦٢ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « بَيْنَما رَجُلٌ يَمْشِي بِفَلَاةٍ مِنَ ٱلْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتاً فِي سَحابَةٍ : ٱسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ ، فَتَنَحَّى ذٰلِكَ السَّحابُ فَأَفْرَغَ ماءَهُ فِي حَرَّةٍ ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ ٱسْتَوْعَبَتْ ذٰلِكَ ٱلْماءَ كُلَّهُ ، فَتَتَبَّعَ ٱلْماءَ فَإِذَا رَجُلٌ قائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ ٱلْماءَ بِمِسْحاتِهِ ، فَقالَ لَهُ : يا عَبْدَ اللهِ ، ما ٱسْمُكَ ؟ قالَ : فُلَانٌ لِلِاسْمِ ٱلَّذِي سَمِعَ فِي السَّحابَةِ ، فَقالَ لَهُ : يا عَبْدَ اللهِ ، لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ ٱسْمِي ؟ فَقالَ : إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتاً فِي السَّحابِ الَّذِي هٰذَا ماؤُهُ يَقُولُ : ٱسْقِ حَدِيقَةَ فلَانٍ لِاسْمِكَ ، فَما تَصْنَعُ فِيها ؟ فَقالَ : أَمَّا إِذْ قُلْتَ هٰذَا فَإِنِّي أَنْظُرُ ما يَخْرُجُ مِنْها ، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ ، وآكُلُ أنا وعِيالِي ثُلُثاً ، وأَرُدُّ فِيها ثُلُثَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« الْحَرَّةُ » : ٱلْأَرْضُ ٱلْمُلَبَّسَةُ حِجارَةً سُودًا . و « الشَّرْجَةُ » بِفَتْحِ الشِّينِ ٱلْمُعْجَمَةِ وإِسْكانِ الرَّاءِ وبِٱلْجِيمِ : هِيَ مَسِيلُ ٱلْماءِ .

الحديث رواه مسلم في الزهد والرقائق (باب الصدقة في المساكين) .

لغة الحديث : بفلاة : هي الأرض التي لا ماء فيها وجمعها فلا . سحابة : واحدة السحاب وسمي به لانسحابه في الهواء وجمعه سحب . حديقة : بستان . ما يخرج منها : من حب وثمر .

أفاد الحديث : • فضل التقرب إلى الله تعالى بالإنفاق • الإنفاق في سبيل الله غير محدد ، وإنما تحدده الحاجة والظروف أو الإنسان نفسه طواعية واختياراً • من الملائكة من هو موكل بالأرزاق • جواز الكشف عن سمع الإنسان وبصره حتى يرى ما لا يراه غيره ويسمع ما لايسمع غيره .

٦١- باب النهي عن البخل والشح

قالَ اللهُ تَعالَى : (وأَمَّا مَنْ بَخِلَ واسْتَغْنَى . وكَذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى . وما يُغْنِي عَنْهُ مالُهُ إِذَا تَرَدَّى)[١]. وقالَ تعالَى : (ومَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحونَ)[٢].

---

(١) الليل / ٨-١١ . بخل : قال ابن علان : البخل في الشرع منع الواجب ، وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده . واستغنى : أي عن ربه ، فلم يرغب إليه بالعمل بطاعته ، أو استغنى بماله عن كسب الفضيلة . فسنيسره للعسرى : فسنوفقه ونهيؤه للخصلة المؤدية إلى العسر . وما يغني : وما يدفع . إذا تردّى : إذا هلك أو سقط في النار .

(٢) التغابن / ١٦ . يوق شح نفسه : يكف بخلها مع حرصها ويسلم ، والشح أشد البخل وأبلغ في المنع منه . المفلحون : الفائزون .

فائدة : قال ابن زيد وابن جبير وجماعة : من لم يأخذ شيئاً نهاه الله عنه ، ولم يمنع الزكاة المفروضة ، فقد بريء من شح النفس . وقال ابن مسعود : شح النفس : أكل مال الناس بالباطل ، أما منع الإنسان ماله فبخل ، وهو قبيح ولكن ليس بشح .

وأَمّا ٱلْأَحادِيثُ فَتَقَدَّمَتْ جُمْلَةٌ مِنْها في ٱلبابِ السَّابِقِ .

١/٥٦٣ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ٱتَّقُوا الظُّلْمَ ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُماتٌ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ ، وٱتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ ، حَمَلَهُمْ على أَنْ سَفَكُوا دِماءَهُمْ ، وٱسْتَحَلُّوا مَحارِمَهُمْ ». رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر والصلة والآداب (باب تحريم الظلم) وقد تقدم شرح الحديث فانظره في باب تحريم الظلم رقم ١/٢٠٥ .

٦٢- بابُ الإيثار والمواساة

قالَ اللهُ تعالَى : (ويُؤْثِرُونَ على أَنْفُسِهِمْ ولَوْ كانَ بِهِمْ خَصاصَةٌ)[1]. وقالَ تَعالَى : (ويُطْعِمُونَ الطَّعامَ على حُبِّهِ مِسْكِيناً ويَتِيماً وأَسِيراً)[2] إلى آخِرِ ٱلآياتِ .

---

(١) الحشر / ٩ . ويؤثرون : يقدمون . خصاصة : فقر واحتياج .
(٢) الإنسان / ٨ . على حبه : أي يطعمون الطعام وينفقون المال مع حبهم له .

١/٥٦٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : إِنِّي مَجْهُودٌ . فَأَرْسَلَ إِلَى بَعْضِ نِسائِهِ ، فَقالَتْ : والَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ ما عِنْدِي إِلَّا ماءٌ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُخْرَى فَقالَتْ مِثْلَ ذٰلِكَ ، حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذٰلِكَ : لا والَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ ما عِنْدِي إِلَّا ماءٌ . فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ يُضِيفُ هٰذا اللَّيْلَةَ ؟ » فَقالَ

رَجُلٌ مِنَ ٱلْأَنصارِ : أَنَا يا رَسُولَ اللهِ . فَٱنْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ ، فَقالَ لِٱمْرَأَتِهِ : أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وفي رِوَايَةٍ قالَ لِٱمْرَأَتِهِ : هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ ؟ قالَتْ : لاَ ، إلا قُوتَ صِبْيانِي . قالَ : فَعَلِّلِيهِمْ بِشَيْءٍ ، وإِذَا أَرَادُوا ٱلْعَشاءَ فَنَوِّمِيهِمْ ، وإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنا فَأَطْفِئِي السِّرَاجَ وأَرِيهِ أَنَّا نَأْكُلُ . فَقَعَدُوا ، وأَكَلَ الضَّيْفُ ، وباتا طاوِيَيْنِ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقالَ : « لَقَدْ عَجِبَ اللهُ مِنْ صَنِيعِكُما بِضَيْفِكُما اللَّيْلَةَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المناقب (باب ويؤثرون على أنفسهم..الآية) وفي فضائل الأنصار وفي التفسير ، ومسلم في الأشربة (باب إكرام الضيف وفضل إيثاره) .

لغة الحديث : إني مجهود : أصابني الجهد وهو المشقة والجهد وسوء العيش والجوع. إلى رحله : بفتح الراء وسكون الحاء أي منزله ، قال في المصباح : رحل الشخص : مأواه في الحضر ثم أطلق على أمتعة المسافر لأنها هناك مأواه . إلا قوت صبياني : أي ما يعتادون الاقتيات به على عادتهم من الولع بالطعام . قال فعلّليهم : أي أشغليهم بشيء غير هذا الطعام وهو محمول على أن الصغار لم يكونوا بحاجة إلى الطعام ، إذ لو كانوا بحاجة لكان إطعامهم مقدماً على الضيافة . وأريه أنا نأكل : أي أظهري له فهو كناية عن تحريك الأيدي على الطعام وتحريك الفم والمضغ . طاوين : جائعين . غدا : جاء صباحاً . عجب الله : المراد بالعجب من الله رضاه ، وقيل : مجازاته ، وقيل: تعظيمه .

أفاد الحديث : • الحض على الإيثار • ثناء الله على الأنصاري وامرأته دليل على أنهما أحسنا وأجملا • إكرام الضيوف خلق نبيل في الإسلام ، ولكن كفاية النفس والعائلة مقدم عليه لأنه واجب .

$\frac{٢}{٥٦٥}$ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « طَعامُ ٱلِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلاثَةِ ، وطَعامُ الثَّلاثَةِ كافِي ٱلْأَرْبَعَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ

لِمُسْلِمٍ عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: « طَعامُ ٱلْوَاحِدِ يَكْفِي ٱلِاثْنَيْنِ ، وطَعامُ ٱلِاثْنَيْنِ يَكْفِي ٱلْأَرْبَعَةَ ، وطَعامُ ٱلْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمانِيَةَ » .

الحديث رواه البخاري في الأطعمة (باب طعام الواحد يكفي الاثنين) ومسلم في الأشربة (باب فضيلة المواساة في الطعام القليل) .

أفَادَ الحَدِيثُ : • الحض على المكارم والقناعة بالكفاية • ليس المراد من العدد الحصر في مقدار الكفاية ، وإنما المراد المواساة لأنها سبب في حصول البركة ، وأنه ينبغي للإثنين إدخال ثالث لطعامهما وإدخال رابع أيضاً بحسب من يحضر • استحباب الاجتماع على الطعام وألا يأكل المرء وحده .

٣/٥٦٦ وعَنْ أَبي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: بَيْنَما نَحْنُ في سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إذْ جاءَ رَجُلٌ على رَاحِلَةٍ لَهُ ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَميناً وشِمالاً ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ كانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلى مَنْ لا ظَهْرَ لَهُ ، ومَنْ كانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلى مَنْ لا زَادَ لَهُ » . فَذَكَرَ مِنْ أَصْنافِ ٱلْمالِ ما ذَكَرَ ، حَتَّى رَأَيْنا أَنَّهُ لا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا في فَضْلٍ ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في اللقطة (باب استحباب المواساة بفضول المال) .

لغَةُ الحَدِيثِ : راحلته : هي المركب من الإبل . يصرف : يحول . فضل ظهر : مركوب زائد عن حاجته . زاد : طعام . أصناف المال : أنواع المال . حتى رأينا : حتى علمنا .

أفَادَ الحَدِيثُ : • الحض على التعاون والتكافل في الأزمات • عدم اقتصار التعاون في الأزمات على الطعام .

٤/٥٦٧ وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ ٱمْرَأَةً جاءَتْ إلَى

رَسُولِ اللهِ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَنْسُوجَةٍ فقالَتْ : نَسَجْتُها بِيَدَيَّ لِأَكْسُوَكَها ، فَأَخذَها النَّبيُّ ﷺ مُحْتاجاً إِلَيها ، فَخَرَجَ إِلَيْنا وإِنَّها إِزارُهُ ، فَقالَ فُلانٌ : اكْسُنِيها ما أَحْسَنَها ! فَقالَ : « نَعَمْ » . فَجَلَسَ النَّبيُّ ﷺ في الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَاها ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِها إِلَيْهِ ، فَقالَ لَهُ الْقَوْمُ : ما أَحْسَنْتَ ! لَبِسَها النَّبيُّ ﷺ مُحْتاجاً إِلَيْها ثُمَّ سَأَلْتَهُ ، وعَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سائِلاً ، فَقالَ : إِنِّي واللهِ ما سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَها ، إِنَّما سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي . قالَ سَهْلٌ : فَكانَتْ كَفَنَهُ . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب من استعد الكفن في زمن النبي ﷺ فلم ينكر عليه) وفي البيوع واللباس والأدب .

لغة الحديث : ببردة : البردة هي الشملة المخططة إزاره : أي لفها على جسمه من الأسفل، لأن الإزار ما يلبس في أسفل البدن . سائلاً : هذه الكلمة من ابن ماجه وليست عند البخاري .

أفاد الحديث : • استحباب المبادرة لأخذ الهدية جبراً لخاطر مهديها • كرم النبي ﷺ ، وأنه لا يرد سائلاً • جواز التبرك بآثار الصالحين • جواز إعداد الشيء قبل الحاجة إليه

٥/٥٦٨ وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ ، أَوْ قَلَّ طَعامُ عِيالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا ما كانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ واحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِناءٍ واحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ، فَهُمْ مِنِّي وأَنا مِنْهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« أَرْمَلُوا » : فَرَغَ زَادُهُمْ أَوْ قارَبَ الْفَراغَ .

الحديث أخرجه البخاري في الشركة (باب الشركة في الطعام وغيره) ومسلم في فضائل الصحابة (باب من فضائل الأشعريين) .

لغة الحديث : في الغزو : أي الخروج لقتال العدو . فهم مني : قريبون خلقاً وهدياً . وأنا منهم : قال النووي : هذا معناه المبالغة في اتحاد طريقتها واتفاقهما في طاعة الله تعالى .

أفاد الحديث : • بيان فضل الأشعريين • بيان فضل المواساة وفضيلة خلط الأزواد في السفر وجمعها في شيء عند قلتها ثم قسمها .

٦٣- باب التنافس في أمور الآخرة
والاستكثار مما يُتبرك به

قالَ اللهُ تَعالَى : (وفِي ذٰلِكَ فَلْيَتَنافَسِ ٱلْمُتَنافِسُونَ)[١] .

---

(١) المطففون / ٢٦ . وفي ذلك : أي وفي الذي وصف من أمر الجنة . فليتنافس: من التنافس وهو مأخوذ من المنافسة ، وهي الرغبة في الشيء مع الرغبة بالانفراد به مأخوذ من الشيء النفيس الجيد في نوعه .

١/٥٦٩ وعَنْ سُهَيْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ، وعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وعَنْ يَسارِهِ ٱلْأَشْياخُ . فَقالَ لِلْغُلَامِ : « أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هٰؤُلَاءِ ؟ » فَقالَ ٱلْغُلَامُ : لَا واللهِ يا رَسُولَ اللهِ ، لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَداً . فَتَلَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ في يَدِهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« تَلَّهُ » بِالتَّاءِ ٱلْمُثَنَّاةِ فَوْقُ : أَيْ وَضَعَهُ ، وهٰذَا ٱلْغُلَامُ هُوَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما .

الحديث : أخرجه البخاري في المظالم (باب إذا أذن له أو حلله) وفي أول الشرب وأبواب أخرى منه ، ومسلم في الأشربة (باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتديء) .

لغة الحديث : شراب : مايشرب من المائعات . الأشياخ : جمع شيخ من شاخ في السن إذا طعن فيها وهو من الخمسين فما فوق ، ويطلق على من مهر في العلوم وإن لم يطعن في السن . بنصيبي منك : أي من أثر بركتك وفضلك .

أفاد الحديث : • حرص الصحابة رضوان الله عليهم على ما ينفعهم ومنها تبركهم بآثاره ﷺ ، فإن ابن عباس لم يتنازل عنه لأنه سؤر النبي ﷺ وليس شراباً • البدء بالضيافة بأفضل من في المجلس ثم من على يمينه • الحث على أداء الحقوق لأهلها وحسن الأدب في المعاملة مع الناس مهما كبروا أو صغروا • استحباب توقير الكبار وإنزال الناس منازلهم في الفضل والكرامة .

٢/٥٧٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النبيِّ ﷺ قالَ . « بينا أيّوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ عُرْياناً فخرَّ عَلَيْهِ جَرادٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ ، فَنادَاهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجلَّ : يا أَيُّوبُ ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى ؟ قالَ : بَلَى وعِزَّتِكَ ، ولٰكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأنبياء (باب قول الله تعالى : وأيوب إذ نادى ربه) وفي التوحيد (باب يريدون أن يبدلوا كلام الله) وفي كتاب الغسل (باب من اغتسل عرياناً) .

لغة الحديث : فخر : سقط . جراد من ذهب : قطع ذهب تشبه الجراد من حيث الشكل والكثرة. يحثي : يأخذ ذلك ويرميه في ثوبه . بركتك : فضلك ، ونزولها عليه تكريم له ومعجزة .

أفاد الحديث : • الحث على التماس مايزداد الإنسان به بركة وفضلاً • جواز جمع المال من أجل أن ينتفع به وينفع غيره • الحث على طلب العطاء من الله تعالى

والاستغناء به والشعور بالحاجة إليه مهما جمع الإنسان من المال والمتاع • جواز الاغتسال عرياناً إذا كان في خلوة ولا يراه أحد ولو كان قادراً على التستر .

٦٤- بابُ فضل الغَني الشاكر

وهو من أخذِ المال من وجهه وصرفه في وجوهه المأمور بها

قالَ اللهُ تَعالَى : (فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى واتَّقى. وصَدَّقَ بِالْحُسْنَى. فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى)[١] . وقالَ تعالَى : (وَسَيُجَنَّبُها الأَتْقى . الَّذِي يُؤْتِي مالَهُ يَتَزَكَّى . وما لِأَحدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى. إلَّا ابْتِغاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الأَعْلى . ولَسَوْفَ يَرْضى)[٢]. وقالَ تَعالَى : (إنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ فَنِعِمَّا هِيَ ، وإنْ تُخْفُوها وتُؤْتُوها الفُقَراءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ، ويُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئاتِكُمْ ، واللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)[٣].

---

(١) الليل/ ٥ ـ ٧ . أعطى : أنفق ماله ابتغاء مرضاة الله . اتقى : حذر محارمه. الحسنى : المجازاة الحسنة • اليسرى : للأمور الميسرة التي توصله إلى الفوز في الدنيا والآخرة . (٢) الليل / ١٧ ـ ٢١ . وسيجنبها : يبعد عن النار . الأتقى : الذي اتقى الكفر والمعصية . يؤتي : يعطي • يتزكى : يطهر نفسه ويطلب النماء من الله عز وجل . وما لأحد : أي إن الأتقى هو الذي لم يعط شيئاً إلا ابتغاء وجة الله سبحانه . يرضى : من ربه حين يدخله الجنة . وسورة الليل : أكثر المفسرين على أنها نزلت في أبي بكر رضي الله عنه ، وهي تتنال كل من تنطبق عليه الصفات .

(٣) البقرة / ٢٧١ . إن تبدو الصدقات فنعما هي : إن أظهرتم المبرات فهي خير ما تظهرونه . يكفر : يمحو ويغفر. سيئاتكم: الذنوب الصغيرة على ما تكرر ذكره .

وقالَ تَعالَى : (لَنْ تنالُوا ٱلْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ . وما تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ)[1].

والْآيَاتُ فِي فَضْلِ ٱلْإِنْفاقِ فِي الطَّاعاتِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) آل عمران/ ٩٢ . البر : كال الخير الذي يؤدي إلى دخول الجنة . مما تحبون : من المال المحبب إليكم وأنتم تخشون الفقر وتأملون الغنى .

١/٥٧١ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ حَسَدَ إلَّا فِي ٱثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتاهُ اللهُ مالاً فَسَلَّطَهُ عَلى هَلَكَتِهِ فِي ٱلْحَقِّ ، ورَجُلٌ آتاهُ اللهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِها ويُعَلِّمُها » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وتَقَدَّمَ شَرْحُهُ قَرِيباً .

الحديث : تقدم تخريجه في باب فضل الكرم والجود رقم : ١/٥٤٤ .

لغة الحديث : لا حسد : لا غبطة محمودة ، أو لا يجوز أن يحسد . فسلطه على هلكته في الحق : أنفقه وأذهبه في وجوه الخير . حكمة : علماً . يقضي : يفصل بين الخصوم وينهي منازعاتهم .

أفاد الحديث : • الحث على كسب المال لإنفاقه في وجوه الخير والحث على تحصيل العلم لينفع به الخلق • جواز أن يطلب الإنسان تحصيل مثل ماعند غيره من فضل ليحوز مثل مايناله من أجر • شكر نعمة المال بإنفاقه في وجوه الطاعات ، وشكر نعمة العلم العمل به وتعليمه .

٢/٥٧٢ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لاَ حَسَدَ إلَّا فِي ٱثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتاهُ اللهُ ٱلْقُرْآنَ ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آناءَ اللَّيْلِ وآناءَ النَّهارِ ؛ ورَجُلٌ آتاهُ اللهُ مالاً ، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آناءَ اللَّيْلِ وآناءَ

النَّهارِ » . مُتَّفقٌ عَلَيْهِ . « ٱلآناءُ » : السَّاعاتُ .

الحديث رواه البخاري في التوحيد وفي فضائل القرآن (باب اغتباط صاحب القرآن) ومسلم في المسافرين من كتاب الصلاة (باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه) .

لغة الحديث : آتاه القرآن : أي حفظه وفهمه . يقوم : يقرأ في الصلاة ، أو يداوم على تلاوته مطلقاً ، والمراد كل الأوقات .

أفاد الحديث : • زيادة عما سبق قبله : فضل تلاوة القرآن الكريم والقيام به والحث على ذلك .

٣/٥٧٣ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ فُقَرَاءَ ٱلْمُهاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرجاتِ ٱلْعُلَى والنَّعِيمِ ٱلْمُقِيمِ ، فَقالَ : «وماذَاكَ ؟ » فَقالُوا : يُصَلُّونَ كَما نُصَلِّي ، ويَصُومُونَ كَما نَصُومُ ، ويَتَصَدَّقُونَ ولاَ نَتَصَدَّقُ ، ويَعْتِقُونَ ولاَ نَعْتِقُ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَفَلاَ أُعَلِّمُكُمْ شَيْئاً تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ ، وتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ ، ولا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ ، إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ ما صَنَعْتُمْ ؟ » . قالُوا : بَلَى ، يا رَسُولَ اللهِ ، قالَ : « تُسَبِّحُونَ ، وتُكَبِّرُونَ ، وتَحْمَدُونَ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ ، ثَلاَثاً وثَلاَثِينَ مَرَّةً » . فَرَجَعَ فُقَرَاءُ ٱلْمُهاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالُوا : سَمِعَ إِخْوانُنا أَهْلُ ٱلأَمْوالِ بِمَا فَعَلْنا ، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ذٰلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وهٰذَا لَفْظُ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ . « الدُّثُورُ » : الأَمْوالُ ٱلْكَثِيرَةُ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث أخرجه البخاري في الدعوات (باب الدعاء بعد الصلاة) ومسلم في كتاب الصلاة (باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته) .

لغة الحديث : ذهب : حاز واختص . بالدرجات العلى : الرفيعة وهي القرب من الله تعالى . المقيم : نعيم الجنة الذي لاينقضي أبداً . وما ذاك ؟ : أي ما هو سبب حيازتهم الفضل . يعتقون : يحررون الرقاب . من سبقكم : أي إلى المنازل العلى . من بعدكم : أي دونكم في الرتبة . تسبحون : تقولون سبحان الله . تكبّرون : تقولون الله أكبر . تحمدون : تقولون الحمد لله . بما فعلنا : أي ماذكرته لنا وما من عظيم الفضل .

أفاد الحديث : • حرص الصحابة رضي الله عنهم على فعل الخيرات وتنافسهم في ذلك • ما كان عليه السلف الصالح من إنفاق المال وقيامهم بواجب شكره • وجوه الخير كثيرة وطرق تحصيل الأجر متعددة ومتنوعة • عظيم فضل الله عز وجل حيث أعطى وأثاب ، ووفق للعمل وأجزل الأجر • فضيلة الأذكار الواردة خلف الصلوات والحث على التزامها • حث الأغنياء على العبادة والطاعة من إنفاق وغيره ، وعدم اعتمادهم على الإنفاق فحسب • حث الفقراء على اكتساب المال ليحصلوا فضيلة الإنفاق • العطاء من الله تعالى امتحان والمنع منه سبحانه ابتلاء واختبار ، فالمؤمن يصبر حال المنع ويشكر عند العطاء .

٦٥ - باب ذكر الموت وقصر الأمل

قالَ اللهُ تعالَى : (كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ ٱلْمَوْتِ ، وإنَّما تُوَفَّوْنَ أُجورَكُمْ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ : فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فازَ . وما ٱلْحَيَاةُ الدُّنْيا إلَّا مَتاعُ ٱلْغُرُورِ)[1]. وقالَ تعالَى : (وما تدْرِي نَفْسٌ ماذَا تَكْسِبُ غَداً ، وما تَدْرِي نَفْسٌ بِأيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ)[2].

---

(١) آل عمران / ١٨٥ . توفون أجوركم : تعطون جزاء أعمالكم خيراً كان أو شراً تاماً وافياً . زحزح : بعّد ونُحّي عنها . الغرور : الخداع .(٢) لقمان / ٣٤ .

وقالَ تَعالَى : (فإذَا جاءَ أَجلُهُمْ لاَ يَستَأخِرُونَ ساعَةً ولاَ يَستَقْدِمُونَ)[1].
وقالَ تَعالَى : (يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُلْهِكُمْ أموالُكُمْ ولاَ أوْلادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ ، ومَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الخاسِرُونَ . وأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْناكُمْ مِنْ قَبْلِ أنْ يأتِيَ أحدَكُمُ المَوْتُ ، فيَقُولَ : رَبِّ لَوْلا أخَّرْتَنِي إلى أجلٍ قَرِيبٍ فأصَّدَّقَ وأكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ . ولَنْ يُؤَخِّرَ اللهُ نَفْساً إذَا جاءَ أجلُها ، واللهُ خَبيرٌ بِما تَعْمَلُون)[2]. وقالَ تَعالَى : (حَتَّى إذَا جاءَ أَحدَهُمُ المَوْتُ قالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ، لَعَلِّي أعْمَلُ صالِحاً فِيما تَرَكْتُ ، كَلَّا إنَّها كَلِمَةٌ هُوَ قائِلُها ، ومِنْ وَرائِهِمْ بَرْزَخٌ إلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ . فإذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلا أنْسابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ ، ولا يَتَساءَلُونَ . فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوازِينُهُ فَأُولئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ . ومَنْ خَفَّتْ مَوازِينُهُ فأُولئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أنْفُسَهُمْ ، فِي جَهَنَّمَ خالِدُونَ . تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ ، وهُمْ فِيها كالِحُونَ . أَلَمْ تَكُنْ آياتِي تُتْلَى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِها تُكَذِّبُونَ ؟!) إلَى قَوْلِهِ تَعالَى : (كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ ؟ قالُوا : لَبِثْنا يَوْماً أوْ بَعْضَ يَوْمٍ ، فَاسْأَلِ العادِّينَ . قالَ : إنْ لَبِثْتُمْ إلَّا قَلِيلاً ، لَوْ أنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ . أفَحَسِبْتُمْ أنَّما خَلَقْناكُمْ عَبَثاً ، وأنَّكُمْ إلَيْنا لا تُرْجَعُونَ ؟)[3].

---

(١) الأعراف / ٣٤ . أجلهم : وقت انقضاء أعمارهم . لا يستأخرون : لايستمهلون لحظة
(٢) المنافقون / ٩ ـ ١١ . لا تلهكم : لاتشغلكم وتصرفكم . لولا أخرتني : لولا أمهلتني أو أخرت أجلي .
(٣) المؤمنون / ٩٩ ـ ١١٥ . ارجعوني : ردوني إلى الحياة الدنيا . كلا : كلمة زجر

وفيها استبعاد للرجعة . برزخ : حاجز بينهم وبين الرجعة . في الصور : الصور هو القرن ، والمراد به النفخة الأخيرة . تلفح : تحرق . كالحون : عابسون ، أو متقلصوا الشفاه عن الأسنان . كم لبثتم : الغرض من سؤالهم توقيفهم على أعمـــارهم في الأرض أحياء ، وقيل : المراد لبثهم في التراب ، لإنكارهم البعث ، وظنهم أنهم لايقومون من التراب . العادّين : القادرين على العدد ، وهم الملائكة الحفظة . عبثاً : عابثين بلا فائدة ، والعبث : اللعب .

وقـــالَ تَعالَى : (أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللهِ ، وما نَزَلَ مِنَ ٱلْحَـــقِّ ، ولَا يَكُونُوا كالَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتابَ مِنْ قَبْلُ فَطالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ ، فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ، وكَثِيرٌ مِنْهُمْ فاسِقُونَ)[1].

وٱلْآيَاتُ فِي ٱلْبابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) الحديد/١٦ . ألم يأن : ألم يحن ، والشيء يأتي إذا حان . أن تخشع : الخشوع هيئة تظهر على الجوارح متى وجدت في القلب . ما نزل من الحق : سماع آيات القرآن. الأمد : الزمان . فقست قلوبهم : قلّ خيرها وانفعالها للطاعة وسكنت إلى المعاصي.

١/٥٧٤ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقالَ : « كُنْ في الدُّنْيا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عابِرُ سَبِيلٍ » . وكانَ ٱبْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما يَقُولُ : إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّباحَ ، وإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ ٱلْمَساءَ ، وخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ ، ومِنْ حياتِكَ لِمَوْتِكَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

تقدم شرح الحديث وتخريجه في باب الزهد رقم ١٥/٤٧١ .

٢/٥٧٥ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ما حَقُّ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فيهِ ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » .

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . هٰذَا لَفْظُ ٱلْبُخَارِيِّ . وفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ » . قالَ ٱبْنُ عُمَرَ : مَـا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ ذٰلِكَ إِلَّا وعِنْـدِي وَصِيَّتِي .

الحديث رواه البخاري في الوصايا (باب الوصايا وقول النبي ﷺ وصيـة الرجل مكتوبة.. الخ) ومسلم في أول كتاب الوصية .

لغة الحديث : ماحق : أي ليس شأن ، له شيء : وفي رواية « له مـال » . مكتوبة عنده : أي مسجلة ومشهود بها .

أفاد الحديث : • استحباب المبادرة إلى كتابة الوصية ، لأن المرء لايعلم متى يأتيه الموت ، وهذا في الوصية المتبرع بها ، أما الوصية بوفاء الدين ورد الأمانات فواجب • كتابة الوصية لايقتصر على المريض • ينبغي للمؤمن أن يكون ذاكراً للموت ومستعداً له • ذكر الليلتين أو الثلاث في الحديث لرفع الحرج بسبب المشاغل ، وكان ابن عمر لايبيت ليلة إلا ووصيته مكتوبة عنده .

٣/٥٧٦ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خطَّ النَّبِيُّ ﷺ خُطُوطاً فَقالَ : « هٰذَا ٱلْإِنْسانُ ، وهٰذَا أَجَلُهُ . فَبَيْنَمَا هُوَ كَذٰلِكَ إِذْ جاءَ ٱلْخَطُّ ٱلْأَقْرَبُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

٤/٥٧٧ وعَنْ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعاً ، وخَطَّ خَطًّا فِي ٱلوَسَطِ خارِجاً مِنْهُ ، وخَطَّ خُطُطاً صِغاراً إِلَى هٰذَا الَّذِي فِي ٱلوَسَطِ مِنْ جانِبِهِ الَّذِي فِي ٱلوَسَطِ ، فَقالَ : هٰـذَا ٱلإِنْسانُ ، وهٰـذَا أَجَلُهُ مُحِيطاً بِهِ ـ أَوْ قَدْ أَحاطَ بِهِ ـ وهذَا الَّذِي هُوَ خارِجٌ أَمَلُهُ ، وهٰذِهِ ٱلخُطُطُ الصِّغارُ ٱلأَعْراضُ : فَـإِنْ أَخْطَأَهُ هٰذَا نَهَشَهُ هٰذَا ، وإِنْ أَخْطَأَهُ هٰذَا نَهَشَهُ هٰذَا » . رَوَاهُ ٱلبُخـارِيُّ .

وهٰذِهِ صُورَتُهُ :

الحديثان رواهما البخاري في كتاب الرقاق (باب في الأمل وطوله) .

لغة الحديث : محيطاً به : حافاً به • الأعراض : جمع عرض وهو ماينتفع به في الدنيا في الخير والشر • نهشه : أصابه وأهلكه .

أفاد الحديثان : • النبي ﷺ وهو المربي الناجح يصور المعاني المجردة في أشكال محسوسة ، ليسهل على أصحابه إدراكها • على المؤمن أن يسارع للتوبة والعمل الصالح وألا يغترّ بطول الأمل • الأمل المذموم هو الذي يحمل صاحبه على البطر والفتور عن الأعمال الصالحة • يظن الإنسان غالباً أن آماله سوف تتحقق قبل انقضاء أجله ، ولكن أجله الذي يحيط به شاء أم أبى قد يكون أقرب إليه من الآمال كلها أو بعضها .

٥/٥٧٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « بادِرُوا بِالْأَعْمالِ سَبْعاً : هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْراً مُنْسِياً ، أَوْ غِنًى مُطْغِياً ، أَوْ مَرَضاً مُفْسِداً ، أَوْ هَرَماً مُفَنِّداً ، أَوْ مَوْتاً مُجْهِزاً ، أَوِ الدَّجالَ فَشَرُّ غائِبٍ يُنْتَظَرُ ، أَوِ السَّاعَةَ فالسَّاعَةُ أَدْهَى وأَمَرُّ ؟! » .
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ما جاء في المبادرة بالعمل) رقم /٢٣٠٧/ .

لغة الحديث : فقراً منسياً : نسبة النسيان إلى الفقر مجازية ، لأنه سبب الذهول والنسيان • غنى مطغياً : فيه مجاوزة للحد • هرماً : عجز خلقي يحصل عند الكبر لا داء له • مفنداً : الفند ضعف العقل والفهم ، والتخليط في الكلام من الهرم • مجهزاً : سريعاً • أدهى : أشد •

أفاد الحديث : • إن صحيح الجسم المقصر في العبادات المفرط في تعمير الوقت بصالح العمل مغبون في أمره ندمان في صفقته • يخبر النبي ﷺ عن أعداء الإنسان الذين يهجمون عليه ولا يدري وقت هجومها : كالفقر ، والغنى المضر المفسد ، والمرض ،

والهرم ، والموت ، والدجال الفتّان المضل ، والقيامة .

٦/٥٧٩ وعَنْهُ قَالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَكْثِرُوا مِنْ ذِكْرِ هاذِمِ اللَّذَّاتِ » يَعْنِي ٱلمَوْتَ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب ما جاء في ذكر الموت) رقم / ٢٣٠٨ / .

لغة الحديث : هاذم اللذات : أي قاطعها ، وقيل : « هادم » بالدال المهملة ، أي مزيلها من الأصل .

أفاد الحديث : • يسن لكل مسلم صحيح أو مريض ذكر الموت بقلبه ولسانه ، والإكثار منه حتى يكون نصب عينيه ، لأن ذلك أزجر عن المعصية وأدعى إلى الطاعة .

٧/٥٨٠ وعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ قامَ فَقالَ : « يا أَيُّها النَّاسُ ، ٱذْكُرُوا اللهَ ، جاءَتِ الرَّاجِفَةُ ، تَتْبَعُها الرَّادِفَةُ ، جاءَ ٱلمَوْتُ بِمَا فِيهِ ، جاءَ ٱلمَوْتُ بِمَا فِيهِ ! » قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، إنِّي أُكْثِرُ الصَّلاَةَ عَلَيْكَ ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلاَتِي ؟ فقالَ : « ما شِئْتَ » . قُلْتُ : الرُّبُعَ ؟ قالَ : « ما شِئْتَ ، فَإنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » . قُلْتُ : فَالنِّصْفَ ؟ قالَ : « ما شِئْتَ ، فَإنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » . قُلْتُ : فَالثُّلُثَيْنِ ؟ قالَ : « ما شِئْتَ ، فَإنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » . قُلْتُ : أَجْعَلُ لَكَ صَلاَتِي كُلَّها ؟ قالَ : « إذَنْ تُكْفَى هَمَّكَ ويُغْفَرَ لَكَ ذَنْبُكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب صفة القيامة (باب رقم ٢٤) رقم / ٢٤٥٩ / .

لغة الحديث : اذكروا الله : أي بالقلب واللسان • الراجفة : النفخة الأولى التي تضطرب عندها الجبال ، قال تعالى : (يوم ترجف الأرض والجبال) • الرادفة : النفخة الثانية • من صلاتي : من دعائي • تكفى همك : أي المتعلق بالدارين ، وفي رواية: « يكفيك الله أمر دنياك وآخرتك » .

أفاد الحديث : • فضل الصلاة والدعاء للنبي ﷺ • حرص النبي ﷺ في إرشاد أمته على الطريق الموصلة إلى مرضاة الله تعالى • جواز ذكر الإنسان ما عمله من أعمال صالحة إذا كان لغرض ٍ وأمِنَ على نفسه من العجب ونحوه .

٦٦ - بابُ استحباب زيارة القبور للرجال
وما يقوله الزائر

١/٥٨١ عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيارَةِ ٱلْقُبورِ فَزُورُوها » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفي رِوَايَةٍ : « فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَزُورَ ٱلْقُبورَ فَلْيَزُرْ ، فَإِنَّها تُذَكِّرُنا ٱلْآخِرَةَ » .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه) .

أفاد الحديث : • مشروعية زيارة القبور ، واتفق العلماء على أنها مندوبة للرجال وخاصة لأداء حق نحو والد وصديق ، لما فيها من تذكير بالآخرة ، وترقيق للقلوب بذكر الموت وأحواله ، كما ورد في الأحاديث • وأما النساء فتكره لهن الزيارة ، لما ورد من النهي عن ذلك ، وقد تحرم إذا اقترنت زيارتهن بمحظور شرعي ، كما إذا خشيت الفتنة أو رفعن أصواتهن بالبكاء ، وقد تُباح لهن الزيارة إذا قرب المصاب ولم يكن ثمة محظور شرعي • يندب زيارة قبر النبي ﷺ • جواز النسخ في الشريعة الإسلامية ، فقد حرّم ﷺ زيارة القبور أول الأمر لقرب عهد الناس بالجاهلية وما كان فيها من وثنية وما كانوا يفعلونه عند القبور من نياحة وغيرهما مما حرمه الإسلام ، ثم نسخ التحريم بعد أن اتضحت عقيدة التوحيد ورسخت قواعد الإسلام واستبانت أحكامه • على المؤمن أن يذكر نفسه بالموت ، وأنه سيكون في عداد الموتى إن عاجلاً أو آجلاً .

٢/٥٨٢ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كُلَّما كانَ لَيْلَتُها مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إلى ٱلْبَقِيعِ ، فَيَقُولُ : « السَّلامُ عَلَيْكُمْ ، دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وأَتاكُمْ ما تُوعَدُونَ ، غَداً مُؤَجَّلُونَ ، وإنَّا إنْ شاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ ! اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ ٱلْغَرْقَدِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب مايقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها) .

لغة الحديث : كلما: (ما) وقتية،و(كل) منصوب على الظرفية الزمانية . البقيع : المكان المتسع ، والمراد به مقبرة **أهل المدينة** . **أتاكم ما توعدون غداً** : أي جاءكم ماكنتم توعدون بوقوعه في الغد . **مؤجلون** : أي وأنتم مؤجلون ، والمراد بالأجل هنا مدة ما بين الموت إلى النشور . **الفرقد** : نوع من شجر الشوك وسميت مقبرة المدينة بذلك لأن هذا النوع من الشجر كان موجوداً فيها .

أفاد الحديث : • استحباب السلام على أهل القبور وما قاله ﷺ من الاستغفار لهم • جواز زيارة المقابر في الليل .

٣/٥٨٣ وعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّبيُّ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إذَا خَرَجُوا إلَى ٱلْمَقابِرِ أَنْ يَقُولَ قائِلُهُمْ : « السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيارِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وٱلْمُسْلِمِينَ ، وإنَّا إنْ شاءَ اللهُ بِكُمْ لَلاحِقُونَ ، أَسْأَلُ اللهَ لَنا ولَكُمُ ٱلْعافِيَةَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب مايقال عند دخول المقابر والدعاء لأهلها) .

لغة الحديث :العافية:محو الأسقام، والمراد به هنا محو الذنوب والأمن من المكروه.

أفاد الحديث : • استحباب الدعاء للموتى ، وإشراك نفسه بالدعاء ، وتخصيص السلام والدعاء بأهل الإيمان .

٤/٥٨٤ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ

بِقبُورِ بِٱلْمَدِينَةِ ، فَأَقْبلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقالَ : « السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا أَهْلَ ٱلْقبورِ ، يَغْفِرُ اللهُ لَنا ولَكُمْ ، أَنْتمْ سَلَفُنا ونَحْنُ بِٱلْأَثَرِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الجنائز (باب مايقول الرجل إذا دخل المقابر) رقم / ١٠٥٣ / .

لغة الحديث : سلفنا : سلف الإنسان من مات قبله ممن يعز عليه • نحن بالأثر : أي تابعون لكم عن قرب .

أفاد الحديث : • بالإضافة لما سبق : أن من آداب زيارة الموتى استقبالهم بالوجه عند السلام والدعاء .

٦٧- باب كراهة تمنّي الموت

بسبب ضرٍّ نزل به ولا بأس به لخوف الفتنة في الدين

١/٥٨٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحدُكُمُ ٱلْموْتَ ، إِمَّا مُحْسِناً فلَعَلَّهُ يَزْدادُ ، وإِمَّا مُسِيئاً فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وهذَا لَفظُ ٱلْبُخارِيِّ . وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ ٱلْموْتَ ، ولَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ ، إِنَّهُ إِذَا ماتَ ٱنْقَطَعَ عَمَلُهُ ، وإِنَّهُ لا يَزِيدُ ٱلْمُؤْمِنَ عُمُرُهُ إِلَّا خَيْراً » .

الحديث رواه البخاري في التمني (باب ما يكره من التمني) وفي المرضى ، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والاستغفار (باب كراهة تمني الموت لضر نزل به) .

لغة الحديث : لايتمني : لا نافية ، فالكلام خبر بمعنى النهي . محسناً : مطيعاً لله . يستعتب : يرجع إلى الله تعالى بالتوبة ورد المظالم ، وطلب عتبى الله تعالى ، أي رضاه .

أفاد الحديث : • النهي عن تمني الموت وطلبه من الله تعالى قبل أن ينزل به ،

لأن زيادة العمر في تقوى الله تعالى فيه زيادة في الحسنات ،وقد روى الترمذي عن رسول الله ﷺ قوله : « خير الناس من طال عمره وحسن عمله » • بعد الموت ينقطع العمل ويبدأ الإنسان في جني ثمار عمله وتحصيله في الدنيا .

٢/٥٨٦ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ ٱلْمَوْتَ لِضُرٍّ أَصابَهُ ، فَإِنْ كانَ لا بُدَّ فاعِلاً فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي ما كانَتِ ٱلْحَياةُ خَيْراً لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كانَتِ ٱلْوَفاةُ خَيْراً لِي » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في كتاب المرضى (باب تمني المريض الموت) وفي الطب ،ومسلم في الذكر والدعاء (باب كراهة تمني الموت لضر نزل به) .

لغة الحديث : لضر أصابه : أي في دنياه كالفقر ، ويقاس عليه الضر في البدن ، كمرض ونحوه . .

أفاد الحديث : • يكره للمسلم أن يتمنى الموت عند إصابته بضرر في دنياه أو في بدنه ، لأن هذا التمني يشعر بعدم الرضا بالقضاء • يسن لمن يتمنى الموت أن يدعو بما أرشد النبي ﷺ من كلمات فيها التسليم التام لله تعالى، الذي يعلم حقائق الأمور وعواقبها.

٣/٥٨٧ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حازِمٍ قالَ : دَخَلْنا عَلى خَبَّابِ بْنِ ٱلْأَرَتِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نَعُودُهُ ، وَقَدِ ٱكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ ، فَقالَ: إِنَّ أَصْحابَنا ٱلَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُصْهُمُ الدُّنْيا ، وَإِنَّا أَصَبْنا ما لا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعاً إِلَّا التُّرابَ . وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهانا أَنْ نَدْعُوَ بِٱلْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ . ثُمَّ أَتَيْناهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَبْنِي حائِطاً لَهُ . فَقالَ : « إِنَّ ٱلْمُسْلِمَ لَيُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هٰذَا التُّرابِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَهٰذَا لَفْظُ رِوَايَةِ ٱلْبُخارِيِّ .

الحديث رواه رواه البخاري في المرضى ((باب تمني المريض الموت) والدعوات

(باب الدعاء بالموت والحياة) ومسلم في الذكر والدعاء (باب كراهة تمني الموت لضر نزل به) .

لغة الحديث : خباب بن الأرت : انظر ترجمته في باب التراجم في آخر الكتاب، اكتوى سبع كيات : أي في سبع مواضع من جسمه . سلفوا : ماتوا وذهبوا إلى الله عز وجل . ولم تنقصهم الدنيا : أي لم يتمتعوا بشيء من ملذات الدنيا ، فيكون ذلك منقصاً لهم مما أُعدّ لهم في الآخرة . لانجد له موضعاً إلا التراب: أي جمعنا مالاً زائداً عن الحاجة لانجد له مكاناً نحفظه فيه إلا التراب ندفنه فيه ، أو المراد البناء به ليحصل ريع ذلك بالأجور ونحوها .

أفاد الحديث : • كان الكي نافعاً ومجرباً لبعض الأمراض ، والنهي الوارد في حديث « لايسترقون ولا يكتوون » محمول على من ينسب الشفاء إليه كالجاهلية ، بخلاف من يراه سبباً وأن الله هو الشافي • النهي عن تمني الموت • فضل خباب بن الأرت ، ومزيد عرفانة بمولاه ، وشدة اتهامه لنفسه ومحاسبته لها حتى في المباحات .

٦٨- باب الورع وترك الشبهات

قالَ اللهُ تعالَى : (وتَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وهُوَ عِنْدَ اللهِ عَظِيمٌ)[١]. وقالَ تَعالَى : (إنَّ ربَّكَ لَبِالْمِرْصادِ)[٢].

---

(١) النور/ ١٥. هيناً: سهلاً لاتبعة فيه. عظيم: أي من حيث الإثم والذنب، والآية نزلت في قصة الإفك ، ولكن النووي استشهد بها هنا ، لأن كثيراً من الذنوب وإن كان بعضها صغيرة، لكنها كبيرة الوزر عند الله، لجرأة مرتكبها على حدود الله تعالى .

(٢) الفجر/ ١٤. لبالمرصاد : : يرقب أعمالهم ويجازيهم عليها .

١/٥٨٨ وعَنِ النُّعْمانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّ الْحَلالَ بَيِّنٌ ، وإنَّ الْحَرامَ بَيِّنٌ ، وبَيْنَهُما مُشْتَبِهاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنِ اتَّقى الشُّبُهاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وعِرْضِهِ ، ومَنْ وقَعَ فِي الشُّبُهاتِ وقَعَ فِي

ٱلْحَرَامِ ، كالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ ٱلْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ ، أَلاَ وإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى ، أَلاَ وإنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ ، أَلاَ وإنَّ فِي ٱلْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ ٱلْجَسَدُ كُلُّهُ ، وإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ ٱلْجَسَدُ كُلُّهُ : أَلاَ وهِيَ ٱلْقَلْبُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَرَوَيَاهُ مِنْ طُرُقٍ بِأَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَةٍ .

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب فضل من استبرأ لدينه)والبيوع ،ورواه مسلم في البيوع (باب أخذ الحلال وترك الشبهات) .

لغة الحديث : بيِّن : ظاهر . مشتبهات : مشكلات ، لما فيها من شبه الحلال والحرام ، فتشبه مرة هذا ومرة هذا . لايعلمها : لا يعلم حكمها . فمن اتقى الشبهات : أي ابتعد عن المشكلات واحترز عنها . استبرأ لعرضه ودينه : أي طلب البراءة، أو حصل على البراءة لعرضه من الطعن . وقع في الشبهات : تجرأ على الله وفعل الشبهات. الحِمى: الكلأ الذي يمنعه الإمام ويتوعد من يرعى فيه . محارمه : معاصيه التي حرمها الله كالقتل والسرقة . مضغة : قطعة من اللحم .

أفاد الحديث : • الحث على أخذ الحلال والبعد عن الحرام • التورع عن الشبهات، ولكن ليس من الورع النظر إلى الاحتمالات البعيدة • الدعوة إلى إصلاح النفس من داخلها وهو القلب • التساهل في الشبهات في الكسب والمعاش وغير ذلك يعرض صاحبه للطعن والوقوع في المحرمات .

٢/٥٨٩ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ : « لَوْلا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب مايتنزه من الشبهات) واللقطة (باب تحريم إذا وجد تمرة في الطريق) ومسلم في الزكاة (باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله) .

أفاد الحديث : • من خصائص النبي ﷺ تحريم قبول الصدقة الواجبة والمندوبة،

والحكمة في ذلك التعفف عن أموال الناس والزهد فيها، لأنها تنبيء عن ذل الآخذ وعز الباذل • جواز الانتفاع بما يجده الإنسان في الطريق من الأشياء الحقيرة التي يعرض الناس عنها غالباً • على الإنسان إذا شك في إباحة شيء ألا يفعله.

٣/٥٩٠ وعَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ٱلْبِرُّ حُسْنُ ٱلْخُلُقِ، وَٱلْإِثْمُ ما حاكَ فِي نَفْسِكَ وكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«حاكَ» بِٱلْحَاءِ ٱلْمُهْمَلَةِ وٱلْكافِ: أَيْ تَرَدَّدَ فِيهِ.

الحديث رواه مسلم في كتاب البر والصلة (باب تفسير البر والإثم).

لغة الحديث: البر: كلمة جامعة لجميع أفعال الخير وخصال المعروف • حسن الخلق: أي معظم البر، والمراد من حسن الخلق طلاقة الوجه، وكف الأذى، وبذل الخير، وأن يحب للناس ما يحب لنفسه. الإثم: كلمة جامعة لجميع أفعال الشر والقبائح.

أفاد الحديث: • مكانة حسن الخلق في الإسلام • للإثم علامتان: أن يتردد الإثم في النفس ويتحرك، وأن يكره اطلاع الناس عليه • وفي الحديث دليل على أن للنفس شعوراً من أصل الفطرة بما تحمد وتذم عليه • إذا بقي الإثم خاطراً ولم يعمل أو يتكلم به فلا إثم عليه • هذا الحديث من جوامع الكلم التي أوتيها النبي ﷺ، وهو اختصار المعاني العظيمة في الألفاظ القليلة.

٤/٥٩١ وعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ ٱلْبِرِّ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَقالَ: «ٱسْتَفْتِ قَلْبَكَ، ٱلْبِرُّ ما ٱطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وٱطْمَأَنَّ إِلَيْهِ ٱلْقَلْبُ، وٱلْإِثْمُ ما حاكَ فِي النَّفْسِ وتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وإِنْ أَفْتاكَ النَّاسُ وأَفْتَوْكَ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَحْمَدُ، والدَّارِمِيُّ في مُسْنَدَيْهِما.

الحديث رواه الإمام أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبد الرحمن السمرقندي الدارمي؛ نسبة إلى دارم بطن من تميم توفي سنة ٢٥٥هـ في مسنديهما، والمسند ما جمع من الأحاديث على

مسانيد الصحابة كل مسند صحابي على حدة .

لغة الحديث : **استفت قلبك** : أي اطلب الفتوى من قلبك . **وتردد في الصدر** : أي لم ينشرح له . **وإن أفتاك الناس** : أي غير أهل العلم والاجتهاد من أهل الجهل والفساد ، **أو الناس عامة** ، **فيشمل** ما أفتى فيه المفتي بالحل في ظاهر الحكم الشرعي ، والورع تركه .

أفاد الحديث : • من معجزات النبي ﷺ الإخبار عن الغيب ، وفي هذا الحديث عرف سؤال السائل قبل أن يسأل • الأمر بترك الشبهات التي تحصل للنفوس خشية أن تكون حراماً في نفس الأمر .

$\frac{5}{592}$ وَعَنْ أَبِي سِرْوَعَةَ - بِكَسْرِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِهَا - عُقْبَةَ ابْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةً لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ ، وَالَّتِي قَدْ تَزَوَّجَ بِهَا ، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ : مَا أَعْلَمُ أَنَّكِ أَرْضَعْتِنِي وَلَا أَخْبَرْتِنِي ، فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ » فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ وَنَكَحَتْ زَوْجاً غَيْرَهُ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

« إِهَابٌ » : بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ . « عَزِيزٌ » : بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَبِزَايٍ مُكَرَّرَةٍ .

الحديث رواه البخاري في العلم (باب الرحلة في المسألة النازلة) والبيوع (باب تفسير الشبهات) والشهادات (باب إذا شهد شاهد أو شهود بشيء) والنكاح (باب شهادة المرضعة) .

لغة الحديث : ابنة لأبي إهاب : وهي أم يحيى بنت أبي إهاب ، واسمها غنية ، وقيل زينب ، وأبو إهاب : ابن عزيز التميمي الدارمي حليف بني نوفل . امرأة : في رواية البيوع عند البخاري : « امرأة سوداء » . فركب : أي سافر راكباً من مكة

كيف : أي كيف اجتماعكما بعده . وقد قيل : أي أنكما أخوان من الرضاعة .

أفَادَالحَديثُ : • أخذ بظاهر الحديث الإمام أحمد فقال : الرضاع يثبت بشهادة المرضعة وعند غيره لايثبت ، وقالوا : إن عقبة فارق زوجته احتياطاً وورعاً لا حكماً بثبوت الرضاع وفساد النكاح ، إذ ليس قول المرأة الواحدة شهادة يجوز بها الحكم

• الحض على ترك الشبه والأخذ بالأحوط في الأمر .

٦/٥٩٣ وعنِ ٱلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ : « دَعْ ما يَرِيبُكَ إِلَى ما لا يَرِيبُكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . مَعْناهُ : أُتْرُكْ ما تَشُكُّ فِيهِ ، وخُذْ ما لا تَشُكُّ فِيهِ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الزهد (باب اعقلها وتوكل) رقم / ٢٥٢٠ / .

أفَادَالحَديثُ : • الأمر فيه للندب والإرشاد للتحلي بمكارم الأخلاق والتورع عن الشبه .

٧/٥٩٤ وعنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ غُلامٌ يُخْرِجُ لَهُ ٱلْخَرَاجَ ، وكانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ ، فَجاءَ يَوْماً بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَقالَ لَهُ ٱلْغُلامُ : تَدْرِي ما هٰذَا ؟ فَقالَ أَبُو بَكْرٍ : وما هُوَ ؟ فَقالَ : كُنْتُ تَكَهَّنْتُ لِإِنْسانٍ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ ، وما أُحْسِنُ ٱلْكَهانَةَ ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ فَلَقِيَنِي فَأَعْطانِي ـ لِذٰلِكَ ـ هٰذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ . فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ ، فَقاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

« ٱلْخَرَاجُ » : شَيْءٌ يَجْعَلُهُ السَّيِّدُ عَلى عَبْدِهِ يُؤَدِّيهِ كُلَّ يَوْمٍ ، وباقِي كَسْبِهِ يَكُونُ لِلْعَبْدِ .

الحديث رواه البخاري في فضائل الصحابة (باب أيام الجاهلية) .

لغة الحديث : يخرج له الخراج : أي يأتيه بما يكسبه من الخراج . تدري : الهمزة مقدرة أي أتدري . تكهنت : من الكهانة وهي الإخبار عما سيكون من غير دليل شرعي . خدعته : الخدع الإطماع بما لا وصول إليه . فأعطاني : أي في الإسلام .

أفاد الحديث : • فضل أبي بكر الصديق وورعه وتنزهه عن أمر الجاهلية ، قال الحافظ ابن حجر : والذي يظهر أن أبا بكر إنما قاء لما ثبت عنده من النهي عن حلوان الكاهن، وهو ما يأخذه على كهانتة ، وكان ذلك قد كثر في الجاهلية قبل ظهور النبي ﷺ .

٨/٥٩٥ وعَنْ نافِعٍ أنَّ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كانَ فَرَضَ لِلْمُهاجِرِينَ ٱلْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةَ آلافٍ ، وفَرَضَ لِٱبْنِهِ ثَلاثَةَ آلافٍ وخَمْسَ مِئَةٍ ، فَقِيلَ لَهُ : هُوَ مِنَ ٱلْمُهاجِرِينَ فَلِمَ نَقَصْتَهُ ؟ فَقالَ : إِنَّما هاجَرَ بِهِ أَبُوهُ ! يَقُولُ : لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هاجَرَ بِنَفْسِهِ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في فضائل الصحابة (باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة) .

لغة الحديث : فرض: قدر. أربعة آلاف: درهم. لابنه: أي عبدالله. أبواه: أبوه وأمه .

أفاد الحديث : • هاجر عبد الله بن عمر مع أبيه وأمه وعمره إحدى عشرة سنة فلم يعامله عمر في العطاء كمن هاجر بنفسه وعانى كلفة الهجرة ومشقة السفر بمفرده ، وإنما أنقصه خمسمائة درهم احتياطاً وورعاً • لم تعرف الدنيا بعد رسول الله ﷺ وأبي بكر حاكماً ورعاً وزاهداً في مال الأمة كعمر بن الخطاب رضي الله عنه وأرضاه.

٩/٥٩٦ وعَنْ عَطِيَّةَ بْنِ عُرْوَةَ السَّعْدِيِّ الصَّحابِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ يَبْلُغُ ٱلْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ ما لاَ بَأْسَ بِهِ حَذَراً مِمَّا بِهِ بَأْسٌ » . رَوَاهُ ٱلتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد (باب من درجات المتقين) رقم / ٣٤٥٣ / .
لغة الحديث : من المتقين : أي الموصوفين بكمال التقوى . يدع : يترك .
أفاد الحديث : • الحذر من الشُبَهِ والبعد عن تناول ماليس فيه الحلال واضحاً من أمارات المتقين • من التقوى وقاية النفس عن الشبه والإعراض عنها .

٦٩- باب استحباب العزلة عند فساد النّاس والزّمان

أو الخوف من فتنة في الدين ووقوع في حرام وشبهات ونحوها

قالَ اللهُ تعالَى : (فَفِرُّوا إلَى اللهِ إنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ)[1].

---

(١) الذاريات/٥٠ . ففروا إلى الله : إلجؤوا إليه دون سواه ، وهو أمر بالدخول في الإيمان بالله والتزام طاعته .

١/٥٩٧ وعَنْ سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّ اللهَ يُحِبُّ ٱلْعَبْدَ التَّقِيَّ ٱلْغَنِيَّ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

ٱلْمُرَادُ بـِ « ٱلْغَنِيّ » غَنِيُّ النَّفْسِ ، كَمَا سَبَقَ فِي ٱلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ .

الحديث رواه مسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق .

لغة الحديث : العبد : المراد به المكلف والعبودية لله أفضل أوصاف المكلف ، وهو أقصى درجات الخضوع والانقياد . التقي : الممتثل للأوامر ، المجتنب للنواهي . الخفي : الخامل الذكر الذي لايعرف بين الناس المعتزل لهم المنقطع لعبادة ربه .

أفاد الحديث . • فضل اعتزال الناس مع لزوم الطاعة لله تعالى ، إما مطلقاً كما قال بعض العلماء ، وإما عند خوف الفتنة من الاختلاط بهم كما ذهب إليه النووي

٢/٥٩٨ وعَنْ أبي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَجُلٌ :

أيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : « مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ ومالِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ » . قالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قالَ : « ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ » . وفِي رِوَايَةٍ : « يَتَّقِي اللهَ ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله) ومسلم في الجهاد كتاب الإمارة (باب فضل الجهاد والرباط) .

لغة الحديث : شعب : الطريق في الجبل وما انفرج بين الجبلين .

أفاد الحديث : • استحباب السؤال عما يحتاج إليه الإنسان من أمور الدين ، وبيان فضل الجهاد في سبيل الله بالنفس والمال • فضل اعتزال الناس حينما لا يأمن الفتنة من الاختلاط بهم إذا كان الدافع له التفرغ لعبادة الله تعالى وكف أذاه عن الناس.

٣/٥٩٩ وعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مالِ ٱلْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَتَبَّعُ بِها شَعَفَ ٱلْجِبالِ ، ومَوَاقِعَ ٱلْقَطْرِ ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ ٱلْفِتَنِ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

و « شَعَفُ ٱلْجِبالِ » : أَعْلاها .

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب من الدين الفرار من الفتن)والفتن وغيرهما.

لغة الحديث : يوشك : يقرب . مواقع القطر : مواضع العشب التي ينزل فيها المطر . الفتن : المعاصي .

أفاد الحديث : • في الحديث إخبار عما سيكون عليه حال المسلمين من تلوث مكاسبهم بالمحارم وانفتاح باب المعاصي عليهم ، بحيث يصبح الفرار من أجل إقامة الدين من أفضل الطاعات ومصاحبة غنيمات يرعاها في عشب الأرض المباح ، والتكسب منها من أطيب أنواع المكاسب ، ولقد تحقق هذا الخبر ، فلا يكاد يقع الإنسان على كسب حلال ، ولا يكاد ينجو بنفسه في الليل ولا في النهار ولا حول ولا قوة إلا بالله

٤/٦٠٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« ما بَعثَ اللهُ نَبيًّا إلّا رَعى ٱلْغَنَمَ » . فقالَ أَصْحابُهُ : وأَنْتَ ؟ قالَ: « نَعَمْ ، كُنْتُ أَرْعاها عَلى قَرارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الإجارة (باب من رعى الغنم على قراريط) .

لغة الحديث : قراريط : جمع قيراط والقيراط نصف الدانق ، والدانق سدس الدينار والدرهم .

أفاد الحديث : • تواضع الأنبياء باشتغالهم بأبسط الحِرَف • الترغيب بالكسب الحلال وإن قل • في رعي الغنم تأهيل على رعاية الناس وحسن معاشرتهم ، لما يتحمله الإنسان برعي الغنم من الصبر عليها والسهر على مصالحها ودفع الأذى عنها .

٥/٦٠١ وعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ : « مِنْ خَيْرِ مَعاشِ النَّاسِ رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنانَ فَرَسِهِ فِي سَبيلِ اللهِ ، يَطِيرُ عَلى مَتْنِهِ ، كُلَّما سَمِعَ هَيْعَةً - أَوْ فَزْعَةً - طارَ عَلَيْهِ يَبْتَغِي ٱلْقَتْلَ أَوِ ٱلْمَوْتَ مَظانَّهُ ، أَوْ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ فِي رَأْسِ شَعَفَةٍ مِنْ هٰذِهِ الشَّعَفِ ، أَوْ بَطْنِ وادٍ مِنْ هٰذِهِ ٱلْأَوْدِيَةِ ، يُقيمُ الصَّلاةَ ، ويُؤْتِي الزَّكاةَ ، ويَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ ٱلْيَقِينُ ، لَيسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« يَطِيرُ » : أَيْ يُسْرِعُ . و « مَتْنُهُ » : ظَهْرُهُ . و « ٱلْهَيْعَةُ » : الصَّوْتُ لِلْحَرْبِ . و « ٱلْفَزْعَةُ » : نَحْوُهُ . و « مَظانُّ » الشَّيْءِ ٱلْمَواضِعُ ٱلَّتي يُظَنُّ وُجودُهُ فِيها . و « ٱلْغُنَيْمَةُ » - بِضَمِّ ٱلْغَيْنِ - تَصْغِيرُ ٱلْغَنَمِ . و « الشَّعَفَةُ » بِفَتْحِ الشِّينِ وٱلْعَيْنِ : هِيَ أَعْلى ٱلْجَبَلِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإمارة من الجهاد (باب فضل الجهاد والرباط) ورواه ابن ماجه في كتاب الفتن .

لغة الحديث : عنان : سير اللجام الذي تمسك به الدابة . يبتغي القتل : يطلبه

من الكفار في الجهاد . اليقين : الموت . ليس من الناس إلا في خير : لايخالط الناس إلا في خير .

أفَادَ الحَدِيثُ : • بيان فضيلة الجهاد والاستعداد له وترقبه • التكسب الحلال برعي الأغنام بعيداً عن الناس إذا كان ذلك لايفوت عليه صلاة ولا حقاً من حقوق الناس كالزكاة • عدم مخالطة الناس إلا بخير والصبر على البعد عن الفتن حتى يأتي الموت .

٧٠- بابُ فضلِ الاختلاطِ بالناسِ

وحضور جُمَعِهم وجماعاتهم ، ومشاهد الخير ، ومجالس الذكر معهم ، وعيادة مريضهم وحضور جنائزهم ومواساة محتاجهم ، وإرشاد جاهلهم ، وغير ذلك من مصالحهم ، لمن قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقمع نفسه عن الإيذاء وصبر على الأذى

اَعْلَمْ أنَّ اَلِاخْتِلَاطَ بِالنَّاسِ عَلَى اَلوَجْهِ اَلَّذِي ذَكَرْتُهُ هُوَ اَلْمُخْتَارُ اَلَّذِي كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وسائِرُ اَلْأنْبِياءِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ ، وكَذٰلِكَ اَلْخُلَفاءُ الرَّاشِدُونَ ، ومَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الصَّحابَةِ والتَّابِعِينَ ومَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ اَلْمُسْلِمِينَ وأخْيارِهِمْ ، وهُوَ مَذْهَبُ أكْثَرِ التَّابِعِينَ ومَنْ بَعْدَهُمْ ، وبِهِ قالَ الشَّافِعِيُّ وأحْمَدُ وأكْثَرُ الفُقَهاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أجْمَعِينَ . قالَ اللهُ تعالَى : (وَتَعاوَنُوا عَلَى اَلْبِرِّ والتَّقْوَى)[1] . والْآياتُ في مَعْنَى ما ذَكَرْتُهُ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) المائدة / ٢ . البر : الخير . التقوى : فعل الطاعات واجتناب المنهيات .

أفاد الباب : • الحض على مشاركة الناس في اجتماعاتهم التي يكون فيها نفع للمسلمين ، وإرشادهم إلى طرق الخير • الإسلام دين اجتماعي يدعو إلى التعاون في شتى ميادين الحياة الإجتماعية • الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من شعائر الإسلام ، ومن واجب الدعاة وأهل العلم والفضل.

٧١- باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَٱخْفِضْ جَناحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ)[١].

وقالَ تَعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ ويُحِبُّونَهُ ، أَذِلَّةٍ على ٱلْمُؤْمِنِينَ ، أَعِزَّةٍ على ٱلْكافِرِينَ)[٢]. وقالَ تَعالَى : (يا أَيُّها النَّاسُ ، إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وأُنْثَى ، وجَعَلْناكُمْ شُعُوباً وقَبائِلَ لِتَعارَفُوا ، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقاكُمْ)[٣].

وقالَ تعالَى : (فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ، هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَى)[٤].

---

(١) الشعراء/٨٨ . واخفض جناحك : ألن جانبك وتواضع .

(٢) المائدة/٥٤ . يحبهم : يهديهم ويثبتهم ويثيبهم . ويحبونه : يطيعونه . أذلة : عاطفين متواضعين . أعزة : أقوياء متغلبين .

وهذه الآية نظير قوله تعالى في وصف المؤمنين : (أشداء على الكفار رحماء بينهم).

(٣) الحجرات/١٣ . من ذكر : آدم . وأنثى : حواء . شعوباً : جمع شعب ، والشعوب رؤوس القبائل ، مثل ربيعة ومضر والأوس والخزرج ، سموا به لتشعبهم واجتماعهم كشعب أغصان الشجرة . قبائل : جمع قبيلة وهي ما كانت دون الشعب ، كتميم من مضر وهم أبناء أب واحد .

(٤) النجم/٣٢ . فلا تزكوا أنفسكم : لا تمدحوها ولا تفخروا بها .

وقـــالَ اللهُ تعالَى : (ونادَى أصحابُ ٱلْأَعْرَافِ رِجالاً يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيماهُمْ ، قالُوا ما أَغْنَى عَنْكُمْ جَمْعُكُم وما كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ . أَهؤُلَاءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنالُهُمُ اللهُ بِرَحْمَةٍ؟ ٱدْخُلُوا ٱلْجَنَّةَ ، لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ)[1].

---

(١) الأعراف / ٤٨ - ٤٩ . أصحاب الأعراف : هم من استوت حسناتهم وسيئاتهم . الأعراف : جمع عرف وهو المكان المشرف ، والمراد به سور بين الجنة والنار . رجالاً : هم رؤوس الكفر كأبي جهل . بسيماهم : بعلاماتهم وهي سواد وجوههم وقبحها . ما أغنى عنكم : لم ينفعكم ولم يدفع عنكم العذاب . جمعكم : كثرتكم أو جمعكم للدنيا . تستكبرون : استكباركم عن الإيمان وعدم خضوعكم للحق . أهؤلاء : أي ضعفاء أهل الجنة . برحمة : بإحسان ودخول للجنة .

١/٦٠٢ وعَنْ عِياضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قـالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا ، حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلى أَحَدٍ ، ولَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلى أَحَدٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة وصفه نعيمها وأهلها (باب الصفات التي يُعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار) .

لغة الحديث : أوحى : الوحي الإعلام الخفي السريع ، ويطلق على الإلهام وإلقاء المعنى في القلب . تواضعوا : التواضع عدم الاستكبار ، والخضوع للحق ، وترك الاعتراض على الحكم . لا يفخر : لا يتباهى ويتعاظم بمكارمه ومناقبه من حسب ونسب. لا يبغي : لا يظلم ولا يعتدي .

أفاد الحديث : • وجوب التواضع وعدم التفاخر والاعتداء على الناس • التواضع الواجب المحمود هو ما كان لله ولرسوله ، ولعلماء الأمة وأفراد الناس ، إذا قصد بذلك وجه الله

تعالى،ومن كان كذلك أعلى الله قدره وطيّب ذكره، أما التواضع لأهل الظلم فذلك الذلّ الذي لا عزّ فيه .

٢/٦٠٣ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: « ما نَقصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مالٍ ، وما زَادَ اللهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إلَّا عِزًّا ، وما تَوَاضَعَ أَحدٌ لِلهِ إلَّا رَفَعَهُ اللهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب استحباب العفو والتواضع) .

لغة الحديث : ما نقصت صدقة من مال : أي ما قللت منه وأذهبت .

أفاد الحديث : ● استحباب الصدقة والعفو عن المسيء ، والتواضع للمؤمنين ، وأن الصدقة لا تنقص المال بل تزيده بركة ونماء . قال تعالى : (مثل الذين يُنفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبةٍ أنبتت سبعَ سنابلَ في كل سُنبلةٍ مئةُ حبة ... الآية) ● التواضع يزيد الإنسان رفعة عند الله وعند الناس .

٣/٦٠٤ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّــهُ مَرَّ عَلى صِبْيانٍ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، وقالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب : التسليم على الصبيان) .

أفاد الحديث : ● استحباب السلام على الصغار وتدريبهم على آداب الشريعة ، وطرح رداء الكبر ، والتخلق بالتواضع ولين الجانب ● بيان محافظة الصحابة رضي الله عنهم على متابعة الرسول ﷺ .

٤/٦٠٥ وعَنْهُ قالَ : إنْ كانَتِ ٱلْأَمَةُ مِنَ إماءِ ٱلْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَــدِ النَّبِيِّ ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شاءَتْ ! رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب الكبر) .

لغة الحديث : الأمة : الرقيقة .

أفاد الحديث : ● تواضع رسول الله ﷺ ولين جانبه ، وفي الحديث الترغيب بهذا العمل والحثّ على سلوكه ● الدعوة الى المساواة بين الناس ، فالناس كلهم عبيد

لله • حرص الرسول ﷺ على قضاء حاجات الناس .

٥/٦٠٦ وَعَنِ ٱلْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قالَ : سُئِلَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْها: ما كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ ؟ قالَتْ : كانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ « يَعْنِي خِدْمَةِ أَهْلِهِ » فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعة (باب من كان في حاجة أهله) والنفقات (باب خدمة الرجل في أهله) والأدب (باب كيف يكون الرجل في أهله) .

أفادَ الحديثُ : • كمال تواضعه ﷺ وبره بأهله ، ومحافظته على الصلاة في أول أوقاتها ، وعدم الاشتغال بغيرها .

٦/٦٠٧ وَعَنْ أَبِي رِفاعَةَ تَمِيمِ بْنِ أُسَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ٱنْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وهُوَ يَخْطُبُ ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ ، لَا يَدْرِي ما دِينُهُ ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وتَرَكَ خُطْبَتَهُ ، حَتَّى ٱنْتَهَى إِلَيَّ ، فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ فَقَعَدَ عَلَيْهِ ، وجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجمعة (باب حديث التعليم في الخطبة) .

لغةُ الحديثِ : يخطب : أي خطبة الجمعة . يسأل عن دينه : أي عما يلزمه من أحكام دينه .

أفادَ الحديثُ : • كمال تواضعه ﷺ ، ورفقه بالمسلمين ، وكمال شفقته عليهم وخفض جناحه لهم • المبادرة إلى جواب المستفتي ، وتقديم أهم الامور فأهمها ،

وقد اتفق العلماء على أن من جاء يسأل عن الإيمان وكيفية الدخول في الإسلام وجبت إجابته وتعليمه على الفور • وأن كلامه ﷺ مع هذا الغريب اعتبر من الخطبة فلم يقطعها، ولا يضر المشي في أثنائها، ولا القعود في بعضها.

• حرص النبي ﷺ على تعليم الناس أمور دينهم.

٧/٦٠٨ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ إذَا أَكَلَ طعاماً لَعِقَ أَصابِعَهُ الثَّلاثَ . (قالَ) : وقالَ « إذَ سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْها ٱلأَذَى ، ولْيأْكُلْها ، ولَا يَدَعْها لِلشَّيْطَانِ » . وأَمرَ أَنْ تُسْلَتَ ٱلْقَصْعَةُ ، قالَ : « فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعامِكُمُ ٱلبَرَكَةُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الاطعمة (باب استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة).

لغة الحديث : لعق : مص . أصابعه الثلاث : الوسطى ثم السبابة ثم الإبهام . فليمط : فليزل . الأذى : الوسخ . تسلت : تلعق . القصعة : إناء يأكل عليه عشرة أنفس ، والمراد مطلق إناء، صغيراً كان أم كبيراً . البركة :الزيادة وثبوت الخير والانتفاع

أفاد الحديث : • استحباب لعق الأصابع قبل غسلها ، ولعق القصعة حتى لا يبقى فيها طعام يلقى فتحفظ النعمة من الضياع وأخذ ما وقع من الطعام وإزالة ما علق عليه إذا لم يفحش ؛ لأن في ذلك حفظاً للنعمة • حرص الاسلام على المحافظة على المال وعدم ضياعه مهما كان قليلاً .

٨/٦٠٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « ما بَعَثَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى ٱلْغَنَمَ » . قالَ أَصحابُهُ : وأَنْتَ ؟ فَقالَ : « نَعَمْ ، كُنْتُ أَرْعاها عَلى قَرارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الإجارة (باب من رعى الغنم على قراريط) ، وقد مر الحديث في باب استحباب العزلة رقم ٤/٦٠٠ .

٩/٦١٠ وعَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « لَوْ دُعِيتُ إلى كُرَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ لأَجَبْتُ ، ولَوْ أُهْدِيَ إلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخاريُّ .

الحديث رواه البخاري في الهبة (باب القليل من الهبة) وفي النكاح .

لغة الحديث : الكراع : من البقر والغنم مستدق الساق ، وهو من الرجل . والذراع : في اليد من رؤوس الأصابع الى المرفق ، وهو أفضل من الكراع .

أفاد الحديث : • إجابة الدعوة ولو إلى شيء بسيط من الطعام ، لما في ذلك من التواضع وإيجاد الألفة بين الناس • قبول الهدية مهما قلت لما في ذلك من تألف القلوب وإيجاد الصلات الاجتماعية الصالحة

١٠/٦١١ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَتْ ناقَةُ رسُولِ اللهِ ﷺ ٱلْعَضْباءُ لا تُسْبَقُ أَوْ لا تَكادُ تُسْبَقُ ، فَجاءَ أَعْرابِيٌّ عَلى قَعُودٍ لَهُ ، فَسَبَقَها ، فَشَقَّ ذٰلِكَ عَلى ٱلْمُسْلِمينَ ، حَتَّى عَرَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقالَ : « حَقٌّ عَلى اللهِ أَلَّا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيا إلَّا وَضَعَهُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب : ناقة النبي ﷺ) والرقاق .

لغة الحديث : العضباء : اسم ناقه الرسول ، والعضب شق الأذن ، ولم تكن ناقة الرسول مشقوقة الأذن . أعرابي : ساكن البادية من العرب . قعود : هو الفتيّ من الإبل الذي استحق أن يركب ، وأقل ذلك أن يكون سنه ما بين السنتين إلى أن يدخل في السادسة ، فإذا دخلها صار جملا . حق : واجب أوجبه على نفسه . وضعه : خفضه وأسقطه .

أفاد الحديث : • بيان هوان الدنيا على الله ، وترك المباهاة والمفاخرة ، والحث

على التواضـع وطرح رداء التكبر ، وبيان أن أمور الدنيا ناقصة وغـير كاملة

● بيان ماكان عليه الرسول ﷺ من التواضع وتطييب نفوس أصحابه

٧٢- باب تحريم الكِبْرِ والإعجاب

قالَ اللهُ تَعالَى : (تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ ولاَ فَساداً ، والْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ)[١]. وقـالَ تعالَى : (ولاَ تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرحاً)[٢]. وقالَ تَعالَى : (ولاَ تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ، ولاَ تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحاً ، إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتـالٍ فَخُورٍ)[٣]. ومَعْنَى « تُصَعِّرُ خَدَّكَ لِلنَّاسِ » : أَيْ تُمِيلُهُ وتُعرِضُ بِـهِ عَنِ النَّاسِ تَكَبُّراً عَلَيْهِمْ . « والْمَرَحُ » : التَّبَخْتُرُ . وقـالَ تَعالَى : (إنَّ قارُونَ كانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ ، وآتَيْناهُ مِنَ الْكُنُوزِ ما إنَّ مَفاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَـةِ أُولِي الْقُوَّةِ ، إذْ قالَ لَهُ قَوْمُهُ : لا تَفْرَحْ ، إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ) إلَى قَوْلِهِ تَعالَى : (فَخَسَفْنا بِـهِ وبِدَارِهِ الْأَرْضَ)[٤] الْآياتِ .

---

(١) القصص / ٨٣ . علواً : كبراً واستعلاءً . ولا فساداً : عمـلًا بالمعاصي وخروجاً عن جادة الصلاح والاستقامة . العاقبة الخاتمة الحسنى . (٢) الإسراء / ٣٧ .

(٣) لقمان / ١٨ . مختال : ذو خيلاء وكبر . فخور : مفتخر على النـاس معجب بصفاته .

(٤) القصص ٧٦ — ٨١ . قارون : من بني إسرائيل وهو ابن عم موسى . فبغى تكبر . الكنز : المال الكثير المدفون ، وشرعاً كل مال لاتؤدى زكاته فهو كنز .

تنوء بالعصبة : قال القرطبي أحسن ما قيل فيها أن المعنى لتنيء العصبة أي تميلهم بثقلها ، فجعل العصبة تنوء أي تنهض متثاقلة بحملها ، والعصبة الجماعة التي يتعصب بعضها لبعض ، وأقلها ثلاثة ، وأوصلها بعضهم إلى السبعين . فخسفنا به : غوّرنا به الأرض فابتلعته .

١/٦١٢ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لا يَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ مَنْ كانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ » . فَقالَ رَجُلٌ : إنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَناً ونَعْلُهُ حَسَنَةً ! قالَ : « إنَّ اللهَ جَميلٌ يُحِبُّ ٱلْجَمالَ ، ٱلْكِبْرُ بَطَرُ ٱلْحَقِّ وغَمْطُ النَّاسِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « بَطَرُ ٱلْحَقِّ » : دَفْعُهُ وَرَدُّهُ عَلى قائِلِهِ . و « غَمْطُ النَّاسِ » : ٱحْتِقارُهُمْ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب تحريم الكبر وبيانه) .

لغة الحديث : مثقال : وزن . ذرة : صغار النمل ، أو الجزء من أجزاء الهباءة ، أو الجزء الذي لايتجزأ . فقال رجل : قيل هو مالك بن مرارة . إن الله جميل : أي كل أمره جميل . يحب الجمال : يرضى ويثيب من كان أمره وفعله جميلاً .

أفاد الحديث : • تحريم الكبر ، وأن المتكبر لا يدخل الجنة إن كان كبره رفضاً للإيمان ورداً ، أو لا يدخل الجنة ابتداء إن كان كبره دون ذلك • جواز التجمل من غير خيلاء .

٢/٦١٣ وعنْ سَلَمَةَ بْنِ ٱلأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِشِمالِهِ فَقالَ : « كُلْ بِيَمِينِكَ » . قالَ : لا أَسْتَطِيعُ . قالَ : « لاَ ٱسْتَطَعْتَ ، ما مَنَعَهُ إِلَّا ٱلْكِبْرُ ! » قالَ : فَمَا رَفَعَها إِلَى فِيهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأطعمة (باب آداب الطعام والشراب وأحكامها) انظر شرح الحديث في باب المحافظة على السُّنة رقم ٥/١٦٠ . ويفيد هنا قبح الكبر وعاقبة من اتصف به .

٣/٦١٤ وعَنْ حارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وتَقَدَّمَ شَرْحُهُ في بابِ ضَعَفَةِ ٱلْمُسْلِمِينَ.

انظر تخريجة وشرحه في باب ضعفة المسلمين رقم ١/٢٥٤. والجواظ: الجموع المنوع المختال في مشيته.

٤/٦١٥ وعَنْ أَبي سَعيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «ٱحْتَجَّتِ ٱلْجَنَّةُ والنَّارُ، فقالَتِ النَّارُ: فِيَّ ٱلْجَبَّارُونَ وٱلْمُتَكَبِّرُونَ. وقالَتِ ٱلْجَنَّةُ: فِيَّ ضُعَفاءُ النَّاسِ ومَساكِينُهُمْ. فَقَضَى اللهُ بَيْنَهُما: إِنَّكِ ٱلْجَنَّةُ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشاءُ، وإِنَّكِ النَّارُ عَذابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشاءُ، وَلِكِلَيْكُما عَلَيَّ مِلْؤُها». رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب صفة الجنة والنار (باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء).

لغة الحديث: احتجت: اختصمت، قال النووي: وهو على ظاهره وأن الله جعل فيهما تمييزاً يدركان به، وقيل: هذا لسان حالهما لو كان فيهما تمييز. الجبارون: المتعالون على الناس المتعاظمون بمعصية الله. قضى بينهما: حكم وفصل. رحمتي: مكان رحمتي.

أفاد الحديث: • التحذير من الكبر، والترغيب في التواضع، وأن الله علم أنه سيختار الجنة من الناس بأعمالهم الصالحة من يملؤونها، وسيختار النار من الناس بأعمالهم السيئة من يملؤونها.

٥/٦١٦ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لا يَنْظُرُ اللهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزارَهُ بَطَراً». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب من جر إزاره من غير خيلاء، وغيره) ومسلم

في اللباس (باب تحريم جر الثوب خيلاء) . وهو مروي عند مسلم (عن عبد الله بن عمر).

لغة الحديث : لا ينظر : أي نظر رحمة . إزاره : وهو ما يستر به النصف الأسفل من الجسم ، والمراد هنا الثوب . بطراً : كبراً

أفاد الحديث : • حرمة تطويل الثوب لأجل الكبر ، ويكره إذا كان لغير الكبر ، والمستحب أن يكون إلى نصف الساق .

٦/٦١٧ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ثلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ ، ولاَ يُزَكِّيهِمْ ، ولاَ يَنظُرُ إِلَيْهِمْ ، ولَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ : شَيْخٌ زَانٍ ، ومَلِكٌ كَذَّابٌ ، وعائِلٌ مُستَكْبِرٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« ٱلعائِلُ » : الفَقِيرُ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله)..

لغة الحديث : لا يكلمهم : أي بمايسرهم،وهذا كناية عن غضبه عليهم وعدم رحمته بهم . ولا يزكيهم : لا يطهرهم من الذنوب ، ولا يقبل أعمالهم فيمدحهم بها . شيخ : هو من طعن في السن وذلك من الخمسين فما فوق .

أفاد الحديث : • حرمة الزنى ، وهو من الشيخ أشنع ، لأن إقدامه عليه مع كبر سنه دليل على فساد طبعه وقلة دينه • ويفيد حرمة الكذب وهو من الملك أشنع لسلطانه ، فهو غير مضطر إليه ، فإذا كذب دل ذلك على قلة مروءته وفساد دينه • كما يدل على حرمة الكبر وهو من الفقير أبشع لأنه ليس لديه ما يدعوه إلى الكبر والترفع فلا يكون استكباره إلا استخفافاً بأمر الدين .

قال القاضي عياض : سبب تخصيص هؤلاء بهذا الوعيد أن كلا منهم التزم المعصية المذكورة مع بعدها منه وعدم ضرورته إليها وضعف دواعيها عنده ، وإن كان لا يعذر أحد بذنب لكن لما لم يكن إلى هذه المعاصي ضرورة مزعجة ولا دواعي معتادة أشبه إقدامهم عليها المعاندة والاستخفاف بحق الله تعالى وقصد معصيته لا لحاجة غيرها .

٧/٦١٨ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قالَ اللهُ عَزَّ وَجلَّ : ٱلعِزُّ إِزَارِي ، وٱلْكِبْرِياءُ رِدَائِي ، فَمَنْ نازَعَني في واحِدٍ مِنْهُما فَقَدْ عَذَّبْتُهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب : تحريم الكبر) ورواه ابن ماجه في كتاب الزهد بلفظ : يقول الله تعالى : « الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحداً .. الخ » .

لغة الحديث : العز : القوة والغلبة . إزاره : الإزار ما يستر أسفل الجسم ، والرداء ما يستر أعلاه .

قال النووي في شرحه لهذا الحديث : هكذا هو في جميع النسخ فالضمير في (إزاره ورداؤه) يعود إلى الله تعالى للعلم به ، وفيه محذوف تقديره قال الله تعالى : ومن ينازعني ذلك أعذبه . الكبرياء : غاية العظمة والترفع عن أن ينقاد لأحد ، والمراد أنها صفتان لله تعالى مختصتان به . فمن نازعني : حاول أن يتصف بها أو يدعيها لنفسه

أفاد الحديث : • استحقاق العذاب لكل من يتظاهر بصفات العزة على الناس والتكبر عليهم لأنها لا يليقان بشأن الإنسان الضعيف .

٨/٦١٩ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « بَيْنَما رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ ، مُرَجِّلٌ رَأْسَهُ ، يَخْتال فِي مِشْيَتِهِ ، إِذْ خَسَفَ اللهُ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ ٱلْقِيامَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« مُرَجِّلٌ رَأْسَهُ » : أَيْ مُمَشِّطُهُ . « يَتَجَلْجَلُ » : بِٱلْجِيمَيْنِ : أَيْ يَغُوصُ وَيَنْزِلُ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب من جرّ ثوبه من الخيلاء) ومسلم في اللباس (باب تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه) .

لغة الحديث : حلة : إزار ورداء ، ولا تسمى حلة إلا إذا كانت ثوبين .

أفاد الحديث : • حرمة الكبر والخيلاء ، وسوء عاقبة من اتصف بهما .

٩/٦٢٠ وعَنْ سَلَمَةَ بْنِ ٱلأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بنَفْسِهِ حَتَّى يُكْتَبَ فِي ٱلْجَبَّارِينَ ، فَيُصِيبَهُ ما أَصابَهُمْ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

« يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ » : أَيْ يَرْتَفِعُ ويَتَكَبَّرُ .

الحديث رواه الترمذي في البر والصلة (باب ما جاء في الكبر) رقم / ٢٠٠١ /

أفَادَالحَديثُ : • أن من تشبه بقوم كتب معهم ، وبناله من العذاب ما نالهم .

٧٣- بابُ حُسن الخلق

قالَ اللهُ تَعالَى : (وإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) .

وقالَ تَعالَى : (والْكاظِمِينَ ٱلْغَيْظَ والْعافِينَ عَنِ النَّاسِ ، واللهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ) .

---

(١) القلم / ٤ . (٢) آل عمران / ١٣٤ . الكاظمين : الكافين عن المضي فيه مع القدرة على تنفيذه . الغيظ : الغضب . العافين : التاركين المسامحين .

١/٦٢١ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب الكنية للصبي) ومسلم في كتاب الفضائل (باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً) .

أفَادَالحَديثُ • ما كان عليه رسول الله ﷺ من كمال الخلق ، ولقد كان خلقه القرآن يحل حلاله ويحرم حرامه ويتأدب بآدابه .

٢/٦٢٢ وعَنْهُ قالَ : ما مَسِسْتُ دِيباجاً ولاَ حَرِيراً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ولا شَمِمْتُ رَائِحَةً قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ

رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ولَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَما قالَ لِي قَطُّ : « أُفٍّ » ، ولا قالَ لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ : « لِمَ فَعَلْتَهُ ؟ » ولا لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ : « أَلاَ فَعَلْتَ كَذا ؟ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في فضائل النبي ﷺ والأنبياء (باب صفة النبي ﷺ) ومسلم في الفضائل (باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً) .

لغة الحديث : ديباجاً : ثوباً متخذاً من الحرير . أف : اسم فعل مضارع بمعنى أتضجر .

أفاد الحديث • كمال أخلاق الرسول وحسن معاملته لخادمه وأصحابه ، وفي هذا تعليم لأمته وتأديب لهم .

٣/٦٢٣ وعَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَهْدَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِماراً وَحْشِيّاً فَرَدَّهُ عَلَيَّ ، فَلَمَّا رَأَى ما في وَجْهِي قالَ : « إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا لِأَنَّا حُرُمٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الحج (باب إذا أهدي للمحرم حماراً وحشياً) والهبة (باب هدية الصيد) ومسلم في الحج (باب تحريم الصيد للمحرم) .

لغة الحديث : حرم : محرمون بحج أو عمرة .

أفاد الحديث : • قبول الهدية ، والاعتذار عن قبولها اذا كان في ذلك محظور شرعي ، وتطييب قلب المهدي عند الاعتذار • عدم جواز ذبح الصيد المحرم إذا أهدي اليه وهو حي كما لا يجوز للمحرم أن يأكل من الصيد إذا علم أنه صيد من أجله .

٤/٦٢٤ وعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ والْإِثْمِ ، فَقالَ : « الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ ، والْإِثْمُ ما حاكَ فِي صَدْرِكَ ، وكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر والصلة (باب تفسير البر والإثم) .

لغة الحديث : البر : الخير والطاعة . الإثم : المعصية . حاك : تردد في نفسك تفعله أو لا تفعله ، لكراهة النفس له .

أفاد الحديث : • أن الخير في حسن الخلق ، لأن صاحبه يبادر الى محاسن الأفعال وترك رذائلها • المعصية ما يتردد في النفس من مطالب الهوى والآثام ، ولا يحب أن يراه بها أحد من الناس مخافة الملامة والتعيير .

٥/٦٢٥ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فاحِشاً ولاَ مُتَفَحِّشاً . وكانَ يَقُولُ : « إنَّ مِنْ خِيارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلاَقاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المناقب (باب صفة النبي ﷺ) وفي الأدب ، ومسلم في الفضائل (باب كثرة حيائه ﷺ)

لغة الحديث : فاحشاً : الفحش من الكلام مايشتد قبحه من الأقوال والأفعال . متفحشاً : مبالغاً ومتعمداً الفحش .

أفاد الحديث • ما كان عليه رسول الله ﷺ من حسن الخلق والبعد عن سيئه وترغيبه في حسن الخلق • من كان حسن الأخلاق كان بلا شك من خيار الناس .

٦/٦٢٦ وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « ما مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلَ فِي مِيزَانِ ٱلْعَبْدِ ٱلْمُؤْمِنِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ مِنْ حُسْنِ ٱلْخُلُقِ ، وإِنَّ اللهَ يُبْغِضُ ٱلْفاحِشَ ٱلْبَذِيَّ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . « ٱلْبَذِيُّ » هُوَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِٱلْفُحْشِ وَرَدِيءِ ٱلْكَلاَمِ .

الحديث رواه الترمذي في البر والصلة (باب ما جاء في حسن الخلق) رقم / ٢٠٠٣ / .

أفاد الحديث : • أن حسن الخلق ينفع في الآخرة إذا انضم إليه الإيمان ، وأن الكفر وترك الطاعة لله الخالق من أسوإ الأخلاق ، وأن الفاحش البذيء مكروه من الله تعالى ، فهو خاسر في الدنيا والآخرة .

٧/٦٢٧ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ ما يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ ، قالَ : « تَقْوَى اللهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ » . وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ ما يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ ، فَقالَ : « الْفَمُ والْفَرْجُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب البر والصلة (باب : ما جاء في حسن الخلق) رقم / ٢٠٠٥ / .

أفاد الحديث : • الترغيب في التقوى وحسن الخلق ، والترهيب من الكفر والكذب والزنى • جمع الحديث بين التقوى وحسن الخلق ، لأن التقوى تصلح ما بين الإنسان وربه ، وحسن الخلق يصلح ما بين الإنسان والناس ، وجمع بين الفم والفرج ، لأن الفم يصدر منه الفحش كالكفر والغيبة والنميمة وإبطال الحق وقذف الخلق ، والفرج يصدر منه الزنى ، فكانا سبب البلاء وطريق النار .

٨/٦٢٨ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيماناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً ، وخِيارُكُمْ خِيارُكُمْ لِنِسائِهِمْ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي بلفظ « إن من أكمل المؤمنين إيماناً .... » في أبواب الإيمان (باب ما جاء في استكمال الإيمان) برقم / ٢٦١٥ / . وروى آخره بلفظ « خيركم خيركم لأهله . . . » في أبواب المناقب (باب فضل أزواج النبي ﷺ) رقم / ٣٨٩٢ / .

أفاد الحديث : أن هناك تلازماً بين الإيمان والخلق الحسن ، فكلما كان العبد أحسن خلقاً كان أكمل إيماناً ، وكلما أحسن للناس ، بالبشاشة وطلاقة الوجه ، وكف الأذى وبذل الندى ، كان أفضل عند ربه • حسن معاملة النساء وإكرامهن .

٩/٦٢٩ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها قالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّ ٱلمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ ٱلقائِمِ ». رَواهُ أَبُو داوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب حسن الخلق) .

أفَادَ الحَديثُ : • أن أعلى الدرجات درجات الصائم النهار القائم الليل للصلاة ، وأن من اتصف بحسن الخلق : من بسط الوجه ، وطيب الكلام ، وكف الأذى ، وبذل الندى ، بلغ في الأجر والثواب درجة الصائم القائم .

١٠/٦٣٠ وعَنْ أَبِي أُمامَةَ ٱلباهِلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أنا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ في رَبَضِ ٱلجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ ٱلمِراءَ وإنْ كانَ مُحِقًّا ، وبِبَيْتٍ في وَسَطِ ٱلجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ ٱلكَذِبَ وإنْ كانَ مازِحاً ، وبِبَيْتٍ في أَعْلى ٱلجَنَّةِ لِمَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ » . حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَواهُ أَبُو داوُدَ بِإسْنادٍ صَحِيحٍ . « الزَّعِيمُ » : الضَّامِنُ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب حسن الخلق) .

لغَةُ الحَديث : ربض الجنة: أطرافها ، والربض ما حول البيوت . المراء : المجادلة .

أفَادَ الحَديثُ : • الترغيب في ترك المجادلة إذا لم تجد نفعاً ، وترك الكذب ولو كان مزحاً غير قاصد الجد • وأن أعلى مراتب الأجر لمن حسن خلقه ، فإن حسن الخلق يجمع الفضائل كلها .

١١/٦٣١ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إلَيَّ وأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِساً يَوْمَ ٱلقِيامَةِ أَحاسِنَكُمْ أَخْلاقاً ، وإنَّ أَبْغَضَكُمْ إلَيَّ وأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ ٱلقِيامَةِ الثَّرْثارُونَ وٱلمُتَشَدِّقُونَ وٱلمُتَفَيْهِقُونَ » . قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، قَدْ عَلِمْنا « الثَّرْثارُونَ وٱلمُتَشَدِّقُونَ »

فَما ٱلْمُتَفَيْهِقُونَ؟ قالَ: « ٱلْمُتَكَبِّرُونَ ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. « الثَّرْثارُ »: هُوَ كَثِيرُ ٱلْكَلَامِ تَكَلُّفاً. « وٱلْمُتَشَدِّقُ »: ٱلْمُتَطاوِلُ عَلى النَّاسِ بِكَلَامِهِ، ويَتَكَلَّمُ بِمِلْءِ فِيهِ تَفاصُحاً وتَعْظِيماً لِكَلامِهِ. « وٱلْمُتَفَيْهِقُ » أَصْلُهُ مِنَ ٱلْفَهْقِ، وهُوَ ٱلِامْتِلَاءُ: وهُوَ الَّذِي يَمْلَأُ فَمَهُ بِٱلْكَلَامِ، ويَتَوَسَّعُ فِيهِ، ويُغْرِبُ بِهِ، تَكَبُّراً وٱرْتِفاعاً وإِظْهاراً لِلْفَضِيلَةِ عَلى غَيْرِهِ. ورَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَبْدِاللهِ ٱبْنِ ٱلْمُبارَكِ رَحِمَهُ اللهُ فِي تَفْسِيرِ حُسْنِ ٱلْخُلُقِ قالَ: هُوَ طَلَاقَةُ ٱلْوَجْهِ، وبَذْلُ ٱلْمَعْرُوفِ، وكَفُّ ٱلْأَذَى.

الحديث رواه الترمذي في كتاب البر والصلة (باب ما جاء في معالي الأخلاق) رقم / ٢٠١٩ /.

أفادَ الحَديثُ: • ما أفادته باقي الأحاديث من الباب من الترغيب في حسن الأخلاق.

٧٤ـ بابُ الحلم والأناة والرفق

قالَ اللهُ تَعالَى: (وٱلْكاظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وٱلْعافِينَ عَنِ النَّاسِ، واللهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ)[1]. وقالَ تعالَى: (خُذِ ٱلْعَفْوَ وأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجاهِلِينَ)[2].

---

(١) آل عمران / ١٣٤. انظر شرح مفردات الآية في الباب قبل هذا.

(٢) الاعراف / ١٩٩. راجع الآية في كتاب توقير العلماء، وروي أنه لما نزلت الآية قال رسول الله ﷺ: ما هذا ياجبريل؟ قال: إن الله أمرك أن تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك.

وقالَ تعالَى : (ولَا تَسْتَوِي ٱلْحَسَنَةُ ولَا السَّيِّئَةُ ، ٱدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وبَيْنَهُ عَداوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ . وما يُلَقَّاها إلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا ، وما يُلَقَّاها إلَّا ذُو حَظٍّ عظِيمٍ)[1].

وقالَ تَعالَى : (ولَمَنْ صَبَرَ وغَفَرَ إنَّ ذلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمورِ)[2].

---

(١) فصلت / ٣٤ – ٣٥ . الحسنة والسيئة : الخصلة والفعلة الحسنة والسيئة . ادفع بالتي هي أحسن : قابل السيئة بالفعلة التي هي أحسن منها ، قال ابن عباس : بالصبر عند الغضب وبالعفو عند الإساءة . ولي حميم : صديق شفوق . وما يلقاها : وما يقدر على ذلك إلا الصابرون الذين أوتوا نصيباً عظيماً من كمال النفس .

(٢) الشورى / ٤٣ . صَبَر : على الأذى . غفر : سامح ولم ينتصر لنفسه . لمن عزم الأمور : من الأمور المحمودة التي ترضي الله .

١/٦٣٢ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَشَجِّ عَبْدِ ٱلْقَيْسِ : « إنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُما اللهُ : ٱلْحِلْمُ وٱلْأَناةُ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في أوائل كتاب الإيمان .

لغة الحديث : لأشج عبد قيس : هو المنذر بن عائذ ، وقيل اسمه منقذ بن عائذ . خصلتين : خلقين . يحبها الله : يرضاهما ويثني على صاحبها ويثيبه . الحلم : العقل والأناة والتثبت في الأمور وألا يستفزه الغضب . الأناة : التثبت وترك العجلة .

أفاد الحديث : • جواز مدح الرجل في وجهه بما فيه ، إذا أمن منه الغرور وكان فيه ترغيب لغيره بمثل صفاته • الترغيب في الحلم والأناة والتثبت في الأمور .

٢/٦٣٣ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي ٱلْأَمْرِ كُلِّهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب فضل الرفق) وغيره ، ومسلم في البر (باب فضل الرفق) .

لغة الحديث : إن الله رفيق : لطيف رؤوف بعباده يأخذهم بالأسهل .

أفاد الحديث : • الترغيب بالرفق ، لما فيه من لين الجانب ، واختيار الأسهل ، لما في ذلك من تواصل وتآلف .

٣/٦٣٤ وعَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ ، ويُعْطِي عَلى الرِّفْقِ ما لَا يُعْطِي عَلى ٱلْعُنْفِ وما لَا يُعْطِي عَلى ما سِوَاهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب فضل الرفق) .

لغة الحديث : العنف : الشدة .

أفاد الحديث : • تفضيل الرفق على كثير من الأخلاق ، لذلك كان ما يعطيه الله لصاحبه من الثناء الحسن في الدنيا والأجر الجزيل في الآخرة أكثر مما يعطيه على غيره .

٤/٦٣٥ وعَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، ولَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شانَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب فضل الرفق) .

لغة الحديث : زانه : حسنه وجمله . شانه : عابه .

أفاد الحديث : • ضرورة التحلي بالرفق ، فإنه يزين المرء ويجمله في أعين الناس ، وعند الله تعالى ، وإذا نُزع من إنسان لحقه العيب عند الناس وعند الله ، لأن الله لا يحب إلا من كان حسن الأخلاق .

٥/٦٣٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : بالَ أَعْرَابِيٌّ فِي

ٱلْمَسْجِدِ ، فَقامَ النَّاسُ إِلَيْهِ لِيَقَعُوا فِيهِ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « دَعُوهُ وأَرِيقُوا عَلى بَوْلِهِ سَجْلاً مِنْ ماءٍ أَوْ ذَنُوباً مِنْ ماءٍ ، فَإِنَّما بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ ولَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ » ! رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . « السَّجْلُ » بِفَتْحِ السِّينِ ٱلْمُهْمَلَةِ وإِسْكانِ ٱلْجِيمِ : وهِيَ الدَّلْوُ ٱلْمُمْتَلِئَةُ ماءً ، وكَذٰلِكَ الذَّنُوبُ.

الحديث رواه البخاري في الطهارة كتاب الوضوء (باب صب الماء على البول في المسجد) .

لغة الحديث : أعرابي : الأعراب سكان البادية من العرب واسمه قيل : الأقرع بن حابس ، وقيل : ذو الخويصرة اليماني . ليقعوا فيه :ليلوموه ويعنفوه . دعوه : اتركوه . أريقوا : صبوا . معسّرين : مشددين .

أفاد الحديث :• الرفق بالجاهل وأخذه باليسر ، وعدم أذاه على إساءته وتعليمه ما يصلحه • تطهير الأرض بصب الماء عليها .

٦/٦٣٧ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « يَسِّرُوا ولَا تُعَسِّرُوا ، وبَشِّرُوا ولَا تُنَفِّرُوا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب العلم (باب ما كان النبي يتخولهم بالموعظة) وغيره ، ومسلم في كتاب الجهاد (باب الأمر بالتيسير وترك التنفير)

لغة الحديث : يسّروا : سهلوا . ولا تعسروا : ولا تضيقوا . بشروا : حببوا الناس بالخير وأخبروهم به . ولا تنفروا : ولا تباعدوهم عن الخير وتصرفوهم عنه .

أفاد الحديث : • واجب المؤمن أن يحبب الناس بالخير ويرغبهم فيه ، ويحذر من صرفهم عنه أو ينفرهم من حوله ، وذلك بالقسوة عليهم والغلظة معهم .

٧/٣٦٨ وعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ ٱلْخَيْرَ كُلَّهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب فضل الرفق) .

لغة الحديث : محروم الرفق : لا يوفق له ولا يكون فيه ، بل يكون فيه العنف والقسوة . يحرم الخير كله : أي يخسر كل الخير الناشيء عن الرفق ، لأن الله يعطي على الرفق ويثيب عليه ، فمن فقده فقد كل ثوابه .

٨/٦٣٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَوْصِنِي . قالَ : « لَا تَغْضَبْ » ، فَرَدَّدَ مِرَاراً ؛ قالَ : « لَا تَغْضَبْ » . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب : الحذر من الغضب) .

لغة الحديث : أن رجلا : قيل هو جارية بن قدامة ، وقيل غيره . أوصني : من الوصية ، أي دلني على ماينفعني ديناً ودنيا . لا تغضب : الغضب ثورة النفس بحيث تحمل الإنسان على حب الانتقام . فردّد : كرّر .

أفاد الحديث : • مشروعية السؤال وطلب الدلالة على الخير ؛ وفيه ذم الغضب ، والنهي عنه والتحذير منه • إرشاد السائل إلى ما هو الأليق بحاله والمناسب له ، فإن ذلك هو الحكمة .

٩/٦٤٠ وعَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ اللهَ كَتَبَ ٱلإِحْسانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا ٱلقِتْلَةَ ، وإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصيد (باب : الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة) .

لغة الحديث : كتب : فرض . الإحسان : إتقان العمل أو التفضل والإنعام . شفرته : سكينه .

أفاد الحديث : • وجوب الإحسان عند أي عمل ، حتى عند ذبح الحيوان أو قتل المؤذيات ، وإراحة الحيوان عند الذبح ، وتكون بتحديد السكين ، وإمرارها على

عنق الحيوان بسرعة ، وعدم سلخه قبل أن يبرد ، وعدم ذبحه من القفا ، وعدم جره إلى الذبح بعنف .

$\frac{10}{641}$ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : ما خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُما ما لَمْ يَكُنْ إِثْماً ، فَإِنْ كانَ إِثْماً كانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ . وما انْتَقَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ في شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ فَيَنْتَقِمَ للهِ تَعالَى . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في (باب صفة النبي ﷺ) وفي الأدب ، ومسلم في الفضائل (باب مباعدته ﷺ للآثام واختياره من المباح أسهله وانتقامه لله ..)

لغة الحديث : بين أمرين : ديني أو دنيوي . أيسرهما : أسهلها ، مثل أن يخير بين عقوبتين ، فإنه يختار الأخف منها ، أو يخير بين فريضتين ، فيختار الأخف منها ، أو يخير بين الحرب والصلح ، فيختار الصلح . ما لم يكن إثماً : ما لم يكن الأيسر معصية . انتقم : عاقب . تنتهك حرمات الله : ترتكب المحرمات .

أفاد الحديث : • يسر الإسلام ، ورحمة رسول الله ﷺ بأمته ، ومشروعية الغضب لله تعالى .

$\frac{11}{642}$ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلى النَّارِ - أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ ؟ - تَحْرُمُ عَلى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ لَيِّنٍ سَهْلٍ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في صفة يوم القيامة (باب كان ﷺ في مهنة أهله) رقم / ٢٤٩٠ / .

لغة الحديث : كل قريب : أي محبب إلى الناس لحسن معاملته لهم ، وهذا لا ينشأ ، غالباً ، إلا من الإيمان الصحيح . هين لين سهل : المقصود بهذه الألفاظ التواضع والليونة وحسن المعاملة للناس وقضاء حوائجهم .

أفاد الحديث : • مكانة الأخلاق وأنها منجاة من النار ، وأن حسن معاملة الناس

من الإيمان • إثارة انتباه السامع قبل البدء بالحديث إذا كان ما ستحدثه به من الأمور التي لها شأن.

٧٥- باب العفو والإعراض عن الجاهلين

قالَ اللهُ تعالَى : (خُذِ ٱلْعَفْوَ وأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَاهِلِينَ)[١]. وقالَ تَعالَى : (فَٱصْفَحِ الصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ)[٢]. وقـالَ تعالَى : (وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ ؟)[٣] وقالَ تعالَى : (وٱلْعافِينَ عَنِ النَّاسِ ، واللهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ)[٤]. وقالَ تَعالَى : (وَلَمَنْ صَبَرَ وغَفَرَ إِنَّ ذٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ)[٥]. وٱلْآياتُ فِي ٱلْبابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) الأعراف / ١٩٩ . انظر شرح الآية في الباب قبل هذا .

(٢) الحجر / ٨٥ . فاصفح الصفح الجميل : أي عاملهم معاملة الحليم المسامح .

(٣) النور / ٢٢ .

(٤) آل عمران / ١٣٤ . مرّ شرحُ الآية في الباب قبل هذا .

(٥) الشورى / ٣٤ . انظر الآية في الباب قبل هذا .

١/٦٤٣ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّها قالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ : هَلْ أَتى عَلَيْكَ يَوْمٌ كانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ ؟ قـالَ : « لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ ، وكانَ أَشَدَّ ما لَقِيتُهُ مِنْهُمْ يَوْمَ ٱلْعَقَبَةِ ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلى ٱبْنِ عَبْدِ يالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى ما أَرَدْتُ ، فَٱنْطَلَقْتُ وأَنا مَهْمُومٌ على وَجْهِي ، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وأَنا بِقَـرْنِ الثَّعالِبِ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي وإِذَا أَنا بِسَحابَـةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيها جِبْرِيلُ عَلَيْهِ

السَّلَامُ ، فَنادَاني فَقالَ : إِنَّ اللهَ تعالَى قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وما رَدُّوا عَلَيْكَ ، وقدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ ٱلْجِبالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ! فَنادَاني مَلَكُ ٱلْجِبالِ ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ ، ثُمَّ قالَ : يا مُحَمَّدُ ، إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ ، وأنا مَلَكُ ٱلْجِبالِ ، وقَدْ بَعَثَني رَبِّي إِلَيْكَ لِتَأْمُرَني بِأَمْرِكَ ، فَما شِئْتَ ؟ إِنْ شِئْتَ أَطْبَقْتُ عَلَيْهِمُ ٱلْأَخْشَبَيْنِ . فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

«ٱلْأَخْشَبانِ»: ٱلْجَبَلانِ ٱلْمُحِيطانِ بِمَكَّةَ. وٱلْأَخْشَبُ : هُوَ ٱلْجَبَلُ ٱلْغَلِيظُ.

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب ذكر الملائكة) وفي التوحيد (باب وكان الله سميعاً بصيراً) ومسلم في المغازي (باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين) .

لغة الحديث : يوم أحد : يوم غزوة أحد ، وهو جبل قريب من المدينة كانت عنده الغزوة وفيها شج وجه رسول الله ﷺ وكسرت رباعيته وسقط في الحفرة التي حفرها أبو عمرو الراهب وقتل عمه حمزة ومثل به . من قومك : يعني كفار قريش . العقبة : لعله مكان جهة الطائف وكان ذلك يوم هاجر إلى الطائف ، ولعله في منى يوم كان يعرض نفسه على القبائل في موسم الحج . عرضت نفسي : قدمت له نفسي طالباً منه النصر والإعانة على إقامة الدين . ابن عبد ياليل : قيل اسم عبد يا ليل مسعود ، وقيل كنانة ، وقيل هو الذي كلمه رسول الله ﷺ وكان من أكبر أهل الطائف من ثقيف . مهموم : محزون . لم أستفق : لم أفطن لنفسي . قرن الثعالب : مكان بينه وبين مكة يوم وليلة وهو ميقات أهل نجد .

أفاد الحديث • بيان شفقة الرسول ﷺ على قومه ، وصبره على أذاهم ، وعفوه عمن أساء إلية منهم ، وجواز طروء الهم من الأعراض البشرية على الأنبياء وهذا هم في أمر ديني .

٢/٦٤٤ وعَنْها قالَتْ : ما ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئاً قَطُّ بِيَدِهِ ، ولاَ ٱمْرَأَةً ، ولاَ خادِماً ، إِلَّا أَنْ يُجاهِدَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وما نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحارِمِ اللهِ تَعالَى ، فَيَنْتَقِمَ لِلهِ تَعالَى . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الفضائل (باب مباعدته ﷺ للآثام واختياره من المباح أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرماته) .

لغة الحديث : نيل منه : ناله الكفار بأذى كشج رأسه .

أفاد الحديث : ● كسابقه بيان حلم رسول الله ﷺ وعفوه عما أصيب بنفسه ، وبيان غضبه لله ، وإقامته حدود الله على من يستحقها من غير هوادة ، وقتاله أعداء الله في الجهاد إعلاءً لكلمة الله تعالى .

٣/٦٤٥ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرانِيٌّ غَلِيظُ ٱلْحاشِيَةِ ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرابِيٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً ، فَنَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ وقَدْ أَثَّرَتْ بِها حاشِيَةُ ٱلْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ ، ثُمَّ قالَ : يا مُحَمَّدُ ، مُرْ لِي مِنْ مالِ اللهِ الَّذِي عِنْدَكَ . فَٱلْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطاءٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب البرود والحبرة والشملة) والأدب (باب التبسم والضحك) ومسلم في الزكاة (باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة) .

لغة الحديث : برد : ثوب مخطط . نجراني : منسوب إلى نجران وهي بلدة في اليمن . غليظ الحاشية : خشن الجانب . جبذه : جذبه . عاتق : ما بين العنق والكتف . صفحة : جانب .

أفاد الحديث : ● بيان حسن خلقه ﷺ ، فإنه عفا عمن أساء إليه وزاد على العفو بالبشر والإحسان .

٤/٦٤٦ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ ٱلْأَنْبِيَاءِ - صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ - ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ : « اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحيث رواه البخاري في الأنبياء (باب : ماذكر عن بني إسرائيل) ومسلم في الجهاد (باب : غزوة أحد) .

لغة الحديث : يحكي : يشبّه . أدموه : أجروا دمه بالجراحات .

أفاد الحديث : • كمال خلق النبي ﷺ بالصفح والعفو ، وزيادة الفضل بالدعاء لهم بالمغفرة ، والاعتذار عنهم بعدم العلم ، وهذا منتهى كمال الخلق منه ﷺ .

٥/٦٤٧ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ ٱلْغَضَبِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب الحذر من الغضب) ومسلم في البر (باب من يملك نفسه عند الغضب .)

لغة الحديث : الصرعة : الذي يصرع الناس ويغلبهم . يملك نفسه : يكظم غيظه .

أفاد الحديث : • القوة الحقيقية هي قوة الخلق ، وضبط النفس عن الغضب ، والعفو عند الإساءة وإن كانت قوة الجسم مطلوبة في الدين إذا وجهت في الخير .

٧٦- باب احتمال الأذى

قالَ اللهُ تعالَى : (وَٱلْكَاظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ، وَاللهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ)[١]. وقالَ تعالَى : (وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ)[٢]. وفي ٱلْبَابِ ٱلْأَحَادِيثُ السَّابِقَةُ فِي ٱلْبَابِ قَبْلَهُ .

---

(١) آل عمران / ١٣٤ . (٢) الشورى / ٢٣ . انظر شرح الآيتين في الباب قبل هذا .

1/648 وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ ويَقْطَعُونِي ، وأُحسِنُ إِلَيْهِمْ ويُسِيئُونَ إِلَيَّ ، وأَحْلُمُ عَنْهُمْ ويَجْهَلُونَ عَلَيَّ ! فَقالَ : « لَئِنْ كُنْتَ كَما قُلْتَ فَكَأَنَّما تُسِفُّهُمُ ٱلْمَلَّ ! ولَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللهِ تعالَى ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ ما دُمْتَ عَلى ذٰلِكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وقَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي « بابِ صِلَةِ ٱلْأَرْحامِ » .

راجع شرح الحديث وتخريجه في باب صلة الأرحام رقم 7/320

٧٧- باب الغضب إذا انتهكت حرمات الشّرع
والانتصار لدين الله تعالى

قالَ اللهُ تَعالَى : (ومَنْ يُعَظِّمْ حُرُماتِ اللهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ)[1] . وقالَ تعالَى : (إِنْ تَنْصُرُوا اللهَ يَنْصُرْكُمْ ويُثَبِّتْ أَقْدامَكُمْ)[2].

---

(١) الحج / ٣٠ . حرمات الله : شرائع دينه . (٢) محمد / ٧ .
تنصروا الله : تنصروا دينه بالعمل به والدفاع عنه . يثبت أقدامكم : يقوها في الجهاد .

وفِي ٱلْبابِ حَدِيثُ عائِشَةَ السَّابِقُ فِي بابِ ٱلْعَفْوِ .

1/649 وعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ٱلْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنا ! فَما رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ ! فَقالَ : « يا أَيُّها النَّاسُ ، إِنَّ مِنْكُمْ

مُنفِّرِينَ ، فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ ٱلْكَبِيرَ والصَّغِيرَ وذَا ٱلْحاجَةِ ! » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أبواب صلاة الجماعة (باب تخفيف الإمام في القيام) وفي العلم والأدب والأحكام ، ومسلم في الصلاة (باب أمر الأئمة بتخيف الصلاة في تمام) .

لغة الحديث جاء رجل : قيل هو حرام بن ملحان ، وقيل غيره . فليوجز : فليخفف وليقتصر مع إتمام الأركان وأداء السنن .

أفاد الحديث • مشروعية الغضب من أجل الدين ، وإظهار الشكوى من أمر فيه تضييق على الناس • ومشروعية التخفيف في صلاة الجماعة ، إذا كان الإمام يصلي لقوم غير محصورين ، أو غير راضين بالتطويل ، أو فيهم صغار وضعفة • جواز التخلف عن الجماعة لعذر • عدم فعل مابه تنفير للناس عن أداء العبادات .

$\frac{٢}{٦٥٠}$ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَماثِيلُ ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَتَكَهُ وتَلَوَّنَ وَجْهُهُ ، وقالَ : « يا عائِشَةُ ، أَشَدُّ النَّاسِ عَذاباً عِنْدَ اللهِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ٱلَّذِينَ يُضاهُونَ بِخَلْقِ اللهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« السَّهْوَةُ » كالصُّفَّةِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَي ٱلْبَيْتِ . و « القِرَامُ » بِكَسْرِ ٱلْقافِ : سِتْرٌ رَقِيقٌ . و « هَتَكَهُ » أَفْسَدَ الصُّورَةَ ٱلَّتِي فِيهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب ما وطىء من التصاوير) ومسلم في اللباس (باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة) .

لغة الحديث : قدم من سفر : رجع من غزوة تبوك . تماثيل : صور . يضاهون : يشبهون ما يصنعونه بما يصنعه الله .

أفاد الحديث • مشروعية الغضب ، وجوازه لمخالفة أمور الدين ، وحرمة

التصوير ، وهو من الكبائر إذا كان صورة ذي روح ، وإذا صنعها للتعظيم والتقديس فهو شرك وكفر ● حمل فريق من العلماء الحديث على عمومه ، فحرموا كل نوع من أنواع التصوير الصغير والكبير والمجسم وغيره ، إذا كانت ذات روح ، وخصه بعضهم بماله حجم .

٣/٦٥١ وعَنْها أَنَّ قُرَيْشاً أَهَمَّهُمْ شَأْنُ ٱلْمَرْأَةِ ٱلْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيها رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقالُوا : مَنْ يَجْتَرِىءُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَكَلَّمَهُ أُسامَةُ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ تَعالَى؟! » . ثُمَّ قامَ فَٱخْتَطَبَ ، ثُمَّ قالَ : « إِنَّما أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقامُوا عَلَيْهِ ٱلْحَدَّ ! وٱيْمُ اللهِ ، لَوْ أَنَّ فاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَها » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الحدود (باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع) ومسلم في الحدود (باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود) .

لغة الحديث : المرأة المخزومية : هي فاطمة بنت أبي الأسد . يجترىء : يجرؤ ويتجاسر . حب : محبوب . فاختطب : خطب .

أفاد الحديث : ● أن الشفاعة في الحدود بعد بلوغها الإمام ممتنعة ، وأن التفريق بين الناس في المعاملة ظلم يجلب الهلاك للأمة ● إن شرف الجاني لا يسقط الحد عنه ، لأن أحكام الشرع يستوي فيها الشريف والوضيع .

٤/٦٥٢ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأى نُخامَةً فِي ٱلْقِبْلَةِ ، فَشَقَّ ذٰلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ ، فَقامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقالَ:

« إنَّ أَحدَكُمْ إذَا قامَ فِي صَلاتِهِ فَإِنَّهُ يُناجِي رَبَّهُ ، وإنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وبَيْنَ ٱلْقِبْلَةِ ، فَلاَ يَبْزُقَنَّ أَحدُكُمْ قِبلَ ٱلْقِبْلَةِ ، ولٰكِنْ عَنْ يسارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ » . ثُمَّ أَخذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبصَقَ فِيهِ ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلى بَعْضٍ فقالَ : « أَوْ يَفْعَلُ هٰكَذَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وٱلأَمْرُ بِٱلْبُصاقِ عَنْ يَسارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ هُوَ فِيما إِذَا كانَ فِي غَيْرِ ٱلْمَسْجِدِ ، فَأَمَّا فِي ٱلْمَسْجِدِ فَلا يَبْصُقُ إِلَّا فِي ثَوْبِهِ .

الحديث رواه البخاري في أبواب المساجد (باب حك البصاق باليد من المسجد) ومسلم في كتاب الصلاة (باب النهي عن البصـــاق في المسجد في الصلاة وغيرها)

لغة الحديث : نخامة: ما يخرجه الإنسان من صدره قيل ما يخرجه من طريق فمه، وقيل ما يخرجه من أنفه. في القبلة: في الجدار الذي يستقبلونه جهة القبلة . فشق : فعظم عليه وصعب . فحكه : أزاله يناجي ربه : يخاطبه ، لقراءته القرآن والأذكار في الصلاة . بينه وبين القبلة : أي إن قصده من اتجاهه إلى القبلة ثواب ربه ، وهذا كناية عن تعظيم شأن القبلة ، والله منزه عن الجهة . قبل القبلة : مقابل القبلة .

أفاد الحديث : • وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإزالته باليد إن أمكن • حرمة المساجد وأنه لا يجوز تلويثها أو إلقاء الأوساخ فيها • احترام جهة القبلة فلا يبصق إليها ، وجواز البصاق في ثوب الصلاة إذا اضطر لذلك .

٧٨- باب أمر ولاة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم

والشفقة عليهم والنهي عن غشهم والتشديد عليهم وإهمال مصالحهم والغفلة عنهم وعن حوائجهم

قالَ اللهُ تَعالَى : (وٱخْفِضْ جَناحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ)[1].

---

(١) الشعراء / ٢١٥ . واخفض جناحك : لن لهم وتواضع .

وقالَ تعالَى : (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِٱلعَدْلِ وٱلإِحسانِ وإِيتاءِ ذِي ٱلقُرْبى ، ويَنْهى عَنِ ٱلفَحْشاءِ وٱلمُنْكَرِ وٱلبغْيِ ، يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُم تذَكَّرُونَ)[1].

---

(١) النحل / ٩٠ . يأمر بالعدل : بالاعتدال والتسوية في الحقوق . الإحسان : الإخلاص والإتقان . إيتاء ذي القربى : إعطاء الأقرباء حقوقهم . الفحشاء : ما غلظ من المعاصي كالزنى . والمنكر : ما ينكره الشرع من الأعمال . والبغي : العدوان والتجبر على الناس . تذكرون : تتعظون.

١/٦٥٣ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « كُلُّكُمْ راعٍ وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه : ٱلإِمامُ راعٍ ومَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، والرَّجُلُ راعٍ في أَهْلِهِ ومَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وٱلمَرْأَةُ راعِيَةٌ في بَيْتِ زَوْجِها ومَسْؤُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِها ، وٱلخادِمُ راعٍ في مالِ سَيِّدِهِ ومَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وكُلُّكُمْ راعٍ ومَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر الحديث وتخريجه وشرحه في باب حق الزوج على امرأته رقم ٣/٢٨٥ .

٢/٦٥٤ وعَنْ أَبي يَعْلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسارٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ما مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وهُوَ غاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ ٱلجَنَّةَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوايَةٍ : « فَلَمْ يَحُطْها بِنُصْحِهِ لَمْ يَجِدْ رائِحَةَ ٱلجَنَّةِ » . وفي رِوايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « ما مِنْ أَميرٍ يَلِي أُمورَ ٱلمُسْلِمينَ ، ثُمَّ لا يَجْهَدُ لَهُمْ ، ويَنْصَحُ لَهُمْ ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ ٱلجَنَّةَ » .

الحديث رواه البخاري في الأحكام (باب من استرعى رعية فلم ينصح) ومسلم في الإمارة (باب فضلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم) .

لغة الحديث : يسترعيه : يفوض إليه رعاية وسياسة رعيته . غاش : خائن لهم ومضيع لحقوقهم . حرم الله عليه الجنة : أي حرم الله عليه دخولها مع الفائزين أول الأمر ، أو حرمها عليه مطلقاً إن استحل غش المسلمين وخيانتهم . لم يحطها : لم يصنها ويحافظ على حقوقها . لا يجهد لهم : لم يبذل غاية جهده وطاقته من أجلهم .

أفاد الحديث : • تحذير الحكام من التفريط في حق رعاياهم وإهمال قضاياهم وتضييع حقوقهم • بيان واجب الحكام في بذل أقصى جهودهم لنصح شعوبهم ، وأن من فرط في ذلك حرم الجنة مع الفائزين • بيان أهمية منصب الحاكم في الإسلام .

٣/٦٥٥ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَيْتِي هٰذَا : « اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب فضيلة الإمام العادل . . .)

لغة الحديث : شق عليهم : ضيق وشدد عليهم بغير حق . فرفق : لان لهم وعطف عليهم ورعى حقوقهم .

أفاد الحديث : • أن الجزاء من جنس العمل ، فإذا شق الحاكم على أمته وضيق عليهم أوقعه الله في المشاق دنيا بتسليط الأعادي عليه وأخرى بأنواع التعذيب .
• اهتمام النبي ﷺ بأمور أمته .

٤/٦٥٦ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِياءُ ، كُلَّما هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ ،

وإِنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي ، وَسَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفاءُ فَيَكْثُرُونَ » . قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، فَمَا تَأْمُرُنا ؟ قالَ : « أَوْفُوا بِبَيْعَةِ ٱلْأَوَّلِ فَٱلْأَوَّلِ ، ثُمَّ أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ ، وَٱسْأَلُوا اللهَ الَّذِي لَكُمْ ، فَإِنَّ اللهَ سائِلُهُمْ عَمَّا ٱسْتَرْعاهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في ذكر بني إسرائيل أواخر كتاب الأنبياء ، ومسلم في كتاب الإمارة (باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول) .

لغة الحديث : إسرائيل هو يعقوب عليه السلام وأبناؤه هم قبائل اليهود ، وإسرائيل اسم عبراني معناه عبد الله . تسوسهم : تؤدبهم وترعاهم كلما مات رسول خلفه رسول يقيم أمرهم وينصر مظلومهم . فيكثرون : أي يكثر عددهم . فأوفوا ببيعة الأول: الزموا بيعته وأدوا حق طاعته بقتال من بغى عليه وخرج عن طاعته .

أفاد الحديث : • أنه لا بد للرعية من نبي أو خليفة يقوم بأمرها ويحملها على الطريق المستقيم ويكفيها شر الظالمين ، وأنه لا نبي بعد سيدنا محمد ﷺ ، وأن الحكام من بعده هم خلفاؤه ماداموا قائمين على الحق ، ويجب على الرعية النصح للحكام والطاعة لهم ، والمحافظة على بيعة الأول منهم والقتال دونه . للرعية الحق أن يسألوا حكامهم الرفق بهم ، وبذل الجهد في رعاية مصالحهم • تقديم أمر الدين على أمر الدنيا لأنه ﷺ أمر بتوفية حق السلطان ، لما فيه من إعلاء كلمة الدين ، وكف الفتنة ، وأن الله سيسأل الحكام عن تقصيرهم وتفريطهم • من معجزات النبي ﷺ إخباره عن المغيبات التي ستقع في المستقبل وأنه جاء وفق ما أخبر به .

$\frac{٥}{٦٥٧}$ وَعَنْ عائِذِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيادٍ ، فَقالَ لَهُ : أَيْ بُنَيَّ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ شَرَّ الرِّعاءِ ٱلْحُطَمَةُ ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر . . .)

لغة الحديث :الرعاء : جمع راع وهو من كُلِّف بالرعاية من الأمراء والخلفاء. الحطمة : الفظ القاسي الذي يظلم الناس ولا يرق لهم ويضرب بعضهم ببعض .

أفاد الحديث : • تحذير الحكام من القسوة على رعاياهم والظلم لهم وجوب مناصحة الحكام وتذكيرهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر .

٦/٦٥٨ وعَنْ أَبِي مَرْيَمَ ٱلْأَزْدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِمُعاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ وَلَّاهُ اللهُ شَيْئاً مِنْ أُمورِ ٱلْمُسْلِمِينَ فَٱحْتَجَبَ دُونَ حاجَتِهِمْ وَخَلَّتِهِمْ وفَقْرِهِمْ ، ٱحْتَجَبَ اللهُ دُونَ حاجَتِهِ وخَلَّتِهِ وفَقْرِهِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ » . فَجَعَلَ مُعاوِيَةُ رَجُلاً عَلى حَوائِجِ النَّاسِ . رَواهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ .

الحديث رواه أبو داود في الخراج (باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية ، والترمذي في الأحكام (باب عقوبة الإمام يغلق بابه أمام الرعية) رقم / ١٣٣٢ /.

لغة الحديث : فاحتجب : أي أعرض عن مصالحهم وتوارى عن مطالبهم ، وذلك بمنعه أصحاب الحاجات من الوصول إليه . خلتهم : قال في النهاية : الحاجة والفقر . احتجب الله دون حاجته : أي لم يجب له دعاء ولم يحقق له أملاً .

أفاد الحديث : • الجزاء من جنس العمل ، فمن أعرض من الحكام عن حاجات شعبه منع الله عنه فضله ، ولم يعطه حاجاته • تحذير الحكام من الاحتجاب دون الناس والاعراض عن تحقيق مصالحهم ومنعهم من الوصول إليهم

٧٩- باب الوالي العادل

قالَ اللهُ تعالَى : (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وٱلْإِحْسانِ)[١] ٱلْآية

وقالَ تعالَى : (وأَقْسِطُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ)[٢].

---

(١) النحل / ٩٠ . إيتاء ذي القربى : صلة الأقارب .

(٢) الحجرات / ٩ . المقسطين : العادلين .

١/٦٥٩ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمامٌ عادِلٌ، وشابٌّ نَشأَ في عِبادَةِ اللهِ تَعالَى، ورَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ في الْمَساجِدِ، ورَجُلانِ تَحابَّا في اللهِ اجْتَمَعا عَلَيْهِ وتَفَرَّقا عَلَيْهِ، ورَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذاتُ مَنْصِبٍ وجَمالٍ فَقالَ: إِنِّي أَخافُ اللهَ، ورَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفاها حَتَّى لا تَعْلَمَ شِمالُهُ ما تُنْفِقُ يَمِينُهُ، ورَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خالِياً فَفاضَتْ عَيْناهُ ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

انظر تخريجه وشرحه في باب فضل الحب في الله تعالى رقم ٢/٣٧٧.

٢/٦٦٠ وعَنْ عَبدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلى مَنابِرَ مِنْ نُورٍ: الَّذينَ يَعْدِلُونَ في حُكْمِهِمْ وأَهْلِيهِمْ وما وُلُوا ». رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في باب الإمارة (باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر . .)

لغة الحديث: عند الله: الظاهر ان المراد به يوم القيامة. منابر من نور: منابر مستنيرة، ويحتمل الحقيقة وأنهم يجلسون عليها في ظل الله يوم القيامة، والناس غرقى في عرقهم وهم في أمن من هذا، ويحتمل أنها كناية عن رفعة منازلهم في الجنة. في حكمهم: أي في قضائهم. وما ولوا: ما جعل تحت سلطانهم وتصرفهم.

أفاد الحديث: • فضل العدل والحث عليه وأنه يكون في كل شأن للمسلم إشراف عليه • بيان منزلة العادلين يوم القيامة

٣/٦٦١ وعَنْ عَوْفِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « خِيارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذينَ تُحِبُّونَهُمْ ويُحِبُّونَكُمْ، وتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ ويُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ. وشِرارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذينَ تُبْغِضُونَهُمْ ويُبْغِضُونَكُمْ،

وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ ! » (قالَ) : قُلْنَا : يا رَسُولَ اللهِ ، أفَلا نُنابِذُهُمْ ؟ قالَ : « لاَ ، ما أقامُوا فِيكُمُ الصَّلاَةَ ، لا ، ما أقامُوا فِيكُمُ الصَّلاَةَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « تُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ » : تَدْعُونَ لَهُمْ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب خيار الأئمة وشرارهم) .

لغة الحديث : خيار : جمع خير بمعنى أفضل . أئمتكم : جمع إمام والمراد ولاة أموركم . تحبونهم : أي لحسن سيرتهم وعدلهم . ويحبونكم : لامتثالكم . تلعنونهم : أي لسوء أعمالهم . يلعنونكم : أي مجازاة للعنكم لهم . ننابذهم : ننقض بيعتهم ونخرج عليهم

أفاد الحديث : • حث ولاة الأمور على العدل في الرعية ، لتتحقق الألفة بينهم • حث الناس على طاعة ولاة الأمر في غير معصية • المناصحة بين الحكام والرعية تجلب المودة والألفة ويسود الأمن والرخاء • عدم الخروج على طاعة الحكام ما داموا يقيمون شعائر الإسلام ولا يجاهرون بالكفر • بيان أهمية الصلاة وأنها رأس شعائر الإسلام وأحد أركانه .

$\frac{4}{662}$ وعَنْ عِياضِ بْنِ حِمارٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « أَهْلُ ٱلْجَنَّةِ ثَلاثَةٌ : ذُو سُلْطانٍ مُقْسِطٌ مُوَفَّقٌ ، ورَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ ٱلْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى ومُسْلِمٍ ، وعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيالٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها (باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار) .

لغة الحديث : أهل الجنة : أي من أهل الجنة . ذو سلطان : صاحب ولاية . موفق : يوفقه الله تعالى لما فيه مرضاته من العدل وغيره . رقيق القلب : أي لديه حنان وشفقة . عفيف : لديه عفة عن السؤال . متعفف : يبالغ في ترك السؤال . ذو عيال : كثير العيال .

أفاد الحديث : • أن من أراد الله تعالى به خيراً من الولاة وفقه للعدل بين الرعية

والإحسان إليها • الحث على معاملة الناس برفق ولطف • التعفف عن السؤال وتحصيل الرزق بالاكتساب • من أمارات أهل الجنة أن يتحلى المرء بمثل هذه الصفات الطيبة .

٨٠ - باب وجوب طاعة ولاة الأمر في غير معصية وتحريم طاعتهم في المعصية

قالَ اللهُ تَعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وأَطِيعُوا الرَّسُولَ وأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ)[١] .

---

(١) النساء/ ٥٩ . أولي الأمر : الحكام . منكم : أي من المسلمين .

١/٦٦٣ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « على المَرْءِ المُسْلِمِ السَّمْعُ والطَّاعَةُ فِيما أَحَبَّ وكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ ، فإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلا سَمْعَ ولا طاعَةَ ! » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأحكام (باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية) وفي الجهاد (باب السمع والطاعة للإمام) ومسلم في كتاب الإمارة (باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية) .

لغة الحديث : السمع والطاعة : القبول والانقياد ، لقول ولي الأمر وأمره .

أفاد الحديث : • يجب على المسلم أن يلتزم ما يأمر به الحاكم أو ينهى عنه سواء وافق رغبته وميله أم لا ، إلا إن كان أمراً بمعصية فتجب مخالفته ، لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

١/٦٦٤ وعَنْهُ قالَ : كُنَّا إِذَا بايَعْنا رَسُولَ اللهِ ﷺ على السَّمْعِ والطَّاعَةِ يَقُولُ لَنا : « فِيما اسْتَطَعْتُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأحكام (باب السمع والطاعة للإمام) ومسلم في الإمارة (باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع) .

لغة الحديث : فيما استطعتم : أي خصصوا المبايعة بقولكم فيما استطعنا .

أفاد الحديث • أن طاعة ولي الأمر تجب إذا أمر بما يطيقه المأمور ويدخل في إمكانه • حث ولي الأمر على الإشفاق على الرعية ، اقتداءً بشفقته ورحمته ﷺ .

$\frac{٣}{٦٦٥}$ وعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ خَلَعَ يَداً مِنْ طاعَةٍ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيامَةِ ولَا حُجَّةَ لَهُ ، ومَنْ ماتَ ولَيْسَ في عُنُقِهِ بَيْعَةٌ ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً » . رَواهُ مُسْلِمٌ . وفي رِوايَةٍ لَهُ : « ومَنْ ماتَ وهُوَ مُفارِقٌ لِلْجَماعَةِ فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جاهِلِيَّةً » .

« الْمِيتَةُ » بِكَسْرِ الْمِيمِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة الى الكفر) .

لغة الحديث : خلع يداً من طاعة : أبطل بيعته بخروجه عن طاعة الحاكم . لا حجة له : لا عذر له في نقض عهده . ليس في عنقه بيعة : لم يبايع . مفارق للجماعة : مخالف للمسلمين في البيعة والطاعة للإمام الحاكم على السمع والطاعة . ميتة جاهلية : أي كميتة أهل الجاهلية على الضلال ، حيث إنهم كانوا لا يدخلون تحت طاعة أمير ويرون ذلك عيباً .

أفاد الحديث : • وجوب البيعة للإمام العادل والتزام جماعة المسلمين ، والنهي عن عصيانه إذا لم يأمر بمعصية ، وعدم جواز الخروج عليه من غير مبرر .

$\frac{٤}{٦٦٦}$ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اسْمَعُوا وأَطِيعُوا وإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ ! » رَواهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب صلاة الجماعة (باب إمامة العبد والمولى) و (باب إمامة المفتون) وكتاب الأحكام (باب : السمع والطاعة للإمام) .

لغة الحديث : استعمل : أُمّر عليكم ووظف . رأسه زبيبة : أسود صغير جعد الشعر . عبد حبشي : مملوك أسود .

أفاد الحديث : • وجوب طاعة ولي الأمر فيما ليس بمعصية دون النظر الى لونه أو جنسه • ذكر العبد في الحديث للمبالغة في وجوب الطاعة ، وإلا فلا تجوز تولية المملوك ما دام مملوكاً ، لأنه يشترط في الحاكم أن يكون حراً .

٥/٦٦٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « عَلَيْكَ السَّمْعَ والطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ ويُسْرِكَ ، ومَنْشَطِكَ ومَكْرَهِكَ ، وأَثَرَةٍ عَلَيْكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية) .

لغة الحديث : عليك : اسم فعل أمر بمعنى إلزم . عسرك ويسرك : فقرك وغناك . منشطك ومكرهك : المنشط : مفعل من النشاط ، وهو الأمر الذي تنشط له وتخف إليه وتؤثر فعله ، وهو مصدر بمعنى النشاط . والمكره : ما يكرهه الإنسان ويشق عليه ، والمراد : ما تحبه وما تكرهه . أثرة عليك : الأثرة الاسم من آثر ، يؤثر إيثاراً إذا أعطى ، والمراد : إذا أعطي غيرك وفُضّل عليك ولم تصل إلى حقك ، أو المراد : وإن اختص الأمراء واستأثروا بالدنيا ولم يوصلوك الى حقك مما عندهم .

أفاد الحديث : • وجوب الطاعة في جميع الأحوال ، ولو كان في ذلك مشقة على المكلف أحياناً ، أو ضياع لبعض حقوقه ، تقديماً للمصلحة العامة على المصلحة الخاصة .

٦/٦٦٨ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنا مَنْزِلاً ، فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِباءَهُ ، ومِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ ، ومِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ ، إِذْ نادَى مُنادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ : الصَّلاةُ جامِعَةٌ . فَاجْتَمَعْنا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ :

« إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلى خَيْرِ ما يَعْلَمُهُ لَهُمْ ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ ما يَعْلَمُهُ لَهُمْ . وإِنَّ أُمَّتَكُمْ هٰذِهِ جُعِلَ عافِيَتُها في أَوَّلِها ، وَسَيُصِيبُ آخِرَها بَلاءٌ وأُمورٌ تُنْكِرُونَها ، وتَجِيءُ فِتْنَةٌ يُرَقِّقُ بَعْضُها بَعْضاً ، وتَجِيءُ ٱلْفِتْنَةُ فَيَقُولُ ٱلْمُؤْمِنُ : هٰذِهِ مُهْلِكَتِي ، ثُمَّ تَنْكَشِفُ ، وتَجِيءُ ٱلْفِتْنَةُ فَيَقُولُ ٱلْمُؤْمِنُ : هٰذِهِ هٰذِهِ ! فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ ، ويُدْخَلَ ٱلْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ والْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ، ولْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ . وَمَنْ بايَعَ إِماماً فَأَعْطاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ ٱسْتَطاعَ ، فَإِنْ جاءَ آخَرُ يُنازِعُهُ فَٱضْرِبُوا عُنُقَ ٱلْآخَرِ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

قَوْلُهُ : « يَنْتَضِلُ » : أَيْ يُسابِقُ بِالرَّمْيِ بِالنَّبْلِ والنُّشَّابِ . « وٱلْجَشَرُ » بِفَتْحِ ٱلْجِيمِ والشِّينِ ٱلْمُعْجَمَةِ وبِالرَّاءِ ، وهِيَ الدَّوَابُّ الَّتِي تَرْعَى وتَبِيتُ مَكانَها . وقَوْلُهُ : « يُرَقِّقُ بَعْضُها بَعْضاً » : أَيْ يُصَيِّرُ بَعْضُها بَعْضاً رَقِيقاً : أَيْ خَفِيفاً لِعِظَمِ ما بَعْدَهُ ، فَالثَّانِي يُرَقِّقُ ٱلْأَوَّلَ . وقِيلَ : مَعْناهُ يُشَوِّقُ بَعْضُها إِلَى بَعْضٍ بِتَحْسِينِها وتَسْوِيلِها ، وقِيلَ : يُشْبِهُ بَعْضُها بَعْضاً .

الحديث أخرجه مسلم في كتاب الإمارة (باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول) .

لغة الحديث : • منزلاً : موضعاً نستريح فيه. خباءه : ما يختبىء فيه وهو الخيمة، أو كساء يصنع من صوف أو غيره ينصب على عمودين أو ثلاثة : الصلاةَ جامعةً : احضروا لتصلوا مجتمعين وهي : بنصب الصلاة على الإغراء ، ونصب جامعةً على الحال. فقال : أي بعد ما صلينا . عافيتها : سلامتها من الفتن . في أولها : هو عصر الصحابة والتابعين وتابعي التابعين ، لورود الأحاديث بالثناء على هذه الأمة في قرونها

الثلاثة . آخرها : ما بعد القرون الثلاثة السابقة بلاء: محنة وابتلاء . أمور : أي مستحدثة ومبتدعة ومخالفة للشرع . مهلكتي : فيها هلاكي . هذه هذه : أي هذه الفتنة هي أعظم الفتن . يزحزح : ينحى ويبعد . فلتأته منيته: فليحرص أن يأتيه الموت وهو يؤمن...الخ: ليأت : ليجيء . صفقة : ضرب اليد على اليد وكانت العرب تفعله إذا أوجبت البيع ثم استعملت في العقد . ثمرة قلبه : عقده وعزمه . ينازعه : يخرج عن طاعته ويريد الملك لنفسه . فاضربوا عنق : فاقتلوا . النبل : السهام العربية . النشاب : السهام مطلقاً .

أفاد الحديث :• استحباب جمع الناس من أجل أخبارهم بما يهمهم • من واجب الحكام والعلماء تنبيه الأمة وتحذيرها من الأخطار • معجزة النبي ﷺ بإخباره عن حدوث فتن متوالية يجر بعضها بعضاً ، وكل فتنة أفظع من سابقتها ، وكل هذا واقع كما أخبر بذلك ﷺ • التحذير من الخوض في الفتن والانجراف في تيار الفساد • الحث على التزام الإيمان ، وسلوك سبل الهداية ، والمعاملة الحسنة والخلق الطيب ، وأن ذلك يقيه شر الفتن والوقوع في جهنم • الوفاء بالعهد للحاكم والتزام السمع والطاعة فيما يستطيع في غير معصية • وجوب القتال مع الإمام العادل لمن خرج عليه من البغاة • المحافظة على وحدة صف المسلمين وعدم تفريق كلمتهم .

٧/٦٦٩ وعَنْ أَبِي هُنَيْدَةَ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقالَ : يا نَبِيَّ اللهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قامَتْ عَلَيْنا أُمَراءُ يَسْأَلُونا حَقَّهُمْ ويَمْنَعُونا حَقَّنا فَما تَأْمُرُنا ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اسْمَعُوا وأَطِيعُوا ، فَإِنَّما عَلَيْهِمْ ما حُمِّلُوا ، وعَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق) .

لغة الحديث : يسألونا ويمنعونا : الأصل يسألوننا ويمنعوننا حذفت نون الرفع ، وحذفها من الأفعال الخمسة لغة معروفة ؛ كما قال النووي في شرح مسلم . ماحملوا : أي عليهم إثم ما قصروا به . حملتم : أي عليكم إثم ترك السمع والطاعة .

أفَادَالحَدِيثُ : • وجوب الطاعة للحاكم ولو قصّر في واجبه ، حفاظاً على الاستقرار والمصلحة العامة • تقصير الحكام في واجبهم لا يبرر تقصير الناس بالمقابل في واجباتهم ، لأن الشذوذ لايعالج بالشذوذ • كلٌ مسؤول عن عمله ومؤاخذ عن تقصيره .

٨/٦٧٠ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّها سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وأُمورٌ تُنْكِرُونَها ! » قَالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذٰلِكَ ؟ قالَ : « تُؤَدُّونَ ٱلْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ ، وتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء (باب علامات النبوة) وفي الفتن (باب ستروِن بعدي أموراً) ومسلم في الإمارة (باب الأمر بالوفاء ، ببيعة الخلفاء الأول فالأول) .

لغَةُالحَدِيث : أثرة : قد مرّ شرحها ، والمراد هنا ، استئثار ولاة الأمور بالأموال ومنع المستحقين من المسلمين من حقوقهم فيها ، وتفضيل بعضهم بالعطاء على بعض .

أفَادَالحَدِيثُ • بالإضافة إلى ما تقدم ، يجب على الحكام أن يعدلوا ، وأن يوصلوا الحقوق إلى أصحابها ، وعدم الإثراء على حساب الرعية • من ظلم حقه احتسبه عند الله تعالى والتجأ إليه ، ليرفع عنه الظلم وينتصف من ظالمه .

٩/٦٧١ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَطاعَنِي فَقَدْ أَطاعَ اللهَ ، ومَنْ عَصانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ ، ومَنْ يُطِعِ ٱلْأَمِيرَ فَقَدْ أَطاعَنِي ، ومَنْ يَعْصِ ٱلْأَمِيرَ فَقَدْ عَصانِي » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأحكام (باب أطيعوا الله وأطيعوا الرسول) والجهاد (باب يقاتل من وراء الإمام) ومسلم في الإمارة (باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية) .

لغَةُالحَدِيث : الأمير : كل من له ولاية سواء الخليفة أو غيره

أفادَ الحديثُ : • التأكيد على طاعة الأمراء في غير معصية، لأنها من طاعة الله تعالى وطاعة رسوله ﷺ .

١٠/٦٧٢ وعن ٱبْنِ عَبَّـاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ كَرِهَ مِنْ أَميرِهِ شَيْئـاً فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطانِ شِبْراً ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الفتن (باب قول النبي ﷺ : سترون بعدي أموراً تنكرونها) والأحكام (باب السمع والطاعة للإمام) ومسلم في الإمارة (باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر) .

لغة الحديث : شيئاً : غير الكفر البواح وتعطيل الحدود ومنع الشعائر الدينية .
شبراً : أي مهما كانت المخالفة قليلة .

أفادَ الحديثُ : • الصبر على انحراف الحكام ، ولكن مع إسداء النصح والجهر بالحق لهم • التنفير من الخروج عن الطاعة ، لما يترتب عليه من مفسدة عامة للمسلمين.

١١/٦٧٣ وعَنْ أَبي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ أَهـانَ السُّلْطانَ أَهانَهُ اللهُ » . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقـالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الفتن (باب رقم ٤٧) رقم /٢٢٢٥/ .

لغة الحديث : أهـان السلطان : استخف بمن يتولى شيئاً من أمور المسلمين .
أهانه الله : أذله الله في الدنيا وعذبه في الآخرة .

أفادَ الحديثُ : • الحث على توفير واحترام ذوي الهيئات من الحكام والعلماء ، لتصبح لهم هيبة في النفوس ، فيُسمع قولهم ويُطاع أمرهم ، كما أفاد التنفير من احتقارهم والهزء بهم وعدم طاعتهم .

وفي ٱلْبابِ أَحادِيثُ كَثيرَةٌ في الصَّحِيحِ ، وقَـدْ سَبَقَ بَعْضُها في أَبْوابٍ .

٨١ - باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولايات إذا لم يتعين عليه أو تدعُ حاجة إليه

قالَ اللهُ تَعالَى : (تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلأَرْضِ ولا فَساداً . وٱلعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ)[1].

---

(١) القصص / ٨٣ . علواً : تكبراً وترفعاً . فساداً : انحرافاً . العاقبة : النهاية الحسنة ، وهي الرفعة في الدنيا والجنة في الآخرة .

١/٦٧٤ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ سَمُرَةَ ، لا تَسْأَلِ ٱلإِمارَةَ : فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَها عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْها ، وإِنْ أُعْطِيتَها عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْها ، وإِذَا حَلَفْتَ عَلى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَها خَيْراً مِنْها فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في أوائل الأيمان والنذور (باب الكفارة قبل الحنث وبعده) والأحكام (باب من لم يسأل الإمارة أعانه الله عليها) ومسلم في الأيمان (باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه) .

لغة الحديث :لا تسأل الإمارة : لا تطلب الخلافة أو غيرها ، والنهي للتحريم .

أعنت عليها : أعانك الله بالتسديد والتوفيق للصواب . وكلت إليها : صرفت إليها وتركت إعانتك . حلفت على يمين : أقسمت على شيء . فرأيت غيرها خيراً منها : علمت أن الحنث أفضل من البر بما حلفت عليه . فأت : افعل . كفّر : ادفع الكفارة .

أفـادَالحَديثُ : • تحريم طلب الإمارة ، وجواز قبولها إن أعطيها من غير طلب ، فإن لم يكن غيره كفءاً لها وجب عليه طلبها وتوليها وكان معاناً عليها • استحباب الحنث باليمين إن كان فعل ما حلف عليه أكثر نفعاً ويجب الحنث إن كان حلف على معصية ، ويستحب البر باليمين إن كان حلف على فعل طاعة • من حنث بيمينه وجبت عليه الكفارة ، وهي إعتاق رقبة أو إطعام عشرة مساكين ما يكفي يوماً واحداً في حد الوسط ، أو كسوتهم كذلك فإن كان فقيراً لا يملك هذا صام ثلاثة أيام .

٢/٦٧٥ وعَنْ أَبي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا أَبا ذَرُّ ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفاً ، وإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مـا أُحِبُّ لِنَفْسِي . لَا تَأَمَّرَنَّ عَلى ٱثْنَيْنِ ولَا تَوَلَّيَنَّ مالَ يَتِيمٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب كراهة الإمارة بغير ضرورة) .

لغَـةالحَديث : ضعيفاً : لا قدرة لديك على القيام بأعباء الولاية ، وذلك لما كان عليه من الزهد وعدم الاكتراث بأمور الدنيا . لا تتأمرن : أي لا تصر حاكماً ولا أميراً . ولا تولين : تتولين ، أي لا تكن وصياً ولا ترض ولاية ، أو لا تقربن .

أفـادَالحَديثُ : • تحريم الولاية لمن علم من نفسه الضعف عن القيام بأعبائها • الحث على حفظ مال اليتيم وعدم الأكل منه بغير حق أو تضييعه • حرص الإسلام على المصلحة العامة وأموال اليتامى .

٣/٦٧٦ وعَنْهُ قالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلى مَنْكِبِي ثُمَّ قالَ : « يا أَبا ذَرٍّ ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ ، وإِنَّها أَمانَةٌ ، وإِنَّها يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ خِزْيٌ ونَدامَةٌ ، إِلَّا مَنْ أَخَذَها بِحَقِّها ، وأَدَّى ٱلَّذِي عَلَيْهِ فِيها » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب كراهة الإمارة بغير ضرورة) .

لغَـةالحَديث : تستعملني : تجعلني عاملاً ، أي تجعلني موظفاً على شيء . منكبي :

هو مجتمع رأس العضد مع الكتف . وإنها : أي الإمارة . خزي وندامة : فضيحة قبيحة لمن لم يقم بحقها فتجعله يندم على تقلدها . بحقها : أي كان أهلاً لها .

أفاد الحديث : • من طلب الولاية لا يولى، وأحق الناس بها من امتنع عنها وكرهها .

• الولاية أمانة عظيمة ومسؤولية خطيرة ، فعلى من وليها أن يرعاها حق رعايتها ولا يخن عهد الله فيها • فضل من تولى الولاية وكان أهلاً لها ، سواء كان إماماً عادلاً ، أو خازناً أميناً أو عاملاً متقناً .

٤/٦٧٧ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأحكام (باب ما يكره من الحرص على الإمارة) .

لغة الحديث : ستحرصون : سيكون من بعضكم حرص بالطلب وغيره .

أفاد الحديث : •التنفير من الحرص على المراتب والمناصب، وخاصة ممن لا تتوفر فيه الأهلية لديه، أو لمس من نفسه التقصير بواجباتها •عظم مسؤولية الولاية ، وجزاء التفريط فيها ، وعدم رعايتها وأدائها على الوجه الأكمل .

٨٢- باب حث السلطان والقاضي وغيرهما
من ولاة الأمور على اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم من قرناء السوء والقبول منهم

قالَ اللهُ تَعالَى : (ٱلْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ)[1].

---

(١) الزخرف | ٦٧ . الأخلاء : جمع خليل وهو الصاحب والصديق . يومئذ : يوم القيامة . إلا المتقين : أي لا عداوة بينهم ، وأن محبتهم تبقى ولا تزول .

٦٧٨/١ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ما بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ ولاَ ٱسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إلاَّ كَانَتْ لَهُ بِطانَتانِ : بِطانَةٌ تَأْمُرُهُ بِٱلْمَعْرُوفِ وتَحُضُّهُ عَلَيْهِ ، وبِطانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وتَحُضُّهُ عَلَيْهِ ، وٱلْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللهُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب القدر (باب المعصوم من عصم الله) وكتاب الأحكام (باب بطانة الإمام وأهل مشورته) .

لغة الحديث : خليفة : حاكم أو ذو ولاية . كانت : وجدت . بطانتان : فئتان من الأعوان ، وبطانة الرجل صاحب سره الذي يشاوره في أحواله . تأمره بالمعروف : تشير عليه بما عرف واستحسن شرعاً من العدل وغيره . تحضه : تحثه . تأمره بالشر : تدعوه إليه . المعصوم : المحفوظ من تأثير بطانة الشر من عصمه الله : حفظه الله ، إما بنور النبوة والوحي أو بالاهتداء بشرع الله تعالى .

أفاد الحديث : • من واجب الحاكم أن يختار فئة من الرعية عرفت بالتقوى والأمانة والنصح يقربها إليه ويستشيرها في أموره ، وأن يبعد عنه من عرف بالشر والفساد ويكون منه على حذر • شرع الله عز وجل عصمة من الزلل ، فعلى الحاكم أن يعتصم به ويطبق أحكامه ، ليقي نفسه من التأثر ببطانة السوء .

٦٧٩/٢ وعنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا أَرَادَ اللهُ بِٱلأَمِيرِ خيْراً جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ ، إنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ ، وإنْ ذَكَرَ أَعانَهُ ، وإذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذٰلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سَوْءٍ ، إنْ نَسِيَ لَمْ يُذَكِّرْهُ ، وإنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنْهُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإسْنادٍ جَيِّدٍ عَلى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

الحديث أخرجه أبو داود في الإمارة (باب اتخاذ الوزير) .

لغة الحديث : وزير : هو الصاحب المؤازر الذي يلتجيء الأمير إلى رأيه وتدبيره ويحمل عنه شيئاً من أثقاله . صدق : صادق ناصح . إن نسي : أي شيئاً مما يجب فعله ويحقق مصلحة الأمة . سوء : سيىء يميل إلى الشر والفساد ويرغب في ظلم الحاكم للرعية .

أفاد الحديث : • وجود فئة صالحة حول الحاكم ترشده إلى الخير وتعينه عليه ؛ دليل توفيق الله تعالى له ورضاه عنه ، وفي ذلك عون على إقامة العدل • تحذير الحكام من بطانة الشر ، فإنها سبب للإفساد والطغيان .

٨٣ - باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء

وغيرهما من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فعرّض بها

١/٦٨٠ عَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : دَخَلْتُ على النَّبِيِّ ﷺ أنا وَرَجُلاَنِ مِنْ بَنِي عَمِّي ، فَقالَ أَحَدُهُما : يا رَسُولَ اللهِ ، أَمِّرْنا على بَعْضِ ما وَلاَّكَ اللهُ عَزَّ وَجلَّ ، وقالَ ٱلْآخَرُ مِثْلَ ذٰلِكَ . فَقالَ : « إِنَّا واللهِ لاَ نُوَلِّي هٰذَا ٱلْعَمَلَ أَحداً سَأَلَهُ ، أَوْ أَحداً حَرَصَ عَلَيْهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأحكام (باب ما يكره من الحرص على الإمارة ، وغيره) وكتاب استتابة المرتدين (باب حكم المرتد والمرتدة) ومسلم في الإمارة (باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها) .

لغة الحديث : من بني عمي : من الأشعريين . أمّرنا : اجعلنا أمراء . هذا العمل : إمارة المسلمين . حرص عليه : رغب به واهتم اهتماماً شديداً .

أفاد الحديث : • لا يجوز تولية من طلب منصباً ، أو حرص عليه ، لأن ذلك يشعر بأنه يريده غالباً لنفع نفسه لا للمصلحة العامة ، وفي ذلك ضرر الأمة • على الحكام أن لا يولوا أحداً منصباً إلا إذا كان كفءاً له .

كتاب الأدب

٨٤ - باب الحياء وفضله والحث على التخلق به

١/٦٨١ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلى رَجُلٍ مِنَ ٱلْأَنْصارِ، وهُوَ يَعِظُ أَخاهُ فِي ٱلْحَياءِ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَعْهُ، فَإِنَّ ٱلْحَياءَ مِنَ ٱلْإِيمانِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب الحياء من الإيمان) و كتاب الأدب (باب الحياء) ورواه مسلم في كتاب الإيمان (باب شعب الإيمان) .

لغة الحديث : يعظ : يبين له ما يناله من ضرر بسبب ملازمته له، والظاهر أنه كان مفرطاً فيه . الحياء : صفة تقوم في النفس فتمنعها من فعل ما يستقبح . دعه: كفّ عن نهيه واتركه على حيائه . من الإيمان : جزء من الإيمان (من صفات المؤمن) .

أفاد الحديث : • فضل الحياء ، وأنه من كمال الإيمان، لأن المستحي ينقطع عن فعل المعاصي ، ويبعثه حياؤه على فعل الطاعات • الحياء فطرة وغريزة في الإنسان، ولكنه ينمو ويزداد بالتخلق والاكتساب والتزام آداب الشريعة .

٢/٦٨٢ وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «ٱلْحَياءُ لاَ يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «ٱلْحَياءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» أَوْ قالَ : «ٱلْحَياءُ كُلُّهُ خَيْرٌ».

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب الحياء) ومسلم في الإيمان (باب شعب الإيمان) .

لغة الحديث : • الحث على التخلق بخلق الحياء ، وأنه خير للفرد والمجتمع ، لما يحمل عليه من فعل الحسن وترك القبيح • ترك إنكار المنكر والجهر بالنصح والمطالبة بالحقوق ضعف وجبن وليس من الحياء في شيء .

٣/٦٨٣ وعنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «ٱلإيمانُ بِضْعٌ وسَبْعُونَ - أوْ بِضْعٌ وسِتونَ شُعْبَةً - فَأَفْضَلُها قَوْلُ لَا إلٰهَ إلَّا اللهُ، وأدْناها إماطَةُ ٱلأذَى عَنِ الطَّرِيقِ. وٱلْحَياءُ شُعْبَةٌ مِنَ ٱلإيمانِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

«ٱلبِضْعُ» بِكَسْرِ ٱلباءِ، ويَجُوزُ فَتْحُها، وهُوَ مِنَ الثَّلاثَةِ إلَى ٱلعَشَرَةِ. «والشُّعْبَةُ»: ٱلقِطْعَةُ والخَصْلَةُ. «وٱلإماطَةُ»: ٱلإزالَةُ. «وٱلأذَى»: ما يُؤْذِي كَحَجَرٍ وشَوْكٍ وطِينٍ ورَمادٍ وقَذَرٍ، ونَحْوِ ذٰلِكَ.

انظر تخريج الحديث في باب الدلالة على كثرة طرق الخير رقم ٩/١٢٥.

لغة الحديث: فأفضلها: أكثرها ثواباً وأعلاها مكانة عند الله تعالى. أدناها: أقلها ثواباً.

أفاد الحديث: • بالإضافة إلى ما سبق: أن الإيمان درجات ومراتب، وأن الحياء درجة من درجاته، وصفة من صفاته، لماله من أثر في النفس والسلوك.

٤/٦٨٤ وعَنْ أبي سَعِيدٍ ٱلخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أشَدَّ حَياءً مِنَ ٱلعَذْراءِ فِي خِدْرِها، فَإذَا رَأَى شَيْئاً يَكْرَهُهُ عَرَفْناهُ فِي وَجْهِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

قالَ ٱلعُلَماءُ: حَقِيقَةُ ٱلْحَياءِ خُلُقٌ يَبْعَثُ عَلَى تَرْكِ ٱلقَبِيحِ، ويَمْنَعُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ ذِي ٱلحَقِّ. ورَوَيْنا عَنْ أبِي ٱلقاسِمِ ٱلجُنَيْدِ رَحِمَهُ اللهُ قالَ: ٱلْحَياءُ رُؤْيَةُ ٱلآلاءِ - أيِ ٱلنِّعَمِ - ورُؤْيَةُ التَّقْصِيرِ، فَيَتَوَلَّدُ بَيْنَهُما حالَةٌ تُسَمَّى حَياءً. واللهُ أعْلَمُ.

الحديث أخرجه البخاري في الأدب (باب من لم يواجه الناس بالعتاب) و (باب الحياء) وفي الأنبياء (باب صفة النبي ﷺ) ومسلم في كتاب الفضائل (باب كثرة حيائه ﷺ) .

لغة الحديث : العذراء : البكر وهي الأنثى التي لم يمسها رجل ، سميت به لبقاء عذرتها ، وهي ما يكون من التحام في فم الرحم . الخدر : ناحية في البيت يترك عليها ستر ، والمراد : أشد حياء من البكر حال اختلائها بالزوج الذي لم تخل به من قبل . يكرهه : أي طبعاً . عرفناه في وجهه : أي تغير وجهه ولم يتكلم لشدة حيائه .

أفاد الحديث : • الحث على التخلق بالحياء ، اقتداء به ﷺ • الحياء صفة ذاتية للأنثى ، ولذلك كانت قلته في النساء دليل قرب الساعة • بيان ما اشتمل عليه النبي ﷺ من الحياء ، وهو من الخلق العظيم .

٨٥ - بابُ حفظ السِّر

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ ، إِنَّ الْعَهْدَ كانَ مَسْؤُولاً)[1].

---

(١) الإسراء / ٣٤ .

١/٦٨٥ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى الْمَرْأَةِ وتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في النكاح (باب تحريم إفشاء سر المرأة) .

لغة الحديث : يفضي : يصل وهو كناية عن الجماع . ينشر سرها : يذكر للناس ما يجري بينه وبين زوجته في خلوتها وأثناء الجماع .

أفاد الحديث : • الوعيد الشديد لمن ينشر سر زوجته ، وهذا يقتضي أن يكون هذا العمل من كبائر الذنوب • من حقوق الزوجة على زوجها عدم إفشاء أسرارها .

٢/٦٨٦ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حِينَ تَأَيَّمَتْ بِنْتُهُ حَفْصَةُ قالَ : لَقِيتُ عُثْمانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ؟ قالَ : سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي . فَلَبِثْتُ لَيالِيَ ، ثُمَّ لَقِيَنِي فَقالَ: قَدْ بَدَا لِي أَلَّا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هٰذَا ، فَلَقِيتُ أَبا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ . فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً ! فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلى عُثْمانَ ، فَلَبِثْتُ لَيالِيَ ، ثُمَّ خَطَبَها النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْكَحْتُها إِيَّاهُ . فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ ، فَقالَ : لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئاً ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قالَ : فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيما عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَها ، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَلَوْ تَرَكَها النَّبِيُّ ﷺ لَقَبِلْتُها. رَواهُ الْبُخارِيُّ .

« تَأَيَّمَتْ » : أَيْ صارَتْ بِـلَا زَوْجٍ ، وكانَ زَوْجُها تُوُفِّيَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . « وَجَدْتَ » : غَضِبْتَ .

الحديث رواه البخاري في المغازي (باب شهود الملائكة بدراً) والنكاح (باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير) وغيره .

لغة الحديث: تأيمت بنته حفصة : أي من زوجها خنيس بن حذافة : السهمي ، وهو من أصحاب رسول الله ﷺ ، توفي متأثراً من جراحة أصابته في معركة أحد فلبثت : انتظرت . بدا : ظهر . يومي هذا : أي زمني هذا ، وحدد باليوم ،

لمنع توهم إرادة التبتل، وترك الزواج مطلقاً. فكنت أوجد: أي أشد غضباً. ذكرها: أي ذكر أنه يريد أن يتزوج بها. لأفشي: لأنشر وأظهر.

أفادَ الحديثُ: • جواز عرض الانسان ابنته للزواج على أهل الخير والصلاح • يحرم خطبة من ذكرها رسول الله ﷺ على من علم به • كتم السر والمبالغة في إخفائه • يجوز الزواج بامرأة ذكرها رسول الله ﷺ ثم أعرض عنها، لأنها لا تعد من زوجاته.

٣/٦٨٧ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها قالَتْ: كُنَّ أزْواجُ النَّبيِّ ﷺ عِنْدَهُ، فَأَقْبَلَتْ فاطِمَةُ رَضِيَ اللهُ عَنها تَمْشِي ما تُخْطِىءُ مِشْيَتُها مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئاً، فَلَمَّا رَآها رَحَّبَ بِها وقالَ: «مَرْحباً بِٱبْنَتي»، ثُمَّ أَجْلَسَها عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمالِهِ، ثُمَّ سارَّها فَبَكَتْ بُكاءً شَدِيداً، فَلَمَّا رأى جَزَعَها سارَّها الثَّانِيَةَ فَضَحِكَتْ، فَقُلْتُ لَها: خَصَّكِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسائِهِ بِالسِّرارِ ثُمَّ أَنتِ تَبْكِينَ؟ فَلَمَّا قامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سأَلْتُها: ما قالَ لَكِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قالَتْ: ما كُنْتُ لِأُفْشِيَ عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ سِرَّهُ! فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكِ بِما لي عَلَيْكِ مِنَ ٱلْحَقِّ لَما حَدَّثْتِني ما قالَ لَكِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقالَتْ: أَمَّا ٱلْآنَ فَنَعَمْ. أَمَّا حِينَ سارَّني في ٱلْمَرَّةِ ٱلْأُولَى فَأَخْبَرَني أَنَّ جِبْرِيلَ كانَ يُعارِضُهُ ٱلْقُرْآنَ في كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وأَنَّهُ عارَضَهُ ٱلْآنَ مَرَّتَيْنِ، «وإِنِّي لاَ أَرى ٱلْأَجَلَ إِلَّا قَدِ ٱقْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللهَ وَٱصْبِرِي، فَإِنَّهُ نِعْمَ السَّلَفُ أَنا لَكِ». فَبَكَيْتُ بُكائي الَّذي رَأَيْتِ. فَلَمَّا رأى جَزَعِي سارَّني الثَّانِيَةَ فَقالَ: «يا فاطِمَةُ، أَما

تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِساءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ سَيِّدَةَ نِساءِ هٰــذِهِ ٱلْأُمَّةِ ؟ » فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وهٰذا لَفْظُ مُسْلِمٍ .

الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء (باب علامات النبوة في الإسلام) وفي الاستئذان (باب من ناجى الناس) ومسلم في الفضائل (باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ) .

لغة الحديث : مِشية : على وزن فِعلة ، لبيان هيئة المشي . مرحباً بك : أي نزلت مكاناً رحباً واسعاً . جزعها : ضعفها عن تحمل ما سمعت . عزمت عليك : أقسمت بمالي عليك من الحق ، وهو كونها أم المؤمنين وزوجة النبي ﷺ وحبيبته . يعارض القرآن : يقرأ النبي ﷺ ويسمع جبريل عليه السلام ، ثم يقرأ جبريل ويسمع النبي ﷺ ، والمراد بالقرآن ما اجتمع منه إلى حين تدارسهما ، وقد تم نزول القرآن قبل وفاة النبي ﷺ بوقت قليل . الأجل : آخر مدة الحياة . فاتقي الله : عند حلول الموت ، ولا تفعلي محرماً من النياحة وغيرها . فإنه نعم السلف أنا لك : أي فإن ما يترتب من شرف كوني سلفاً وسابقاً يعدل ما قد يبدو من جزع الفراق وألم المصاب .

أفاد الحديث : • جواز البكاء الخالي من الإثم • فضل فاطمة رضي الله عنها وأنها أفضل نساء هذه الأمة • المؤمن يصبر عند المصيبة ، ولا يفخر ولا يُعجب بنفسه إن أصابته نعمة .

٤/٦٨٨ وعَنْ ثابِتٍ عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَتى رَسُولُ اللهِ ﷺ وأَنا أَلْعَبُ مَعَ ٱلغِلْمانِ ، فَسَلَّمَ عَلَيْنــا فَبعَثَنِي فِي حاجَةٍ ، فَأَبْطَأْتُ عَلى أُمِّي . فَلَمَّا جِئْتُ قالَتْ : ما حَبَسَكَ ؟ فَقُلْتُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحاجَةٍ ، قالَتْ : ما حاجَتُهُ ؟ قُلْتُ : إِنَّها سِرٌّ . قالَتْ : لَا تُخْبِرَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحداً .

قالَ أَنَسٌ : واللهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحداً لَحَدَّثْتُكَ بِهِ يا ثابِتُ . رَواهُ

مُسلِمٌ ، ورَوَى ٱلبُخارِيُّ بَعْضَهُ مُخْتَصراً .

الحديث رواه مسلم في الفضائل (باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه) ورواه البخاري في كتاب الاستئذان(باب حفظ السر) .

لغة الحديث : فأبطأت : تأخرت وطالت غيبتي . ما حبسك : ما منعك . سر : السر هو ما يكتم ، وهو خلاف الإعلان فلا يعلم به الغير .

أفاد الحديث : • فضل أنس بن مالك ، وعظيم لطفه ، وصدق أمانته ووفائه ، وكتمانه سر رسول الله ﷺ حياً وميتاً • حسن تربية أم أنس لابنها ، فإنها أوصته بعدم التحدث بسر رسول الله ﷺ • كتم سر الإخوان وعدم إفشائه من كرم الأخلاق والآداب الإسلامية .

٨٦ - باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد

قالَ اللهُ تعالَى : (وأَوْفُوا بِٱلْعَهْدِ ، إِنَّ ٱلعَهْدَ كانَ مَسْؤُولاً)[١]. وقالَ تعالَى : (وأَوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ إِذَا عاهَدْتُمْ)[٢]. وقالَ تعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا: أَوْفُوا بِٱلْعُقُودِ)[٣]. وقالَ تعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا : لِمَ تَقُولُونَ ما لاَ تَفْعَلُونَ ؟ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا ما لاَ تَفْعَلُونَ !)[٤].

---

(١) الإسراء / ٣٤ العهد : يشمل العهود والمواثيق والعقود . مسؤولاً : أي مسؤولاً عن وفائه بالعهد وحفاظه عليه وعدم تضييعه .

(٢) النحل / ٩١ . بعهد الله : أي بما عهد إليكم من التكاليف ، أو الوفاء بعهد العبودية له وحده .

(٣) المائدة / ١ . العقود : يتناول بعمومه عهود الله في القرآن ، والعقود التي تجري في الحياة بين الناس .

(٤) الصف / ٢ – ٣ . كبر مقتاً : عظم بغضاً شديداً ، وفي الآية وعيد شديد لمن يخالف فعله قوله .

١/٦٨٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « آيَةُ ٱلْمُنافِقِ ثَلاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وإِذَا ٱؤْتُمِنَ خانَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . زَادَ فِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « وإِنْ صامَ وَصَلَّى وزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ » .

تقدم شرح الحديث وتخريجه في باب الأمر بأداء الامانة رقم ١/٢٠٠ .

٢/٦٩٠ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كانَ مُنافِقاً خالِصاً ، ومَنْ كانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفاقِ حَتَّى يَدَعَها : إِذَا ٱؤْتُمِنَ خانَ ، وإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وإِذَا عاهَدَ غَدَرَ ، وإِذَا خاصَمَ فَجَرَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الايمان (باب علامات المنافق) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان خصال المنافق) .

لغة الحديث : منافقاً : المنافق من يضمر الكفر ويتظاهر بالاسلام ، وهو سيء الباطن حسن الظاهر . الخصلة : الخلة والصفة المتأصلة . غدر : نقض ما اتفق عليه وفعل خلافه . فجر : بالغ في الخصومة ، وفي الميل عن الحق .

أفاد الحديث : • ذكر في الحديث السابق أن للمنافق ثلاث خصال ، وفي هذا الحديث أربع ، ولا منافاة بينها ، لأن مفهوم العدد لايُفيد الحصر وليس حجة . • الأخلاق الفاضلة وثيقة الصلة بالإيمان • النفاق خسة في الطبع ، ويؤدي إلى الضرر بالفرد والمجتمع .

٣/٦٩١ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَوْ قَدْ جاءَ مالُ ٱلْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هٰكَذَا وهٰكَذَا وهٰكَذَا » . فَلَمْ

يَجِيءُ مالُ ٱلْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا جاءَ مالُ ٱلْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَنادَى : مَنْ كانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِدَةٌ[1] أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنا ، فَأَتَيْتُهُ وقُلْتُ لَهُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لِي كَذَا وكَذَا ، فَحَثَى لِي حَثْيَةً[2] ، فَعَدَدْتُها فَإِذَا هِيَ خَمْسُ مِئَةٍ ، فَقالَ لِي : خُذْ مِثْلَيْها . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الكفالة (باب من تكفل عن ميت ديناً) والشهادات (باب من أمر بإنجاز الوعد) ومسلم في باب فضائل النبي ﷺ (باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال لا . .) .

لغة الحديث : هكذا وهكذا وهكذا : التكرار كناية عن كيفية الأخذ ثلاثا ، وفي رواية للبخاري زيادة « فبسط يديه ثلاث مرات » . قبض : توفي . أمر أبو بكر : أي بعد أن تولى الخلافة . عِدة : بكسر العين مصدر وعد حذفت فاؤه وعوض عنها هاء في آخره ، أي شيء وعده به . فحثى لي حثية : أي غرف له من المال بيديه ، وجمع حثية حثيات .

أفاد الحديث : • فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، ووفاؤه لما وعد به رسول الله ﷺ • مبادرة الصديق رضي الله عنه إلى إعطاء جابر رضي عنه من المال اعتماداً على قول جابر وتصديقاً له ، لما يعلم عنه من الورع ، أو أعطاه بعد أن أقام البينة .

٨٧ - باب المحافظة على ما اعتاده من الخير

قالَ اللهُ تَعالَى :(إِنَّ اللهَ لاَ يُغَيِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ)[1].

---

(١) الرعد/١١ . ما بقوم : أي ما بهم من الخير أو الشر . حتى يغيروا ما بأنفسهم : من الأحوال الحسنة أو القبيحة .

وقالَ تَعالَى : (ولَا تَكُونُوا كالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكاثاً)[1]. « ٱلْأَنْكاثُ » : جَمْعُ نِكْثٍ ، وهُوَ ٱلْغَزْلُ ٱلْمَنْقُوضُ .

وقالَ اللهُ تَعالَى :(ولَا يَكُونُوا كالَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتابَ مِنْ قَبْلُ، فَطالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ)[2]. وقالَ تَعالَى : (فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعايَتِها)[3].

---

(١) النحل/٩٢ . نقضت : أفسدت . من بعد قوة : أي من بعد إبرام وإحكام .

(٢) الحديد/١٦ . الذين أوتو الكتاب : اليهود والنصارى . الأمد : الأجل أو الزمان . فقست قلوبهم : مالوا إلى شهوات الدنيا وأعرضوا عن الله .

(٣) الحديد/٢٧ .

١/٦٩٢ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا عَبْدَ اللهِ ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلانٍ ، كانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيامَ اللَّيْلِ ! » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أبواب التهجد (باب ما يكره من ترك قيام الليل) ومسلم في كتاب الصيام (باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوّت به حقاً ... الخ) .

لغة الحديث : يقوم الليل : يصلي صلاة التهجد .

أفاد الحديث : • فضل المداومة على العمل وإن قل • ترك ما اعتاده الإنسان من عبادة أو عمل صالح دليل على عدم الاكتراث بالطاعة وانشغال القلب عن الله تعالى .

٨٨- باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ)[١]. وقالَ تعالَى : (وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ)[٢].

---

(١) الحجر/٨٨ . واخفض جناحك : تواضع وألن جانبك .

(٢) آل عمران/ ١٥٩ . فظاً : سيء الخلق . غليظ القلب : قاسي القلب . لانفضوا : لنفروا وتفرقوا .

١/٦٩٣ وعَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اتَّقُوا النَّارَ ولَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب طيب الكلام) وفي الزكاة والرقاق وغيرها ، ومسلم في الزكاة (باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة).

لغة الحديث : اتقوا النار : اجعلوا بينكم وبينها وقاية . بشق تمرة . بنصف تمرة .

أفاد الحديث : • استحباب الصدقة ولو بالقليل ، قال تعالى : (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره) • استحباب رد السائل إن لم يجد معه مايعطيه بالكلام اللين والوعد الجميل .

٢/٦٩٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « والْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وهُوَ بَعْضُ حَدِيثٍ تَقَدَّمَ بِطُولِهِ . الحديث تقدم في باب بيان طرق الخير ٦/١٢٢ .

أفاد الحديث • أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والإلانة الكلام للمخاطب في غير مأثم صدقة • بيـان شمول الصدقة لأنواع الخير ، وإن كانت تغلب في المال ولكنها تكون في غيره ، كالتبسم ولطيف القول وغير ذلك .

٣/٦٩٥ وعنْ أبي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ ٱلْمَعْرُوفِ شَيْئاً ولَوْ أنْ تَلْقَى أخاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في البر (باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء).

لغة الحديث: المعروف: هو المستحسن في الشرع. طليق: متهلل بالابتسام والبشر.

أفاد الحديث: • طلب التواد والتحاب بين المؤمنين، وطلاقة الوجه وابتسامته هي التعبير الظاهر عما في القلب من محبة وود.

٨٩ - باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب وتكريره ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك

١/٦٩٦ وعَنْ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أعادَها ثَلَاثاً حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وإذَا أتَى عَلى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثاً. رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في كتاب العلم (باب من أعاد الحديث ثلاثاً) وفي الاستئذان (باب التسليم والاستئذان ثلاثاً).

لغة الحديث: أعادها: كررها.

أفاد الحديث: • تكرار السلام والكلام عند خشية عدم السماع أو الفهم أمر مندوب • والتكرار ثلاث مرات غاية ما يقع فيه البيان • توجيه للمعلمين والمعنيين بتعليم الناس وتوجيههم إلى أسلوب الخطاب والكلام.

٢/٦٩٧ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ: كانَ كَلَامُ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَلَاماً فَصْلاً يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ يَسْمَعُهُ. رَوَاهُ أبُو دَاوُدَ.

الحديث رواه أبو داود في الآداب (باب الهدي في الكلام).

لغة الحديث : • فصلاً : أي بيناً ظاهراً ، أو فاصلاً بين الحق والباطل ، قال تعالى: (إنه لقولٌ فصل) والمعنى الأول أقرب .

أفاد الحديث : • فصاحة النبي ﷺ ومخاطبته للناس بما يفهمون .

٩٠- باب إصغاء الجليس لحديث جليسه الذي ليس بحرام واستنصات العالِم والواعظ حاضِري مجلسه

١/٦٩٨ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ ٱلْوِدَاعِ : « وٱسْتَنْصِتِ النَّاسَ » ثُمَّ قَالَ: « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العلم (باب الإنصات للعلماء) والحج وغيرهما ، ومسلم في الإيمان (باب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) .

لغة الحديث : استنصت الناس : مرهم بالصمت والإنصات . لا ترجعوا : لا تصيروا . كفاراً : أي كالكفار .

أفاد الحديث : • النهي عن الأسباب المؤدية إلى التقاطع والتقاتل من التحاسد والتناجش والتباغض والتدابر • وانظر شرحه أيضاً في باب تحريم الظلم رقم ٣/٢٠٦ .

٩١- بابُ الوعظ والاقتصاد فيه

قالَ اللهُ تَعالَى : (ٱدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ)[1].

---

(١) النحل/ ١٢٥ . سبيل ربك : دينه . بالحكمة : بالقرآن . والموعظة الحسنة : مواعظ القرآن ، وقيل الكلام اللين الخالي من التغليظ والتعنيف .

أ/٦٩٩ وعَنْ أَبي وَائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قالَ : كانَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُذَكِّرُنا في كُلِّ خَمِيسٍ مَرَّةً . فَقالَ لَهُ رَجُلٌ : يا أَبا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنا كُلَّ يَوْمٍ ، فَقالَ : أَما إِنَّهُ يَمْنَعُني مِنْ ذٰلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ ، وإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِٱلْمَوْعِظَةِ كَما كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنا بِها مَخافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنا . مُتَّفَقٌ عليْهِ .

« يَتَخَوَّلُنا » : يَتَعَهَّدُنا .

الحديث رواه البخاري في العلم باب (من جعل لأهل العلم أياماً معلومة) ومسلم في المنافقين (باب الاقتصاد في الموعظة) .

لغة الحديث : يذكرنا : أي بالتكاليف الشرعية ، أو يذكر لنا ثواب الطاعات وعقاب المعاصي • لوددت لأحببت .

أفاد الحديث : الاقتصاد في الوعظ والإرشاد ، لأن من طبع النفوس الملل مما يدوام عليه وإن كان محبوباً لها • استحباب أوقات النشاط للتعليم والموعظة • حرص الصحابة على متابعة الرسول ﷺ في أقواله وأفعاله .

٢/٧٠٠ وعَنْ أَبي ٱلْيَقْظانِ عَمّارِ بْنِ ياسِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ طُولَ صَلاةِ الرَّجُلِ ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ ، فَأَطِيلُوا الصَّلاةَ وأَقْصِرُوا ٱلْخُطْبَةَ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

« مَئِنَّةٌ » بِمِيمٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ هَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ ثُمَّ نُونٍ مُشَدَّدَةٍ : أَيْ عَلامَةٌ دالَّةٌ عَلى فِقْهِهِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجمعة (باب تخفيف الصلاة والخطبة) .

لغة الحديث : طول صلاة الرجل : أي طولها بالنسبة للخطبة ، فلا تعارض بين هذا الحديث وحديث : « إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف »

أفَادَ الحَدِيثُ : • استحباب إطالة الصلاة وقصر الخطبة ، لأن خير الكلام ماقل ودل • الصلاة في الجمعة مقصودة لذاتها ، وفيها إظهار العبودية لله ، والخطبة توطئة لها وتذكير ، ولذلك يصرف الاهتمام والعناية بما هو أهم .

٣/٧٠١ وعَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ ٱلْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : « بَيْنا أنا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ ٱلْقَوْمِ ، فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ، فَرَمانِي ٱلْقَوْمُ بِأَبْصارِهِمْ ! فَقُلْتُ : واثُكْلَ أُمِّياهُ ، ما شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إلَيَّ ؟ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلى أَفْخاذِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي لٰكِنِّي سَكَتُّ ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ - فَبأَبِي هُوَ وأُمِّي ما رَأَيْتُ مُعَلِّماً قَبْلَهُ ولاَ بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيماً مِنْهُ ، فَوَاللهِ ما كَهَرَنِي ولاَ ضَرَبَنِي ولا شَتَمَنِي - قالَ : « إنَّ هٰذِهِ الصَّلاَةَ لا يَصْلُحُ فِيها شَيْءٌ مِنْ كَلاَمِ النَّاسِ ، إنَّما هِيَ التَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ ، وقِرَاءَةُ ٱلْقُرْآنِ » ، أوْ كَما قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، إنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ، وقَدْ جاءَ اللهُ بِٱلْإِسْلاَمِ ، وإنَّ مِنَّا رِجالاً يَأْتُونَ ٱلْكُهَّانَ . قالَ : « فَلا تَأْتِهِمْ » . قُلْتُ : ومِنَّا رِجالٌ يَتَطَيَّرُونَ . قالَ : « ذاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ في صُدُورِهِمْ ، فَلا يَصُدَّنَّهُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« الثُّكْلُ » بِضَمِّ الثَّاءِ ٱلْمُثَلَّثَةِ : ٱلْمُصِيبَةُ وٱلْفَجِيعَةُ . « ما كَهَرَنِي » : أيْ ما نَهَرَنِي .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته) .

لغة الحديث : فرماني القوم بأبصارهم : أي نظروا إليّ شزراً وإنكاراً لما فعلته . أمّياه : بكسر الميم وأصله أمي ، زيدت عليه الألف لنداء الصوت ، وأردفت بهاء السكت الثابتة في الوقف المحذوفة في الوصل ، أي وا فقدها لي فإني هلكت . يصمتوني : يسكتوني . التسبيح : التنزيه لله عما لا يليق به . الكهان : جمع كاهن وهو من يدعي معرفة الضمائر ويخبر عن المستقبل . يتطيرون : من الطيرة وهو التشاؤم بالشيء . فلا يصدهم : أي فلا يمنعهم ذلك عن وجهتهم ، لأنه لا يؤثر لا نفعاً ولا ضراً .

أفاد الحديث : • بطلان الصلاة بالنطق بكلام ليس من القرآن ، أو الأذكار غير الواردة في الصلاة • بيان صفة الصلاة وما فيها من قرآن وتسبيح وتكبير • بيان أسلوب النبي ﷺ في التوجيه والتعليم • النهي عن إتيان الكهان والعرّافين ، وإنما نهي عن إتيانهم لأنهم يلَبِّسُون على الناس كثيراً من الشرائع ، وربما تكلموا في مغيبات قد يحدث بعضها موافقاً لكلامهم صدفة فيفتتن الناس بهم • النهي عن التطير والطيرة ، والنهي محمول على العمل بها ، لا على ما يوجد في النفس من غير عمل بمقتضاه.

٤/٧٠٢ وَعَنِ ٱلْعِرْبَاضِ بْنِ سارِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : وَعَظَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْها ٱلْقُلُوبُ ، وذَرِفَتْ مِنْها ٱلْعُيُونُ . وذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ ، وقَدْ سَبَقَ بِكَمالِهِ فِي بابِ ٱلْأَمْرِ بِٱلْمُحافَظَةِ عَلى السُّنَّةِ ، وذَكَرْنا أَنَّ التِّرْمِذِيَّ قالَ : إِنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في العلم (باب ما جاء في الأخذ في السنة واجتناب البدع) رقم /٢٦٧٨/ .

أفاد الحديث : • أن أحسن المواعظ ما كان جزلاً جامعاً بليغاً نافعاً .

وانظر شرح الحديث بتمامه في باب الأمر بالمحافظة على السنة رقم ٢/١٥٧ .

٩٢- بابُ الوقارِ والسَّكينة

قالَ اللهُ تعالَى : (وعِبادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلى الْأَرْضِ هَوْناً وإِذَا خاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قالُوا سَلاماً)[1].

---

(١) الفرقان / ٦٣ . هوناً : أي مشياً هيناً بسكينة ووقار وتواضع . قالوا سلاماً : أي قولاً سديداً يسلمون به من الأذى ، وعن الحسن البصري قالوا : السلام . وفي الحديث ما يؤيد هذا القول .

١/٧٠٣ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : ما رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُسْتَجْمِعاً قَطُّ ضاحِكاً حَتَّى تُرَى مِنْهُ لَهَوَاتُهُ ، إِنَّما كانَ يَتَبَسَّمُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« اللَّهَوَاتُ » جَمْعُ لَهَاةٍ : وهِيَ اللَّحْمَةُ الَّتِي فِي أَقْصَى سَقْفِ الْفَمِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب التبسم والضحك) وفي التفسير (تفسير سورة الأحقاف) ومسلم في الفضائل (باب تبسمه ﷺ وحسن عشرته) .

لغة الحديث : مستجمعاً : مبالغاً في الضحك .

أفاد الحديث : • استحباب الإقلال من الضحك ، لأن كثرة الضحك من مظاهر الغفلة عن الله ، وربما أدى إلى ذهاب هيبة الرجل ووقاره بين إخوانه .

* * *

٩٣- باب الندب إلى إتيان الصَّلاة والعلم ونحوهما من العبادات بالسكينة والوقار

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعائِرَ اللهِ فَإِنَّها مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ)[١].

---

(١) الحج / ٣٢. شعائر الله : جمع شعيرة ، وهي أوامر الدين وأحكامه ، وقيل مناسك الحج . من تقوى القلوب : أي ناشيء من خوف قلوبهم من الله تعالى .

١/٧٠٤ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَلَا تَأْتُوها وأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ وَأْتُوها وأَنْتُمْ تَمْشُونَ ، وعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ ، فَما أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وما فاتَكُمْ فَأَتِمُّوا ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ لَهُ : « فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ في صَلَاةٍ » .

الحديث رواه البخاري في الجمعة (باب المشي إلى الجمعة) والأذان (باب لا يسعى إلى الصلاة مستعجلا) ومسلم في المساجد (باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة) .

لغة الحديث : تسعون : تسرعون وتركضون . تمشون : أي بلا إسراع . بالسكينة : التأني والاطمئنان والمهابة والرزانة والوقار ، وقال النووي: السكينة : التأني في الحركات واجتناب العبث ، والوقار في الهيئة ، كغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات يعمد : يقصد .

أفاد الحديث : • كراهية الإسراع لإدراك الصلاة مع الإمام ، لأن في ذلك تشويشاً ، وعدم التأني في الدخول في الصلاة • يندب الإتيان إلى الصلاة بخشوع ووقار • إذا قصد الإنسان الصلاة كتب له فضلها منذ بدء السعي إليها • ويفهم من الحديث أن

ما يصليه الإنسان مع الإمام هو أول صلاته ، وما يأتي بـه بعده هو آخرها ، لأن الإتمام لا يكون إلا للآخر .

٢/٧٠٥ وعَنِ ٱبنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهما أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَسَمِعَ النَّبيُّ ﷺ وَرَاءَهُ زَجْراً شَدِيداً ، وضَرْباً ، وَصَوْتاً لِلإِبِلِ ، فَأَشارَ بِصَوْتِهِ إِلَيْهِمْ ، وقالَ : « أَيُّها النَّاسُ ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِيضَاعِ » . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ . وَرَوَى مُسلِمٌ بَعْضَهُ .

« ٱلبِرُّ » : الطَّاعَةُ . « وَٱلْإِيضاعُ » بِضادٍ مُعْجَمَةٍ ، قَبْلَها ياءٌ وهَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ ، وهُوَ ٱلْإِسْرَاعُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الحج (باب أمر النبي بالسكينة عند الإفاضة) .

لغة الحديث : دفع : رحَلَ وانصرف . زجراً : أي دفعاً . عليكم بالسكينة : الزموا الهدوء والتأني .

أفاد الحديث • استحباب التأني والخشوع عند أداء العبادات ، لأن الهدوء والسكينة أعون على حضور القلب ، وثواب العبادة إنما يكون بقدر الخشوع وحضور القلب فيها .

٩٤- باب إكرام الضَّيف

قالَ اللهُ تعالَى : (هَلْ أَتاكَ حَدِيثُ ضَيفِ إِبْرَاهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ؟ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقالُوا : سَلَاماً ، قالَ : سَلَامٌ ، قَوْمٌ مُنْكَرُونَ . فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ . فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قالَ : أَلَا تَأْكُلُونَ؟)!

---

(١) الذاريات / ٢٤ – ٢٧. ضيف : الضيف الزائر ، وهو لفظ يطلق على الواحد والجمع ، وهؤلاء الضيوف من الملائكة المكرمين : أي مكرمون عند الله وعند إبراهيم . منكرون : غير معروفين . فراغ : ذهب .

وقالَ تعالَى : (وجاءهُ قومُهُ يُهرَعونَ إليهِ ، ومِنْ قبلُ كانوا يَعمَلُونَ السَّيِّئاتِ! قالَ : يا قومِ ، هؤلاءِ بَناتي هُنَّ أطهرُ لكُمْ ، فاتَّقُوا اللهَ ، ولاَ تُخزُونِ في ضَيفِي . أليسَ مِنكُمْ رَجلٌ رَشِيدٌ ؟!)[1].

---

(١) هود / ٧٨ . يهرعون : يسرعون . يعملون السيئات : يأتون الرجال ، وهذه عادة قوم لوط . هؤلاء بناتي : أي تزوجوهن . ولا تخزون : ولا تفضحون بالاعتداء على أضيافي . رشيد : عاقل عارف حقيقة ما أقول .

١/٧٠٦ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ : « مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، ومَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ ، ومَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أوْ لِيَصْمُتْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب من كان يؤمن ... الخ) ، ومسلم في الإيمان (باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا من الخير . . .)

أفادَ الحديثُ : • أن من علامات الإيمان الكامل إكرام الضيف ، وإكرامه : تلقيه بطلاقة الوجه ، وتعجيل القرى له ، والقيام بخدمته ، ومن علامات الإيمان : صلة الرحم ، وهم الأقرباء . وصلتهم : بإكرامهم ، وزيارتهم ، ومساعدة المحتاج منهم .
• الإقلال من الكلام إلا في الخير كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والكلمة الطيبة .

٢/٧٠٧ وعَنْ أبي شُرَيْحٍ خُوَيْلِدِ بْنِ عَمْرٍو الخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جائِزَتَهُ » . قالُوا : وما جائِزَتُهُ يا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ : « يَوْمُهُ ولَيْلَتُهُ ، والضِّيافَةُ ثَلاثَةُ أيَّامٍ ، فَما كانَ وَرَاءَ ذلِكَ فَهُوَ

صَدَقَةٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ » . قَالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، كَيْفَ يُؤْثِمُهُ ؟ قَالَ : « يُقِيمُ عِنْدَهُ وَلَا شَيْءَ لَهُ يَقْرِيهِ بِهِ » .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه) ومسلم في كتاب اللقطة (باب الضيافة ونحوها) .

لغة الحديث : يؤثمه : يوقعه في الإثم . يقريه به : يكرمه ويضيفه به .

أفاد الحديث : • أن الضيافة ثلاثة أيام من حقوق الأخوة ، والزيادة على ذلك صدقة وزيادة تفضل • المطلوب من المضيف أن يبالغ في إكرام ضيفه في اليوم الأول وليلته ، وفي باقي اليومين يـأتي بما تيسر • يكره للمسلم أن يضيف عند أخيه وهو يعلم أنه فقير ليس عنده ما يضيفه حتى لا يوقعه في الإثم ، كالغيبة له والوقيعة فيه ، أو الاستدانة المفضية إلى الكذب أحياناً .

٩٥ - باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير

قَالَ اللهُ تَعَالَى : (فَبَشِّرْ عِبَادِ . الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ)[1] . وَقَالَ تَعَالَى : (يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ)[2] . وَقَالَ تَعَالَى : (وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ)[3] . وَقَالَ تَعَالَى : (فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ)[4] .

---

(١) الزمر / ١٧ - ١٨ . فبشر : البشارة الخبر السار . يستمعون القول : القرآن الكريم . يتبعون أحسنه : كالعفو عمن أساء وإنظار المدين .

(٢) التوبة / ٢١ . (٣) فصلت / ٣٠ . (٤) الصافات / ١٠١ . بغلام حليم : قيل هو إسماعيل ، وقيل اسحق .

وقالَ تعالَى :

(ولَقَدْ جاءَتْ رُسُلُنا إبْرَاهِيمَ بِٱلْبُشْرَى)[1]. وقالَ تعالَى : (وٱمْرَأَتُهُ قائِمَةٌ فَضَحِكَتْ ، فَبَشَّرْناهـا بِإسْحاقَ ومِنْ وراءِ إسْحاقَ يَعْقُوبَ)[2]. وقالَ تَعالَى : (فَنادَتْهُ ٱلمَلائِكَةُ وهُوَ قائِمٌ يُصَلِّي في ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ اللهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى)[3]. وقالَ تَعالَى : (إذْ قالَتِ ٱلمَلائِكَةُ يا مَرْيَمُ إنَّ اللهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ ٱسْمُهُ ٱلمَسِيحُ)[4] ٱلآيَةَ ، وٱلآياتُ في ٱلبابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) هود / ٦٩ . رسلنا : الملائكة . بالبشرى : ببشارة الولد .

(٢) هود / ٧١ . وامرأته : سارة . قائمة : أي بخدمة الضيوف . فضحكت : أي سروراً ، أو قيل تعجباً ، وقيل حاضت ، والحيض من علامات استعداد المرأة للحمل ، وقد كانت عجوزاً قد يئست من المحيض .

(٣) آل عمران / ٣٩ . المحراب : مكان الصلاة ، وسمي مكان الصلاة محرابا لأن المصلي يحارب فيه الشيطان .

(٤) آل عمران / ٤٥ . كلمة : عيسى عليه السلام ، وسمي كلمة لأنه خلق بكلمة « كن » من غير أب .

وأَمَّا ٱلأَحادِيثُ فَكَثِيرَةٌ جِدًّا ، وهِيَ مَشْهُورَةٌ في الصَّحِيحِ ، مِنْها :

١ / ٧٠٨ عَنْ أَبِي إبْرَاهِيمَ - ويُقالُ أَبُو مُحَمَّدٍ ، ويُقالُ أَبُو مُعاوِيَةَ - عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها « بِبَيْتٍ في ٱلجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ، لا صَخَبَ فِيهِ ولا نَصَبَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « ٱلقَصَبُ » : هُنا اللُّؤْلُؤُ ٱلمُجَوَّفُ .

و « الصَّخَبُ » : الصِّياحُ واللَّغطُ . و « النَّصَبُ » : التَّعَبُ .

الحديث رواه البخاري في فضائل الصحابة (باب تزوج النبي ﷺ خديجة وفضلها) ومسلم في الفضائل (باب فضائل خديجة رضي الله عنها) .

أفادَ الحديثُ : • استحباب البشارة بالخير لأن فيها تطبيباً لقلب المؤمن .

• بيان فضل خديجة ، وهي أول زوجة من أزواج الرسول ، وأول من آمن به ، وواستة بمالها ونفسها ، وكانت أحب نسائه إليه ، قال فيها ﷺ : « آمنت بي حين كفر الناس ، وصدقتني حين كذبني الناس ، وواستني بمالها حين حرمني الناس » توفيت سنة عشر للبعثة رحمها الله تعالى ورضي عنها .

$\frac{٢}{٧٠٩}$ وعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَقالَ : لَأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ولَأَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هٰذَا ، فَجاءَ ٱلْمَسْجِدَ ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقالُوا : وَجَّهَ هٰهُنا ، (قالَ) : فَخَرَجْتُ عَلى أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ ، حَتَّى دَخَلَ بِئْرَ أَرِيسٍ ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ ٱلْبابِ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ حاجَتَهُ وتَوَضَّأَ ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلى بِئْرِ أَرِيسٍ ، وتَوَسَّطَ قُفَّها ، وكَشَفَ عَنْ ساقَيْهِ وَدَلَّاهُما فِي ٱلْبِئْرِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ ٱنْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ ٱلْبابِ ، فَقُلْتُ : لَأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ٱلْيَوْمَ ، فَجاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَدَفَعَ ٱلْبابَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هٰذَا ؟ فَقالَ : أَبُو بَكْرٍ ، فَقُلْتُ : عَلى رِسْلِكَ ! ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، هٰذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ ، فَقالَ : « ٱئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِٱلْجَنَّةِ » . فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : ٱدْخُلْ ، رَسُولُ اللهِ يُبَشِّرُكَ بِٱلْجَنَّـةِ . فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَهُ فِي ٱلْقُفِّ ، وَدَلَّى رِجْلَيْـهِ فِي ٱلْبِئْرِ كَما صَنَعَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وكَشَفَ عَنْ ساقَيْهِ . ثُمَّ رَجَعْتُ وَجَلَسْتُ وقَدْ تَرَكْتُ أَخي يَتَوَضَّأُ ويَلْحَقُني ، فَقُلْتُ : إِنْ يُرِدِ اللهُ بِفُلَانٍ - يُرِيدُ أخاهُ - خَيْراً يَأْتِ بِهِ . فَإِذَا إِنْسانٌ يُحَرِّكُ ٱلْبابَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هٰذا ؟ فقالَ : عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ. فَقُلْتُ : عَلى رِسْلِكَ ! ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وقُلْتُ : هٰذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ . فَقالَ : « ٱئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِٱلْجَنَّةِ » . فَجِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ : أَذِنَ ، ويُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِٱلْجَنَّةِ . فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ في ٱلْقُفِّ عَنْ يَسارِهِ ، ودَلَّى رِجْلَيْهِ في ٱلْبِئْرِ . ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ : إِنْ يُرِدِ اللهُ بِفُلَانٍ خَيْراً - يَعْني أَخاهُ - يَأْتِ بِهِ ، فَجاءَ إِنْسانٌ فَحَرَّكَ ٱلْبابَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هٰذا ؟ فَقالَ : عُثْمانُ بْنُ عَفَّانَ . فَقُلْتُ : عَلى رِسْلِكَ ! وجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقالَ : « ٱئْذَنْ لَهُ وبَشِّرْهُ بِٱلْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ » . فَجِئْتُ فَقُلْتُ : ٱدْخُلْ ، ويُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِٱلْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ ! فَدَخَلَ فَوَجَدَ ٱلْقُفَّ قَدْ مُلِئَ ، فَجَلَسَ وِجاهَهُمْ مِنَ الشِّقِّ ٱلْآخَرِ . قالَ سَعِيدُ بْنُ ٱلْمُسَيَّبِ : فَأَوَّلْتُها قُبورَهُمْ ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وزَادَ في رِوَايَةٍ : وأَمَرَني رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحِفْظِ ٱلْبابِ . وفِيها : أَنَّ عُثْمانَ حِينَ بَشَّرَهُ، حَمِدَ اللهَ تَعالَى ، ثُمَّ قالَ : اللهُ ٱلْمُسْتَعانُ .

وقَوْلُهُ : « وَجَّهَ » بِفَتْحِ ٱلْوَاوِ وتَشْدِيدِ ٱلْجِيمِ : أَيْ تَوَجَّهَ .

وقَوْلُهُ : « بِئْرَ أَرِيسٍ » هُوَ بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ وكَسْرِ الرَّاءِ ، وبَعْدَها ياءٌ

مُثنّاةٌ مِنْ تَحتُ ساكِنَةٌ ، ثُمَّ سِينٌ مُهْمَلَةٌ ، وهُوَ مَصْرُوفٌ ، ومِنْهُمْ مَنْ مَنَعَ صَرْفَهُ . « والْقُفُّ » بِضَمِّ الْقافِ وتَشْدِيدِ الْفاءِ : وهُوَ الْمَبْنِيُّ حَوْلَ الْبِئْرِ . قَوْلُهُ : « عَلى رِسْلِكَ » بِكَسْرِ الرَّاءِ عَلى الْمَشْهُورِ ، وقِيلَ : بِفَتْحِها ، أيْ ارْفَقْ .

الحديث رواه البخاري في فضائل الصحابة (باب قوله ﷺ لو كنت متخذاً خليلًا) والفتن (باب الفتنة التي تموج كما يموج البحر) وغير ذلك ، ومسلم في الفضائل (باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه) .

لغة الحديث : فخرجت على أثره : تبعته حيث ذهبت عن قرب . دخل بئر أريس : أي دخل البستان الذي فيه البئر وهو في المدينة . قضى حاجته : فرغ من حاجته من البول أو الغائط . ساقيه : تثنية ساق ، وهي مابين الركبة والقدم . دلاهما : أرخاهما وأنزلهما . على رسلك : على مهلك . وتركت أخي : قيل هو أبو رهم . إن يرد به خيراً : أي لينعم بالحضور مع رسول الله والبشارة بالجنة . بلوى : بليه ومصيبة . وجاههم : مقابلهم من الجانب الآخر . أولتها قبورهم : أي فسرت جلوسهم على الشكل الذي جلسوا عليه بشكل ما عليه قبورهم ، فأبو بكر وعمر دفنا إلى جانب الرسول ﷺ بالحجرة ، بينما دفن عثمان بالبقيع مقبرة أهل المدينة .

أفاد الحديث : • حرص الصحابة على ملازمة الرسول ﷺ ، وجواز التبرع بخدمة الآخرين ، فقد تبرع أبو موسى أن يكون بواباً لرسول الله ﷺ ، وأقره الرسول ﷺ على ذلك • استحباب تصريح المستأذن باسمه ، واذا سئل عنه تعين ذكر اسمه • بيان فضل أبي بكر وعمر وعثمان ، وأنهم من أهل الجنة • بيان معجزة الرسول ﷺ حيث أخبر بما يصيب عثمان قبل وقوعه .

• استحباب الجلوس عن يمين المقيم في المكان ، لأنها أشرف الجهات ، وجواز رجاء الانسان الخير لأهله وأخيه .

• بيان جواز الجلوس اذا دخل مكاناً حيث يجد فراغاً .

٣/٧١٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: كُنَّا قُعُوداً حَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ومَعَنا أَبُو بَكْرٍ وعُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما في نَفَرٍ، فَقامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنا، فَأَبْطَأَ عَلَيْنا وخَشِينا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنا وفَزِعْنا فقُمْنا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُ حائِطاً لِلأَنْصارِ لِبَنِي النَّجَّارِ، فَدُرْتُ بِهِ: هَلْ أَجِدُ لَهُ باباً؟ فَلَمْ أَجِدْ! فَإِذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ في جَوْفِ حائِطٍ مِنْ بِئْرٍ خارِجَهُ - والرَّبِيعُ: الْجَدْوَلُ الصَّغِيرُ - فَاحْتَفَزْتُ فَدَخَلْتُ عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقالَ «أَبُو هُرَيْرَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ يا رَسُولَ اللهِ. قالَ: «ما شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: كُنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنا فَقُمْتَ فَأَبْطَأْتَ عَلَيْنا، فَخَشِينا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنا فَفَزِعْنا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ، فَأَتَيْتُ هٰذَا الْحَائِطَ، فَاحْتَفَزْتُ كَما يَحْتَفِزُ الثَّعْلَبُ، وهٰؤُلاءِ النَّاسُ مِنْ ورَائِي. قالَ: «يا أَبا هُرَيْرَةَ» - وأَعطانِي نَعْلَيْهِ، فَقالَ: «اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وراءِ هٰذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ مُسْتَيْقِناً بِها قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». وذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«الرَّبِيعُ»: النَّهْرُ الصَّغِيرُ، وهُوَ الْجَدْوَلُ - بِفَتْحِ الْجِيمِ - كَما فَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ. وقَوْلُهُ: «احْتَفَزْتُ» رُوِيَ بِالرَّاءِ وبِالزَّايِ، ومَعْناهُ بِالزَّايِ: تَضامَمْتُ وتَصاغَرْتُ حَتَّى أَمْكَنَنِي الدُّخُولُ.

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار).

لغة الحديث • نفر : جماعة الرجال من ثلاثة الى عشرة ، وقيل الى سبعة . من بين أظهرنا : أي من بيننا . فأبطأ : تأخر . فخشينا : خفنا . أن يقتطع دوننا : أن يصاب بأذى يقطعه عنا ويبعده منا . ففزعنا : خفنا ، أو نهضنا للبحث عنه . أبتغي : أطلب بستاناً . فدرت : مرت حوله . جوف حائط : ضمن بستان . مستيقناً : مصدقاً .

أفاد الحديث : • دخول الجنة بأصل الإيمان إما ابتداء أو بعد الخروج من النار • استحباب البشارة بالخير وحب ، الرسول ﷺ للصحابة وحرصهم على حياته .

$\frac{٤}{٧١١}$ وعَنِ ٱبْنِ شُماسَةَ قالَ : حَضَرْنا عَمْرَو بْنَ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وهُوَ فِي سِياقَةِ ٱلْمَوْتِ ، فَبَكَى طَوِيلاً ، وحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى ٱلْجِدارِ ، فَجَعَلَ ٱبْنُهُ يَقُولُ : يا أَبَتاهُ ، أَما بَشَّرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَذَا ؟ أَما بَشَّرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَذَا ؟ فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقالَ : إِنَّ أَفْضَلَ ما نُعِدُّ شَهادَةَ أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، وأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ . إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلى ثَلاثَةِ أَطْباقٍ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي وما أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضاً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنِّي ، ولَا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ قَدِ ٱسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ ، فَلَوْ مِتُّ عَلى تِلْكَ ٱلْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَلَمَّا جَعَلَ اللهُ ٱلْإِسْلامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : ٱبْسُطْ يَمِينَكَ فَلْأُبايِعْكَ ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ ، فَقَبَضْتُ يَدِي ، فَقالَ : « مالَكَ يا عَمْرُو ؟ » قُلْتُ : أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ . قالَ : « تَشْتَرِطُ ماذَا ؟ » قُلْتُ : أَنْ يُغْفَرَ لِي ، قالَ : « أَما عَلِمْتَ أَنَّ ٱلْإِسْلامَ يَهْدِمُ ما كانَ قَبْلَهُ ، وأَنَّ ٱلْهِجْرَةَ تَهْدِمُ ما كانَ قَبْلَها ، وَأَنَّ ٱلْحَجَّ يَهْدِمُ ما كانَ قَبْلَهُ ؟ » وما كانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ولَا أَجَلَّ فِي عَيْنِي مِنْهُ ، وما

كُنتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلأَ عَيْنِي مِنْهُ إجلالاً لَهُ ، ولَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ ما أَطَقْتُ ، لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلأُ عَيْنِي مِنْهُ ، ولَوْ مِتُّ على تِلْكَ ٱلْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ . ثُمَّ وُلِّينَا أَشْيَاءَ ما أَدْرِي ما حَالِي فِيهَا ؟ فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَلَا تَصْحَبَنِّي نَائِحَةٌ ولَا نَارٌ ، فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَشُنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنًّا ، ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ ، وَيُقْسَمُ لَحْمُهَا حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ ، وأَنْظُرَ ما أُرَاجِعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّي ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

قَوْلُهُ « شُنُّوا » رُوِيَ بِالشِّينِ ٱلْمُعْجَمَةِ وَٱلْمُهْمَلَةِ : أَيْ صُبُّوهُ قَلِيلاً قَلِيلاً ، واللهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب كون الاسلام يهدم ماقبله وكذا الهجرة والحج)

لغة الحديث : في سياق الموت : أي حال حضور الموت . أطباق ثلاث : أحوال ثلاث . استمكنت : تمكنت وقدرت . أتيت النبي : جئته سنة سبع من الهجرة بعد عمرة القضاء . أطيق : أقدر . ولينا أشياء : كلفنا بأعمال . نائحة : وهي التي تعدد أوصاف الميت وتبكي عليه . الجزور : الجمل .

أفاد الحديث : • جواز البكاء عند الاحتضار ، إشفاقاً من التقصير ، ورجاء في عفو الله ، وذكر ما كان من الإنسان إذا كان يرجو نصح من يسمع منه أو يزداد في الطاعة • تطييب نفس المحتضر وتبشيره برحمة الله وعفوه . إن الكافر إذا أسلم لايسأل عما مضى من الذنوب ، وإن الهجرة والحج والصلاة تكفر الصغائر من الذنوب وأن الكبائر تكفرها التوبة بشروطها . • إجلال الصحابة لرسول الله ﷺ وحبهم له • حرمة النياحة على الميت واتباع جنازته بنار • استحباب الوصية قبل الموت . • إثبات سؤال القبر من قبل الملكين وهو مذهب أهل الحق • استحباب المكث عند القبر بعد الدفن مدة من الزمن قدر ما ذكر في الحديث ، وأن الميت يستأنس بزيارة الصالحين لقبره .

٩٦- باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفر

وغيره والدعاء له وطلب الدعاء منه

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَوَصَّى بِها إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ : يا بَنِيَّ إِنَّ اللهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ ، فَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ . أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ ، إِذْ قالَ لِبَنِيهِ : ما تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي ؟ قالُوا : نَعْبُدُ إِلٰهَكَ وَإِلٰهَ آبائِكَ إِبْرَاهِيمَ وإِسْمَاعِيلَ وإِسْحاقَ إِلٰهاً واحِداً ، ونَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ)[1].

---

(١) البقرة / ١٣٢ – ١٣٣ . اصطفى : اختار . الدين : وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم ، لما فيه سعادتهم ، ودين الله هو الإسلام . شهداء : حاضرين تشهدون موته . حضر : نزلت به أمارات الموت . مسلمون : منقادون طائعون مستسلمون .

١/٧١٢ وأَمَّا الأَحاديثُ فَمِنْها حديثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - الَّذي سَبَقَ في بابِ إِكْرَامِ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - قالَ : قامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِينَا خَطِيباً ، فَحَمِدَ اللهَ وأَثْنى عَلَيْهِ وَوَعَظَ وذَكَّرَ ، ثُمَّ قالَ : « أَمَّا بَعْدُ ، أَلا أَيُّها النَّاسُ ، إِنَّما أَنا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ ، وأَنا تارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ أَوَّلُهُما : كِتابُ اللهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ . فَخُذُوا بِكِتابِ اللهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ »، فَحَثَّ عَلى كِتابِ اللهِ وَرَغَّبَ فِيهِ ، ثُمَّ قالَ : « وأَهْلُ بَيْتِي ، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ في أَهْلِ بَيْتِي » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وقَدْ سَبَقَ بِطُولِهِ .

انظر الحديث في باب إكرام أهل بيت رسول الله رقم ١/٣٤٧ .

أفاد الحديث : • استحباب وصية الأهل والأصحاب بما فيه بر ومعروف ومحافظة على أوامر الدين ، وذلك عند الفراق لسفر أو في مرض موت

٢/٧١٣ وعَنْ أَبِي سُلَيْمانَ مالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: أَتَيْنا رَسُولَ اللهِ ﷺ ونَحْنُ شَبَبَةٌ مُتقارِبُونَ ، فَأَقَمْنا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، وكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَحِيماً رَفِيقاً ، فَظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَقْنا أَهْلَنا ، فَسأَلَنا عَمَّنْ تَرَكْنا مِنْ أَهْلِنا ، فَأَخْبَرْناهُ ، فَقالَ : « ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ ، وَعَلِّمُوهُمْ ، ومُرُوهُمْ ، وصَلُّوا صَلاةَ كَذا في حِينِ كَذَا ، وصَلُّوا كَذَا في حِينِ كَذَا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، ولْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . زَادَ الْبُخارِيُّ في رِوَايَةٍ لَهُ : « وَصَلُّوا كَما رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي » .

قَوْلُهُ « رَحِيماً رَفِيقاً » رُوِيَ بِفاءٍ وقافٍ . ورُوِيَ بِقافَيْنِ .

الحديث رواه البخاري في الأذان (باب من قال : ليؤذن في السفر مؤذن واحد) وفي أبواب أخرى وكتب أخرى ، ومسلم في كتاب الصلاة (باب من أحق بالإمامة) .

لغة الحديث : شببة : جمع شابّ . اشتقنا : نزعت أنفسنا ومالت ، والشوق نزوع النفس إلى الشيء . رفيقاً : شفيقاً حليماً .

أفاد الحديث : • وجوب الرحلة في طلب العلم إن لم يتهيأ للإنسان في بلده ، سواء كان لتحصيل فرض العين أو فرض الكفاية • استحباب سؤال ولي الأمر أفراد رعيته عن حالهم • بيان شفقة النبي ﷺ على أصحابه ، ووجوب تعليم العالم الناس الذين لا يعلمون وتثقيفهم في الدين ، ووجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
• مشروعية الأذان للصلوات ، وتقديم الأكبر سناً في الإمامة إذا استوى مع غيره في العلم ، أو كان أعلم منهم ، وإلا فالأعلم مقدم .

٣/٧١٤ وعَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ٱسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي ٱلْعُمْرَةِ ، فَأَذِنَ وقالَ : « لاَ تَنْسَنا يا أُخَيَّ مِنْ دُعائِكَ » . فَقالَ كَلِمَةً ما يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِها الدُّنْيا . وفِي رِوَايَةٍ قالَ : « أَشْرِكْنا يا أُخَيَّ فِي دُعائِكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب الدعاء) والترمذي في أبواب الدعوات (باب رقم ١٢١) رقم /٣٥٥٧/ .

لغة الحديث : استأذن : طلب الإذن . العمرة : زيارة البيت الحرام لأداء النسك بشروط مخصوصة .

أفاد الحديث : • أدب الصحابة مع النبي ﷺ ، ومزيد تواضعه ﷺ ، والحث على سؤال الدعاء من سائر المسلمين وإن كان السائل أشرف من المسؤول منه ، وهذا يدل على أن الدعاء ينفع الأحياء .

٤/٧١٥ وعَنْ سالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما كانَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرادَ سَفَراً : ٱدْنُ مِنِّي حَتَّى أُوَدِّعَكَ ، كَما كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوَدِّعُنا فَيَقُولُ : « أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ ، وأَمانَتَكَ وخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقال : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب ما يقول إذا ودع إنساناً) رقم /٣٤٣٩/ .

لغة الحديث : أدن : اقترب . أستودع : أودعه . أمانتك : أي ما ائتمنت عليه من التكاليف الشرعية . خواتيم : آخر أعمالك . وذكرها اهتماماً بشأنها ، لأن المدار عليها فنهاية الانسان بما يختم له عند موته .

أفاد الحديث : • استحباب وداع المسافر وتوديعه بمثل الكلمات ، وخص الدين لأن السفر مظنة التساهل فيه بأمر الدين ومظنة الموت فيه ، فيستوجب استحضار التقوى فيه ، والمحافظة على الأمانات الشرعية ، رجاء أن يختم له بالحسنى .

٥/٧١٦ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ ٱلْخَطْمِيِّ الصَّحابِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا أَرادَ أَنْ يُوَدِّعَ ٱلْجَيْشَ يَقُولُ : « أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكُم وأَمانَتَكُمْ ، وخَوَاتِيمَ أَعْمالِكُمْ » . حَديثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وغَيْرُهُ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب الدعاء عند الوداع) .

لغة الحديث : الجيش : الجماعة الخارجة للقتال .

أفاد الحديث : • استحباب توديع ولي الأمر جيشه عند ذهابه للقتال وتوصيته بمثل هذه الكلمات ، اعتناء بدينهم الذي ذهبوا يقاتلون من أجله ، ورجاء أن يختم لهم بالحسنى .

٦/٧١٧ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنِّي أُرِيدُ سَفَراً فَزَوِّدْنِي ، فَقالَ : « زَوَّدَكَ اللهُ التَّقْوَى » . قالَ : زِدْنِي ، قالَ : « وغَفَرَ ذَنْبَكَ » ، قالَ : زِدْنِي ، قالَ : « ويَسَّرَ لَكَ ٱلْخَيْرَ حَيْثُما كُنْتَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب رقم ٤٦) رقم /٣٤٤٠/ .

أفاد الحديث : • استحباب مجيء المسافر لإخوانه وسؤالهم الدعاء له، واستحباب أن يدعوا هم له بجوامع الخير ، واستحباب الاستزادة من الدعاء، وأن يزيده تطييباً لقلبه .

٩٧ - باب الاستخارة والمشاورة

قالَ اللهُ تعالَى : (وَشاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ) . وقالَ تعالَى : (وأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) : أَيْ يَتَشاوَرُونَ بَيْنَهُمْ فِيهِ .

---

(١) آل عمران / ١٥٩ (٢) الشورى / ٣٨

١/٧١٨ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنا ٱلِاسْتِخارَةَ في ٱلْأُمورِ كُلِّها كَالسُّورَةِ مِنَ ٱلْقُرْآنِ ، يَقُولُ : « إذَا هَمَّ أَحدُكُمْ بِٱلْأَمرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ ٱلْفَرِيضَةِ ، ثُمَّ لْيَقُلِ : اللَّهُمَّ إنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ ٱلْعَظِيمِ ، فَإنَّكَ تَقْدِرُ ولاَ أَقْدِرُ ، وتَعْلَمُ ولاَ أَعْلَمُ ، وأَنتَ عَلاَّمُ ٱلْغُيُوبِ . اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تعْلَمُ أَنَّ هٰذَا ٱلْأَمرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي ومَعاشِي وعاقِبَةِ أَمْرِي ـ أَوْ قالَ : عاجِلِ أَمْرِي وآجِلِهِ ـ فَاقْدُرْهُ لِي ويَسِّرْهُ لِي ، ثُمَّ بارِكْ لِي فِيهِ . وإنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هٰذَا ٱلْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي ومَعاشِي وعاقِبَةِ أَمْرِي ـ أَوْ قالَ : عاجِلِ أَمْرِي وآجِلِهِ ـ فَٱصْرِفْهُ عَنِّي وٱصْرِفْنِي عَنْهُ ، وٱقْدُرْ لِيَ ٱلْخَيْرَ حَيْثُ كانَ ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ » . قالَ : ويُسَمِّي حاجَتَهُ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في أبواب صلاة التطوع (باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى) وفي الدعوات (باب الدعاء عند الاستخارة) وفي التوحيد (باب قول الله تعالى : قل هو القادر)

لغة الحديث : • الاستخارة : هي طلب الخيرة ، والمراد بها صلاة الاستخارة ودعاؤها ،وهي مأخوذة من قولهم : خار الله لفلان ، أي أعطاه ما هو خير له، واستخار فلان ربه أي طلب من ربه أن يعطيه خير الأمرين ، أو الأمر الذي يتعلق بما يريد فعله . كالسورة من القرآن : إشارة إلى الاعتناء التام بها . همّ : قصد وأراد وتفيد : أن الأولى في الاستخارة أن تكون عند بداية البحث وإرادة الفعل . فليركع ركعتين : فليصل ركعتين ، من إطلاق الجزء وإرادة الكل . أستقدرك : أطلب منك أن تجعل لي قدرة على ذلك الأمر . أو قال عاجل أمري وآجله : شك من الراوي ، ويمكن للداعي أن يذكر الجملتين . أرضني به : اجعلني راضياً بما قدرته لي . ويسمي حاجته : أي يذكر أثناء الدعاء حاجته التي يستخير من أجلها .

أفَادَالحَديثُ : • استحباب صلاة الاستخارة والدعاء المأثور بعدها • الأمور التي يستخير فيها المسلم هي المباحات ، أما الفروض والواجبات والمحرمات والمكروهات فلا استخارة فيها ، لأن كل ما أمر به الشرع أو نهى عنه يجب طاعته ولا حاجة للاستخارة فيه ، ويستثنى الاستخارة لإيقاع العبادة في وقت مخصوص كالحج مثلاً هذا العام فإنها جائزة • يجب على المؤمن رد الأمور كلها لله تعالى وتفويض كل شيء له إذ هو صاحب الحول والقوة وعليه الاعتماد والتكلان • ظاهر الحديث يدل على أن الدعاء يكون عقيب صلاة الاستخارة ، وقد ذكر الفقهاء أنه لا مانع أن يكون الدعاء أثناءها وخاصة في السجود وبعد التشهد .

٩٨ - باب استحباب الذهاب إلى العيد وعيادة المريض

والحج والغزو والجنازة ونحوها من طريق والرجوع من طريق آخر لتكثير مواضع العبادة

١/٧١٩ عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّبيُّ ﷺ إذَا كانَ يَوْمُ عِيدٍ خالَفَ الطَّرِيقَ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

قَوْلُهُ : « خَالَفَ الطريقَ » : يَعْنِي ذَهَبَ فِي طَرِيقٍ ، وَرَجَعَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ .

الحديث رواه البخاري في العيدين (باب من خالف الطريق إذا رجع يوم عيد) .

أفَادَالحَديثُ : • ندب الذهاب إلى صلاة العيد في طريق والرجوع منها في طريق آخر ، تأسياً برسول الله ﷺ ، قال تعالى : (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) • ذكر النووي رحمه الله تعالى : أن الحكمة من تغيير الطريق هو تكثير العبادة ، وقيل : ليشهد له الطريقان يوم القيامة ، أو لإشاعة ذكر الله فيها ، أو لتصدقه على فقرائها ، أو غيظ المنافقين أو الحذر منهم ، أو التفاؤل بتغير الحال، أو التعرض للرحمة .

٢/٧٢٠ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ ، ويَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ ٱلْمُعَرَّسِ ، وإذا دَخلَ مَكَّةَ دَخلَ مِنَ الثَّنِيَّةِ ٱلعُلْيا ، ويَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى. مُتَّفقٌ عليهِ.

الحديث رواه البخاري في الحج (باب خروج النبي ﷺ على طريق الشجرة) ومسلم في الحج (باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى)

لغة الحديث : من طريق الشجرة : قال عياض : هو موضع معروف على طريق من أراد الذهاب إلى مكة من المدينة ، كان النبي ﷺ يخرج منه إلى ذي الحليفة فيبيت بها ، وإذا رجع بات بها أيضاً ودخل من طريق المعرس . المعرّس : بفتح الراء المشددة مكان معروف يقع على ستة أيام من المدينة . الثنية العليا : أي الحجون الثاني . الثنية السفلى : الثنية : هي الطريق الضيقة بين الجبلين، والسفلى هي المسماة بالشبيكة

أفاد الحديث : • استحباب الذهاب من طريق والعود من آخر عند الذهاب للحج أو الغزو ، وخُصت العليا بالدخول لقصد الداخل موضعاً عالي المقدار ، والخارج عكسه.

٩٩ - باب استحباب تقديم اليمين في كلّ ما هو من باب التكريم

كَٱلْوُضُوءِ وٱلْغُسْلِ والتَّيَمُّمِ ، ولُبْسِ الثَّوْبِ والنَّعْلِ وٱلْخُفِّ والسَّرَاوِيلِ، وَدُخُولِ ٱلْمَسْجِدِ ، والسِّوَاكِ وٱلِاكْتِحالِ ، وتَقْلِيمِ ٱلْأَظْفارِ ، وقَصِّ الشَّارِبِ ونَتْفِ ٱلْإِبْطِ وحَلْقِ الرَّأْسِ ، والسَّلامِ مِنَ الصَّلَاةِ ، وٱلْأَكْلِ والشُّرْبِ ، وٱلْمُصافَحَةِ ، وٱسْتِلامِ ٱلْحَجَرِ ٱلْأَسْوَدِ ، وٱلْخُرُوجِ مِنَ ٱلْخَلاءِ ، وٱلْأَخْذِ وٱلْعَطاءِ ، وغَيْرِ ذٰلِكَ مِمَّا هُوَ في مَعْناهُ

ويُسْتَحَبُّ تَقْدِيمُ ٱلْيَسارِ في ضِدِّ ذٰلِكَ : كَٱلِامْتِخاطِ وٱلْبُصاقِ عَنِ ٱلْيَسارِ ، ودُخُولِ ٱلْخَلاءِ ، وٱلْخُرُوجِ مِنَ ٱلْمَسْجِدِ ، وخَلْعِ ٱلْخُفِّ والنَّعْلِ

والسَّرَاوِيلِ والثَّوْبِ ، وٱلاسْتِنْجاءِ وفِعْلِ ٱلْمُسْتَقْذَرَاتِ وأَشْباهِ ذٰلِكَ .

قالَ اللهُ تعالَى : (فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ : هاؤُمُ ٱقْرَؤُوا كِتابِيَهْ)[1] ٱلْآياتِ . وقالَ تعالَى : (فَأَصْحابُ ٱلْمَيْمَنَةِ ، ما أَصْحابُ ٱلْمَيْمَنَةِ ! وأَصْحابُ ٱلْمَشْأَمَةِ ، ما أَصْحابُ ٱلْمَشْأَمَةِ !)[2]

---

(١) الحاقة / ١٩ . هاؤم : خذوا . (٢) الواقعة/٨ - ٩ . أصحاب الميمنة : هم الذين عن يمين العرش أو الذين يؤتون كتبهم بأيمانهم ، أو أصحاب اليمين . ما أصحاب اليمين : ما أسعدهم . وأصحاب المشأمة : يقابل أصحاب الميمنة في المعاني . ما أصحاب المشأمة : ما أشقاهم وأشد عذابهم .

١/٧٢١ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ : فِي طُهُورِهِ ، وتَرَجُّلِهِ ، وتَنَعُّلِهِ ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الوضوء (باب التيمن في الوضوء والغسل) . وفي اللباس وغيرهما ، ومسلم في كتاب الطهارة (باب التيمن في الطهور وغيره) .

لغة الحديث : طهوره : بضم الطاء استعمال الماء للتطهر ، وبفتحها الماء المتطهر به . وترجله : أي تسريحه شعر رأسه . وتنعله : إدخال رجليه في النعل .

أفاد الحديث : • استحباب البدء باليمين في كل ما كان من باب التكريم ، والبدء باليسرى في كل ما كان من باب الإهانة .

٢/٧٢٢ وعَنْها قالَتْ : كانَتْ يَدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ٱلْيُمْنَى لِطُهُورِهِ وطَعامِهِ ، وكانَتْ يَدُهُ ٱلْيُسْرَى لِخَلائِهِ وما كانَ مِنْ أَذًى . حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وغَيْرُهُ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الطهارة باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء) ورواه أحمد في مسنده .

لغة الحديث : الخلاء : أي لما فيه من استنجاء وتناول أحجار وإزالة أقذار .
أذى : كالبصاق والمخاط ونحو ذلك .

أفاد الحديث : ● بيان سنة النبي ﷺ في استعمال اليد اليمنى للأمور المشرفة ، واستعمال اليد اليسرى لسوى ذلك .

٣/٧٢٣ وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لَهُنَّ فِي غُسْلِ ٱبْنَتِهِ زَيْنَبَ رَضِيَ اللهُ عَنْها : « ٱبْدَأْنَ بِمَيامِنِهـا وَمَواضِعِ ٱلْوُضُوءِ مِنْها » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الوضوء (باب التيمن في الوضوء والغسل) والجنائز (باب يبدأ بميامن الميت ، وفي غيره) ومسلم في الجنائز (باب في غسل الميت) .

لغة الحديث : ابدأن : الخطاب لأم عطية ومن معها من الغاسلات والمعينات لها ، وكانت أم عطية تغسل الميتات في عهد رسول الله ﷺ .

أفاد الحديث : ● استحباب التيامن في غسل الميت كاستحبابه في غسل الحي .
● غسل المرأة للمرأة وهن أولى من محارمها .

٤/٧٢٤ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا ٱنْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِٱلْيُمْنَى ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْـدَأْ بِالشِّمالِ . لِتَكُنِ ٱلْيُمْنَى أَوَّلَهُما تُنْعَلُ ، وَآخِرَهُما تُنْزَعُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللبـاس باب ينزع نعل اليسرى) ومسلم في اللباس (باب اذا انتعل فليبدأ باليمين واذا خلع فليبدأ بالشمال) .

أفاد الحديث ● بيان أداب لبس النعل ونزعه ، وإكرام الرجل اليمنى على اليسرى.

٥/٧٢٥ وَعَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِطَعامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيابِهِ ، وَيَجْعَلُ يَسارَهُ لِمَا سِوَى ذٰلِكَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ .

الحديث رواه أبو داوود في كتاب الطهارة (باب كراهة مس الذكر باليمين في الاستبراء) وقد أفاد ما أفادته الأحاديث المتقدمة في تفضيل اليمين على اليسار ،

وتخصيص اليمين لكريم الأفعال ، وإفراد اليسرى لغير ذلك .

٦/٧٢٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إذَا لَبسْتُمْ وإذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدَؤُوا بِأَيَامِنِكُمْ » . حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ والتِّرْمِذِيُّ بِإسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب اللباس (باب الانتقال) واللفظ له ، والترمذي في كتاب اللباس (باب ماجاء بأي رجل يبدأ إذا انتعل) رقم / ١٧٨٠ / .

لغة الحديث : بأيا منكم : جمع أيمن وهو خلاف الأيسر ، فيقدم المتوضيء اليمنى من يديه ورجليه في الوضوء ، وكذلك يفعل في مايلبس وله يمنى ويسرى .

٧/٧٢٧ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـــهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتى مِنًى فَأَتَى الجَمْرَةَ فَرَمَاهـــا ، ثُمَّ أَتى مَنْزِلَهُ بِمِنًى ونَحَرَ ، ثُمَّ قالَ لِلْحَلَّاقِ : « خُذْ » وأشارَ إلَى جانِبِهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ : لَمَّا رَمَى الْجَمْرَةَ ، ونَحَرَ نُسُكَهُ ، وحَلَقَ ، ناوَلَ الْحَلَّاقَ شِقَّهُ الْأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ ، ثُمَّ دَعـــا أَبا طَلْحَةَ الْأَنصارِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَأَعْطاهُ إيَّاهُ ، ثُمَّ ناوَلَهُ الشِّقَّ الْأَيْسَرَ ، فَقالَ : « احْلِقْ » . فَحَلَقَهُ فَأَعْطاهُ أَبا طَلْحَةَ فَقالَ : « اقْسِمْهُ بَيْنَ النَّاسِ » .

الحديث رواه البخاري في الوضوء (باب الماء الذي يغسل بـه شعر الانسان) ومسلم في كتاب الحج (باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق) .

لغة الحديث : الجمرة : أي جمرة العقبـــة . منزله بمنى : هو مابين مسجد الخيف ومحـــل النحر المشهور . خـذ : أى خذ الرأس لحلقه . نسكه : أي هديه الذي ساقه معه . أبو طلحة الأنصاري : واسمه زيـد بن سهل ، زوج أم سُليم ، أم أنس بن مالـك رضي الله عنهم جميعـاً ، وإعطاؤه الشعر ليوزعه دليل محبته له ولأهل بيته .

أفاد الحديث : • استحباب البدء بيمين المحلوق، وهو شق رأسه الأيمن ، وعليه الجمهور . وعند الحنفية : البدء بيمين الحالق ، وهو شق رأس المحلوق الأيسر • توزيع شعره ﷺ على الناس ، ليكون بركة باقية عند الناس بعد موته ، وليذكروه ﷺ كلما رأوا ذلك • جواز التبرك بآثار الرسول ﷺ في حدود ماأذن به .

كتاب آدب الطعام

١٠٠- باب التسمية في أوله والحمد في آخره

١/٧٢٨ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « سَمِّ اللهِ وكُلْ بِيَمِينِكَ ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأطعمة (باب التسمية على الطعام والأكل باليمين) و (باب الأكل مما يليه) ومسلم في كتاب الأشربة (باب آداب الطعام والشراب) .

لغة الحديث : سم الله : أي اذكر اسم الله ، وتحصل التسمية بقول : بسم الله ، فإن أتبعها بالرحمن الرحيم كان حسناً . كل مما يليك : أي من جانبك إذا كان الطعام واحداً ، أو سائلاً بجماعة .

أفاد الحديث : • الأمر بالتسمية عند الأكل ، وهو محمول على الندب عند الجمهور ، ويقاس عليه الشرب . قال النووي : استحباب التسمية في ابتداء الطعام مجمع عليه وكذا حمد الله آخره ، والحكمة من التسمية أنها تجلب البركة وتدعو إلى القناعة وعدم الشره • الأكل مما يلي الآكل سنة متفق عليها وخلافها مكروه ، وهذا خاص في غير الفاكهة ، أما الفاكهة فللآكل أن يجيل يده فيها ويختار منها .

٢/٧٢٩ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ تَعالَى ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللهِ تَعالَى فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللهِ أَوَّلَهُ وآخِرَهُ » . رَوَاهُ

أبو دَاوُدَ ، والتِّرْمذِيُّ ، وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبوداود في الأطعمة باب التسمية والترمذي في أبواب الأطعمة (باب ماجاء في التسمية على الطعام) رقم/١٨٥٩/ .

أفَادَالحَديث : • استحباب ذكر اسم الله عند إرادة الأكل ، فإن نسي فليذكر الله في أثنائه قائلاً باسم الله أوله وآخره ، وظاهر الحديث يتناول استحباب ذكر الله بعد الفراغ من الطعام

٣/٧٣٠ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إذَا دَخَلَ الرَّجلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللهَ تعالَى عِنْدَ دُخُولِهِ وعِنْدَ طَعامِهِ ، قالَ الشَّيْطانُ لِأَصْحابِهِ : لا مَبِيتَ لَكُمْ ولا عَشاءَ . وإذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ تعالَى عِنْدَ دُخُولِهِ ، قالَ الشَّيْطانَ : أدْرَكْتُمْ ٱلْمَبِيتَ . وإذَا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ تَعالَى عِنْدَ طَعامِهِ قالَ : أدْرَكْتُمُ ٱلْمَبِيتَ وٱلْعَشاءَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأشربة (باب آداب الطعام والشراب وأحكامها) .

لغَةالحَديث : قال الشيطان : أي لأعوانه .

أفَادَالحَديث : • استحباب ذكر الله عند دخول البيت وعند الطعام • تمكن الشيطان من المبيت في البيت والمشاركة في الطعام عند ترك ذكر الله تعالى • في ذكر الله عند الطعام ودخول البيت مجانبة الغفلة عن الله ، لأن الغفلة عن الله تعالى تستدعي الوقوع في مخالفة أمر الله تعالى واتباع الشيطان في ضلاله .

٤/٧٣١ وعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا إذَا حَضَرْنا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ طَعاماً لَمْ نَضَعْ أيْدِينا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَيضَعَ يَدَهُ . وإنَّا حَضَرْنا مَعَهُ طَعاماً ، فَجاءَتْ جارِيَةٌ كَأَنَّها تُدْفَعُ ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَها فِي الطَّعامِ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِها ؛

ثُمَّ جاءَ أعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ ، فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ الشَّيْطانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعامَ أَلَّا يُذْكَرَ اسْمُ اللهِ تعالى عَلَيْهِ ، وإنَّهُ جاءَ بِهٰذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِها ، فَأَخَذْتُ بِيَدِها ، فَجاءَ بِهٰذَا الأَعْرَابِيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ . والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إنَّ يَدَهُ في يَدِي مَعَ يَدَيْهِما ». ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللهِ تَعالَى وأَكَلَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الأشربة (باب آداب الطعام والشراب وأحكامها) .

لغة الحديث : جارية : المرأة الشابة ، ويحتمل المرأة الرقيقة ولو عجوزاً . كأنما تدفع : أي لشدة سرعتها . أعرابي : ساكن البادية . الشيطان : مأخوذ من شاط إذا احترق ، أو من شطن إذا بعد لبعده عن الخير . يستحل الطعام : يطلب حله ليتمكن منه . فأخذت بيدها : نحيتها عن الطعام ومنعتها من الأكل منعاً للشيطان مما أراد .

أفاد الحديث : • تأدب الصحابة مع رسول الله ﷺ وانتظاره حتى يبدأ قبلهم بالطعام ، وهكذا يكون الأدب مع الكبير • استحباب القسم لتأكيد الأمر عند السامع • في الحديث دليل على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر • استحباب تعليم الناس أدب الأكل والشرب في الاسلام • مشاركة الشيطان للناس مآكلهم عند عدم التسمية .

٥/٧٣٢ وعَنْ أُمَيَّةَ بْنِ مَخْشِيٍّ الصَّحابِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جالِساً ، وَرَجُلٌ يَأْكُلُ ، فَلَمْ يُسَمِّ اللهَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعامِهِ لُقْمَةٌ ، فَلَمَّا رَفَعَها إِلَى فِيهِ قالَ : بِسْمِ اللهِ أَوَّلَهُ وآخِرَهُ . فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قالَ : « ما زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللهِ اسْتَقاءَ ما في بَطْنِهِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والنَّسائِيُّ .

الحديث رواه أبو داود في الأطعمة (باب التسمية على الطعـــام) ونسبه المنذري للنسائي أيضاً .

أفــادالحديث : • أن الشيطان يشارك الإنسان في طعامه وشرابه إن لم يذكر اسم الله تعالى .

٦/٧٣٣ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ طَعاماً فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحابِهِ ، فَجاءَ أَعْرابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَما إِنَّهُ لَوْ سَمَّى لَكَفاكُمْ » . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ ، وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الأطعمة (باب ما جاء في التسمية على الطعام) رقم/١٨٥٩/.

أفــادالحديث : • أن الله يبارك في الطعام إذا ذكر اسم الله عليه ، وأن البركة تُرفع بترك التسمية عليه .

٧/٧٣٤ وعَنْ أَبِي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذا رَفَعَ مائِدَتَهُ قالَ : « اَلْحَمْدُ لِلهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبارَكاً فِيــهِ ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ ولاَ مُسْتَغْنًى عَنْهُ ! رَبَّنا » . رَواهُ اَلْبُخارِيُّ .

رواه البخاري في الأطعمة (باب ما يقول إذا فرغ من طعامه) .

لغــةالحديث : طيّباً : منزهاً عن سائر ماينقصه من رياء أو سمعة . مباركاً : البركة هي الزيادة والنماء . غير مكفي ولامستغنى عنه : قيل إن الضمير يعود إلى الطعام ، وقيل المراد بهذا الدعاء هو الله تعالى ، وتفسيره : أن الله مستغن عن الظهير والمعين وأنه يُطعِمُ ولا يُطعَم ، ويجوز أن يكون الكلام راجعاً إلى الحمد كأنه قال : حمداً كثيراً غير مكفي ولامستغنى عنه .

أفــادالحديث : • استحباب حمد الله تعالى في آخر الطعام تأسياً بالرسول ﷺ .

٨/٧٣٥ وعَنْ مُعــاذِ بْنِ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَكَلَ طَعاماً فَقالَ : اَلْحَمْدُ لِلهِ الَّذي أَطْعَمَنِي هذا ،

وَرَزَقَنيهِ ، مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي ولاَ قُوَّةٍ ، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ ، وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في أوائل كتاب اللباس ، والترمذي في الدعوات رقم /٣٤٥٤/ .

لغة الحديث : من غير حول : أي غير من حيلة . من ذنبه : أي الصغائر .

أفاد الحديث : • استحباب حمد الله تعالى في آخر الطعام مع التضرع إلى الله تعالى ، لأنه هو المنعم والرازق ، وليس للإنسان فيه نصيب من الفضل • بيان أجر الحامد لله تعالى بتكفير ذنوبه الصغائر .

١٠١- باب لا يَعيبُ الطّعام واستِحباب مَدْحِه

١/٧٣٦ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ما عابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ طعاماً قَطُّ : إنِ اشْتَهاهُ أَكَلَهُ ، وإنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأنبياء (باب صفة النبي ﷺ) والأطعمة (باب ما عاب النبي ﷺ طعاماً) ومسلم في كتاب الأشربة (باب لا يعيب الطعام) .

أفاد الحديث : • أن لا يعيب المسلم الطعام تأسياً برسول الله ﷺ لأن إعابة الطعام من الكبر والرعونة والترف • في مدح الطعام دليل الرغبة ، وفي ذمه دليل احتقار النعمة • كرم خلق الرسول ﷺ فإنه لم يعب طعاماً قط .

٢/٧٣٧ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الأُدُمَ فَقالُوا : ما عِنْدَنا إلَّا خَلٌّ ، فَدَعا بِهِ ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ ويَقُولُ : « نِعْمَ الأُدُمُ الخَلُّ ، نِعْمَ الأُدُمُ الخَلُّ » ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأشربة (باب فضيلة الخل والتأدم به) .

لغة الحديث : الأُدُم : بضمتين ، ويجوز تسكين الدال جمع إدام ، وهو ما يؤدم به مائعاً كان أو جامداً . فدعا به : أمر بإحضاره .

أفـادَالحَديث : • استحباب مدح الطعام ولو كان بسيطاً قليل الكلفة • مدح الاقتصاد في الأكل ، ومنع اعتياد النفس على الأطعمة الدسمة الكثيرة الكلفة • تواضع النبي ﷺ في طعامه وامتداحه له .

١٠٢- باب ما يقوله من حضر الطّعام وهو صائم إذا لم يفطر

١/٧٣٨ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ ، فَإِنْ كَانَ صَائِماً فَلْيُصَلِّ ، وإِنْ كَانَ مُفْطِراً فَلْيَطْعَمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

قالَ ٱلعُلَماءُ : مَعْنَى «فَلْيُصَلِّ» : فَلْيَدْعُ . ومَعْنَى «فَلْيَطْعَمْ» : فَلْيَأْكُلْ .

الحديث رواه مسلم في كتاب النكاح (باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة) .

لغـة الحَديث : فليجب : تقدم معنا أن إجابة دعوة وليمة العرس واجبة إن خلت من الأعذار المسقطة ، وإجابة غيرها مندوبة . فليصل : أي ليدع لأهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك ، وقيل: ليصلّ الصلاة الشرعية ذات الركوع والسجود ليحصل له فضلها ، وليتبرك الحاضرون بها .

أفـادَالحَديثُ : • استحباب تناول الطعام إذا دعي إلى وليمة عرس أو غيرها .

١٠٣- بابُ ما يقوله من دُعي إلى طعام فتبعه غيره

١/٧٣٩ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ٱلبَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : دَعا رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ لِطَعامٍ صَنَعَهُ لَهُ خامِسَ خَمْسَةٍ ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ ، فَلَمَّا بَلَغَ ٱلبابَ قالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ هٰذَا تَبِعَنا ، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ ، وإِنْ شِئْتَ رَجَعَ » . قالَ : بَلْ آذَنُ لَهُ يا رَسُولَ اللهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأطعمـة (باب الرجل يتكلف الطعـام لإخوانـه) والبيوع والمظالم ، ومسلم في الأشربة (باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام ...) .

لغة الحديث: صنعه: أي أمر غلامه بصنعه كما جاء مصرحاً به في رواية ثانية. خامس خمسة: أي تصير به العدة خمسة.

أفاد الحديث: • استئذان النبي ﷺ صاحب الدعوة في هذا الحديث محمول على عدم علم النبي ﷺ برضا صاحب المنزل، أما لو كان واثقاً من رضاه فلا يستأذن، وقد ورد في الحديث ما يؤكد ذلك • عدم جواز الحضور إلى بيت الوليمة من غير دعوة إلا إذا سمح له.

١٠٤- باب الأكل مما يليه ووعظه وتأديبه من يسيء أكله

١/٧٤٠ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ: كُنْتُ غُلاماً في حِجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وكانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يا غُلامُ، سَمِّ اللهَ، وكُلْ بِيَمِينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: «تَطِيشُ» بِكَسْرِ الطَّاءِ، وبَعْدَها ياءٌ مُثَنَّاةٌ مِنْ تَحْتُ، مَعْناهُ: تَتَحَرَّكُ وتَمْتَدُّ إِلَى نَواحِي الصَّحْفَةِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الأطعمة (باب التسمية على الطعام والأكل باليمين) و (باب الأكل مما يليه) ومسلم في كتاب الأشربة (باب آداب الطعام والشراب وأحكامها).

لغة الحديث: كنت غلاماً: أي دون البلوغ. في حجر رسول الله ﷺ: أي تحت نظره وإشرافه وتربيته. الصحفة: إناء دون القصعة وتسع ما يشبع خمسة، بينما القصعة تشبع عشرة.

أفاد الحديث: • تواضع النبي ﷺ وطيب نفسه بأكله مع ربيبه الصغير في صحفة واحدة، مع ما يبدو من الصغير غالباً مما يثير التقزز والاشمئزاز • حرص النبي ﷺ على تعليم عمر بن أبي سلمة أدب الطعام في الإسلام.

٢/٧٤١ وعَنْ سَلَمَةَ بْنِ ٱلْأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِشِمالِهِ ، فَقالَ : « كُلْ بِيَمِينِكَ » . قالَ : لاَ أَسْتَطِيعُ . قالَ : « لاَ ٱسْتَطَعْتَ » ! ما مَنَعَهُ إِلَّا ٱلْكِبْرُ ! فَما رَفَعَها إِلَى فِيهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الأشربة (باب آداب الطعام والشراب وأحكامها) .

أفـادَ الحَديثُ : • ندب الأكل باليمين والتسمية ، وقد مر هذا • دعاء النبي ﷺ على الرجل ، لاعتذاره كاذباً بخلاف الواقع تكبراً وإعراضاً عن طاعة رسول الله ﷺ .
• في الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ ، وهي استجابة دعائه حيث أصبح الرجل المدعو عليه لا يستطيع رفع يده اليمنى إلى فيه .

١٠٥ - باب النّهي عن القِران بيْن تمرتَين ونحوهما

إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقته

١/٧٤٢ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ قالَ : أَصابَنا عامُ سَنَةٍ مَعَ ٱبْنِ الزُّبَيْرِ ، فَرُزِقْنا تَمْراً ، وكانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما يَمُرُّ بِنا وَنَحْنُ نَأْكُلُ ، فَيَقُولُ : لَا تُقارِنُوا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ ٱلْقِرانِ ، ثُمَّ يَقُولُ : « إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخاهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المظالم (باب إذا أذن إنسان لآخر جاز) والشركة (باب القران في التمر بين الشركاء) والأطعمة (باب القران في التمر) ومسلم في كتاب الأشربة (باب نهي الأكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة إلا بإذن أصحابه) .

لغـة الحَديث : عام سنة : أي عام قحط وجدب . لا تقارنوا : من المفاعلة وهو للمبالغة . القران : هو أن يقرن بين التمرتين في الأكل .

أفـادَ الحَديثُ : • النهي عن القران بين تمرتين إذا أكل مع جماعة ، لأن ذلك دليل

الشره ، ولأنه يزري بصاحبه ، أو لأن فيه غبناً برفيقه ، ولذلك أبيح عند إذن الرفقة ، ويقاس عليه ما هو نظيره من الفواكه والمآكل .

١٠٦ - باب مَا يقوله ويفعله مَن يأكل ولا يشبع

١/٧٤٣ عَنْ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ أَصْحابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّا نَأْكُلُ ولَا نَشْبَعُ . قالَ : « فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ » قالُوا : نَعَمْ . قالَ « فَاجْتَمِعُوا عَلى طَعــامِكُمْ ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ ، يُبارَكْ لَكُمْ فِيهِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ .

الحديث رواه أبو داود في الأطعمة (باب الاجتماع على الطعام) .

لغة الحديث : فلعلكم : استفهام يراد منه التنبيه ، وبيان العلة في عدم الشبع .

أفاد الحديث : • أن الاجتماع للطعام والتسمية عند الاكل سبب لحصول البركة في الطعام وحصول الشبع من أكله .

١٠٧ - بابُ الأمر بالأكل من جانب القصعة
والنهي عن الأكل من وسطها

فِيهِ قَوْلُهُ ﷺ « وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، كَما سَبَقَ .

انظر الباب / ١٠٤ رقم ١/٧٤٠ .

١/٧٤٤ وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسَطَ الطَّعامِ ؛ فَكُلُوا مِنْ حافَتَيْــهِ ، ولَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِهِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ ، وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأطعمـــة (باب ما جاء في الأكل من أعلى الصحفة) والترمذي في الأطعمة واللفظ له (باب ما جاء في كراهية الأكل من وسط الطعام) رقم / ١٨٠٦ / .

لغة الحديث : البركة : هي ما أودعه الله تعالى في الطعام من زيادة وتكثيره والانتفاع به . حافتيه : مثنى حافّة ، وهي الناحية والجانب .

أفاد الحديث : • كراهة الأكل من رأس الطعام أو وسطه ، وأن الأدب أن يأكل مما يليه ، وخاصة إذا كان يأكل مع غيره ، وكذلك بالنسبة للخبز فلا يبدأ الأكل من وسط الرغيف بل من طرفه .

٢/٧٤٥ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ لِلنَّبيِّ ﷺ قَصْعَةٌ يُقالُ لَها ٱلْغَرَّاءُ ، يَحْمِلُها أَرْبَعَةُ رِجالٍ ، فَلَمَّا أَضْحَوْا وَسَجَدُوا الضُّحَىٰ أُتِيَ بِتِلْكَ ٱلْقَصْعَةِ - يَعْنِي وقَدْ ثُرِدَ فِيها - فَٱلْتَفُّوا عَلَيْها ، فَلَمَّا كَثُرُوا جَثَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقالَ أَعْرابِيٌّ : ما هٰذِهِ ٱلْجِلْسَةُ ؟ فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ جَعَلَنِي عَبْداً كَرِيماً ، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّاراً عَنِيداً ! » ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كُلُوا مِنْ حَوالَيْها ، وَدَعُوا ذِرْوَتَها ، يُبارَكْ فِيها » . رَواهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ جَيِّدٍ .

« ذِرْوَتَها » أَعْلاها ، بِكَسْرِ الذَّالِ وَضَمِّها .

الحديث رواه أبو داود في الأطعمة (باب ما جاء في الأكل من أعلى الصحفة) .

لغة الحديث : الغراء : مؤنث أغر مشتق من الغرة وأصلها البياض الذي يكون في وجه الفرس ، والظاهر أنها سميت بذلك لاشتهارها عندهم . أضحوا : دخلوا في الضحى وهو قدر ربع النهار . سجدوا الضحى : أي صلوا صلاته (يعني وقد ثرد فيها) : الجملة من كلام بعض الرواة بعد ابن بسر ، وثُرد فيها : أي جعل فيها الثريد ، وهو الخبز المفتوت المبلل بالمرق ، وغالباً ما يكون بمرق اللحم ومعه اللحم . جثا : على ركبتيه وقعد على ظهر قدميه . كريماً : بالنبوة والعلم . جباراً : من الجبر وهو قهر الغير على مراد القاهر . عنيداً : جائراً عن القصد باغياً يرد الحق مع العلم به . حواليها : جوانبها .

أفَادَالحَديث : • كرم النبي ﷺ وتواضعه • استحباب الاجتماع على الطعام ، واستحباب الجلسة المذكورة في الحديث ، وخاصة عند ضيق المجلس ، وأنها من شأن الكرام • التنفير من الكبر والترفع على الآخرين ورد الحق • البداءة بالطعام من من جوانب القصعة ، والحرص على إبقاء ما فيه البركة والخير وعدم إزالته .

١٠٨- بابُ كراهيَةِ الأكلِ مُتَكِئًا

$\frac{١}{٧٤٦}$ عَنْ أَبي جُحَيْفَةَ ، وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا آكُلُ مُتَّكِئاً » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

قالَ ٱلْخَطَّابِيُّ : ٱلْمُتَّكِىءُ هٰهُنا : هُوَ ٱلْجالِسُ مُعْتَمِداً على وِطاءٍ تَحْتَهُ ، قالَ : وأَرَادَ أَنَّهُ لَا يَقْعُدُ عَلى ٱلْوِطاءِ وٱلْوَسائِدِ ، كَفِعْلِ مَنْ يُرِيدُ ٱلْإِكْثارَ مِنَ الطَّعامِ ، بَلْ يَقْعُدُ مُسْتَوْفِزاً لَا مُسْتَوْطِئاً ، وَيَأْكُلُ بُلْغَةً . هٰذا كَلامُ ٱلْخَطَّابِيِّ . وأَشارَ غَيْرُهُ إِلَى أَنَّ ٱلْمُتَّكِىءَ هُوَ ٱلْمائِلُ عَلى جَنْبِهِ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة (باب الأكل متكئاً) .

لغَةالحَديث : وطاء : هو ما يقعد عليه وفي القاموس : الوطاء خلاف الغطاء . الوسائد : جمع وسادة وهي المخدة . مستوفزاً : غير مستقر في قعدته ، من الوفز وهو العجلة . بلغة : في القاموس : البلغة : ما يتبلغ به من العيش ، أي ما يكفي لحفظ حياته .

$\frac{٢}{٧٤٧}$ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : « رَأَيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ جالِساً مُقْعِياً يأْكُلُ تَمْراً » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

« ٱلْمُقْعِي » : هُوَ الَّذِي يُلْصِقُ أَلْيَيْهِ بِٱلْأَرْضِ ويَنْصِبُ ساقَيْهِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأشربة (باب استحباب تواضع الآكل وصفة قعوده) .

أفـادالحديث : • والذي قبله : • كراهة الجلوس إلى الطعام على هيئـة تشعر بالكبر والتعالي والتجبر ، وربما يختلف هذا عرفا من بلد إلى آخر ومن زمان إلى زمان .
• عدم الاكثار من الطعام والجلوس على المائـدة طويلا • الحث على التواضـع مطلقاً ، اقتداء بالنبي ﷺ .

١٠٩ـ بابُ استِحبابِ الأكل بثلاثِ أصابع

واستحباب لعق الأصابع ، وكراهة مسحها قبل لعقها
واستحباب لعق القصعة وأخذ اللقمة التي تسقط منه وأكلها
ومسحها بعد اللعق بالساعد والقدم وغيرها

١/٧٤٨ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا أكَلَ أحَدُكُمْ طَعاماً فَلا يَمْسَحْ أصابِعَهُ حَتَّى يَلْعَقَها أوْ يُلْعِقَها » .
مُتَّفقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأطعمة (باب لعق الأصابع) ومسلم في الأشربـة (باب استحباب لعق الاصابع والقصعة ...) .

لغـةالحديث : طعاماً : أي فيه رطوبة تلعق بالأصابع . يلعقها : يلحس ماعليها من أثر الطعام .

أفـادالحديث : • استحباب لعق الأصابع ، ومثلها الملاعق قبل غسلها أو مسحها ، وكراهة ترك شيء من آثار الطعام عليها • جواز لعق أصابـع الآخرين إذا كان ممن لديه مودة وثقة ، ويرغب بالتبرك بمن يلعق أصابعه ، ولا يتقزز من ذلك، كالولد والمحب .

٢/٧٤٩ وعَنْ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قـالَ : رَأيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأكُلُ بِثَلاثِ أصابِـعَ ، فَإذَا فَرَغَ لَعِقَها » . رواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الأشربة (باب استحباب لعق الأصابع والقصعة) .

أفـادالحديث : • أن استحباب لعق الاصابع يكون بعد الفراغ من الطعام، أما

أثناءه فلا ، لانه يعيدها إلى الطعام وعليها أثر ريقه فيتقزز من ذلك • استحباب الأكل بثلاث أصابع وهي : الوسطى والمسبحة والإبهام ، كما رواه الطبراني ، وهو الغالب من فعله ﷺ ولم يخالفه إلا لضرورة ، لأن الأكل بأقل منها مظهر التكبر ، وبأكثر منها عنوان الشره .

٣/٧٥٠ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِلَعْقِ ٱلْأَصابِعِ والصَّحْفَةِ ، وقالَ : « إِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعامِكُمُ ٱلبَرَكَةُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأشربة (باب استحباب لعق الأصابع والقصعة) .

لغة الحديث : الصحفة : إناء الطعام . لاتدرون : لاتعلمون . في أي طعامكم : أي في أي جزء من أجزائه .

أفاد الحديث : • استحباب لعق آثار الطعام مع الأصابع ، وأن الحكمة من ذلك حصول بركة الطعام ، وعدم ازدراء نعم الله تعالى ، والاستفادة من جميع أجزاء الطعام والتقوي به على طاعة الله عز وجل .

٤/٧٥١ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْها فَلْيُمِطْ ما كانَ بِها مِنْ أَذًى ، وَلْيَأْكُلْها ، ولاَ يَدَعْها لِلشَّيْطانِ ، ولاَ يَمْسَحْ يَدَهُ بِٱلْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصابِعَهُ ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي فِي أَيِّ طَعامِهِ ٱلبَرَكَةُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الاشربة (باب لعق الاصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة) .

لغة الحديث : لقمة : اسم لما يلقم في مرة . فليمط: فلينح ويبعد . أذى : ما علق عليها من تراب وغيره . لا يدعها الشيطان : لا يتركها تلبية لرغبته في التكبر عن أخذها . بالمنديل : ما يسمى الآن (محرمة أو بشكيراً) مأخوذ من النَّدْل وهو الإخراج والنقل .

أفَادَالحَديثُ : • ندب أخذ ما يسقط من طعام على الأرض وغيرهما وأكله بعد إزالة ما علق عليه من الأوساخ ، حملاً للنفس على التواضع ، وقهراً للشيطان ، وتحصيلاً للبركة ، ما لم يترتب على ذلك أذى محقق • جواز مسح اليد من الطعام بالمنديل بعد لعقها ، وإذا توفر الغسل فهو أفضل .

$\frac{٥}{٧٥٢}$ وعَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إنَّ الشَّيْطانَ يَحْضُرُ أَحدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعامِهِ ، فَإذَا سَقطَتْ لُقْمَةُ أَحدِكُمْ فَلْيَأْخُذْها فلْيُمِطْ ما كانَ بِها مِنْ أذًى ، ثُمَّ لْيَأْكُلْها ولاَ يَدَعْها لِلشَّيْطانِ . فَإذَا فَرَغَ فَلْيَلْعَقْ أصابِعَهُ ، فَإنَّهُ لا يَدْرِي في أيِّ طَعامِهِ ٱلبَرَكَةُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الأشربة (باب استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة) .

لغَةالحَديث : شأنه : أمره وحاله

أفَادَالحَديثُ : • بالإضافة إلى ما قبله : أن الشيطان ملازم للإنسان في تصرفاته فليحذره ، وليحذر ، من إغرائه بمعصية الله تعالى • استحباب التسمية عند الطعام ، ليطرد الشيطان عند الأكل .

$\frac{٦}{٧٥٣}$ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا أَكلَ طَعاماً لَعِقَ أصابِعَهُ الثَّلاثَ ، وقالَ : « إذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحدِكُمْ فَلْيَأْخُذْها ، وَلْيُمِطْ عَنها ٱلأَذَى ، وَلْيَأْكُلْها ، ولاَ يَدَعْها لِلشَّيْطانِ » . وأَمرَنا أَنْ نَسْلُتَ ٱلْقَصْعَةَ ، وقالَ : « إنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ في أيِّ طَعامِكُمُ ٱلبَرَكَةُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأشربة (باب استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة).

لغة الحديث : نسلت : نمسح ونزيل ما فيها من طعام .

أفاد الحديث : • الاستفادة من الطعام ، وعدم إهداره وطرحه تكبراً وبطراً . مسح آثار الطعام من الأواني ولعق الأصابع ، وبذلك تحصل البركة • توجيه النبي ﷺ إلى عدم إضاعة شيء من الطعام ، وبذلك تحصل الكفاية والاقتصاد ، وتحصل البركة .

٧/٧٥٤ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ ٱلْحَارِثِ أَنَّهُ سَأَلَ جابِراً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ ٱلْوُضوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، فَقالَ : لا ، قَدْ كُنَّا زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذٰلِكَ الطَّعامِ إِلَّا قَلِيلاً ، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنا مَنادِيلُ إِلَّا أَكُفُّنا وَسَواعِدُنا وأَقْدامُنا ، ثُمَّ نُصَلِّي ولاَ نَتَوَضَّأُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأطعمة (باب المنديل) .

لغة الحديث : مست النار : خبز عليها أو طبخ أو شوي أو قلي وغير ذلك . فقال لا : أي لا وضوء . اكفنا : جمع كف ، وهو راحة اليد مع الاصابع • سواعدنا جمع ساعد ، وهو من الانسان ما بين المرفق والكف .

أفاد الحديث : • نسخ ما جاء من الأمر بالوضوء بعد أكل ما مسته النار • جواز مسح آثار الطعام باليد وغيرها إذا لم يتوفر الغسل ولا المسح بالمنديل ، وظاهر الحديث أن الحكمة من ذلك أن لا يكثر تلوث أيديهم بالتراب عند السجود في الصلاة • ما كان عليه الصحابة من شظف العيش ، وأنهم لم يكن همهم بطونهم ، بل يأكلون ما يتيسر لهم وما يوجد عوضاً .

١١٠ - باب تكثير الأيدي على الطعام

١/٧٥٥ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . « طَعامُ ٱلاِثْنَيْنِ كافِي الثَّلاثَةِ ، وَطَعامُ الثَّلاثَةِ كافِي ٱلْأَرْبَعَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظره في باب المواساة والإيثار رقم ٢/٥٦٥ .

٢/٧٥٦ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «طَعامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ، وطَعامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبعَةَ، وطَعامُ الْأَرْبعَةِ يَكْفِي الثَّمانِيَةَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

انظره في باب المواساة والإيثار رقم ٢/٥٦٥.

أفَادَ الحَديثُ: • والذي قبله هنا: • استحباب الاجتماع على الطعام وعدم الأكل منفرداً • الحض على إطعام الطعام، وأن يكتفي كل بما يسد جوعه • الاجتماع على الطعام وإكثار الأيدي عليه تأليف للقلوب ومبعث للسرور وتحصيل للبركة.

١١١- بابُ أدبِ الشربِ واستحبابِ التنفسِ ثلاثاً

خارج الإناء وكراهة التنفس في الإناء

واستحباب إدارة الإناء على الأيمن فالأيمن بعد المبتدىء

١/٧٥٧ عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يَتنفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلاثاً. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. يعني: يَتَنَفَّسُ خَارِجَ الإِنَاءِ.

الحديث رواه البخاري في الأشربة (باب الشرب بنفسين أو ثلاثة) ومسلم في كتاب الأشربة (باب كراهة التنفس في الإناء).

أفَادَ الحَديثُ: • استحباب أخذ الماء على ثلاث جرعات، وأن يتنفس بعد كل جرعة، وأن يجعل تنفسه بعيداً عن إناء الماء، ولا يخفى ما في ذلك من الفوائد الصحية.

٢/٧٥٨ وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَشْرَبُوا وَاحِداً كَشُرْبِ الْبَعِيرِ، ولٰكِنْ اشْرَبُوا مَثْنَى وثُلَاثَ، وسَمُّوا إِذَا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ، وَاحْمَدُوا إِذَا أَنْتُمْ رَفَعْتُمْ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وقالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الحديث رواه الترمذي في كتاب الأشربة (باب ماجاء في التنفس في الإناء) رقم / ١٨٨٦ / .

لغة الحديث : لا تشربوا واحداً : أي لا تجعلوا شربكم جرعة واحدة دون تنفس خلاله . كشرب البعير : أي فإنه لا يتنفس بين شربه . مثنى : مرتين . ثلاث : ثلاث مرات . رفعتم : أي إناء الشراب عن فمكم .

أفاد الحديث : • كراهة شرب الماء جرعة واحدة ، ويستحب أن يقول عند بدء الشرب بسم الله ، وإن كمل الرحمن الرحيم فأفضل ، وأن يقول عند الانتهاء من الشرب الحمد لله ، وإن أتم رب العالمين فأكمل . وقول ذلك في بدء كل جرعة ونهايتها أتم للسنة .

٢/٧٥٩ وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي ٱلْإِنَاءِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . يَعْنِي يُتَنَفَّسُ فِي نَفْسِ ٱلْإِنَاءِ .

الحديث رواه البخاري في الأشربة (باب النهي عن التنفس في الإناء) وفي الوضوء ، ومسلم في كتاب الأشربة (باب كراهة التنفس في نفس الإناء) .

أفاد الحديث : • كراهة التنفس في الإناء أثناء الشرب أو بعد الجرعات وفمه على الإناء ، لئلا يتأثر الماء من بصاق أو رائحة كريهة فيعافه الشارب ويستقذره .

٤/٧٦٠ وعَـنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ ، وعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ ، وعَـنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَشَرِبَ ، ثُمَّ أَعْطَى ٱلْأَعْرَابِيَّ ، وقَالَ : « ٱلْأَيْمَنَ فَٱلْأَيْمَنَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . قَوْلُهُ « شِيبَ » : أَيْ خُلِطَ .

الحديث رواه البخاري في الأشربة (باب شرب اللبن بالماء) و (باب الأيمن فالأيمن) ومسلم في الأشربة (باب استحباب إدارة الماء باللبن) .

أفاد الحديث : • أن السنة في تقديم الشراب والضيافة وغيرها أن يبدأ بأجلّ من في المجلس ، ثم من على يمينه وهكذا ، وإن تساوى من في المجلس يبدأ بمن على يمين

المضيف، وإن كان أحدهم قد طلب الماء فيبدأ به ثم بمن على يمينه، وإن كان من على اليسار في جميع الحالات أفضل من غيره .

٥/٧٦١ وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ ، فَشَرِبَ مِنْهُ ، وعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ ، وعَنْ يَسارِهِ أَشْياخٌ، فَقالَ لِلْغُلَامِ : « أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعطِيَ هٰؤُلَاءِ ؟ » . فَقالَ الْغُلَامُ : لَا وَاللهِ ، لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحداً . فَتَلَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي يَدِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . قَوْلُهُ « تَلَّهُ » : أَيْ وَضَعَهُ . وهٰذَا الْغُلَامُ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا .

الحديث رواه البخاري في الأشربة (باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليعطي الأكبر) ومسلم في الأشربة (باب إستحباب إدارة الماء باللبن) .

انظر شرح الحديث في باب التنافس في أمور الآخرة رقم ٤/٥٦٨ .

أفادَ الحديثُ : • جواز استئذان صاحب الحق بتقديم غيره عليه إن كان له إدلال عليه، وعلم أنه لا يتأذى من هذا الاستئذان ، ولذلك استأذن النبي ﷺ ابن عمه هنا، ولم يستأذن الأعرابي في الحديث السابق لحداثة عهده بالاسلام .

١١٢- بابُ كراهة الشُّرْب مِن فم القربة ونحوها

وبيان أنه كراهة تنزيه لا كراهة تحريم

١/٧٦٢ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : نَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ اخْتِناثِ الْأَسْقِيَةِ . يَعْنِي أَنْ تُكْسَرَ أَفْواهُها ، ويُشْرَبَ مِنْها . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأشربة (باب اختناث الأسقية) ومسلم في الأشربة (باب في آداب الطعام والشراب وأحكامها)

لغة الحديث : الأسقية : جمع سقاء ، وهو مايوضع فيه الماء وكان يتخذ من جلد . تكسر : أي تطوى وتثنى . أفواهها جمع فم .

أفاد الحديث : • كراهة الشرب من فم الإناء الذي لا يرى مافي داخله ، خشية وجود شيء يؤذيه فيه ، فينساب إلى بطنه ويتضرر به .

٢/٧٦٣ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : نَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقاءِ أَوِ الْقِرْبَةِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأشربة (باب الشرب من فم السقاء) ومسلم في المساقاة (باب غرز الخشب في جدار الجار) .

لغة الحديث : القربة : وعاء يوضع فيه الماء مثل السقاء ، وقد يكون كبيراً أو صغيراً ، بينما يغلب السقاء في الصغير .

٣/٧٦٤ وعَنْ أُمِّ ثابِتٍ ، كَبْشَةَ بِنْتِ ثابِتٍ أُخْتِ حَسَّانَ بْنِ ثابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَشَرِبَ مِنْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قائِماً ، فَقُمْتُ إِلى فِيها فَقَطَعْتُهُ . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ . وإِنَّما قَطَعَتْها لِتَحْفَظَ مَوْضِعَ فَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَتَتَبَرَّكَ بِهِ ، وتَصُونَهُ عَنِ الاِبْتِذالِ . وهٰذَا الْحَديثُ مَحْمُولٌ عَلى بَيانِ الْجَوازِ . والْحَديثانِ السَّابِقانِ لِبَيانِ الْأَفْضَلِ والْأَكْمَلِ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الأشربة (باب ماجاء في الرخصة في اختناث الأسقية) / ١٨٩٣ / .

لغة الحديث : الابتذال : الامتهان .

أفاد الحديث : • جواز الشرب قائماً ومن فم الإناء الذي لا يرى داخله مباشرة ، وأن النهي الوارد عن ذلك للتنزيه • جواز التبرك بآثار الصالحين ، شريطة أن لا يأخذ مظهر العبادة والتقديس .

١١٣- باب كراهة النفخ في الشراب

١/٧٦٥ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ ، فَقالَ رَجُلٌ : ٱلْقَذَاةُ أَراها فِي ٱلْإِناءِ ؟ فَقالَ : « أَهْرِقْها » . قالَ : إِنِّي لا أَرْوَى مِنْ نَفَسٍ وَاحِدٍ ؟ قالَ : « فَأَبِنِ ٱلْقَدَحَ إِذاً عَنْ فِيكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث راوه الترمذي في الأشربة (باب كراهة النفخ في الشراب) رقم / ١٨٨٨ / .

لغة الحديث : القذاة : واحدة القذى ، وهو ما يقع في الماء والشراب من تبين ، أو تراب أو وسخ أو غير ذلك . أهرقها : أرقها . فأبن القدح : أزل الكأس وأبعده عن فمك إذا أردت الشرب أكثر من جرعة .

٢/٧٦٦ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي ٱلْإِناءِ أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ . وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الأشربة (باب كراهة النفخ في الشراب) رقم / ١٨٨٩ / .

أفاد الحديث : • والذي قبله : • كراهة النفخ في الشراب أثناء الشرب أو بعده ، حتى ولو كان لإبعاد وسخ وما شابهه • إذا وجد في الشراب وسخ أريق منه شيء لإزالته • حرص الاسلام على الصحة ، وعدم تعريض الجسم للأوساخ والمستقذرات .

١١٤- بابُ بيانِ جوازِ الشُّربِ قائماً

وبيان أن الأكمل والأفضل الشرب قاعداً

فِيهِ حَدِيثُ كَبْشَةَ السَّابِقُ . رقم ٣/٧٦٤

١/٧٦٧ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وهُوَ قائِمٌ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأشربة (باب الشرب قائماً) وفي الحج (باب ماجاء في زمزم) ومسلم في الأشربة (باب في الشرب من زمزم قائماً) .

لغة الحديث : من زمزم : أي من ماء بئر زمزم .

٢/٧٦٨ وعَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَتى عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بابَ الرَّحبَةِ فَشَرِبَ قائِماً ، وقالَ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَ كَما رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأشربة (باب الشرب قائماً) .

لغة الحديث : الرحبة : المكان المتسع ، ورحبة المسجد ساحته المنبسطة .

٣/٧٦٩ وعَنْ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كُنَّا عَلى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَأْكُلُ ونَحْنُ نَمْشِي ونَشْرَبُ ونَحْنُ قِيامٌ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الاشربة (باب ماجاء في النهي عن الشرب قائماً) رقم / ١٨٨١ / .

لغة الحديث : قيام : جمع قائم .

٤/٧٧٠ وعَنِ عَمرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَشْرَبُ قائِماً وقاعِداً . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ

وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الأشربة (باب ماجاء في الرخصة في الشرب قائماً) رقم / ١٨٨٤ /

أفَادَالحَديثُ والأحاديث الثلاثة السابقة : بيان جواز الشرب والأكل قائماً وقاعداً وماشياً ، وإن كان الأكمل والأفضل حال القعود . • في حديث علي رضي الله عنه استحباب بيان الحكم قولاً وعملاً .

٥/٧٧١ وعَنْ أنَسٍ رَضيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قائِماً . قالَ قَتادَةُ : فَقُلْنا لِأَنَسٍ : فَالْأَكْلُ ؟ قالَ : ذٰلِكَ أَشَرُّ ، أَوْ أَخْبَثُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قائِماً .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأشربة (باب كراهية الشرب قائماً) .

لغَةالحَديث : فالأكل : أي ما حكم الأكل قائماً . أشر وأخبث : أي أولى بالنهي . زجر : منع .

٦/٧٧٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضيَ اللهَ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قائِماً ، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِيءْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأشربة (باب كراهية الشرب قائماً) .

لغَةالحَديث : نسي : أي شرب قائما ولو عامداً ، والمراد بنسي ترك . فليستقىء : فليخرج من جوفه ما شربه قائماً .

أفَادَالحَديثُ : • والذي قبله : • كراهة الشرب قائماً ، وأن الأكل كذلك أشد كراهة • يستحب لمن شرب قائماً أن يتقيأ ما شربه ، زجراً لنفسه عن مخالفة السنة ، والذي يظهر أن هذا في حق من تعمد مخالفة السنة ، وإلا فقد ورد الجواز .

١١٥- باب استحباب كون ساقي القوم آخرهم شربًا

١/٧٧٣ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « ساقِي ٱلْقَوْمِ آخِرُهُمْ ». يَعْنِي « آخِرُهُمْ شُرْباً ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث رواه الترمذي في الأشربة (باب ماجاء أن ساقي القوم آخرهم شرباً) رقم / ١٨٩٥ /.

أفَادَ الحَدِيثُ : • أنه من الأدب أن يكون من يقدم شراباً ، أو يوزع فاكهة لجماعة آخر من يأكل أو يشرب.

١١٦- بابُ جواز الشرب

من جميع الأواني الطاهرة غير الذهب والفضة

وجواز الكرْع – وهو الشرب بالفم من النهر وغيره – بغير إناء ولا يد

وتحريم استعمال إناء الذهب والفضة

في الشرب والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١/٧٧٤ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: حَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَقامَ مَنْ كانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ، وبَقِيَ قَوْمٌ فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجارَةٍ، فَصَغُرَ ٱلمِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ، فَتوَضَّأَ ٱلقَوْمُ كُلُّهُمْ. قالُوا: كَمْ كُنْتُمْ؟ قالَ: ثَمانِينَ وَزِيادَةً. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

هٰذِهِ رِوَايَةُ ٱلبُخارِيِّ، وفِي رِوَايَةٍ لَهُ ولِمُسْلِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعا بِإِناءٍ مِنْ ماءٍ، فَأُتِيَ بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ أَصابِعَهُ فِيهِ. قالَ أَنسٌ: فَجعَلْتُ أَنظُرُ إِلَى ٱلماءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصابِعِهِ، فَحَزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ ما بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمانِينَ.

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الوضوء (باب الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة) ومسلم في الفضائل (باب في معجزات النبي ﷺ)

لغة الحديث : حضرت : دخل وقتها . إلى أهله : إلى بيته ليتوضأ فيه . المخضب : إناء من حجر . أن يبسط فيه كفه : أن يضع كفه فيه مبسوطة . فتوضأ القوم : أي من الماء الذي نبع من بين أصابعه ﷺ في ذلك المخضب .

أفاد الحديث : ● جواز استعمال أواني الحجر للوضوء وغيره ● معجزة النبي ﷺ بتكثير الماء ببركته ونبعه من بين أصابعه .

٢/٧٧٥ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَتانا النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْرَجْنا لَهُ ماءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ ، فَتَوَضَّأَ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

«الصُّفْرُ» بِضَمِّ الصَّادِ ، وَيَجُوزُ كَسْرُها ، وَهُوَ النُّحاسُ . و «التَّوْرُ» : كَٱلْقَدَحِ ، وَهُوَ بِالتَّاءِ ٱلْمُثَنَّاةِ مِنْ فَوْقُ .

الحديث رواه البخاري في أبواب متعددة من الوضوء منها (باب الوضوء من التور) .

أفاد الحديث : ● جواز استعمال إناء النحاس للوضوء وغيره .

٣/٧٧٦ وَعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلى رَجُلٍ مِنَ ٱلْأَنْصارِ ، وَمَعَهُ صاحِبٌ لَهُ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنْ كانَ عِنْدَكَ ماءٌ باتَ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنَّةٍ ، وَإِلَّا كَرَعْنا » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . « الشَّنُّ » : ٱلْقِرْبَةُ .

الحديث رواه البخاري في الأشربة (باب شوب اللبن بالماء) و (باب الكرع في الحوض) .

لغة الحديث : رجل : قيل هو أبو الهيثم بن التيهان . صاحب : هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه . الشن والشنة : القربة البالية المصنوعة من جلد ، وهي أشد تبريداً للماء من غيره ، وسبب طلبه ﷺ للماء البائت في الشن أن الوقت صيف وهذا أبرد وأصفى من غيره . كرعنا : تناولنا الماء بالفم من غير إناء .

أفـادَ الحَديث : • جواز شرب الماء بالفم من منبعه مباشرة ، والنهي الوارد عنه يدل على الكراهة التنزيهة .

$\frac{٤}{٧٧٧}$ وعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قـالَ : إنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهانا عَنِ ٱلحَرِيرِ والدِّيبـاجِ والشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وٱلفِضَّةِ ، وقـالَ : «هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيا ، وهِيَ لَكُمْ فِي ٱلآخِرَةِ» . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب لبس الحرير وافتراشه للرجال) والأشربة (باب الشرب في آنية الذهب) و (باب آنية الفضة) ومسلم في اللباس (باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء . . .)

لغـة الحَديث : نهانا : أي الرجال المكلفين . الديباج : ثوب سداه ولحمته من الحرير . لهم أي : للكفار .

أفـادَ الحَديث : • تحريم لبس الحرير على الرجال ، وتحريم الشرب في آنية الذهب والفضة ، ومثل الرجال في هذا النساء ، ومثل الشرب سائر وجوه الاستعمال إلا لضرورة • الكفار محرومون من نعيم الآخرة ، وكذا من عصى الله تعالى فيما حرم .

$\frac{٥}{٧٧٨}$ وعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ ٱلفِضَّةِ إِنَّما يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نارَ جَهَنَّمَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ ٱلفِضَّةِ والذَّهَبِ » . وفِي رِوَايَةٍ لَهُ : « مَنْ شَرِبَ فِي إِناءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَإِنَّما يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ ناراً مِنْ جَهَنَّمَ » .

الحديث رواه البخاري في الأشربة (باب آنية الفضة) ومسلم في اللباس (باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء) .

لغـة الحَديث : يجرجر : يرددها . بحيث يسمع لها صوت ، يقال : جرجرت النار إذا صوتت .

أفاد الحديث : • الوعيد الشديد لمن استعمل أواني الذهب والفضة في الأكل أو الشراب أو غيرهما، وصرح ابن حجر الهيتمي في الزواجر أنه من الكبائر، وذلك لأنه نوع من السرف والتبذير، وهو من عادة المتكبرين المترفين، ولما فيه أيضاً من تضييق على الناس في المعاملات حين يقل الذهب والفضة في التداول.

كتاب اللباس

١١٧- باب استحباب الثوب الأبيض

وجواز الأحمر والأخضر والأصفر والأسود وجوازه من قطن وكتان وشعر وصوف وغيرها إلا الحرير

قالَ اللهُ تعالَى : (يا بَنِي آدَمَ ، قَدْ أَنْزَلْنا عَلَيْكُمْ لِباساً يُوارِي سَوْآتِكُمْ ورِيشاً ، ولِباسُ التَّقْوَى ذٰلِكَ خَيْرٌ)[١]. وقالَ تعالَى : (وجَعَلَ لَكُمْ سَرابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ ، وسَرابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ)[٢].

(١) الأعراف / ٢٦. أنزلنا عليكم : خلقنا لكم. يواري : يستر. سوآتكم : عوراتكم. ريشاً : ما يتجمل به من الثياب. ولباس التقوى : خشية الله سبحانه.

(٢) النحل / ٨١. سرابيل : جمع سربال، وهو القميص أو الدرع، أو كل ما يلبس. تقيكم : تمنعكم. الحر : أي والبرد. بأسكم : الطعن والضرب في الحروب.

١/٧٧٩ وعن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « الْبَسُوا مِنْ ثِيابِكُمُ الْبياضَ ، فَإِنَّها مِنْ خَيْرِ ثِيابِكُمْ ، وكَفِّنُوا فِيها مَوْتاكُمْ ». رَواهُ أَبُو داوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب في البياض) والترمذي في كتاب الجنائز

(باب ما يستحب من الأكفان) رقم / ٩٩٤ / .

لغة الحديث : البياض : الثياب البيض ، وعبر عنها بالبياض مبالغة فكأن البياض أصبح عينها .

٢/٧٨٠ — وعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ٱلْبَسُوا ٱلْبَياضَ ، فإنَّها أطْهَرُ وأطْيَبُ ، وكَفِّنُوا فِيها مَوْتاكُمْ » . رَوَاهُ النَّسائِيُّ ، وٱلْحاكِمُ وقالَ : حَديثٌ صَحيحٌ .

الحديث رواه النسائي في الجنائز (باب أيُّ الكفن خير ؟) .

والحاكم في المستدرك ٤/١٨٥ .

لغة الحديث : أظهر : لأنها أبعد عن مخالطة الدنس لنقائها . أطيب : لأنها أبعد عن الخيلاء الذي يكون بلبس الملونات غالباً .

أفاد الحديث : • والذي قبله : •استحباب لبس الأبيض من الثياب ، وخاصة في أيام الجمع والمناسبات ، إلا في الاعياد فالأفضل لبس الجديد إن وجد ، وإن كان أبيض فهو أحسن • استحباب تكفين الموتى بالكفن الأبيض .

٣/٧٨١ — وعَنِ ٱلْبَرَاءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرْبُوعاً ، ولَقَدْ رَأَيْتُهُ في حُلَّةٍ حَمْراءَ ما رَأَيْتُ شَيْئاً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في باب اللباس (باب الثوب الاحمر) والمناقب (باب صفة النبي ﷺ) ورواه مسلم في فضائل النبي ﷺ (باب في صفة النبي ﷺ وانه كان أحسن الناس وجهاً) .

لغة الحديث : مربوعاً : ليس قصيراً ولا مفرطاً في الطول، وإلى الطول أقرب . حلة : ثوب له ظهارة وبطانة من جنس واحد ، أو هي ثوبان من جنس واحد ، أشبه ما يسمى بالطقم الآن . قط : أي في الزمان الماضي .

٤/٧٨٢ — وعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ :

رَأَيتُ النَّبيَّ ﷺ بِمكَّةَ وهُوَ بِالْأَبطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمراءَ مِنْ أَدَمٍ فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوئِهِ ، فَمِنْ نَاضِحٍ ومِنْ نَائِلٍ ، فَخَرَجَ النَّبيُّ ﷺ وعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ ، كَأَنِّي أَنظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقَيْهِ ، فَتَوَضَّأَ ، وأَذَّنَ بِلَالٌ ، فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ هٰهُنَا وهٰهُنَا ، يَقُولُ يَمِيناً وشِمَالاً : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ . ثُمَّ رُكِزَتْ لَهُ عَنَزَةٌ ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْكَلْبُ والْحِمَارُ ، لَا يُمْنَعُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« الْعَنَزَةُ » بِفَتْحِ النُّونِ : نَحْوُ الْعُكَّازَةِ .

الحديث أخرجه البخاري في الصلاة في الثياب (باب الصلاة في الثواب الأحمر) وفي أبواب أخرى و كتب أخرى ، ومسلم في الصلاة (باب سترة المصلي) .

لغة الحديث : الأبطح : مسيل الوادي ، وهو وادي المحصب .قبة : خيمة .أدم : جمع أديم ، وهو الجلد المدبوغ . بوضوئه : الماء المعد ليتوضأ بـه . ناضح ونائل : مبتل برشاش وآخذ منه ، وذلك بعد استعماله ﷺ ركزت : غرزت بين يديه : من وراء العنزة .

أفاد الحديث : والذي قبله : • جواز لبس الأحمر القاني واستعماله للرجال ، وجواز التبرك بآثار الصالحين • استحباب التفات المؤذن برأسه يميناً عند حي على الصلاة ، ويساراً عند حي على الفلاح • يستحب لمن يصلي في صحراء وضع شاخص أمامه يجعله عن يمينه أو عن يساره بينه وبينه متر ونصف ، تقريباً ولا يمتنع المرور أمام المصلي من بعد السترة .

٥/٧٨٣ وعَنْ أَبِي رِمْثَةَ رِفَاعَةَ التَّمِيمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب الرخصة في اللون الأحمر) والترمذي

في أبواب الأدب (باب ما جاء في الثوب الأخضر) بلفظ بردان رقم / ٢٨١٣ /

أفاد الحديث : ● جواز ارتداء الثياب الخضر ، بل تستحب لأنها لباس أهل الجنة .

٦/٧٨٤ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وعَلَيْهِ عِمامَةٌ سَوْدَاءُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الحج (باب جواز دخول مكة بغير إحرام) .

٧/٧٨٥ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وعَلَيْهِ عِمامَةٌ سَوْدَاءُ ، قَدْ أَرْخَى طَرَفَيْها بَيْنَ كَتِفَيْهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفي رِوايَةٍ لَهُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وعَلَيْهِ عِمامَةٌ سَوْدَاءُ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الحج (باب جواز دخول مكة بغير إحرام) .

لغة الحديث : أرخى : أنزل . طرفها : وهي ما يسمى بالعذبة . خطب : في يوم الجمعة وعلى المنبر كما في رواية أخرى لمسلم .

أفاد الحديث : والذي قبله : ● جواز لبس الأسود من الثياب ، وقال العلماء يستحب لبس العمامة السوداء عند النصر على الأعداء .

٨/٧٨٦ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ في ثَلاثَةِ أَثْوابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ ، لَيْسَ فِيها قَمِيصٌ ولاَ عِمامَةٌ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« السَّحُولِيَّةُ » بِفَتْحِ السِّينِ وَضَمِّها وَضَمِّ ٱلْحَاءِ ٱلْمُهْمَلَتَيْنِ : ثِيابٌ تُنْسَبُ إِلَى سَحُولٍ : قَرْيَةٍ بِٱلْيَمَنِ . « وٱلْكُرْسُفُ » : ٱلْقُطْنُ .

الحديث رواه البخاري في أبواب من الجنائز منها : (باب الثياب البيض للكفن) ومسلم في الجنائز (باب في كفن الميت) .

أفَادَالحَديثُ : ● جواز استعمال الثياب القطنية ● الكفن المستحب للرجال ثلاثة أثواب ، والأفضل أن تكون بيضاء .

٩/٧٨٧ وعَنها قالَتْ : خَرجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ وعلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ . رَوَاهُ مَسْلِمٌ .

« اَلْمِرْطُ » بِكَسْرِ ٱلْمِيمِ : وهُوَ كِساءٌ . « والْمُرَحَّلُ » بِالْحَاءِ ٱلْمُهْمَلَةِ : هُوَ الَّذي فِيهِ صُورَةُ رِحالِ ٱلْإِبلِ : وَهِيَ ٱلْأَكْوَارُ .

الحديث رواه مسلم في اللباس (باب التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه...).

لغَـةالحَديث : ذات غداة : أي في أي ساعة من البُكرَة . الأكوار : جمع كُور وهو الرّحل بأداته . والرحل ما يوضع على البعير ليركب عليه .

أفَادَالحَديثُ : ● جواز لبس المنسوج من الشعر ، وجواز لبس الأسود من الثياب ، وجواز تصوير مالا روح فيه .

١٠/٧٨٨ وعَنِ ٱلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرِهِ ، فَقالَ لِي : « أَمعَكَ ماءٌ » ؟ قُلْتُ : نعَمْ ، فَنزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ ، فَمَشَى حَتَّى تَوارَى فِي سَوَادِ ٱللَّيْلِ ، ثُمَّ جاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْإِداوَةِ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْها حَتَّى أَخْرَجَهُما مِنْ أَسْفَلِ ٱلْجُبَّةِ ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ومَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ ، فَقالَ : « دَعْهُما ، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُما طاهِرَتَيْنِ » . وَمَسَحَ عَلَيْهِما . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وفي رِوَايَةٍ : وعَلَيْهِ جُبَّةٌ شامِيَّةٌ ضَيِّقَةُ ٱلْكُمَّيْنِ » . وفي رِوَايَةٍ : أَنَّ هٰذِهِ القَضِيَّةَ كانَتْ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ .

الحديث أخرجه البخاري في اللباس (باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر) و (باب جبة الصوف في الغزو) وفي الصلاة والوضوء والجهاد والمغازي ، ومسلم في الطهارة (باب المسح على الخفين) .

لغة الحديث : ذات ليلة : أي في ليلة . توارى : غاب سواده عن رؤية البصر. أفرغت : صببت . الإدواة : إناء يوضع فيه الماء للطهور كالإبريق . طاهرتين : أي لبست الخف وأنا متوضيء .

أفاد الحديث : • جواز لبس ما نسج من صوف ، ويستحب لمن خرج لقضاء الحاجة في البرية أن يبتعد عن الحاضرين بحيث يغيب عنهم ، أو لا يسمع له صوت ولا يشم منه ريح • جواز الاستعانة بصب الماء في الوضوء ، وإن كان الأفضل تركها • جواز المسح على الخفين بشروطه المذكورة في كتب الفقه .

١١٨- بابُ استحباب القميص

١/٧٨٩ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ أَحَبَّ[٦] الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الْقَمِيصُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب ما جاء في القميص) والترمذي في اللباس (باب ما جاء في لبس الجبة و الخفين) رقم /١٧٦٢/ .

لغة الحديث : القميص : قال في النهاية : ثوب مخيط بكمين غير مفروج يلبس تحت الثياب من القطن غالباً .

أفاد الحديث : • أن النبي ﷺ كان يحب القميص من الثياب المخيطة ، لأنه أستر للأعضاء من الإزار والرداء ، وهو أقل مؤنة وأخف على البدن ، ولابسه أكثر تواضعاً • الاقتداء برسول الله ﷺ في ملبسه وما يحبه من اللباس .

١١٩ - بابُ صفة طول القميص والكمّ والأزرار

وطرف العمامة وتحريم إسبال شيء من ذلك على سبيل الخيلاء وكراهته من غير خيلاء

١/٧٩٠ وعَنْ أَسْماءَ بِنْتِ يَزِيدَ ٱلْأَنصارِيَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ: كانَ كُمُّ قَمِيصِ رَسُولِ اللهِ إِلَى الرُّسْغِ . رَوَاهُ أَبُو داوُدَ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب ما جاء في القميص) والترمذي في اللباس (باب ما جاء في القُمص) رقم /١٧٦٥/).

لغة الحديث : • الرسغ : بضمة وبضمتين ، مفصل الساعد والكف ، وروي بالصاد (الرصغ) .

أفاد الحديث : • الدليل على ألا يجاوز بكم القميص الرسغ ، وأما غير القميص فالسُّنة ألا يجاوز رؤوس الأصابع .

٢/٧٩١ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ » ! فَقالَ أَبُو بَكْرٍ: يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ إِزارِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتعاهَدَهُ . فَقالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ خُيَلَاءَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . ورَوَى مُسْلِمٌ بَعْضَهُ .

الحديث رواه البخاري في فضائل الصحابة (باب لو كنت متخذاً خليلاً) ومسلم في اللباس (باب تحريم جر الثوب خيلاء وبيان حد مايجوز إرخاؤه إليه وما يستحب).

لغة الحديث : جرّ : سحب على وجه الأرض بسبب طوله . ثوبه : يشمل جميع الثياب . لم ينظر الله إليه : أي نظر رحمة ورضا . أبو بكر : هو الصديق عبد الله ابن أبي قحافة رضي الله عنه . يسترخي : ينزل . أتعاهده : أي أقوم بشده ورفعه .

أفاد الحديث : • إنما الأعمال بالنيات ، ولذلك تختلف الأحكام باختلاف النيات .
• الوعيد في الحديث لمن أطال ثوبه حتى جره على الأرض تكبراً وعجباً .

٣/٧٩٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَا يَنْظُرُ اللهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَراً » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب من جر ثوبه من غير خيلاء) ومسلم في اللباس (باب بتحريم جر الثوب خيلاء ..)

لغة الحديث : • بطراً : البطر كفر النعمة وعدم شكرها ، ولازم العجب والخيلاء .

٤/٧٩٣ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « ما أَسْفَلَ مِنَ ٱلْكَعْبَيْنِ مِنَ ٱلْإِزَارِ فَفِي النَّارِ » . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب ما أسفل من الكعبين . . . الخ) .

أفاد الحديث : • ظاهر الحديث يقتضي إدخال نفس الثوب في النار وهو كقوله تعالى : (إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم) ويفيد أن الوعيد لما وقعت به المعصية إشارة إلى أن من يتعاطاها أحق بذلك . وقال الخطابي : يريد النبي ﷺ أن الموضع الذي يناله الإزار من أسفل الكعبين في النار ، فكنّى بالثوب عن لابسه ، ومعناه أن مادون الكعب من القدم يعذب عقوبة . وأخرج عبد الرزاق أن نافعاً سئل عن ذلك فقال : وما ذنب الثياب بل هو من القدمين .
• الكراهة في إسبال الإزار عند عدم العذر ، وهو كبيرة إذا قصد به الكبر ، أما من كان به جراحة وأسبل إزاره ، ليسلم من أذى الذباب مثلاً ، فلا كراهة في فعله .

٥/٧٩٤ وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ، ولَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، ولَا يُزَكِّيهِمْ ، ولَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » . (قالَ) : فَقَرَأَها رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلاثَ مِرَارٍ ، قالَ أَبُو ذَرٍّ : خابُوا وخَسِرُوا ، مَنْ هُمْ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : « ٱلْمُسْبِلُ ،

وٱلْمَنَّانُ ، وٱلْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِٱلْحَلِفِ ٱلْكَاذِبِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ لَهُ : « ٱلْمُسْبِلُ إِزَارَهُ » .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف) .

لغة الحديث : لا يكلمهم الله : قيل : المراد الإعراض عنهم ، وقيل : لايكلمهم كلام رضا . ولا يزكيهم : لايطهرهم من ذنوبهم ولا يثني عليهم . ثلاث مرات : أي أعاد النبي ﷺ الجملة ثلاث مرات لتثبيت المعنى عند السامعين ، ويكون النفع أبلغ . المسبل : المرخي . المنّان : الذي يذكر إحسانه ممتناً بـه على المحسن إليه.

أفاد الحديث : ● الترهيب من إسبال الإزار خيلاء ، والترهيب من المن ، لما فيه من الأذى . قال تعالى : (ولا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى) ● الترهيب من الحلف لإنفاق السلعة ، وهذه الأفعال المذكورة في الحديث من الكبائر .

$\frac{٦}{٧٩٥}$ وعَنْ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « ٱلْإِسْبالُ فِي ٱلْإِزَارِ وٱلْقَمِيصِ وٱلْعِمَامَةِ . مَنْ جَرَّ شَيْئاً خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والنَّسائِيُّ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب ما جاء في إسبال الإزار) والنسائي في الزينة (باب التغليظ في جر الإزار ، وباب إسبال الإزار) .

أفاد الحديث : ● تحريم جر الثياب على الأرض خيلاء ، وأن من يفعل ذلك لاينظر الله له نظرة رحمة يوم القيامة ما لم يتب ، ومن أطال ثوبه لابقصد الكبر والخيلاء فمكروه ، وإطالته لضرورة مباح من غير كراهة .

$\frac{٧}{٧٩٦}$ وعَنْ أَبِي جُرَيٍّ جابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : رَأَيْتُ رَجُلاً يَصْدُرُ النَّاسُ عَنْ رَأْيِهِ ، لَا يَقُولُ شَيْئاً إِلَّا صَدَرُوا عَنْـهُ ، قُلْتُ : مَنْ هٰـذَا ؟ قالُوا : رَسُولُ اللهِ ﷺ . قُلْتُ : عَلَيْكَ السَّلَامُ

يا رَسُولَ اللهِ - مرَّتَيْنِ - قالَ : « لَا تَقُلْ : عَلَيكَ السَّلَامُ - عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ ٱلْمَوْتَى - قُلِ : السَّلَامُ عَلَيْكَ » . (قالَ) قُلْتُ : أَنت رَسُولُ اللهِ ؟ قالَ : « أَنا رَسُولُ اللهِ ٱلَّذِي إِذَا أَصابَكَ ضُرٌّ فَدَعَوْتَهُ كَشَفَهُ عَنْكَ ، وإِذَا أَصابَكَ عامُ سَنَةٍ فَدَعَوْتَهُ أَنبَتَها لَكَ ، وإِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ قَفْرٍ - أَوْ فَلَاةٍ - فَضَلَّتْ رَاحِلَتُكَ فَدَعَوْتَهُ رَدَّها عَلَيكَ » . (قالَ) : قُلْتُ: ٱعْهَدْ إِلَيَّ . قالَ : « لَا تَسُبَّنَّ أَحداً » . (قالَ) : فَمَا سَبَبْتُ بَعْدَهُ حُرًّا ، ولَا عَبْداً ، ولَا بَعِيراً ، ولَا شاةً . « ولَا تَحْقِرَنَّ مِنَ ٱلْمَعْرُوفِ شَيْئاً ، وأَنْ تُكَلِّمَ أَخاكَ وأَنتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهُكَ : إِنَّ ذٰلِكَ مِنَ ٱلْمَعْرُوفِ ، وٱرْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ، وإِيَّاكَ وإِسْبالَ ٱلْإِزَارِ فَإِنَّها مِنَ ٱلْمَخِيلَةِ ، وإِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ ٱلْمَخِيلَةَ . وإِنِ ٱمْرُؤٌ شَتَمَكَ أَوْ عَيَّرَكَ بِما يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تُعَيِّرْهُ بِما تَعْلَمُ فِيهِ ، فَإِنَّما وَبالُ ذٰلِكَ عَلَيْهِ » ! رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ ، وقالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب كراهية أن يقول : عليك السلام) والترمذي في الاستئذان (باب ما جاء في كراهية أن يقول : عليك السلام مبتدئاً) رقم /٢٧٢٢/ .

لغة الحديث : يصدر الناس : أي يرجع الناس إلى ما يظهر من صدره من الرأي . صدروا : أي رجعوا بالرأي كما يصدر الوارد عن الورد بعد الذي يشرب من مائه . عليك السلام : تحية الموتى باعتبار عادة الجاهلية وليس ذلك هو المشروع في السلام على الموتى ، بل كان سلامه ﷺ على الأموات كالأحياء : « السلام عليكم دار قوم مؤمنين » . ضر : أي ضرر من فقر ومصيبة . كشفه : رفعه عنك . عام سنة : أي عام

شدة ومجاعة . أرض قفر : أرض خالية لاماء فيها ولا نبات . اعهد إلي : أوص إلي . لا تسبن أحداً : لا تشتم أحداً . لاتحقرن : لا تترك شيئاً من المعروف ، استهانة بقدره . منبسط اليه وجهك : مستبشر اليه وجهك . المخيلة : الاختيال والكبر واحتقار الناس والعجب . وبال ذلك : نتيجته الوخيمة .

أفَادَالحَدِيثُ : • تحريم السباب والشتائم ، ولا يجوز للمسبوب الانتصار ممن سابّه الا بمثل ماسبّه به مالم يكن به كذب أو اقتراف ، وإذا رد المسبوب استوفى ظلامته وبقي على البادىء إثم الابتداء بالسب .

• استحباب رفع الإزار إلى أنصاف الساقين ، لحصول ستر العورة ، ولما فيه من التواضع والانتصار على شهوات النفس .

٨/٧٩٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي ، مُسْبِلاً إِزَارَهُ ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ » . فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ جاءَ ، فَقالَ : « اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ » .. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يا رَسُولَ اللهِ ، مالَكَ أَمَرْتَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ سَكَتَّ عَنْهُ ؟ قالَ : « إِنَّهُ كانَ يُصَلِّي وهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ ، وإِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ صَلاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ عَلى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب ماجاء في إسبال الإزار)

أفَادَالحَدِيثُ : • أمر النبي ﷺ الرجل بإعادة الوضوء ، ليكون مكفراً لذنبه من إسبال الإزار وجره على الأرض تكبراً واختيالاً ، وقد ورد أن الطهور مكفر الذنوب ، ويحتمل أنه أمره بإعادة الوضوء للإخلال فيه ، ولم يأمره بإعادة الصلاة لأنها نفل .

٩/٧٩٨ وعَنْ قَيْسِ بْنِ بِشْرٍ التَّغْلَبِيِّ قالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي - وكانَ جَلِيساً لِأَبِي الدَّرْداءِ - قالَ : كانَ بِدِمَشْقَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ

يُقالُ لَهُ ٱبْنُ ٱلْحَنظَلِيَّةِ، وكانَ رَجُلاً مُتَوَحِّداً قَلَّما يُجالِسُ النَّاسَ، إنَّما هُوَ صَلاةٌ، فَإِذا فَرَغَ فَإِنَّما هُوَ تَسْبِيحٌ وتَكْبِيرٌ، حَتَّى يَأْتِيَ أَهْلَهُ؛ فَمَرَّ بنا ونَحْنُ عِنْدَ أَبي الدَّرْداءِ، فَقالَ لَهُ أَبو الدَّرْداءِ: كَلِمَةً تَنْفَعُنا ولَا تَضُرُّكَ! قالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً فَقَدِمَتْ، فَجاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَجَلَسَ في ٱلْمَجْلِسِ ٱلَّذِي يَجْلِسُ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: لَوْ رَأَيْتَنا حِينَ ٱلْتَقَيْنا نَحْنُ وٱلْعَدُوُّ، فَحَمَلَ فُلانٌ فَطَعَنَ، فَقالَ: خُذْها مِنِّي وأَنا ٱلْغُلامُ ٱلْغِفارِيُّ، كَيْفَ تَرَى في قَوْلِهِ هٰذا؟ فَقالَ: ما أَراهُ إِلَّا قَدْ بَطَلَ أَجْرُهُ. فَسَمِعَ بِذٰلِكَ آخَرُ، فَقالَ: ما أَرَى بِذٰلِكَ بَأْساً؛ فَتَنازَعا حَتَّى سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقالَ: «سُبْحانَ اللهِ! لاَ بَأْسَ أَنْ يُؤْجَرَ ويُحْمَدَ». فَرَأَيْتُ أَبا الدَّرْداءِ سُرَّ بِذٰلِكَ، وجَعَلَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَيْهِ ويَقُولُ: أَأَنْتَ سَمِعْتَ ذٰلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ؛ فَما زالَ يُعِيدُ عَلَيْهِ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: لَيَبْرُكَنَّ عَلى رُكْبَتَيْهِ. (قالَ): فَمَرَّ بنا يَوْماً آخَرَ، فَقالَ لَهُ أَبُو الدَّرْداءِ: كَلِمَةً تَنْفَعُنا ولاَ تَضُرُّكَ! قالَ: قالَ لَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ٱلْمُنْفِقُ عَلى ٱلْخَيْلِ كَٱلْباسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ لا يَقْبِضُها». ثُمَّ مَرَّ بِنا يَوْماً آخَرَ، فَقالَ لَهُ أَبُو الدَّرْداءِ: كَلِمَةً تَنْفَعُنا ولاَ تَضُرُّكَ! قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ خُرَيْمٌ ٱلْأُسَيْدِيُّ! لَوْلاَ طُولُ جُمَّتِهِ وإِسْبالُ إِزارِهِ!» فَبَلَغَ ذٰلِكَ خُرَيْماً فَعَجِلَ، فَأَخَذَ شَفْرَةً فَقَطَعَ بِها جُمَّتَهُ إِلَى أُذُنَيْهِ، ورَفَعَ إِزارَهُ إِلَى

أَنْصافِ ساقَيْهِ . ثُمَّ مَرَّ بِنا يَوْماً آخَرَ ، فَقالَ لَهُ أَبُو الدَّرْداءِ : كَلِمَةً تَنْفَعُنا ولاَ تَضُرُّكَ ! قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّكُمْ قادِمُونَ عَلى إِخْوانِكُمْ ، فَأَصْلِحُوا رِحالَكُمْ ، وأَصْلِحُوا لِباسَكُمْ ، حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شامَةٌ في النَّاسِ ؛ فَإِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الْفُحْشَ ولاَ التَّفَحُّشَ » ! رَواهُ أَبُو داوُدَ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ ، إِلَّا قَيْسَ بْنَ بِشْرٍ فَاخْتَلَفُوا في تَوْثِيقِهِ وتَضْعِيفِهِ ، وقَدْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب ماجاء في إسبال الإزار) .

لغة الحديث : أبو الدرداء : عويمر بن زيد الأنصاري ، انظره في باب التراجم. ابن الحنظلية : سهل بن الربيع بن عمرو بن عدي ، انظره في باب التراجم . متوحداً : يحب الإنفراد عن الناس . إنما هو صلاة : أي إنما هو في صلاة . كلمة : قل لنا كلمة أو تكلم كلمة . سرية : قطعة من الجيش يرسلها الإمام إلى العدو ، وسميت سرية لأنها تكون سراة الجيش أي خلاصته ، وقيل لأنها تسير ليلاً . فتنازعا : فتخاصما . ليبر كن على ركبتيه : مبالغة في التواضع كما هو شأن المتعلم أمام المعلم . المنفق على الخيل : أي قيمة الرعي والعلف والسقي ، والمراد بالخيل المعدة للجهاد في سبيل الله . خريم بن فاتك : وكنيته أبو يحيى الأسيدي شهد بدراً مع أخيه سبرة . جمته : هي الشعر إذا طال وبلغ المنكبين وسقط عليهما . شفرة : سكين . رحالكم : جمع رحل وهو مايركب عليه . شامة : قال في النهاية : الشامة هي الخال في الجسد . التفحش : تكلف الكلام الفاحش ، أو الهيئة واللباس الفاحش .

أفاد الحديث : ● حرص أبي الدرداء على الاستكثار من العلم ، وتواضعه في طلبه. ● جواز تعريف الانسان بنفسه في الحرب إذا كان معروفاً بالشجاعة وقصد بذلك إرهاب الكفار وإخافتهم ولم يرد الكبر والخيلاء ، ومن يفعل ذلك يؤجر في الدنيا والآخرة ● إطالة الجمة وإسبال الإزار منهيٌّ عنه على سبيل الحرمة إن كان كبراً ، أو على سبيل الكراهة إن كان غير ذلك ● وعلى الانسان أن يحترز عن مذمة

الآخرين ، وأن يسعى للحصول على راحة إخوانه واستجلاب قلوبهم ، فلا يستثقلوه ولا يستقذروه ، وإن الله يحب أن يرى أثر نعمته ظاهرة على عبده .

١٠/٧٩٩ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِزْرَةُ ٱلْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ ، ولاَ حَرَجَ - أَوْ لا جُناحَ - فِيما بَيْنَهُ وبَيْنَ ٱلْكَعْبَيْنِ . ما كانَ أَسْفَلَ مِنَ ٱلْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ ، ومَنْ جَرَّ إِزارَهُ بَطَراً لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ » ! رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب في قدر موضع الإزار) .

لغة الحديث : إزرة المسلم : الهيئة في الاتزار . لاجناح : لاإثم . بطراً : طغياناً .

١١/٨٠٠ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : مَرَرْتُ على رَسُولِ اللهِ ﷺ وفي إِزَارِي ٱسْتِرْخاءٌ ، فَقالَ : « يا عَبْدَ اللهِ ، ٱرْفَعْ إِزارَكَ » . فَرَفَعْتُهُ ، ثُمَّ قالَ : « زِدْ » . فَزِدْتُ ، فَما زِلْتُ أَتَحَرَّاها بَعْدُ . فَقالَ بَعْضُ ٱلْقَوْمِ : إِلَى أَيْنَ ؟ فَقالَ : إِلَى أَنْصافِ السَّاقَيْنِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب اللباس (باب تحريم جر الثوب خيلاء) .

أفاد الحديث : • فضل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، ومزيد اعتنائه بالسُّنة وملازمته التأسي برسول الله ﷺ • الأفضل في الإزار أن يكون إلى نصف الساق .

١٢/٨٠١ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ » ! فَقالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : فَكَيْفَ تَصْنَعُ النِّساءُ بِذُيُولِهِنَّ ؟ قالَ : « يُرْخِينَ شِبْراً » . قالَتْ : إِذَنْ تَنْكَشِفَ أَقْدامُهُنَّ . قالَ : « فَيُرْخِينَهُ ذِراعاً لاَ يَزِدْنَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب في الانتعال) والترمذي في اللباس (باب ماجاء في القمص) رقم /١٧٣١/ .

لغة الحديث : من جر ثوبه : التقيد بالجر للغالب ، والخيلاء مذمومة ولو لمن قصر ثوبه وشمره . لم ينظر الله : أي لم ينظر الله له نظرة رحمة يوم القيامة . شبراً : هو مابين الخنصر والإبهام بالتفريج المعتاد . ذراعاً : الذراع من الإنسان من المرافق إلى أطراف الأصابع .

أفاد الحديث : • الإذن للنساء في إطالة أثوابهن قدر ذراع من أذيالهن إلى الأرض من أجل ستر ظهور أقدامهن .

١٢٠- بَابُ ٱسْتِحبابِ تَرْكِ التَّرَفُّعِ فِي اللِّباسِ تَوَاضُعاً

قَدْ سَبَقَ فِي بابِ فَضْلِ ٱلْجُوعِ وخُشُونَةِ ٱلْعَيْشِ جُمَلٌ تَتَعَلَّقُ بِهٰذَا ٱلْباب.

١/٨٠٢ وعَنْ مُعاذِ بْنِ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ تَرَكَ اللِّباسَ تَوَاضُعاً لِلهِ وهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ دَعاهُ اللهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ على رُؤُوسِ ٱلْخَلائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلِ ٱلْإِيمانِ شاءَ يَلْبَسُها » . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في صفة القيامة (باب صورٌ من الفضائل) رقم /٢٤٨٣/.

لغة الحديث : حلل : جمع حلة ، وهي ثوب له ظهارة وبطانة من جنس واحد ، أو هي ثوبان من جنس واحد .

أفاد الحديث : • فضل التواضع في اللباس ، وعدم الترفع والتكبر فيه على الآخرين .

١٢١- بابُ استِحبابِ التوسُّطِ في اللّباسِ

ولا يقتصر على ما يزري به لغير حاجة ولا مقصود شرعي

١/٨٠٣ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلى

عَبْدِهِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الأدب(باب ما جاء أن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده) رقم /٢٨٢٠/ .

أفَادَالحَديثُ : • إظهار التجمل في الملبس تحدثاً بنعمة الله لا ترفعاً ولا تكبراً على الناس ، والتوسع في أعمال الخير كصلة الأقارب ومساعدة المحتاجين .

١٢٢- بابُ تحريم لباس الحرير على الرّجال
وتحريم جلوسهم عليه واستنادهم إليه
وجواز لبسه للنساء

١/٨٠٤ عَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ تَلْبَسُوا ٱلْحَرِيرَ ، فَإِنَّ مَنْ لَبِسَهُ فِي الدُّنْيا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي ٱلْآخِرَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب لبس الحرير وافتراشه للرجال . . .) ومسلم في اللباس (باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجال وإباحته للنساء) .

أفَادَالحَديثُ : • تحريم لبس الحرير في الدنيا على الرجال البالغين ، والحكمة من ذلك ترك الفخر والخيلاء ، أو الترفه والزينة ، أو التشبه بالمشركين .

٢/٨٠٥ وعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّمَا يَلْبَسُ ٱلْحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْـهِ . وفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخارِيِّ : « مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِي ٱلْآخِرَةِ » .

قَوْلُهُ : « مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ » : أَيْ لاَ نَصِيبَ لَهُ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب لبس الحرير الرجال وقدر مايجوز منه) ومسلم في اللباس (باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ..الخ)

أفَـادَالحَديثُ : • أن من خالف التحريم ولبس الحرير في الدنيا فإنــه يعاقب بدخول النار ، إن لم يتب ويستغفر الله عنه .

٣/٨٠٦ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ لَبِسَ ٱلْحَرِيرَ فِي الدُّنيا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي ٱلْآخِرَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه) ومسلم في اللباس (باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء .. الخ) .

أفَـادَالحَديثُ : • أن من نعيم الآخرة لبس الحرير ، قال تعالى : (ولباسهم فيها حرير) • ومن لبس الحرير من الرجال في الدنيا مخالفاً أمر الله تعالى ، فإنه يُحرم لبسه في الآخرة .

٤/٨٠٧ وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخذَ حَرِيراً فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ ، وذَهَباً فَجَعَلَهُ فِي شِمالِهِ . ثُمَّ قالَ : « إنَّ هٰذَيْنِ حَرامٌ عَلى ذُكُورِ أُمَّتِي » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب اللباس (باب في الحرير للنساء) .

لغَـةالحَديث : • التصريح بتحريم الحرير والذهب على الرجال البالغين • يستثنى من تحريم لبس الحرير للحالات المرضية ؛ كجرب وحكة فإنه يستعمل كوسيلة للعلاج ، كما سيأتي في الباب ١٢٣ الحديث رقم ١/٨١٠

٥/٨٠٨ وعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « حُرِّمَ لِباسُ ٱلْحَرِيرِ والذَّهَبِ عَلى ذُكُورِ أُمَّتِي ، وأُحِلَّ لِإناثِهِمْ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في اللباس (باب ماجاء في الحرير والذهب) رقم /١٧٢٠ .

أفَادَالحَديثُ : • ما أفاده الحديث السابق ، وبيان حل لبس الحرير والذهب للنساء .

٦/٨٠٩ وعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : نَهانا النَّبيُّ ﷺ أنْ نَشْرَبَ في آنِيَةِ الذَّهَبِ والْفِضَّةِ ، وأنْ نأْكُلَ فِيها ، وعَنْ لُبْسِ الْحَريرِ والدِّيباجِ ، وأنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب لبس الحرير وافتراشه للرجال ومايجوز منه) وفي الأطعمة (باب الأكل في إناء مفضض) والأشربة (باب الشرب في آنية الفضة) .

لغَةالحَديث : الحرير : الطبيعي المستخرج من الدود مطلقاً . آنية : جمع إناء ، وهو الوعاء صغيراً كان أو كبيراً . الديباج : ماغلظ من ثياب الحرير .

أفَادَالحَديثُ : • النهي الوارد في الحديث يفيد التحريم في كل ماذكر • تحريم الجلوس على الحرير من غير حائل وهو قول الجمهور • تحريم استعمال الآنية والأدوات الذهبية كالساعة والنظارة • الابتعاد عن الترفه والتشبه بالكفار • الترخيص للنساء في لبس الذهب للزينة فقط ، كما رخص لهن لبس الحرير • استعمال آنية الذهب والفضة ، والجلوس على الديباج من أمارات المترفين والمتكبرين .

١٢٣- بابُ جواز لبس الحرير لمَنْ به حكّة

١/٨١٠ عَنْ أنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ وعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما في لُبْسِ الْحَريرِ لِحِكَّةٍ كَانَتْ بِهِما . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب ما يرخص من الحرير للحكة) وفي الجهاد (باب الحرير في الحرب) ومسلم في كتاب اللباس (باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كانت به حكة أو نحوها) .

لغة الحديث : رخص : أباح مع وجود دليل المنع . الحكة : بالكسر الجوب .

أفاد الحديث : • الترخيص لمن به حكة من الرجال البالغين أن يلبس الحرير .
• إباحة ما يقي الحر والبرد من الحرير إذا لم يوجد من الثياب غيره .

١٢٤ - باب النهي عن افتراش جلود النمور

١/٨١١ عَنْ مُعاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تَرْكَبوا ٱلْخَزَّ ولاَ النِّمارَ » . حَديثٌ حَسَنٌ ، رَواهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب جلود النمور والسباع) .

لغة الحديث : الخز : قال في النهاية : الخز المعروف أولاً ثياب تنسج من صوف وإبريسم ، وهي مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون ، فيكون النهي عنها لأجل التشبه بالعجم وزي المترفين (نهي تنزيه) ، وإن أريد بالخز النوع الآخر وهو المعروف الآن فهو حرام ، لأن جميعه معمول من الإبريسم . النمار : وفي رواية النمور ، أي جلود النمور ، وهي السباع المعروفة واحدها نمر .

أفاد الحديث : • تحريم الركوب على السرج المصنوعة من الحرير • تحريم استعمال جلود النمور ، لما فيهما من الزينة والخيلاء ولأنها زي الأعاجم .

٢/٨١٢ وعَنْ أَبِي ٱلْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهى عَنْ جُلُودِ السِّباعِ . رَواهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرمِذِيُّ ، والنَّسائِيُّ بِأَسانِيدَ صِحاحٍ . وفِي رِوَايَةٍ لِلتِّرمِذِيِّ : نَهى عَنْ جُلُودِ السِّباعِ أَنْ تُفْتَرَشَ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب جلود النمور والسباع) والترمذي في اللباس (باب ما جاء في النهي عن جلود السباع) رقم /١٧٧١/ .

أفاد الحديث : • النهي عن افتراش جلود السباع في الركوب وغيره ، وفي دليل

الفالحين قال البيهقي : يحتمل أن النهي وقع لما يبقى عليها من الشعر ، لأن الدباغ لا يؤثر فيه ، وقال غيره : يحتمل أن النهي عما لم يدبغ منها ، أو من أجل أنها مراكب أهل السرف والخيلاء .

١٢٥ - باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً

١/٨١٣ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا ٱسْتَجَدَّ ثَوْباً سَمَّاهُ بِٱسْمِهِ - عِمامَةً ، أَوْ قَمِيصاً ، أَوْ رِدَاءً - يَقُولُ : « اللَّهُمَّ لَكَ ٱلْحَمْدُ ، كَما كَسَوْتَنِيهِ ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ ما صُنِعَ لَهُ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وشَرِّ ما صُنِعَ لَهُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه ابو داود أول كتاب اللباس والترمذي في اللباس (باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً) رقم /١٧٦٧ / .

لغة الحديث : استجد : أي لبس ثوباً جديداً . ما صنع له : ما خلق له .

أفاد الحديث : ● استحباب حمد الله وشكره بعد لبس الثوب الجديد ، والأفضل أن يدعو بهذا الدعاء المأثور .

١٢٦ - باب استحباب الابتداء باليمين في اللباس

هذا الباب تقدم مقصوده وذكرنا الأحاديث الصحيحة فيه .

تراجع الاحاديث الواردة في الباب /٩٩ .

١٢٧- باب آداب النوم والاضطجاع

والقعود والمجلس والجليس والرؤيا

١/٨١٤ عَنِ ٱلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ ٱلْأَيْمَنِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ بِهٰذَا اللَّفْظِ فِي كِتَابِ ٱلْأَدَبِ مِنْ صَحِيحِهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الدعوات (باب النوم على الشق الأيمن) .

لغة الحديث : على شقه : أي جانبه . وجهت وجهي : أي ذاتي ، وكنّى بالوجه عن الذات لأنه أشرف ما في الإنسان . فوضت : سلمت . ألجأت ظهري إليك : أي أرجعته إليك . رغبة : طمعاً . رهبة : خوفاً . آمنت : صدقت . وانظر شرح الحديث في باب اليقين رقم ٧/٨٠ فليراجع .

٢/٨١٥ وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ ٱضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ ٱلْأَيْمَنِ ، وَقُلْ » ، وَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَفِيهِ « وَٱجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في آخر كتاب الوضوء (باب من نام على الوضوء) ومسلم في كتاب الذكر (باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع) .

٣/٨١٦ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، فَإِذَا طَلَعَ ٱلْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ،

مَنْجا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي

الحديث رواه البخاري في كتاب الدعوات (باب الضجع على الشق الأيمن) ومسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل).

لغة الحديث : إحدى عشرة ركعة : هي صلاة الوتر . ركعتين خفيفتين: سنة الصبح وتكون قبل الفرض . فيؤذنه : أي يعلمه المؤذن باجتماع الناس .

أفاد الحديث : • قال النووي : — رحمه الله تعالى — المختار أنها — أي الضجعة بعد صلاة سنة الفجر — سنة ، لظاهر حديث أبي هريرة السابق : « .. ثم اضطجع على شقه الأيمن » ، وعدم استمرار النبي ﷺ عليها دليل على أنها سنة وليست واجبة .

• من السنة أن يكون الاضطجاع على الشق الأيمن .

٤/٨١٧ وعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحيا » . وَإِذَا ٱسْتَيْقَظَ قالَ : « ٱلْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَحيانا مِنْ بَعْدِ ما أَماتَنا ، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب ما يقول إذا نام) و(باب ما يقول إذا أصبح) و (باب وضع اليد اليمنى تحت الخد الأيمن) .

لغة الحديث : أخذ مضجعه : أي أراد النوم فيه . اللهم باسمك أموت وأحيا : أنت تحيني وتميتني . أحيانا : أيقظنا . أماتنا : أنامنا ، وفي التعبير بالإحياء والإماتة هنا استعارة تبعية النشور : المرجع .

أفاد الحديث : • استحباب هذه الهيئة عند النوم ، والدعاء بما ورد تأسياً برسول الله ﷺ .

٥/٨١٨ وعَنْ يَعِيشَ بْنِ طِخْفَةَ الغِفارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ أَبي : بَيْنَما أَنا مُضْطَجِعٌ فِي ٱلْمَسْجِدِ على بَطْنِي إِذَا رَجُلٌ يُحَرِّكُنِي بِرِجْلِهِ ، فَقالَ : « إِنَّ هٰذِهِ ضَجْعَةٌ يُبْغِضُها اللهُ » . قالَ : فَنَظَرْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في الرجل ينبطح على بطنه) .

لغة الحديث : مضطجع : نائم . ضجعة : المرة من الاضطجاع .

أفاد الحديث : • النهي عن النوم على البطن .

٦/٨١٩ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ: « مَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لَمْ يَذْكُرِ اللهَ تعالَى فِيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تعالَى تِرَةٌ ، ومَنِ ٱضْطَجَعَ مُضْطَجَعاً لَا يَذْكُرُ اللهَ تَعالَى فِيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ .

« التِّرَةُ » بِكَسْرِ التَّاءِ ٱلْمُثَنَّاةِ مِنْ فَوْقُ ، وهِيَ النَّقْصُ ، وقِيلَ: التَّبِعَةُ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله تعالى) .

أفاد الحديث . • ذكر الله في كل مجلس وذكره تعالى عند الإضطجاع • التحذير من الغفلة عن ذكر الله تعالى .

١٢٨- بابُ جوازِ الاستلقاءِ على القفا

ووضع إحدى الرجلين على الأخرى إذا لم يخف انكشاف العورة وجواز القعود متربعاً ومحتبياً

١/٨٢٠ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ مُسْتَلْقِياً فِي ٱلْمَسْجِدِ واضِعاً إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلى ٱلْأُخْرَى . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المساجد (باب الاستلقاء في المسجد) وفي اللباس (باب الاستلقاء ووضع الرجل على الأخرى) ومسلم في اللباس (باب في إباحة الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى) .

أفاد الحديث : • جواز الاستلقاء على القفا ووضع إحدى الرجلين على الأخرى إذا لم يخف انكشاف العورة ، والدليل على ذلك فعل النبي ﷺ .

٢/٨٢١ وَعَنْ جابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا صَلَّى الْفَجْرَ تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسْناءَ . حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ بِأَسانِيدَ صَحِيحَةٍ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في الرجل يجلس متربعاً) ورواه مسلم في كتاب الصلاة (باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح) .

لغة الحديث : تربع : أي جلس متربعاً يذكر الله في مصلاه . حسناء : بيضاء .

أفاد الحديث : • جواز القعود متربعاً • استحباب المكوث بعد صلاة الفجر .

٣/٨٢٢ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِفِناءِ الْكَعْبَةِ مُحْتَبِياً بِيَدَيْهِ هٰكَذَا ، ووَصَفَ بِيَدَيْهِ الاحْتِباءَ ، وهُوَ الْقُرْفُصاءُ . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب الاحتباء باليد) .

لغة الحديث : بفناء الكعبة : الفناء : قال في المصباح : الوصيد ، وهو سعة البيت ، وقيل ما امتد من جانبه . محتبياً : الاحتباء هو ضم الظهر مع الساقين باليد . القرفصاء : أن يجلس على إليتيه ويلصق فخذيه ببطنه ويحتبي بيديه يضعهما على ساقيه ، أو يجلس على ركبتيه متكياً ويلصق بطنه بفخذيه ويتأبط كفيه .

أفاد الحديث : • جواز الاحتباء .

٤/٨٢٣ وَعَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وهُوَ قاعِدٌ الْقُرْفُصاءَ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ الْمُتَخَشِّعَ

فِي ٱلْجَلْسَةِ أُرْعِدْتُ مِنَ ٱلْفَرَقِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ ، والتِّرْمِذِيُّ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب جلوس الرجل) والترمذي في الاستئذان .

لغة الحديث : أرعدت : اضطربت . الفرق : الخوف .

أفاد الحديث : • بيان ما كان عليه النبي ﷺ من الخشوع في جلسته .

٥/٨٢٤ وعَنِ الشَّدِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : مَرَّ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وأَنَا جالِسٌ هٰكَذَا ، وقَدْ وَضَعْتُ يَدِي ٱلْيُسْرَىٰ خَلْفَ ظَهْرِي ، وٱتَّكَأْتُ عَلى إِلْيَةِ يَدِي ، فَقالَ : « أَتَقْعُدُ قِعْدَةَ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ » ! رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب الجلسة المكروهة) .

لغة الحديث : على إلية يدي : أي على أصلها ، وهي أصل الإبهام وما تحته ، وفي النهاية : أصلها الذي ينتهي طرفه إلى أصل الإبهام المسمى بأليته ، وطرفه الآخر إلى أصل الخنصر المسمى بالصرة .

أفاد الحديث : • المنع من التشبه بالمغضوب عليهم وهم اليهود والنصارى في الهيئة وغيرها من الأفعال والأقوال والعادات والتقاليد • على المسلم أن يتميز في جميع أحواله عن المشركين والكافرين ولا يتشبه بهم لا في مجلس ولا مأكل ولا ملبس ولا هيئة .

١٢٩ - باب آداب المجلس والجليس

١/٨٢٥ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلاً مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ ، ولٰكِنْ تَوَسَّعُوا وتَفَسَّحُوا » . وكانَ ٱبْنُ عُمَرَ إِذَا قامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه) و (باب إذا قيل لكم تفسحوا) والجمعة (باب لايقيم الرجل أخاه من مقعده) . ومسلم في السلام (باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه) .

أفادَ الحديثُ : • حرمة إقامة إنسان من مكان مباح سبق إليه ليجلس به غيره ولو كان الداخل أفضل من الجالس بعلمٍ أو سنٍ ، وهذا الحكم يشمل الرجال والنساء. ولكن الفقهاء استثنوا من ذلك من عرف بمجلس من المسجد يدرّس فيه فجلس فيه غيره فيقام للمدرس ، ومثله البائع إذا آلف مكاناً من السوق فله إقامة من يجلس فيه ، واستثنوا مسائل أخرى ، وهذا لا ينافي استحباب القيام للعالم من غير رغبة ولا طلب ، وإنما تركه ابن عمر ورعاً خشية الدخول في مدلول النهي • استحباب التوسعة للداخل .

٢/٨٢٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا قامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في السلام (باب إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به) .

أفادَ الحديثُ : • إذا سبق الإنسان إلى مجلس مباح في مسجد أو سوق كان أحق به ، فإذا قام منه لعذر لا يسقط حقه فيه فيجوز له أن يقيم من جلس فيه.

٣/٨٢٧ وعَنْ جابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهما قالَ : كُنَّا إِذَا أَتَيْنا النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ أَحَدُنا حَيْثُ يَنْتَهِي . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في التحلق) والترمذي في الاستئذان (باب اجلس حيث انتهى بك المجلس) رقم /٢٧٢٦/ .

أفادَ الحديثُ : • من أدب الجلوس في المجالس أن يجلس الإنسان حيث ينتهي به المجلس • على القادم أن يجلس حيث يجد فراغاً إلا ما خصص لأحد أو شغر المكان لعذر طرأ على صاحبه • لايطلب قيام أحد من مجلسه ليجلس مكانه .

٤/٨٢٨ وعنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ سَلْمانَ الْفارِسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ « لاَ يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ ٱلْجُمُعَةِ ، وَيَتَطَهَّرُ ما ٱسْتَطاعَ مِنْ طُهْرٍ ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلا يُفَرِّقُ بَيْنَ ٱثْنَيْنِ ، ثُمَّ يُصَلِّي ما كُتِبَ لَهُ ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ ٱلإِمامُ ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلْجُمُعَةِ ٱلأُخْرَى » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجمعة (باب الدهن للجمعة) و (باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة) .

أفادَ الحديثُ : • استحباب غسل الجمعة ، وقيل : يجب ، ويدخل وقته من طلوع الفجر الصادق وتأخيره إلى الزوال أفضل استحباب • استعمال الطيب ، والجلوس حيث ينتهي به المجلس فلا يتخط رقاب الناس ولا يفرق بين الجالسين • استحباب التطوع قبل الخطبة ووجوب الإنصات عندها • وفيه أن الجمعة بهذه الآداب تكفر ذنوب جمعة كاملة من الذنوب الصغيرة المتعلقة بحقوق الله تعالى، أما الكبيرة فتحتاج إلى توبة ، وما يتعلق بالناس فيجب استرضاؤهم أو أداء الحق إليهم .

٥/٨٢٩ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ ٱثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِما » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَفِي رِوَايَةٍ لأَبِي دَاوُدَ : « لاَ يَجْلِسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِما » .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما) والترمذي في الأدب (باب ما جاء في كراهية الجلوس بين الرجلين بغير إذنهما) رقم /٢٧٥٣/ .

أفادَ الحديثُ : • ما أفادته الأحاديث السابقة من حرمة التفريق بين اثنين والجلوس بينهما إلا بإذنهما ، ويلحق به أنه لا يجوز له التسمع إلى كلامهما إلا برضاهما إذا كانا يتكلمان سراً .

٦/٨٣٠ وعَنْ حُذَيْفَةَ بنِ اليَمانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ جلَسَ وَسَطَ الحَلْقَةِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بإسْنادٍ حَسَنٍ. وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ أَنَّ رَجُلاً قَعَدَ وَسَطَ حَلْقَةٍ، فَقالَ حُذَيْفَةُ: مَلْعُونٌ عَلى لِسانِ مُحَمَّدٍ ﷺ - أَوْ لَعَنَ اللهُ عَلى لِسانِ مُحَمَّدٍ ﷺ - مَنْ جلَسَ وَسَطَ الحَلْقَةِ. قالَ التِّرْمِذِيُّ: حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب الجلوس وسط الحلقة والترمذي في أبواب الأدب (باب ما جاء في كراهية القعود وسط الحلقة) رقم/٢٧٥٤/ وفيه «قعد» بدل «جلس».

أفادَ الحديثُ: • حرمة تخطي رقاب الناس الجالسين والجلوس وسطهم • على المسلم أن يراعي شعور الآخرين فلا يتطفل في مجالسهم أو شؤونهم الخاصة.

٧/٨٣١ وعَنْ أَبِي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ المَجالِسِ أَوْسَعُها». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإسْنادٍ صَحيحٍ عَلى شَرْطِ البُخارِيِّ.

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في سعة المجلس).

أفادَ الحديثُ: • استحباب إفساح المجالس، وذلك لما فيه من الخير والبركة وإراحة الجالسين، ودفع ما يفضي إلى ضيق المجلس من الكراهية والبغض.

٨/٨٣٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ في مَجْلِسٍ، فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذٰلِكَ: سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ ما كانَ في مَجْلِسِهِ ذٰلِكَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ: حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب ما يقول إذا قام من مجلسه) رقم/٣٤٢٩.

لغة الحديث: لغطه: اللغط الكلام الذي فيه ضجيج واختلاط ولا يتبين المراد منه، والمقصود به في الحديث: الكلام الذي لا ينفع في الآخرة. سبحانك: مصدر معناه التنزيه لله عما لا يليق به. أستغفرك: أسألك أن تغفر الذنوب.

أفاد الحديث: • مشروعية هذا الدعاء عقب كل مجلس فإنه يكفر كل ذنب حصل فيه، ولكن العلماء خصوا ذلك بالذنوب الصغيرة المتعلقة بحق الله وذلك بدليل أحاديث أخرى.

٩/٨٣٣ وعَنْ أَبِي بَرْزَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ بِأَخرَةٍ إذَا أَرادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ ٱلمَجْلِسِ: «سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إلٰهَ إلَّا أَنتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وأَتُوبُ إِلَيْكَ». فَقالَ رَجُلٌ: يا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلاً ما كُنْتَ تَقُولُهُ فِيما مَضَى. قالَ: «ذٰلِكَ كَفَّارَةٌ لِما يَكُونُ فِي ٱلمَجْلِسِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد، ورَوَاهُ ٱلحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ فِي «ٱلمُسْتَدْرَكِ» مِنْ رِوَايَةِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها وقالَ: صَحِيحُ ٱلإسنادِ.

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب كفارة المجلس).

لغة الحديث: كفارة: عمل ما يمحو الذنب. بآخرة: أي في آخر عمره.

أفاد الحديث: • أن الرسول ﷺ كان يدعو بهذا الدعاء تعليماً لأمته ﷺ واستزادة في الثواب لا أنه كان يقع منه اللغط في المجالس.

١٠/٨٣٤ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهما قالَ: قَلَّما كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْعُوَ بِهٰؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ أَقْسِمْ لَنا مِنْ خَشْيَتِكَ ما تَحُولُ بِهِ بَيْنَنا وبَيْنَ مَعْصِيَتِكَ، ومِنْ طاعَتِكَ ما تُبَلِّغُنا بِهِ جَنَّتَكَ، ومِنَ ٱليَقِينِ ما تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنا

مصائِبَ الدُّنيا . اللَّهُمَّ مَتِّعْنا بِأَسْمَاعِنا ، وأَبْصارِنا ، وقُوَّتِنا ما أَحْيَيْتَنا ، واجْعَلْهُ الْوارِثَ مِنَّا ، واجْعَلْ ثَأْرَنا على مَنْ ظَلَمَنا ، وانْصُرْنا على مَنْ عادانا ، ولَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنا في دِينِنا ، ولا تَجْعَلِ الدُّنيا أَكْبَرَ هَمِّنا ولا مَبْلَغَ عِلْمِنا ، ولَا تُسَلِّطْ عَلَيْنا مَنْ لَا يَرْحَمُنا». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الدعوات (باب دعاء حين يقوم من مجلسه) رقم /٣٤٩٧/ .

لغة الحديث : اقسم لنا : اجعل لنا قسماً . خشيتك : الخوف منك مع الإجلال لك . يحول : يمنعنا ويحجزنا عن معصيتك . تبلغنا : توصلنا . اليقين : التصديق القلبي الجازم . تهون : تسهل وتيسر . مصائب : جمع مصيبة ، وهي كل شيء يصيب الإنسان فيؤذيه . متعنا : انفعنا وثبت علينا حواسنا مدة حياتنا . واجعله الوارث منا . أي اجعل سمعنا وبصرنا وقوتنا باقية مستمرة سليمة الى آخر حياتنا ، وفيه تشبيه بقاء الحواس ببقاء الوارث الذي يبقى ويخلف الميت . ثأرنا : الثأر طلب الدم والمراد هنا : خذ لنا حقنا منه وجازه على ظلمه . مصيبتنا في ديننا : أي ما نكرهه في ديننا من نقص الطاعة والوقوع في المعصية . أكبر همنا : أعظم شغلنا . مبلغ علمنا : غاية سعينا .

أفاد الحديث : ● استحباب الدعاء مطلقاً وعند القيام من المجلس لخير لدنيا والآخرة ، لأن الدعاء مخ العبادة يطبع الإنسان بطابع العبودية لله والاحتياج إليه . ● الحرص على سلامة الحواس مدى الحياة ، ليقوم الإنسان بها فيا يرضي الله تعالى ، وطلب النصر على العدو الظالم ● إن مصيبة الدين هي المصيبة العظمى لما يترتب عليها من الشقاوة الكبرى في الدنيا والآخرة ● إن الدنيا وما تؤول اليه من زوال لا يجوز أن تكون غاية سعي الإنسان من حياته ● أن ما يصيب الناس من ظلم الأعداء أو الحكام إنما هو من ذنوبهم فإذا أرادوا زوال ذلك عنهم فليصلحوا مابينهم وبين الله فيكفهم عنهم بقدرته تعالى .

١١/٨٣٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللهَ تَعالَى فِيهِ إِلَّا قامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمارٍ ، وكانَ لَهُمْ حَسْرَةً » ! رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله) .

لغة الحديث : قوم : الرجال خاصة لكنه هنا يشمل النساء . جيفة حمار : أي جثة حمار ميت منتنة . حسرة : ندامة .

أفاد الحديث ● التحذير من الغفلة عن ذكر الله والتنفير منها بهذا التصوير المنفر ، لأن أعظم أمراض القلوب إنما هو الغفلة عن الله ، وإن معظم المعاصي سببها من الغفلة .

١٢/٨٣٦ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « ما جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِساً لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ تَعالَى فِيهِ ، ولَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ فِيهِ ، إِلَّا كانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ ؛ فَإِنْ شاءَ عَذَّبَهُمْ ، وإِنْ شاءَ غَفَرَ لَهُمْ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب القوم يجلسون ولا يذكرون الله) رقم /٣٣٧٧/ .

لغة الحديث : ترة : قال الترمذي : ومعنى قوله ترة : حسرة وندامة ، وقال بعض أهل المعرفة بالعربية : الترة : هو النار .

أفاد الحديث : ● أن ذكر الله تعالى والصلاة على النبي ﷺ واجب في المجلس لترتب العذاب على تركه . وجعل بعضهم ترك الذكر والصلاة على النبي ﷺ مكروهاً . وظاهر الحديث يفيد الوجوب .

١٣/٨٣٧ وعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ قَعَدَ مَقْعَداً

لَمْ يَذْكُرِ اللهَ تَعالَى فِيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ ، وَمَنِ اضْطَجَعَ مُضْطَجَعاً لَا يَذْكُرُ اللهَ تعالَى فِيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ . وقَدْ سَبَقَ قَرِيباً ، وشَرَحْنا « التِّرَةَ » فِيهِ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله) .

أفادَ الحديثُ : • ما أفاده الحديث السابق من ضرورة ذكر الله تعالى في كل مجلس ومقعد ومضجع ، ليكون المسلم دائم الصلة مع الله تعالى . وانظره في باب آداب النوم والاضطجاع رقم ٨١٩/٦ .

١٣٠- بابُ الرُّؤيا ومَا يتعلّق بهَا

قالَ اللهُ تعالَى : (ومِنْ آياتِهِ مَنامُكُمْ بِاللَّيْلِ والنَّهارِ)[1].

---

(١) الروم/٢٣ . ومن آياته : دلائل قدرته ومظاهر ألوهيته ووحدانيته . منامكم : نومكم ، وذلك لما فيه من إذهاب الشعور حتى يصير النائم كالميت ثم يستيقظ فيعود إليه شعوره ، وفي ذلك دليل كمال قدرة الله تعالى .

٨٣٨/١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لَمْ يَبْقَ مِنَ النُّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ » . قالُوا : وما الْمُبَشِّرَاتُ ؟ قالَ : « الرُّؤْيا الصَّالِحَةُ » . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب التعبير (باب المبشرات) .

أفادَ الحديثُ : • أن من الرؤى ما هو حق يُطلع بها الله المؤمن على ماسيكون من خير أو شر ، وذكر المبشرات خاصة خرج على الأغلب أو اكتفاء بها عما يقابلها من المنذرات • لا وحي لأحد بعد وفاة النبي ﷺ .

٢/٨٣٩ وعَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ : « إذَا ٱقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيا ٱلمُؤْمِنِ تَكْذِبُ ، ورُؤْيا ٱلمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وأرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُبُوَّةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ : « أصْدَقُكُمْ رُؤْيا أصْدَقُكُمْ حَدِيثاً » .

الحديث رواه البخاري في التعبير (باب القيد في المنام) ومسلم في أول كتاب الرؤيا .

لغة الحديث : اقترب الزمان : اقترب انتهاء امد الدنيا . لم تكد : لم تقارب .

أفاد الحديث : • أن الله يؤنس المؤمن ويواسيه بما يريه من الحقائق وذلك عند فساد الزمان ، ويزاد صدق الرؤيا بصدق حديث صاحبها . قال المهلب : رؤيا الأنبياء حق ، ورؤيا المؤمنين يغلب فيها الصدق ، لعدم تمكن الشيطان من قلوبهم ، ورؤيا الفاسقين والكافرين يغلب عليها الكذب ، لسيطرة الشيطان على نفوسهم ، وأن الرؤيا الحق جزء من النبوة باعتبارها إعلاماً من الله لبعض المؤمنين وهم في حالة النوم .

٣/٨٤٠ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ : « مَنْ رَآنِي فِي ٱلمَنَامِ فَسَيَرَانِي فِي ٱليَقَظَةِ ـ أوْ كَأنَّمَا رَآنِي فِي ٱليَقَظَةِ ـ لاَ يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التعبير (باب من رأى النبي ﷺ في المنام) ومسلم في الرؤيا (باب قول النبي ﷺ : من رآني في المنام فقد رآني) .

لغة الحديث : سيراني في اليقظة : قال بعضهم : سيرى تصديق رؤياه في اليقظة .

أفاد الحديث : • أن من رأى النبي في المنام فسوف يراه في اليقظة يوم القيامة وهذا تبشير لصاحب الرؤيا ، أو فكأنما رآه في اليقظة وهذا تبشير يدل على إكرام صاحب هذه الرؤيا ، ولا يرى رسول الله ﷺ في المنام إلا من كان في قلبه حب له والتزام لهداه • إن رؤيا الرسول ﷺ في المنام حق وليست من قبيل الأضغاث ، لأن الشيطان لا يتخيل للانسان بشكل النبي ﷺ ، وهـذا من خصوصياته ﷺ على الأصح .

٤/٨٤١ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللهِ تَعالَى ، فَلْيَحْمَدِ اللهَ عَلَيْهَا وَلْيُحَدِّثْ بِهَا » . وَفِي رِوَايَةٍ : « فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ ، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذٰلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التعبير (باب الرؤيا الصالحة من الله) ومسلم في أول كتاب الرؤيا .

أفاد الحديث : • أن الإنسان إذا رأى رؤيا حسنة فليضفها الى الله تعالى وليحمد الله تعالى على أن رأى ما يسره ، ولا بأس إن حدث بها لأنها تبعث على التفاؤل والتفاؤل مطلوب • وإذا رأى رؤيا سيئة فليضفها الى الشيطان لأنها غالباً من وساوسه ، ولا يحدث بها ، لأنها تبعث على التشاؤم والتشاؤم ممنوع فليستعذ ، بالله وليعتمد عليه فإنها لا تضره .

٥/٨٤٢ وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ » - وَفِي رِوَايَةٍ : « الرُّؤْيَا ٱلْحَسَنَةُ » - مِنَ اللهِ ، وَٱلْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَمَنْ رَأَى شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثاً وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« النَّفْثُ » : نَفْخٌ لَطِيفٌ لَا رِيقَ مَعَهُ .

الحديث رواه البخاري في التعبير (باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً) وأبواب أخرى وبدء الخلق (باب صفة إبليس وجنودة) ومسلم في أول كتاب الرؤيا .

لغة الحديث : الحلم : الرؤيا ، فهما أي الحلم والرؤيا في الأصل بمعنى واحد ، لكن غلب في اصطلاح الشرع تخصيص الرؤيا بما يراه من الخير ، والحلم بما يراه من الشر .

أفاد الحديث : • استحباب النفث عن يساره والتعوذ من الشيطان إذا رأى رؤيا شر ،

وذلك طرداً للشيطان واحتقاراً له وعدم التفات إلى مايخيله له فليس بضار أحداً فيما يوسوسه إلا بإذن الله .

٦/٨٤٣ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « إذَا رَأى أحَدُكُمُ الرُّؤْيا يَكْرَهُها فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسارِهِ ثَلاثاً ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطانِ ثَلاثاً ، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذي كانَ عَلَيْهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في أول كتاب الرؤيا .

أفادَ الحَديثُ : • استحباب التحول عن جنبه الذي كان عليه حين الرؤيا تفاؤلاً بتحول الحال من الرؤيا القبيحة إلى الرؤيا الحسنة ، وتخصيص الشمال بالنفث أو البصاق إشعاراً إلى جهة الشيطان .

٧/٨٤٤ وعَنْ أبي الأسْقَعِ واثِلَةَ بْنِ الأسْقَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ مِنْ أعظَمِ الفِرَى أنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إلَى غَيْرِ أبِيهِ ، أوْ يُرِيَ عَيْنَهُ ما لَمْ تَرَ ، أوْ يَقُولَ عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ ما لَمْ يَقُلْ » . رَوَاهُ البُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في المناقب (الأنبياء) (باب نسبة اليمن إلى إسماعيل)

لغَةُ الحَديث : • الفرى : جمع فرية بكسر الفاء ، وهي الكذبة . يدعي : ينتسب إلى غير أبيه . يري عينه : يكذب فيما يدعي أن عينه رأته .

أفادَ الحَديثُ : • أن الانتساب إلى غير الأب كبيرة لأن فيها تضييعاً للأنساب وإدخالا على الأمر ماليس منها ، وهذا يترتب عليه محاذير شرعية كثيرة • أن الكذب في الرؤيا كبيرة ، لأنه كذب على الله في أنه أراه كذا وهو لم ير مايقول ، بخلاف الكذب في اليقظة فإنه كذب على المخلوق ، فهو وإن كان حراماً لكنه دون الكذب على الله • أن الكذب على رسول الله ﷺ كبيرة أيضاً ، لما يترتب على ذلك من تضليل الناس في الدين

كتاب السّلام

١٣١ - باب فضل السّلام والأمر بإفشائه

قالَ اللهُ تعالَى : (يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا ، لاَ تدْخُلوا بُيُوتاً غيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتأْنِسُوا وتُسلِّمُوا على أهْلِها)[1]. وقالَ تعالَى : (فإذَا دَخلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا على أنفُسِكُمْ تحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللهِ مُبارَكَةً طَيِّبَةً)[2]. وقالَ تعالَى : (وَإذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأحْسَنَ مِنْها أوْ رُدُّوها)[3]. وقالَ تعالَى : (هَلْ أتاكَ حَديثُ ضَيْفِ إبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ، إذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقالُوا : سَلاَماً ، قالَ : سَلاَمٌ)[4].

---

(١) النور / ٢٧ . تستأنسوا : تستأذنوا وتجدوا البشر في وجوههم لاستقبالكم .

(٢) النور / ٦١ . بيوتاً : قيل هي لكم . فسلموا على أنفسكم : أي قولوا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، والأمر للاستحباب . تحية : سلاماً . من عند الله : ثابتة بأمر من عنده . مباركة : يرجى بها الخير والبركة . طيبة : تطيب بها نفس المستمع .

(٣) النساء / ٨٦ . حييتم : سلم عليكم . بأحسن منها : بزيادة عليها . أو ردوها : كما سلم عليكم من غير زيادة ، فالزيادة سنة والرد واجب ، فمن قال لك : السلام عليكم فقلت له : وعليكم السلام ، كنت قد رددت له سلامه بمثله ، وإن قلت له : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، كنت قد رددت له سلامه بأحسن منه .

(٤) الذاريات / ٢٤ — ٢٥ .

١/٨٤٥ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعاصِ رَضِيَ اللهُ عنْهُما أَنَّ رَجُلاً سأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيُّ الْإِسْلام خَيْرٌ ؟ قالَ : « تُطْعِمُ الطَّعامَ ، وتَقْرَأُ السَّلامَ على مَنْ عَرَفْتَ ومَنْ لَمْ تَعْرِفْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب إطعام الطعام في الاسلام) والاستئذان (باب السلام للمعرفة وغير المعرفة) ومسلم في الإيمان (باب بيان تفاضل الاسلام وأي أموره أفضل) .

لغة الحديث : أي الاسلام : أي أعماله . خير : أكثر ثواباً . تقرأ السلام : أي تسلم .

أفاد الحديث : • استحباب الإطعام ، لأنه يؤلف القلوب ويزيد المحبة ويدل على كرم النفس • استحباب السلام على من تعرف وعلى من لا تعرف ، وهو سنة مؤكدة في حق الفرد وسنة كفاية في حق الجماعة ، ورد السلام واجب كفائي بحق الجماعة ، عيني بحق الفرد ، والسلام أفضل من الرد ، وخصه بالذكر مع الاطعام لأنه وسيلة المحبة بين المسلمين • لا يقوم مقام السلام غيره من صيغ التحية كصباح الخير أو مرحباً أو غير ذلك .

٢/٨٤٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِي ﷺ قالَ : « لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدَمَ ﷺ قالَ : اذْهَبْ فَسَلِّمْ على أُولئِكَ - نَفَرٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ جُلُوسٍ - فَاسْتَمِعْ ما يُحَيُّونَكَ ، فَإِنَّها تَحِيَّتُكَ وتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. فَقالَ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ: فَقالُوا : السَّلامُ عَلَيْكَ ورَحْمَةُ اللهِ ، فَزَادُوهُ: ورَحْمَةُ اللهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأنبياء وفي الاستئذان (باب بدء السلام) ومسلم في صفة الجنة (باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير) .

أفاد الحديث : • أن السلام عليكم هي التحية التي شرعها الله تعالى لعباده منذ خلق آدم وهي واحدة في الأديان • وفي الحديث مشروعية الزيادة في الرد على الابتداء .

٣/٨٤٧ وعَنْ أبي عُمارَةَ ٱلبَراء بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : أَمَرَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ : بِعِيادَةِ ٱلمَرِيضِ ، واتِّباعِ ٱلجَنائِزِ، وتَشْمِيتِ ٱلعاطِسِ ، ونَصْرِ الضَّعِيفِ ، وعَوْنِ ٱلمَظْلُومِ ، وإفْشاءِ السَّلامِ، وإبْرارِ ٱلمُقْسِمِ . مُتَّفَقٌ عليْهِ . هٰذا لَفْظُ إحْدَى رِوَاياتِ ٱلبُخارِيِّ .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب إفشاء السلام) ومسلم في السلام (باب من حق المسلم للمسلم رد السلام) .

لغة الحديث : عيادة المريض : زيارته . اتباع الجنائز : تشييعها . تشميت العاطس : الدعاء له . إفشاء السلام : الإكثار منه ونشره . إبرار المقسم : فعل المقسم عليه حتى لا يحنث المقسم .

أفاد الحديث : • الترغيب بهذه الآداب الاسلامية لما فيها من تمتين روابط الأخوة بين المسلمين ، وتحقيق الألفة والمحبة ، وانتشار السلام والطمأنينة .

٤/٨٤٨ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لا تَدْخُلُوا ٱلجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، ولَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحابُّوا . أَوَ لا أَدُلُّكُمْ عَلى شَيْءٍ إذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحابَبْتُمْ ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ، وأن محبة المؤمنين من الايمان) .

أفاد الحديث : • أن دخول الجنة لا يكون إلا بأصل الإيمان ، وأن الإيمان لا يكمل إلا بالمحبة بين المسلمين ، وأن المحبة لا تنشأ فيهم إلا بإفشاء السلام .

٥/٨٤٩ وعَنْ أبي يُوسُفَ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « يا أَيُّها النَّاسُ ، أَفْشُوا السَّلامَ ، وأَطْعِمُوا الطَّعامَ ، وَصِلُوا ٱلأَرْحامَ ، وَصَلُّوا والنَّاسُ نِيامٌ ، تَدْخُلُوا

أَلْجَنَّةَ بِسَلَامٍ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الأطعمة (باب ماجاء في فضل إطعام الطعام) رقم/١٨٥٦ .

أفَادَ الحَدِيثُ : • استحباب هذه الخصال وأنها سبب دخول الجنة من أول الأمر مع الناجين .

٦/٨٥٠ وعَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ كانَ يَأْتِي عَبْدَ اللهِ أبْنَ عُمَرَ ، فَيَغْدُو مَعَهُ إِلَى السُّوقِ . (قالَ) : فَإِذَا غَدَوْنا إِلَى السُّوقِ لَمْ يَمُرَّ عَبْدُ اللهِ عَلى سَقَّاطٍ ، وَلَا صاحِبِ بَيْعَةٍ وَلَا مِسْكِينٍ ولَا أَحدٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ . قالَ الطُّفَيْلُ : فَجِئْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَوْماً ، فَٱسْتَتْبَعَنِي إِلَى السُّوقِ ، فَقُلْتُ لَهُ : ما تَصْنَعُ بِالسُّوقِ وَأَنْتَ لَا تَقِفُ عَلى ٱلْبَيْعِ ، ولَا تَسْأَلُ عَنِ السِّلَعِ ، ولَا تَسُومُ بِهَا ، ولَا تَجْلِسُ فِي مَجالِسِ السُّوقِ؟ وأَقُولُ : ٱجْلِسْ بِنا هٰهُنا نَتَحَدَّثْ ، فَقَالَ : يا أَبا بَطْنٍ - وكانَ الطُّفَيْلُ ذَا بَطْنٍ - إِنَّمَا نَغْدُو مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ ! نُسَلِّمُ عَلى مَنْ لَقِيناهُ ! رَوَاهُ مالِكٌ فِي ٱلْمُوَطَّإِ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه مالك في الموطأ في كتاب السلام .

لغة الحديث : يغدوا : الذهاب ما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس ، ثم توسع به فاستعمل في الذهاب في أي وقت . عمدنا : قصدنا . سقاط : بائع السقط من المتاع وهو الرديء . بيعة : الواحدة من المبيع والمراد البيعة النفسية. مسكين : أي ذي حاجة . فاستتبعني : أي طلب مني أن أتبعه . ولا تسوم . المساومة المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها . السلع: جمع سلعة وهي ما يعرض للبيع. وأقول اجلس بنا هاهنا : أي قال الطفيل لعبد الله بن عمر ذلك .

أفَادَ الحَدِيثُ : •جواز ارتياد المجتمعات ولو من غير حاجة ، لأداء السلام على أهلها إذا غلب على ظنه أنه لا يقع في طريقه بمعصية ، فإذا خاف المعاصي كان جلوسه في بيته أفضل

• استحباب السلام على كل من لقيه وإن كثر ذلك • جواز مداعبة الرفيق بتسمية بعض ما فيه إذا لم يقصد تحقيره وكان يعلم رضاه .

١٣٢- باب كيفية السلام

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ ٱلْمُبْتَدِئُ بِالسَّلَامِ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكَاتُه . فَيأْتي بِضَمِيرِ ٱلْجَمْعِ ، وإنْ كانَ المُسَلَّمُ عَلَيْهِ واحِداً . ويَقُولُ ٱلْمُجِيبُ : وعَلَيْكُمُ السَّلَامُ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكَاتُه ، فَيأْتي بِواوِ ٱلْعَطْفِ في قَوْلِهِ : وعَلَيْكُمْ .

١/٨٥١ وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ ٱلْحُصَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جلَسَ ، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « عَشْرٌ » . ثُمَّ جاءَ آخَرُ ، فَقالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ . فَرَدَّ عَلَيْهِ ، فَجَلَسَ ، فَقالَ : « عِشْرُونَ » . ثُمَّ جاءَ آخَرُ فَقالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكَاتُهُ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ ، فَقالَ : « ثَلاثُونَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب كيف السلام) والترمذي كتاب الاستئذان (باب ماذكر في فضل السلام) رقم / ٢٦٩٩ / .

أفادَ الحَديثُ : • أن الثواب يزداد بقدر السلام، فمن قال: السلام عليكم كان له حسنة مضاعفة إلى عشر حسنات، ومن قال : السلام عليكم ورحمة الله كان له حسنتان مضاعفتان إلى عشرين ، ومن قال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كان له ثلاث حسنات مضاعفة إلى ثلاثين حسنة .

٢/٨٥٢ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هٰذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلاَمَ » (قالَتْ) قُلْتُ : وعَلَيْهِ السَّلاَمُ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكَاتُهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰكَذَا وَقَعَ فِي بَعْضِ رِوَاياتِ الصَّحِيحَيْنِ : « وبَرَكَاتُهُ » ، وفِي بَعْضِها بِحَذْفِها . وزِيادَةُ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ .

الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق ؛ ومسلم في كتاب فضائل الصحابة (باب في فضل عائشة رضي الله عنها) .

أفَادَالحَدِيثُ : • بيان فضل السيدة عائشة ، وتسليم الملائكة على الناس • مشروعية تبليغ السلام من الغائب ووجوب الرد عليه

٣/٨٥٣ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أعادَها ثَلاَثاً حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ ، وإذَا أَتَى عَلى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلاَثاً . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . وهٰذَا مَحْمُولٌ عَلى ما إذَا كانَ ٱلْجَمْعُ كَثِيراً .

الحديث رواه البخاري في كتاب العلم (باب من أعاد الحديث ثلاثاً وفي الاستئذان (باب التسليم والاستئذان ثلاثاً) .

أفَادَالحَدِيثُ : • كمال عطفه ﷺ على أصحابه وحسن خطابه • جواز إعادة السلام إذا كان الجمع كبيراً لا يسمع جميعهم من أول مرة وإن كان أصل السنة يحصل بسماع ، بعضهم ولكن هذا منه ﷺ جبر لخواطر أصحابه .

٤/٨٥٤ وعَنِ ٱلمِقْدَادِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ قالَ : كُنَّا نَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيبَهُ مِنَ اللَّبَنِ ، فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيماً لاَ يُوقِظُ نائِماً ويُسْمِعُ ٱلْيَقْظانَ ، فَجاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كَما كانَ يُسَلِّمُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأشربة (باب فضل إكرام الضيف وفضل إيثاره) .

أفـاد الحديث : • مشروعية السلام في قوم فيهم نيام ولكن السنة أن لا يرفع صوته بحيث يوقظ النائم ولا يخفضه بحيث لا يسمع اليقظان .

٥/٨٥٥ وعَنْ أسماء بنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ في ٱلمَسْجِدِ يَوْماً وعُصْبَةٌ مِنَ النِّساء قُعُودٌ ، فَألْوَى بِيَـدِهِ بِالتَّسْلِيمِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

وهٰذَا مَحْمُولٌ عَلى أَنَّهُ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وٱلإِشارَةِ ، ويُؤَيِّدُهُ أَنَّ في رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ : « فَسَلَّمَ عَلَيْنا » .

الحديث رواه الترمذي في الاستئذان (باب ماجاء في التسليم على النساء) رقم /٢٦٩٨/ .

لغة الحديث : عصبة : جماعة نحو العشرة . ألوى بيده : أشار .

أفـاد الحديث : • جواز الإشارة باليد مع التلفظ بالسلام عند التسليم على من كان بعيداً . أما الاقتصار على الإشارة فمكروه وذلك بدليل النهي عن التسليم بالإشارة في حديث آخر وأنه من فعل غير المسلمين • جواز سلامه ﷺ على النساء لعصمته من الفتنة ، أما غيره فإن أمنت الفتنة ووثق بنفسه جاز له السلام ، وإلا فالصمت وعدم السلام أسلم وأفضل .

٦/٨٥٦ وعَنْ أَبِي جُرَيٍّ ٱلهُجَيْمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ : عَلَيْكَ السَّلاَمُ يا رَسُولَ اللهِ . فَقالَ : « لاَ تَقُلْ عَلَيْـكَ السَّلاَمُ ، فَإِنَّ عَلَيْـكَ السَّلاَمُ تَحِيَّـةُ ٱلمَوْتَى » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وقَدْ سَبَقَ لَفْظُهُ بِطُولِهِ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب كراهية أن يقول : عليك السلام)

والترمذي في الاستئذان (باب ما جاء في كراهية أن يقول : عليك السلام مبتدئاً)رقم /٢٢٢٢/ وقد تقدم شرح الحديث في الباب /١١٩/رقم ٦/٧٩٦ فليراجع .

١٣٣- باب آداب السلام

١/٨٥٧ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: « يُسلِّمُ الرَّاكِبُ عَلى الْماشي ، والْماشي عَلى الْقاعِدِ ، والْقَليلُ عَلى الْكَثيرِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوايَةِ الْبُخارِيِّ : « والصَّغيرُ عَلى الْكَبيرِ » .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب تسليم القليل على الكثير) و (باب تسليم الراكب على الماشي) و (باب تسليم الماشي على القاعد) ومسلم في السلام (باب تسليم الراكب على الماشي) .

أفادَ الحديثُ : • استحباب التسليم على الوجه المذكور ، والحكمة من ذلك كما قال المهلب : أن الماشي يشبه الداخل فكان أولى بالبدء بالسلام ، والصغير مأمور بتوقير الكبير والتواضع له ، والراكب لئلا يتكبر بركوبه ، والقليل يبدأ بالتسليم مراعاة لحق الكثير لأن حقهم أعظم ، وهكذا يكون الأدب في إلقاء السلام في الإسلام .

٢/٨٥٨ وعَنْ أَبي أُمامَةَ صُدَيِّ بْنِ عَجْلانَ الْباهِلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلامِ » . رَواهُ أَبو داوُدَ بِإِسْنادٍ جَيِّدٍ ، وَرَواهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قِيلَ : يا رَسُولَ اللهِ ، الرَّجُلانِ يَلْتَقِيانِ ، أَيُّهُما يَبْدَأُ بِالسَّلامِ ؟ قالَ : « أَوْلاهُما بِاللهِ تَعالَى » . قالَ التِّرْمِذِيُّ : حَديثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب فضل من بدأ بالسلام) والترمذي في الاستئذان (باب ما جاء في فضل الذي يبدأ بالسلام) رقم /٢٦٩٥/.

لغة الحديث : أولى الناس بالله : أي أحقهم بالقرب منه بالطاعة .

أفاد الحديث : • أن أقرب الناس من الله بالطاعة من بدأ أخاه بالسلام عند ملاقاته ، لأنه السابق إلى ذكر الله والمبادر إلى تطييب نفس أخيه والمذكر له بذكر الله.

١٣٤- باب استحباب إعادة السلام

على من تكرَّر لقاؤه على قرب بأن دخل ثم خرج ، ثم دخل في الحال ، أو حال بينهما شجرة ونحوها

١/٨٥٩ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ ٱلْمُسِيءِ صَلاَتَهُ: أَنَّهُ جاءَ فَصَلَّى ، ثُمَّ جاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ، فَقالَ : « ٱرْجِعْ فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » . فَرَجَعَ فَصَلَّى ، ثُمَّ جاءَ فَسَلَّمَ عَلى النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى فَعَلَ ذٰلِكَ مَرَّاتٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في صفة الصلاة (باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها) و (باب استواء الظهر في الركوع) وفي الأيمان والاستئذان ، ومسلم في الصلاة (باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ..)

لغة الحديث : المسيء صلاته : هو رافع بن خلاد الزرقي الأنصاري .

أفاد الحديث : • أن صلاة تحية المسجد مقدمة على السلام لأنها حق الله تعالى وحقه مقدم على حق الناس ، وإن إعادة السلام مستحب ولو كان الفاصل بسيطاً بين السلامين .

٢/٨٦٠ وَعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ حالَتْ بَيْنَهُما شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه) .

أفَادَالحَديثُ : • استحباب السلام. عند كل لقاء ولو فصل بين اللقاءين كشجرة أو جدار أو حجر أو نحو ذلك .

١٣٥ - بابُ استحبابِ السّلام إذا دخل بيته

قالَ اللهُ تعالَى : (فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا على أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللهِ مُبارَكَةً طَيِّبَةً)[1].

---

(١) النور /٦١ . تقدم شرح الآية في أول كتاب السلام .

١/٨٦١ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا بُنَيَّ ، إِذَا دَخَلْتَ عَلى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وعَلى أَهْلِ بَيْتِكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الاستئذان (باب ما جاء في التسليم إذا دخل بيته) رقم /٢٦٩٩/.

أفَادَالحَديثُ : • جواز نداء الغريب بيابني ، لما في ذلك من العطف عليه والتحبب له • يستحب إذا دخل الإنسان بيته أن يسلم على أهله ، وإن لم يكن فيه أحد استحب أن يقول : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإن الخير والبركة تحصل له ولأهله في ذلك من ذكر الله تعالى .

١٣٦ - بابُ السّلام على الصّبيان

١/٨٦٢ عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ عَلى صِبْيانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وقالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْعَلُهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب التسليم على الصبيان) ومسلم في السلام (باب استحباب السلام على الصبيان) .

أفادَ الحديث : • استحباب السلام على الصغار تعليماً لهم السلام ، وتأديباً لهم عليه ، وتطييباً لقلوبهم .

١٣٧- باب سلام الرّجل على زوجته والمرأة من محارمه

وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن وسلامهن بهذا الشرط

١/٨٦٣ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَتْ فِينا ٱمْرَأَةٌ - وفي رِوَايَةٍ : كانَتْ لَنــا عَجُوزٌ - تَأْخُذُ مِنْ أُصولِ السِّلْـقِ ، فَتَطْرَحُهُ فِي ٱلْقِدْرِ ، وتُكَرْكِرُ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ ، فَإِذَا صَلَّيْنا ٱلْجُمُعَةَ وٱنْصَرَفْنا نُسَلِّمُ عَلَيْها ، فَتُقَدِّمُهُ إِلَيْنا . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

قَوْلُهُ « تُكَرْكِرُ » : أَيْ تَطْحَنُ .

الحديث رواه البخاري في الجمعة (باب القائلة بعد الجمعة) وفي الحرث والأطعمة والاستئذان .

لغة الحديث : عجوز : امرأة مسنة يقال للذكر والأنثى ، وعجوزة لغة ضعيفة . السلق : بقل معروف ، وأصوله : أضلاعه . القدر : الإناء الذي يطبخ فيه . حبات : أي قليلات .

أفادَ الحديث : • جواز السلام على من لا يخشى الفتنة بهن من النساء العجائز .

٢/٨٦٤ وعَنْ أُمِّ هانِىءٍ فَاخِتَــةَ بِنْتِ أَبي طالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ ٱلْفَتْحِ ، وهُوَ يَغْتَسِلُ وفاطِمَــةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ ، فَسَلَّمْتُ . وذَكَرَتِ ٱلْحَدِيثَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الطهارة (باب تستر المغتسل بثوب ونحوه) .

لغة الحديث : الفتح : فتح مكة . تستره : تمسك له السترة لتحجبه عن العيون . وذكرت الحديث : وهو أنها أجارت واحداً من المشركين وأراد علي رضي الله عنه قتله فجاءت تشتكيه فأقر ﷺ جوارها .

أفاد الحديث : • جواز سلام المرأة على الرجال إن كانت لا تخشى الفتنة .

٣/٨٦٥ وعَنْ أَسْماء بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : مَرَّ عَلَيْنا النَّبِيُّ ﷺ فِي نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنا . رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . وهٰذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ ، ولَفْظُ التِّرْمِذِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ فِي ٱلمَسْجِدِ يَوْماً ، وعُصْبَةٌ مِنَ النِّساء قُعُودٌ ، فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب السلام على النساء) والترمذي في الاستئذان (باب ما جاء في التسليم على النساء) رقم /٢٦٩٨/ .

لغة الحديث : عصبة : جماعة . فالوى بيده : أشار بها مسلـماً .

أفاد الحديث : • جواز سلام المرأة على الرجال وسلام الرجال على النساء إذا أمنت الفتنة من حال النساء أو الرجال ، كما يدل عليه ظاهر الأحاديث المتقدمة ممن سلم وسُلّم عليه ، وتفصيل المسألة :

١ – يحرم ابتداء السلام ورده من الشابة منفردة على الرجال .

٢ – يجوز لجمع من النسوة أو لعجوز ابتداء السلام ورده على الرجال بل يندب ويجب الرد ، وكذلك ابتداء الرجال بالسلام عليهن ورده .

٣ – يكره للرجل الواحد ابتداء السلام ورده على الشابة .

٤ – يجوز لجمع من الرجال السلام على الشابة إن أمنت الفتنة .

٥ – يجوز بل يستحب للرجل الواحد السلام على جماعة من النساء .

١٣٨- باب تحريم ابتدائنا الكافر بالسلام وكيفية الرد عليهم واستحباب السلام على أهل مجلس فيهم مسلمون وكفار

١/٨٦٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَا تَبْدَؤُوا ٱلْيَهُودَ وَلَا النَّصارَى بِالسَّلَامِ ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ

فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب السلام (باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم) .

لغة الحديث : فاضطروه إلى أضيقه : ألجئوه أن يسير على حافة الطريق وهذا عند الزحام .

أفاد الحديث : • تحريم ابتداء المسلم غير المسلم بالتحية ، وعند الزحام في الطريق يمشي المسلمون في صدر الطريق وغيرهم على حافته • إظهار عزة المسلمين وصغار غيرهم .

٢/٨٦٧ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الاستئذان (باب كيف يرد على أهل الذمة السلام) ومسلم في كتاب السلام (باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام . .)

لغة الحديث : وعليكم : أي ما تستحقونه من الذم ، أو نحن وأنتم فيه سواء أي الموت ، ووجهه ما جاء في حديث : عند مسلم . إن اليهود إذا سلموا عليكم يقول أحدهم : السام عليكم فقل وعليك ، والسام : الموت .

أفاد الحديث : • جواز رد التحية على غير المسلمين ، ولكن لايقول وعليكم السلام ، وإنما يقتصر على وعليكم .

٣/٨٦٨ وَعَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ - عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ - فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الاستئذان (باب التسليم على مجلس فيه أخلاط) ومسلم في الجهاد والسير (باب في دعاء النبي ﷺ وصبره على أذى المنافقين) .

أفاد الحديث : • استحباب السلام على من في المجلس ولو كان فيهم غير المسلمين ويقصد بسلامة المسلمين منهم .

١٣٩- باب استحباب السلام إذا قام من المجلس

وفارق جلساءه أو جليسه

١/٨٦٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا ٱنْتَهَى أَحدُكُمْ إِلَى ٱلمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ . فَلَيْسَتِ ٱلأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ ٱلآخِرَةِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب السلام إذا قام من المجلس) واللفظ له ، والترمذي في الاستئذان (باب ما جاء في التسليم عند القيام وعند القعود)رقم/٢٧٠٧/ .

لغة الحديث : انتهى : وصل . الأولى : التسليمة عند الوصول . بأحق : بأولى . الآخرة : التسليمة عند المغادرة .

أفاد الحديث : • أن السلام مندوب عند اللقاء وعند المفارقة .

١٤٠- باب الاستئذان وآدابه

قالَ اللهُ تَعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا ، لَا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وتُسَلِّمُوا عَلى أَهْلِها)[1]. وقالَ تعالَى : (وإِذا بَلَغَ ٱلأَطْفالُ مِنْكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَما ٱسْتَأْذَنَ ٱلَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ)[2].

---

(١) النور / ٢٧ . تستأنسوا ، تستأذنوا بيوتاً : المراد بالبيوت الغرف حتى ولو كانت غرفة أبيه أو أمه .

(٢) النور / ٥٩ . الحلم : وقت احتمال البلوغ . الذين من قبلهم : البالغون .

١/٨٧٠ وعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ٱلِاسْتِئْذَانُ ثَلاثٌ ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وإِلَّا فَٱرْجِعْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الاستئذان (باب التسليم والاستئذان ثلاثاً) ومسلم في أول باب الاستئذان ، واللفظ لمسلم .

لغة الحديث : ثلاث : أي يكرر ثلاث مرات .

أفاد الحديث : • أن الأدب في الاستئذان أن يكرر ثلاثاً فإن أذن له بعدها أو قبلها دخل ، وإن لم يؤذن له فليس له أن يدخل . ولا يزيد على ذلك .

٢/٨٧١ وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّمَا جُعِلَ ٱلِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ ٱلْبَصَرِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان (باب الاستئذان من أجل البصر) ومسلم في الاستئذان (باب تحريم النظر في بيت غيره) .

لغة الحديث : • أن الحكمة من مشروعية الاستئذان أن لا يرى عورة من من يدخل عليه أو يشاهد شيئاً يسوءه أن يراه .

٣/٨٧٢ وعَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قالَ : حَدَّثنا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عامِرٍ أَنَّهُ ٱسْتَأْذَنَ عَلى النَّبِيِّ ﷺ وهُوَ فِي بَيْتٍ ، فَقالَ : أَأَلِجُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِخَادِمِهِ : « ٱخْرُجْ إِلَى هٰذَا فَعَلِّمْهُ ٱلِاسْتِئْذَانَ ، فَقُلْ لَهُ : قُلِ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، أَأَدْخُلُ ؟ » فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، أَأَدْخُلُ ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث أخرجه أبو داود في الاستئذان (باب : كيفية الاستئذان)

لغة الحديث : أألج: أأدخل من الولوج وهو الدخول . فعلمه الاستئذان : أي لفظه .

أفاد الحديث : • أن الأدب في الاستئذان ما ذكر من اللفظ ، والسنة تقديم

السلام على الاستئذان • للبيوت حرمتها في الإسلام فلا يجوز الدخول إليها إلا بإذن أهلها • تعليم الجاهل، والحث على التعلم، والعمل بالعلم.

٤/٨٧٣ عَنْ كِلْدَةَ بْنِ ٱلْحَنْبَلِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ولَمْ أُسَلِّمْ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: « ٱرْجِعْ فَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ وقالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب كيفية الاستئذان) والترمذي في الاستئذان (باب ما جاء في التسليم قبل الاستئذان) رقم / ٢٧١١ /.

لغة الحديث: ولم أسلم: أي لم استأذن. ارجع: أي إلى ما هو خارج عن مكانه ﷺ.

أفاد الحديث: • الأمر بالمعروف، وتعليم السنن والآداب، والحث على تطبيقها وعدم التساهل فيها.

١٤١ - باب بيان أن السنة إذا قيل للمستأذن من أنت

أن يقول: فلان فيسمي نفسه بما يُعرَف به من اسم أو كُنية وكراهة قوله « أنا » ونحوها

١/٨٧٤ عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ ٱلْمَشْهُورِ فِي ٱلْإِسْرَاءِ، قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « ثُمَّ صَعِدَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى السَّماءِ الدُّنيا، فَٱسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هٰذَا؟ قالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قالَ: مُحَمَّدٌ. ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّماءِ الثَّانِيَةِ فَٱسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هٰذَا؟ قالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قالَ: مُحَمَّدٌ، وإِلَى الثَّالِثَةِ والرَّابِعَةِ وَسَائِرِهِنَّ، ويُقالُ فِي بابِ كُلِّ سَماءٍ: مَنْ هٰذَا؟ فَيَقُولُ: جِبْرِيلُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب ذكر الملائكة) ومسلم في

كتاب الإيمان (باب الإسراء برسول الله ﷺ) .

لغة الحديث : فاستفتح : أي طلب أن يفتح له . وسائرهن : باقيهن ، أي الخامسة والسادسة والسابعة .

٢/٨٧٥ وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيالِي ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْشِي وَحْدَهُ ، فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ ، فَالْتَفَتَ فَرَآنِي ، فَقالَ : « مَنْ هٰذَا ؟ » . فَقُلْتُ : أَبُو ذَرٍّ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الرقاق (باب المكثرون هم المقلون) ومسلم في الزكاة (باب الترغيب في الصدقة) .

لغة الحديث : أمشي في ظل القمر : ليخفي سواده في سواد الليل ، لأنه فهم رغبة النبي ﷺ بالانفراد فحتى لا يفوّت عليه ذلك . مَنْ هذا : سؤاله عنه خشية أن يكون من المنافقين وأعداء الدين .

٣/٨٧٦ وعَنْ أُمِّ هانِىءٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وهُوَ يَغْتَسِلُ وفاطِمَةُ تَسْتُرُهُ ، فَقالَ : « مَنْ هٰذِهِ ؟ » فَقُلْتُ : أَنا أُمُّ هانِىءٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الغسل (باب التستر في الغسل عند الناس) وفي كتاب الصلاة والجزية والأدب ، ومسلم في الطهارة (باب تستر المغتسل بثوب ونحوه) وقد تقدم شرحه في الباب / ١٣٧ رقم ١/٨٦٤ .

٤/٨٧٧ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَقَقْتُ الْبابَ ، فقالَ : « مَنْ هٰذَا ؟ » فَقُلْتُ : أَنا . فَقالَ : « أَنا أَنا ؟! » كَأَنَّهُ كَرِهَها . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الاستئذان (باب إذا قال من؟ فقال أنا) ومسلم في الاستئذان (باب كراهة قول المستأذن أنا إذا قيل من هذا) .

لغة الحديث : فدققت : طرقت . كرهها : كره الإجابة بما لايعين المستأذن .

أفادت الاحاديث : • أن السنة إذا استوضح من يستأذن عليه أن يجيب المستأذن بما يعرف بشخصه ، فإن اشتهر باسمه أجاب بــه أو كنيته أجاب بها • كراهة الإجـابة بقوله : أنا أو شخص أو إنسان أو غيره مما لا يعرف بشخصه • يجوز لمن اشتبه بشخص في طريق مظـلم أو نحوه أن يستوضح عنه ، ويستحب أن يجيبه بما يعرف بــه شخصه • قرع الباب يقوم مقـام الاستئذان باللفظ • الاستدلال بحديث جبريـل عليه السلام من حيث الإفصاح عن اسمه واسم النبي محمـد ﷺ ، والاستدلال بحديث أبي ذر وأم هانىء رضي الله عنهما في إقراره عليه الصلاة والسلام لهما بالإفصاح عن اسميهما ، وهو السُّنة .

١٤٢- باب استحباب تشميت العاطس إذا حمد الله تعالى

وكراهة تشميته إذا لم يحمد الله تعالى
وبيان آداب التشميت والعطاس والتثاؤب

١/٨٧٨ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « إِنَّ اللهَ يُحِبُّ ٱلْعُطاسَ وَيَكْرَهُ التَّثاؤُبَ ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللهَ تَعالَى كانَ حَقًّا عَلى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ . وأَمَّا التَّثاؤُبُ فَإِنَّما هُوَ مِنَ الشَّيْطانِ ، فَإِذَا تَثاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ ما ٱسْتَطاعَ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحـديث رواه البخاري في الأدب (باب ما يستحب من العطاس ويكره من التثاؤب) .

لغة الحديث : يحب : يرضى به ويثيب عليه . يكره : لايثيب عليه . حقاً : ندب له ندباً مؤكداً . يرحمك الله : رفع عنك البـلاء وكتب لك السلامة وغفر ذنبك . من الشيطان : أي يرضى عنه الشيطان ويسعى في أسبابه . ضحك منه : لتغير هيئة المتثائب .

أفَادَالحَديثُ : • استحباب تحصيل أسباب العطاس وهي : النشاط ، وخفة البدن الذي ينشأ عن عدم الإفراط في الشبع ، وكراهة تحصيل أسباب التثاؤب وهي : ثقل البـــدن وتكاسله الناشيء عن كثرة الأكل والتخليط فيه • استحباب شكر الله تعالى بعد العطاس على نعمة جليلة لأن العطاس دفع الرطوبات ، وتنشيط الدماغ ، ودفع الأذى ، فيكون سبباً لسلامة الأعضاء • أن يقال للعاطس يرحمك الله وهو سنة مؤكدة على الكفاية لمن سمعها وإذا قام بها كل من سمعها فهو أفضل ، وذهب بعض المالكية إلى وجوب ذلك على كل من سمعه يحمد الله تعالى بعد العطاس • الحث على دفع التثاؤب بإطباق الفم أو وضع اليد عليه • البعد عن كل ما يرضي الشيطان من أفعال قبيحة .

٢/٨٧٩ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إذَا عَطَسَ أَحدُكُمْ فَلْيَقُلِ : ٱلْحَمْدُ لِلّهِ ، وَلْيَقُلْ لَهُ أُخوهُ أَوْ صاحِبُهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ . فَاذَا قالَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ، فَلْيَقُلْ : يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بالَكُمْ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب إذا عطس كيف يشمت) .

لغَةالحَدِيث : يهديكم الله : يرشدكم بالإيصال الى ما يرضيه . بالكم : حالكم وخاطركم .

أفَادَالحَديثُ : • أن السنة أن يقول العاطس : الحمد لله ، وعلى من سمعه بعد حمد الله أن يقول له : يرحمـــك الله ، ويرد العاطس بعدها بقوله : يهديكم الله ويصلح بالكم • الزيادة على ما ورد من الأدعية في الحديث غير مشروعة والاتباع خير من الابتداع • الحث على مقابلة الدعاء بمثله والمكافأة على الجميل بالجميل مما يدعم الحب والإخاء .

٣/٨٨٠ وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إذَا عَطَسَ أَحدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتُوهُ ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق (باب تشميت العاطس) .

لغة الحديث : فشمتوه : قولوا : يرحمك الله ونحوه من التشميت، وهو الدعاء بالخير والبركة، وقيل : معناه أبعدك الله عن الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك.

٤/٨٨١ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : عَطَسَ رَجُلانِ عِنْدَ النَّبيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحدَهُما ولَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ ، فقالَ الَّذي لَمْ يُشَمِّتْهُ : عَطَسَ فُلانٌ فَشَمَّتَّهُ ، وعَطَسْتُ فَلَمْ تُشَمِّتْني ؟ فَقالَ : « هٰذا حَمِدَ اللهَ ، وإنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللهَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الأدب (باب لايشمت العاطس إذا لم يحمد) ومسلم في كتاب الزهد والرقائق (باب تشميت العاطس) .

أفاد الحديث : مع الذي قبله : • أن التشميت يكون لمن حمد الله تعالى بعد عطاسه، ولا حق لمن لم يحمد الله في ذلك • السؤال عن حكمة التصرف وبيان سبب ذلك • إكرام من أتى بطاعة، وإهمال من ترك السنن، ليشعر بتقصيره.

٥/٨٨٢ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلى فِيهِ ، وخَفَضَ - أَوْ غَضَّ - بِها صَوْتَهُ . شَكَّ الرَّاوي . رَواهُ أَبُو داوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في العطاس) ، والترمذي في الاستئذان (باب ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس) رقم / ٢٧٤٦ / .

لغة الحديث : خفض أو غض بها صوته : أي لم يجهر به .

أفاد الحديث : • أن من الأدب في المجالس أن يضع من جاءه العطاس يده أو شيئاً على فمه وأنفه حتى لا يتأثر جليسه بشيء من البصاق أو نحوه • خفض الصوت بالعطاس مطلوب وهو من كمال الأدب وعلو في مكارم الأخلاق .

٦/٨٨٣ وعَنْ أَبي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ اليَهُودُ يَتعاطَسُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ : « يَرْحَمُكُمُ اللهُ » ، فَيَقُولُ :

« يَهْدِيكُمُ اللهُ ويُصْلِحُ بالَكُمْ » . رَوَاهُ أبُو دَاوُودَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب كيف يشمت الذمي) والترمذي في كتاب الأدب (باب ما جاء كيف يشمت العاطس) رقم / ٢٧٤٠ / .

لغة الحديث : يتعاطسون : يتسببون للعطاس أو يتظاهرون به بإخراج صوت يشبهه . يرجون : يؤملون دعاءه ﷺ .

أفاد الحديث : • لا يدعى بالرحمة إلا للمسلم • جواز الدعاء لغير المسلم بالهداية وإصلاح ما عليه من الكفر • علم أهل الكتاب بنبوته ﷺ ورسالته باطناً ، ولكن حملهم الكبر على عدم الإقرار .

٧/٨٨٤ وعَنْ أَبي سَعيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلى فِيهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِيهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق (باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب) .

أفاد الحديث : • استحباب وضع اليد على الفم عند التثاؤب منعاً من تحقيق غرض الشيطان • التزام آداب الإسلام في جميع الحالات لأنها عنوان الكمال والأخلاق • ليحرص المسلم على طرد الشيطان ووساوسه ، ويمنعه من إغوائه وتضليله • يكره للمتثائب أن يخرج صوتاً من فمه ، روى ابن ماجه أنه ﷺ قال في المتثائب (ولا يعوي ، فإن الشيطان يضحك منه) .

١٤٣- باب استحباب المصافحة عند اللقاء وبشاشة الوجه

وتقبيل يد الرجل الصالح وتقبيل ولده شفقة ومعانقة القادم

من سفر وكراهية الانحناء

١/٨٨٥ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ قَتادَةَ قالَ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : أَكَانَتِ الْمُصافَحَةُ

فِي أَصْحابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قالَ : نَعَمْ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب المصافحة) .

لغة الحديث : المصافحة : مفاعلة من الصفحة ، والمراد بها الإفضاء بصفحة اليد الى صفحة اليد .

أفاد الحديث : • مشروعية المصافحة لأنها كانت موجودة فيما بين الصحابة رضي الله عنهم وهذا إجماع سكوتي ، وهو حجة .

٢/٨٨٦ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَمَّا جاءَ أَهْلُ ٱلْيَمَنِ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قَدْ جاءَكُمْ أَهْلُ ٱلْيَمَنِ ، وهُمْ أَوَّلُ مَنْ جاءَ بِٱلْمُصافَحَةِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب المصافحة) .

لغة الحديث : أهل اليمن : لعلهم أصحاب أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

أفاد الحديث : • مشروعية المصافحة بتقرير النبي ﷺ ، وأن أول من أظهرها في الناس هم أهل اليمن .

٣/٨٨٧ وعَنِ ٱلْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيانِ فَيَتَصافَحانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُما قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقا » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في الادب (باب المصافحة) .

أفاد الحديث : • استحباب المصافحة عند اللقاء ، والحث عليها ، وأنها من الأعمال الصالحة التي تكفر صغائر الذنوب ، وأنها مجلبة للمحبة والمودة .

٤/٨٨٨ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَجُلٌ : يا رَسُولَ اللهِ ، الرَّجُلُ مِنَّا يَلْقَى أَخاهُ أَوْ صَدِيقَهُ ، أَيَنْحَنِي لَهُ ؟ قالَ : « لَا » . قالَ : أَفَيَلْتَزِمُهُ ويُقَبِّلُهُ قالَ : « لَا » . قالَ : فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ ويُصافِحُهُ ؟ قالَ : « نَعَمْ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الاستئذان (باب ماجاء في المصافحة) رقم/٢٧٢٩/ .

لغة الحديث : ينحني : من الانحناء على هيئة الركوع . يلتزمه : يعانقه . يقبله: أي من وجهه وبدنه .

أفاد الحديث : ● النهي عن الانحناء عند اللقاء وهو من البدع المحرمة ● كراهة المعانقة مع التقبيل ، أما المعانقة وحدها عند لقاء الغائب فجائزة .

٥/٨٨٩ وعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ يَهُودِيٌّ لِصاحِبِهِ : اذْهَبْ بِنا إِلَى هٰذَا النَّبِيِّ ، فَأَتَيا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَسَأَلَاهُ عَنْ تِسْعِ آياتٍ بَيِّناتٍ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ : فَقَبَّلَا يَدَهُ وَرِجْلَهُ ، وقَالَا : نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ بِأَسانِيدَ صَحِيحَةٍ .

الحديث رواه الترمذي في الاستئذان (باب ماجاء في قبلة اليد والرجل) رقم /٢٧٣٤/ ورواه النسائي في السير والمحاربة ، وابن ماجه في الأدب .

لغة الحديث : اذهب بنا إلى هذا النبي : أي لنتبين بعض معجزاته الدالة على نبوته . تسع آيات بينات : وهي ماجاء في الحديث نفسه عند الترمذي : ألا تشركوا بالله شيئاً ، ولاتسرقوا ، ولاتزنوا ، ولاتقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ولا تمشوا ببريء إلى ذي سلطان ليقتله ، ولا تسحروا ، ولا تأكلوا الربا ، ولا تقذفوا محصنة ، ولاتولوا الفرار يوم الزحف ، وعليكم خاصة أيها اليهود ألا تعدوا في السبت . أجاب النبي ﷺ عن التسع التي سألوا عنها وهي المشتركة بين المسلمين واليهود ، وزادهم العاشرة الخاصة بهم ، وكانوا قد أضمروا في نفوسهم ، فأجابهم عنها زيادة في الدلالة على المعجزة .

أفاد الحديث : ● جواز تقبيل يد أو رجل من يظن بهم التقى والصلاح وترجى بهم البركة حيث فعل ذلك معه ﷺ ولم ينكره .

٦/٨٩٠ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قِصَّةٌ قالَ فِيها : فَدَنَوْنا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَبَّلْنا يَدَهُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث أخرجه أبو داود هكـذا مختصراً في كتاب الأدب (باب قبلة اليد) .

لغة الحديث : قصة : هي مارواه أبو داود في أواخر كتاب الجهاد عن ابن أبي ليلى أن ابن عمر حدثه أنه كان في سرية من سرايا رسول الله ﷺ قال : فحاص الناس حيصة فكنت ممن حاص (وكان هذا في معركـة مؤتة) فلما برزنا قلنا : كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب ؟ فقلنا : ندخل المدينـة فنتسل منها لنذهب فلا يرانا أحد . قال : قال : فدخلنا فقلنا : لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ فإذا كانت لنا توبة أقمنا ، وإن كان غير ذلك ذهبنا ، قال : فجلسنا لرسول الله ﷺ قبل صلاة الفجر ، فلما خرج قمنا إليه فقلنا : نحن الفرارون ، فأقبل إلينا فقال : بل أنتم العكارون ، وباقيه ما ذكر في الحديث . ورواه الترمذي في الجهاد بمعناه ، ورواه ابن ماجه في الأدب بلفظ : قبلنا يد النبي ﷺ . فحصنا حيصة: أي جلنا جولة نطلب الفرار . برزنا: ظهرنا. بؤنا : رجعنا العكارون: أي الكرارون إلى الحرب.

٧/٨٩١ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قَدِمَ زَيْدُ بنُ حارِثَةَ الْمَدِينَةَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ في بَيْتِي ، فَأَتاهُ فَقَرَعَ الْبابَ . فَقامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ يَجُرُّ ثَوْبَهُ ، فَاعْتَنَقَهُ وقَبَّلَهُ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الاستئذان (باب ماجاء في المعانقة والقبلة) رقم/٢٧٣٣/.

لغة الحديث : قدم : عاد من سفر . فقرع : طرق ودق . يجر ثوبة : لم يضعه موضعه من جسمه ، وهو دليل الإسراع .

أفاد الحديث : • جواز تقبيل واعتناق من قدم من سفر إلا إذا خشي الفتنـة ، كالمرأة الأجنبية والأمرد ، وأما النهي الوارد في الحديث الرابع من الباب فيدل على الكراهة لا التحريم • الإسراع إلى ملاقاة من يحب إذا شعر بوصوله • فضل زيد بن حارثة وحب رسول الله ﷺ له .

٨/٨٩٢ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئاً وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

انظر الحديث في باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه رقم ٣/٦٩٦ .

أفاد الحديث : • الحث على طلاقة الوجه والبشر عند اللقاء، وخاصة إذا كان بعد غياب أو قدوم من سفر .

٩/٨٩٣ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَبَّلَ النَّبيُّ ﷺ ٱلْحَسَنَ بْنَ عَليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ، فَقالَ ٱلْأَقْرَعُ بْنُ حابِسٍ : إنَّ لي عَشَرَةً مِنَ ٱلْوَلَدِ ما قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحداً . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ ! » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث تقدم تخريجه وشرحه في باب تعظيم حرمات المسلمين رقم ٤/٢٢٧ .

لغة الحديث : الولد:هو كل ما ولد يطلق على الذكر والأنثى والواحد والمثنى والجمع .

أفاد الحديث : • استحباب تقبيل الأطفال تلطفاً بهم، وأن ذلك عنوان الرحمة في القلب • رحمة الله عز وجل للعباد مرتبطة بتراحمهم فيما بينهم .

كتاب عيادة المريض

وتشييع الميت والصّلاة عليه وحضور دفنه والمكث عند قبره بَعْدَ دفنه

١٤٤- باب عيادة المريض

١/٨٩٤ عَنِ ٱلْبَراءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : أَمرَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعِيادَةِ ٱلْمَريضِ ، واتِّباعِ ٱلْجَنازَةِ ، وتَشْمِيتِ ٱلعاطِسِ ، وإبْرَارِ ٱلْمُقْسِمِ ، ونَصْرِ ٱلْمَظْلُومِ ، وإجابَةِ الدَّاعِي ، وإفْشاءِ السَّلَامِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

تقدم شرح الحديث وتخريجه في كتاب السلام رقم ٣/٨٤٧ .

٢/٨٩٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « حَقُّ ٱلْمُسْلِمِ عَلى ٱلْمُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلَامِ ، وعِيادَةُ ٱلْمَرِيضِ ، واتِّباعُ ٱلْجَنائِزِ ، وإجابَةُ الدَّعْوَةِ ، وتَشْمِيتُ ٱلعاطِسِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

تقدم تخريج وشرح الحديث في باب تعظيم حرمات المسلمين رقم ١٧/٢٤٠ .

لغة الحديث حق المسلم على المسلم خمس : أي خمسة أشياء يتأكد على المسلم أن يقوم بها نحو إخوانه المسلمين . الدعوة : الوليمة .

أفاد الحديث : • تأكيد هذه الأمور المذكورة ، وأنها من حق المسلم على المسلم .
• في مراعاة هذه الحقوق بين المسلمين تحصل فيما بينهم المودة والألفة وتشتد أواصر الأخوة ، وهي واجبة عند مالك رحمه الله تعالى .

٣/٨٩٦ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ : يا بْنَ آدَمَ ، مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي ! قالَ : يا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وأَنْتَ رَبُّ ٱلعالَمِينَ ؟ قالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلاناً مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ ؟ يا بْنَ آدَمَ ، ٱسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي ! قالَ : يا رَبِّ ، كَيْفَ أُطْعِمُكَ وأَنْتَ رَبُّ ٱلعالَمِينَ ! قالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ ٱسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذٰلِكَ عِنْدِي ؟ يا بْنَ آدَمَ ، ٱسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي ! قالَ : يا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وأَنْتَ رَبُّ ٱلعالَمِينَ ؟ قالَ : ٱسْتَسْقاكَ عَبْدِي فُلانٌ ، فَلَمْ تَسْقِهِ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَ ذٰلِكَ عِنْدِي ؟ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر والصلة (باب فضل عيادة المريض) .

لغة الحديث : إن الله عز وجل يقول : هذا من الحديث القدسي . كيف أعودك : استبعاد إمكان لحوق المرض به سبحانه المرتب عليه العيادة . أما : أداة استفتاح ، لتنبيه المخاطب إلى أهمية مابعده . لوجدتني عنده : لوجدتني عالماً بعيادتك له فأثيبك عليها . استطعمتك . طلبت منك الطعام لعبدي السائل . لوجدت ذلك عندي : أي ثوابه المضاعف . استسقيتك : طلبت منك السقيا بلسان عبدي .

أفاد الحديث : • الحث على عيادة المريض وإطعام الطعام وبذل الماء لمن يحتاج إليه ، وأن الله تعالى قد تكفل بالأجر والمثوبة يوم القيامة • الخلق كلهم عيال الله عز وجل فمن أحسن إليهم وأعانهم أجزل الله تعالى له الأجر والعطاء .

٤/٨٩٧ وعَنْ أَبي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « عُودُوا ٱلْمَرِيضَ ، وأَطْعِمُوا ٱلْجَائِعَ ، وفُكُّوا ٱلعانِيَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . « ٱلعاني » : الأَسِيرُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى والطب (باب وجوب عيادة المريض).

لغة الحديث : فكوا : أطلقوا سراحه ، وقد يراد بالعاني من غلبه الدين ، قال في النهاية : وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا يعنو فهو عانٍ .

أفاد الحديث : بالإضافة إلى ماسبق : • الحث على إطلاق الأسرى وقضاء الديون عن الغارمين وتخليص من وقع في ملمة • الاسلام دين التعاون وهذه الأمور المذكورة في الحديث من التعاون بين المسلمين والله تعالى يقول : (وتعاونوا على البر والتقوى) .

٥/٨٩٨ وعَنْ ثَوْبانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « إنَّ ٱلْمُسْلِمَ إذَا عادَ أَخاهُ ٱلْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ في خُرْفَةِ ٱلْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ » . قِيلَ : يا رَسُولَ اللهِ ، وما خُرْفَةُ ٱلْجَنَّةِ ؟ قالَ : « جَناها » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر والصلة (باب فضل عيادة المريض) .

لغة الحديث : أخاه : أي في الإسلام . خرفة : اسم ما يقطع من الثمار حين يدرك ، والجنى ما يقطع من الثمار مادام غضاً .

٦/٨٩٩ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ما مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِماً غُدْوَةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ ، وإِنْ عادَهُ عَشِيَّةً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ ، وكانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي ٱلْجَنَّةِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

« ٱلْخَرِيفُ » : الثَّمَرُ ٱلمَخْرُوفُ : أَيِ ٱلْمُجْتَنَى .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الجنائز (باب ما جاء في عيادة المريض) رقم/٩٦٩/.

لغة الحديث : غدوة : ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس . صلى عليه : استغفر ودعا له بالرحمة . عشية : آخر النهار ، والمراد بذكر الغدوة والعشية عموم الأوقات .

أفاد الحديث : مع الذي قبله : • فضل عيادة المريض والحث عليها ، تحصيلًا لمزيد ثوابها .

٧/٩٠٠ وَعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ غُلامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبيَّ ﷺ فَمَرِضَ ، فَأَتاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ ، فَقالَ لَهُ : « أَسْلِمْ » . فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وهُوَ عِنْدَهُ . فَقالَ : أَطِعْ أَبا ٱلْقاسِمِ ، فَأَسْلَمَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وهُوَ يَقُولُ : « ٱلْحَمْدُ للهِ ٱلَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ؟) .

لغة الحديث : غلام : هو من كان دون سن البلوغ ، وقد يطلق على الكبير مجازاً . قيل : اسمه عبد القدوس . أنقذه : خلصه ونجاه .

أفاد الحديث : • جواز عيادة الكافر ، واستحباب عرض الإسلام عليه • فضل النبي ﷺ ومدى تأثيره على النفوس والقلوب بإخلاصه وإشفاقه على الناس • فضل صحبة الصالحين وما تجنيه من ثمرات في الدنيا قبل الآخرة • الطمع في هداية العاصين والكفار ،

وعدم اليأس منهم • حث الآباء على إرادة الخير والهدى لأبنائهم ، حتى ولو كانوا غير قائمين به .

١٤٥ - بابُ ما يدعى به للمريض

١/٩٠١ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذَا ٱشْتَكَى ٱلْإِنْسانُ الشَّيْءَ مِنْهُ - أَوْ كانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ - قالَ النَّبِيُّ ﷺ بِأُصْبُعِهِ هٰكَذَا ، وَوَضَعَ سُفْيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ الرَّاوِي سَبَّابَتَهُ بِٱلْأَرْضِ ، ثُمَّ رَفَعَها وقالَ : « بِسْمِ اللهِ ، تُرْبَةُ أَرْضِنا ، بِرِيقَةِ بَعْضِنا ، يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنا بِإِذْنِ رَبِّنا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الطب (باب رقية النبي ﷺ) ومسلم في كتاب السلام (باب استحباب الرقية من العين والنملة)

لغة الحديث : اشتكى : صيغته افتعل من الشكاية وهي المرض . القرحة : ما يخرج بالبدن من بثور وآثار الحرق وغيرها ، والقرح أيضاً الجرح . قال بأصبعه : عمل ، وفيه إطلاق القول على الفعل . سفيان : عالم ثقة ، من تابعي التابعين ، توفي سنة ١٩٨هـ . سبابته : الأصبع التي تلي الإبهام . وقال : أي النبي ﷺ . تربة : تراب . بريقه : أي بمزوجة بريقه ، وهو ماء الفم . سقيمنا . مريضنا .

أفاد الحديث : أنه ﷺ كان يرجو الشفاء للمرضى ويداوي بريقه والتراب الطاهر ويكون الشفاء بإذن الله تعالى ، وهذا خاص بالنبي ﷺ ومعجزة له • الأخذ بأسباب التداوي ، وسؤال أهل العلم بذلك ، مع جزم الاعتقاد بأن الشفاء لا يكون إلا من عند الله تعالى .

٢/٩٠٢ وعَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَعُودُ بَعْضَ أَهْلِهِ ، يَمْسَحُ بِيَدِهِ ٱلْيُمْنَى ويَقُولُ : « اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، أَذْهِبِ ٱلْبَاسَ ، ٱشْفِ

أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَـــاءَ إِلَّا شِفاؤُكَ ، شِفـاءً لَا يُغادِرُ سَقَماً » .
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الطب (باب رقية النبي ﷺ) و (باب مسح الراقي) ومسلم في السلام (باب استحباب رقية المريض) .

لغة الحديث : بعض أهله : أي أزواجه . يمسح : أي وجه المعاد . رب الناس : مربيهم بالنعم والخروج لهم من العدم . الباس : الشدة في كل شيء ، ومثله البأس . الشافي : أي الحقيقي .لاشفاء : أي يتحقق . يغادر : يترك . سقماً : مرضاً .

٣/٩٠٣ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ لِثابِتٍ رَحِمَهُ اللهُ : أَلَا أَرْقِيكَ بِرُقْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قالَ : بَلَى : قالَ : « اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، مُذْهِبَ ٱلْبَاسِ ، ٱشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شافِيَ إِلَّا أَنْتَ ، شِفاءً لَا يُغادِرُ سَقَماً » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في آخر كتاب المرضى والطب (بـاب رقية النبي ﷺ) .

لغة الحديث : ثابت : البناني تابعي جليـل . ألا : أداة عرض واستفتاح . برقية : تعويذة وهي ما يقرأ على من به مرض أو آفة . بلى : حرف جواب .

أفاد الحديث : • جواز الرقية من كل الآلام ، وقد أجمع العلماء على جوازها إذا تحقق فيها شروط ثلاثة :

١ ـ أن تكون بكلام الله تعالى ، أو أسمائه أو صفاته .

٢ ـ وأن تكون باللغة العربية ، أو بما يعرف معناه من غيرها .

٣ ـ وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها وإنما تؤثر وتنفع بتقدير الله تعالى ، ويستحب أن تكون بالالفاظ الواردة في الأحاديث .

٤/٩٠٤ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قالَ : عادَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقالَ : « اللَّهُمَّ ٱشْفِ سَعْداً ، اللَّهُمَّ ٱشْفِ سَعْداً ، اللَّهُمَّ ٱشْفِ سَعْداً . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الوصية (باب الوصية بالثلث) .

أفَادَالحَديثُ : • استحباب الدعاء للمعاد بالشفاء وتخصيصه بذلك .

٥/٩٠٥ وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عُثْمَانَ بنِ أَبِي ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ شَكا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجعاً يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ضَعْ يَدَكَ عَلى الَّذِي يَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ ، وقُلْ : بِسْمِ اللهِ - ثَلاثاً - وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ ما أَجِدُ وأُحاذِرُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب السلام (باب استحباب رقية المريض) .

لغَةالحَديث : يجده : يحسه . أعوذ : أعتصم وأتحصن . أحـاذر : أحذر ، والحذر ، الاحتراز مما يخاف .

أفَادَالحَديثُ : • استحباب رقية الإنسان لنفسه بما ذكر .

٦/٩٠٦ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : مَنْ عادَ مَرِيضاً لَمْ يَحْضُرْهُ أَجَلُهُ فَقالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَسْأَلُ اللهَ ٱلعَظِيمَ ، رَبَّ ٱلعَرْشِ ٱلعَظِيمِ ، أَنْ يَشْفِيَكَ ، إِلَّا عافاهُ اللهُ مِنْ ذٰلِكَ ٱلمَرَضِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وقالَ ٱلحَاكِمُ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلى شَرْطِ ٱلبُخارِيِّ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الجنائز (باب الدعاء للمريض عند العيادة)

ورواه الترمذي في أبواب الطب رقم / ٢٠٨٤ / .

لغَةالحَديث : لم يحضر أجله : لم يأت وقت موته ولم تتم مدة عمره . العظيم : أي الذي لا يعظم عليه مطلوب . عافاه الله : رزقه الله الصحة والشفاء من المرض .

أفَادَالحَديثُ : • فضل الدعاء عند المريض ، وأثره تحقق الشفاء لمن قيل عنده ذلك إذا صدر القول عن صدق وصلاح .

٧/٩٠٧ وعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخلَ عَلى أَعْرابِيٍّ يَعُودُهُ ، وكانَ إِذَا دَخلَ عَلى مَنْ يَعُودُهُ قالَ : « لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شاءَ اللهُ » . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى (باب عيادة الأعراب) وفي (باب علامات النبوة) .

لغة الحديث : طهور : أي مرضك هذا تطهير لنفسك من الذنوب والآثام .

أفاد الحديث : • استحباب الدعاء للمريض بما يبشره بالأجر، والتكلم بما يطمئنه ويدخل عليه السرور .

٨/٩٠٨ وعَنْ أَبي سَعيدٍ ٱلخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتى النَّبِيَّ ﷺ فَقالَ : يا مُحَمَّدُ ، ٱشْتَكَيْتَ ؟ قالَ « نَعَمْ » ، قالَ : بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ : مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حاسِدٍ ! اللهُ يَشْفِيكَ ، بِسمِ اللهِ أَرْقِيكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب السلام (باب الطب والمرض والرقى) .

لغة الحديث : يؤذيك . يصيبك بمكروه . كل نفس : خبيثة أمارة بالسوء . عين حاسد : معيانٌ يحسدك على ما أنت فيه من نعمة .

أفاد الحديث : • جواز الإخبار عن المرض من غير تضجر • واستحباب الرقية بما ذكر • بشرية الرسول ﷺ، وأنه يطرأ عليه ما يطرأ على الإنسان من مرض وتأثر من أذى الناس وحسدهم ، وهو في حاجة الى عافية الله تعالى وشفائه .

٩/٩٠٩ وعَنْ أَبي سَعيدٍ ٱلخُدْرِيِّ وأَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهما أَنَّهُما شَهِدَا عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ : « مَنْ قالَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، واللهُ أَكْبَرُ ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ ، فَقالَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنَا ، وَأَنا أَكْبَرُ . وإِذَا قالَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، قالَ : يَقُولُ :

لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنا وَحدِي لَا شَرِيكَ لِي . وإِذَا قالَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، لَهُ ٱلْمُلْكُ ولَهُ ٱلْحَمْدُ ، قالَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنا لِيَ ٱلْحَمْدُ ولِيَ ٱلْمُلْكُ . وإِذَا قالَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ ، قَالَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنا ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي » . وكانَ يَقُولُ : « مَنْ قالَها في مَرَضِهِ ثُمَّ ماتَ لَمْ تَطْعَمْهُ النَّارُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الحديث رواه الترمذي في الدعوات (باب ما يقول العبد إذا مرض) رقم / ٣٤٢٦ / .

لغة الحديث : لم تطعمه : لم تأكله ،وهو كناية عن عدم دخوله جهنم .

أفاد الحديث : ● فضل قول هذه الجمل، لما تدل عليه من الإيمان بالله عز وجل وتوحيده وتعظيمه ،وتخصيصه بالشكر على النعم ، واللجوء إليه في كل شيء ، وحسن التوكل عليه ،فيستحب قولها للمريض والإكثار منها حتى إذا مات كانت عنوان حسن الخاتمة بفضل الله تعالى .

١٤٦ - باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله

١/٩١٠ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ ٱلَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ ، فَقالَ النَّاسُ : « يا أَبا ٱلْحَسَنِ ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قالَ : أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللهِ بارِئاً »[1] . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب المعانقة) والمغازي (باب مرض النبي ﷺ) .

لغة الحديث : بارئاً : اسم فاعل من البرء ، أي قريباً من البرء بحسب ظنه ، أو قالها تفاؤلاً .

أفاد الحديث : ● استحباب السؤال عن المريض إذا تعذرت عيادته لغلبة مرض

ونحوه ، لأنه مما يدخل السرور عليه إذا علم • يستحب لمن سئل عن المريض أن يجيب بما يدخل السرور على السائل والمريض ويطمئن نفوسهما .

١٤٧ - بابُ ما يقولُ مَن أيسَ من حياته

١/٩١١ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَيَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الأَعْلَى » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى والطب (باب تمني المريض الموت) ومسلم في كتاب السلام (باب استحباب رقية المريض) .

لغة الحديث : الرفيق الأعلى : قيل :حضرة الحق جل جلاله ، لأن من أسمائه الرفيق ، وقيل : الملائكة المقربون والأنبياء والشهداء والصالحون ، كقول يوسف عليه السلام: (وألحقني بالصالحين) .

أفاد الحديث : • تفريغ القلب من التعلق في الدنيا عند نزول علامات الموت، وتعلقه بجانب الحق راجياً الرحمة والغفران ، وهذا منه ﷺ طلب لزيادة الحسنات ورفع الدرجات وتعليم لأمته ، وليس معناه وقوع الذنوب منه فإنه معصوم .

٢/٩١٢ وعَنْها قالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وهُوَ بِالْمَوْتِ ، وعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ ماءٌ ، وهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْماءِ ، ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلى غَمَراتِ الْمَوْتِ وسَكَراتِ الْمَوْتِ » . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ .

الحديث رواه الترمذي في الجنائز (باب ماجاء في التشديد عند الموت) رقم /٩٧٨/ .

لغة الحديث : بالموت :أي متلبساً بأماراته . غمرات الموت : جمع غمر، وهي شدته . سكرات الموت : جمع سكرة ، وهي شدته التي تفقد الوعي .

أفاد الحديث : • أن الأنبياء يألمون بالمرض ويشعرون بشدته عليهم ، شأنهم في

ذلك شأن الناس، وكان المرض الذي أصابه ﷺ حمى شديدة، كان يلطف حرها بمسح وجهه بالماء البارد • أن مفارقة الروح الجسد لا تخلو من شـــدة ، فيستحب الدعاء لتهوين ذلك .

١٤٨ - باب استحباب وصية أهل المريض

ومن يخدمه بالإحسان إليه واحتماله والصبر على ما يشق من أمره
وكذا الوصية بمن قرب سبب موته بحد أو قصاص ونحوهما

١/٩١٣ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ امْــرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ وهِيَ حُبْلَى مِنَ الزِّنَى فقالَتْ : يا رَسُولَ اللهِ، أَصَبْتُ حَدّاً فأَقِمْهُ عَلَيَّ ، فَدَعا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلِيَّها ، فقـــالَ : « أَحْسِنْ إِلَيْها ، فَـــإِذَا وَضَعَتْ فَأْتِنِي بِها » . فَفَعَلَ ، فَأَمَرَ بِها النَّبِيُّ ﷺ فَشُدَّتْ عَلَيْها ثِيابُها ، ثُمَّ أَمَرَ بِها فَرُجِمَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْها . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الحدود (باب من اعترف على نفسه بالزنا)..

لغة الحديث : من جهينة : أي من قبيلة جهينة . أصبت حداً : أي ذنباً يوجب الحد وهو الزنى . وليها : قريبها الذي يلي أمرها . رجمت : ضربت بالحجارة حتى ماتت .

أفاد الحديث : • ماذكره الإمام النووي في ترجمه الباب • ويفيد أيضاً أن المرأة الحامل لا يقام عليها الحد حتى تضع، وأن الحد يكفر الذنب وتجب الصلاة على من مات بحد.

١٤٩ - باب جواز قول المريض : أنا وجع ، أو شديد الوجع

أو موعوك أو «وارأساه» ونحو ذلك وبيان أنه لا كراهة في ذلك
إذا لم يكن على سبيل التسخط وإظهار الجزع

١/٩١٤ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : دَخَلْتُ على النَّبِيِّ ﷺ

وهوَ يُوعَكُ فَمَسِسْتُهُ ، فقلْتُ : إنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكاً شَدِيداً ، فقالَ : « أَجلْ ، إنِّي أُوعَكُ كَما يُوعَكُ رَجُلانِ مِنْكُمْ » . مُتَّفقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى (باب شدة المرض) و (باب أشد الناس بلاء الأنبياء) و (باب ما يقال للمريض وما يجيب) ومسلم في البر والصلة والآداب (باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك) .

لغة الحديث : توعك : الوعك : أذى الحمى ووجعها .

أفاد الحديث : ● ما أفادته ترجمة الباب ، وأن الأنبياء ينالهم الوجع ، والحكمة في ذلك زيادة في درجاتهم عند ربهم تعالى .

٢/٩١٥ وعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَني رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُني مِنْ وَجعٍ اشْتَدَّ بِي ، فَقُلْتُ : بَلَغَ بِي ما تَرَى ، وأنا ذُو مالٍ ولاَ يَرِثُني إلَّا ابْنَتي - وذَكَرَ الْحَدِيثَ - مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى والطب (باب قول المريض : إني وجع) وكذلك رواه في كتاب الفرائض والوصايا، ومسلم في كتاب الوصية (باب الوصية بالثلث) .

لغة الحديث : بلغ بي ماترى : اشتد بي المرض حتى ظهر أثره علي .

أفاد الحديث : ● جواز قول المريض: اشتد بي المرض والألم ● محبة النبي ﷺ لأصحابه وتفقده لأحوالهم ورفقه بهم ● جواز الوصية بالثلث والإيماء إلى طلب النقص فقد قال له رسول الله ﷺ : « الثلث والثلث كثير » .

٣/٩١٦ وعَنِ الْقاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قالَ : قالَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْها : وَارَأْساهُ ! فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « بَلْ أنا ، وَارَأْساهُ ! » - وَذَكَرَ الْحَديثَ - رَواهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المرضى (باب قول المريض: إني وجـــع ، أو وارأساه) .

لغة الحديث : وارأساه : يقوله المتوجع من ألم رأسه

أفاد الحديث : • جواز شكوى المريض فقد اشتكت عائشة رضي الله عنها وجع رأسها وشكى رسول الله ﷺ وجع رأسه .

١٥٠ - باب تلقين المحتضر لا إله إلا الله

١/٩١٧ عَنْ مُعاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ كَانَ آخِرَ كَلامِهِ لاَ إِلٰهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَٱلْحَاكِمُ وقالَ : صَحِيحُ ٱلْإِسْنادِ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الجنائز (باب في التلقين) .

أفاد الحديث : فضل شهادة لا إله إلا الله وأن من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة ، إما ابتداء أو بعد مجازاته على معاصيه ، وأنه لا يخلد في نار جهنم

٢/٩١٨ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لاَ إِلٰهَ إِلَّا اللهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنائز (باب تلقين الموتى لا إله إلا الله) .

أفاد الحديث : • استحباب تلقين المحتضر الشهادتين ليتمكن من النطق بها قبل موته ، وذهب جماعة إلى حمل الحديث على ظاهره ، واستحبوا تلقين الميت الشهادتين بعد الموت وبعد الدفن عند سؤال الملكين .

١٥١ - باب ما يقوله بعد تغميض الميت

١/٩١٩ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ ، فَأَغْمَضَهُ ثُمَّ قالَ : « إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ ٱلْبَصَرُ » . فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ ، فَقالَ : « لاَ تَدْعُوا عَلى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ ، فَإِنَّ ٱلْمَلائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلى ما تَقُولُونَ » . ثُمَّ قالَ : « اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ ، وَٱرْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي ٱلْمَهْدِيِّينَ ، وَٱخْلُفْهُ

فِي عَقِبِهِ فِي ٱلْغَابِرِينَ ، وَٱغْفِرْ لَنا وَلَهُ يا رَبَّ ٱلْعالَمِينَ ، وَٱفْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنائز (باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر) .

أفـَادَالحَدِيث : شق بصره : شخص وصار ينظر إلى شيء يرتد إليه طرفه . ضجّ ناس من أهله : رفعوا أصواتهم بالبكاء عليه . واخلفه : أي كن له خلفاً . عقبه : أي فيمن يكون من أهله من بعده . الغابرين : الباقين . وافسح : وسع .

أفـَادَالحَدِيثُ : • تغميض عيني الميت عند الموت حتى لا تبقى عيناه شاخصتين • أن البصر يتبع الروح • النهي عن الدعاء على النفس عند موت أحد من الأهل لأن الملائكة تؤمن على مايقوله أهل الميت • عيادة أهل الفضل لإخوانهم والدعاء لهم عند الموت وبعده • وفيه مايدل على نعيم القبر وانتفاع الميت بالدعاء له .

١٥٢- باب مايقال عند الميت ومايقوله من مات له ميت

١/٩٢٠ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا حَضَرْتُمُ ٱلْمَرِيضَ - أَوِ ٱلْمَيِّتَ - فَقُولُوا خَيْراً ، فَإِنَّ ٱلْمَلائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلى ما تَقُولُونَ » . قالَتْ : فَلَمَّا ماتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ أَبا سَلَمَةَ قَدْ ماتَ . قالَ : « قُولِي : اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي وَلَهُ ، وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً » . فَقُلْتُ ، فَأَعْقَبَنِي اللهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ : مُحَمَّداً ﷺ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ هٰكَذَا : « إِذَا حَضَرْتُمُ ٱلْمَرِيضَ ، أَوِ ٱلْمَيِّتَ » عَلى الشَّكِّ . وَرَوَاهُ أَبُو داوُو وَغَيْرُهُ : « ٱلْمَيِّتَ » بِلا شَكٍّ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب ما يقال عند المريض والميت) ورواه أبو داود في الجنائز (باب مايستحب أن يقال عند الميت من الكلام) .

لغة الحديث : اعقبني ، أبدلني وعوضني .

أفاد الحديث : • استحباب التكلم بخير عند المريض من الدعاء له ولغيره وتلقينه الشهادتين وتلاوة سورة يس • ويحرم التكلم بشر من الدعاء على النفس فإن الملائكة تؤمن على ما يقول أهل الميت • ويستحب أن يقول : اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منها .

٢/٩٢١ وعَنْها قالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ما مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فيَقُولُ : إنَّا للهِ وإنَّا إلَيْهِ راجِعُونَ ، اللَّهُمَّ أْجُرْنِي في مُصِيبَتِي واْخلُفْ لي خَيْراً مِنْها ، إلَّا أَجَرَهُ اللهُ تعالَى في مُصِيبَتِهِ وأَخْلَفَ لَهُ خيْراً مِنْها » . (قالَتْ) : فَلَمَّا تُوُفِّيَ أبُو سَلَمَةَ قُلْتُ كَما أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَخْلَفَ اللهُ لِي خَيْراً مِنْهُ : رَسُولَ اللهِ ﷺ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب ما يقال عند المصيبة) .

لغة الحديث : • الأجرني : أعطني الأجر • واخلف لي : عوضني خيراً منها إلا آجره : أي أثابه .

أفاد الحديث : • ما أفاد سابقه وفيه الوعد بحسن الخلف على المصيبة إما في الدنيا أو في الآخرة .

٣/٩٢٢ وعَنْ أبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إذَا ماتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قالَ اللهُ تعالَى لِمَلائِكَتِهِ : قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيَقُولُ : فَماذَا قالَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ : حَمِدَكَ واْسْتَرْجَعَ . فَيَقُولُ اللهُ تعالَى : اْبْنُوا لِعَبْدِي بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ ، وسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الجنائز (باب فضل المصيبة إذا احتسب) رقم/١٠٢١ / .

لغة الحديث : قبضتم : أخذتم . ثمرة فؤاده : خلاصة قلبه . استرجع : قال : إنا لله وإنا إليه راجعون .

أفاد الحديث : • الترغيب في الصبر عند المصيبة ، والرضا بالقضاء والقدر ، والوعد الحسن بالجزاء الأعظم في الجنة على الصبر والرضا .

٤/٩٢٣ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « يَقُولُ اللهُ تَعالَى : ما لِعَبْدِي ٱلْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيا ثُمَّ ٱحْتَسَبَهُ إِلَّا ٱلْجَنَّةُ » . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب العمل الذي يبتغى به وجه الله تعالى)

لغة الحديث : صفيه : حبيبه لأنه يصافيه وده ويخلصه حبه .

أفاد الحديث : • الترغيب في الصبر واحتساب الأجر عند المصيبة والوعد بالجنة على ذلك . وقد سبق شرح الحديث في باب الصبر رقم ٨/٣٢ .

٥/٩٢٤ وعَنْ أُسامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : أَرْسَلَتْ إِحْدَى بناتِ النَّبيِّ ﷺ إِلَيْهِ تَدْعُوهُ وتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيًّا لَها - أَوِ ٱبْناً - في ٱلْمَوْتِ فقالَ لِلرَّسُولِ : « ٱرْجِعْ إِلَيْها فَأَخْبِرْها أَنَّ لِلهِ تعالَى ما أَخَذَ ولَهُ ما أَعْطَى ، وكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى ، فَمُرْها فَلْتَصْبِرْ ولْتَحْتَسِبْ » - وذَكَرَ تَمامَ ٱلْحَدِيثِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب قول الرسول يعذب الميت ببعض بكاء أهله) وكذلك رواه في كتاب القدر وكتاب المرضى وكتاب الإيمان وكتاب التوحيد ، ومسلم في الجنائز (باب البكاء على الميت) .

لغة الحديث : إحدى بنات النبي : هي زينب . أجل مسمى : وقت معلوم لا يتقدم ولا يتأخر .

أفَادَالحَدِيثُ : • استحباب الوصية بالصبر عند المصيبة ، وانظر الحديث في باب الصبر رقم ٥/٢٩ .

١٥٣ - بابُ جوازِ البكاءِ على الميتِ بغيرِ ندبٍ ولا نياحة

أَمَّا النِّيَاحَةُ فَحَرَامٌ ، وسَيَأْتِي فيها بابٌ في كِتابِ النَّهْيِ ، إنْ شاءَ اللهُ تَعالَى . وأَمَّا ٱلْبُكاءُ فَجاءَتْ أَحادِيثُ بِالنَّهْيِ عَنْهُ ، وأَنَّ ٱلْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكاءِ أَهْلِهِ ، وهِيَ مُتَأَوَّلَةٌ مَحْمُولَةٌ على مَنْ أَوْصَى بِهِ ، والنَّهْيُ إنَّما هُوَ عَنِ ٱلْبُكاءِ الَّذِي فِيهِ نَدْبٌ أَوْ نِياحَةٌ . والدَّلِيلُ على جَوازِ ٱلْبُكاءِ بِغَيْرِ نَدْبٍ ولَا نِياحَةٍ أَحادِيثُ كَثِيرَةٌ ، مِنْها :

١/٩٢٥ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عادَ سَعْدَ بْنَ عُبادَةَ ، ومَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ وسَعْدُ بْنُ أَبي وَقَّاصٍ وعَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، فَبَكَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَى ٱلْقَوْمُ بُكاءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَكَوْا . فَقالَ : « أَلا تَسْمَعُونَ؟ إنَّ اللهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ ٱلْعَيْنِ ولَا بِحُزْنِ ٱلْقَلْبِ ، ولٰكِنْ يُعَذِّبُ بِهٰذَا أَوْ يَرْحَمُ ! » وأَشارَ إلَى لِسانِهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب البكاء عند المريض) ومسلم في الجنائز (باب البكاء على الميت) .

أفَادَالحَدِيثُ : • أن البكاء على الميت وما يشعر به قلب الإنسان من حزن مباحان لا حرج فيهما ، وإنما الحرج أن يصدر عن الإنسان شيء مما حرم الشرع من ندب أو نياحة أو مبالغة في رفع الصوت بالبكاء، وكذلك يحرم الضجر والسخط على القضاء والقدر. والندب : تعداد محاسن الميت . والنياحة : رفع الصوت بتعداد محاسن الميت . ولا يؤاخذ الميت بالندب عليه والنياحة إلا إذا أوصى بذلك، أو علم أنهم ينوحون ولم ينههم عن ذلك .

٢/٩٢٦ وعَنْ أُسامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رُفِعَ إِلَيْهِ ٱبْنُ ٱبْنَتِهِ وهُوَ فِي ٱلْمَوْتِ ، فَفاضَتْ عيْنا رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ لَهُ سَعْدٌ : ما هٰذَا يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : « هٰذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَها اللهُ تَعالَى فِي قُلُوبِ عِبادِهِ ، وإِنَّما يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبادِهِ الرُّحَماءَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب قول النبي يعذب الميت ببعض بكاء أهله) ومسلم في الجنائز (باب البكاء على الميت) .

لغة الحديث : ابن ابنته : أي زينب . فاضت عيناه : كثر دمعها حتى سال . ماهذا : سؤال عن سبب بكائه وحكمته . هذه رحمة : أي البكاء على الميت من بواعث الرحمة والشفقة في القلب .

أفاد الحديث : • جواز البكاء على الميت من غير عويل وصراخ ، لأن البكاء مظهر من مظاهر رقة القلب ورحمته .

٣/٩٢٧ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخلَ على ٱبْنِهِ إِبْرَاهِيمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ ، فَجَعَلَتْ عيْنا رَسُولِ اللهِ ﷺ تَذْرِفانِ . فَقالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ : وأَنْتَ يا رَسُولَ اللهِ ؟ فَقالَ : « يا بْنَ عَوْفٍ ، إِنَّها رَحْمَةٌ » . ثُمَّ أَتْبَعَها بِأُخْرَى ، فَقالَ : « إِنَّ ٱلْعَيْنَ تَدْمَعُ ، وٱلْقَلْبَ يَحْزَنُ ، ولَا نَقُولُ إِلَّا ما يُرْضِي رَبَّنا ، وإِنَّا لِفِراقِكَ يا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ ، ورَوَى بَعْضَهُ مُسْلِمٌ .

وٱلْأَحادِيثُ فِي ٱلْبابِ كَثِيرَةٌ فِي الصَّحِيحِ مَشْهُورَةٌ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب قول النبي إنا بك لمحزونون) ومسلم في كتاب الفضائل (باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه ..)

لغة الحديث : يجود بنفسه : يخرجها، وكان موت إبراهيم سنة عشر من الهجرة، وكان عمره ثمانية عشر شهراً وإبراهيم من مارية القبطية . تذرفان : تدمعان .

أفاد الحديث : • ما أفادته الأحاديث السابقة من وجوب التسليم والرضى بقضاء الله وقدره، ولا جناح في بكاء العين وحزن القلب من غير سخط ولا جزع .

١٥٤ - باب الكف عن ما يرى من الميت من مكروه

١/٩٢٨ عَنْ أَبِي رَافِعٍ أَسْلَمَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً فَكَتَمَ عَلَيْهِ غفرَ اللهُ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً » . رَوَاهُ الْحَاكِمُ وقالَ : صَحِيحٌ على شَرْطِ مُسْلِمٍ .

الحديث رواه الحاكم في المستدرك (ج ١ ص ٣٥٤ و ٣٦٢) .

لغة الحديث : فكتم عليه : أي رأى منه سوءاً فستر عليه .

أفاد الحديث : • وجوب كتم عورات الميت إن رأى شيئاً منه كسواد وجه أو تشويه خلقة • وإن الله يكافىء على ذلك فيغفر ذنوب أربعين مرة أذنب بها . ولا بأس بذكر أحوال الميت إن كان فاسقاً ليكونْ زجراً عن مثل فسقه وبدعته • ولا بأس بذكر محاسن الميت كإشراق وجهه .

١٥٥ - باب الصلاة على الميت وتشييعه وحضور دفنه

وكراهة اتباع النساء الجنائز

وَقَدْ سَبَقَ فَضْلُ التَّشْيِيعِ .

١/٩٢٩ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ شَهِدَ الْجنازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْها فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ » . قِيلَ : وما الْقِيرَاطانِ ؟ قالَ : « مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب من انتظر حتى تدفن) ومسلم في الجنائز (باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها) .

لغة الحديث : قيراط : القيراط نصف دانق والدانق سدس درهم ، وهذا تقريب للفهم لما كان الإنسان يعرف القيراط ويعمل العمل في مقابلته ، وعد من جنس ما يعرف وضرب له المثل بما يعلم وإلا فالقيراط كما جاء تفسيره في الحديث شيء عظيم .

أفاد الحديث : ● الترغيب في تشييع الجنائز ودفن الميت وهذا من فروض الكفاية ومن حقوق المسلمين بعضهم على بعض .

٢/٩٣٠ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنِ ٱتَّبَعَ جَنازَةَ مُسْلِمٍ إيماناً وٱحْتِساباً ، وكانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيها ويُفْرَغَ مِنْ دَفْنِها، فإنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ ٱلأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ ، ومَنْ صَلَّى عَلَيْها ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ فَإنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب اتباع الجنائز من الإيمان) .

لغة الحديث : إيماناً : تصديقاً بالوعد الوارد فيه . احتساباً : إخلاصاً لله تعالى وامتثالاً لأمر الدين ، وطلباً للثواب ، لا لشيء آخر من أغراض الدنيا .

أفاد الحديث : ● الترغيب بتشييع الجنازة من حين خروجها من البيت إلى أن تدفن ، فإن ذلك أعظم للأجر وأقرب لتطييب خاطر أهل الميت .

٣/٩٣١ وعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : نُهِينَا عَنِ ٱتِّباعِ ٱلْجَنائِزِ ، ولَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

ومَعْناهُ : ولَمْ يُشَدَّدْ فِي النَّهْيِ كما يُشَدَّدُ فِي ٱلْمُحَرَّماتِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب اتباع النساء الجنائز) ومسلم في الجنائز (باب نهي النساء عن اتباع الجنائز) .

أفاد الحديث : ● كراهية اتباع النساء للجنائز ، وهذا قول جمهور العلماء ، وذلك لأن مبنى أمر النساء على الستر وعدم الاختلاط ، واتباع الجنائز قد يعرضهن للكشف والاختلاط ● اتباع الجنائز للنساء مكروه إذا لم يؤد إلى محرم وإلا فهو حرام .

١٥٦ - باب استحباب تكثير المصلين على الجنازة
وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر

١/٩٣٢ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِئَةً ، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب من صلى عليه مائة شفعوا فيه) .

لغة الحديث : أمة : جماعة . شفعوا : قبلت شفاعتهم والشفاعة طلب المغفرة للميت وهي في الاصل من الشفع أي الزواج وهي ضم جاه إلى جاه لحصول المقصود.

أفاد الحديث : • استحباب تكثير المصلين على الجنازة لما في ذلك من نفع للميت بالدعاء له .

٢/٩٣٣ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : ما مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلى جَنازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلاً لَا يُشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئاً إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب من صلى عليه أربعون شفعوا فيه) .

أفاد الحديث : مع سابقه : • أن الشفاعة خاصة بالمؤمنين دون الكافرين شريطة أن يكون الشفعاء من أهل الشفاعة ، وأن يكون المشفوع له من أهلها ، وقد تكون شفاعتهم مقبولة في نجاته من عذاب القبر أو عذاب الآخرة ، أو للتخفيف عنه من عذابهما . والله أعلم .

٣/٩٣٤ وعَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ٱلْيَزَنِيِّ قالَ : كانَ مالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِذَا صَلَّى عَلى ٱلْجَنازَةِ ، فَتَقالَّ النَّاسَ عَلَيْها ، جَزَّأَهُمْ عَلَيْها ثَلاثَةَ أَجْزاءٍ ، ثُمَّ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ثَلاثَةُ صُفُوفٍ فَقَدْ أَوْجَبَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الجنائز (باب الصفوف على الجنازة) والترمذي في الجنائز (باب ما جاء في الصلاة على الجنازة والشفاعة للميت) رقم / ١٠٢٨ /.

لغة الحديث : تقال الناس : رآهم قليلين . جزأهم ثلاثة أجزاء : جعلهم ثلاثة صفوف أوجب : وجبت له الجنة .

أفاد الحديث : • استحباب جعل المصلين على الجنازة ثلاثة صفوف أو أكثر وإن كانوا قلة ، ليظهروا بمظهر الكثرة في إقبالهم على الله وطلب الشفاعة لأخيهم ، ولا منافاة بين الأحاديث في تعيين المئة والأربعين أو الثلاثة صفوف ، فإن العدد لا مفهوم له وإنما المقصود الكثرة .

١٥٧ - بَابُ ما يُقرأُ في صَلاةِ الجَنَازَةِ

يُكَبِّرُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ : يَتَعَوَّذُ بَعْدَ ٱلْأُولَى ، ثُمَّ يَقْرَأُ فَاتِحَةَ ٱلْكِتَابِ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَقُولُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . وَٱلْأَفْضَلُ أَنْ يُتَمِّمَهُ بِقَوْلِهِ : كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ - إِلَى قَوْلِهِ - حَمِيدٌ مَجِيدٌ . وَلَا يَقُولُ مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ ٱلْعَوَامِّ مِنْ قِرَاءَتِهِمْ : « إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ » - ٱلْآيَةَ - فَإِنَّهُ لَا تَصِحُّ صَلَاتُهُ إِذَا ٱقْتَصَرَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ الثَّالِثَةَ وَيَدْعُو لِلْمَيِّتِ وَلِلْمُسْلِمِينَ بِمَا سَنَذْكُرُهُ مِنَ ٱلْأَحَادِيثِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى . ثُمَّ يُكَبِّرُ الرَّابِعَةَ وَيَدْعُو . وَمِنْ أَحْسَنِهِ : اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ ، وَٱغْفِرْ لَنَا وَلَهُ . وَٱلْمُخْتَارُ أَنَّهُ يُطَوِّلُ الدُّعَاءَ فِي الرَّابِعَةِ خِلَافَ مَا يَعْتَادُهُ أَكْثَرُ النَّاسِ ، لِحَدِيثِ ٱبْنِ أَبِي أَوْفَى الَّذِي سَنَذْكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى . وَأَمَّا ٱلْأَدْعِيَةُ ٱلْمَأْثُورَةُ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الثَّالِثَةِ فَمِنْهَا :

١/٩٣٥ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَوْفِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلى جَنازَةٍ ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعائِهِ وهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لَهُ وٱرْحَمْهُ ، وَعافِهِ وٱعْفُ عَنْهُ ، وأَكْرِمْ نُزُلَهُ ووَسِّعْ مُدْخَلَهُ وٱغْسِلْهُ بِٱلْماءِ والثَّلْجِ وٱلْبَرَدِ ، ونَقِّهِ مِنَ ٱلْخَطايا كَما نَقَّيْتَ الثَّوْبَ ٱلْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ، وأَبْدِلْهُ داراً خَيْراً مِنْ دارِهِ ، وأَهْلاً خَيْراً مِن أَهْلِهِ ، وزَوْجاً خَيْراً مِنْ زَوْجِهِ ، وأَدْخِلْهُ ٱلْجَنَّةَ ، وأَعِذْهُ مِنْ عَذابِ ٱلْقَبْرِ ومِنْ عَذابِ النَّارِ » ، حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنا ذٰلِكَ ٱلْمَيِّتَ ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب الدعاء للميت في الصلاة).

لغة الحديث : جنازة : الميت على السرير . نزله : ضيافته وإكرامه بالعفو والأجر مدخله : قبره . واغسله : اغسل ذنوبه . بالماء والثلج والبرد : المراد طهر ذنوبه بعموم أنواع رحمتك ومغفرتك . ونقه : نظفه وطهره ، والدنس: الوسخ . وأبدله : عوضه أعذه : أجره وخلصه .

أفاد الحديث : • وجوب صلاة الجنازة ، واستحباب الدعاء له بهذا الدعاء الجامع لملاك الخير كله • أن الدعاء ينفع الميت وأن نعيم القبر وعذابه حق .

٢/٩٣٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وأَبِي قَتادَةَ وأَبِي إِبْرَاهِيمَ ٱلْأَشْهَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ - وأَبُوهُ صَحابِيٌّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى عَلى جَنازَةٍ فَقالَ : « اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِحَيِّنا ومَيِّتِنا ، وصَغِيرِنا وكَبِيرِنا ، وذَكَرِنا وأُنْثانا ، وشاهِدِنا وغائِبِنا . اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلى ٱلْإِسْلامِ ، ومَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلى ٱلْإِيمانِ ، اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أَجْرَهُ ، ولا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وٱلْأَشْهَلِيِّ . ورَوَاهُ

أَبُو دَاوُودَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وأَبِي قَتادَةَ . قالَ ٱلْحَاكِمُ : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ صَحِيحٌ على شَرْطِ ٱلْبُخارِيِّ ومُسْلِمٍ . قالَ التِّرْمِذِيُّ : قالَ ٱلْبُخارِيُّ : أَصَحُّ رِوَاياتِ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ رِوَايَةُ ٱلْأَشْهَلِيِّ . قالَ ٱلْبُخارِيُّ : وأَصَحُّ شَيْءٍ فِي هٰذَا ٱلْبابِ حَدِيثُ عَوْفِ بْنِ مالِكٍ .

الحديث رواه الترمذي في الجنائز (باب ما يقول في الصلاة على الميت رقم /١٠٢٤/ وأبو داود في الجنائز (باب الدعاء للميت) .

لغة الحديث : شاهدنا : حاضرنا . لا تحرمنا أجره : أي لا تمنعنا ثواب الصبر على المصيبة . ولا تفتنا : أي لا توقعنا في المحن والابتلاء .

أفاد الحديث : • ما أفاده سابقه من المبالغة في الدعاء بما يشمل الأحياء والأموات وأنه خير ما يكرم به الإنسان : الحياة على الإسلام ، والموت على الإيمان ، والسلامة من الفتن .

٣/٩٣٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى ٱلْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ » . رَوَاه أَبُو دَاوُودَ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الجنائز (باب الدعاء للميت).

لغة الحديث : أخلصوا له الدعاء: أحسنوه واجعلوه خالصاً لله تعالى ،وأقله اللهم اغفر له .

أفاد الحديث : • وجوب الدعاء للميت فلا تصح صلاة الجنازة إذا خلت من الدعاء .

٤/٩٣٨ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلاَةِ عَلَى ٱلْجَنَازَةِ : « اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّها ، وأَنْتَ خَلَقْتَها ، وأَنْتَ هَدَيْتَها لِلْإِسْلاَمِ ، وأَنتَ قَبَضْتَ رُوحَها ، وأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّها وعَلاَنِيَتِها ، وقَدْ جِئْناكَ شُفَعاءَ لَهُ ، فَٱغْفِرْ لَهُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الجنائز (باب الدعاء للميت) .

لغة الحديث : ربها : مربيها بنعمتك . هديتها : أوصلتها . قبضت أخذت . الروح: جسم لطيف مشتبك بالبدن ، وقيل : الله أعلم به . بسرها : بما كانت تسره وتضمره من إيمان ونية . وعلانية : بما تظهره من عمل وطاعة . جئنا : حضرنا . شفعاء : شافعين .

أفاد الحديث : ● استحباب الدعاء للميت بهذه الألفاظ الجامعة لضروب الخير.

٥/٩٣٩ وعَنْ واثِلَةَ بْنِ ٱلْأَسْقَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : صَلَّى بِنا رَسُولُ اللهِ ﷺ على رَجُلٍ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنَّ فُلانَ بْنَ فُلانٍ في ذِمَّتِكَ وَحَبْلِ جِوارِكَ ، فَقِهِ فِتْنَةَ ٱلْقَبْرِ ، وعَذابَ النَّارِ ، وأَنْتَ أَهْلُ ٱلْوَفاءِ وٱلْحَمْدِ ؛ اللَّهُمَّ فَٱغْفِرْ لَهُ وٱرْحَمْهُ ، إِنَّكَ أَنْتَ ٱلْغَفُورُ الرَّحِيمُ » . رَواهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الجنائز (باب الدعاء للميت).

لغة الحديث : في ذمتك : في ضمانك أو في عهدك . حبل جوارك : أي في كنف حفظك وطلب مغفرتك . فقه فتنة القبر : نجّه من عذاب القبر . أهل الوفاء والحمد : أهل العطاء والشكر .

أفاد الحديث : ● حرص الرسول ﷺ على اختيار الدعوات الجامعة لخير أصحابه وتعليماً لأمته .

٦/٩٤٠ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : أَنَّهُ كَبَّرَ عَلى جَنازَةِ ٱبْنَةٍ لَهُ أَرْبَعَ تَكْبِيراتٍ ، فَقامَ بَعْدَ الرَّابِعَةِ كَقَدْرِ ما بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ يَسْتَغْفِرُ لَها ويَدْعُو ، ثُمَّ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ هٰكَذا . وفي رِوايَةٍ : « كَبَّرَ أَرْبَعاً فَمَكَثَ ساعَةً حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُكَبِّرُ خَمْساً ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وعَنْ شِمالِهِ . فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ قُلْنا لَهُ : ما هٰذا ؟ فَقالَ : إِنِّي لا أَزِيدُكُمْ عَلى ما رَأَيْتُ رَسُولَ

اللهِ ﷺ يصنَعُ - أوْ هكَذَا صَنعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - رَوَاهُ ٱلْحَاكِمُ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الحاكم في المستدرك (ج ١ ص ٣٦٠) .

أفَادَ الحَديثُ : • استحباب تطويل الدعاء للميت بعد التكبيرة الرابعة على على خلاف ما عليه الناس من تقليل الدعاء والإسراع بالسلام بعد التكبيرة الرابعة .

١٥٨- بابُ الإسْراعِ بالجنازةِ

١/٩٤١ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبي ﷺ قالَ : « أَسْرِعُوا بِٱلْجَنازَةِ : فَإِنْ تَكُ صالِحَةً فَخيرٌ تُقَدِّمُونَها إِلَيْهِ ، وإِنْ تَكُ سِوَى ذٰلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقابِكُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « فَخَيرٌ تُقَدِّمُونَها عَلَيْهِ » .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب السرعة بالجنازة) ومسلم في الجنائز (باب الإسراع بالجنازة) .

أفَادَ الحَديثُ : • استحباب الإسراع بالجنازة بما لا يشق على من يتبعها ولا يحرك الميت • بيان مايصير اليه حال الميت من خير أو شر وهذا من الأمور الغيبية .

٢/٩٤٢ وعَنْ أَبي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : « إذَا وُضِعَتِ ٱلْجَنازَةُ فَٱحْتَمَلَها الرِّجالُ عَلى أَعْناقِهِمْ ، فَإِنْ كانَتْ صالِحَةً قالَتْ : قَدِّمُوني ، وإِنْ كانَتْ غَيْرَ صالِحَةٍ قالَتْ لِأَهْلِها : يا وَيْلَها ! أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِها ؟ يَسْمَعُ صَوْتَها كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا ٱلْإِنْسانَ ، ولَوْ سَمِعَ ٱلْإِنْسانُ لَصَعِقَ » ! رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب حمل الرجال الجنازة دون النساء) .

لغة الحديث : يا ويلها : يا هلاكها . لصعق : لغشي عليه أو لهلك .

أفاد الحديث : • أن للميت إدراكاً خاصاً بعد الممات الله أعلم به .

• إن نطق الجنازة كما ورد في الحديث ، إما حقيقة وليس ذلك بمستحيل على قدرة الله تعالى ، وإما كناية عن لسان الحال بمعنى أنه لو قدر لها أن تنطق لكانت تقول ذلك ، والمعنى الأول أقرب لظاهر الحديث ، وإنما أخفى الله عن الناس مايكون عليه حال الأموات ليحقق الاختيار والإرادة الحرة في الكسب والعمل .

١٥٩ـ باب تعجيل قضاء الدّين عن الميت

والمبادرة إلى تجهيزه إلا أن يموت فُجاءَةً فيترك حتى يُتيقَّنَ موتُه

١/٩٤٣ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « نَفسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الجنائز (باب ماجاء عن النبي ﷺ « نفس المؤمن معلقة بدَيْنه ») رقم / ١٠٧٨ / .

لغة الحديث : معلقة : موقوفة . يقضى : يؤدى .

أفاد الحديث : • وجوب الإسراع بأداء الدين عن الميت من تركته ، وهو مقدم على كل الحقوق المتعلقة بتركته بعد تجهيزه • وأن نفس المؤمن سوف تظل محبوسة عن مقامها الكريم لا يحكم لها بنجاة ولا هلاك حتى يقضى دينها • وبعض العلماء حمل هذا الحديث على ما إذا عصى بالاستدانة أو قصر بالوفاء ، ولا ينافي هذا أن رسول الله ﷺ توفي ودرعه مرهونة عند يهودي بطعام لأهله ، لأن الرهن في يد المرتهن يقوم مقام حقه فكأنه لا دين عليه .

٢/٩٤٤ وعَنْ حُصَيْنِ بْنِ وَحْوَحٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما مَرِضَ ، فَأَتاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ ،

فَقالَ : إِنِّي لاَ أَرَى طَلْحَةَ إِلَّا قَدْ حَدَثَ فِيهِ ٱلْمَوْتُ ، فَآذِنُونِي بِهِ ، وَعَجِّلُوا بِهِ ، فَإِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لِجِيفَةِ مُسْلِمٍ أَنْ تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ أَهْلِهِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الجنائز (باب التعجيل بالجنازة وكراهية حبسها) .

لغة الحديث : يعوده : يزوره . حدث فيه الموت : بدأ فيه الموت بالشروع بالنزع . آذنوني : أي إذا مات فأعلموني . جيفة : جثة .

أفاد الحديث : ● وجوب الشروع بتجهيز الميت بعد تيقن وفاته ويحرم تأخيره لغير سبب .

١٦٠ - باب الموعظة عند القبر

١/٩٤٥ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا فِي جَنازَةٍ فِي بَقِيعِ ٱلْغَرْقَدِ ، فَأَتانا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنا حَوْلَهُ ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ ، فَنَكَّسَ ، وَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ . ثُمَّ قالَ : « ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ ٱلْجَنَّةِ » . فَقالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، أَفَلَا نَتَّكِلُ عَلى كِتابِنا ؟ فَقالَ : « ٱعْمَلُوا ، فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ لَهُ » . وَذَكَرَ تَمامَ ٱلْحَدِيثِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب موعظة المحدث عند القبر) ومسلم في أول كتاب القدر .

لغة الحديث : بقيع الغرقد : مقبرة أهل المدينة ، والغرقد : نوع من شجر العضاة . مخصرة : عصاة معوجة الرأس . نكس : خفض صوته . ينكت : ينكش ويضرب . كتب : علم الله تعالى أو سجل في اللوح المحفوظ . نتكل : نعتمد على ماهو مكتوب . ميسر لما خلق له : الانسان خلق ليعمل والعمل الذي

يريده ميسر له سواء كان خيراً أو شراً، فالسعداء يسيرون في درب السعادة ، والاشقياء يسيرون في درب الشقاوة .

أفاد الحديث : • استحباب الموعظة عند القبر لأنه حينئذ تكون أنفع لأن رؤية الموت ترقق القلوب • وفيه أن الله عالم بمصائر الناس من سعادة وشقاوة ، وعلم الله هذا لا يتعلق بالإجبار على الأعمال ولكنه علم مسبق بأن فلاناً سيعمل باختياره عمل الصالحين فيكون من الأشقياء ، وما دام علم الله غيب من الانسان فلا يصح أن يترك العمل اتكالاً على علم الله ، بل الواجب أن يسعى الانسان لكسب الخير فإن الله قدره على ذلك وأوجبه عليه وسيحاسبه على عمله الاختياري لاعلى علمه سبحانه بما سيعمل عبده .

١٦١ ـ باب الدعاء للميت بعد دفنه والقعود عند قبره ساعة

للدعاء له والاستغفار والقراءة

١/٩٤٦ وعَنْ أَبي عَمْرٍو ـ وقِيلَ : أَبُو عَبْدِ اللهِ ، وقِيلَ : أَبُو لَيْلَى ـ عُثْمانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا فُرِغَ مِنْ دَفْنِ ٱلْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ ، وقالَ : « ٱسْتَغْفِرُوا لِاخِيكُمْ ، وَسَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ ، فَإِنَّهُ ٱلْآنَ يُسْأَلُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الجنائز (باب الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف) .

لغة الحديث : اسألوا له التثبيت : أي اطلبوا من الله تعالى أن يثبت لسانه عند سؤال الملكين له في قبره .

أفاد الحديث : • استحباب الوقوف عند القبر بعد الدفن والدعاء للميت بأن يثبته الله بالقول الثابت حين يسأله الملكان ، فالمؤمن يلهمه الله الحجة ويقول : الله ربي والاسلام ديني . وأما الكافر والمنافق فيقول : ها ها لا أدري ، كما ، ثبت في الحديث • وأفاد أن سؤال الملكين للميت في القبر حق .

٢/٩٤٧ وعَنْ عَمْرِو بْنِ ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عنْهُ قالَ : إذَا دَفَنْتُمُونِي فَأَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ ما تُنْحَرُ جَزُورٌ ، ويُقْسَمُ لَحْمُهـا حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ ، وأَعْلَمَ مـاذَا أُرَاجِعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّي . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وقَدْ سَبَقَ بِطُولِهِ .

قالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : ويُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ ٱلقُرْآنِ، وإِنْ خَتَمُوا ٱلقُرْآنَ كُلَّهُ كانَ حَسَناً .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب كون الاسلام يهدم ما قبلة وكذلك الهجرة والحج).

لغة الحديث : استأنس : أشعر بالأنس . أراجع به : أجيب به .

أفاد الحديث : • استئناس الميت بدعاء إخوانه وأهله له عند قبره .

١٦٢ـ باب الصدقة عن الميت والدعاء له

قالَ اللهُ تَعالَى : (والَّذِينَ جاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ : رَبَّنا ٱغْفِرْ لَنا وَلِإِخْوَانِنا الَّذِينَ سَبَقُونا بِٱلإِيمانِ)[1].

---

(١) الحشر / ١٠ . من بعدهم : هم التابعون الذين جاءوا من بعد الصحابة .

١/٩٤٨ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَجُلاً قالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إنَّ أُمِّي ٱفْتُلِتَتْ نَفْسُها ، وأُرَاها لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، فَهَلْ لَها مِنْ أَجْرٍ إنْ تَصَدَّقْتُ عَنْها ؟ قالَ : « نَعَمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب موت الفجأة) ورواه مسلم في كتاب الزكاة (باب وصول ثواب الصدقة عن الميت اليه) .

لغة الحديث : افتلتت : خرجت بسرعة ، والمراد ماتت فجأة .

أفاد الحديث : • مشروعية الصدقة عن الميت وأنه ينتفع بذلك ، ولا ينافي هذا قوله تعالى (وأن ليس للانسان إلا ما سعى) لأن الآية في الكفار والانسان عام أريد به الخاص ، وقيل ليس له إلا ما سعى عدلاً وأما فضلاً فالله أعظم وأكرم يعفو عن السيئة ويضاعف الحسنة ويثيب المؤمن بما يدعو له المؤمنون ويتصدق عند الاقربون ، ولما كان الوالد متسبباً بوجود الولد كان كأنه من عمله فيثاب بفعله ، ويؤيد هذا المعنى ما ورد عنه ﷺ (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له) الحديث الآتي

٢/٩٤٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: « إِذَا ماتَ ٱلْإِنسانُ ٱنْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ : صَدَقَةٍ جارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صالِحٍ يَدْعُو لَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الوصية (باب ما يلحق من الثواب الميت بعد وفاته) .

لغة الحديث : انقطع عمله : أي لزوال التكليف بالموت ولخروجه من عالم الدنيا الى البرزخ ولم يعد أهلاً للعمل والتكليف . صدقة جارية : صدقة مستمرة .

أفاد الحديث : • ثبوت وصول الثواب الى الميت بهذه الأمور الثلاثة لأنه كان المتسبب لها فكان كأنه لا يزال يزاولها • الحث على عمل الخير الدائم بعد الوفاة • بيان فضل العلم ونشره وتعليمه .

١٦٣ - بابُ ثناءِ النّاسِ على الميت

١/٩٥٠ عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : مَرُّوا بِجَنازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْها خَيْراً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَجَبَتْ » ، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْها شَرًّا ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَجَبَتْ » . فَقالَ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : ما وَجَبَتْ ؟ فَقالَ : « هٰذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْراً فَوَجَبَتْ

لَهُ ٱلْجَنَّةُ ، وهٰذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي ٱلْأَرْضِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب ثناء الناس على الميت) ومسلم في الجنائز (باب فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى) .

لغة الحديث : أثنوا عليها شراً : مجاز مرسل علاقته التضاد ، ولعله كان مجاهراً بفسقه أو بدعته لأن الثناء لا يكون إلا في الخير .

أفاد الحديث : • ثناء المؤمنين الخلص على مؤمن شهادة له بطيب الباطن وحسن الظاهر ، وإذا كان كذلك كان من شهدوا له من أهل الجنة . وكذلك إذا شهدوا على آخر بفساد الباطن وسوء الظاهر كان ذلك دليلاً على أنه من أهل النار لان المؤمنين حقاً الذين لا يتبعون الهوى هم شهداء الله ينطقهم بالحق ويلهمهم ما هو صواب ، وفي هذا غاية التزكية منه ﷺ . أما شهادة الفساق بالخير أو الشر فليست بمعتبرة . وأما قوله ﷺ : (اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم) فمحمول على المؤمنين ، أما من كان كافراً أو مجاهراً بالمعاصي فلا يحرم ذكر أعماله السيئة تحذيراً منها .

٢/٩٥١ وعَنْ أَبِي ٱلْأَسْوَدِ قَالَ : قَدِمْتُ ٱلْمَدِينَةَ ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنازَةٌ فَأُثْنِيَ عَلى صاحِبِها خَيْراً ، فَقالَ عُمَرُ : وَجَبَتْ ، ثُمَّ مُرَّ بِأُخرَى فَأُثْنِيَ عَلى صاحِبِها خَيْراً فَقالَ عُمَرُ : وَجَبَتْ ، ثُمَّ مُرَّ بِالثَّالِثَةِ ، فَأُثْنِيَ عَلى صاحِبِها شَرًّا ، فَقالَ عُمَرُ : وَجَبَتْ : قالَ أَبُو ٱلْأَسْوَدِ : فَقُلْتُ : وما وَجَبَتْ يا أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ؟ قالَ : قُلْتُ كَما قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَيُّما مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللهُ ٱلْجَنَّةَ » . فَقُلْنا : وثَلاثَةٌ ؟ قالَ : « وثَلاثَةٌ » . فَقُلْنا وٱثْنانِ ؟ قالَ « وٱثْنانِ » ، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ ٱلْواحِدِ . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب ثناء الناس على الميت) .

لغة الحديث : وجبت : أي ثبت ما قيل عنه واستحق عليه الجزاء .

أفاد الحديث : • كما أفاده الحديث السابق وقال العلماء : يندب لمن مرت به جنازة أن يدعو لها ويثني خيراً إن كان الميت أهلاً لذلك لكنه بلا إطراء .

١٦٤ - باب فضل من مات له أولاد صغار

١/٩٥٢ عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ مُسلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا ٱلْحِنْثَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ ٱلْجَنَّةَ بفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب فضل من مات له ولد فاحتسب) ومسلم في كتاب البر والصلة (باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه) .

لغة الحديث : لم يبلغوا الحنث : أي الذنب ، عبر به عن البلوغ لأنه سببه .

أفاد الحديث : • فضل من مات له أولاد صغار فصبر واحتسب فإنه لعظم شفقته عليهم ورحمته بهم فإن الله يرحمه ويدخله الجنة بفضل رحمة الله لهؤلاء الصغار .

٢/٩٥٣ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ثَلاثَةٌ مِنَ ٱلْوَلَدِ لَا تَمَسُّهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ ٱلْقَسَمِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « وتَحِلَّةُ ٱلْقَسَمِ » قَوْلُ اللهِ تَعالَى : (وإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُها) . وٱلْوُرُودُ : هُوَ ٱلْعُبورُ عَلى الصِّراطِ ، وهُوَ جِسْرٌ مَنْصُوبٌ عَلى ظَهْرِ جَهَنَّمَ ، عَافانَا اللهُ مِنْها .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب فضل من مات له ولد فاحتسب) ومسلم في كتاب البر والصلة (باب فضل من يموت له ولد فيحتسب) .

لغة الحديث : تحلة القسم : مصدر حلل اليمين إذا كفّرها : أي يمر على النار ليحقق القسم الوارد في الآية (وإن منكم إلا واردها) .

أفَادَالحَديثُ : • أن المؤمن الذي يموت له ثلاثة أولاد فيحتسب ويصبر ويرضى بقضاء الله وقدره لا تمسه النار، وإن وردها على الصراط لا يؤذيه لظاها إن كان من أهل السعادة وإنما يجتازها كلمح البصر.

٣/٩٥٤ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: جاءَتِ ٱمْرَأَةٌ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَتْ: يا رَسُولَ اللهِ، ذَهَبَ الرِّجالُ بِحَديثِكَ، فَٱجْعَلْ لَنا مِنْ نَفْسِكَ يَوْماً نَأْتِيكَ فِيهِ تُعَلِّمُنا مِمَّا عَلَّمَكَ اللهُ، قالَ: «ٱجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وكَذَا». فَٱجْتَمَعْنَ، فَأَتاهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ، ثُمَّ قالَ: «ما مِنْكُنَّ مِنِ ٱمْرَأَةٍ تُقَدِّمُ ثَلاثَةً مِنَ ٱلْوَلَدِ إلَّا كانُوا لَها حِجاباً مِنَ النَّارِ». فَقالَتِ ٱمْرَأَةٌ: وٱثْنَيْنِ؟ فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وٱثْنَيْنِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب فضل من مات له ولد فاحتسب) ومسلم في كتاب البر والصلة (باب من يموت له ولد فيحتسبه).

لغَةالحَديث : فاجعل لنا: أي عيّن لنا. تقدم ثلاثة من الولد: أي تقدمهم المدفن بعد أن ماتوا. الولد: يشمل الذكر والأنثى لأنه كل منها مولود.

أفَادَالحَديثُ : • حق المرأة في العلم فإنها مكلفة شرعاً والعلم واجب عليها ليصلح به أمر دينها ودنياها وتكون عضواً صالحاً ونافعاً في المجتمع • تواضع النبي ﷺ واستجابته لطلب المرأة، وحرصه على تعليم النساء ما يخصهن من الامور. • البشارة بالجنة لمن فقدت من أبنائها أو بناتها ثلاثاً أو اثنين • تعليم المرأة ما ينفعها مشروع بشرط عدم الخلوة والبعد عن أسباب الفتنة.

* * *

١٦٥ - باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين

ومصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى
والتحذير من الغفلة عن ذلك

١/٩٥٥ عَنِ ٱبْنِ عُمَـرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ لِأَصحابِهِ - يَعْنِي لَمَّا وَصَلُوا ٱلْحِجْرَ ، دِيارَ ثَمُودَ - « لاَ تَدْخُلوا على هٰؤُلاءِ ٱلْمُعَذَّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا باكِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا باكِينَ فَلا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ ، لاَ يُصِيبُكُمْ ما أَصابَهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ قالَ : لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِٱلْحِجْرِ قالَ : لاَ تَدْخُلُوا مَساكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مـا أَصابَهُمْ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا باكِينَ . ثُمَّ قَنَّعَ رَسُولُ اللهِ رَأْسَهُ وأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجازَ ٱلْوَادِيَ .

الحديث رواه البخاري في الصلاة (باب الصلاة في موضع الخطايا) ومسلم في كتاب الزهد (باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ..) .

لغة الحديث : الحجر : ديار ثمود وهم قوم صالح ، وهي بين الشام والمدينة ، ومرورهم بها لما توجهوا مع النبي ﷺ الى غزوة تبوك في السنة العاشرة من الهجرة قنع رأسه : ألقى عليه القناع وهو الغطاء . جاز الوادي : قطعه وجاوزه .

أفاد الحديث : ● أن الإنسان إذا مر بديار قوم كافرين أخذهم الله بالعذاب عليه ان يسرع الخطا حتى يتجاوزها ، وأن يشتغل بالتفكير في أمرهم وما حل بهم مما يستوجب البكاء مخافة أن يكون حاله كحالهم ، فإنه إن لم نتفكر فيما يوجب البكاء في حال المرور في تلك الديار نكون قد شابهناهم في الإهمال وفساد القلب ، ولذلك نهينا عن مجالسة الظالمين ومساكنتهم ومؤاكلتهم كما قال تعالى : (ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار) .

١٦٦- باب استحباب الخروج يوم الخميس واستحبابه أول النهار

١/٩٥٦ عَنْ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وكانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ : لَقَلَّما كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من أراد غزوة فورّى بغيرها) .

أفاد الحديث : • استحباب الخروج للسفر يوم الخميس سواء كان للجهاد أو غيره .

٢/٩٥٧ وعَنْ صَخْرِ بْنِ وَدَاعَةَ الْغامِدِيِّ الصَّحابِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « اللَّهُمَّ بارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِها » . وكانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشاً بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهارِ . وكانَ صَخْرٌ تاجِراً ، وكانَ يَبْعَثُ تِجارَتَهُ أَوَّلَ النَّهارِ ، فَأَثْرَى وكَثُرَ مالُهُ . رَواهُ أَبُو داوُدَ والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب الابتكار في السفر) والترمذي في البيوع (باب ما جاء في التبكير في التجارة) رقم / ١٢١٢ / .

لغة الحديث : بارك : اجعل البركة وهي الزيادة والنماء . بكورها : جمع مصدر بكَر ، وهو الذهاب أول النهار ، والبكرة أول النهار مثل الغدوة . سرية: القطعة من الجيش . فأثرى : صار ذا غنى .

أفاد الحديث : • استحباب الخروج للسفر من أول النهار سواء كان يوم الخميس أو غيره • الحرص على التبكير والاستفادة من أول النهار في العمل والتجارة وسائر تحقيق المصالح • النشاط وحيوية العمل ووفرة الانتاج وكثرة الربح يحصل في أول النهار وبه تحصل البركة .

١٦٧ - باب استحباب طلب الرفقة
وتأميرهم على أنفسهم واحداً يطيعونه

١/٩٥٨ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مِنَ ٱلْوَحْدَةِ ما أَعْلَمُ ما سارَ راكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب السير وحده) .

لغة الحديث : الوحدة : الانفراد في السفر . ما أعلم : الذي أعلمه فيها من الأضرار ، والتعبير بهذا مبالغة في التحذير من الانفراد . راكب : مسافر ولو كان ماشياً ، والتعبير براكب لأنه الغالب من حاله . بليل : التقييد بالليل لزيادة الضرر الناشىء من اجتماع الظلمة مع الانفراد ، وإلا فالمراد السفر مطلقاً .

أفاد الحديث : • كراهة السفر منفرداً من غير رفقة ، والحكمة ظاهرة وواضحة يدركها كل ذي عقل بأدنى تأمل وخاصة من جرب الأسفار • للوحدة في السفر أضرار دينية ودنيوية كثيرة ، كحرمانه من صلاة الجماعة ، وحصول الوحشة والتعرض الى المخاطر ، وفقدان المؤنس والصديق وغير ذلك .

٢/٩٥٩ وعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الرَّاكِبُ شَيْطانٌ ، والرَّاكِبانِ شَيْطانانِ ، والثَّلاثَةُ رَكْبٌ » . رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ ، والنَّسائِيُّ بِأَسانِيدَ صَحِيحَةٍ ، وقالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب الرجل يسافر وحده) والترمذي في الجهاد (باب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده) رقم / ١٦٧٤ / ونسبه المنذري للنسائي أيضاً .

أفاد الحديث : جده : جد أبيه وهو عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم .

شيطان : أي يرافقه الشيطان فيغويه . ركب : هو في الأصل الجماعة تركب الإبل ثم أطلق على كل جماعة مسافرة.

أفَادَالحَديثُ : • استحباب كون الرفقة في السفر ثلاثة على الأقل والتنفير مما دون ذلك ، لأنه بالثلاثة تتحقق المصلحة وتندفع المفسدة ، لأن الاثنين ربما أصاب أحدهما شيء فيبقى منفرداً .

٣/٩٦٠ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْهُما قالَا : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» . حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الجهاد (باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم) .

أفَادَالحَديثُ : • يندب للجماعة المسافرين أن يجعلوا واحداً منهم أميراً عليهم يطيعونه في شؤون سفرهم ، والأولى أن يكون من خيرتهم فقهاً وحزماً ومعرفة بأحوال السفر ، وقال الماوردي في (الحاوي) : وهذا الأمر على سبيل الوجوب .

٤/٩٦١ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « خَيْرُ الصَّحابَةِ أَرْبَعَةٌ ، وَخَيْرُ السَّرَايا أَرْبعُ مِئَةٍ ، وَخَيْرُ ٱلْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ ، ولَنْ يُغْلَبُ ٱثْنا عَشَرَ أَلْفاً مِنْ قِلَّةٍ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا) والترمذي في السير (باب ما جاء في السرايا) رقم /١٥٥٥/ .

لغَةالحَديث : الصحابة : جمع صاحب ، أو اسم من صحب بمعنى صحبة ، كقوله : من أحق الناس بحسن صحابتي . من قلة : أي بسبب قلة عددهم .

أفَادَالحَديثُ : • استحباب كون الرفقة أربعة وأنها خير رفقة ، والحكمة من ذلك أنهم قد يحتاجون الى حاجات ومشورة بعضهم ، وبذلك يحصل تعاون على الخير .
• إذا هزم المسلمون وكان عددهم اثني عشر ألفاً فليس بسبب قلة عددهم ، وإنما يكون لأسباب أخرى .

١٦٨- باب آداب السَّير والنزول والمبيت

والنوم في السفر واستحباب السُّرَى والرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها وجواز الإرداف على الدابة إذا كانت تطيق ذلك وأمْر من قصر في حقها بالقيام بحقها

١/٦٦٢ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « إذَا سافَرْتُمْ في ٱلْخِصْبِ ، فَأَعْطُوا ٱلْإِبلَ حَظَّها مِنَ ٱلْأَرْضِ ، وإذَا سافَرْتُمْ في ٱلْجَدْبِ فَأَسْرِعُوا عَلَيْها السَّيْرَ ، وبادِرُوا بِها نِقْيَها ، وإذَا عَرَّسْتُمْ فَٱجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ ، فَإنَّها طُرُقُ الدَّوابِّ ، ومَأْوَى ٱلْهَوامِّ باللَّيْلِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . مَعْنَى « أَعْطُوا ٱلْإِبلَ حَظَّها مِنَ ٱلْأَرْضِ » أَيِ ٱرْفُقُوا بِها في السَّيْرِ لِتَرْعَى في حالِ سَيْرِها .

وقَوْلُهُ « نِقْيَها » هُوَ بِكَسْرِ النُّونِ وإسْكانِ ٱلقافِ وبِٱلْياءِ ٱلْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتُ ، وهُوَ : ٱلْمُخُّ ، مَعْناهُ أَسْرِعُوا بِها حَتَّى تَصِلُوا ٱلْمَقْصِدَ قَبْلَ أَنْ يَذْهَبَ مُخُّها مِنْ ضَنْكِ السَّيْرِ . « والتَّعْرِيسُ » : النُّزُولُ في اللَّيْلِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب مراعاة مصلحة الدواب في السير والنهي عن التعريس في الطريق) .

لغة الحديث : الخصب : اسم مصدر من أخصب المكان إذا نبت فيه العشب والكلأ . حظها : نصيبها . الجدب : المَحْل ، وهو انقطاع المطر ويبس الأرض . فاجتنبوا الطريق : أي لا تنزلوا فيها واعدلوا عنها . مأوى الهوام : تلجأ إليها الحشرات كالأفاعي وغيرها وتسكن فيها .

أفاد الحديث : • الرفق بالحيوان وذلك بإعطاء الدواب حظها من المرعى عندما

تشاهد الكلأ والعشب وتمر فيه ، وعدم إطالة الوقت عليها في أماكن لا تستطيع أن تأخذ فيها حظها من المرعى • اجتناب الأماكن الموحشة والتي يتوقع فيها الأذى في المبيت أثناء السفر .

٢/٩٦٣ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا كانَ فِي سَفَرٍ ، فَعَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلى يَمِينِهِ ، وإذَا عَرَّسَ قُبَيْلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ ، ووَضَعَ رَأْسَهُ عَلى كَفِّهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

قالَ العُلَماءُ : إنَّما نَصَبَ ذِرَاعَهُ لِئَلَّا يَسْتَغْرِقَ فِي النَّوْمِ ، فَتَفُوتَ صَلاَةُ الصُّبْحِ عَنْ وَقْتِها ، أوْ عَنْ أوَّلِ وَقْتِها .

الحديث رواه مسلم في كتاب المساجد (باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها) .

لغة الحديث : نصب ذراعه : مدّ يده .

أفاد الحديث : • استحباب النوم على الشق الأيمن لشرفه ، والاحتياط للصلاة إذا احتاج للنوم قبلها • يجوز النوم قبل دخول وقت الصلاة ، ولا يجوز بعده إن لم يتيقن قيامه قبل خروج الوقت إلا إذا غلبه النوم .

٣/٩٦٤ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ ، فَإِنَّ الأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإسْنادٍ حَسَنٍ . « الدُّلْجَةُ » : السَّيْرُ فِي اللَّيْلِ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب في الدلجة) .

لغة الحديث : عليكم : اسم فعل أمر بمعنى الزموا . تطوى : مجاز عن قطع المسافات الطويلة ، لأن الدواب تكون أنشط لبرودة الليل .

أفاد الحديث : • استحباب السير ليلاً في السفر ، وخاصة آخر الليل إذا كان أعون على النشاط وقطع المسافات .

٤/٩٦٥ وعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ٱلْخُشَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّاسُ إذَا نَزَلُوا مَنْزِلاً تَفَرَّقُوا في الشِّعابِ وَٱلْأَوْدِيَةِ .فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِي هٰذِهِ الشِّعابِ وَٱلْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذٰلِكُمْ مِنَ الشَّيْطانِ ! » فَلَمْ يَنْزِلُوا بَعْـــدَ ذٰلِكَ مَنْزِلاً إِلَّا ٱنْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب ما يؤمر من انضمام العسكر وسعته) .

لغة الحديث : منزلاً : مكاناً في سفرهم . الشعاب : جمع شعب وهو الطريق في الجبل . من الشيطان : من وسواسه وإغوائه .

أفاد الحديث : • كراهية الانفراد في المنزل في السفر • استحباب الاجتماع في السفر ليحصل التعاون والأنس ، لأن السفر مظنة الوحشة والغربة .

٥/٩٦٦ وعَنْ سَهْلِ بْنِ عَمْرٍو - وقِيلَ سَهْلُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَمْرٍو - ٱلْأَنْصارِيِّ ٱلمَعْرُوفِ بِٱبْنِ ٱلْحَنْظَلِيَّةِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِبَعِيرٍ قَدْ لَحِقَ ظَهْـــرُهُ بِبَطْنِهِ ، فَقالَ : « ٱتَّقُوا اللهَ فِي هٰذِهِ ٱلْبَهائِمِ ٱلْمُعْجَمَةِ فَٱرْكَبُوها صالِحَةً وكُلُوها صالِحَةً » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم) .

لغة الحديث : بيعة الرضوان : هي التي كانت في الحديبية تحت الشجرة، ونزل فيها قوله تعالى: (لقد رضي الله عن الذين يبايعونك تحت الشجرة) . بعير : يطلق على الذكر والأنثى من الإبل . المعجمة : أي لاتتكلم فتفصح عن ألمها . صالحة : أي إذا كانت تطيق الركوب وتطيب للأكل . لحق ظهره ببطنه : كناية عن شدة هزاله .

أفاد الحديث : • الحث على الرفق بالحيوان والدواب ، وعدم إرهاقها لأنها تتألم ولا تتكلم • المحافظة على الأموال وعدم إتلافها .

٦/٦٦٧ وعَنْ أَبي جَعفَرٍ ، عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعفَرٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما قالَ : أَرْدَفَني رَسُولُ اللهِ ﷺ ذاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ ، وأَسَرَّ إِلَيَّ حَديثاً لاَ أُحدِّثُ بِهِ أَحداً مِن النَّاسِ ، وكانَ أَحبَّ ما ٱسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ هَدَفٌ أَوْ حائِشُ نَخْلٍ - يَعْني حائِطَ نَخْلٍ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ هٰكَذَا مُختَصراً : وزَادَ فِيهِ ٱلبَرْقَانِيُّ بِإِسْنادٍ مِثْلِ هٰذَا - بَعْدَ قَوْلِهِ : حائِشُ نَخْلٍ - فَدَخَلَ حائِطاً لِرَجُلٍ مِنَ ٱلأَنْصارِ ، فَإِذَا فِيهِ جَمَلٌ ، فَلَمَّا رَأَى ٱلجَمَلُ النَّبيَّ ﷺ جَرْجَرَ ، وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ ، فَأَتاهُ النَّبيُّ ﷺ فَمَسَحَ سَرَاتَهُ - أَيْ سَنامَهُ - وَذِفْرَاهُ ، فَسَكَنَ ؛ فَقالَ : « مَنْ رَبُّ هٰذَا ٱلجَمَلِ ، لِمَنْ هٰذا ٱلجَمَلُ ؟ » فَجاءَ فَتًى مِنَ ٱلأَنْصارِ فَقالَ : هٰذَا لِي يا رَسُولَ اللهِ . قالَ : « أَفَلا تَتَّقِي اللهَ فِي هٰذِهِ ٱلبَهِيمَةِ ٱلَّتِي مَلَّكَكَ اللهُ إِيَّاها ؟ فَإِنَّهُ يَشْكُو إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وتُدْئِبُهُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ كَرِوَايَةِ ٱلبَرْقَانِيِّ .

قَوْلُهُ « ذِفْرَاهُ » هُوَ بِكَسْرِ الذَّالِ ٱلمُعْجَمَةِ وإِسْكانِ ٱلفاءِ ، وهُوَ لَفظٌ مُفْرَدٌ مُؤَنَّثٌ . قالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الذِّفْرَى : ٱلمَوْضِعُ ٱلَّذِي يَعْرَقُ مِنَ ٱلبَعِيرِ خَلْفَ ٱلأُذُنِ . وقَوْلُهُ « تُدْئِبُهُ » : أَيْ تُتْعِبُهُ .

الحديث رواه مسلم في الطهارة (باب ما يستتر به لقضاء الحاجة) وأبو داود في الجهاد (باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم) .

لغة الحديث : أردفني : أركبني خلفه . لا أحدث به : الظاهر أنه ليس من التشريع العام وإلا لم يجز له إخفاؤه . لحاجته : عند قضائها . هدف : كل شيء

مرتفع . الحائط : البستان . البرقاني : الإمام الحافظ ، الفقيه المحدث ، الأديب الصالح ، أبو بكر أحمد بن أحمد بن غالب البرقـاني الخوارزمي . جرجر : ردد صوتاً في حلقه . ذرفت : سال منها الدمـــع . سراته : سراة كل شيء ظهره وأعلاه . رب الجمل : صاحبه .

أفاد الحديث : ● جواز الإرداف على الدابة إن كانت تطيقه ● الدواب نعمة من الله عز وجل فينبغي شكرها بإطعامها والرفق بها ● معجزة النبي ﷺ بشكوى العجماوات إليه وفهمه حالهـــا ● استحباب إرشاد الناس الى الإحسان لمخلوقات الله تعالى .

٧/٩٦٨ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا إذَا نَزَلْنا مَنْزِلاً لَا نُسَبِّحُ حَتَّى نَحُلَّ الرِّحالَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ عَلى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

وقَوْلُهُ « لَا نُسَبِّحُ » : أيْ لَا نُصَلِّي النَّافِلَةَ ، ومَعْناهُ أَنَّا - مَعَ حِرْصِنا عَلى الصَّلَاةِ - لَا نُقَدِّمُها عَلى حَطِّ الرِّحالِ وإرَاحَةِ الدَّوَابِّ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب في نزول المنازل) .

لغة الحديث : نحل الرحـال : نضعهـا عن ظهور الدواب ، والرحـال : جمـع رحل وهو ما يعد للرحيل من أمتعة ومركب وغيره .

أفاد الحديث : ● استحباب إراحـة الدواب وكراهة ترك الأمتعة عليها أثناء الاستراحات ● استحباب التنفل في السفر .

١٦٩- باب إعانة الرفيق

فِي ٱلْبابِ أَحادِيثُ كَثِيرَةٌ تَقَدَّمَتْ كَحَدِيثِ : « وَاللهُ فِي عَوْنِ ٱلْعَبْدِ ما كانَ ٱلْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ » وحَدِيثِ « كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ » وأَشْباهِهِا

١/٩٦٩ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : بَيْنَما نَحْنُ فِي سَفَرٍ إذْ جاءَ رَجُلٌ عَلى رَاحِلَةٍ لَهُ ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَميناً وشِمالاً ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ كانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلى

مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلُ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»، فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَهُ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب اللقطة (باب استحباب المؤاساة بفضول المال) .

لغة الحديث : يصرف بصره : يقلبه ينظر من يتوسم فيه الإعانة . فضل ظهر : مركوب زائد عن حاجته، وخصّه اللغويون بالإبل . فليعد به : قال في المقاييس : عاد فلان بمعروفه ، وذلك إذا أحسن ثم زاد . زاد : طعام . أصناف المال : أنواع ما يتمول غير المركوب والطعام . رأينا : ظننا . لا حق : لا استحقاق . فضل : شيء زائد على حاجته .

أفاد الحديث : • الحث على التعاون وتحقيق التكافل بين المسلمين وخاصة في الأزمات • يتأكد التعاون بين المسلمين وخاصة في الأزمات ويصبح فرض كفاية على المسلمين عامة وعلى القادرين منهم خاصة • لايقتصر التعاون على الطعام والشراب بل هو عام وشامل يتناول جميع مرافق الحياة الضرورية .

٢/٩٧٠ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ ، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ : إِنَّ مِنْ إِخْوَانِكُمْ قَوْماً لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ وَلَا عَشِيرَةٌ ، فَلْيَضُمَّ أَحَدُكُمْ إِلَيْهِ الرَّجُلَيْنِ أَوِ الثَّلَاثَةَ ، فَمَا لِأَحَدِنَا مِنْ ظَهْرٍ يَحْمِلُهُ إِلَّا عُقْبَةُ أَحَدِهِمْ » - يَعْنِي كَعُقْبَةِ أَحَدِهِمْ - (قَالَ) : فَضَمَمْتُ إِلَيَّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ، مَا لِي إِلَّا عُقْبَةُ أَحَدِهِمْ مِنْ جَمَلِي . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب الرجل يتحمل بمال غيره يغزو) .

لغة الحديث : معشر : جماعة . عشيرة : قبيلة تعاونه . فليضم إليه : بالإنفاق عليه وإعداد الزاد والمركب . عقبة : نوبة من التناوب .

لغة الحديث : بالإضافة الى ما سبق : • الحث على المساعدة في فعل الخير كالجهاد وغيره • مبادرة الصحابة إلى طاعة الرسول ﷺ ، وتنفيذ أوامره من غير تلكؤ أو إكراه .

٣/٩٧١ وعَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَلَّفُ فِي ٱلْمَسِيرِ ، فَيُزْجِي الضَّعِيفَ ، ويُرْدِفُ ويَدْعُو لَهُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب في لزوم الساقة) .

لغة الحديث : يتخلف في المسير : يسير آخر الناس في السفر . يزجي : يسوق الضعيف ليلحق برفاقه .

أفاد الحديث : • تواضع النبي ﷺ واهتمامه بأصحابه ورعايته لهم • تفقد الأمير لجماعته وتشجيعه الضعيف منهم وإعانته المحتاج ، واستحباب ذلك لكل مسلم • الدعاء لمن كان لديه ضعف أو قصر همة رجاء أن يصل لمطلوبه ببركته .

١٧٠- باب ما يقول إذا ركب الدابة للسفر

قالَ اللهُ تَعالَى : (وجَعَلَ لَكُمْ مِنَ ٱلْفُلْكِ وٱلأَنْعامِ ما تَرْكَبُونَ لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وتَقُولُوا : سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنا هٰذَا وما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ . وإِنَّا إِلَى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ) .

---

(١) الزخرف / ١٢ - ١٤ . الفلك : السفينة ، وهو للواحد والجمع . الأنعام : هي ذوات الخف والظلف ، وهي الإبل والبقر والغنم ، والذي يركب منها هو الإبل . لتستووا : لتستقروا . سخّر : ذلل وسهل . لمنقلبون : لراجعون .

١/٩٧٢ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ إذَا ٱسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خارِجاً إلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلاثاً ، ثُمَّ قالَ : « سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنا هٰذَا وما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ، وإنَّا إلَى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ . اللَّهُمَّ إنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنا هٰذَا ٱلبِرَّ والتَّقْوَى ، ومِنَ ٱلعَمَلِ ما تَرْضَى . اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنا سَفَرَنا هذَا ، وٱطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ ، وٱلْخَلِيفَةُ فِي ٱلأَهْلِ . اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثاءِ السَّفَرِ ، وكَآبَةِ ٱلمَنْظَرِ ، وسُوءِ ٱلمُنْقَلَبِ فِي ٱلمالِ وٱلأَهْلِ وٱلوَلَدِ » . وإذَا رَجَعَ قالَهُنَّ ، وزَادَ فِيهِنَّ : « آيِبُونَ ، تائِبُونَ ، عابِدُونَ ، لِرَبِّنا حامِدُونَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

مَعْنَى « مُقْرِنِينَ » : مُطِيقِينَ . « وٱلوَعْثاءُ » ـ بِفَتْحِ ٱلوَاوِ وإسْكانِ ٱلعَيْنِ ٱلمُهْمَلَةِ وبِالثَّاءِ ٱلمُثَلَّثَةِ وبِٱلمَدِّ ـ وهِيَ الشِّدَّةُ . « وٱلكَآبَةُ » بِٱلمَدِّ ، وهِيَ : تَغَيُّرُ النَّفْسِ مِنْ حُزْنٍ ونَحْوِهِ . « وٱلمُنْقَلَبُ » : ٱلمَرْجِعُ .

الحديث رواه مسلم في الحج (باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره) .

لغة الحديث : كبّر : قال : الله أكبر . البر : الخير والفضل . هون علينا سفرنا : خفف عنا مشقته . واطوِ عنا بعده : هيىء لنا أسباب قطعه بزمن قصير . الصاحب : الملازم بالعناية والحفظ . الخليفة : من يخلف غيره وينوب عنه ، والمراد المعتمد عليه والمفوض إليه . أعوذ : أعتصم وأستجير . كآبة المنظر : أي من كل منظر يسبب الكآبة . سوء المنقلب : أي أن يعود الى وطنه فيرى ما يسوؤه من فقد مال أو ولد وما شابه ذلك . آيبون : راجعون .

أفاد الحديث : • استحباب الدعاء المذكور عند الذهاب والإياب من السفر ، لأن السفر مظنة التقصير وحصول ما استعيذ منه • الإقبال على الله عز وجل ورجاؤه منه التسهيل والخير والتوفيق ، وشكره على ما وفقه إليه من نعم .

٢/٩٧٣ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا سافَرَ يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثاءِ السَّفَرِ ، وكَآبَةِ ٱلْمُنْقَلَبِ ، وٱلْحَوْرِ بَعْدَ ٱلْكَوْنِ ، ودَعْوَةِ ٱلْمَظْلُومِ ، وسُوءِ ٱلْمَنْظَرِ فِي ٱلْأَهْلِ وٱلْمالِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . هكَذَا هُوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ : « ٱلْحَوْرِ بَعْدَ ٱلْكَوْنِ » بِالنُّونِ ، وكَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، والنَّسائِيُّ . قالَ التِّرْمِذِيُّ : ويُرْوَى « ٱلْكَوْرِ » بِالرَّاءِ ، وكِلَاهُما لَهُ وَجْـهٌ . قالَ ٱلْعُلَمَاءُ : ومَعْناهُ بِالنُّونِ والرَّاءِ جَمِيعاً : الرُّجُوعُ مِنَ ٱلِاسْتِقامَةِ أَوِ الزِّيادَةِ إلَى النَّقْصِ . قالُوا : ورِوَايَةُ الرَّاءِ مَأْخُوذَةٌ مِنْ تَكْوِيرِ ٱلعِمامَةِ ، وَهُوَ لَفُّها وجَمْعُهـا ، ورِوَايَةُ النُّونِ مِنَ ٱلْكَوْنِ ، مَصْدَرُ كانَ يَكُونُ كَوْناً : إذَا وُجِدَ وٱسْتَقَرَّ .

الحديث رواه مسلم في الحج (باب استحباب الذكر إذا ركب وابنه متوجهاً لسفر حج) والترمذي في الدعوات (باب ما يقول إذا خرج مسافراً) رقم /٣٤٣٥/ .

لغة الحديث : يتعوذ : يقول أعوذ بالله .. الخ . الحوْر : النقص . وعثـاء السفر : شدته .

أفاد الحديث : • استحباب الاستعاذة مما ذكر ، لأن السفر مظنة حصولها . • الحث على رد المظالم قبل السفر ، لأن المظلوم قد يدعو فتستجاب دعوته في السفر فيكون ضررها أشد • عدم ظلم أحد في السفر كمنع إعانة أو نقص أجرة أو غير ذلك .

٣/٩٧٤ وعَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قالَ: شَهِدْتُ عَلِيَّ بن أَبِي طالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أُتِيَ بِدابَّةٍ لِيَرْكَبَها ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكابِ قالَ : بِسْمِ اللهِ ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلى ظَهْرِها قالَ : ٱلْحَمْدُ للهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنـا هٰذا وما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ، وإنَّا إلَى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ ، ثُمَّ قالَ : ٱلْحَمْدُ للهِ

ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قالَ : اللهُ أَكْبَرُ ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قالَ : سُبْحانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ » . ثُمَّ ضَحِكَ ، فَقِيلَ : يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ ؟ قالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ كَما فَعَلْتُ ، ثُمَّ ضَحِكَ فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ ؟ قالَ : « إِنَّ رَبَّكَ سُبْحانَهُ يَعْجَبُ[٢] مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قالَ : اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، يَعْلَمُ أَنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي ! » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وفي بَعْضِ النُّسَخِ : حَسَنٌ صَحِيحٌ . وهٰذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب ما يقول الرجل إذا ركب) والترمذي في الدعوات (باب ما ذكر في دعوة المسافر) رقم / ٣٤٤٢ / .

لغة الحديث : علي بن ربيعة : بن نضلة الوالبي الكوفي ، ثقة من كبار التابعين . الركاب : ما يضع الراكب رجله فيه من السرج ليستعين به على الركوب . ظلمت نفسي : بعدم شكري لنعمك الكثيرة . يعجب : يرضى ، وضحكه ﷺ لسروره بثواب الله تعالى ورضاه .

أفاد الحديث : • استحباب التسمية عند الركوب عملاً بعموم الأحاديث • الإكثار من حمد الله تعالى وتعظيمه وتنزيهه عند التمتع بوافر نعمه • الإكثار من الاستغفار وخاصة عند مقارنة التقصير بمزيد فضل الله سبحانه • سعة رحمة الله عز وجل ، وحرص النبي ﷺ على نجاة المسلمين وقبول الله تعالى لهم ، ومدى اقتداء الصحابة رضي الله عنهم بالنبي ﷺ .

١٧١ - باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا وشبهها
وتسبيحه إذا هبط الأودية ونحوها
والنهي عن المبالغة برفع الصوت بالتكبير ونحوه

١/٩٧٥ عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا إِذَا صَعِدْنا كَبَّرْنا ، وإِذَا نَزَلْنا سَبَّحْنا . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب التسبيح إذا هبط وادياً) .

لغة الحديث : صعدنا أي على مرتفع . نزلنا : أي في منخفض . سبحنا : قلنا سبحان الله .

٢/٩٧٦ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ وجُيُوشُهُ إِذَا عَلَوُا الثَّنايا كَبَّرُوا ، وإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب ما يقول الرجل إذا سافر) .

لغة الحديث : علوا الثنايا : أصبحوا فوقها ، والثنايا جمع ثنية وهي المرتفع . هبطوا : نزلوا .

أفاد الحديث : • استحباب التكبير عند صعود مرتفع ، إظهاراً للعلو الحقيقي على العلو الحسي • واستحباب التسبيح عند النزول ، تنزيهاً لله تعالى عما لا يليق به من النقص عند حصول ما يشعر بالدنو .

٣/٩٧٧ وعَنْهُ قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ كُلَّما أَوْفَى عَلى ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدْفَدٍ كَبَّرَ ثَلَاثاً ، ثُمَّ قالَ : « لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ولَهُ الْحَمْدُ ، وهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُونَ ساجِدُونَ ، لِرَبِّنا حامِدُونَ . صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ ، ونَصَرَ عَبْدَهُ ، وهَزَمَ الْأَحْزابَ وَحْدَهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوايَةٍ

لمسلم : إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة .

قوله : «أوفى» : أي ارتفع . وقوله «فدفد» هو بفتح الفائين ، بينهما دال مهملة ساكنة ، وآخره دال أخرى ، وهو الغليظ المرتفع من الأرض .

الحديث رواه البخاري في الجهاد ، ومسلم في الحج (باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره) .

لغة الحديث : قفل : رجع . وعده : ما وعد به المؤمنين . عبده : النبي ﷺ . هزم : خذل . الأحزاب : من تحزب وتجمع لمعارضة الحق .

أفاد الحديث : بالإضافة الى ما سبق : • استحباب الذكر عند الصعود ، توحيداً لله تعالى وشكراً له على إعزازه ، واعترافاً له بفضله ، وتجديد العهد على الطاعة والعبادة والتوبة .

٤/٩٧٨ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال : يا رسول الله إني أريد أن أسافر فأوصني ، قال : «عليك بتقوى الله ، والتكبير على كل شرف» . فلما ولى الرجل قال : «اللهم اطو له البعد ، وهون عليه السفر» . رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن .

الحديث رواه الترمذي في الدعوات (باب ما يقول إذا ودع إنساناً) رقم / ٣٤٤١ / .

لغة الحديث : عليك : إلزم . شرف : علو ومرتفع . ولّى : ذهب .

أفاد الحديث : • استحباب مجيء المسافر الى من يثق بعلمه وفضله ، ليسترشده ويطلب منه الدعاء • وصية المسافر بتقوى الله عز وجل وتعليمه آداب السفر . • الدعاء للمسافر بما يفيده في سفره ويبعد عنه المشقة .

٥/٩٧٩ وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فكنا إذا أشرفنا على وادٍ هللنا وكبرنا ، وارتفعت

أَصْوَاتُنا ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يا أَيُّها النَّاسُ ، ارْبَعُوا عَلى أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْعُونَ أَصَمَّ ولاَ غائِباً . إِنَّهُ مَعَكُمْ ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ « ارْبَعُوا » بِفَتْحِ الْباءِ الْمُوَحَّدَةِ : أَيِ ارْفُقُوا بِأَنْفُسِكُمْ

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير) ومسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب استحباب خفض الصوت بالذكر) .

لغة الحديث : أشرفنا : علونا . هللنا : قلنا لا إله إلا الله .

أفاد الحديث : • استحباب عدم رفع الصوت بالذكر • إشفاق النبي ﷺ على أصحابه • قرب الله تعالى من المؤمنين • التزام الصحابة رضوان الله تعالى عليهم توجيهات النبي ﷺ، وحرصهم على ملازمة صحبته .

١٧٢- بابُ استِحبابِ الدُّعاءِ في السَّفر

١/٩٨٠ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ثَلاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجاباتٌ لاَ شَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ، ودَعْوَةُ الْمُسافِرِ ، ودَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلى وَلَدِهِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . ولَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ : « على وَلَدِهِ » .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب الدعاء بظهر الغيب) والترمذي في الدعوات (باب ما ذكر في دعوة المسافر) رقم / ٣٤٤٢ / .

لغة الحديث : لاشك فيهن : أي في استجابتهن من الله عز وجل .

أفاد الحديث : • استحباب دعاء المسافر لنفسه وغيره ، فإن الله يستجيب دعاء المسافر جداً لمعاناته شدة السفر ومشقته • التحذير من الظلم وعقوق الوالدين ، واتقاء دعوة المظلوم والوالد فإنها لا ترد .

١٧٣ - باب ما يدعو إذا خاف ناساً أو غيرهم

١/٩٨١ عَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَافَ قَوْماً قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب ما يقول الرجل إذا خاف قوماً) وفي الذخائر نسبه لأبي داود فقط ، ونسبه المنذري للنسائي أيضاً .

لغة الحديث : نحورهم : جمع نحر وهو موضع الذبح من الحلق ، والمعنى ندعوك أن تجعل عونك وقاية لنا فترد عنا كيدهم الى نحورهم • نعوذ : نعتصم .

أفاد الحديث : • الالتجاء الى الله تعالى عز وجل ، والاعتصام به عند كل نازلة ، والدعاء بهذا الدعاء عند توقع شر ظالم أو غيره ، ويتأكد في السفر لأنه مظنة الخوف غالباً .

١٧٤ - باب ما يقول إذا نزل منزلاً

١/٩٨٢ عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً ثُمَّ قَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذٰلِكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره) .

لغة الحديث : بكلمات الله : صفاته الأزلية القائمة به تعالى . التامات : التي لا يتطرق اليها نقص . من شر ما خلق : أي مما هو ذو شر .

أفاد الحديث : • استحباب هذا الدعاء عند كل نزول ، ليلاً كان أو نهاراً .

٢/٩٨٣ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا سافَرَ فَأَقْبَلَ اللَّيْلُ قالَ : « يا أَرْضُ ، رَبِّي ورَبُّكِ اللهُ ، أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّكِ وَشَرِّ ما فِيكِ ، وشَرِّ ما خُلِقَ فِيكِ ، وشَرِّ ما يَدِبُّ عَلَيْكِ ؛ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ أَسَدٍ وأَسْوَدَ ، ومِنَ ٱلْحَيَّةِ والْعَقْرَبِ ، ومِنْ ساكِنِ ٱلْبَلَدِ ، ومِنْ وَالِدٍ وما وَلَدَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

« وَٱلْأَسْوَدُ » : الشَّخْصُ . قالَ ٱلْخَطَّابِيُّ : « وساكِنُ ٱلْبَلَدِ » : هُمُ ٱلْجِنُّ الَّذِينَ هُمْ سُكَّانُ ٱلْأَرْضِ . قالَ : وٱلْبَلَدُ مِنَ ٱلْأَرْضِ ما كانَ مَأْوَى ٱلْحَيَوَانِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ بِناءٌ ومَنازِلُ . قالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّ ٱلْمُرَادَ « بِٱلْوَالِدِ » : إِبْلِيسُ ، « وما وَلَدَ » : الشَّياطِينُ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل) .

لغة الحديث : فأقبل الليل : أي جاء الليل ونزل رسول الله ﷺ منزلاً . ربي وربك الله : أي وما كان كذلك لا يضر كل منا الآخر . شرك : كالسقوط في حفرة أو التعثر بمرتفع . ما فيك : من المؤذيات . ما خلق فيك : كالاصطدام بشجرة . ما يدب : يتحرك من الهوام . أعوذ بك : التفات من الغيبة إلى الخطاب . الأسود : قيل هو العظيم من الحيات ، وهو أخبثها .

أفاد الحديث : • استحباب الدعاء بهذه الكلمات عند النزول وخاصة في الليل ، لأنه مظنة الأذى أكثر من النهار بسبب استتار المؤذيات المذكورة في ظلمته ، ومن دعا بها غلبت سلامته بإذن الله تعالى .

١٧٥ - باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته

١/٩٨٤ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ ٱلْعَذَابِ : يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ ،

فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« نَهْمَتَهُ » : مَقْصُودَهُ .

الحديث رواه البخاري في العمرة (باب السفر قطعة من العذاب) ومسلم في الإمارة (باب السفر قطعة من العذاب ..) .

لغة الحديث : قطعة من العذاب : لما فيه من المشقة مع فراق الأحباب .
يمنع أحدكم : أي يمنع السفر كمال اللذة فيما ذكر .

أفاد الحديث : • الحث على الرجوع الى الوطن بعد انتهاء الغرض من السفر ، سواء كان له فيه أهل أم لا ، واستحباب عدم التأخر في ذلك .

١٧٦- باب استحباب القُدوم على أهله نهارًا

وكراهته في الليل لغير حاجة

١/٩٨٥ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقَنَّ أَهْلَهُ لَيْلاً » . وفِي رِوَايَةٍ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العمرة (باب لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة) ومسلم في الإمارة (باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر) .

٢/٩٨٦ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً ، وكَانَ يَأْتِيهِمْ غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« الطُّرُوقُ » : الْمَجِيءُ فِي اللَّيْلِ .

الحديث رواه البخاري في العمرة (باب الدخول بالعشي) ومسلم في الإمارة (باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر) .

أفاد الحديث : والذي قبله : • كراهة المجيء من السفر ليلاً ، واستحباب

المجيء أول النهار أو آخره ، حتى لا يحصل إزعاج لأهله ، أو يرى ما يسوؤه .
• وتنتفي الكراهة إذا كان الأهل على علم بقدومه ، أو كان مضطراً لذلك .

١٧٧- باب ما يقول إذا رجع وإذا رأى بلدته

فِيهِ حَدِيثُ ٱبْنِ عُمَرَ السَّابِقُ فِي بابِ تَكْبِيرِ ٱلْمُسافِرِ إِذَا صَعِدَ الثَّنايا.

١/٩٨٧ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَقْبَلْنا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ ٱلْمَدِينَةِ قالَ : « آيِبُونَ ، تائِبُونَ : عابِدُونَ ، لِرَبِّنا حامِدُونَ » . فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذٰلِكَ حَتَّى قَدِمْنا ٱلْمَدِينَةَ . رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في الحج (باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره) .

لغة الحديث : بظهر المدينة : أي بمكان تظهر فيه المدينة علينا ، والمراد مدينة النبي ﷺ .

أفاد الحديث : • استحباب هذا القول وما شابهه والإكثار منه عند الوصول الى الوطن ، لما فيه من التعبير عنْ مقابلة نعمة السلامة بالعزم على التوبة والطاعة والشكر .

١٧٨- باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد

الذي في جواره وصلاته فيه ركعتين

١/٩٨٨ عَنْ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِٱلْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الصلاة إذا قدم من سفر) ومسلم في الصلاة (باب استحباب ركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدومه) .

أفاد الحديث : • استحباب صلاة ركعتين على الأقل في أقرب مسجد لبيته قبل الذهاب إليه ، والحكمة في ذلك افتتاح مقامه في بلده بعبادة الله تعالى .

١٧٩ ـ باب تحريم سفر المرأة وحدها

١/٩٨٩ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ ولَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْها » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب تقصير الصلاة) ومسلم في كتاب الحج (باب سفر المرأة مع محرم) .

أفاد الحديث : لا يحل : لايجوز . مسيرة يوم وليلة : أي مسافة تقطع بالسير يوماً وليلة ، والتقييد بذلك جرى على الغالب . مع ذي محرم : أي محرم منها ، وهو من لا يحل له زواجها مطلقاً ؛ كأبيها وابنها وأخيها وابن أخيها وابن أختها ومن في حكمهم من الرضاع ، وكذا زوج ابنتها المدخول بها ، ومثل المحرم الزوج في جواز السفر معه .

٢/٩٩٠ وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَها ذُو مَحْرَمٍ ، ولَا تُسافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » . فَقالَ لَهُ رَجُلٌ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حاجَّةً ، وَإِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذا وكَذا ؟ قالَ : « انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب النكاح (باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم) ومسلم في كتاب الحج (باب سفر المرأة مع محرم) .

لغة الحديث : لا يخلون : أي لا ينفرد .

أفاد الحديث : والذي قبله ● : يحرم على المرأة أن تسافر لغير الحج والعمرة من غير محرم أو زوج ، وقال الجمهور من الفقهاء : تمنع من كل ما يسمى سفراً طويلاً أو قصيراً ، وقال الحنفية : تمنع من السفر الطويل الذي يجوز أن تقصر

فيه الصلاة ، أما السفر للحج والعمرة المفروضين فلا حرمة عليها أن تسافر من غير محرم إن أمنت على نفسها عند الشافعية ، وقال الحنفية وأحمد : لايجوز لها ذلك ، لقوله ﷺ : « لا تحجن امرأة إلا ومعها ذو محرم » رواه الدارقطني . وقال الجمهور : بعدم وجوب الخروج على الزوج أو المحرم مع من أرادت الحج من النساء ، وقال الإمام أحمد : يجب على الزوج أو المحرم السفر مع المرأة إذا لم يكن لها غيره • يستثنى من منع المرأة أن تسافر وحدها حالات الضرورة كانقطاعها عن الركب ، أو خوف من الأعداء • عناية الإسلام بالنساء والمحافظة عليهن ، وعدم تعريضهم للريبة أو الاعتداء عليهن • تحريم الخلوة بالمرأة ، لأنها مظنة الريبة وطريق الى الفاحشة .

كتابُ الفضائل

١٨٠- بابُ فضل قراءة القرآن

١/٩٩١ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « اقْرَؤُوا القُرْآنَ ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ القِيامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحابِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب فضل قراءة القرآن) .

لغة الحديث : شفيعاً : أي شافعاً طالباً المغفرة لأصحابه . لأصحابه : أي القارئين له والعاملين بأحكامه وهديه .

أفاد الحديث : • فضل تلاوة القرآن ، وأن القرآن يشفع لقارئه العامل بما فيه يوم القيامة .

٢/٩٩٢ وعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « يُؤْتَى يَوْمَ القِيامَةِ بِالقُرْآنِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنيا تَقْدُمُهُ سُورَةُ البَقَرَةِ وآلِ عِمْرَانَ ، تُحاجّانِ عَنْ صاحِبِهِما » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب فضل القرآن وسورة البقرة) .

لغة الحديث : تقدمه : أي تتقدمه . تحاجان : تجادلان . عن صاحبها : أي التالي لسورة البقرة وآل عمران مع التدبر والعمل .

أفاد الحديث : • فضل تلاوة القرآن ، وفضل تلاوة سورتي البقرة وآل عمران ، وأنهما تجادلان عن التالي لهما العامل بهما والتارك لما تنهيان عنه .

٣/٩٩٣ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ ٱلْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في فضائل القرآن (باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه) .

أفاد الحديث : • فضل تعلم القرآن الكريم وتجويده كله أو بعضه ، وفضل تعليمه مع الإخلاص في ابتغاء رضاء الله تعالى ، والعمل بما فيه من الأحكام والآداب والأخلاق .

٤/٩٩٤ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ٱلَّذِي يَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ ٱلْكِرَامِ ٱلْبَرَرَةِ ، وَالذِي يَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التوحيد ، ومسلم في المسافرين (باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتعتع فيه) .

لغة الحديث : ماهر به : أي يجيد تلاوته ويطبق أحكام تجويده . السفرة : الملائكة الرسل ، لأنهم يسفرون إلى الرسل برسالات ربهم أو الملائكة الكتبة الذين يحصون الأعمال ، لأنهم بكتابتهم سفرة بين الله تعالى وخلقه . الكرام : لأنهم مطهرون من دنس المعاصي . البررة : المطيعين من البر وهو الطاعة والإحسان . يتعتع : أي يتردد عليه في قراءته ويثقل على لسانه .

أفاد الحديث : • فضل من يجيد تلاوة القرآن الكريم ويتقن قراءته ، وأنه مع الملائكة السفرة في منازلهم في الآخرة • أجر من يتعتع في القرآن ، فإن له أجرين ؛ أجر على قراءته وأجر على تعتعته .

٥/٩٩٥ وعَنْ أبي مُوسَى ٱلأشْعَرِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَثَلُ ٱلمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ ٱلقُرْآنَ مَثَلُ ٱلأُتْرُجَّةِ : رِيحُها طَيِّبٌ وطَعْمُها طَيِّبٌ . ومَثَلُ ٱلمُؤْمِنِ ٱلَّذِي لاَ يَقْرَأُ ٱلقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ : لا رِيحَ لَهَا وطَعْمُها حُلْوٌ . ومَثَلُ ٱلمُنافِقِ ٱلَّذِي يَقْرَأُ ٱلقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ : رِيحُها طَيِّبٌ وطَعْمُها مُرٌّ . ومَثَلُ ٱلمُنافِقِ ٱلَّذي لاَ يَقْرَأُ ٱلقُرْآنَ كَمَثَلِ ٱلحَنْظَلَةِ : لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وطَعْمُها مُرٌّ » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأطعمة وفضائل القرآن ، والتوحيد (باب قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم) .

لغة الحديث : الأترجة : ضرب من الثمار منظرها جميل وريحها طيب ، كالبرتقال والتفاح والشمام . التمرة : ثمرة النخل . الريحانة : كل بقلة طيبة الريح ، كالورد والريحان والياسمين .

أفاد الحديث : • أن حامل القرآن العامل به في درجة عالية ، وذكره حسن عند الله والناس • والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن طيب عند الله والناس • والمنافق الذي يقرأ حسن الظاهر خبيث الباطن • والمنافق الذي لا يقرأ القرآن خبيث الظاهر والباطن .

٦/٩٩٦ وعَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « إنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهٰذَا ٱلكِتابِ أقْوَاماً ويَضَعُ بِهِ آخَرِينَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المسافرين (باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ..) .

لغة الحديث : يضع : يخفض .

أفاد الحديث : • الحض على الاهتمام بكتاب الله تعالى تلاوة وفهماً وحفظاً وعملاً ، لأن من تمسك بذلك عظم ذكره ، ومن أعرض عنه وأهمله ولم يؤمن به انحط وسقط وخسر الدنيا والآخرة .

٧/٩٩٧ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لا حَسَدَ إِلَّا في ٱثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتاهُ اللهُ ٱلْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آناءَ اللَّيْلِ وآناءَ النَّهارِ ، ورَجُلٌ آتاهُ اللهُ مالاً فَهُوَ يُنْفِقُهُ آناءَ اللَّيْلِ وآناءَ النَّهارِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « والآناءُ » : السَّاعاتُ .

انظر شرح الحديث وتخريجه في باب الكرم والجود رقم ١/٥٤٤ وفي باب فضل الغني الشاكر رقم ٢/٥٧٢ .

أفادَ الحديثُ : • وقد أفاد هنا : تمني حفظ القرآن والمداومة على تلاوته مع التدبر والتفكر ، وامتثال أوامره ونواهيه في كل وقت يتهيأ ، أو فرصة تسنح .

٨/٩٩٨ وعَنِ ٱلْبَراءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ ٱلْكَهْفِ وعِنْدَهُ فَرَسٌ مَرْبُوطٌ بِشَطَنَيْنِ ، فَتَغَشَّتْهُ سحابَةٌ فَجَعَلَتْ تَدْنُو ، وجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ مِنْها . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذٰلِكَ فَقالَ : « تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« الشَّطَنُ » بِفَتْحِ الشِّينِ ٱلْمُعْجَمَةِ والطَّاءِ ٱلْمُهْمَلَةِ : ٱلْحَبْلُ .

الحديث رواه البخاري في فضائل القرآن (باب فضل الكهف) ، ومسلم في كتاب المسافرين (باب نزول السكينة لقراءة القرآن) .

لغةُ الحديثِ : فتغشته : أي علته وظللته سحابة . السكينة : طمأنينة ورحمة .

أفادَ الحديثُ : • فضل تلاوة سورة الكهف • ظهور الخوارق للصالحين كرامة لهم .

٩/٩٩٩ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ قَرَأَ حَرْفاً مِنْ كِتابِ اللهِ فَلَهُ حَسَنَةٌ ، والْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثالِها .

لَا أَقُولُ الٓمٓ حَرْفٌ ، ولكِنْ : أَلِفٌ حَرْفٌ ولَامٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب ثواب القرآن (باب ما جاء فيمن قرأ حرفاً من القرآن ماله من الأجر) رقم / ٢٩١٢ / .

أَفَادَ الحَدِيثُ : • الحث على تلاوة القرآن الكريم ، وأن للقارىء بكل حرف من كل كلمة يتلوها حسنة مضاعفة .

١٠/١٠٠٠ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ ٱلَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ ٱلْقُرْآنِ كَٱلْبَيْتِ ٱلْخَرِبِ » ! رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب ثواب القرآن (باب الذي ليس في جوفه قرآن كالبيت الخرب) .

لُغَةُ الحَدِيثِ : ليس في جوفه : أي لا يحفظ من القرآن شيئاً . كالبيت الخرب : أي الخالي من الخير والسكان .

أَفَادَ الحَدِيثُ : • التأكيد على حفظ القرآن والدأب فيه ، لأن حامل القرآن مملوء بالخير ومغمور بالإحسان .

١١/١٠٠١ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « يُقالُ لِصاحِبِ ٱلْقُرْآنِ : ٱقْرَأْ وٱرْتَقِ وَرَتِّلْ كَما كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيا ، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُها » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب استحباب الترتيل في القراءة) والترمذي في أبواب ثواب القرآن (باب الذي ليس في جوفه قرآن كالبيت الخرب) رقم / ٢٩١٥ / .

لغة الحديث : صاحب القرآن : أي حافظه ، أو حافظ بعضه ، الملازم لتلاوته مع التدبر لآياته والعمل بأحكامه والتأدب بآدابه . وارتق : أي اصعد درج الجنة بمقدار ما حفظته من آي القرآن . ورتـل : أي اقرأ في الجنة لمجرد التلذذ إذ لا تكليف ولا عمل هناك .

أفاد الحديث : ● أن لصاحب القرآن درجات في الجنة بعدد ما يحفظ منه .

فائـدة : أفادت الأحاديث المتقدمة في الباب : الحض على التلاوة والإكثار منها مع التدبر والتأمل والعمل ، والحث على ختم القرآن ، والترغيب في حفظـه ، والتأدب بآدابه ، وللاستزادة في هذا الموضوع راجع كتابي الأذكار والتبيان للإمام النووي .

١٨١ - باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان

١/١٠٠٢ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَـنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « تعاهَدُوا هٰذَا ٱلْقُرْآنَ ، فَوَٱلَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنَ ٱلْإِبِلِ فِي عُقُلِهَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في فضائل القرآن (باب استذكار القرآن) ومسلم في كتاب المسافرين (باب الأمر بتعهد القرآن ..) .

لغة الحديث : تعاهـدوا هذا القرآن : واظبوا وحافظوا على تلاوته . تفلتاً : تخلصاً . في عقلها : جمع عقال ، وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع .

أفاد الحديث : ● أن حافظ القرآن إن تعاهده بالتـلاوة مرة بعد أخرى بقي محفوظاً في لوحة قلبه ، وإلا ذهب عنه ونسيه لأنه أسرع ذهاباً من الإبل .

٢/١٠٠٣ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ ٱلْقُرْآنِ كَمَثَلِ ٱلْإِبِلِ ٱلْمُعَقَّلَةِ ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في فضائل القرآن (باب استذكار القرآن) ومسلم في كتاب المسافرين (باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيت آية كذا ..) .

لغة الحديث : الإبل المعقلة : المسوكة بالعقال . أمسكها : أي استمر إمساكه لها .

أفاد الحديث : • تشبيه صاحب القرآن بصاحب الإبل إن عقلها وحافظ عليها أمن تفلتها ، وإن تركها ضاعت وتعسر تحصيلها ، ووجه الشبه سرعة التفلت والضياع كالإبل .

١٨٢- باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن

وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها

$\frac{1}{1004}$ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ما أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ ما أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

مَعْنَى « أَذِنَ اللهُ » : أي اسْتَمَعَ ، وهُوَ إشارَةٌ إلَى الرِّضَى والقَبولِ .

الحديث رواه البخاري في فضائل القرآن (باب من لم يتغن بالقرآن) ومسلم في المسافرين (باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن) .

لغة الحديث : ما أذن لنبي : (ما) مصدرية ، والأولى نافية ، والتقدير : إذنه ، أي استماعه . يتغنى : قال في النهاية : قوله يجهر به في الحديث تفسير لقوله يتغنى ، وقال الشافعي معناه تحسين القراءة وترقيقها ، ويشهد له الحديث الآخر « زينوا القرآن بأصواتكم » ، وكل من رفع صوته ووالاه وصوته عند العرب غناء ، والمعنى : أن الله ما استمع لأحد استماع رضىً كاستماعه لنبي أو غيره من أهل القرآن الصالحين يرتل القرآن متغنياً به .

أفاد الحديث : • أن الله سبحانه وتعالى يعطي الأجر العظيم على حسن الصوت يستخدمه في تلاوة القرآن • إباحة تحسين الصوت وتطريبه بالقرآن إن لم يؤد الى التغيير بزيادة حرف أو نقصه .

٢/١٠٠٥ وعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ لَهُ : « لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْماراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُودَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ لَهُ : « لَوْ رَأَيْتَنِي وأنا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ ٱلْبارِحَةَ » .

الحديث رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن (باب حسن الصوت بالقراءة) ومسلم في كتاب المسافرين (باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن) .

لغة الحديث : مزماراً : شبه النبي ﷺ حُسن صوته وحلاوة نغمته بصوت المزمار . آل داود : المراد داود نفسه ، وآل مقحمة ، لأن أحداً من آله لم يعط من حسن الصوت كما أعطي النبي داود عليه السلام . لو رأيتني : جواب « لو » محذوف والتقدير لسرك ذلك .

أفاد الحديث : • استحباب تحسين الصوت بالقرآن ضمن حدود قواعد التجويد ، لأن ذلك يزيد القرآن حلاوة ونفوذاً إلى القلوب ، أما إذا كان في ذلك خروج بالقرآن عن وضعه فهو حرام .

٣/١٠٠٦ وعَنِ ٱلْبَرَاءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي ٱلْعِشاءِ « بِالتِّينِ والزَّيْتونِ » فَما سَمِعْتُ أَحَداً أَحْسَنَ صَوْتاً مِنْهُ ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأذان وغيره (باب القراءة في العشاء) ومسلم في كتاب الصلاة (باب القراءة في العشاء) .

لغة الحديث : بالتين والزيتون : أي قرأ السورة المشتملة عليها .

أفاد الحديث : • أن النبي ﷺ كان حسن الصوت بالقراءة ، وهذا دليل على أن الله كمله بالمحاسن كلها .

٤/١٠٠٧ وعَنْ أَبي لُبابَةَ بَشِيرِ بْنِ عَبْدِ ٱلْمُنْذِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِٱلْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا » . رَوَاهُ

أَبُو دَاوُودَ بِإسْنادٍ جَيِّدٍ . مَعْنَى « يَتَغَنَّى » : يُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِٱلْقُرْآنِ

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب استحباب الترتيل في القراءة) .

لغة الحديث : فليس منا : أي ليس من أهل هدينا وطريقتنا .

أفاد الحديث : • أن من الهدي النبوي تحسين الصوت بقراءة القرآن ؛ لأن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً وتأثيراً .

$\frac{٥}{١٠٠٨}$ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « ٱقْرَأْ عَلَيَّ ٱلْقُرْآنَ » . فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وعَلَيْكَ أُنْزِلَ ؟ قالَ : « إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » . فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّساءِ حَتَّى جِئْتُ إِلَى هٰذِهِ ٱلْآيَةِ : (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وجِئْنا بِكَ عَلى هٰؤُلاءِ شَهِيداً) . قالَ : « حَسْبُكَ ٱلْآنَ » . فَٱلْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْناهُ تَذْرِفانِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر تخريج الحديث وشرحه في باب فضل البكاء من خشية الله رقم $\frac{١}{٤٤٧}$.

أفاد الحديث : وقد أفاد هنا : • استحباب طلب التلاوة من حسن الصوت ، والاستماع إليه مع التدبر • رحمة النبي ﷺ وشفقته على أمته • التواضع لأهل العلم والفضل ورفع منزلتهم .

* * *

تم الجزء الأول من كتاب نزهة المتقين

شرح

رياض الصالحين

ويليه الجزء الثاني

وأوله باب الحث على سور وآيات مخصوصة

من ذخائر السُّنَّة

نُزهةُ المتَّقين

شرح

رياضِ الصَّالحين

من كلامِ سيِّدِ المرسلين

للإمام الحافظ الفقيه أبي زكريّا محيي الدّين يحيى النووي

المتوفى سنة ٦٧٦ هجرية

رحمه الله تعالى

الدكتور مُصطفى سَعيد الخن　　الدّكتور مُصطفى البُغا

محيي الدين مستو　　علي الشربجي　　محمّد أمين لطفي

مؤسسة الرسالة




نزهة المتقين
الجزء الثاني

الطبعة الأولى
١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م
الطبعة الرابعة عشر
١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م

مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع
مؤسسة الرسالة بيروت ـ شارع سوريا ـ بناية صمدي وصالحة
هاتف: ٣١٩٠٣٩ - ٢٤١٦٩٢ ص.ب: ٧٤٦٠ برقياً: بيوشران

١٨٣ - بابُ الحثّ على سُوَرٍ وآياتٍ مخصوصةٍ

١/١٠٠٩ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَافِعِ بْنِ الْمُعَلَّى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ قُلْتَ لَأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ. قالَ: «الْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن (باب فاتحة الكتاب) وفي أول كتاب التفسير.

لغة الحديث: الحمد لله رب العالمين: أي سورة الفاتحة. السبع المثاني: أي هي السبع الآيات التي تثنى وتقرأ في كل ركعة من الصلاة، قال ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب». والقرآن العظيم: أي وهي المسماة بذلك، والحديث تفسير لقوله تعالى: (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم).

أفاد الحديث: • أن سورة الفاتحة أعظم سورة في كتاب الله، لأنها جمعت مقاصد القرآن الكريم واشتملت على مجمل ماجاء مفصلًا في باقي سور القرآن، ففيها مجمل عقيدة التوحيد وعبادة الله الخالق، والوعد والوعيد والعبرة بقصص الماضين من السعداء والضالين • روى أبو داود والترمذي عن النبي ﷺ «الحمد لله رب العالمين أمّ القرآن».

٢/١٠١٠ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ فِي قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ لِأَصْحابِهِ:

«أيعجزُ أحدُكُمْ أنْ يَقرأَ بثُلُثِ القُرْآنِ في لَيْلَةٍ؟» فَشَقَّ ذلِكَ عَلَيْهِمْ وقالُوا : أيُّنا يُطِيقُ ذلِكَ يا رَسُولَ اللهِ ؟ فَقالَ : « قُلْ هُوَ اللهُ أحدٌ . اللهُ الصَّمَدُ : ثُلُثُ القُرْآنِ » . رَوَاهُ البُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن (باب فضل قل هو الله أحد) .

لغة الحديث : قل هو الله أحد : أي السورة المسماة بأول آية منها ، وتسمى سورة الإخلاص ، لإخلاص التوحيد فيها . والذي نفسي بيده : يقسم النبي ﷺ بالله الذي يملك نفسه تأكيداً للأمر واهتماماً به ، ومعنى بيده : أي بقدرته ، أو بيده التي لا تشبه يد المخلوقات ، لأنه ليس كمثله شيء . لتعدل ثلث القرآن : أي باعتبار ثواب قراءتها ، لاشتمالها على توحيد الله تعالى وتعظيمه . أينا يطيق ذلك : مَنْ منا يستطيع أن يقرأ ثلث القرآن مع التدبر وإعطاء كل حرف حقه من وجوه الأداء . الصمد : هو وحده المقصود في الحوائج .

$\frac{٣}{١٠١١}$ وعَنْهُ أنَّ رَجُلاً سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ : (قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ) يُرَدِّدُها[٣] ، فَلَمَّا أصْبَحَ جاءَ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَ ذلِكَ لَهُ ، وكانَ الرَّجُلُ يَتَقالُّها ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إنَّها لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ » . رَوَاهُ البُخارِيُّ

الحديث رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن (باب فضل قل هو الله أحد) .

لغة الحديث : أصبح : دخل في الصباح . يرددها : أي يعيد قراءتها ويكررها . يتقالها : أي يعدها قليلة في العمل والثواب .

$\frac{٤}{١٠١٢}$ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ في (قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ) : « إنَّها تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المسافرين (باب فضل قراءة قل هو الله أحد) .

$\frac{5}{1013}$ وعَنْ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَجُلاً قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إنِّي أحِبُّ هٰذِهِ السُّورَةَ : قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ ، قالَ : « إنَّ حُبَّها أدْخَلَكَ الْجَنَّةَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . وروَاهُ الْبُخارِيُّ فِي « صَحِيحِهِ » تَعْلِيقاً .

الحديث رواه الترمذي في أبواب ثواب القرآن (باب ماجاء في سورة الإخلاص) رقم /٢٩٠٣/ ورواه البخاري في كتاب الصلاة (باب الجمع بين السورتين) وقوله : تعليقاً : أي حذف أول إسناده .

أفاد الحديث : • والأحاديث الثلاثة التي قبله : بيان فضل سورة قل هو الله أحد ، وتأكيد ثواب قراءتها مرة واحدة كثواب قراءة ثلث القرآن في الأجر ، وذلك لأن علوم القرآن ثلاثة وهي : التوحيد والتشريع والأخلاق ، وعلم التوحيد كله في قل هو الله أحد .

$\frac{6}{1014}$ وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « أَلَمْ تَرَ آياتٍ أُنْزِلَتْ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ ؟ قُلْ أعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، وقُلْ أعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب فضل قراءة المعوذتين) .
لغة الحديث : ألم تر : كلمة تعجب . لم ير مثلهن : أي لم يوجد آيات كلهن تعويذ غير هاتين السورتين . أعوذ : أعتصم وأستجير . الفلق : الصبح .

$\frac{7}{1015}$ وعَنْ أبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وعَيْنِ الإنْسانِ حَتَّى نَزَلَتِ الْمُعَوِّذَتانِ ، فَلَمَّا نَزَلَتا أخَذَ بِهِما وتَرَكَ ما سِوَاهُما . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الطب (باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين) رقم / ٢٠٥٩ / .

لغة الحديث : يتعوذ من الجان وعين الإنسان : أي كان النبي ﷺ يعتصم بالله من أذى الجان ، ومن أذى عين الإنسان الحاسدة ، وكان بصوغ دعاء الاستعاذة بنفسه فيقول : « اللهم إني أعوذ بك من الجان وعين الإنسان » إذ لم تكن المعوذتان قد نزلتا بعد حتى نزلت المعوذتان : وهما سورتا « الفلق » وسورة « الناس » وسميتا بالمعوذتين لأن كلًا منها تبدأ بقوله تعالى (قل أعوذ) . أخذ بها وترك ما سواهما : أي أخذ بها في التعوذ ، لعمومها لذلك وغيره ، وترك ما عداهما من التعاويذ .

أفاد الحديث : والذي قبله : • فضل سورة (الفلق) وسورة (الناس) ، وقد اختصتا باقتصار النبي ﷺ عليها في التعوذ لاشتمالها على الجوامع في المستعاذ به والمستعاذ منه • الاعتصام بالدعاء من أذى الجان ، ومن عين الإنسان الحاقد الحسود ، لعظم ضررهما ، وأن المعوذتين هما أنسب وسيلة لذلك • إصابة العين واقعة ، ولذلك كان النبي ﷺ يتعوذ بالله منها .

$\frac{٨}{١٠١٦}$ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مِنَ الْقُرْآنِ سُورَةٌ ثَلاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ ، وَهِيَ : تَبارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . وفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ : « تَشْفَعُ » .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب في عدد الآي) والترمذي في أبواب ثواب القرآن (باب ما جاء في فضل سورة الملك) رقم / ٢٨٩٣ / .

لغة الحديث : ثلاثون آية : خبر لمبتدأ محذوف أي هي ثلاثون آية . شفعت : أي تشفع لقارئها يوم القيامة ، والتعبير بالماضي (شفعت) لإفادة تحقق الوقوع ترغيباً فيها .

أفاد الحديث : • فضل سورة الملك والحض على حفظها وتلاوتها وأنها تشفع لقارئها حتى يغفر له .

٩/١٠١٧ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . قِيلَ : كَفَتَاهُ الْمَكْرُوهَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، وَقِيلَ : كَفَتَاهُ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ .

الحديث رواه البخاري في المغازي وفي فضائل القرآن (باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا) ومسلم في صلاة المسافرين (باب فضل سورة الفاتحة وخواتيم سورة البقرة) .

لغة الحديث : الآيتان من آخر سورة البقرة : وهما تبدءان بقوله تعالى : (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ...) إلى آخر السورة .

أفاد الحديث : ● أن من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه ما أهمه للدنيا والآخرة ودفعتا عنه كل شر ، وقيل كفتاه عن تجديد الإيمان ، لما اشتملت عليه من التفويض للخالق ، وقيل كفتاه مما ورد من الأدعية الكثيرة ، لأن الدعاء بما فيها متكفل لخيري الدنيا والآخرة .

١٠/١٠١٨ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ . إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المسافرين (باب استحباب صلاة النافلة في بيته) .

لغة الحديث : لا تجعلوا بيوتكم مقابر : أي لا تكن بيوتكم كالمقابر خالية من العمل والقراءة فتكونوا كالموتى في ذلك . ينفر : يعرض ويبتعد .

أفاد الحديث : ● فضل سورة البقرة وأن قراءتها – مع التدبر والامتثال لما فيها – تبعد الشيطان وتصده عن الغواية والإضلال ● قال ابن علان : « لأنه ليس في سورة من القرآن ما في سورة البقرة من تفصيل الأحكام والحكم والوقائع الغريبة والمعجزات العجيبة ، وذكر خاصة أوليائه والمصطفين من عباده ، وتفضيح

الشيطان ولعنه ، وكشف ما توسل به إلى التسويل لآدم وذريته ، ومن ثم قيل فيها ألف أمر وألف نهي وألف حكم وألف خبر ، • الندب إلى صلاة النافلة في البيت ، والإكثار من العبادات في البيوت .

$\frac{11}{1019}$ وعَنْ أُبيِّ بنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا أبا المُنْذِرِ ، أتدرِي أيُّ آيةٍ مِنْ كتابِ اللهِ مَعَكَ أعظَمُ ؟ » قُلْتُ : (اللهُ لاَ إلهَ إلّا هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ) ، فَضَرَبَ في صَدْرِي وقالَ : « لِيَهْنِكَ العِلْمُ ، أبا المُنْذِرِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المسافرين (باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي) .

لغة الحديث : أبا المنذر : كنية ابي بن كعب . الله لا إله إلا هو الحيّ القيوم : المراد آية الكرسي المنتهية بقوله تعالى (وهو العلي العظيم) ، وهي الآية رقم / ٢٥٥ من سورة البقرة . والقيوم : الدائم القيام بشؤون خلقه . ليهنك العلم : اي ليكن هنيئاً لك ونافعاً لك ورافعاً لذكرك .

أفاد الحديث : • تفضيل بعض القرآن على بعض • إنما كانت آية الكرسي عظم الآيات لما تضمنته من عظم مقتضاها • جواز مدح الإنسان في وجهه إن أمن عليه الإعجاب .

$\frac{12}{1020}$ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : وَكَّلَني رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكاةِ رَمَضانَ ، فَأتاني آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعامِ ، فَأخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لأَرْفَعَنَّكَ إلى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قالَ : إنّي مُحْتاجٌ ، وعَلَيَّ عِيالٌ ، وبي حاجَةٌ شَديدَةٌ . فَخَلَّيْتُ عَنْهُ فَأصْبَحْتُ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا أبا هُرَيْرَةَ ، ما فَعَلَ أسيرُكَ البارِحَةَ ؟ » فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، شَكا حاجَةً وعِيالاً ، فَرَحِمْتُهُ ، فَخَلَّيْتُ سَبيلَهُ . فَقالَ :

« أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ » . فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَرَصَدْتُهُ ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ ، فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ : دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ ، لاَ أَعُودُ ، فَرَحِمْتُهُ ، وَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ ٱلْبَارِحَةَ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، شَكَا حَاجَةً وَعِيَالاً ، فَرَحِمْتُهُ ، وَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . فَقَالَ : « إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ » . فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ . فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهٰذَا آخِرُ ثَلاَثِ مَرَّاتٍ . إِنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّكَ لا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ ! فَقَالَ : دَعْنِي ، فَإِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهَا ، قُلْتُ : مَا هُنَّ ؟ قَالَ : إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَٱقْرَأْ آيَةَ ٱلْكُرْسِيِّ ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ ، وَلاَ يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ ٱلْبَارِحَةَ ؟ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللهُ بِهَا ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . فَقَالَ : « مَا هِيَ ؟ » فَقُلْتُ : قَالَ لِي : إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَٱقْرَأْ آيَةَ ٱلْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ ، ٱلْآيَةَ : (اللهُ لا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ) ، وَقَالَ لِي : لاَ يَزَالُ عَلَيْكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ ، وَلَنْ يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ! تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلاَثٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ » قُلْتُ : لاَ . قَالَ : « ذٰلِكَ شَيْطَانٌ ! » رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الوكالة كاملاً (باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز) ورواه مختصراً في كتاب فضائل القرآن وبدء الخلق .

لغة الحديث : زكاة رمضان : زكاة الفطر يحثو : يأخذ من الطعام بكفيه . فرصدته : أي راقبته . إذا أويت إلى فراشك : أي أتيت فراشك المعد للنوم . آية الكرسي : سميت بذلك لذكر الكرسي فيها .

أفاد الحديث : • فضل آية الكرسي ، وأنها إذا قرئت بإخلاص في بيت مساء حفظ من الشياطين في تلك الليلة • ويندب قراءة آية الكرسي عند النوم .

١٣ / ١٠٢١ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ ٱلْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ » . وفِي رِوَايَةٍ : « مِنْ آخِرِ سُورَةِ ٱلْكَهْفِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب فضل سورة الكهف) .

لغة الحديث : سورة الكهف : هي السورة التي ذكر فيها الكهف في قوله تعالى : (ولبثوا في كهفهم ثلاثمائة سنين وازدادوا تسعاً) . عُصِمَ : حُفظ . الدجال : هو المسيح الدجال الكذاب ، الذي يخرج في آخر الزمان ، ويكون ظهوره فتنة عظيمة للناس ، حيث يدعي الألوهية وتظهر على يديه بعض الخوارق ، ولذلك ما أرسل نبي إلا حذر قومه من فتنته .

أفاد الحديث : • أن من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف وقرأها صباحاً ومساء ، حُفظ من فتنة المسيح الدجال ، وكذا من حَفِظ وواظب على قراءة خواتيم الكهف من أول قوله تعالى : (إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلاً) إلى آخرها صباحاً ومساءً ، ولعل الحكمة في اختيار هذه الآية ما تبعثه في القلب من قوة الإيمان وعدم التزحزح عنه مهما عظمت الفتنة واشتد الابتلاء .

١٤ / ١٠٢٢ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : بَيْنَمَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضاً مِنْ فَوْقِهِ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ،

فَقالَ : هٰذَا بابٌ مِنَ السَّماءِ فُتِحَ اليَوْمَ ، ولَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إلَّا اليَوْمَ ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ ، فَقالَ : هٰذَا مَلَكٌ نَزَلَ إلَى الأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَط إلَّا اليَوْمَ ، فَسَلَّمَ وقالَ : أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُما لَمْ يُؤْتَهُما نَبِيٌّ قَبْلَكَ : فاتِحَةِ الكِتابِ ، وخَواتِيمِ سُورَةِ البَقَرَةِ ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْها إلاَّ أُعْطِيتَهُ . رَواهُ مُسْلِمٌ . « النَّقِيضُ » : الصَّوْتُ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة) .

لغة الحديث : فرفع رأسه : ظاهر السياق أن الضمائر الثلاثة لجبريل ، ويؤيد ذلك أنه أكثر اطلاعاً على أحوال السماء ، والظاهر أن مستند ابن عباس في حكاية هذه الأمور الغيبية هو التوقيف منه ﷺ وحذف ذلك لوضوحه . أبشر بنورين : افرح بنورين ، لأن كلا منها يكون نوراً لصاحبه يوم القيامة يسعى أمامه .

أفاد الحديث : • فضل سورة الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ، وأن من قرأهما بإخلاص أعطاه الله ما فيها من الهداية والمغفرة والسعادة في الدنيا والآخرة .

١٨٤ - باب استحباب الاجتماع على القراءة

١/١٠٢٣ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وما اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتابَ اللهِ ، ويَتَدارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ ، إلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وحَفَّتْهُمُ المَلائِكَةُ ، وذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر (باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر) .

لغة الحديث : وما اجتمع : هذه قطعة من حديث تقدم بتمامه في باب قضاء حوائج المسلمين . يتدارسونه : أي يتوازعون دراسته ، والأولى فيها أن يقرأ

الثاني ما قرأه الأول . غشيتهم الرحمة : عمتهم . حفتهم الملائكة : أحاطت بهم . فيمن عنده : أي من الملائكة .

أفاد الحديث : • استحباب الاجتماع في بيوت الله وتلاوة القرآن ومدارسته ، لأن ذلك سبب في نزول الطمأنينة وهبوط الرحمة وحضور الملائكة ، ورضاء الله عن المجتمعين وذكرهم في السماء بعملهم المبارك .

١٨٥ - بابُ فضل الوضوء

قالَ اللهُ تعالَى : (يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا إذَا قُمْتُمْ إلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ) إلَى قَوْلِهِ تَعالَى : (ما يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ، ولٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ، ولِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)[1].

---

(١) المائدة/٦ . من حرج : أي من شدة وضيق .

١/١٠٢٤ وعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثارِ الوُضُوءِ . فَمَنِ اسْتَطاعَ مِنْكُمْ أنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الوضوء (باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء) ومسلم في كتاب الطهارة (باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل) .

لغة الحديث : أمتي : أمة محمد ﷺ ، وتطلق على معنيين : أمة الدعوة وهي من بعث إليهم ، وأمة الإجابة وهي من صدقته ﷺ ، وهي المقصودة في هذا الحديث . يدعون : ينادون إلى موقف الحساب أو الميزان . غراً : جمع أغر ، أي ذو غرة ، والغرة بياض من الجبهة ، والمراد به هنا النور الذي يشع من جباههم فيعرفون به ، ففيه تشبيه نور الوجه بغرة الفرس . محجلين : من التحجيل ، وهو بياض يكون في قوائم الفرس كلها أو في ثلاث منها ، والمراد

به في الحديث : نور في أماكن الوضوء من أيديهم وأرجلهم . من آثار الوضوء : آثار الشيء بقيته وما يتخلف عنه ، والوضوء مشتق من الوضـــاءة وهي الحسن والنظافة ، والوُضوء بضم الواو : الفعـل ، والوَضوء : بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به ، والمعنيان مقبولان هنا ، لأن الغرة والتحجيل نشأا عن الغسل أو عن الماء فيجوز أن ينسبا إلى كل منها .

أفـادالحديث : • من السنة إطـالة الغرة والتحجيل ، ، وذلك بغسل ما زاد على الواجب فى الوجه واليدين والرجلين • الغرة والتحجيل من خصوصيات الأمة المسلمة ، وفي رواية عند مسلم عن النبي ﷺ « سيا – أي علامة – ليست لأحد غيركم » • استحباب المحافظة على الوضوء وسننه المشروعة .

$\frac{٢}{١٠٢٥}$ وعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ خَلِيلي ﷺ يَقُولُ : « تَبْلُغُ ٱلحِلْيَةُ مِنَ ٱلمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ ٱلوُضُوءُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء) .

لغـةالحديث : خليلي : الخليل : الصـــديق الذي تخللت محبته إلى القلب . الحلية : الزينة .

أفـادالحديث : • التحريض على الغرة والتحجيل ، لأن حلية المؤمن تبلغ في الجنة مبلغ الوضوء من المؤمن .

$\frac{٣}{١٠٢٦}$ وعَنْ عُثْمانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قـالَ : قـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحسَنَ ٱلوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطاياهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفارِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء) .

لغـةالحديث : فأحسن الوضوء : أي توضـأ وضوءاً مشتملاً على جميع السنن والآداب . خرجت خطاياه : المراد بها الذنوب الصغيرة المتعلقة بحق الله ، وخروجها كناية عن غفرانها .

أفـادالحديث : • الحث على الاعتناء بتعلم أدب الوضوء وشروطـــه والعمل

بذلك ، والاحتياط فيه على وجه يصح عند جميع العلماء ، ولا يترخص بالاختلاف ، فيحرص على التسمية والنية والمضمضة والاستنشاق والاستنثار وجميع ما يتعلق به من أحكام وآداب .

٤/١٠٢٧ وعَنْهُ قالَ : رَأَيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئي هٰذَا ، ثُمَّ قالَ : « مَنْ تَوَضَّأَ هٰكَذَا غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وكانَتْ صَلاتُهُ وَمَشْيُهُ إلَى ٱلْمَسْجِدِ نافِلَةً » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب فضل الوضوء والصلاة عقبه) .

أفَادَ الحَديثُ : • أن الوضوء سبب في غفران الذنوب الصغيرة المتعلقة بحق الله وتحصيل الحسنات الكثيرة بالمشي إلى المسجد والصلاة فيه .

٥/١٠٢٨ وعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إذَا تَوَضَّأَ ٱلعَبْدُ ٱلمُسْلِمُ - أوِ ٱلمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إلَيْها بِعَيْنَيْهِ مَعَ ٱلْماءِ - أوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ ٱلْماءِ - فإذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كانَ بَطَشَتْها يَدَاهُ مَعَ ٱلْماءِ - أوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ ٱلْماءِ - فإذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْها رِجْلاهُ مَعَ ٱلْماءِ - أوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ ٱلْماءِ - حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء) .

لغة الحديث : أو المؤمن : شك من الراوي . خرج من وجهه كل خطيئة : كناية عن غفران الخطيئة . قطر : جمع قطرة أي مع آخر قطرات الماء . بطشتها : عملتها .

أفَادَ الحَديثُ : • من فوائد الوضوء الطهارة من الذنوب الصغيرة ، كما أنه نظافة من الأقذار المادية الظاهرة .

٦/١٠٢٩ وعَنهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أتى المَقْبَرَةَ فقالَ: « السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وإنّا إنْ شاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ، وَدِدْتُ أنّا قَدْ رَأيْنا إخْوانَنا ». قالُوا: أوَلَسْنا إخْوانَكَ يا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ: « أنْتُمْ أصْحابِي، وإخْوانُنا الَّذِينَ لَمْ يَأتُوا بَعْدُ ». قالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يا رَسُولَ اللهِ؟ فَقالَ: « أرَأيْتَ لَوْ أنَّ رَجُلاً لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ، ألا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟ » قالُوا: بَلَى يا رَسُولَ اللهِ، قالَ: « فَإنَّهُمْ يَأتُونَ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنَ الوُضُوءِ، وأنا فَرَطُهُمْ عَلى الحَوْضِ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل).

لغة الحديث : أتى المقبرة : المراد مقبرة البقيع بالمدينة . أرأيت : أخبرني . خيل غر : أي في وجوهها بياض . محجلة : أي في قوائمها بياض . دهم : جمع أدهم أي أسود ، والدهمة السوداء . فرطهم على الحوض : أي أتقدمهم إلى الحوض ، والحوض مكان في الموقف يصب فيه ميزابان من الكوثر في الجنة ، أعطيه ﷺ تكريماً له وتشريفاً ، ومن شرب منه لم يظمأ أبداً .

أفاد الحديث : • إخوان النبي ﷺ من يأتون بعد عصر الصحابة ، قال تعالى : (إنما المؤمنون إخوة) وأما الصحابة فقد زادوا على من يأتي بعدهم بشرف الصحبة . • بشارة لهذه الأمة أن رسول الله ﷺ يتقدمها إلى الحوض يوم القيامة ، وهنيئاً لمن سعد بذلك وفاز بـه • تكريم الرسول ﷺ بماء الكوثر في الموقف بإعطائه الحوض .

٧/١٠٣٠ وعَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: « ألا أدُلُّكُمْ عَلى ما يَمْحُو اللهُ بِهِ الخَطايا، ويَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجاتِ؟ ». قالُوا: بَلَى يا رَسُولَ اللهِ، قالَ: إسْباغُ الوُضُوءِ عَلى المَكارِهِ ، وكَثْرَةُ الخُطا إلى المَساجِدِ،

وَٱنْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ : فَذٰلِكُمُ الرِّبَاطُ ، فَذٰلِكُمُ الرِّبَاطُ » !
رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب إسباغ الوضوء على المكاره) .

وقد تقدم شرحه في باب بيان كثرة طرق الخير رقم ١٥/١٣١ .

لغة الحديث : إسباغ الوضوء : أي إتمامه . على المكاره : كشدة البرد وغيره .
فذلكم الرباط : أصل الرباط الحبس على الشيء ، كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة ، والتكرار في هذه العبارة للاهتمام وتعظيم الشأن والتفهيم .

٨/١٠٣١ وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الطُّهُورُ شَطْرُ ٱلْإِيمَانِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَقَدْ سَبَقَ بِطُولِهِ فِي بَابِ الصَّبْرِ .

وَفِي ٱلْبَابِ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ السَّابِقُ فِي آخِرِ بَابِ الرَّجَاءِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ عَظِيمٌ مُشْتَمِلٌ عَلَى جُمَلٍ مِنَ ٱلْخَيْرَاتِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب فضل الوضوء) ، وحديث عمرو ابن عبسة رواه في كتاب صلاة المسافرين (باب إسلام عمرو بن عبسة) .

لغة الحديث : الطهور : بضم الطاء التطهير . شطر : نصف .
أفاد الحديث : • أن الطهور شرط صحة الصلاة ، وعبر عنه بالشطر إيجازاً إلى تشريفه وتعظيمه .

٩/١٠٣٢ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ - أَوْ فَيُسْبِغُ ٱلْوُضُوءَ - ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ

مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ ٱلْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَـا شَاءَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ ، وَزَادَ التِّرْمِذِيُّ : « اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ ، وَٱجْعَلْنِي مِنَ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ » .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب الذكر المستحب عقب الوضوء) والترمذي في أبواب الطهارة (باب ما يقال بعد الوضوء) رقم / ٥٥ / .

لغة الحديث : يبلغ أو فيسبغ : يتم ويكمل واجبات ومندوبات الوضوء . التوابين : الذين يكثرون من التوبة الصادقة . المتطهرين : من الذنوب والخطايا .

أفاد الحديث : ● فضـل إتمام واجبات الوضوء ومندوباته ، والدعاء بهذا الدعاء بعده .

١٨٦ - باب فضل الأذان

١/١٠٣٣ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ ٱلْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْـهِ لَٱسْتَهَمُوا عَلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَٱسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي ٱلْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْواً » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« ٱلِاسْتِهَامُ » : ٱلِاقْتِرَاعُ . « وَالتَّهْجِيرُ » : التَّبْكِيرُ إِلَى الصَّلَاةِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأذان (باب الاستهام في الأذان) ومسلم في كتاب الصلاة (باب تسوية الصفوف) .

لغة الحديث : النداء : الأذان . الصف الأول : أي في الصلاة ، وهو الذي يلي الإمام . عليه : أي على كل واحد من الأذان والصف الأول . لاستبقوا : لسبق بعضهم بعضاً في الحضور إلى الصلاة . العتمة : صلاة العشاء . حبواً : مشياً على اليدين كما يفعل الطفل ، أو على الركبتين .

أفَادَالحَديثُ : • الترغيب في الأذان ، لأنه من شعائر الإسلام وسنة من سننه ، وثواب المؤذن عظيم جداً عند الله تعالى • الترغيب في الصفوف الأولى للصلاة ، لأن أصحابها يبادرون إلى الصلاة في أول الوقت ، ولأن ملائكة الرحمة تدعو للإمام ثم لمن في الصف الأول أولاً ، ثم لمن في الصف الثاني وهكذا • فضل صلاة الجماعة وفضل التبكير إليها • الحث على حضور صلاتي العشاء والصبح جماعة في المسجد ، لأنها أدل الصلوات على الصدق مع الله ، وهما أثقل الصلوات على المنافقين وأهل الضلالة .

٢/١٠٣٤ وعَنْ مُعاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ٱلْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْناقاً يَوْمَ ٱلقِيامَةِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب فضل الأذان) .

لغَـةالحَديث : أعناقاً : جمع عنق ، والمراد أنهم أكثر الناس تطلعاً إلى رحمة الله ، وقيل تطول أعناقهم حتى لا ينالهم العرق ، وقيل : إن طول أعناقهم تدل على مكانتهم وشرفهم في ذلك اليوم .

أفَادَالحَديثُ : • بيان شرف المؤذنين وعلو منزلتهم يوم القيامة ، لأن المؤذن يدعو إلى الصلاة ويدل على الخير ، ومن دل على خير فله مثل أجر فاعله .

٣/١٠٣٥ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ أَنَّ أَبا سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللهُ عنْهُ قالَ لَهُ : « إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ ٱلغَنَمَ وٱلبادِيَةَ ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ - أَوْ بادِيَتِكَ - فَأَذَّنتَ لِلصَّلاةِ فَٱرْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّداءِ ، فَإِنَّهُ لا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ ٱلْمُؤَذِّنِ جِنٌّ ، وَلَا إِنسٌ ، وَلَا شَيْءٌ ، إِلا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ » . قالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأذان (باب رفع الصوت بالنداء) .

لغَـةالحَديث : البادية : خلاف الحاضرة والجمع بواد . مدى صوت المؤذن : أي غاية ومنتهى ما يصل إليه صوت المؤذن . ولا شيء : تعميم بعد تخصيص ،

وهو عام في الجماد وغيره بأن يخلق الله فيه قدرة على النطق والشهادة للمؤذن .

أفادَ الحديثُ : • الإشادة بفضل المؤذن الذي يكبر الله ويوحده ، وأن كل شيء يسمعه يشهد له يوم القيامة ، والفائدة من هذه الشهادة إشهاره بالفضل وعلو المنزلة يومئذ • ندب الأذان للمنفرد وطلب رفع الصوت به .

٤/١٠٣٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطانُ ولَهُ ضُراطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ ، فَإِذَا قُضِيَ النِّداءُ أَقْبَلَ ، حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ ونَفْسِهِ ، يَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا واذْكُرْ كَذَا ـ لِمَا لَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَبْلُ ـ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ ما يَدْرِي كَمْ صَلَّى » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « التَّثْوِيبُ » : الإِقامَةُ

الحديث رواه البخاري في كتاب الأذان (باب فضل التأذين) ومسلم في كتاب الصلاة (باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه) .

لغةُ الحديث : أدبر الشيطان : أي فرّ هارباً وله صوت من انحلال مفاصله ، وعبر بالضراط كناية عن الإسراع الشديد في التفلت والهرب من سماع صوت المؤذن ، ويؤيد ذلك رواية مسلم (وله حُصاص) أي عدو سريع ، ولعل التعبير عن هربه وإسراعه بالضراط بقصد التقبيح . يخطر : يوسوس .

أفادَ الحديثُ : • فضل الأذان وما يحصل بسببه من خوف الشيطان وهربه ورجوعه بالحسرة لما يرى من الاتفاق على إعلان شعائر الدين وإظهار عقيدة التوحيد • الحث على الخشوع والاستغراق في الصلاة ، والاحتراز عن وسوسة الشيطان فيها .

٥/١٠٣٧ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا سَمِعْتُمُ النِّداءَ فَقُولُوا مِثْلَ ما

يَقولُ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهــا عَشراً ، ثُمَّ سَلُوا لِيَ ٱلْوَسِيلَةَ ، فَإِنَّها مَنْزِلَةٌ فِي ٱلْجَنَّــةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبادِ اللهِ ، وأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنا هُوَ ، فَمَنْ سَأَلَ لِيَ ٱلْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفاعَةُ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب القول مثل قول المؤذن) .

لغة الحديث : النداء : الأذان . صلى الله عليه : الصلاة من الله الرحمة والمغفرة . الوسيلة : لغــة الطريقة التي يتوصل بها الإنسان إلى غايته ، والمراد بها هنا كما فسرها النبي ﷺ منزلة عالية في الجنة . فمن سأل لي الوسيلة : أي من طلب من الله أن يعطيني هذه المنزلة العالية في الجنة . حلت له : وجبت . الشفاعة : هي طلب التجاوز عن الذنوب ، أو طلب الخير من الغير للغير ، والمراد بها هنا أن النبي ﷺ يعطى يوم القيامة الشفاعة العظمى ، وهي سؤال المغفرة من الله تعالى لمن يأذن له بالشفاعة .

أفاد الحديث : • استحباب إجابـة المؤذن عقب كل كلمة من الأذان ، ويقول في الحيعلتين : (حي على الصلاة — حي على الفـلاح) لا حول ولا قوة إلا بالله . • استحباب الدعاء بعـــد الأذان بالصيغة الواردة عن رسول الله ﷺ • تعظيم شرف الصلاة على النبي ﷺ وأنها سنة للسامع والمؤذن • انتفاع الفاضل بدعاء المفضول وحصول الثواب لكليهما .

٦/١٠٣٨ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْــهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا سَمِعْتُمُ النِّــداءَ فَقُولُوا كَما يَقُولُ ٱلْمُؤَذِّنُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأذان (باب ما يقول إذا سمع المنادي) ومسلم في كتاب الصلاة (باب القول مثل قول المؤذن) .

٧/١٠٣٩ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

« مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبَّ هٰذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ ، والصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ ، آتِ مُحَمَّداً الْوَسِيلَةَ ، والْفَضِيلَةَ ، وابْعَثْهُ مَقاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأذان (باب الدعاء عند النداء) .

لغة الحديث : الدعوة : في الأصل معناها الطلب ، وهي هنا بمعنى ألفاظ الأذان ، لأنها يُدعى بها إلى الصلاة . التامة : التي لا يدخلها تغيير ولا تبديل إلى يوم القيامة ، أو لا نقص فيها ؛ لأنها جامعة للعقائد بتمامها . الصلاة القائمة : أي التي ستقام بعد الأذان ، أو الباقية حتى قيام الساعة . الوسيلة : منزلة عالية في الجنة . الفضيلة : لغة : خلاف النقيصة ، وهي هنا بمعنى المرتبة الزائدة على سائر الخلق .

أفاد الحديث : • فضل الدعاء بعد الفراغ من الأذان ، والحكمة من هذا التحديد هو فضيلة الوقت ، فقد روى أبو داود والنسائي أن النبي ﷺ قال : « لا يُرد الدعاء بين الأذان والإقامة » • المواظبة على الدعاء بعد الأذان تجلب الخير واستحقاق الشفاعة • المقام المحمود والوسيلة والشفاعة يوم القيامة من خصائص رسولنا محمد ﷺ .

$\frac{8}{1040}$ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً ، وبِالْإِسْلَامِ دِيناً ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب القول مثل قول المؤذن) .

$\frac{9}{1041}$ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ والْإِقَامَةِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ ، وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب ما جاء في الدعاء بين الأذان والإقامة) والترمذي في أبواب الصلاة (باب ما جاء في أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة) رقم / ٢١٢ /.

أفاد الحديث : • بيان فضيلة الوقت بين الأذان والإقامة، وأن الله تعالى يستجيب فيه الدعاء.

١٨٧- باب فضل الصلوات

قالَ اللهُ تعالَى : (إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ ٱلْفَحْشاءِ وٱلْمُنْكَرِ)[١].

---

(١) العنكبوت / ٤٥. الصلاة : الصلوات الخمس. تنهى عن الفحشاء والمنكر : تصرف عن المعاصي.

١/١٠٤٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهراً بِبابِ أَحدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ ؟ » قالُوا : لاَ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ ، قالَ : « فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ ٱلْخَمْسِ يَمْحُو اللهُ بِهِنَّ ٱلْخَطايا ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب الصلوات الخمس كفارة) ومسلم في كتاب المساجد (باب المشي الى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع الدرجات).

لغة الحديث : درنه : وسخه. يمحو : يزيل. الخطايا : الذنوب.

أفاد الحديث : • فضل أداء الصلوات الخمس والمحافظة عليها • يغفر الله لمن يؤدي الصلوات الخمس كاملة بشروطها وأركانها وآدابها الذنوب الصغيرة، وأما الذنوب الكبيرة فلا بد لها من التوبة • بيان هدي النبي ﷺ في أسلوب الترغيب والتوجيه بالمحاورة، وضرب الأمثلة لتقريب المعاني وترغيب المتعلم بالطاعة والعبادة.

٢/١٠٤٣ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ ٱلْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهرٍ جارٍ غَمْرٍ على بابِ أَحدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«ٱلغَمْرُ» بِفَتْحِ ٱلْغَيْنِ ٱلمُعْجَمَةِ: ٱلْكَثِيرُ.

الحديث رواه مسلم في كتاب المساجد (باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وتُرفع الدرجات).

أفَادَ الحَديثُ: • كما أفاد الحديث السابق في بيان فضل أداء الصلوات، وأنها سبب لمحو الذنوب وإزالتها كما يزيل الماء الأوساخ • الحرص على أداء الصلوات.

٣/١٠٤٤ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً أَصابَ مِنِ ٱمْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخبَرَهُ. فَأَنْزَلَ اللهُ تَعالَى: (أَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ، إِنَّ ٱلْحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ). فَقالَ الرَّجُلُ: أَلِي هٰذَا؟ قالَ: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في (باب تفسير سورة هود) ومسلم في كتاب التوبة (باب قوله تعالى: إن الحسنات يذهبن السيئات).

لغَةُ الحَديثِ: أصاب: لمس وأخذ. قبلة: من التقبيل وهو اللثم. أقم الصلاة طرفي النهار: الصبح والمغرب. زلفاً من الليل: المغرب والعشاء. إن الحسنات يذهبن السيئات: إن فعل الخيرات يكفر الذنوب السالفة.

(١) الآية من سورة هود رقم/ ١١٤. ألي هذا؟: أي هـذا الحكم من تكفير الذنب. لجميع أمتي كلهم: أي هذا الحكم عام لجميع أمة محمد ﷺ.

أفَادَ الحَديثُ: • فضل أداء الصلوات، فإنها تحط عن صاحبها الذنوب الصغيرة.
• تقبيل المرأة التي لا تحل من الذنوب والمعاصي، وكذا مصافحتها.

٤/١٠٤٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «الصَّلَوَاتُ ٱلْخَمْسُ، وَٱلْجُمُعَةُ إِلَى ٱلْجُمُعَةِ، كَفَّارَةٌ لِما بَيْنَهُنَّ

ما لَمْ تُغشَ ٱلكَبائِرُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر) .

لغة الحديث : الجمعة إلى الجمعة : من صلاة الجمعة إلى صلاة الجمعة الأخرى . كفارة لما بينهن : تجاوز لما يحصل بينها من السيئات الصغيرة . تغش : تؤت . الكبائر : كالإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، واليمين الغموس ، وشهادة الزور ، وأكل مال اليتيم ، وقذف المحصنات الغافلات و ...

أفاد الحديث : • كما أفادته الأحاديث السابقة في بيان فضل أداء الصلوات . وصلاة الجمعة ، فإنها تجاوز عن صاحبها ما قد يقع منه من الذنوب الصغيرة .
• يشترط لتكفير الكبائر التوبة النصوح .

$\frac{٢}{١٠٤٦}$ وعَنْ عُثْمانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ما مِنِ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلاَةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَها ، وخُشُوعَها ، ورُكُوعَها ، إلَّا كانَتْ كَفَّارَةً لِما قَبْلَها مِنَ الذُّنُوبِ ما لَمْ تُؤْتَ كَبِيرَةٌ ، وذٰلِكَ الدَّهْرَ كُلَّهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب فضل الوضوء والصلاة عقبه) .

لغة الحديث : من الذنوب : الصغائر ، كعدم طلاقة الوجه ، وعدم الاعتراف بالفضل لمن أحسن إليه . كبيرة : سيئة كبيرة . مكتوبة : مفروضة .

أفاد الحديث : • العناية بأداء الصلاة المفروضة من تحسين الوضوء ، والخشوع في أدائها ، والاطمئنان في أركانها وركوعها وسجودها ، بحيث تكون صلاة مقبولة عند الله تعالى ، فإنها تكفر ما سبقها من الذنوب الصغيرة .

١٨٨ـ باب فضل صلاة الصّبح والعصر

$\frac{١}{١٠٤٧}$ عَنْ أَبي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ صَلَّى ٱلبَرْدَيْنِ دَخَلَ ٱلجَنَّةَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« ٱلبَرْدَانِ » : الصُّبْحُ وٱلعَصْرُ .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب فضل صلاة الصبح والعصر والمحافظة عليها) .

انظر الحديث في باب بيان كثرة طرق الخير رقم ١٦/١٣٢ . وهو هنا يشير إلى حسن خاتمة من حافظ على الصلاة ، وخصّ الصبح والعصر لمزيد الاهتمام بهما ، لأن الأولى وقت محبب للنوم ، والثانية وقت محبب للعمل والمزيد من الربح في التجارة .

٢/١٠٤٨ وعَنْ زُهَيْرِ بْنِ عُمارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقَبْلَ غُرُوبِها » . يَعْنِي ٱلفَجْرَ وٱلعَصْرَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما) .

لغة الحديث : يلج : يدخل .

أفاد الحديث : • الترغيب بالمحافظة على صلاة العصر والصبح وأن من حافظ عليهما وُقي من دخول النار ، ولا يعني هذا أنهما تكفيان لدخول الجنة دون باقي الصلوات الخمس ، بل لا بد من المحافظة على الصلوات كلها وأداء حقها من البعد عن الفحشاء والمنكر وتجنب المظالم ، وإنما خصتا بالذكر لمزيد العناية بهما .

٣/١٠٤٩ وعَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ ، فَٱنْظُرْ يا ٱبْنَ آدَمَ ، لاَ يَطْلُبَنَّكَ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة) .

لغة الحديث : ذمة الله : أي في حفظه وأمانه . لا يطلبنك : لا يؤاخذنك الله بسبب غفلتك عن صلاة الصبح ، أو لا يحاسبنك الله بسبب تعرضك بأذى لمن هو في ذمة الله .

أفَـادَالحَديث : ● فضل من داوم على صلاة الصبح مع الجماعة ، والتحذير من التعرض له بسوء .

$\frac{٤}{١٠٥٠}$ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قَالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَتَعاقَبُونَ فِيكُمْ مَلائِكَةٌ بِاللَّيْلِ ومَلائِكَةٌ بِالنَّهارِ ، ويَجْتَمِعُونَ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ وصَلاةِ العَصْرِ ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ باتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمُ اللهُ - وهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ - كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبادِي ؟ فَيَقُولُونَ : تَرَكْناهُمْ وهُمْ يُصَلُّونَ ، وأَتَيْناهُمْ هُمْ يُصَلُّونَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المواقيت والتوحيد وبدء الخلق ، ومسلم في المساجد (باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليها) .

لغَـةالحَديث : يتعاقبون : يتتابعون ويخلف بعضهم بعضاً في المحافظة عليكم . يعرج : يصعـد . تركناهم وهم يصلون : أي الفجر . وأتيناهم وهم يصلون : أي العصر .

أفَـادَالحَديث : ● لطف الله بالمؤمنين وتكريمه لهم إذ جعل اجتماع الملائكة عليهم ومفارقتهم في أوقات عبادتهم ، وسؤال الله للملائكة لإظهار شرف المصلين وبيان فضل عبادتهم .

$\frac{٥}{١٠٥١}$ وعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ ، فَقالَ : « إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَما تَرَوْنَ هٰذَا القَمَرَ لاَ تُضامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَلَّا تُغْلَبُوا عَلَى صَلاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقَبْلَ غُرُوبِها فَافْعَلُوا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوايَةٍ : « فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ » .

الحديث رواه البخاري في المواقيت (باب فضل صلاة الفجر) والتفسير والتوحيد ، ومسلم في المساجد (باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليها) .

لغة الحديث : ليلة البدر : ليلة الرابع عشر من الشهر ، سمي بذلك لمبادرة طلوعه . لا تضامون : لا يصيبكم ضيم أي تعب ومشقة .

أفاد الحديث : • ثبوت رؤية الله للمؤمنين من غير كيف ولا انحصار رؤية تليق بكماله سبحانه وتعالى ، أما الكفار فهم عن ربهم يومئذٍ لمحجوبون • أن المحافظة على هاتين الصلاتين ــ الصبح والعصر ــ يرجى بها نيل رؤية الله ، وهي أعظم لذائذ الجنة .

٦/١٠٥٢ وعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ تَرَكَ صَلاَةَ ٱلْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في مواقيت الصلاة (باب من ترك صلاة العصر) و (باب التبكير بالصلاة في يوم غيم) .

لغة الحديث : حبط عمله : بطل ثوابه .

أفاد الحديث : • حرمة ترك الصلاة وخاصة صلاة العصر ، وخصّت بالذكر للعناية بها ، وأن تركها كبيرة تبطل ثواب العمل أو تحبط عمل الإنسان ، وحملوا ذلك على من استحل تركها ، لأن ذلك كفر يبطل العمل ، قال الإمام أحمد : إن تارك الصلاة عمداً يكفر . وقيل : المراد نقص عمله في يومه ، وأن المراد التغليظ على تركها فكأنما حبط عمله . والله أعلم .

١٨٩ - باب فضل المشي إلى المساجد

١/١٠٥٣ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ غَدَا إِلَى ٱلْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ أَعَدَّ اللهُ لَهُ فِي ٱلْجَنَّةِ نُزُلاً كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأذان (باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح) ومسلم في المساجد (باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات) .

لغة الحديث : غدا : سار قبل الزوال . راح : سار إليه بعد الزوال . نزلاً هو ما يعد للضيف من إكرام .

أفـاد الحديث : • إكرام الله في الجنة لمن قصد المسجد للصلاة صباحاً ومساءً ، لأنه تعالى أكرم الأكرمين ولا يضيـع أجر المحسنين .

٢/١٠٥٤ وعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « مَنْ تَطَهَّـرَ في بَيْتِهِ ، ثُمَّ مَضَى إلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللهِ ، كانَتْ خُطُوَاتُهُ إحْدَاها تَحُطُّ خَطِيئَةً والأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات) .

لغة الحديث : تطهر : توضأ للصلاة أو اغتسل . ليقضي : ليؤدي . خطواته : جمع خطوة بضم الخاء وسكون الطاء ، وهي مسافة ما بين القدمين ، وخَطْوة : اسم المرة . تحطُّ : تزيل وتمحو .

أفـاد الحديث : • أن قصد المسجد لأداء الصلاة فيه يكفر بكل خطوة معصية من الصغائر المتعلقة بحق الله تعالى ويرفع بكل حرف درجة في الجنة عنـد الله ، والله واسع الفضل كريم العطاء . أما الكبائر من الذنوب وحقوق الناس ، فيحتاج تكفيرها إلى التوبة بشروطها المعروفة .

٣/١٠٥٥ وعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ لاَ أَعْلَمُ أَحداً أَبْعَدَ مِنَ المَسْجِدِ مِنْـهُ ، وكانَتْ لاَ تُخْطِئُهُ صَلاَةٌ ! فَقِيلَ لَهُ : لَوِ اشْتَرَيْتَ حِماراً لِتَرْكَبَهُ في الظَّلْماءِ وفي الرَّمْضاءِ . قالَ : ما يَسُرُّنِي أَنَّ مَنْزِلِي إلَى جَنْبِ المَسْجِدِ ، إنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشايَ إلَى المَسْجِدِ ورُجُوعِي إذَا رَجَعْتُ إلَى أَهْلِي . فَقـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قَدْ جَمَعَ اللهُ لَكَ ذلِكَ كُلَّهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد) .

لغة الحديث : لا تخطئه : لا تفوته . الظلماء : شدة الظلمـة . الرمضاء : شدة الحر

أفاد الحديث : • فضل المشي إلى المساجد ، وأنه كلما ابتعد مكان الإنسان عن المسجد كان ثواب مشيه إليه أكبر • إن صحة القصد والإخلاص في العمل ينيل الإنسان عظيم الأجر .

$\frac{4}{1056}$ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خَلَتِ ٱلْبِقَاعُ حَوْلَ ٱلْمَسْجِدِ ، فَأَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ ٱلْمَسْجِدِ ، فَبَلَغَ ذٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقالَ لَهُمْ : « بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ ٱلْمَسْجِدِ ؟» قالُوا : نَعَمْ يا رَسُولَ اللهِ ، قَدْ أَرَدْنا ذٰلِكَ . فَقالَ : « بَنِي سَلِمَةَ ، دِيارَكُمْ تُكْتَبْ آثارُكُمْ ، دِيارَكُمْ تُكْتَبْ آثارُكُمْ » . فَقالُوا : ما يَسُرُّنا أَنَّا كُنَّا تَحَوَّلْنا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ ، وَرَوَى ٱلْبُخارِيُّ مَعْناهُ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المساجد (باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد) والبخاري بمعناه في (باب احتساب الآثار) من كتاب الصلاة وفي فضل المدينة آخر المناسك .

لغة الحديث : خلت : فرغت . البقاع : جمع بقعة ، وهي القطعة من الأرض . بنو سلمة : بطن من الأنصار . دياركم : أي الزموا دياركم ، وهو منصوب على الإغراء . آثاركم : خطاكم الكثيرة إلى المسجد .

أفاد الحديث : • زيادة فضل المشي من بعد إلى المسجد ، وأنه لا يستحب تقريب المسكن إلى المسجد إذا كان يلزم منه خلو أطراف البلد من أهلها ، أو طلب الراحة من عناء السير إلى الصلاة ، فإن الثواب على قدر النصب • أن الأرض تسجل ما يقع من عمل وتكتبه .

$\frac{5}{1057}$ وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْراً فِي الصَّلاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْها مَمْشًى فَأَبْعَدُهُمْ . وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ حَتَّى يُصَلِّيَها مَعَ ٱلْإِمامِ أَعْظَمُ أَجْراً مِنَ الَّذِي يُصَلِّيها ثُمَّ يَنامُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعة (باب فضل صلاة الفجر جماعة) ومسلم في المساجد (باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد) .

أفـادَ الحَديثُ : ● أنه كلما كان البعد أكثر كانت الخطوات والمشقة أكثر ، فيكون ذلك أعظم للأجر ، وأن الانتظار لأداء الصلاة مع الإمام أفضل من الذي يصلي أول الوقت منفرداً ثم ينام ، لأن صلاة الجماعة أفضل ● وأن الإنسان له ثواب الصلاة ما دام ينتظر الصلاة .

٦/١٠٥٨ وعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « بَشِّرُوا ٱلْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى ٱلْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ والتِّرْمِذِيُّ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم) والترمذي في الصلاة (باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في الجماعة) رقم / ٢٢٣ / .

لغـة الحَديث : بشروا : أخبروا بخير . المشائين : الماشين . بالظلم : جمع ظلمة ، وهي تشمل العشاء والفجر . بالنور التام : أي بالنور يضيء لهم من جميع جوانبهم على الصراط ، وفي الخبر أن الناس يختلفون في النور على قدر أعمالهم .

أفـادَ الحَديثُ : ● فضل المشي إلى الصلاة ، وخاصة صلاة العشاء والفجر ، وأن الله يثيب من يداوم على ذلك بالنور التام يضيء لهم على الصراط يوم القيامة .

٧/١٠٥٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلى ما يَمْحُو اللهُ بِهِ ٱلْخَطايا ، ويَرْفَعُ بِـهِ الدَّرَجاتِ ؟ » قـالُوا : بَلَى يا رَسُولَ اللهِ . قالَ : « إِسْباغُ ٱلْوُضُوءِ عَلى ٱلْمَكارِهِ ، وكَثْرَةُ ٱلْخُطا إِلَى ٱلْمَساجِدِ ، وٱنْتِظارُ الصَّلَاةِ بَعْـدَ الصَّلَاةِ ، فَذٰلِكُمُ الرِّباطُ ، فَذٰلِكُمُ الرِّباطُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره)

وقد تقدم في باب بيان طرق الخير رقم $\frac{١٥}{١٣١}$ وفي باب فضل الوضوء رقم $\frac{٧}{١٠٣٠}$.

لغة الحديث : إسباغ الوضوء : استيعاب الأعضاء بالغسل . على المكاره : على المشقات . الرباط : ملازمة حدود البلاد لدفع العدو عنها ، وقوله ﷺ « فذلكم الرباط » من باب التشبيه .

أفاد الحديث : • فضل الدار البعيدة عن المساجد لما يلزم من كثرة الخطا إلى الصلاة • ثواب من حمل نفسه على تكرهة كالوضوء في البرد • أن انتظار الصلاة هو الرباط الحقيقي لأنه جهاد للنفس وهو الجهاد الأكبر، والصلاة أفضل العبادات.

$\frac{٨}{١٠٦٠}$ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ ٱلْمَسَاجِدَ فَٱشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ » . قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ » . ٱلْآيَةَ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب التفسير (باب من سورة التوبة) رقم /٣٠٩٢/ .

لغة الحديث : يعتاد المساجد : كثير التعلق بها وملازمة الجماعة بها . فاشهدوا : اقطعوا له بالإيمان .

أفاد الحديث : • جواز الشهادة بالإيمان على ظاهر حال المسلم • فضل ملازمة الصلاة في المساجد والسعي إليها والحب لها ، والقيام عليها بالعمارة والإنارة والعبادة والطاعة والذكر وطلب العلم والاعتكاف والإرشاد و ...

١٩٠- بابُ فضل انتظار الصَّلاة

$\frac{١}{١٠٦١}$ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعة (باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد) ومسلم في المساجد (باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة)

لغة الحديث : تحبسه : تمنعه من الانصراف إلى أهله . ينقلب : يرجع .
أفاد الحديث : • فضل انتظار الصلاة ، وأن الإنسان ما دام ينتظر الصلاة ليس له غرض آخر دنيوي فهو حكماً في صلاة من حيث الفضل والثواب .

٢/١٠٦٢ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ٱلْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلى أَحدِكُمْ ما دَامَ فِي مُصَلَّاهُ ٱلَّذِي صَلَّى فِيهِ ، ما لَمْ يُحْدِثْ ، تَقُولُ : اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ٱرْحَمْهُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعة وفي المساجد (باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة ...) .
لغة الحديث : تصلي الملائكة : تدعو وتستغفر وتطلب الرحمة . مصلاهُ : مكان صلاته . ما لم يحدث : ما لم ينتقض وضوءه بخروج ريح منه ، وقيل ما لم يتكلم بكلام الدنيا المنهي عنه ، كالبيع والشراء أو الغيبة .
أفاد الحديث : • استحباب تطويل مدة الجلوس في مكان الصلاة ، لينال فضيلة دعاء الملائكة له .

٣/١٠٦٣ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عنْـهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَّرَ لَيْلَةً صَلَاةَ ٱلْعِشاءِ إِلَى شَطْرِ ٱللَّيْلِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنا بِوَجْهِهِ بَعْدَما صَلَّى فَقالَ : « صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا ، ولَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ ٱنْتَظَرْتُمُوها » .
رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الصلاة (باب وقت العشاء إلى نصف الليل) والأذان والبيوع وبدء الخلق .
لغة الحديث : شطر الليل : نصفه . صلى الناس : أي غير المنتظرين للصلاة مع النبي ﷺ . رقدوا : ناموا .
أفاد الحديث : • جواز تأخير العشاء إلى نصف الليل ، وأن ثواب المنتظر للصلاة مع الجماعة أفضل ممن تعجل وصلى منفرداً ، وتعجيل الصلاة جماعة في أول

الوقت أفضل من تأخيرها ، لأن التعجيل هو الذي واظب عليه الرسول ﷺ طيلة حياته ووقع منه التأخير قليلاً ، ولا ينافي هذا أنه قد حصل لهم ثواب الانتظار فانتظار الصلاة عبادة له ثواب الصلاة .

١٩١ - بابُ فضل صَلَاةِ الجماعة

١/١٠٦٤ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « صَلَاةُ ٱلْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ ٱلْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعة (باب فضل صلاة الجماعة) ومسلم في المساجد (باب فضل صلاة الجماعة) .

لغة الحديث : أفضل : أي أكثر ثواباً . الفذ : الواحد المنفرد .

أفاد الحديث : • فضل صلاة الجماعة ، وأن ثوابها يزيد على ثواب صلاة الإنسان وحده بسبع وعشرين درجة • الجمع بين هذه الرواية ورواية بخمس وعشرين من وجوه : قيل : إن القليل لا ينفي الكثير ، فالخمس والعشرون داخلة في السبع والعشرين ، وقيل : إنه ﷺ أعلم أولاً بالخمس والعشرين فأخبر عنها ثم أعلم بالزيادة فقالها ، وقيل : إن ذلك يختلف باختلاف حال الصلاة من الخشوع والمحافظة على هيئاتها وآدابها .

٢/١٠٦٥ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تُضَعَّفُ عَلى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وفِي سُوقِهِ خَمْساً وَعِشْرِينَ ضِعْفاً ، وذٰلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ ٱلْوُضُوءَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ ، وَحُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ . فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ ٱلْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ تَقُولُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْه ،

اللَّهُمَّ ٱرْحَمْهُ . ولَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ ما ٱنْتَظَرَ الصَّلَاةَ » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفظُ ٱلبُخَارِيِّ .

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعة (باب فضل صلاة الفجر في جماعة) ومسلم في المساجد (باب فضل صلاة الجماعة) .

أفَادَ الحَديثُ : ● ما أفاده سابقه من فضل صلاة الجماعة ، ثم إن العلماء اختلفوا في تحصيل هذا الفضل أهو في الجماعة أينما كانت ؟ أم في الجماعة في المسجد خاصة ؟ فقال بعضهم بالأول ، وقال بعضهم بالثاني ● فضل إسباغ الوضوء ● الإخلاص لله في القصد بحيث يكون الدافع للصلاة خالصاً لله تعالى .

٣/١٠٦٦ وعَنْهُ قالَ : أَتى النَّبيَّ ﷺ رَجلٌ أعْمى فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، لَيسَ لِي قائِدٌ يَقُودُنِي إلَى ٱلمَسْجِدِ ، فَسأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ ، فَرَخَّصَ لَهُ ، فَلَمَّا وَلَّى دَعاهُ فَقالَ لَهُ : « هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ؟ » قـالَ : نَعَمْ . قالَ : « فَأَجِبْ » . رَوَاهُ مُسلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء) .

لغَةُ الحَديث : رجل أعمى : هو ابن أم مكتوم ، واسمه عبد الله ، وقيل : عمرو كما في الحديث الآتي . يرخص : يخفف له ويسمح ، والترخيص والرخصة : تغيير الحكم من صعوبة إلى سهولة لعذر . النداء : الأذان . فأجب : أي لا رخصة .

أفَادَ الحَديثُ : ● طلب تأكيد الجماعة لمن يسمع النـداء ، واحتمال خفيف التعب في حصولها .

٤/١٠٦٧ وعَنْ عَبدِ اللهِ ـ وقِيلَ : عَمرُو بْنُ قَيْسٍ ٱلمَعْرُوفُ بِٱبْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، ٱلمُؤَذِّنُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إنَّ ٱلمَدِينَةَ كَثِيرَةُ ٱلهَوَامِّ والسِّبَاعِ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « تَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ ، فَحَيَّهَلاً » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ

بِإسْنادٍ حَسَنٍ . ومَعْنى « حَيَّهَلاً » : تَعالَ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب في التشديد في ترك الجماعة) .

لغة الحديث : الهوام : جمع هامة وهي الحشرات المؤذية ، كالأفعى والعقرب . السباع : الحيوانات المفترسة ، كالذئب أو الكلب العقور .

أفاد الحديث : • ما أفاد سابقه من طلب تأكيد الجماعة ، واحتمال التعب الخفيف في حصولها • أعذار الجماعة هي : البرد الشديد أو المطر ، أو الظلمة الشديدة ، أو الخوف من عدو أو سبع ، أو لمرض ، أو مرض من يخدمه وليس له غيره .

$\frac{5}{1068}$ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْتَطَبَ ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَيُؤَذَّنَ لَها ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَؤُمَّ النَّاسَ ، ثُمَّ أُخالِفَ إلَى رِجالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعة وفي الخصومات ، ومسلم في المساجد (باب فضل صلاة الجماعة) .

لغة الحديث : هممت : عزمت وقصدت . فيحطب : فيجمع . أخالف : أتخلف عن المشتغلين بالصلاة وأذهب إلى المتخلفين عنها .

أفاد الحديث : • التغليظ على من ترك الصلاة جماعة من غير عذر ، واختلف العلماء في حكم صلاة الجماعة غير الجمعة : فقيل : فرض عين على الرجال الأحرار المقيمين غير المعذورين ، واستدلوا بهذا الحديث وبحديث عدم الترخيص لابن أم مكتوم بترك الجماعة . وقيل : فرض كفاية ، والحديث محمول على المنافقين الذين كانوا لا يأتون الجماعة ، ولأنها من الشعائر التي تظهر بفعل البعض . وقيل : سنة ، وحملوا الأحاديث على الترغيب ، وقالوا : لو كانت فرضاً لعاقب الرسول ﷺ

تاركها ، وحيث لم يعاقب دل على أنها سنة مؤكدة • جواز تقديم التهديد والوعيد على العقوبة ، وجواز إخراج من طولب بحق من بيته إذا اختفى فيه وامتنع.
• جواز أخذ أهل الجرائم والمعاصي على حين غرة .

٦/١٠٦٩ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ قالَ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللهَ تعالَى غداً مُسْلِماً ، فَلْيُحافِظْ عَلى هٰؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنادَى بِهِنَّ ، فَإِنَّ اللهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ ٱلْهُدَى وإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ ٱلْهُدَى ، ولَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَما يُصَلِّي هٰذَا ٱلْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ، ولَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ » .
ولَقَدْ رَأَيْتُنا وما يَتَخَلَّفُ عَنْها إِلَّا مُنافِقٌ مَعْلُومُ النِّفاقِ ، ولَقَدْ كانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ ، يُهادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقامَ فِي الصَّفِّ .
رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وفي رِوَايَةٍ له قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَّمَنا سُنَنَ ٱلْهُدَى ؛ وإِنَّ مِنْ سُنَنِ ٱلْهُدَى الصَّلاَةَ فِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلَّذِي يُؤَذَّنُ فِيهِ .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب صلاة الجماعة من سنن الهدى) .

لغة الحديث : شرع : سنّ . سنن : طرائق . لضللتم : وقعتم في الضلال ، وهو البعد عن سنة النبي ﷺ . يهادى : أي من شدة ضعفه وتمايله يتساند على اثنين ويتحمل مشقة الذهاب حباً في تحصيل الأجر والثواب .

أفاد الحديث : • أبلغ التأكيد والحث على المحافظة على الجماعة وتحمل المشاق في تحصيلها ما أمكن ، وأن الاعتبار في ترك الجماعة دائماً إنما هو من أخلاق المنافقين ، وإن توافق الناس على تركها فهو ضلال موجب للإثم ، وبعد عن مقتضى السنة التي كان عليها رسول الله ﷺ .

٧/١٠٧٠ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ما مِنْ ثَلاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ ولاَ بَدْوٍ لاَ تُقامُ فِيهِمُ الصَّلاةُ إِلَّا قَدِ ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطانُ ! فَعَلَيْكُمْ بِٱلْجَماعَةِ : فَإِنَّما يَأْكُلُ الذِّئْبُ مِنَ ٱلْغَنَمِ ٱلْقاصِيَةَ » !

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب في التشديد في ترك الجماعة) .

لغة الحديث : قرية : كل مكان اتصلت به الأبنية واتخذ قراراً ويقع على المدن وغيرها . بدو : هم غير المستوطنين في مكان معين . استحوذ عليهم الشيطان : غلبهم واستولى عليهم . فعليكم : إلزموا . القاصية : البعيدة عن أخواتها ، وهذا تشبيه لتارك الجماعة بالشاة المنفردة عن أخواتها ، فإن الشيطان يفترسه ويستولي عليه .

أفاد الحديث : • الحث على صلاة الجماعة ، وأن تركها مدعاة لانتصار وساوس لشيطان ، ويقوي الحديث أنها فرض كفاية تظهر بها شعيرة الجماعة • أن الجماعة ا فضل في تلاقي المسلمين ويقوي بعضهم بعضاً ، وأن تركها مدعاة للضعف والتشتت تفرق الكلمة .

١٩٢ - باب الحثّ على حضور الجماعة في الصّبح والعِشاء

١/١٠٧١ عَنْ عُثْمانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ صَلَّى ٱلْعِشاءَ فِي جَماعَةٍ فَكَأَنَّما قامَ نِصْفَ اللَّيْلِ ، ومَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَماعَةٍ فَكَأَنَّما صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وفي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ عُثْمانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ شَهِدَ ٱلْعِشاءَ فِي جَماعَةٍ كانَ لَهُ قِيامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ ، ومَنْ شَهِدَ ٱلْعِشاءَ وٱلْفَجْرَ فِي جَماعَةٍ كانَ لَهُ كَقِيامِ لَيْلَةٍ » . قالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المساجد (باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة) والترمذي في كتاب الصلاة (باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في جماعة) رقم /٢٢١/ .

أفَادَالحَديثُ : • فضل صلاة العشاء والصبح جماعة ، فإن أجرهما يساوي قيام الليل كله لصلاة التهجد .

٢/١٠٧٢ وعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ولَوْ يَعْلَمُونَ ما في ٱلْعَتَمَةِ وٱلصُّبْحِ لأَتَوْهُما ولَوْ حَبْواً » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وقَدْ سَبَقَ بِطُولِهِ .

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعـــة (باب فضل التهجير إلى الظهر) ومسلم في الصلاة (باب تسوية الصفوف وإقامتها) .

لغَـةالحَديث : حبواً : أي مشياً على اليدين والركبتين ، أو زحفاً على المقعدة .

أفَادَالحَديثُ : • ما أفاد سابقه من فضيلة الجماعة في الصبح والعشاء ، وخصتا بالذكر ، لأن وقت الصبح وقت يطيب فيه النوم ، ووقت العشاء وقت يغلب فيه النعاس .

٣/١٠٧٣ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : « لَيْسَ صَلاةٌ أثْقَلَ عَلى ٱلْمُنافِقِينَ مِنْ صَلاةِ ٱلْفَجْرِ وٱلعِشاء ، ولَوْ يَعْلَمُونَ ما فِيهِما لأَتَوْهُما ولَوْ حَبْواً » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأذان (باب فضل العشاء في الجماعة) والشهادات ، ومسلم في كتاب المساجد (باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة) .

أفَادَالحَديثُ : • بالإضافة إلى ما سبق : أن المنافقين أثقل ما تكون عليهم الصلاة في العشاء والفجر ، لأن صلاتهم رياء ، وليس قصدهم بها مرضاة الله تعالى .

• التحذير من التقصير أو التهاون في هاتين الصلاتين لئلا يتشبه بالمنافقين .

١٩٣- باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات
والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهن

قالَ اللهُ تَعالَى : (حافِظُوا عَلى الصَّلَوَاتِ والصَّلَاةِ ٱلْوُسْطَى)[١].

وقالَ تَعالَى : (فَإِنْ تابُوا وأَقامُوا الصَّلَاةَ وآتَوُا الزَّكاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ)[٢].

---

(١) البقرة / ٢٣٨ . حافظوا : داوموا . الصلاة الوسطى : هي صلاة العصر على أرجح الأقوال .

(٢) التوبة / ٥ . تابوا : أي من الكفر . خلوا سبيلهم : تنحوا عن طريقهم ولا تتعرضو لهم بسوء فقد أصبحوا مسلمين ، ومن شهد أن لا إله إلا الله وأقام الصلاة وآتى الزكاة فقد عصم دمه وماله إلا بحقها .

١/١٠٧٤ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أيُّ ٱلْأَعْمالِ أَفْضَلُ ؟ قالَ : « الصَّلَاةُ عَلى وَقْتِها » . قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ ؟ قالَ : « بِرُّ ٱلْوَالِدَيْنِ » . قُلْتُ : ثُمَّ أيٌّ ؟ قالَ : « ٱلْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر شرح الحديث وتخريجه في باب بر الوالدين رقم ١/٣١٤ .

أفاد الحديث : وأفاد هنا : ● حرمة إخراج الصلاة عن وقتها ، قال الامام الشافعي : إن من ترك الصلاة كسلاً حتى أخرجها عن وقت الضرورة يقتل حداً إن لم يتب .

٢/١٠٧٥ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « بُنِيَ ٱلْإِسْلَامُ عَلى خَمْسٍ : شَهادَةِ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ، وإِقامِ الصَّلَاةِ ، وإِيتاءِ الزَّكاةِ ، وَحِجِّ ٱلْبَيْتِ ، وَصَوْمِ رَمَضانَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب دعاؤكم إيمانكم) والعلم والشهادات وغيرها ، ومسلم في الإيمان (باب قول النبي ﷺ : بني الاسلام على خمس) .

لغة الحديث : بني : أقيم ، وهذا من باب استعمال البناء الموضوع للمحسوسات في المعاني ، وهو مجاز علاقته المشابهة ، فقد شبه الإسلام ببناء عظيم محكم وأركانه الخمسة بقواعد ثابتة محكمة حاملة لذلك البناء . شهادة أن لا إله إلا الله : أي الاعتراف والإقرار أنه لا معبود بحق إلا الله . إقام الصلاة : الإتيان بها جامعة الشروط والأركان . إيتاء الزكاة : إعطاؤها لمستحقيها .

أفاد الحديث : • أن الإسلام لا يتحقق عند أحد إلا بالإيمان بهذه الأركان الخمسة ، فمن أنكر واحداً منها فقد كفر ، ومن ترك واحداً منها تهاوناً فقد فجر .

$\frac{٣}{١٠٧٦}$ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ . فَإِذَا فَعَلُوا ذٰلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهُمْ وأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ ٱلْإِسْلَامِ ، وحِسابُهُمْ عَلى اللهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر شرح الحديث وتخريجه في باب إجراء الأحكام على الظاهر رقم $\frac{١}{٣٩١}$.

لغة الحديث : الناس : أي المشركين غير أهل الكتاب ومن ألحق بهم من المجوس . إلا بحق الإسلام : أي بوجوب القصاص وإقامة الحدود إن فعلوا ما يستوجب شيئاً من ذلك . وحسابهم على الله : أي حساب بواطنهم متروك لله تعالى .

أفاد الحديث : • أن حرمة الدماء والأموال تصان بإقامة أركان الإسلام ، إلا إذا استوجبوا حداً ، فيقام عليهم من قصاص أو رجم أو قطع ظاهراً • وأما حسابهم على ما في قلوبهم فهو على الله تعالى .

$\frac{٤}{١٠٧٧}$ وعَنْ مُعاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى ٱلْيَمَنِ فَقالَ : « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْماً مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتابِ ، فَٱدْعُهُمْ إِلَى

شَهــادَةِ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا اللهُ وأنِّي رَسُولُ اللهِ ، فَإنْ هُمْ أطاعُوا لِذٰلِكَ فَأعْلِمْهُمْ أنَّ اللهَ تعالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ ولَيْلَةٍ، فَإنْ هُمْ أطاعُوا لِذٰلِكَ فَأعْلِمْهُمْ أنَّ اللهَ تعالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أغْنيائِهِمْ فَتُرَدُّ على فُقَرائِهِمْ ، فَإنْ هُمْ أطاعُوا لِذٰلِكَ فَإيَّاكَ وكَرائِمَ أمْوالِهِمْ . واتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ ، فَإنَّهُ لَيْسَ بَيْنَها وبَيْنَ اللهِ حِجابٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري (في أبواب متفرقة) في الزكاة والمظالم والمغازي والتوحيد ، ومسلم في الإيمان (باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله) .

لغة الحديث : أهل الكتاب : هم اليهود والنصارى . افترض : فرض . اتق : احذر . صدقة : زكاة . إياك : احذر . كرائم أموالهم : أي نفائسها وأفضلها . ليس بينها وبين الله حجاب : هذا كناية عن سرعة إجابتها ونفوذ أثرها وشديد خطرها . وانظر الحديث في باب تحريم الظلم رقم $\frac{٥}{٢١٠}$.

$\frac{٥}{١٠٧٨}$ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وبَيْنَ الشِّرْكِ والكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاةِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة) .

أفاد الحديث : • أن بين الإسلام والاتصاف بالكفر ترك الصلاة ، فمن تركها فقد كفر ، وهذا محمول على من استحل تركها عند أكثر العلماء . وأما من تركها كسلاً وتهاوناً فإنه يقتل حداً عند بعض العلماء . ويكون مسلماً . وعند بعضهم يضرب حتى يصلي ، وبعضهم حمل الحديث على ظاهره وحكم بكفر تارك الصلاة مطلقاً ، ولقد كانت الصلاة هي العلامة التي تدل ظاهراً على إسلام الرجل وتركها يعني دليل كفره

٦/١٠٧٩ وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ» . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الإيمان (باب ما جاء في ترك الصلاة) رقم / ٢٦٢٣ / .

لغة الحديث : العهد الذي بيننا وبينهم : قال البيضاوي : الضمير للمنافقين ، شبه الموجب لإبقائهم وحقن دمائهم بالعهد المقتضي بقاء المعاهد والكف عنه ، والمعنى أن العمدة في إجراء أحكام الإسلام عليهم تشبيههم بالمسلمين في حضور صلواتهم ولزوم جماعاتهم وانقيادهم للأحكام الظاهرة ، فإذا تركوا ذلك كانوا هم وسائر الكفار سواء . وقال الطيبي : يمكن أن يقال : إن الضمير عام فيمن بايع رسول الله ﷺ مؤمناً كان أو منافقاً .

أفاد الحديث : • أن ترك الصلاة ولو كسلاً كفر وردة ، وهذا مذهب فريق من الصحابة والعلماء ، وقال الأكثرون : إنما يكفر باستحلال تركها وجحود وجوبها . وقال آخرون : إن تركها يؤدي بالنتيجة إلى الكفر ، لأن المعاصي بريد الكفر . وحمل بعضهم الحديث على الزجر والتغليظ .

٧/١٠٨٠ وَعَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، التَّابِعِيِّ الْمُتَّفَقِ عَلَى جَلَالَتِهِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَرَوْنَ شَيْئاً مِنَ الْأَعْمَالِ ، تَرْكُهُ كُفْرٌ ، غَيْرَ الصَّلَاةِ ! رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الإيمان (باب ما جاء في ترك الصلاة) رقم / ٢٦٢٤ / .

أفاد الحديث : • بالإضافة إلى ما سبق : تعظيم شأن الصلاة ، والحث على أدائها ، والحض على ملازمتها ، والتحذير من تركها ، فإنها تعتبر العلامة المميزة بين المؤمن والكافر .

٨/١٠٨١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ أوَّلَ ما يُحاسَبُ بِهِ ٱلعَبْدُ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلاتُه، فإنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أفلَحَ وأنْجَحَ ، وإنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خابَ وخَسِرَ ، فإنِ ٱنتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْئاً قالَ الرَّبُ عَزَّ وجَلَّ : ٱنظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلَ بِها ما ٱنتَقَصَ مِنَ ٱلفَرِيضَةِ؟ ثُمَّ تَكُونُ سائِرُ أعْمالِهِ عَلى هٰذا » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الصلاة (باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة) رقم /٤١٣/ .

لغة الحديث : أول ما يحاسب عليه : أي من حقوق الله تعالى ، أما قوله ﷺ « أول ما يقضى فيه يوم القيامة بين العباد الدماء » ؛ فإنه محمول على حق العباد . صلحت : أي باستجماع مصححاتها وفقد مفسداتها . أفلح وأنجح : فاز وظفر . فسدت : أي لوجود ما يفسدها من نقص ركن أو شرط . خاب وخسر : هلك ولم يظفر بمطلوبه . تطوع : أي نافلة . ثم تكون سائر أعماله على هذا : من صوم وحج أي يتمم نفلها وفرضها .

أفاد الحديث : • الحث على أداء الفرائض وإتقانها ، والاهتمام بمصححاتها وترك مفسداتها • الحض على الإكثار من النوافل ، لتكون جابرة لخلل الفرائض الذي لا يخلو منه الفذ النادر .

١٩٤ - بابُ فضل الصَّفِّ الأوَّل

والأمر بإتمام الصفوف الأُوَل وتسويتها والتراصّ فيها

١/١٠٨٢ عَنْ جابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : خَرَجَ عَلَيْنا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقالَ : « أَلا تَصُفُّونَ كَما تَصُفُّ ٱلمَلائِكَةُ عِنْدَ رَبِّها ؟ » فَقُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ ، وكَيْفَ تَصُفُّ ٱلمَلائِكَةُ عِنْدَ رَبِّها ؟

قالَ : « يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ ٱلْأُوَلَ ويَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الصلاة (باب الأمر بالسكون في الصلاة) .

لغة الحديث : تصفون : تصفون وتسوون صفوفكم . يتراصون : يقتربون من بعضهم فلا يتركون بينهم فرجة .

أفاد الحديث : ● استحباب تسوية الصفوف وإتمام الصف الأول فالأول ، وعدم ترك فرج في الصفوف تتسع لمصلٍ ، ويكره ترك ذلك ويؤدي إلى فوات ثواب الجماعة .

$\frac{٢}{١٠٨٣}$ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ ما فِي النِّدَاءِ والصَّفِّ ٱلْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إلاَّ أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر شرح الحديث وتخريجه في باب فضل الأذان رقم $\frac{١}{١٠٣٤}$

أفاد الحديث : ● بيان فضل الصف الأول لقربه من الإمام حيث يسمع المصلي أقوال الإمام ويشاهد أحواله فيهتدي بهديه وتعمه الرحمة قبل غيره .

$\frac{٣}{١٠٨٤}$ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجالِ أَوَّلُها ، وشَرُّها آخِرُها ، وخَيْرُ صُفُوفِ النِّساءِ آخِرُها ، وشَرُّها أَوَّلُها » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الصلاة (باب تسوية الصفوف وإقامتها) .

أفاد الحديث : ● أن أول صفوف الرجال أفضل من آخرها ، للقرب من الإمام ، والبعد عن النساء المؤدي إلى عدم الاطلاع على عوراتهن والافتتان بهن ، بينما تفوت هذه الفضائل غالباً الصف الأخير ● وأن آخر صفوف النساء أفضل من أولها ، لبعدهن عن الرجال الذي قد يؤدي إلى الفتنة ، والخير والشر المراد بهما هنا كثرة الثواب وقلته لا حصول الإثم .

٤/١٠٨٥ وعَــنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى فِي أَصحابِهِ تَأَخراً ، فَقالَ لَهُمْ : « تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي ، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ ، لاَ يَزالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الصلاة (باب تسوية الصفوف وإقامتها) .

لغة الحديث : تأخراً : أي في صفوف الصلاة . فأتموا : اقتدوا . وليأتم بكم : وليقتدى بكم . لا يزال قوم يتأخرون : أي عن اكتساب الفضائل . حتى يؤخرهم الله : أي عن عظيم ثوابه وفضله .

أفاد الحديث : • التأكيد على استحباب التسابق إلى معالي الأمور والأخلاق والزجر عن الميل إلى الدعة وترك المكرمات • وينبغي أن يكون بين الإمام والصف الأول ما لا يزيد على ثلاثة أذرع وهكذا بين كل صفين ، ليشاهد الصف الأول الإمام ويشاهد حركاتهم الذين يلونهم ويتبعونهم في تبعيتهم للإمام .

٥/١٠٨٦ وعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْــهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ مَناكِبَنا فِي الصَّلاَةِ ، ويَقُولُ : « ٱسْتَوُوا ولاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو ٱلأَحْلاَمِ والنُّهَى ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث • مسلم في الصلاة (باب تسوية الصفوف وإقامتها) .

لغة الحديث : يمسح مناكبنا : يسوي بيده الكريمة حتى لا يخرج بعض الصف عن بعض . لا تختلفوا : لا يتقدم منكب بعضكم على منكب بعض . فتختلف قلوبكم : أي تختلف إرادتها وأهواؤها . ليلني : ليدن مني . أولوا الأحلام : أصحاب الحلم والتثبت . والنهى : العقل .

أفاد الحديث : • استحباب أمر الإمام المصلين أن يسووا صفوفهم ، ويباشر تسويتها بنفسه إذا لم يفعلوا هم بأنفسهم ذلك • ويستحب أن يلي الإمام في الصف

الأول أعلم الناس وأعقلهم وأحلمهم ، ثم عوام الناس ثم الصبيان ثم النساء .

٦/١٠٨٧ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « سَوُّوا صُفوفَكُمْ ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمامِ الصَّلاَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ؛ وفي رِوَايَةٍ لِلْبُخارِيِّ : « فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إقامَةِ الصَّلاَةِ » .

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعة (باب تسوية الصفوف عند الإقامة) و (باب إقبال الإمام على الناس عند تسوية الصفوف) و (باب إقامة الصف من تمام الصلاة) ومسلم في الصلاة (باب تسوية الصفوف وإقامتها) .

لغة الحديث : سووا صفوفكم : تسوية الصفوف : اعتدال القائمين على سمت واحد . من تمام الصلاة : أي تمام آدابها ومحاسنها .

أفاد الحديث : ● الحث على تسوية الصفوف ، فإن تسويتها يدل على حسن صلاتهم ، وكمال امتثالهم ، وروعة مظهرهم ، وتآلف قلوبهم .

٧/١٠٨٨ وعَنْهُ قالَ : أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنا رَسُولُ اللهِ بِوَجْهِهِ فَقالَ : « أَقِيمُوا صُفوفَكُمْ وتَراصُّوا ، فَإِنِّي أَراكُمْ مِنْ وَراءِ ظَهْرِي » . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ بِلَفْظِهِ ، ومُسْلِمٌ بِمَعْناهُ . وفي رِوَايَةٍ لِلْبُخارِيِّ : « وكانَ أَحَدُنا يَلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صاحِبِهِ ، وقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ » .

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعة (باب إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم) ومسلم في صلاة الجماعة (باب تسوية الصفوف ثم إقامتها) .

لغة الحديث : أقيموا صفوفكم : سووها مستقيمة على سمت واحد . تراصوا : تلاصقوا بالمناكب حتى لا تكون فرجة . فإني أراكم من وراء ظهري : أي أعلمكم بإعلام الوحي إياي ، أو أراكم حقيقة ، يعني فيكون ذلك معجزة له . يلزق منكبه : أي رأس منكبه

أفـادالحديث : • استحباب التفات الإمام إلى صفوف المصلين وأمرهم بتسويتها وتراصها، وأن يباشر بنفسه إن احتيج إلى ذلك • تكرمة رسول الله ﷺ حيث كان يخبر بما عليه الناس ، أو يراهم بما أكرمه الله من المعجزات .

$\frac{٨}{١٠٨٩}$ وعَنِ النُّعْمانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يُسَوِّي صُفُوفَنا حَتَّى كَأَنَّما يُسَوِّي بِها الْقِدَاحَ حَتَّى رَأَى أَنَّا قَدْ عَقَلْنا عَنْهُ . ثُمَّ خَرَجَ يَوْماً ، فَقامَ حَتَّى كادَ يُكَبِّرُ ، فَرَأَى رَجُلاً بادِياً صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ ، فَقالَ . « عِبادَ اللهِ ، لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » .

الحديث رواه البخاري في صلاة الجماعة (باب تسوية الصفوف عند الإقامة) ومسلم في الصلاة (باب تسوية الصفوف وإقامتها) .

لغـة الحديث : أو ليخالفن الله بين قلوبكم : أي يوقع الخلاف بينها عقوبة على تهاونهم في إقامة صفوفهم وإحسان صلاتهم . القداح جمع قدح ، وهو السهم قبل أن يركب فيه نصله ، والمراد المبالغة في تسوية الصفوف حتى كأنما يسويها بالقداح ، إذ القداح لا تصلح لما يراد منها إلا بعد نهاية الاستواء عقلنا : فهمنا وامتثلنا . بادياً : ظاهراً غير مستو مع الصف .

أفـادالحديث : • الحث على تسوية الصفوف ، والزجر عن ترك تسويتها ؛ لما يترتب عليه من المخالفة المتقدم معناها .

$\frac{٩}{١٠٩٠}$ وعَنِ الْبَراءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ ناحِيَةٍ إِلَى ناحِيَةٍ ، يَمْسَحُ صُدُورَنا وَمَناكِبَنا

وَيَقُـولُ : « لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ » . وكَانَ يَقُولُ : « إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ ٱلْأُوَلِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب تسوية الصفوف) .

لغة الحديث : يتخلل الصف : يمشي خلاله من طرف إلى طرف .

أفاد الحديث : • وجوب تسوية الصفوف على الإمام والمصلين ، وأفضلية الصف الأول فالثاني وهكذا إلى ما قبل الأخير • والصلاة من الله تعالى على عباده رحمة منه لهم ، والصلاة من الملائكة استغفار ودعاء .

$\frac{10}{1091}$ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « أَقِيمُوا الصُّفُوفَ ، وحَاذُوا بَيْنَ ٱلْمَنَاكِبِ ، وسُدُّوا ٱلْخَلَلَ ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ ، ولَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ ؛ وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللهُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب تسوية الصفوف) .

لغة الحديث : أقيموا الصفوف : سووها : وحاذوا بين المناكب : أي اجعلوها على سمت واحد مستوية في الصف . الخلل : أي الفرج في الصفوف . لينوا بأيديكم إخوانكم : كونوا لينين منقادين لمن يقدمكم ويؤخركم في الصف لتستووا فيه . ولا تذروا : لا تتركوا . فرجات : جمع فرجة ، أي مكاناً فارغاً ولو لم يتسع لمصل ، وذلك بأن تتراصوا في الصفوف .

أفاد الحديث • وجوب تسوية الصفوف ووصلها لسد فرجها وتكميلها بأن لا يشرع في صف حتى يكمل ما قبله • وفيه أبلغ الزجر عن قطع الصفوف ، وذلك بأن يقف في صف وبين يديه صف آخر ناقص أو فيه فرجة ، وإهمال تسوية الصفوف وقطعها إنما هو من زخرفة الشيطان ووسوسته .

١١/١٠٩٢ وعَنْ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ ، وقَارِبُوا بَيْنَهَا ، وحاذُوا بِالْأَعْناقِ ؛ فَوَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّها الْحَذَفُ» . حَديثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ عَلى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

«الْحَذَفُ» : بِحاءٍ مُهْمَلَةٍ وذَالٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَتَيْنِ ، ثُمَّ فاءٍ ، وهِيَ غَنَمٌ سُودٌ صِغارٌ تَكُونُ بِالْيَمَنِ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب تسوية الصفوف) .

لغة الحديث : حاذوا بالأعناق : أي ساووا بين المناكب . خلل الصف : فرجها وتباعدها عن بعضها .

أفاد الحديث : ● وجوب رص الصفوف إلى بعضها وتقاربها وذلك بأن يكون بين كل صفين ثلاثة أذرع تقريباً ، فإن بعد أكثر من ذلك كره وفاتت فضيلة الجماعة حيث لا عذر ● ورؤيته ﷺ للشياطين إما حقيقة وهم يحاولون إبعاد الناس عن بعضهم بالوسوسة بالإهمال وعدم الاهتمام بتسوية الصفوف ، أو علمية وهي كناية عن رضى الشياطين بكل ما هو مخل بأدب الصلاة ووسوستهم بذلك .

١٢/١٠٩٣ وعَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : «أَتِمُّوا الصَّفَّ الْمُقَدَّمَ ثُمَّ الَّذي يَلِيهِ ؛ فَمَا كانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ في الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب تسوية الصفوف) .

أفاد الحديث : ● ما أفادته الأحاديث السابقة من إتمام الصفوف بالترتيب ، ويؤخذ منه أن من وقف في صف قبل تمام ما قبله ؛ كان مقصراً تاركاً للسنة ، فيفوته فضل صلاة الجماعة .

١٣/١٠٩٤ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلى مَيامِنِ الصُّفُوفِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بإِسْنادٍ عَلى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وفِيهِ رَجُلٌ مُخْتَلَفٌ فِي تَوْثِيقِهِ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب الصف بين السواري) .

لغة الحديث : يصلون : الصلاة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار . ميامين الصفوف أي عن يمين الإمام . رجل مختلف في توثيقه : هو معاوية بن هشام .

أفاد الحديث : • أفضلية الوقوف عن يمين الإمام ، وقالوا : إن المراد أنه يسن إذا وصل المأموم المسجد ووجد الناس متوسطين الإمام ووجد فرجة على يمينه وأخرى عن يساره، أن يسد فرجة اليمين ، وهذا لا ينافي البدء من وسط الصف وراء الإمام لأن أفضلية المتيامين تبدأ من بعد ذلك .

١٤/١٠٩٥ وعَنِ ٱلْبَراءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنا خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحْبَبْنا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ ، يُقْبِلُ عَلَينا بِوَجْهِهِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ - أَوْ تَجْمَعُ - عِبادَكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المسافرين (باب استحباب يمين الإمام) .

أفاد الحديث : • استحباب انفتال الإمام نحو المصلين عن يمينه قبل القيام من الصلاة ، وأن لا يسارع بالخروج أو يبقى مولياً ظهره المصلين ، ولا بأس أن يرفع صوته بالدعاء بحيث يسمعه من كان قريباً منه إذا قصد تعليمهم .

١٥/١٠٩٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قــالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وَسِّطُوا ٱلْإِمامَ ، وَسُدُّوا ٱلْخَلَلَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب تسوية الصفوف) .

لغة الحديث : وسطوا الإمام : أي اجعلوا موقفه وسط المصلي ليقف المأموم عن يمينه وعن يساره وإنه وإن كان يمين الإمام أفضل من يساره فإنـــه لا ينبغي أن يقف

المصلون كلهم عن يمين الإمام ويعطلوا ما عن يساره لذلك جاء : « من عمّر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الأجر » وذلك حتى لا يتعطل ما على يسار الإمام .

١٩٥ - بَابُ فَضْلِ السُّنَنِ الرَّاتِبَةِ مَعَ الفَرَائِض

وبيان أقلها وأكملها وما بينهما

١/١٠٩٧ عَنْ أُمِّ ٱلْمُؤْمِنِينَ أُمِّ حَبِيبَةَ رَمْلَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلهِ تَعَالَى فِي كُلِّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً ، غَيْرَ ٱلْفَرِيضَةِ ، إِلَّا بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتاً فِي ٱلْجَنَّةِ ! - أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي ٱلْجَنَّةِ ! » - رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المسافرين (باب السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن وبيان عددهن) .

لغة الحديث : تطوعاً : أي زيادة على الفرائض

أفاد الحديث : • استحباب المحافظة على أداء الاثنتي عشرة ركعة تطوعاً ، والحديث بعمومه يشمل الرواتب وغيرها كالضحى .

٢/١٠٩٨ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ ٱلْجُمُعَةِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ ٱلْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ ٱلْعِشَاءِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى) ومسلم في المسافرين (باب السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن) .

أفاد الحديث : • تأكيد استحباب هذه النوافل ، واعلم أن النوافل الرواتب المؤكدة عشر ركعات وهي : ركعتان قبل الظهر ، وركعتان بعدها ، وركعتان

بعد المغرب ، وركعتان بعد العشاء ، وركعتان قبل الفجر ، والجمعة كالظهر عند جمهور الفقهاء ، وهذه السنن الرواتب الأفضل فيها أن تصلى بالبيت .

٣/١٠٩٩ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « بَيْنَ كُلِّ أَذانَيْنِ صَلاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذانَيْنِ صَلاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذانَيْنِ صَلاةٌ » ، قالَ في الثَّالِثَةِ : « لِمَنْ شاءَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

ٱلْمُرادُ بِٱلْأَذانَيْنِ : ٱلْأَذانُ وٱلْإِقامَةُ .

الحديث رواه البخاري في الأذان (باب بين كل أذانين صلاة لمن شاء) ومسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب بين كل أذانين صلاة) .

أفادَ الحديث : • استحباب صلاة ركعتين بين الأذان والإقامة في الصلوات الخمس جميعاً ، وهي في الطلب والتأكيد دون الرواتب العشر التي مرت في الحديث قبل هذا .

١٩٦- بابُ تأكيدِ ركعتي سُنَّةِ الصبح

١/١١٠٠ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لا يَدَعُ أَرْبعاً قَبْلَ الظُّهْرِ ، ورَكْعَتَيْنِ قَبْلَ ٱلْغَداةِ . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب الركعتين قبل الظهر)

لغة الحديث : قبل الغداة : أي قبل الصبح .

٢/١١٠١ وعَنْها قالَتْ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ على شَيْءٍ مِنَ النَّوافِلِ أَشَدَّ تَعاهُداً مِنْهُ عَلى رَكْعَتَيِ ٱلْفَجْرِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصلاة (باب تعاهد ركعتي الفجر) ومسلم في كتاب الصلاة (باب استحباب ركعتي الفجر) .

لغة الحديث : أشد تعاهداً : أي أشد تفقداً واجتماعاً .

٣/١١٠٢ وعَنها عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « رَكْعَتا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا وما فِيها » . رَوَاهُ مُسلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ لَهُما : « أَحبُّ إليَّ مِنَ الدُّنيا جَمِيعاً » !

الحديث رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب استحباب ركعتي الفجر) .

٤/١١٠٣ وعَنْ أَبي عَبْدِ اللهِ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ رَضِيَ اللهُ عَنـهُ ، مُؤَذِّنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ أَتى رَسُولَ اللهِ ﷺ لِيُؤْذِنَهُ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ ، فَشَغَلَتْ عائِشَةُ بِلالاً بِأَمْرٍ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى أَصبَحَ جِدًّا . فَقامَ بِلَالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلَاةِ ، وتَابَعَ أَذانَهُ ، فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا خَرَجَ صَلَّى بِالنَّـاسِ ، فَأَخبَرَهُ أَنَّ عائِشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمرٍ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى أَصبَحَ جِدًّا ، وأَنَّهُ أَبطَأَ عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ ، فَقالَ - يَعْنِي النَّبيَّ ﷺ - : « إِنِّي كُنْتُ رَكَعتُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ » . فَقـالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّكَ أَصبَحْتَ جِدًّا . فَقالَ : « لَوْ أَصبَحْتُ أَكْثَرَ مِمَّا أَصبَحْتُ لَرَكَعْتُهُما ، وَأَحسَنْتُهُما وأَجْمَلْتُهُما » . رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب ركعتي الفجر) .

لغة الحديث : ليؤذنه : ليعلمه . حتى أصبح جداً : أي دخل في وقت الصباح دخولاً كثيراً . وتابع أذانه : أي إعلامه ، وأتبع بعضه بعضاً لما رأى من الإصباح . لو أصبحت أكثر : أي لو دخلت وفي وقت الصباح أكثر ولو لم أكن صليتها لصليتها .

افادت الأحاديث الأربعة المتقدمة :

- تأكيد سنة ركعتي الفجر ، ويدل على ذلك فعل النبي ﷺ وقول

- التنبيه على أهمية ركعتي الفجر ، والتأكيد على المحافظة عليها ، وأن أداءها بإخلاص خير من الدنيا وما فيها من متاع .
- قال ابن علان : إن من ترك الصلاة لغير عذر شرعي ، كالبيع والشراء ، فعليه أن يأتي بها زائدة عما كان يصليها في أول الوقت من القراءة والتسبيح والدعاء والطمأنينة والخشوع ما بقي من الوقت .
- تحسين سنة الصبح بالإتيان بالسنة والهيئات وتجميلها بالآداب والتطوعات إذا كان في الوقت متسع .

١٩٧ - باب تخفيف ركعتي الفجر

وبيان ما يقرأ فيهما ، وبيان وقتهما

١/١١٠٤ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يصَلِّي ركْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النِّداءِ والإقامَةِ مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوايَةٍ لَهَا : يُصَلِّي رَكْعَتَي الفَجْرِ فَيُخَفِّفُهُما حَتَّى أَقُولَ : هَلْ قَرَأَ فِيهِما بِأُمِّ القُرْآنِ ؟! وفِي رِوايَةٍ لِمُسْلِمٍ : كانَ يُصَلِّي رَكْعَتَي الفَجْرِ إِذَا سَمِعَ الأَذانَ ويُخَفِّفُهُما . وفِي رِوايَةٍ : إِذا طَلَعَ الفَجْرُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب ما يقرأ في ركعتي الفجر) ومسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب ركعتي الفجر) .

لغة الحديث : ركعتين خفيفتين : وذلك بتخفيف أركانها بالاقتصار على المجزىء من هذه الأركان . بأم القرآن : هي الفاتحة ، وسميت أم القرآن لاشتمالها على مجمل مقاصد القرآن .

أفاد الحديث : • استحباب تخفيف سنة الصبح قراءة وأركاناً والإسراع بها بين الأذان والإقامة ، للتفرغ لصلاة الفرض وتطويل القراءة فيه • مبادرة النبي ﷺ بركعتي سنة الصبح ، وإسراعه لأدائها دليل الاهتمام بها .

٢/١١٠٥ وَعَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ ، وَبَدَا الصُّبْحُ ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة والأذان (باب الأذان بعد الفجر) ومسلم في صلاة المسافرين (باب استحباب ركعتي الفجر) .

لغة الحديث : وبدا الصبح : أي ظهر الفجر الصادق ، وهو الذي يطلع معترضاً في الأفق .

أفاد الحديث : • أن وقت سنة الصبح إنما يكون بعد التحقق من طلوع الفجر الصادق • الاقتصار بعد طلوع الفجر على ركعتي سنة الصبح ، والمطلوب فيهما التخفيف ليتسع الوقت للفرض .

٣/١١٠٦ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ ، وَكَأَنَّ الْأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الوتر (باب ساعات الوتر) والتهجد والمساجد ، ومسلم في صلاة المسافرين (باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة في آخر الليل) .

لغة الحديث : مثنى مثنى : أي ركعتين ركعتين . وكان الأذان بأذنيه : المراد بالأذان هنا الإقامة ، والمعنى أن النبي ﷺ كان يسرع الى صلاة ركعتي الفجر إسراع من يسمع إقامة الصلاة خشية فوات أول الوقت .

أفاد الحديث : • الأفضل في صلاة الليل أن تصلى ركعتين ركعتين • وفي الحديث أن أقل الوتر ركعة ، ويصليها منفصلة عما قبلها بالتسليم ، وبه قال الشافعية والمالكية والحنابلة خلافاً للحنفية القائلين أن أقله ثلاث ركعات • المبادرة الى صلاة ركعتي الفجر والتخفيف فيهما .

٤/١١٠٧ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يَقْرأُ فِي رَكْعَتَي ٱلْفَجْرِ فِي ٱلْأُولَى مِنْهُما : (قُولُوا آمَنَّا بِاللهِ وَما أُنْزِلَ إِلَيْنا) ٱلْآيَةَ ٱلَّتِي فِي ٱلبَقَرَةِ ، وفِي ٱلْآخِرَةِ مِنْهُما : (آمَنَّا بِاللهِ وٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) . وفِي رِوَايَةٍ : وفِي ٱلْآخِرَةِ ٱلَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ : (تَعالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنا وبَيْنَكُمْ) . رَوَاهُما مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب استحباب ركعتي سنة الفجر) .

لغة الحديث : الآية التي في البقرة : رقمها / ١٣٦ / واحترز بها عن الآية التي تشبهها في سورة آل عمران رقم / ٨٤ / وهي قوله تعالى : (قل آمنا بالله وما أنزل علينا) . وفي الآخرة منها (آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون) : قال ابن علان : كذا في نسخ الرياض مثل ما في صحيح مسلم وهو مشكل ، لأن قوله : (آمنا بالله) أول آية البقرة أو أول آية آل عمران ، وكلاهما تنتهيان بقوله تعالى (ونحن له مسلمون) بينما قوله (واشهد بأنا مسلمون) آخر آية أخرى في آل عمران وأولها : (فلما أحسّ عيسى منهم الكفر) . تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم : الآية رقم / ٦٤ / من سورة آل عمران .

أفاد الحديث : • أن النبي ﷺ كان يقرأ في ركعتي سنة الصبح الفاتحة وآيتين قصيرتين من سورة البقرة وآل عمران .

٥/١١٠٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرأَ فِي رَكْعَتَي ٱلْفَجْرِ : « قُلْ يا أَيُّها ٱلكافِرُونَ » ، و « قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب استحباب ركعتي الفجر) .

٦/١١٠٩ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : « رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ شَهْراً يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ ٱلْفَجْرِ : « قُلْ يا أَيُّها ٱلْكافِرُونَ » ، و « قُلْ

هُوَ اللهُ أَحدٌ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الصلاة (باب ما جاء في تخفيف ركعتي الفجر) رقم / ٤١٧ / .

لغة الحديث : رمقت النبي : أطلت النظر إليه .

أفاد الحديث : • أن من السنة الجمع بين ما ورد في هذه الأحاديث الثلاثة ، فيقرأ المصلي في الركعة الأولى من سنة الصبح بآية البقرة وقل يا أيها الكافرون ، وفي الثانية بآية البقرة وآية آل عمران وقل هو الله أحد ، ولا ينافي ذلك تخفيفها ؛ لأن التخفيف نسبيٌ ، وهذا تخفيف بالنسبة للصلاة المطولة .

١٩٨- باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر

على جنبه الأيمن والحث عليه سواء كان تهجّد بالليل أم لا

١/١١١٠ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا صَلَّى رَكْعَتِي ٱلفَجْرِ ٱضْطَجَعَ عَلى شِقِّهِ ٱلأَيْمَنِ . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في التهجد بالليل (باب الضجعة على الشق الأيمن) .

لغة الحديث : اضطجع : رقد . على شقه : على جنبه .

أفاد الحديث : • استحباب الفصل بين سنة ركعتي الفجر وفرض صلاة الصبح ، للفصل بينهما ، وسبب تخصيص اليمين لشرفها .

٢/١١١١ وعَنْها قالَتْ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِيما بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلاَةِ ٱلعِشاءِ إلَى ٱلفَجْرِ إحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، ويُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ . فَإذَا سَكَتَ ٱلمُؤَذِّنُ مِنْ صَلاَةِ ٱلفَجْرِ ، وتَبَيَّنَ لَهُ ٱلفَجْرُ ، وجاءَهُ ٱلمُؤَذِّنُ ، قامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ ٱضْطَجَعَ عَلى شِقِّهِ ٱلأَيْمَنِ هٰكَذَا ، حَتَّى يَأْتِيَهُ ٱلمُؤَذِّنُ لِلإقامَةِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

قَوْلُها : « يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ » هٰكَذَا هُوَ فِي مُسْلِمٍ ، ومَعْنَاهُ : بَعْدَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي) .

لغة الحديث : تبين له الفجر : أي ظهر له الفجر الصادق ، واحترز به عن الأذان الأول للفجر .

أفاد الحديث : • أن وقت صلاة الوتر ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر .

٣/١١١٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتَيِ ٱلْفَجْرِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلى يَمِينِهِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ بِأَسانِيدَ صَحِيحَةٍ . قالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر) والترمذي في كتاب الصلاة (باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر) رقم / ٤٢٠ / .

أفاد الحديث : الحث على الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ، قال ابن حجر في الفتح : وذهب بعض السلف الى استحبابها في البيت دون المسجد ، إذ لم ينقل عنه ﷺ أنه فعله في المسجد ، وسئل عنه الإمام أحمد فقال : ما أفعله وإن فعله رجل فحسن . قال النووي رحمه الله تعالى : المختار الاضطجاع لظاهر حديث أبي هريرة ، وما روي أنه ﷺ ترك الاضطجاع في بعض الأوقات فهو بيان للجواز .

١٩٩ - باب سُنَّة الظهر

١/١١١٣ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، ورَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر شرح الحديث وتخريجه في باب فضل السنن الراتبة رقم ٢/١٠٩٩ .

٢/١١١٤ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لا يَدَعُ أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ . رَوَاهُ البُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب الركعتين قبل الظهر) .

أفاد الحديث : • أن النبي ﷺ كان يداوم على أربع ركعات قبل الظهر ، فتكون سنة مؤكدة ، ولكن المعروف في كتب الفقه أن المؤكد منها ثنتان ، لما ورد من تركه ﷺ الثنتين أحياناً ، ولعل عائشة تروي هنا ما رأته من فعله أثناء نوبتها في منزلها .

٣/١١١٥ وعَنْها قالَتْ : كانَ النبيّ ﷺ يُصَلِّي في بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعاً ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ؛ وكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ المَغْرِبَ ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ؛ ويُصَلِّي بِالنَّاسِ العِشاءَ ، ويَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب جواز النافلة قائماً وقاعداً) .

٤/١١١٦ وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ حافَظَ عَلى أَرْبَعِ رَكَعاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وأَرْبَعٍ بَعْدَها حَرَّمَهُ اللهُ عَلى النَّارِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب الأربع قبل الظهر وبعدها) والترمذي في كتاب الصلاة (باب رقم ٣١٧) رقم / ٤٢٧ / .

لغة الحديث : حرّمه الله على النار : أي حرّم الله عليه الخلود في النار ، وكذلك تؤول رواية « لم تمسه النار » أي نار الخلود .

أفاد الحديث : • أن من حافظ على هذه الصلوات يموت حين يموت على الإسلام ، وهذه بشارة أن لا يخلد في النار كالكافر ، وإنما يعذب فيها بقدر معاصيه ثم يخرج الى الجنة إن لم يكن قد غفر الله له .

٥/١١١٧ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يُصَلِّي أَرْبعاً بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وقالَ : « إِنَّها ساعَةٌ تُفْتَحُ فِيها أَبْوابُ السَّماءِ ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لي فِيها عَمَلٌ صالِحٌ » ! رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الصلاة (باب ما جاء في الصلاة عند الزوال) رقم / ٤٧٨ / .

لغة الحديث : قبل الظهر : أي قبل صلاة الفرض . بعد أن تزول الشمس : وبه يدخل وقت الظهر . تفتح فيها أبواب السماء : كناية عن صعود الأعمال الصالحة من الأرض إلى الله تعالى .

أفاد الحديث : • التنبيه الى فضيلة الوقت بعد الزوال والحث على الصلاة فيه .

٦/١١١٨ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذا لَمْ يُصَلِّ أَرْبعاً قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهُنَّ بَعْدَها . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ.

الحديث رواه الترمذي في أبواب الصلاة (باب رقم ٣١٧) رقم / ٤٢٦ / .

أفاد الحديث : • زيادة اهتمام النبي ﷺ بأربع ركعات قبل صلاة الظهر ، قال ابن علان : وفي كلام عائشة إيماء الى العناية بالسنة القبلية وتقديمها على المكتوبة ، فإن أخرت عنها تدوركت فيما بقي من الوقت أداء وبعده قضاء .

٢٠٠ - باب سُنَّة العَصْر

١/١١١٩ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طــالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّبِيُّ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعــاتٍ ، يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلى

ٱلْمَلَائِكَةِ ٱلْمُقَرَّبِينَ ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُؤْمِنِينَ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الصلاة (باب ما جاء في الأربع قبل العصر) رقم / ٤٢٩ / .

لغة الحديث : بالتسليم : أي قوله : السلام عليكم ورحمة الله ، وهو التحلل من الصلاة . ومن تبعهم : أي من تبع الملائكة في توحيد الله سبحانه وتعالى .

أفاد الحديث : • أن الأفضل في صلاة سنة العصر الفصل بالتسليم بين كل ركعتين ، تأسياً بفعل النبي ﷺ ، ويجوز صلاتهن بتسليم واحد وكذا سنة الظهر قبلية وبعدية .

٢/١١٢٠ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « رَحِمَ اللهُ ٱمْرَءًا صَلَّى قَبْلَ ٱلْعَصْرِ أَرْبَعاً » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب الصلاة قبل العصر) والترمذي في كتاب الصلاة (باب ما جاء في الأربع قبل العصر) رقم / ٤٣٠ / .

أفاد الحديث : • الحث على صلاة سنة العصر وهي قبلية وغير مؤكدة ، والدعاء لمن واظب عليها بالمغفرة والإنعام من الله تعالى .

٣/١١٢١ وعَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ ٱلْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب الصلاة قبل العصر) .

أفاد الحديث : • أن النبي ﷺ كان يصلي قبل صلاة فرض العصر ركعتين ، قال ابن علان : ولا مخالفة بينه وبين الحديث السابق ؛ إما لأن مفهوم العدد غير حجة ، أو أنه كان يلازم ركعتين ثم زاد الأخيرتين أو بالعكس ، أو ترك الأخيرتين لأمر أهم أو لغير ذلك .

٢٠١ - باب سُنَّة المغرب بعدها وقبلها

تَقَدَّمَ فِي هٰذِهِ ٱلْأَبْوَابِ حَدِيثُ ٱبْنِ عُمَرَ وَحَدِيثُ عائِشَةَ ، وهُما صَحيحانِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُصَلِّي بَعْدَ ٱلمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ .

١/١١٢٢ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « صَلُّوا قَبْلَ ٱلمَغْرِبِ » . ثُمَّ قالَ فِي الثَّالِثَةِ : « لِمَنْ شاءَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب صلاة العصر قبل المغرب) .

لغة الحديث : ● قبل المغرب : أي قبل صلاة فرض المغرب ركعتين كما في رواية صحيحة . قال في الثالثة : يدل السياق على أن النبي ﷺ كرر طلب الصلاة ثلاثاً حضاً على الاهتمام بذلك .

أفاد الحديث : ● ندب صلاة النفل قبل المغرب مستدلين بقوله ﷺ « صلوا » ومن المعروف أن تعليق صيغة الأمر على المشيئة ليصرفها عن الوجوب .

٢/١١٢٣ وعَنْ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ كِبارَ أَصْحابِ رسولِ اللهِ ﷺ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ عِنْدَ ٱلمَغْرِبِ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب الصلاة الى الأسطوانة) و في (باب الأذان) .

لغة الحديث : يبتدرون : يتسابقون . السواري : جمع سارية وهي الأسطوانة ، وكانت أساطين المسجد النبوي من جذوع النخل على عهد رسول الله ﷺ إلى عهد عثمان رضي الله عنه .

أفاد الحديث : ● أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يصلون ركعتين خفيفتين قبل المغرب ، وهو مندوب أخذاً من قوله ﷺ : « بين كل أذانين صلاة » .

٣/١١٢٤ وعَنْهُ قالَ : كُنَّا نُصَلِّي على عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ ٱلْمَغْرِبِ ، فَقِيلَ : أَكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَّاها ؟ قالَ : كانَ يَرانا نُصَلِّيها فَلَمْ يَأْمُرْنا ولَمْ يَنْهَنا . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب استحباب ركعتين قبل المغرب) .

أفادَ الحديثُ : • أن إقرار النبي ﷺ الصحابة على صلاة ركعتين قبل المغرب دليل على أنها مندوبة .

٤/١١٢٥ وعَنْهُ قالَ : كُنَّا بِٱلْمَدِينَةِ ، فَإِذَا أَذَّنَ ٱلْمُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ ٱلْمَغْرِبِ ٱبْتَدَرُوا السَّوارِيَ ، فَرَكَعُوا رَكْعَتَيْنِ ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ ٱلْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ ٱلْمَسْجِدَ ، فَيَحْسَبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صُلِّيَتْ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيها . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب استحباب ركعتين قبل المغرب) .

أفادَ الحديثُ : • أن كثيراً من أصحاب رسول الله ﷺ ورضي الله عنهم كانوا يداومون على صلاة ركعتين قبل المغرب ، ومع ذلك فإن سنة المغرب البعدية مؤكدة والقبلية غير مؤكدة .

٢٠٢ - بابُ سُنَّةِ العشاءِ بعدَها وقبلَها

فِيهِ حَدِيثُ ٱبْنِ عُمَرَ السَّابِقُ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ ٱلْعِشاءِ ، وَحَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ : « بَيْنَ كُلِّ أَذانَيْنِ صَلاةٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، كَما سَبَقَ .

تقدما في الباب / ١٩٥ / رقم ٢/١٠٩٨ و ٣/١٠٩٩ فليراجعا .

٢٠٣- بابُ سُنَّة الجمعة

١/١١٢٦ فِيهِ حَدِيثُ ٱبْنِ عُمَرَ السَّابِقُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ ٱلْجُمُعَةِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر شرح الحديث وتخريجه برقم ٢/١٠٩٨

٢/١١٢٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ ٱلْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعاً » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجمعة (باب الصلاة بعد الجمعة) .

أفادَ الحديثُ : • الأمر بصلاة أربع ركعات بعد صلاة الجمعة ، ولكن هذا الأمر ليس للوجوب للأحاديث الصريحة في نفي وجوب ما زاد على المكتوبات الخمس .

٣/١١٢٨ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لا يُصَلِّي بَعْدَ ٱلْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجمعة (باب الصلاة بعد الجمعة) .

أفادَ الحديثُ : • أن النبي ﷺ كان يصلي سنة الجمعة البعدية ركعتين أو أربعاً في البيت وهذا هو السنة .

٢٠٤- باب استحباب جعل النوافل في البيت

سواء الراتبة وغيرها والأمر بالتحول للنافلة من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام

١/١١٢٩ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ ٱلْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا ٱلْمَكْتُوبَةَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأذان (باب صـــلاة الليل) ومسلم في كتاب المسافرين (باب استحباب صلاة النافلة في بيته) .

لغة الحديث : صلوا أيها الناس : الأمر متوجه للذكور والإناث المكتوبة : صلاة الفرض ، وفعلها في المساجد جماعة أفضل .

أفاد الحديث : • استحباب صلاة النافلة في البيت ، لأن ذلك أبعد عن الرياء ، ولتعود البركة على المنزل ومن فيه .

٢/١١٣٠ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « ٱجعلُوا مِنْ صَلاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوها قُبُوراً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصـــلاة (باب كراهية الصلاة في المقابر) وغيره ، ومسلم في كتاب المسافرين (باب استحباب صلاة النافلة في بيته) .

لغة الحديث : من صلاتكم : أي بعض صلاتكم وهي النفل . ولاتتخذوها قبوراً : أي كالقبور في خلوها من العمل والعبادة .

أفاد الحديث : • الحض على تعمير البيوت بالصلاة ، وإخراج البيت عن كونه شبيهاً بالقبر في خلوه من الخير والعمل الصالح .

٣/١١٣١ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا قَضَى أَحدُكُمْ صَلاتَهُ فِي ٱلْمَسْجِدِ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلاتِهِ ؛ فَإِنَّ اللهَ جاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلاتِهِ خَيْراً » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المسافرين (باب استحباب صلاة النافلة في بيته) .

لغة الحديث : إذا قضى أحدكم صلاته : أي المفروضه . نصيباً من صلاته : جزءاً من صلاة النفل .

أفاد الحديث : • أن المداومة على تعمير البيت بصلاة النوافـــل سبب لملئه بالخير والبركة .

٤/١١٣٢ وعَنْ عَمْرِو بْنِ عَطاءٍ أَنَّ نافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ ٱبْنِ أُخْتِ نَمِرٍ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَآهُ مِنْهُ مُعَـــاوِيَةُ فِي الصَّلَاةِ ،

فَقالَ : نَعَمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ ٱلْجُمُعَـــةَ فِي ٱلْمَقْصُورَةِ ، فَلَمَّـا سَلَّمَ ٱلْإِمامُ قُمْتُ فِي مَقامِي فَصَلَّيْتُ ، فَلَمَّـا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ ، فَقالَ : « لا تَعُدْ لِما فَعَلْتَ ، إِذَا صَلَّيْتَ ٱلْجُمُعَةَ فَلا تَصِلْها بِصَلاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَنا بِذٰلِكَ أَلَّا نُوصِلَ صَلاةً بِصَلاةٍ حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجمعة (باب الصلاة بعد الجمعة) .

لغة الحديث : نافع بن جبير : بن مطعم ، وهو شريف ومفت في قومه ، توفي سنة ٩٩ هـ ، وقد خرّج عنه أصحاب كتب الحديث الستة . السائب بن يزيد بن أخت نمر : الكندي الصحابي ، ولد في السنة الثانية من الهجرة ، وحجّ به أبوه مع رسول الله ﷺ وعمره سبع سنين ، روى له عن رسول الله ﷺ معاوية بن أبي سفيان ، توفي سنة ٩١ هـ . المقصورة : هي الحجرة تكون في البيت أو المسجد . لا تعد : أي لا تعد إلى وصل النافلة بالمكتوبة ، والنهي للندب .

أفاد الحديث : ● أن من السنة الفصل بين الصلاة المكتوبة وصلاة النفل بكلام ، أو خروج من المسجد إلى البيت ، أو بتغيير مكان فعل الفريضة .

٢٠٥- باب الحث على صلاة الوتر

وبيان أنه سُنة مؤكدة وبيان وقته

١/١١٣٣ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قالَ : ٱلْوِتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَصَلاةِ ٱلْمَكْتُوبَةِ ، وَلٰكِنْ سَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ اللهَ وِتْرٌ يُحِبُّ ٱلْوِتْرَ ، فَأَوْتِرُوا يا أَهْلَ ٱلْقُرْآنِ » . رَواهُ أَبُو داوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب الوتر) والترمذي في أبواب الصلاة (باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم) رقم / ٤٥٣ / .

لغة الحديث : ليس بحتم : أي ليس بفرض . بل هو سنة مؤكدة . إن الله وتر : أي واحدٌ ذاتاً وصفاتٍ وأفعالاً . يحب الوتر : أي يحب المفرد لا الشفع ، ولذلك كانت مرات الطواف والسعي ورمي الجمار ، وعدد التسبيحات في الصلاة ، وصلاة الوتر مفردة لا مثناة . فأوتروا يا أهل القرآن : أهل القرآن هم القراء والحفاظ ، وتخصيصهم يدل على عدم وجوب صلاة الوتر .

أفاد الحديث : ● أن صلاة الوتر سنة مؤكدةٌ ، وأن المواظبة على فعلها تكون سبباً في النجاة وتحصيل محبة الله تعالى .

٢/١١٣٤ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهـا قالَتْ : مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وِمِنْ أَوْسَطِهِ ، وِمِنْ آخِرِهِ . وَانْتَهى وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في باب ما جاء في الوتر (باب ساعات الوتر) ومسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي) .

أفاد الحديث : ● أن وقت صلاة الوتر ما بين فعل فرض العشاء وطلوع الفجر الصادق .

٣/١١٣٥ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « اجْعَلُوا آخِرَ صَلاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْراً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الوتر (باب ليجعل آخر صلاته وتراً) ومسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة) .

أفاد الحديث : ● أن من السنة جعل الأقل من الوتر – وهو ركعة ، والأكمل وهو إحدى عشرة ركعة – بعد صلاة الليل التي يريد فعلها فيه من راتبة أو تراويح أو تهجد أو نفل مطلق ، والحكمة من ذلك أن الوتر أفضل من هذه الصلوات الليلية فندب وقوعه بعدها ليختم عمله بالأفضل ، وما ورد من صلاته ﷺ أول الليل محمول على الجواز .

٤/١١٣٦ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ « أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب صلاة الليل مثنى مثنى) .

لغة الحديث : أوتروا : صلوا الوتر . قبل أن تصبحوا : قبل أن يؤذن الصبح .

٥/١١٣٧ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُصَلِّي صَلاتَهُ بِاللَّيْلِ وهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَإِذَا بَقِيَ ٱلْوِتْرُ أَيْقَظَها فَأَوْتَرَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ لَهُ : فَإِذَا بَقِيَ ٱلْوِتْرُ قالَ : « قُومِي فَأَوْتِرِي يا عائِشَةُ » .

الحديث رواه مسلم في كتاب المسافرين (باب صلاة الليل) ورواه البخاري في الوتر (باب ما جاء في الوتر) .

لغة الحديث : يصلي صلاته بالليل : الصلاة بعد النوم قد تكون وتراً وتهجداً ، وقبل النوم تكون وتراً لاغير ، وبعد النوم من غير الوتر تهجداً لاغير . معترضة بين يديه : أي معترضة بينه وبين القبلة .

أفاد الحديث : • ندب إيقاظ الإنسان غيره في الليل ليؤدي ما عليه من نافلة • جواز الصلاة وأمام الإنسان المصلي شخص معترض .

٦/١١٣٨ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « بادِرُوا الصُّبْحَ بِٱلْوِتْرِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب وقت الوتر) والترمذي في أبواب الصلاة (باب ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر) رقم / ٤٦٧ / .

لغة الحديث : بادروا الصبح بالوتر : أي صلوا الوتر قبل طلوع الفجر .

أفاد الحديث : • ندب تأخير الوتر إلى ما قبل طلوع الفجر الصادق لمن وثق بالاستيقاظ آخر الليل ، وأما من لا يثق بذلك فالتقديم أفضل .

٧/١١٣٩ وَعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ خافَ أَلَّا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ ، فَإِنَّ صَلاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ ، وذٰلِكَ أَفْضَلُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المسافرين (باب من خاف أن لا يقوم) .

لغة الحديث : من خاف : أي ظن وتوهم عدم الاستيقاظ ومن طمع أن يقوم : أي تأكد من الاستيقاظ بحسب عادته ، أو لوجود من يوقظه . مشهودة : أي تشهدها الملائكة المتعاقبون الذين ينزلون بالخير والبركات .

أفاد الحديث : • بيان فضل تأخير صلاة الوتر لمن يطمع في الاستيقاظ قبل الفجر الصادق ، لما في هذا الوقت من الهدوء والنفحات الربانية المباركة

• قال الشافعية : لو تعارض صلاة الجماعة في وتر رمضان والتأخير إلى آخر الليل فالتأخير أفضل .

٢٠٦- بابُ فضل صَلاة الضحى

وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها ، والحث على المحافظة عليها

١/١١٤٠ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَوْصانِي خَلِيلِي ﷺ بِصِيامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، ورَكْعَتَيِ الضُّحَى ، وأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

والْإِيتارُ قَبْلَ النَّوْمِ إِنَّما يُسْتَحَبُّ لِمَنْ لاَ يَثِقُ بِالِاسْتِيقاظِ آخِرَ اللَّيْلِ ، فَإِنْ وَثِقَ فَآخِرُ اللَّيْلِ أَفْضَلُ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب صلاة الضحى) والصوم ، ومسلم في المسافرين (باب استحباب الضحى) .

لغة الحديث : بصيام ثلاثة أيام من كل شهر : ليكون كصيام الدهر كما جاء في الحديث ، وهذه الأيام الثلاثة هي البيض أو السود أو غيرها مما يندب صومه بخصوصه ، وقد فسرت هذه الثلاث بالثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر .

أفاد الحديث : • فضل صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وصلاة ركعتي الضحى ، والحرص على صلاة الوتر • استحباب التوصية على الطاعات وفعل الخيرات .

٢/١١٤١ وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « يُصْبِحُ عَلى كُلِّ سُلاَمَى مِنْ أَحدِكُمْ صَدَقَةٌ : فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، ونَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، ويُجْزِىءُ مِنْ ذٰلِكَ رَكْعَتانِ يَرْكَعُهُما مِنَ الضُّحَى » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المسافرين (باب استحباب الضحى) .

لغة الحديث : سلامى : بضم السين : المفصل . صدقة : أي عليه أن يتصدق بها شكراً لله على عظيم منته بسلامة ذلك . تسبيحة : هي المرة من التسبيح . تحميدة : ذكر الحمد بأي عبارة دلت عليه . تهليلة : قول : لا إله إلا الله . تكبيرة : قول الله أكبر . يجزىء : أي يكفي .

أفاد الحديث : • الحث على صلاة الضحى وبيان كمال شرفها ، وأن أقلها ركعتان . • اتساع مفهوم الصدقة حتى شملت أنواعاً كثيرة من البر .

٣/١١٤٢ وعنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبعاً ، ويَزِيدُ ما شاءَ اللهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب استحباب صلاة الضحى) .

أفاد الحديث : • أنه لا حصر للزيادة في صلاة الضحى ، ولكن استقراء الأحاديث الواردة عن رسول الله ﷺ يدل على أنه لم يزد على الثمان ، ولم يرغب في أكثر من اثنتي عشرة ركعة .

٤/١١٤٣ وعَنْ أُمّ هانِىءٍ فَاخِتَةَ بِنْتِ أَبِي طالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : ذَهبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عامَ ٱلْفَتْحِ ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ صَلَّى ثَمانِيَ رَكَعاتٍ ، وذٰلِكَ ضُحًى . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا مُخْتَصَرُ لَفْظِ إِحْدَى رِوَاياتِ مُسْلِمٍ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة والتهجد (باب صلاة الضحى في السفر) وغيرهما ، ومسلم في صلاة المسافرين (باب استحباب صلاة الضحى) .

لغة الحديث : عام الفتح : أي فتح مكة ، وكان في السنة الثامنة للهجرة . ثماني ركعات : زاد ابن خزيمة : « يسلم من كل ركعتين » .

أفاد الحديث : • أن أكثر صلاة الضحى ثمان ركعات ، وهو الأفضل ، استدلالاً بفعله ﷺ .

٢٠٧- باب تجويز صلاة الضحى

من ارتفاع الشمس إلى زوالها

والأفضل أن تصلى عند اشتداد الحرّ وارتفاع الضحى

١/١١٤٤ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى قَوْماً يُصَلونَ مِنَ الضُّحَى ، فَقالَ : أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلاَةَ فِي غَيْرِ هٰذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ . إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « صَلاَةُ ٱلْأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ ٱلْفِصالُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« تَرْمَضُ » بِفَتْحِ التَّاءِ وٱلْمِيمِ وبِالضَّادِ ٱلْمُعْجَمَةِ ، يَعْنِي شِدَّةَ ٱلْحَرِّ .

« وٱلْفِصالُ » جَمْعُ فَصِيلٍ ، وهُوَ الصَّغِيرُ مِنَ ٱلْإِبِلِ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب صلاة الاوابين حين ترمض الفصال) .

لغة الحديث : يصلون من الضحى : أي يصلون أول وقت الضحى . الأوابين : من الأوبة وهي الرجوع ، والمراد هنا الرجّاعون إلى الله تعالى بالتوبة والاستغفار . يعني شدة الحر : أي حين رمضها ، قال في المصباح : وجدت الفصال الرمضاء فاحترقت أخفافها ، من ذلك وقت صلاة الضحى .

أفاد الحديث : • أن صلاة الضحى تجوز من ارتفاع الشمس إلى زوالها ، ولكن الأفضل أن تصلى عند ارتفاع الشمس واشتداد الحر . والحكمة هي البعد بها عن الوقت المحرم للصلاة عند طلوع الشمس .

٢٠٨- باب الحثّ على صلاة تحية المسجد

وكراهة الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل سواء صلى ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها

١/١١٤٥ وعَنْ أَبي قَتادَةَ رَضيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا دَخَلَ أَحدُكُمُ المَسْجِدَ فَلا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين) ومسلم في صلاة المسافرين (باب استحباب تحية المسجد) .

١/١١٤٦ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ وهُوَ في المَسْجِدِ ، فقالَ : « صَلِّ رَكْعَتَيْنِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين) .

أفاد الحديث : • أمر النبي ﷺ بصلاة ركعتي تحية المسجد ، وأمره ﷺ هذا يدل على الاهتمام بهذه الصلاة ، وهي للندب لا للوجوب ، ويكره تركها لمن دخل المسجد ولو ماراً به ، ويلحق بالداخل من استيقظ من نومه فيه ، وتجزىء عنها صلاة الفريضة للمسبوق أو من عليه قضاء صلاة فائتة ، ويسقط فعلها بتعمد الجلوس ولو للوضوء لمن دخل محدثاً .

٢٠٩ - بابُ استحباب ركعتين بعد الوضوء

١/١١٤٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ لِبِلَالٍ : « يا بِلَالُ ، حَدِّثْني بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي ٱلْإِسْلَامِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي ٱلْجَنَّةِ » . فَقالَ : ما عَمِلْتُ عَمَلاً أَرْجَى عِنْدِي مِنْ أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُوراً فِي ساعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذٰلِكَ الطُّهُورِ ما كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذا لَفْظُ ٱلْبُخارِيِّ.

« الدَّفُّ » بِٱلْفاءِ : صَوْتُ النَّعْلِ وحَرَكَتُهُ عَلى ٱلْأَرْضِ . واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب فضل الوضوء بالليل والنهار) ، ومسلم في فضائل الصحابة (باب من فضائل بلال رضي الله عنه) .

لغة الحديث : بلال : هو بلال الحبشي مؤذن رسول الله ﷺ . بأرجى عمل : أي بالعمل الذي هو أكثر رجاء في حصول أجره . بين يدي : أمامي . لم أتطهر طهوراً : يشمل هـذا الوضوء والغسل والتيمم ولو مندوبة . ما كتب لي : أي ما تيسر لي .

أفاد الحديث : • فضل صـلاة ركعتين فما فوقها بعد الوضوء أو الغسل أو التيمم ، وأن المداومة على ذلك سبب في تحصيل الثواب الجزيل في الجنة • جواز الإكثار من العبادة في وقت جوازها وعدم التقيد بما حدده الشرع • تفوت ركعتا سنة الوضوء بطول الفصل ، ويشهد لذلك قول النووي في زيادة الروضـة ومنه « ركعتان عقب الوضوء » وهذا ما عليه الفقيهان الرملي وابن حجر الهيتمي .

* * *

٢١٠ - بابُ فضل يوم الجمعة ووجوبها والاغتسال لها

والتطيب والتبكير إليها
والدعاء يوم الجمعة والصلاة على النبي ﷺ فيه
وبيان ساعة الإجابة واستحباب إكثار ذكر الله بعد الجمعة

قالَ اللهُ تعالَى : (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ ، وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)[1].

---

(١) الجمعة / ١٠ . قضيت الصلاة : فرغتم من الصلاة المعهودة ذكراً ، وهي صلاة الجمعة . فانتشروا في الأرض : تفرقوا فيها لقضاء حوائجكم . وابتغوا من فضل الله : اطلبوا رزقه سبحانه وتعالى بالبيع والشراء وبالطرق المشروعة .

١/١١٤٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ : فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ ، وفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجمعة (باب فضل يوم الجمعة) .

أفادَ الحديثُ : • فضل يوم الجمعة على سائر الأيام ، لما حدث فيه من الأمور العظام ، فآدم أصل النوع المفضل على جميع المخلوقات خلق فيه ، وكان تكريمه بدخول الجنة في هذا اليوم ، كما كان إنزاله إلى الأرض ليكون خليفة الله عز وجل في أرضه في يوم الجمعة ، وكان نزوله سبب الذرية ومنها الأنبياء والصالحون .
• الحث على الأعمال الصالحة فيه ، والتأهب لما يجلب رحمة الله تعالى ويدفع نقمته إذ فيه ستقوم الساعة أيضاً .

٢/١١٤٩ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ

ٱلْوُضُوءَ ، ثُمَّ أَتَى ٱلْجُمُعَةَ فَٱسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَمَنْ مَسَّ ٱلْحَصَى فَقَدْ لَغَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجمعة (باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة) .

لغة الحديث : أحسن الوضوء : أتى بآدابه وسننه وأسبغ غسل الأعضاء . أتى الجمعة : صلاة الجمعة في المسجد . فاستمع وأنصت : أي إلى الخطبة . غفر له : أي الذنوب الصغيرة . وزيادة : أي لأن الحسنة بعشر أمثالها . مس الحصى : عبث بها . لغا : أتى بما هو مذموم من اللغو ، وهو كل كلام باطل ، وما لا فائدة فيه .

أفاد الحديث : • فضل صلاة الجمعة وأنها تكفر الذنوب الصغيرة • استحباب الوضوء في البيت ثم المجيء إلى الصلاة • الحث على الإنصات وتفهم الموعظة ، والإقبال على العبادة بالقلب والجوارح • النهي عن العبث ولغو الكلام وكل مايشغل الذهن والقلب أثناء الخطبة .

٣/١١٥٠ وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الصَّلَوَاتُ ٱلْخَمْسُ وَٱلْجُمُعَةُ إِلَى ٱلْجُمُعَةِ ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا ٱجْتُنِبَتِ ٱلْكَبَائِرُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الطهارة (باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة) .

لغة الحديث : الصلوات الخمس : أي المفروضة . الجمعة : أي صلاتها . رمضان : أي صومه . مكفرات : أي سبب في محو الذنوب وغفرانها . ما بينهن : ما وقع في وقت ما بينهن من الذنوب . اجتنبت الكبائر : تركت ، جمع كبيرة وهي كل ذنب توعد عليه بالعذاب ، أو نهى عنه نهياً شديداً .

أفاد الحديث : • فضل الصلوات المفروضة وصلاة الجمعة وصيام رمضان ، وأن من التزمها حفظه الله تعالى من الآثام وغفر له ما فرط منه من زلات • الذنوب التي تكفر بالأعمال الصالحة هي الصغائر ، وأما الكبائر فلا بد لها من التوبة ، وقد تقدم مثل هذا الموضوع في أكثر من موضع .

٤/١١٥١ وَعَنْهُ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ

اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلى أعْوَادِ مِنْبَرِهِ : « لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ ٱلْجُمُعاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلى قُلُوبِهِمْ ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ ٱلغافِلِينَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في أبواب الجمعة (باب التغليظ في ترك الجمعة) .

لغة الحديث : وهو على أعواد منبره : أي وهو يخطب ، والظاهر أنه يخطب على المنبر الجمعة ، وأعواد جمع عود وهي خشبات المنبر . أقوام : جمع قوم ، والمراد بهم المنافقون . ودعهم : تركهم . ليختمن: ليطبعن ، والمعنى : يحكم عليهم بالكفر الأبدي . الغافلين : اللاهين عن ذكر الله .

أفاد الحديث : ● التحذير الشديد من ترك صلاة الجمعة ، وأن ذلك علامة النفاق و سبب لورود الهلاك .

٥/١١٥٢ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا جاءَ أَحَدُكُمُ ٱلْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجمعة (باب فضل الغسل يوم الجمعة) والأذان والشهادات ، ومسلم في أول كتاب الجمعة .

لغة الحديث : جاء : أراد أن يحضر . فليغتسل : أي الغسل المشروع من الجنابة .

٦/١١٥٣ وعَنْ أَبي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « غُسْلُ ٱلْجُمُعَةِ واجِبٌ عَلى كُلِّ مُحْتَلِمٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

ٱلمُرَادُ بِٱلْمُحْتَلِمِ : ٱلبالِغُ . وٱلمُرَادُ بِٱلْوَاجِبِ : وُجُوبُ ٱخْتِيارٍ ، كَقَوْلِ الرَّجُلِ لِصاحِبِهِ : حَقُّكَ وَاجِبٌ عَلَيَّ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه البخاري في الجمعة (باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان) والأذان والشهادات ، ومسلم في الجمعة (باب وجوب الغسل يوم الجمعة على كل بالغ من الرجال ...) .

لغة الحديث : واجب : متأكد . محتلم : أي ممن يحضرها ذكراً كان أم أنثى .

٧/١١٥٤ وعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِها وَنِعْمَتْ . وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الطهارة (باب في الغسل يوم الجمعة) والترمذي في أبواب الصلاة (باب ماجاء في الوضوء يوم الجمعة) رقم / ٤٩٧ / .

لغة الحديث : فبها ونعمت : أي فبالرخصة أخذ ونعمت هي الرخصة الوضوء .

افادت الاحاديث المتقدمة : ● أن الغسل يوم الجمعة سنة مؤكدة ، وبهذا قال جمهور العلماء. وقال آخرون : إنه واجب ، واحتجوا لذلك بالأمر به في الحديث الأول وقوله : « واجب » في الحديث الثاني . وقال الجمهور : إن المراد بالأمر الندب وبقوله : « واجب » تأكيد الندب ، ويدل عليه مدحه ﷺ لمن اكتفى بالوضوء يوم الجمعة ، ولو كان الغسل واجباً لما مدح من تركه ، وأيضاً قوله : « فالغسل أفضل » يدل على الندب وزيادة الفضل ● وهو سنة مؤكدة لمن وجب عليه حضور الجمعة ، أما من لم يجب عليه ذلك فلا يكون في حقه سنة إلا إذا أراد حضور الجمعة فيسن له كغيره ، ويدخل وقته بطلوع الفجر ، وينتهي بحضور الصلاة ، وتقريبه من وقت الصلاة أفضل .

٨/١١٥٥ وعَنْ سَلْمانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، ويَتَطَهَّرُ ما اسْتَطاعَ مِنْ طُهْرٍ . ويَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، ثُمَّ يُصَلِّي ما كُتِبَ لَهُ ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمامُ ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَهُ وبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى » . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجمعة (باب الدهن للجمعة) و (باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة) .

لغة الحديث : ما استطاع من طهر : أي من غسل أو وضوء . دهنه : طيبه . طيب بيته : أهل بيته كالعطر ونحوه . لا يفرق : أي لا يتخطى الرقاب ، وهو كناية عن التبكير لصلاة الجمعة وعدم إيذاء الغير . ما كتب له : ما قدر له ، أو ما فرض عليه . تكلم الإمام : خطب .

أفاد الحديث : • استحباب المبالغة في النظافة والطهارة لحضور صلاة الجمعة ، وكذلك وضع الروائح الطيبة الزكية ، كي لا تظهر الروائح الكريهة التي تحصل من اجتماع عدد كبير من الناس ، وهذا من آداب الإسلام ومحاسنه • الحث على التبكير للذهاب إلى الجمعة ، وعدم إيذاء أحد بشيء ما • جواز التنفل قبل صلاة الجمعة في المسجد ، والحث على الإنصات للخطبة .

$\frac{9}{1156}$ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنِ ٱغْتَسَلَ يَوْمَ ٱلْجُمُعَةِ غُسْلَ ٱلْجَنابَةِ ، ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً ، ومَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّما قَرَّبَ بَقَرَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشاً أَقْرَنَ ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّما قَرَّبَ دَجاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ ٱلْخَامِسَةِ فَكَأَنَّما قَرَّبَ بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ ٱلْإِمامُ حَضَرَتِ ٱلْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

قَوْلُهُ « غُسْلَ ٱلْجَنابَةِ » : أَيْ غُسْلاً كَغُسْلِ ٱلْجَنابَةِ فِي الصِّفَةِ .

الحديث أخرجه البخاري في الجمعة (باب فضل الجمعة) ومسلم في الجمعة (باب الطيب والسواك يوم الجمعة) .

لغة الحديث : راح : ذهب . قرّب : تصدق بقصد التقرب من الله تعالى . بدنة : واحدة الإبل ذكراً كان أم أنثى . كبشاً : ذكر الضأن . أقرن : ذا قرون ، ووصف بذلك لأنه أكمل وأحسن صورة . خرج الإمام : صعد الخطيب المنبر . حضرت الملائكة : وهم المكلفون بكتابة أسماء المبكرين إلى الجمعة ، والمعنى أنهم يتركون الكتابة عندها . الذكر : الموعظة .

أفَادَالحَديث : ● فضل التبكير إلى صلاة الجمعة والحث على ذلك ، وأنه كلما بكر أكثر كان ثوابه أكبر ، وثواب التبكير زيادة عن ثواب صلاة الجمعة ويفوت بصعود الخطيب إلى المنبر ● في صلاة الجمعة لأسرار عظيمة وفوائد كبيرة منها حضور الملائكة الذين تلازمهم السكينة وترافقهم الرحمة ● ثواب غسل الجمعة لا يحصل إلا إذا كان على كيفية غسل الجنابة من حيث شموله لجميع البدن وبقصد القربة ، ولو اغتسل من جنابة ونوى مع رفع الحدث غسل الجمعة حصل ثوابه وأتى بالسنة .

١٠/١١٥٧ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ ٱلْجُمُعَةِ فَقَالَ : « فِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » . وأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في الجمعة (باب الساعة التي في يوم الجمعة) والدعوات ، ومسلم في الجمعة (باب في الساعة التي في يوم الجمعة) .

لغَةالحَديث : ذكر يوم الجمعة : أي بالثناء عليه وبيان فضله . يوافقها : يصادفها . يصلي : بيان للغالب ، وتحصل الإجابة ولو كان في غير صلاة . شيئاً : حلالاً وخيراً . يقللها : يبين أنها فترة قليلة ولحظة خفيفة .

أفَادَالحَديث : ● أن الله تعالى خص يوم الجمعة بساعة إجابة فضلاً منه وكرماً ، وأنها ساعة خفيفة ● الحث على الإكثار من الطاعة والابتهال إلى الله عز وجل في هذا اليوم لعله يصادفها .

١١/١١٥٨ وعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ ٱلْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ ٱلْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجمعة (باب في الساعة التي في يوم الجمعة) .

لغة الحديث : شأن : بيان وقت . ساعة الجمعة : ساعة الإجابة فيها . يجلس الإمام : أي على المنبر . تقضى : تنتهي .

أفاد الحديث : • أن ساعة الإجابة هي في فترة الخطبة والصلاة وهذا أصح الاقوال في وقتها ، ولذلك تحضرها الملائكة ، فينبغي حضور القلب والإخلاص في الإقبال على الله عز وجل في هذه الفترة .

١٢/١١٥٩ وعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الطهارة (باب في الغسل يوم الجمعة) .

أفاد الحديث : • الحث على الصلاة على النبي ﷺ والإكثار من ذلك يوم الجمعة ، ليكون ثوابها أفضل وأجرها أكثر ، لأن العمل الصالح يشرف بشرف زمانه ومكانه • إن أعمال المسلمين تعرض على النبي ﷺ ، تكريماً له ولأمته وليستغفر لهم ويطلب لهم مزيد الرحمة • إن أفضل صيغ الصلاة على النبي ﷺ الصلوات الإبراهيمية حيث أمر بها النبي ﷺ أصحابه رضي الله عنهم وعلمهم إياها .

٢١١- باب استحباب سجود الشكر

عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة

١/١١٦٠ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خَرَجْنا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ نُرِيدُ الْمَدِينَةَ . فَلَمَّا كُنَّا قَرِيباً مِنْ عَزْوَرَاءَ نَزَلَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَدَعا اللهَ ساعَةً ، ثُمَّ خَرَّ ساجِداً فَمَكَثَ طَوِيلاً ، ثُمَّ قامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ ساعَةً ، ثُمَّ خَرَّ ساجِداً ـ فَعَلَهُ

ثلاثاً ـ وقـال : « إنِّي سَأَلتُ رَبِّي ، وشَفَعْتُ لِأُمَّتِي ، فَأَعطانِي ثُلُثَ أُمَّتِي ، فَخَرِرْتُ ساجِداً لِرَبِّي شُكْراً ، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي فَسَأَلتُ رَبِّي لِأُمَّتِي ، فَأَعْطانِي ثُلُثَ أُمَّتِي، فَخَرِرْتُ ساجِداً لِرَبِّي شُكْراً ، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي فَسَأَلتُ رَبِّي لِأُمَّتِي، فَأَعطانِي الثُّلُثَ الآخَرَ ، فَخَرِرْتُ ساجِداً لِرَبِّي » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب سجود الشكر) .

لغة الحديث : عزور : اسم موضع قريب من مكـة . نزل : أي توقف عن السير ونزل عن راحلته . ساعة : فترة من الزمن . خر ساجداً : هبط بنشاط إلى الأرض بقصد السجود . مكث : أقام في سجوده . شفعت لأمتي : أي أن يدخلوا الجنة ، والشفاعة الطلب بتوسل .

أفاد الحديث : ● مشروعية سجدة الشكر واستحبابها عند حصول نعمة لنفسه أو لغيره ، وكذلك عند اندفاع النقمة عنه أو عن غيره ، وهي سجدة واحدة مثل سجدة التلاوة ويستحب تطويلها . وأركانها : النية وتكبيرة الإحرام والسجود والسلام ، وهذا عند الشافعية . وعند الحنفية : هي سجدة بين تكبيرتين . وتشرع خارج الصلاة ، ولا تجوز فيها بل تفسدها إن فعلها فيها عمداً ● يستحب تكرارها كلما تجددت النعمة أو تكرر اندفاع النقمة ، كما يستحب القيام للدعاء عقب الانتهاء من السجود ورفع اليدين إلى السماء أثناء الدعاء ● اهتمام النبي ﷺ بأمته ومدى رأفته بهم ، ومزيد فضل الله عز وجل عليه وعليهم .

٢١٢- بابُ فضل قيام الليل

قالَ اللهُ تَعالَى : (ومِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نافِلَةً لَكَ ، عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقاماً مَحْمُوداً)[1]

---

(١) الإسراء / ٧٩ . فتهجد به : قم بالقرآن ، وتهجد : معناه اترك الهجود وهو النوم . نافلة : زيادة في ثوابك ورفع درجاتك ، وقيل : فريضة زائدة عليك دون باقي الأمة .

وقالَ تعالَى : (تَتجافَى جُنوبُهُمْ عَن ٱلمَضاجِعِ)[1] ٱلآيَةَ .
وقالَ تَعالَى : (كانُوا قَليلاً مِنَ اللَّيْلِ ما يَهْجَعُونَ)[2].

---

(١) السجدة / ١١ . تتجافى : ترتفع وتتنحى . المضاجع : جمع مضجع هو مكان النوم ، والمراد يقومون يصلون في الليـل ، وتتمة الآية (يدعون ربهم خوفاً وطمعاً ومما رزقناهم ينفقون) . خوفاً : أي من عقابه وطمعاً في ثوابه .
(٢) الذاريات / ١٧ . يهجعون : ينامون من الهجوع وهو النوم في الليـــل ، والآية واردة في سياق مدح المتقين المحسنين .

١/١١٦١ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفطَّرَ قَدَماهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ تَصْنَـعُ هٰذَا يا رَسُولَ اللهِ وقَدْ غُفِرَ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وما تَأَخَّرَ ؟ قالَ : « أفَلا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً » ؟! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وعَنِ ٱلمُغيرَةِ نَحْوُهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر تخريج الحديث في باب المجاهدة رقم ٥/٩٨ .

لغة الحديث • يقوم : يصلي . من الليل : جزءاً منه . تتفطر : تتشقق ، وهذا إشارة إلى كثرة قيامه ودأبه على الطاعـــة والسؤال عن حكمة فعله ذلك . شكوراً : صيغة مبالغـة من الشكر ، وهو الاعتراف بالنعمة ، وبـذل الجهد في القيام بحقها .

أفاد الحديث : • الحث على الإكثار من قيام الليل والدأب في العبادة اقتـداء به ﷺ • قيام الليل خير دليل على شكر العبد لربه سبحانه وتعالى ، لما فيه من مجاهدة النفس وحملها على ما تكره وترك ما تلذ به .

٢/١١٦٢ وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وفاطِمَةَ لَيْلاً فَقالَ : « أَلا تُصَلِّيانِ ؟ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « طَرَقَهُ » : أَتاهُ لَيْلاً .

الحديث أخرجه البخاري في التهجد (باب تحريض النبي ﷺ على قيام الليل والنوافل من غير إيجاب) والاعتصام والتوحيد والتفسير ، ومسلم في المسافرين (باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح) .

لغة الحديث : ألا : أداة عرض . تصليان : أي قيام الليل .

أفاد الحديث : • مشروعية إيقاظ غيره لقيام الليل وتنبيهه لما فيه من مزيد فضل .

$\frac{٣}{١١٦٣}$ وعَنْ سالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللهِ لَوْ كانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ » . قالَ سالِمٌ : فَكانَ عَبْدُ اللهِ بَعْدَ ذٰلِكَ لا يَنامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلاً . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في فضائل الصحابة (باب مناقب عبد الله بن عمر) ومسلم في كتاب فضائل الصحابة (باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) .

لغة الحديث : قال : أي لحفصة عندما قصت عليه رؤيا رآها أخوها عبد الله ابن عمر . لو كان يصلي : أي أتمنى أن يفعل ذلك حتى يكون أكثر فضلاً ، وليست (لو) شرطية .

أفاد الحديث : • بيان مزيد فضل قيام الليل والحث عليه وأنه من مراتب الكمال • مسارعة الصحابة رضي الله عنهم لما يبلغهم من مراتب الكمال • فضيلة عبد الله بن عمر رضي الله عنه • جواز الثناء على من يؤمن عليه إعجابه بنفسه والحث على تمني الخير لنفسه ولغيره .

$\frac{٤}{١١٦٤}$ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا عَبْدَ اللهِ ، لا تَكُنْ مِثْلَ فُلانٍ : كانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيامَ اللَّيْل » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب ما يكره من ترك قيام الليل) و (باب من نام عند السحر) وفي الصوم ، ومسلم في الصيام (باب النهي عن صيام الدهر) .

لغة الحديث : يقوم الليل : أي يتهجد جزءاً من الليل . فلان : كناية عن الشخص وأبهم للستر .

أفاد الحديث : • استحباب المواظبة على قيام الليل والحث على المداومة في الأعمال الصالحة والتنفير من قطع ما اعتاده الإنسان من عمل البر • قليل العمل الدائم خير من كثيره المنقطع • الاقتداء بالمجتهدين وعدم التأسي بالمقصرين . .

٥/١١٦٥ وعَنِ ٱبنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ نامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ ! قالَ : « ذَاكَ رَجُلٌ بالَ الشَّيْطانُ فِي أُذُنَيْهِ » ـ أَوْ قالَ « أُذُنِهِ » ـ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث أخرجه البخاري في التهجد (باب إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه) وبدء الخلق (باب صفة إبليس وجنوده) ومسلم في صلاة المسافرين (باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح) .

لغة الحديث : أصبح : أي طلع الفجر . بال الشيطان : قيل هو على الحقيقة ، ولا مانع من ذلك عقلاً ولا شرعاً ، وقيل : هو كناية عن تمكن الشيطان منه تمكن من يبول في محل قضاء حاجته مع نهاية الاستهانة به . أو للشك من الراوي .

أفاد الحديث : • كراهة ترك قيام الليل وأن ذلك من عمل الشيطان • إهمال حقوق الله تعالى تنشأ من تمكن عدو الله تعالى من النفس والهوى والشيطان من ذلك الإنسان حتى يحول بينه وبين القيام بواجبه .

٦/١١٦٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « يَعْقِدُ الشَّيْطانُ عَلى قافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نامَ ثَلاثَ عُقَدٍ ، يَضْرِبُ عَلى كُلِّ عُقْدَةٍ : عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَٱرْقُدْ ؛ فَإِنِ ٱسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللهَ تَعالَى ٱنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ ٱنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ؛

فَإنْ صَلَّى ٱنْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّها ، فَأَصْبَحَ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ ، وإلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . قافِيَةُ الرَّأْسِ : آخِرُهُ .

الحديث أخرجه البخاري في التهجد (باب عقد الشيطان على قافية الرأس) وبدء الخلق ، ومسلم في صلاة المسافرين (باب ما روي فيمن نام الليل أجمع) .

لغة الحديث : يعقد : من العقد وهو الربط والتوثيق ، وقيل المراد هنا العقد حقيقة ويكون من باب عقد السحر الذي يؤثر على المسحور فيمنعه من القيام ، وقيل هو كناية عن تثقيله بالنوم وتثبيطه عن القيام . القافية : وهو مؤخر العنق وقيل هي مؤخرة الرأس ، وتخصيصها بالذكر لأنه محل الواهمة وهي أطوع القوى للإنسان . يضرب : أي يقول . عليك : أي بقي عليك . فارقد : فعل أمر من الرقود وهو النوم ، أي (نم) . طيب النفس : راضياً . خبيث النفس : ثقيلها كريه الحال .

أفاد الحديث : • أن الشيطان يسعى حثيثاً ليثبط المؤمن عن فعل الخير ، وأن عدم القيام للصلاة في الليل استجابة للشيطان وتخاذل أمامه • الحث على الذكر والدعاء والصلاة في الليل • ذكر الله تعالى وعبادته تورث النشاط في النفس وانشراح الصدر وتطرد الكسل والخمول وتذهب الكرب والمقت ، لأنها تطرد الشيطان وهذه من وسوسته • المؤمن يُسَرُه بتوفيق الله تعالى له للقيام بطاعته ، ويكتئب لتقصيره في درجات الفضل والكمال .

٧/١١٦٧ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « أَيُّها النَّاسُ ، أَفْشُوا السَّلَامَ ، وأَطْعِمُوا الطَّعامَ ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ والنَّاسُ نِيامٌ ، تَدْخُلُوا ٱلْجَنَّةَ بِسَلَامٍ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقـالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب صفة القيامة (باب أفشوا السلام وأطعموا الطعام ...) رقم / ٢٤٨٧ / .

لغة الحديث : أفشوا : انشروه وأشيعوه . وصلوا بالليل : أي التهجد . بسلام : أي سالمين من العذاب قبل دخولها .

أفاد الحديث : • بشارة من التزم هذه الأمور ودأب عليها • التهجد في الليل من وسائل النجاة يوم القيامة ، لما فيه من حرمان النفس لذيذ المنام ابتغاء مرضاة الله تعالى .

$\frac{٨}{١١٦٨}$ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ ، وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلاَةُ اللَّيْلِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصيام (باب فضل صوم المحرم) .

لغة الحديث : شهر الله المحرم : أي الصوم فيه وإضافته إلى الله تعالى للتشريف . أفضل الصيام : أي النفل .

أفاد الحديث : • أن أفضل صلاة النفل هي صلاة الليل لأنه وقت السكون والخشوع والعمل فيه أبعد عن الرياء • الحث على صوم التطوع في شهر محرم .

$\frac{٩}{١١٦٩}$ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

أخرجه البخاري في التهجد (باب صلاة النبي ﷺ) وفي المساجد والوتر ، ومسلم في صلاة المسافرين (باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل) .

لغة الحديث : مثنى مثنى : ركعتان ركعتان خفت الصبح : خشيت طلوعه بأن بدا ما يكون قبله .

$\frac{١٠}{١١٧٠}$ وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر تخريج الحديث في باب تخفيف ركعتي الفجر رقم $\frac{٣}{١١٠٧}$.

أفاد الحديث : هنا : • أن الأفضل في صلاة قيام الليل أن تكون ركعتين ركعتين • وصلاة الوتر تصلى ركعتين ركعتين ثم يختم بركعة كما هو الأصح من مذهب الشافعي • التهجد يحصل بالوتر وأي نفل يفعل بعد النوم .

١١/١١٧١ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُفطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومُ مِنْهُ ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفْطِرُ مِنْهُ شَيْئاً ، وكانَ لَا تَشاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّياً إِلَّا رَأَيْتَهُ ، وَلَا نَائِماً إِلَّا رَأَيْتَهُ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في التهجد والصوم (باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره) .

لغة الحديث : يفطر من الشهر : أي ويتابع الفطر . ويصوم : أي ويتابع الصوم . لا تشاء : أي لا تحب .

أفاد الحديث : • الحث على الإكثار من العبادة وخاصة صيام النفل والتهجد مع التوسط في ذلك بحيث لا يضيع الحقوق أو يقصر في الواجبات • الأفضل عدم تعيين الليل للقيام أو بعض الأيام للصيام حتى لا يصبح ذلك عادة له فلا يجد فيه مشقة مخالفة للنفس في إلفها فيكون الثواب أقل .

١٢/١١٧٢ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يُصَلِّي إِحدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً - تَعْنِي فِي اللَّيْلِ - يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذٰلِكَ قَدْرَ ما يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمسِينَ آيَةً ، قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ ٱلْفَجْرِ ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلى شِقِّهِ ٱلْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ ٱلْمُنادِي لِلصَّلَاةِ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب صلاة النبي ﷺ) .

لغة الحديث : من ذلك : أي من الركعات المذكورة . يركع : يصلي . ركعتين : هما سنة الفجر بعد طلوعه . شقه : جانبه . المنادي : المؤذن وهو بلال رضي الله عنه .

أفاد الحديث : • استحباب إطالة السجود في صلاة الليل لأن العبد يكون فيه أقرب إلى الله تعالى لأنه يعبر عن نهاية الخضوع والتذلل ، ولذلك لا يكون

إلا لله تعالى • استحباب الاضطجاع كما ذكر بعد نافلة الفجر وقبل فرضها تذكيراً للنفس بضجعة القبر فيحملها ذلك على الخشوع في الصلاة ولكن يشترط أن لا يكون في ذلك إيذاء للمصلين كما يفعله بعض العامة من اضطجاعهم في المساجد بشكل غير لائق ، وفعله في البيت أفضل .

١٣/١١٧٣ وعَنْها قالَتْ : ما كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَزِيدُ - في رَمَضانَ ولَا في غَيْرِهِ - عَلى إحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً : يُصَلِّي أرْبعاً فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أرْبَعاً فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاثاً . فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أتَنامُ قَبْلَ أنْ تُوتِرَ ؟ فَقالَ : « يا عائِشَةُ ، إنَّ عَيْنَيَّ تَنامانِ ولَا يَنامُ قَلْبِي » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب صلاة النبي ﷺ) ومسلم في صلاة المسافرين (باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ) .

لغة الحديث : لا تسأل : أي لا داعي للسؤال عن ذلك لظهوره . حسنهن : من حيث اشتمالهن على الآداب المطلوبة فيها . توتر : تصلي الوتر . ولاينام قلبي : أي لايغفل قلبي بحيث يغلبني النوم ولا أستيقظ قبل فوات الوقت .

أفاد الحديث : • استحباب تطويل صلاة الليل والإتيان بآدابها كاملة ، والمحافظة على ذلك في جميع ركعاتها فلا ينشط أولها ثم يفتر آخرها • إن الوتر لا يزيد على إحدى عشرة ركعة كما هو مذهب الشافعي رحمه الله تعالى ، وأنه إن فعل بعد النوم حصل به فضل التهجد • لا يكره النوم قبل الوتر لمن تمكن من نفسه أنه يستيقظ لأدائه قبل الفجر ويكره ذلك لمن لا يتمكن منه .

١٤/١١٧٤ وعَنْها أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَنامُ أوَّلَ اللَّيْلِ ، ويَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب من نام عند السحر) ومسلم في صلاة المسافرين (باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ) .

أفاد الحديث : • كراهة قيام الليل كله وأن الأفضل أن ينام جزءاً من الليل ويقوم جزءاً منه حتى لا تمل النفس ولا يكل الجسد، وأن الأفضل أن يكون القيام في الجزء الأخير منه ليكون أنشط للعبادة.

١٥/١١٧٥ وعنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِماً حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ. قِيلَ: وما هَمَمْتَ؟ قالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وأَدَعَهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في التهجد (باب طول القيام في صلاة الليل) ومسلم في صلاة المسافرين (باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل).

لغة الحديث : صليت : أي صلاة التهجد هممت : قصدت وعزمت. أجلس وأدعه : أي أنوي مفارقته وأتم صلاتي منفرداً.

أفاد الحديث : • طول صلاته ﷺ في الليل • جواز الجماعة في صلاة النفل مطلقاً ولا تنقطع القدوة بالإمام بالهم بالمفارقة ما لم يعقد القلب على ذلك • جواز مفارقة الإمام للتطويل.

١٦/١١٧٦ وعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَٱفْتَتَحَ ٱلبَقَرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ ٱلمِئَةِ، ثُمَّ مَضَى فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِها فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِها، ثُمَّ ٱفْتَتَحَ النِّساءَ فَقَرَأَها، ثُمَّ ٱفْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَها، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً: إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيها تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ. ثُمَّ رَكَعَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: سُبْحانَ رَبِّيَ العَظِيمِ، فَكانَ رُكُوعُهُ نَحْواً مِنْ قِيامِهِ، ثُمَّ قالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنا لَكَ ٱلحَمْدُ. ثُمَّ قامَ طَوِيلاً قَرِيباً مِمَّا رَكَعَ. ثُمَّ سَجَدَ فَقالَ: سُبْحانَ رَبِّيَ ٱلأَعْلَى، فَكانَ سُجُودُهُ قَرِيباً مِنْ قِيامِهِ. رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل) وانظره في باب المجاهدة رقم $\frac{٨}{١٠٢}$.

لغة الحديث : فافتتح البقرة : أي بعد قراءة الفاتحة ، ولم يذكر الفاتحة اعتماداً على فهم السامع لذلك . مضى : تابع القراءة . يصلي بها في ركعة : قال النووي في شرح مسلم : معناه ظننت أنه يسلم بها فيقسمها على ركعتين وأراد بالركعة الصلاة بكمالها وهي ركعتان ، ولا بد من هذا التأويل لينتظم الكلام بعده . يركع بها : يركع عند تمامها . مترسلا : أي يرتل الحروف ويعطيها حقها في إخراجها من الفم . فيها تسبيح : أي أمر بالتسبيح . سبح : أي قال : سبحان الله . بسؤال : أي بآية فيها أمر بسؤاله تعالى . بتعوذ : أي بآية فيها ذكر ما يتعوذ منه أو أمر بالتعوذ . فجعل : أخذ وشرع . نحواً : قريباً .

أفاد الحديث : • بيان طول صلاة النبي ﷺ في الليل وحسنها • جواز أن يقرأ في الركعة الثانية سورة قبل التي قرأها في الأولى كما يجوز ذلك في ركعة واحدة ، ومنع بعضهم من ذلك كله وأجابوا عن الحديث بتأويلات منها أن ذلك كان قبل التوقيف في الترتيب .

$\frac{١٧}{١١٧٧}$ وَعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَيُّ الصَّلاةِ أَفْضَلُ ؟ قالَ : « طُولُ ٱلْقُنُوتِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

ٱلْمُرَادُ بِٱلْقُنُوتِ : ٱلْقِيامُ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب أفضل الصلاة طول القنوت) .

أفاد الحديث : • أن تطويل القيام في الصلاة أفضل من تطويل الركوع والسجود والإكثار منها ، لأن ذكره في القرآن وهو أفضل الأذكار .

$\frac{١٨}{١١٧٨}$ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « أَحَبُّ الصَّلاةِ إِلَى اللهِ صَلاةُ داوُدَ ، وأَحَبُّ الصِّيامِ إِلَى اللهِ صِيامُ داوُدَ ، كانَ يَنامُ نِصْفَ اللَّيْلِ ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ ،

وَيَنامُ سُدُسَهُ ، وَيَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْماً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب صوم داود عليه السلام) والأنبياء ، ومسلم في الصيام (باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به ... وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم) .

لغة الحديث : أحب الصلاة : أي أرضاها وأكثرها ثواباً ، والمراد صلاة قيام الليل . أحب الصيام : أي التنفل المطلق منه .

أفاد الحديث : • كراهة قيام الليل كله وصوم الدهر غير يومي العيد وأيام التشريق لمن خاف ضرراً أو فوت حق واجب أو مندوب لقوله ﷺ : « لا صام من صام الأبد » • استحباب أن يكون الصيام والقيام كما ذكر • الحث على إخفاء أعمال البر ليكون أقرب إلى الإخلاص وأبعد عن الرياء .

١٩/١١٧٩ وَعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَساعَةً لاَ يُوافِقُها رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ تَعالَى خَيْراً مِنْ أَمْرِ الدُّنْيا وَالآخِرَةِ إِلَّا أَعْطاهُ إِيَّاهُ ، وَذٰلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء) .

لغة الحديث : لساعة : فترة من الزمن . يوافقها . يصادفها . رجل : أي وامرأة .

أفاد الحديث : • الحث على القيام في الليل أي ساعة من ساعاته . • إثبات ساعة الإجابة في كل ليلة وأنها أطول من ساعة يوم الجمعة • الإطلاق في الحديث يمكن أن يحمل على ما جاء مقيداً بأنها في الأجزاء الأخيرة من الليل .

٢٠/١١٨٠ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « إِذَا قامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَتِحِ الصَّلاَةَ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه) .

٢١/١١٨١ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذا قامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه) .

أفادَ الحديثُ : ● استحباب افتتاح صلاة قيام الليل بركعتين خفيفتين أسوة برسول الله ﷺ ولإذهاب أثر النوم والفتور بعده وجلباً للنشاط إلى العبادة على وجه الكمال .

٢٢/١١٨٢ وعَنْها رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذا فاتَتْهُ الصَّلاةُ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ صَلَّى مِنَ النَّهارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض) .

لغة الحديث : أو غيره : كاشتغاله بأهم منها .

٢٣/١١٨٣ وعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ نامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ فِيما بَيْنَ صَلاةِ الْفَجْرِ وَصَلاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّما قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض) وانظره في باب المحافظة على الأعمال رقم ٢/١٥٤ .

لغة الحديث : حزبه : ما يعتاده الإنسان من صلاة وقراءة وغير ذلك كالورد ، والحزب لغة : النصيب والنوبة في ورود الماء . كتب له : أي سجل له في صحيفة أعماله .

أفادَ الحديثُ : ● استحباب تعويض ما يفوته من أعمال الخير ● ندب قضاء ما يفوته من النفل المطلق الذي اعتاده ، واحتج بها البعض على ندب قضاء النفل المؤقت ● ما ترك لعذر في وقته وفعل في غير وقته كان له مثل أجر وثواب ما فعل في وقته .

٢٤/١١٨٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « رَحِمَ اللهُ رَجُلاً قامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وأَيْقظَ ٱمْرأَتَهُ ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِها ٱلْماءَ ، ورَحِمَ اللهُ ٱمْرَأَةً قامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وأَيْقظَتْ زَوْجَها ، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ ٱلْماءَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب قيام الليل) .

لغة الحديث : أيقظ امرأته : أي للصلاة في الليل . نضح : رشّ .

أفاد الحديث : • الحث على التعاون على الطاعـة والعمل الصالح • استحباب إيقاظ كل من الزوجين الآخر لقيام الليـل ، والاستعانة على ذلك بما يذهب عنه النوم الغالب • في الحديث إشارة إلى المساواة بين الرجل والمرأة في العبادة أداء لحق الله تعالى .

٢٥/١١٨٥ وعَنْهُ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَا : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا أَيْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيا ـ أَوْ صَلَّى ـ رَكْعَتَيْنِ جَمِيعاً ، كُتِبا فِي الذَّاكِرِينَ والذَّاكِرَاتِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب قيام الليل) .

أفاد الحديث : • بالإضافة إلى سابقه فضيلة أمر الرجل أهـله من زوج وغيرها بالنوافل والتطوعات • فضـل من صلى مع أهله قيام الليل وأنـه من الذاكرين والذاكرات الذين أعـد الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً قال تعالى : (والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً) .

٢٦/١١٨٦ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « إذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ

إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبَّ نَفْسَهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الوضوء (باب الوضوء من النوم) ومسلم في صلاة المسافرين (باب أمر من نعس في صلاته بأن يرقد) .

لغة الحديث : نعس : من النعاس وهو الوسن من غير نوم وعلامته أن يسمع كلام الحاضرين وإن لم يفهم معناه . يذهب يستغفر : أي يريد أن يستغفر . فيسب نفسه : أي بسبب غلبة النعاس .

٢٧/١١٨٧ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ ، فَلْيَضْطَجِعْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن) .

لغة الحديث : فاستعجم : أي أصبح لا يدري ما يقول والتبس الكلام عليه . فليضطجع : فلينم .

أفاد الحديث : • الحث على الصلاة في الليل حال النشاط والقدرة على الفهم والخشوع واستحضار القلب مع الله عز وجل • أن فضل التهجد في الليل لا يتحقق مع النعاس والكسل ، وأن الصلاة في هذه الحال مكروهة • يستحب لمن داهمه النعاس وهو يقوم من الليل أن ينام قليلاً حتى يستعيد نشاطه • يقاس على النعاس في الكراهة كل شاغل يشغله عن الخشوع والحضور فيستحب له التفرغ منه قبل الصلاة ، ويقاس على صلاة الليل غيرها من الصلوات .

٢١٣ - باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح

١/١١٨٨ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في صلاة التراويح والصوم (باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً) والإيمان ، ومسلم في صلاة المسافرين (باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح) .

لغة الحديث : قام رمضان : أحيى لياليه بالعبادة . إيماناً : تصديقاً بثوابه . احتساباً : إخلاصاً لله تعالى .

٢/١١٨٩ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُرَغِّبُ في قِيامِ رَمَضانَ مِنَ غَيْرِ أنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ ، فَيَقُولُ : « مَنْ قامَ رَمَضانَ إيماناً واحْتِساباً غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح) .

لغة الحديث : يرغب : أي بذكر الثواب . بعزيمة : بحتم وإيجاب .

أفاد الحديث : • تأكيد ندب قيام الليل في رمضان والحث على الإكثار من العبادة فيه ، وأن ذلك مكفر لما فرط من الإنسان من ذنوب صغيرة تتعلق بحق الله تعالى • يحصل قيام رمضان بصلاة التراويح وهي عشرون ركعة بعشر تسليمات ما عدا ركعات الوتر الثلاث ، وقد صلاها النبي ﷺ ثماني ركعات عدا ركعات الوتر . فيجوز فيها العشرون أو الثماني ركعات . وسميت تراويح لأنهم كانوا لطول قيامهم يستريحون بعد كل تسليمتين . وأول من جمع الناس لقيام رمضان بعد رسول الله ﷺ عمر رضي الله عنه واشتهر ذلك ولم ينكر فكان بمنزلة الإجماع السكوتي . وإنما فعل ذلك لأن النبي ﷺ صلاها جماعة ثلاث ليالٍ فلما كثر الناس في الثالثة غص المسجد تركها خوفاً من أن تفرض عليهم .

٢١٤ - باب فضل قيام ليلة القدر وبيان أرجى لياليها

قالَ اللهُ تَعالَى : (إِنَّا أَنْزَلْناهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ)[1] إلَى آخِرِ السُّورَةِ .

---

(١) سورة القدر : أنزلناه : أي القرآن ، والمراد بنزوله فيها أنه أنزل جملة من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في السماء الدنيا . القدر : أي التي يقدر فيها الأمور.

نزلت هذه السورة حين ذكر ﷺ رجلاً من بني إسرائيل لبس السلاح في سبيل الله ألف شهر ، فعجب الصحابة من ذلك واستقلوا أعمالهم ، فأعطوا ليلة العمل فيها خير من عمل ذلك الغازي . والأصح أن هذه الليلة من خصائص هذه الأمة .

وقالَ تعالَى : (إِنَّا أَنْزَلْناهُ فِي لَيْلَةٍ مُبارَكَةٍ)[1] الآياتِ .

---

(١) الدخان / ٣ . وتتمة الآيات (إنا كنا منذرين ، فيها يفرق كل أمر حكيم أمراً من عندنا إنا كنا مرسلين رحمة من ربك إنه هو السميع العليم) . ليلة مباركة : هي ليلة القدر . يفرق : يفصل ويثبت . أمر حكيم : محكم لا يبدل من الأرزاق والآجال .

١/١١٩٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ قامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيماناً واحْتِساباً غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في صلاة التراويح والإيمان ، وفي الصوم (باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً) ومسلم في صلاة المسافرين (باب الترغيب في قيام الليل وهو التراويح) .

لغة الحديث : من قام ليلة القدر : أحياها بالعبادة . إيماناً واحتساباً : موقناً بثوابها ومخلصاً في قيامها .

أفاد الحديث : • فضل ليلة القدر والحث على قيامها وأن ذلك يكفر الذنوب الصغيرة على ما علمت ، ويحصل فضل قيامها بأن يصلي العشاء فيها بجماعة ويعزم على صلاة الفجر كذلك .

٢/١١٩١ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رِجالاً مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنامِ فِي السَّبْعِ الْأَواخِرِ . فَقالَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ : «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ» . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصيام (باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر) ومسلم في الصيام (باب فضل ليلة القدر) .

لغة الحديث : أروا : من الرؤيا أي قيـل لهم في المنام ذلك أو رأوا تلك الليلة في الرؤيا . السبع الأواخر : آخر سبع من الشهر . أرى : أبصر (من الرؤية). رؤياكم : أي رؤاكم ، لأنها لم تكن رؤيا واحدة . تواطأت : توافقت وأصله أن يطأ الرجل برجله مكان رجل صاحبه . متحريها : التحري : القصد والاجتهاد في الطلب .

$\frac{٣}{١١٩٢}$ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، وَيَقُـولُ : «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصيام (باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر) (باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر) ومسلم في الصيام (باب فضل ليلة القدر) .

لغة الحديث : يجاور : يعتكف . العشر الأواخر : أوله الحادي والعشرون ونهايته انقضاء الشهر .

$\frac{٤}{١١٩٣}$ وَعَنْهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في ليلة القـدر (باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر) .

لغة الحديث : في الوتر : أي في الليـالي المفردة ؛ كإحدى وعشرين ، وثلاث وعشرين وهكذا .

افادت الأحاديث المتقدمة • أن ليلة القدر تكون في العشر الأواخر من رمضان والراجح أنها في الليالي المفردة منه واختار بعض العلماء القول بانتقالها بين الليالي فيه جمعاً بين الأحاديث ، ومعنى انتقالها أنها تكون في رمضان في ليلة معينة وفي رمضان آخر في ليلة أخرى معينة منه بعشر ، وذكر ابن حجر في فتح الباري أنها تلزم ليلة بعينها وإن كانت مبهمة • الحث على الاعتكاف وإحياء ليالي العشر الأواخر من كل رمضان رجاء مصادفتها ، وهذ هي الحكمة من إبهامها فيه .

٥/١١٩٤ — وعَنْها رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا دَخلَ ٱلْعَشْرُ ٱلْأَوَاخِرُ مِنْ رَمَضانَ أَحيا اللَّيْلَ كُلَّهُ ، وأَيْقَظَ أَهْلَهُ ، وَجدَّ وشَدَّ ٱلْمِئْزَرَ » . مُتَّفَقٌ عليْهِ .

الحديث رواه البخاري في صلاة التراويح (باب العمل في العشر الأواخر من رمضان) ومسلم في الاعتكاف (باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان) .

لغة الحديث : أيقظ أهله : أقام منهم من يطيق القيام للعبادة . جدّ : بذل جهده وطاقته في أداء الطاعة . شد المئزر : المئزر هو الإزار وكنى بشده عن اعتزال النساء أو التشمير للعبادة ، يقال : شددت لهذا الأمر مئزري أي شمرت له .

٦/١١٩٥ — وعَنْها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي رَمَضانَ ما لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ ، وفِي ٱلْعَشْرِ ٱلْأَوَاخِرِ مِنْهُ ما لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الاعتكاف (باب الاجتهاد وفي العشر الأواخر من شهر رمضان)

لغة الحديث : يجتهد : يبذل جهده في العبادة ووجوه الخير والإقبال على الله عز وجل .

أفاد الحديث : • الحث على الإكثار من المبرات ووجوه الطاعات في أشر

رمضان عامة والعشر الأخير منه خاصـــة • إحياء ليالي العشر الأخـير بالعبادة والدعاء رجاء موافقة ليلة القدر • يستحب للرجل حث أهله من زوج أو ولد على أعمال الخير، والتعرض لنفحات الله عز وجل في مواسم القبول كالعشر الأخير من رمضان • فضل شهر رمضان على غيره من الشهور وفضل العشر الأخير منه على غيره.

• الحث على الاعتكاف في العشر الأخير من رمضان وهو سنة مؤكدة.

٧/١١٩٦ وَعَنها قالَتْ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إنْ عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ، ما أَقُولُ فِيها؟ قالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ ٱلعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث رواه الترمذي في كتاب الذكر والدعاء (باب أي الدعاء أفضل؟) رقم / ٢٥٠٨ /.

لغة الحديث: أرأيت: أخبرني. أيُّ: مبتدأ خبره ليـــلة القدر والجملة في محل نصب مفعول به لعلمت، ولم تنصب أي بعلمت لأنها اسم استفهام وهو يتصدر الجملة ولا يعمل ما قبله فيه. عفو: صيغة مبالغة من العفو، أي من شأنك العفو عن الكبير والصغير.

أفاد الحديث: • أن أهم مطلب للمسلم طهارته من الذنوب وانفكاكه من تبعات المعاصي • الحث على طلب العفو من الله سبحانه والالحاح في ذلك وخاصة في ساعات القبول وأفضلها ليلة القدر • ذكر العلماء أن من أمارات ليلة القـدر انشراح الصدر وشعور المسلم بالطمأنينة القلبية مع الله تعالى. وهناك أمارات أخرى كاعتدال الليلة وليس فيها ما يفزع.

٢١٥- بابُ فضل السِّواك وخصال الفطرة

١/١١٩٧ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

قالَ : « لَوْلَا أنْ أشُقَّ عَلى أُمَّتِي - أوْ عَلى النَّـــاسِ - لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّواكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجمعة (باب السواك يوم الجمعة) ومسلم في الطهارة (باب السواك) .

لغة الحديث : لولا أن أشق : لولا خوفي من حدوث المشقة . لأمرتهم : أمر إيجاب وإلا فالأمر للندب حاصل . بالسواك : يطلق على الفعل من ساك الشيء يسوكه سواكاً إذا دلكه ، ويطلق على الآلة التي تستعمل في ذلك كما يطلق عليها مسواك ، وهو في اصطلاح العلماء دلك الأسنان بعود أو نحوه لإزالة ما عليها . مع كل صلاة : أي عند إرادة الصلاة .

أفاد الحديث : • فضل السواك عند كل صلاة فرضاً كانت أم نفلاً ويحصل أصل السنة باستعمال كل خشن مزيل ولو بأصبع والعود أفضل من غيره ، ويستحسن منه ما له رائحة طيبة ، والأولى استعمال عود الأراك اتباعاً للنبي ﷺ ولما فيه من طيب الطعم والريح وشعيرات لطيفة تنقي مابين الأسنان • والحكمة من مشروعيته : إزالة ما يكون في الفم من رائحة كريهة ، وخاصة عند الإقبال على الله عز وجل ، ونحن مأمورون بالطهارة في كل حال من حالات التقرب إليه ، فاللائق أن نكون في كمال النظافة والطهر إلى جانب مراعاة الآداب الاجتماعية عند اللقاء مع الناس ، فلا يؤذون بالروائح الكريهة ، مع الفائدة الصحية الواضحة إذ ينتج من بقاء فضلات الطعام في الفم من الضرر بالجسم ما ينتج ، وهناك فوائد جمة تكون من استعمال السواك ، وقد صنف الأطباء كتباً في فوائده ، وذكروا كثيراً من خواصه ومنافعه الطبية والصحية • وأفاد الحديث ما كان عليه النبي ﷺ من الرفق والرأفة بالأمة وإرشادهم لما فيه نفعهم .

$\frac{٢}{١١٩٨}$ وعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا قامَ مِنَ النَّوْمِ يَشُوصُ فاهُ بِالسِّوَاكِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« الشَّوْصُ » : الدَّلْكُ .

الحديث رواه البخاري في الجمعة (باب السواك يوم الجمعة) والوضوء والتهجد، ومسلم في الطهارة (باب السواك).

أفاد الحديث : • ندب السواك عقب الاستيقاظ من النوم لإذهاب ما قد ينشأ عنه من تغير الفم.

٣/١١٩٩ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كُنّا نُعِدُّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ سِواكَهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللهُ ما شاءَ أنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ ويَتَوَضَّأُ ويُصَلِّي». رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في الطهارة (باب السواك).

لغة الحديث : نعد : نهيىء. طهوره : الماء الذي يتطهر به. فيبعثه : فيوقظه من نومه. ما شاء أن يبعثه : (ما) مصدرية ظرفية أي وقت مشيئة إيقاظه.

أفاد الحديث : • بالإضافة إلى ما سبق : ندب السواك عند الوضوء والأفضل أن يكون عند المضمضة • عناية أزواج النبي ﷺ وحرصهن على ما يرضي النبي ﷺ من تهيئة ما يلزمه للطاعة والعبادة.

٤/١٢٠٠ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السِّوَاكِ ». رَوَاهُ البُخارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في الجمعة (باب السواك يوم الجمعة).

لغة الحديث : أكثرت عليكم : بالغت في تكرار طلبه منكم وإيراد الأخبار في الترغيب فيه.

أفاد الحديث : • الحث على التزام استعمال السواك في جميع الأحوال الوارد فيها ندبه.

٥/١٢٠١ وعَنْ شُرَيْحِ بْنِ هانِىءٍ قالَ : قُلْتُ لِعائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها : بِأَيِّ شَيْءٍ كانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إذا دَخَلَ بَيْتَهُ ؟ . قالَتْ : بِالسِّوَاكِ. رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في الطهارة (باب السواك) .

لغة الحديث : بأي شيء : أي من الخصال التي طلب القيام بها في المنزل .

أفاد الحديث : • استحباب الاستياك عند دخول المنزل لإزالة ما قد يكون في الفم من تغير ينشأ عادة عن كثرة الكلام الذي يتسبب عن الاجتماع بالناس خارج المنزل .

٦/١٢٠٢ وعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : دَخَلْتُ عَلى النَّبِيِّ ﷺ وطَرَفُ السِّوَاكِ عَلى لِسانِهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ .

الحديث رواه البخاري في الوضوء (باب السواك) ومسلم في أبواب الطهارة (باب السواك) .

أفاد الحديث : • استحباب إمرار السواك على اللسان ، والكيفية المستحبة أن يضع السواك في منتصف أسنانه السفلى ثم يمر به إلى اليمين ويعود به على أسنانه العليا ثم النصف الآخر من السفلى ، ثم يمر على سطح الأسنان السفلى والعليا كما سبق وكذلك يمر به عليها من جهة الداخل ثم سقف حلقه ثم على أسنانه .

٧/١٢٠٣ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ ، مَرْضاةٌ لِلرَّبِّ » . رَوَاهُ النَّسائِيُّ ، وٱبْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ » بِأَسانِيدَ صَحِيحَةٍ .

الحديث رواه النسائي في الطهارة (باب الترغيب في السواك) وابن خزيمة في صحيحه كما مر ، والبخاري تعليقاً في الصيام .

لغة الحديث : مَطهرة : سبب الطهارة وبكسر الميم آلة التطهير . مَرضاة : سبب رضا الله تعالى .

أفَادَالحَديث : ● أن السواك وسيلة لتنظيف الفم وفي ذلك ما فيه من فوائد صحية واجتماعية وذلك أمر ظاهر ، وأنه طريق الحصول على رضوان الله عز وجل إذ به يحصل طيب المناجاة لله تعالى التي هي الصلاة مع ما فيه من امتثال أمر الله تعالى وطاعة رسوله ﷺ .

٨/١٢٠٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

« ٱلْفِطْرَةُ خَمْسٌ - أَوْ خَمْسٌ مِنَ ٱلْفِطْرَةِ : ٱلْخِتانُ ، وٱلاِسْتِحْدادُ ، وتَقْلِيمُ ٱلأَظْفارِ ، ونَتْفُ ٱلإِبْطِ ، وقَصُّ الشَّارِبِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

ٱلاِسْتِحْدَادُ : حَلْقُ ٱلعانَةِ ، وهُوَ حَلْقُ الشَّعَرِ الَّذِي حَوْلَ ٱلفَرْجِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب قص الشارب) ومسلم في الطهارة (باب خصال الفطرة) .

لغَةالحَديث : الفطرة : في اللغة الابتداء والاختراع أو الإيجاد على غير مثال والمراد هنا : الجبلة التي خلق الله الناس عليها وجبلهم على فعلها ، وقيل : هي السنة القديمة التي اختارها الأنبياء واتفقت عليها الشرائع القديمة فكأنها أمر جبلي . خمس: أي من خصال الفطرة خمس وليس المراد بها الفطرة . الختان : مصدر ختن بمعنى قطع ، والمراد قطع الجلدة التي تكون على مقدمة ذكر الصبي عند الولادة . الاستحداد : حلق الشعر الذي يكون حول ذكر الرجل وفرج المرأة أو فوقها وهو ما يسمى بالعانة مأخوذ من استحد إذا استعمل الحديد . تقليم الأظفار : تقليم : تفعيل من القلم وهو القطع ، والأظفار : جمع ظفر والمراد قص ما طال عن اللحم من رؤوس الأظافر . نتف الإبط : أي نتف الشعر النابت فيه .

أفَادَالحَديث : ● أن هذه الخصال الخمس من السنة القديمة التي اختارها الأنبياء واتفقت عليها الشرائع القديمة ، وهي أمور تقتضيها النظافة والطبيعة الإنسانية .

٩/١٢٠٥ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« عَشْرٌ مِنَ ٱلفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وإِعْفاءُ اللِّحْيَةِ ، والسِّوَاكُ ،

وَٱسْتِنْشاقُ ٱلْماءِ ، وقَصُّ ٱلْأَظْفارِ ، وغَسْلُ ٱلْبَرَاجِمِ ، ونَتْفُ ٱلْإِبْطِ ، وَحلْقُ ٱلعانَةِ ، وٱنْتِقاصُ ٱلْماءِ » . قالَ الرَّاوِي : ونَسِيتُ ٱلعاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ ٱلمَضْمَضَةَ . قالَ وَكِيعٌ - وهُوَ أَحدُ رُوَاتِهِ - ٱنْتِقاصُ ٱلْماءِ : يَعْنِي ٱلاسْتِنْجاءَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« ٱلبَرَاجِمُ » بِٱلْباءِ ٱلمُوَحَّدَةِ وٱلْجِيمِ ، وهِيَ عُقَدُ ٱلْأَصابِعِ .
« وإِعْفاءُ اللِّحْيَةِ » : مَعْناهُ لاَ يَقُصُّ مِنْها شَيْئاً .

الحديث رواه مسلم في الطهارة (باب خصال الفطرة) .

لغة الحديث : إعفاء اللحية : إطلاقها وتوفير شعرها من عفا الشيء إذا كثر وزاد . استنشاق الماء : إيصاله إلى أعلى الأنف من استنشاق الريح إذا شممتها مع قوة . إلا أن تكون المضمضة : قيل ولعلها الختان المذكور مع الخمس في الحديث السابق وهو أولى . الاستنجاء : إزالة أثر النجاسة عن مخرجها بالغسل أو المسح مأخوذ من النجاء وهو الخلاص ، نجا من الأمر خلص منه .

$\frac{١٠}{١٢٠٦}$ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وأَعْفُوا اللِّحَى » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب إعفاء اللحى بلفظ: انهكوا الشوارب واعفوا وأحفوا اللحى) ومسلم في الطهارة (باب خصال الفطرة) .

لغة الحديث : أحفوا الشوارب : بالغوا في قصها من الحفاوة وهي المبالغة في الإكرام (الاهتمام) .

افادت الاحاديث : ● مشروعية الأمور المذكورة فيها والحث على التزامها وإليك بيان أحكامها

١ ـ السواك : وقد مر الكلام عنه مفصلاً .

٢ ـ المضمضة والاستنشاق والمبالغة فيها ، وكل منها مطلوب في الوضوء والغسل والتنظيف عند الحاجة .

٣ – غسل عقد الأصابع : أي المبالغة في غسلها حتى يزيل ما يجتمع في غضونها من الأوساخ ويلحق بها معاطف البدن التي تتجمع فيها الأوساخ كمعاطف الأذن وقعر الصماخ وغيره ، فيندب تعهدها بالغسل تنظيفاً لها .

٤ – الاستنجاء : وهو واجب عند إرادة الصلاة وكذلك إذا خاف تفشي النجاسة وتجاوزها لغير محلها ، والأفضل أن يفعل عقب التبرز أو التبول ويحصل بإزالة أثر النجاسة بالماء وبغيره من كل قالع طاهر كالحجر والورق ، وإن كان استعمال الماء أفضل ، وأفضل منه أن يزيل النجاسة بغير الماء ثم يغسل محلها بالماء ، وشرط الاقتصار على غير الماء أن لا تجف النجاسة قبل إزالتها ولا تنتقل عن محلها الذي استقرت عليه عند الخروج وأن لا تجاوز .

٥ – الختان : وهو سنة قديمة ، ففي البخاري قال رسول الله ﷺ: « إختتن إبراهيم خليل الرحمن بعد ما أتت عليه ثمانون سنة واختتن بالقدوم » .

ومذهب الجمهور أنه واجب ، ويرى الشافعية استحبابه يوم السابع .

٦ – إزالة شعر العانة والإبط : وتحصل السنة بحلقهما أو نتفها والافضل أن لا يؤخر ذلك عن وقت الحاجة ويكره كراهة شديدة تأخيره عن أربعين يوماً .

٧ – تقليم الأظافر : ويفعل ذلك كلما طالت عن اللحم ، لأنها تجتمع تحتها الأوساخ فتسبب التقزز والاستقذار وربما منعت وصول الماء إلى ما يجب غسله في الطهارة لأن ما تحتها يجب غسله في الوضوء والغسل .

٨ – قص الشارب : وهو سنة ، والمراد قص ما طال منه حتى تظهر حمرة الشفة العليا واختار بعضهم حلقه كلياً ، والحكمة من قصة أو حلقه واضحة وهي النظافة مع إظهار الجمال .

٩ – إطلاق اللحية : وهو سنة عند الشافعية وواجب عند غيرهم والسنة أن يأخذ من طولها ما زاد على قبضة اليد ومن عرضها ما خرج عن السمت ، ويكره تركها شعثة مسترسلة إظهاراً للزهد وقلة المبالاة بنفسه .

١٠ – حث الإسلام على النظافة والبعد عن كل ما يسبب النفرة والتقزز .

١١ – الإسلام دين الفطرة تتقبله النفوس السوية وتقبل عليه .

٢١٦ - بابُ تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلّق بها

قالَ اللهُ تَعالَى : (وأَقِيمُوا الصَّلاَةَ ، وآتُوا الزَّكَاةَ)[١] . وقالَ تَعالَى : (وما أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ، حُنَفَاءَ ، ويُقِيمُوا الصَّلاَةَ ، ويُؤْتُوا الزَّكَاةَ : وذٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ)[٢] . وقالَ تَعالَى : (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وتُزَكِّيهِمْ بِها)[٣] .

---

(١) البقرة/٤٣ . أقيموا الصلاة : أي أدوا الصلاة في أوقاتها صحيحة الأركان مستوفية الشروط . آتوا الزكاة : أعطوا الزكاة ، وقرن الزكاة بالصلاة في هذه الآية وفي غيرها من الآيات دليل على كمال الاتصال بينهما .

(٢) البينة / ٥ . حنفاء : مائلين عن كل دين باطل مستقيمين على دين الله الحق . دين القيمة : دين الملة أو الشريعة المستقيمة .

(٣) التوبة / ١٠٣ . تطهرهم : أي من الذنوب ورذيلة البخل . وتزكيهم بها : أصل التزكية في اللغة التطهير ، والمراد هنا ما ينشأ عن التطهير من ارتفاع المتصدقين إلى منازل المؤمنين المخلصين ، قال رسول الله ﷺ « الصدقة برهان » أي دليل على صدق الإيمان والإخلاص فيه .

١/١٢٠٧ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « بُنِيَ ٱلْإِسْلَامُ عَلى خَمْسٍ : شَهادَةِ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ ، وإِقامِ الصَّلَاةِ ، وإِيتاءِ الزَّكاةِ ، وحَجِّ ٱلْبَيْتِ ، وصَوْمِ رَمَضانَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب دعاؤكم إيمانكم) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان أركان الإسلام ..) .

لغة الحديث : بني : أسس . على خمس : أي دعائم أو قواعد أو أركان وعلى بمعنى من . إيتاء الزكاة : إعطاء ما فرض في مال الأغنياء لمستحقيه من الفقراء .

أفاد الحديث : • بيان أن الزكاة أحد أركان الإسلام الخمسة وتجب على كل من ملك النصاب وحال عليه الحول كما هو مبين في كتب الفقه . وقد تقدم شرح الحديث في باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات رقم ٢/١٠٧٥ .

٢/١٢٠٨ وعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَ رَجُلٌ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثائِرَ الرَّأْسِ ، نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ ولَا نَفْقَهُ ما يَقُولُ ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَإذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ واللَّيْلَةِ » . قالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ ؟ قال : « لَا ، إلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ » . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وصِيامُ شَهْرِ رَمَضانَ » . قالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ ؟ قالَ : « لَا ، إلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ » . (قالَ) وذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ الزَّكَاةَ ، فَقالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُها ؟ قالَ : « لَا ، إلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ » . فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وهُوَ يَقُولُ : واللهِ لَا أَزِيدُ عَلى هٰذا ، ولَا أَنْقُصُ مِنْهُ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَفْلَحَ إنْ صَدَقَ » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب الزكاة من الإسلام) والصوم (باب وجوب صوم رمضان) والشهادات وغيرها ، ومسلم في الإيمان (باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام) .

لغة الحديث : جاء رجل : قال السيوطي : قيل هو ضمام بن ثعلبة . ثائر الرأس : منتشر شعر الرأس . نسمع دوي صوته : أي نسمع صوتاً شديداً لا يفهم ، وقال الخطابي : الدوي : صوت مرتفع متكرر لا يفهم وذلك لأنه نادى من بعد . دنا : اقترب . إلا أن تطوع : بتشديد الطاء والواو وأصله « تتطوع » فأدغمت التاء في الطاء والمعنى إلا أن تريد نفلاً من تلقاء نفسك . أدبر : ابتعد عن المكان . أفلح إن صدق : أي فاز ونجا إن صدق ، قال النووي في شرح صحيح مسلم : أثبت له الفلاح لأنه أتى بما عليه ومن أتى بما عليه كان مفلحاً ، وليس فيه أنه إذا أتى بزائد لا يكون مفلحاً فإنه إذا أفلح بالواجب فلأن يفلح بالواجب والمندوب أولى .

أفاد الحديث : • حكمة النبي ﷺ في الدعوة إلى الله وتعليم الناس أركان الإسلام واضحة خالية من أي تعقيد ولذلك كانت كفيلة بنقل الإنسان من الكفر إلى الإيمان في لحظات • إن هذه الأركان مؤثرة في نفس الإسلام وأن التهاون فيها يؤدي إلى الخروج عن الإسلام أو إضعاف الإيمان • الإسلام عقيدة وعمل فلا ينفع عمل من غير إيمان كما أنه لا وجود للإيمان من غير عمل .

٣/١٢٠٩ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعاذاً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَى ٱلْيَمَنِ فَقالَ : « ٱدْعُهُمْ إِلَى شَهادَةِ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطاعُوكَ لِذٰلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ تَعالَى ٱفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطاعُوا لِذٰلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ ٱفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرائِهِمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب وجوب الزكاة) ومسلم في كتاب الإيمان (باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام) .

لغة الحديث : بعث معاذاً : هو الصحابي معاذ بن جبل رضي الله عنه . انظر ترجمته في آخر الكتاب وقد أرسله النبي ﷺ والياً على بعض منها ومعلماً وقاضياً . افترض:

أي فرض وعدل عن صيغة (فعل) إلى صيغة (افتعل) لانها تومىء إلى الاهتمام بالمفروض . وترد على فقرائهم : قال ابن علان : اقتصر عليهم مع أن مستحقيها أصناف مذكورة في آية (إنما الصدقات ...) لمقابلة الفقراء بالأغنياء ولأن الفقراء هم الأغلب والإضافة تقتضي منع صرف الزكاة لكافر .

أفادَ الحديثُ : • التدرج في الدعوة إلى الإسلام والتمسك بأركانه ركناً بعد آخر حتى لا ينفر الناس من كثرتها لو اجتمعت ، وأول ما يجب الاهتمام به في الدعوة التوحيد لأنه أصل الدين ولا يصح أي شيء قبل الاعتراف بوحدانية الله تعالى .
• وقد تقدم شرح الحديث في باب المحافظة على الصلوات المكتوبة فليراجع .

٤ / ١٢١٠ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قَـالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقـاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذٰلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهُمْ وَأَمْوالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ ٱلْإِسْلَامِ ، وَحِسابُهُمْ عَلى اللهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ، وغيره) ومسلم في كتاب الإيمان (باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله . . .)

لغةُ الحديثِ : أن أقاتل : أي الكفرة ، لا أهل الذمة ومن ألحق بهم . عصموا : منعوا وحفظوا . إلا بحق الإسلام : أي إلا تنفيذاً لأحكام الإسلام فيمن أتى حداً من حدود الله تعالى كالقصاص أو الزنى مع الإحصان أو الارتداد .

أفادَ الحديثُ : • لا يتوقف الجهاد مع الأعداء حتى يعلنوا شعائر الإسلام وأركانه الأساسية أو الخضوع إلى نظامه ، والزكاة أحد هذه الشعائر الأساسية وركن من أركان الإسلام .

١٢١١ — وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وكانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ، فَقالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : كَيْفَ تُقاتِلُ النَّاسَ وقَدْ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، فَمَنْ قالَها فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مالَهُ ونَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وحِسابُهُ عَلى اللهِ»؟ فَقالَ أَبُو بَكْرٍ : واللهِ لَأُقاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ والزَّكاةِ ، فَإِنَّ الزَّكاةَ حَقُّ الْمالِ ! واللهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقالاً كانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقاتَلْتُهُمْ عَلى مَنْعِهِ ! قالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : فَوَاللهِ ما هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتالِ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب وجوب الزكاة) ومسلم في كتاب الإيمان (باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله) .

لغة الحديث : أبو بكر : عبد الله بن أبي قحافة رضي الله عنه الخليفة الأول انظر ترجمته في آخر الكتاب وكذا ترجمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وكفر : أي ارتد . فرق بين الصلاة والزكاة : أي أنكر وجوب إحداهما أو امتنع عن فعل إحداهما . عقالاً : الحبل الذي يعقل به البعير وروي عناقاً وجدياً .

أفاد الحديث : • عزيمة أبي بكر رضي الله عنه الصادقة في قتال المرتدين وفقهه العظيم في حرب من فرق بين الصلاة والزكاة • قتال مانع الزكاة ويكفر جاحدها لأنها معلومة من الدين بالضرورة • أول عمل يطالب به المؤمن الصلاة وهي عبادة البدن ثم الزكاة وهي عبادة مالية • الاجتهاد في النوازل والمناظرة والرجوع إلى الحق .

٦/١٢١٢ وعَنْ أَبي أَيُّوبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجلاً قالَ لِلنَّبيِّ ﷺ : أَخبِرْني بِعَمَلٍ يُدْخِلُني ٱلْجَنَّةَ . قالَ : « تَعْبُدُ اللهَ ولاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً ، وتُقِيمُ الصَّلاَةَ ، وتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وتَصِلُ الرَّحِمَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب وجوب الزكاة) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان الإيمان الذي يدخل الجنة ..) .

لغة الحديث : تصل الرحم : أي تصل الأقارب بالزيارة والمساعدة .

أفاد الحديث : • أن المحافظة على هذه الأمور المذكورة في الحديث سبيل إلى علو منزلة المؤمن في الجنة • الحث على صلة الأرحام .

٧/١٢١٣ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ أَعرَابِيّاً أَتى النَّبيَّ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، دُلَّني على عَمَلٍ إذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ ٱلْجَنَّةَ . قالَ : « تَعْبُدُ اللهَ ولا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً ، وتُقِيمُ الصَّلاَةَ ، وتُؤْتِي الزَّكَاةَ ٱلْمَفْرُوضَةَ ، وتَصُومُ رَمَضانَ » . قالَ : والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لا أَزِيدُ على هٰذَا . فلَمَّا ولَّى قالَ النَّبيُّ ﷺ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إلى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إلى هٰذَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب وجوب الزكاة) ومسلم في كتاب الإيمان (باب الإيمان الذي يدخل به الجنة ..) .

لغة الحديث : والذي نفسي بيده : أي بقدرته أو بيده ونحن لا نعرف حقيقتها . ولى : أدبر . إلى رجل من أهل الجنة : هذه بشارة من النبي ﷺ لهذا الأعرابي بالجنة قال البرماوي : فيه أن المبشر بالجنة أكثر من العشرة كما ورد النص في الحسن والحسين وأمها وجدتها وأزواج النبي ﷺ ، فتحمل بشارة العشرة على أنهم بشروا دفعة واحدة ، أو بلفظ بشره بالجنة ، أو العدد لا ينفي الزائد .

أفادالحديث : • أن النبي ﷺ كان يكتفي من الأعراب الحديثي العهد بالإسلام بفعل الواجبات . قال الطبراني : هذا الحديث ونحوه خوطب به أعراب حديثو عهد بالإسلام فاكتفى منهم بفعل الواجبات في ذلك الحال لئلا يثقل عليهم ذلك فيملوا حتى إذا انشرحت صدورهم للفهم والحرص على تحصيل ثواب المندوبات،وجبت عليهم .

٨/١٢١٤ وعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلى إقامِ الصَّلاَةِ ، وإيتاءِ الزَّكَاةِ ، والنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الزكاة (باب البيعة على إيتاء الزكاة) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان أن الدين النصيحة) .

لغةالحديث : بايعت : عاهــدت والتزمت . والنصح لكل مسلم : النصيحة من النصح وهو الخلوص يقـــال : نصح العسل : إذا خلصه من شمعه ،والنصيحة شرعاً : إرادة الخير للمنصوح وإرشاده إليه .

أفادالحديث : • بذل النصيحة لجميع الناس • الدين يطلق على العمل لقول النبي ﷺ « الدين النصيحة » • اقتصر في الحديث على الصلاة والزكاة لاشتهارهما من أركان الإسلام وقد روي الحديث بألفاظ تفيد العموم وتشمل أركان الإســـلام . ففي البخاري « بايعت النبي ﷺ على السمع والطاعة، فلقنني : فيما استطعت والنصح لكل مسلم» .

• تقدم شرح الحديث في باب النصيحة ٢/١٨٣ .

٩/١٢١٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْــهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ صاحِبِ ذَهَبٍ ولاَ فِضَّةٍ لاَ يُؤَدِّي مِنْها حَقَّها ، إلاَّ إِذَا كانَ يَوْمُ الْقِيامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفائِحُ مِنْ نارٍ ، فَأُحْمِيَ عَلَيْها في نارِ جَهَنَّمَ ، فَيُكْوَى بِها جَنْبُهُ وجَبِينُهُ وظَهْرُهُ ، كُلَّما بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ في يَوْمٍ كانَ مِقْدارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبادِ ،

فَيَرَى سَبِيلَهُ : إمَّا إلَى ٱلْجَنَّةِ ، وإمَّا إلَى النَّارِ » . قِيلَ : يا رَسُولَ اللهِ ، فَٱلإبلُ ؟ قالَ : « ولاَ صاحِبِ إبلٍ لاَ يُؤَدِّي مِنْهـــا حَقَّها . ومِنْ حَقِّها حَلْبُها يَوْمَ وِرْدِها ، إلاَّ إذَا كانَ يَوْمُ ٱلْقِيامَةِ بُطِحَ لَها بِقاعٍ قَرْقَرٍ أَوْفَرَ ما كانَتْ ، لاَ يَفْقِدُ مِنْها فَصِيلاً واحِداً ، تَطَؤُهُ بِأَخْفافِها ، وتَعَضُّهُ بِأَفْواهِها ، كُلَّما مَرَّ عَلَيْـــهِ أُولاَها رُدَّ عَلَيْهِ أُخْراها فِي يَوْمٍ كانَ مِقْدارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ ٱلْعِبادِ ، فَيَرَى سَبِيلَهُ : إمَّا إلَى ٱلْجَنَّةِ وإمَّا إلَى النَّارِ » . قِيلَ : يا رَسُولَ اللهِ ، فَٱلْبَقَرُ وٱلْغَنَمُ ؟ قالَ : « ولاَ صاحِبِ بَقَرٍ ولاَ غَنَمٍ لاَ يُؤَدِّي مِنْها حَقَّها إلَّا إذا كانَ يَوْمُ ٱلْقِيامَةِ بُطِحَ لَها بِقاعٍ قَرْقَرٍ ، لاَ يَفْقِدُ مِنْها شَيْئاً ، لَيْسَ فِيها عَقْصاءُ ولاَ جَلْحاءُ ولاَ عَضْباءُ ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِها ، وتَطَؤُهُ بِأَظْلافِها كُلَّما مَرَّ عَلَيْهِ أُولاَها رُدَّ عَلَيْهِ أُخْراها فِي يَوْمٍ كانَ مِقْدارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ ٱلْعِبادِ ، فَيَرَى سَبِيلَهُ : إمَّا إلَى ٱلْجَنَّةِ وإمَّا إلَى النَّارِ » . قِيلَ : يا رَسُولَ اللهِ ، فَالْخَيْلُ ؟ قالَ : « ٱلْخَيْلُ ثَلاثَةٌ : هِيَ لِرَجُلٍ وِزْرٌ ، وهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ . فَأَمَّـا الَّتِي هِيَ لَهُ وِزْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَها رِياءً وفَخْراً ونِواءً عَلَى أَهْـــلِ ٱلْإسْلامِ ، فَهِيَ لَهُ وِزْرٌ ؛ وأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَها فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللهِ فِي ظُهُورِها ولاَ رِقابِها ، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ ؛ وأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَها فِي سَبِيلِ اللهِ لِأَهْـــلِ ٱلْإسْلامِ

فِي مَرْجٍ - أَوْ رَوْضَةٍ - فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذٰلِكَ ٱلْمَرْجِ - أَوِ الرَّوْضَةِ - مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدَ ما أَكَلَتْ حَسَنَاتٌ ، وكُتِبَ لَهُ عَـدَدَ أَرْوَاثِها وأَبْوَالِها حَسَنَاتٌ ، ولَا تَقْطَعُ طِوَلَها فَاسْتَنَّتْ شَرَفاً أَوْ شَرَفَيْنِ إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ عَـدَدَ آثارِهـا وأَرْوَاثِها حَسَنَاتٍ ، ولَا مَرَّ بِها صاحِبُها عَلى نَهرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ - ولَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَها - إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ عَدَدَ ما شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ . قِيلَ : يا رَسُولَ اللهِ ، فَٱلْحُمُرُ ؟ قالَ : « ما أُنْزِلَ عَلَيَّ فِي ٱلْحُمُرِ شَيْءٌ ، إِلَّا هٰذِهِ ٱلآيَةُ ٱلفَاذَّةُ ٱلْجَامِعَةُ (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ ، ومَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ شرًّا يَرَهُ). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب إثم مانع الزكاة) مختصراً ، ومسلم في كتاب الزكاة (باب إثم مانع الزكاة) .

لغة الحديث : لا يؤدي منها حقها : أي الحق الواجب منها وهو الزكاة قال تعالى : (والذين في أموالهم حق معلوم) . صفحت له صفائح : أي جعلت عريضة ، والصفائح : جمع صفيحة وهي ما طبع من الحديد ونحوه عريضاً . فأحمي عليها : أي أوقد عليها حتى صارت ذات توقد وحر شديد . أعيدت له : أي حارة وحامية والمراد دوام التعذيب واستمرار شدة الحرارة في الصفائح . فالإبل ؟ : أي ما حكمها بعد أن عرفتنا حكم النقدين الذهب والفضة ؟ . يوم وردها : أي ورودها الماء بأن تحلب ويسقى من ألبانها المارة والواردين للماء . بطح : طرح على وجهه، وهو في اللغة بمعنى المد والبسط ، ويجوز أن يكون على الظهر أو على الوجه وهذا التفسير يتفق مع رواية البخاري « تخبط وجهه بأخفافها » بقاع قرقر : صحراء واسعة مستوية وملساء . فصيلاً : ولد الناقة بعد أن يفصل عن أمه . عقصاء : ملتوية القرنين . جلحاء : لا قرن لها . عضباء : مكسورة القرن والمراد أن البقر والغنم سليمة القرون فيعظم

تعذيبه بها . بأظلافها : المنشق من القوائم، وهي للبقر والغنم والظباء بمنزلة الخف للإبل . لرجل وزر : أي إثم . ولرجل ستر : أي تستر حالته التي هو فيها من الفقر أو الضيق . ونواء : معاداة وحرباً . مرج : أرض ذات نبات ومرعى . إلا كتب له عدد ما أكلت حسنات : أي الملائكة تسجل له في صحيفة حسناته بمقدار ما أكلته الخيل من نبات ذلك المرج . ولا تقطع طولها : الطِول حبل طويل يشد طرفه في وتد ونحوه وطرفه الآخر في يد الفرس أو رجلها لتدور فيه وترعى فيما حولها . فالحمر : جمع حمار . الفاذة : المنفردة في معناها . الجامعة : الشاملة لأبواب الخير . الآية : رقم / ٥ من سورة الزلزلة . مثقال ذرة : أي زنة نملة صغيرة أو جزء من أجزاء الهباء .

أفَادَ الحَدِيثُ : • الترهيب من منع الزكاة وبيان عاقبة البخلاء ومانعي الزكاة يوم القيامة وأنهم يعذبون بنفس الأموال والأنعام التي منعوا زكاتها لتكون حسرة عليهم .

٢١٧ - باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصّيام وما يتعلّق به

قالَ اللهُ تعالَى : (يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلى الَّذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) إلَى قَوْلِهِ تعالَى : (شَهْرُ رَمَضانَ الَّذي أُنْزِلَ فِيهِ القُرْآنُ هُدىً لِلنَّاسِ ، وبَيِّناتٍ مِنَ الْهُدَى والْفُرْقانِ ؛ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ، ومَنْ كانَ مَرِيضاً ، أَوْ عَلى سَفَرٍ ، فَعِدَّةٌ مِنْ أيَّامٍ أُخَرَ)[١]. الآيَةَ

---

(١) البقرة / ١٨٣ . كتب : فرض . الصيام : لغة : الإمساك وشرعاً : الإمساك عن المفطرات من الفجر إلى غروب الشمس بنية مخصوصة وفرض في السنة الثانية للهجرة . كما كتب على الذين من قبلكم : أي مثلما فرض على الأنبياء والأمم من لدن آدم عليه السلام إلى عهدكم ، ونقل ابن حجر أن التشبيه في مطلق الصوم دون قدره وزمنه .

١/١٢١٦ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قــالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قالَ اللهُ عزَّ وَجلَّ : كُلُّ عَمَلِ ٱبْنِ آدمَ لَهُ إلّا الصِّيامَ فَإنــهُ لِي وأنا أَجزِي بِهِ . والصِّيامُ جُنَّةٌ ، فإذا كانَ يَوْمُ صَومِ أَحدِكُمْ فَلا يَرْفُثْ ، ولَا يَصْخَبْ ، فَإنْ سابَّهُ أحدٌ أَوْ قاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إنِّي صائِمٌ . والَّذِي نَفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أطْيبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ ٱلمِسْكِ . لِلصَّائِمِ فَرْحتانِ يَفْرَحُهُما : إذَا أفْطَرَ فَرِحَ، وإذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفْظُ رِوَايَةِ ٱلبُخارِيِّ . وفِي رِوَايَةٍ لَهُ : « يَتْرُكُ طَعامَهُ ، وشَرَابَهُ وشَهْوَتَهُ ، مِنْ أجْلِي . الصِّيامُ لِي وأَنا أَجزِي بِهِ ، وٱلْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثالِهــا » . وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « كُلُّ عَمَلِ ٱبْنِ آدمَ يُضاعَفُ . ٱلْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أمْثالِها إلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ . قالَ اللهُ تَعالَى : إلَّا الصَّوْمَ فَإنَّهُ لِي وأنا أَجزِي بِهِ : يَدَعُ شَهْوَتَهُ وطَعامَهُ مِنْ أَجْلِي . لِلصَّائِمِ فَرْحَتانِ : فَرْحَــةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ ، وفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقــاءِ رَبِّهِ . ولَخُلُوفُ فِيهِ أَطْيبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ ٱلمِسْكِ » .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصوم (باب وجوب صوم رمضان) ومسلم في كتاب الصيام (باب فضل الصيام) .

لغة الحديث : إلا الصوم فإنه لي : أي لا يشاركني فيه أحد . وأنا أجزي به : أي وأنا أتولى الجزاء عليه بنفسي ولا أكله لغيري . الصيام جنة : الجنة كل ما ستر ومعنى كون الصوم جنة أنه وقاية من الشهوات فيكون وقاية من النار لأن النار حفت بالشهوات . فلا يرفث : المراد بالرفث في هذا الحديث : الفحش ورديء الكلام .

ولا يصخب : لا يصيح ويكثر لغطه . لخلوف : بضم الخاء تغير ريح فم الصائم من ترك الأكل والشرب .

أفاد الحديث : • بيان فضل الصيام وأنه يحفظ صاحبه من الضلال في الدنيا ومن عذاب النار في الآخرة • من آداب الصوم ترك الكلام الفاحش واللغط، والصبر على أذى الناس ومقابلة إساءتهم بالصبر والإحسان • الصوم مطيب لرائحة الفم عند الله تعالى ومفرح اصاحبه .

٢/١٢١٧ وعَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ أنْفَقَ زَوْجَيْنِ في سَبيلِ اللهِ نُودِيَ مِنْ أبْوابِ ٱلْجَنَّةِ : يا عَبْدَ اللهِ ، هٰذَا خَيْرٌ ، فَمَنْ كانَ مِنْ أهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كانَ مِنْ أهْلِ ٱلْجِهادِ دُعِيَ مِنْ بابِ ٱلْجِهادِ ، وَمَنْ كانَ مِنْ أهْلِ الصِّيامِ دُعِيَ مِنْ بابِ الرَّيَّانِ ، وَمَنْ كانَ مِنْ أهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بابِ الصَّدَقَةِ » . قالَ أبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : بِأبِي أنْتَ وأُمِّي يا رَسُولَ اللهِ ، ما عَلى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ ٱلْأَبْوابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَلْ يُدْعَى أحَدٌ مِنْ تِلْكَ ٱلْأَبْوابِ كُلِّها ؟ فَقالَ : « نَعَمْ ، وأرْجُو أنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصوم (باب الريان للصائمين) وغيره ، ومسلم كتاب الزكاة (باب من جمع الصدقة وأعمال البر) .

لغة الحديث : زوجين : في بعض طرق الحديث « وما زوجان ؟ » قال : فرسان أو عجلان أو بعيران ويحتمل أن يكون هذا الحديث في جميع أعمال البر من صلاتين أو صيام يومين أو شفع صدقة بأخرى . الزوج : الصنف . الريان : على وزن فعلان – من الري – وهو نقيض العطشان والمعنى أن الصيام بتعطيشهم أنفسهم في الدنيا يدخلون من باب « الريان » ليأمنوا من العطش قبل تمكنهم في الجنة . من ضرورة : أي نقص أو خسارة لأن الغاية التي يصل إليها دخول الجنة . وأرجو أن تكون منهم : أي أتوقع ، قال العلماء : الرجاء من الله ومن نبيه ﷺ واقع ،

وإنما قال النبي ﷺ « أرجو » أدباً مع الله تعالى .

أفَادَ الحَديثُ : • بيان فضـــل أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأنه تجتمع له أعمال البر فيدعى من جميع أبواب الجنة تشريفاً له • جواز الثناء على الإنسان في وجهه إذا لم يخف عليه العجب .

٣/١٢١٨ وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إنَّ فِي ٱلْجَنَّةِ باباً يُقالُ لَهُ الرَّيَّانُ ، يَدْخُلُ مِنْـــهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ، لاَ يَدْخُلُ مِنْهُ أَحدٌ غَيْرُهُمْ ، يُقـــالُ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ ؟ فَيَقُومُونَ ، لاَ يَدْخُلُ مِنْهُ أَحدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحدٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصوم (باب الريان للصائمين) ومسلم في كتاب الصيام (باب فضل الصيام) .

أفَادَ الحَديثُ : • بيان فضل الصائمين وتفضيلهم على سائر الخلق يوم القيامة .

٤/١٢١٩ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللهِ إلَّا باعَـــدَ اللهُ بِذلِكَ ٱلْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير (باب فضل الصوم في سبيل الله) ومسلم في كتاب الصيام (باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه) .

لغَـةُ الحَديثِ : مـا من عبد : أي مـكلف ويشمل الرجل والمرأة والحر والعبد لأن الجميع عبيد الله تعالى . سبعين خريفاً : أي مدة سير سبعين خريفاً .

أفَادَ الحَديثُ : • فضل الصوم ولو كان يوماً واحـــداً ، وأنه يكون وقاية لصاحبه من النار .

٥/١٢٢٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

« مَنْ صامَ رَمَضانَ إيماناً وَٱحْتِساباً غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِـــهِ » .

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصوم (باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً) ومسلم في كتاب الصيام (باب فضل الصيام) .

لغة الحديث : إيماناً : أي مؤمناً بما ورد فيه من الثواب . واحتساباً : أي مخلصاً في صيامه قاصداً به وجه الله تعالى .

أفاد الحديث : • بيان ثواب الصوم الخالص لله تعالى وأنه سبب في غفران الذنوب الصغيرة المتعلقة بحق الله عز وجل

٦/١٢٢١ وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا جاءَ رَمَضانُ فُتِّحَتْ أَبْوابُ ٱلْجَنَّةِ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوابُ النَّارِ ، وَصُفِّدَتِ الشَّياطِينُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصوم (باب هل يقال رمضان ؟ أو شهر رمضان) ومسلم في أول كتاب الصوم .

لغة الحديث : صفدت : قيدت بالأصفاد ، وهي القيود .

أفاد الحديث : • إكرام شهر رمضان ، وبشارة الصائمين فيه بأن هذا الشهر المبارك موسم عبادة وخير .

٧/١٢٢٢ وَعَنْـهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ ، فَإِنْ غَبِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبانَ ثَلاثِينَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَهٰذَا لَفْظُ ٱلْبُخـارِيِّ . وَفِي رِوَايَـــةِ مُسْلِمٍ : « فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلاثِينَ يَوْماً » .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصيام (باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا ..) ومسلم في كتاب الصيام (باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ، والفطر لرؤية الهلال ..)

لغة الحديث : صوموا لرؤيته : أي لرؤية هلال رمضان . وأفطروا لرؤيته :أي لرؤية هلال شوال وتثبت الرؤية بشهادة عدل في الشهادة أمام القاضي في ثبوت هلال رمضان ، والحكمة في ثبوب الصوم بخبر الواحد الاحتياط ولا بد في ثبوت هلال شوال من شهادة الاثنين احتياطاً للصوم أيضاً ، فإن غبي : أي خفي ورواه بعضهم ...غُبِّي بضم الغين وتشديد الباء المكسورة لما لم يسم فاعله من الغباء ، فان غم : أي حال دون رؤية الهلال غيم أو نحوه من غمت الشيء إذا غطيته .

أفاد الحديث : • يفرض على المسلمين فرض كفاية أن يلتمسوا الهلال عند غروب اليوم التاسع والعشرين من شعبان والتاسع والعشرين من رمضان حتى يتبينوا أمر صومهم وإفطارهم .

٢١٨ - باب الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير في شهر رمضان

والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه

١/١٢٢٣ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وكانَ أَجْوَدُ ما يَكُونُ في رَمَضانَ حِينَ يَلْقاهُ جِبْرِيلُ ، وكانَ يَلْقاهُ جِبْرِيلُ في كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضانَ فَيُدارِسُهُ ٱلْقُرْآنَ ، فَلَرَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ يَلْقاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِٱلْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ ٱلْمُرْسَلَةَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في باب بدء الوحي وغيره ، ومسلم في كتاب الفضائل (باب كان النبي ﷺ أجود الناس) .

لغة الحديث : وكان أجود الناس أكثر الناس جوداً ، والجود لغة : الكرم وشرعاً : إعطاء ماينبغي لمن ينبغي وهو أعم من الصدقة والأفضل في «أجود» الرفع اسم كان. فيدارسه القرآن : المدارسة : أن يقرأ على غيره ويعيد الثاني ما قرأ الأول والحكمة من هـذا العرض والمدارسة التأكد من حفظ النبي ﷺ للقرآن وكان هذا اللقاء يزيد النبي جوداً في

رمضان ، لان مدارسة القرآن مع جبريل تجدد له العهد بغنى النفس الذي هو سبب الجود • أجود بالخير من الريح المرسلة : أي في الإسراع والعموم .

أفاد الحديث : • تأكيد استحباب الجود ومـــدارسة القرآن في رمضان تأسياً برسول الله ﷺ ، قال الشافعي : أحب للصائم الزيادة بالجود في شهر رمضان اقتداء برسول الله ﷺ ولحاجة الناس فيه إلى مصالحهم ، ولتشاغل كثير منهم فيه بالعبادة عن مكاسبهم .

٢/١٢٢٤ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : « كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ ٱلعَشْرُ أَحيا اللَّيْلَ ، وأَيْقَظَ أَهْلَهُ ، وشَدَّ ٱلمِئْزَرَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري الصوم (باب العمل في العشر الأواخر من رمضان) ومسلم في كتاب الاعتكاف (باب اعتكاف العشر الاواخر من رمضان) .

لغة الحديث : دخل العشر : أي العشر الاخير . أحيى الليل : بالقيام فيه . وشد المئزر : كناية عن المبالغة في الجد وعمل الخير .

أفاد الحديث : • استحباب الاجتهاد في العبادة والاعتكاف في المسجد وتحري ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان .

٢١٩ - باب النهي عن تقدم رمضان بصوم

بعد نصف شعبان إلا لمن وصله بما قبله أو وافق عادةً له
بأن كان عادته صوم الاثنين والخميس فوافقه

١/١٢٢٥ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « لاَ يَتَقَدَّمَنَّ أَحدُكُمْ رَمَضانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كانَ يَصُومُ صَوْمَهُ ، فَلْيَصُمْ ذٰلِكَ ٱليَوْمَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتـــاب الصوم (باب لا يتقدمن رمضان بصوم يوم ولا يومين) ومسلم في كتاب الصوم (باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين).

لغة الحديث : لا يتقدمن أحدكم : النهي هنا للتحريم . بصوم يوم أو يومين : ذكر اليومين لإفادة تحريم ما زاد على اليوم . يصوم صومه : أي اليوم الذي اعتاد صومه كالاثنين والخميس أو صوم يوم وإفطار يوم .

أفاد الحديث : • يحرم الصوم قبل رمضان بيوم أو أكثر إلا لمن اعتاد صوماً فوافق مجيئه النصف الأخير من شعبان • المنع من الزيادة في العبادات .

٣/١٢٢٦ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّـــاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضانَ ، صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وأَفطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ حالَتْ دُونَهُ غيايَةٌ فَأَكْمِلُوا ثَلاثِينَ يَوْمــاً » . رَوَاهُ التِّرْمذِيُّ وقَالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

« ٱلْغَيَايَةُ » : بِٱلْغَيْنِ ٱلْمُعْجَمَةِ وبِٱلْياءِ ٱلْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتُ ٱلْمُكَرَّرَةِ ، وهِيَ السَّحابَةُ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الصوم(باب ما جاء أن الصوم لرؤية الهلال..) رقم / ٦٨٨ / .

لغة الحديث : قبل رمضان : المراد به النصف الأخير من شعبان .

أفاد الحديث : • النهي عن الصـوم في النصف الثاني من شعبان • الصوم لرؤية الهلال والإفطار له ، فإن لم تتحقق الرؤية يجب إكمال شعبان ثلاثين يوماً عند الصوم وإكمال رمضان ثلاثين يوماً عند الإفطار .

٣/١٢٢٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُول اللهِ ﷺ : « إِذَا بَقِيَ نِصفٌ مِنْ شَعْبانَ فَلَا تَصُومُوا » . رَوَاهُ التِّرْمذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الصوم (باب ما جاء في كراهية الصوم في النصف الثاني من شعبان..) .

لغة الحديث : فلا تصوموا : أي صوم تطوع .

٤/١٢٢٨ وعَنْ أَبِي ٱلْيَقْظَانِ ، عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَنْ صامَ ٱلْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبا ٱلْقاسِمِ ﷺ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصيام (باب كراهية صوم يوم الشك) والترمذي في كتاب الصيام (باب ما جاء في كراهية صوم يوم الشك) رقم / ٦٨٦ / .

لغة الحديث : يُشك فيه : أي يرتاب الناس بشأنه أهو من شعبان أم من رمضان .

أفاد الحديث : • تحريم صوم يوم الشك كغيره من باقي أيام النصف الأخير من شعبان .

٢٢٠- بابُ ما يقال عند رؤية الهلال

١/١٢٢٩ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إِذَا رَأَى ٱلْهِلَالَ قالَ : « اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنا بِٱلْأَمْنِ وَٱلْإِيمانِ ، والسَّلَامَةِ وٱلْإِسْلَامِ ، رَبِّي ورَبُّكَ اللهُ ، هِلَال رُشْدٍ وَخَيْرٍ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب ما يقول عند رؤية الهلال) رقم /٣٤٤٧/ .

لغة الحديث : أهله : اجعله يهل ويشرق بالأمن الدائم والإيمان الثابت . هلال رشد : الرشد ضد الغي ..

أفاد الحديث : • أن من السنة أن يدعو المسلم عند رؤية الهلال بالأدعية الواردة عن رسول الله ﷺ في هذا الحديث وغيره .

٢٢١- بابُ فضل السُّحور وتأخيره ما لم يخش طلوع الفجر

١/١٢٣٠ عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب بركة السحور) ومسلم في كتاب الصيام (باب فضل السحور) .

لغة الحديث : تسحروا : أمر ندب . السَّحور : بفتح السين ما يتناول في السحر « والسحور » بالضم التناول للطعام في وقت السحر . بركة : البركة : أصلها الزيادة وهي الأجر والثواب .

أفاد الحديث : ● يسن السحور للصائم ويحصل أصل السنة بقليل الطعام ولو جرعة ماء ● سبب البركة في السحور أنه يقوي الصائم وينشطه ويهون عليه الصيام .

٢/١٢٣١ وعَنْ زَيْدِ بْنِ ثابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : تَسَحَّرْنا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قُمْنا إِلَى الصَّلَاةِ . قِيلَ : كَمْ كانَ بَيْنَهُما ؟ قالَ : خَمْسُونَ آيَةً . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر) ومسلم في كتاب الصيام (باب فضل السحور وتأكيد استحبابه ..)

لغة الحديث : ثم قمنا إلى الصلاة : أي صلاة الصبح . خمسون آية : أي كان الزمن بين نهاية السحور وبدء الأذان لصلاة الصبح قدر قراءة خمسين آية متوسطة لا طويلة ولا قصيرة ، لا سريعة ولا بطيئة .

أفاد الحديث : ● طاب السحور وأن يكون قبل الفجر .

٣/١٢٣٢ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مُؤَذِّنانِ : بِلالٌ ، وابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«إِنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».
قالَ: ولَمْ يَكُنْ بَيْنَهُما إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هٰذا ويَرْقَى هٰذا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الأذان (باب أذان الأعمى) والشهادات وغيرها ومسلم في كتاب الصيام (باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر..).

لغة الحديث: بلال: بلال بن رباح الحبشي مؤذن رسول الله ﷺ. انظره في باب التراجم. ابن أم مكتوم: هو عبد الله بن أم مكتوم الاعمى انظره في باب التراجم يرقى: يصعد.

أفاد الحديث: • يندب أن يتخذ مؤذنان لصلاة الصبح يؤذن كل واحد منهما بأذان • ندب الاذان للصبح قبل دخول وقته ليستعد للصلاة • المستحب تأخير الأكل وغيره ما لم يخش طلوع الفجر الصادق. لما رواه البخاري ومسلم «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر» زاد الامام أحمد «وأخروا السحور» ولأنه أقرب إلى التقوّي على العبادة فإن خشي طلوع الفجر لم يسن له التأخير بل تركه أفضل.

٤/١٢٣٣ وعَنْ عَمْرِو بْنِ العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «فَصْلُ ما بَيْنَ صِيامِنا وصِيامِ أَهْلِ الكِتابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب الصيام (باب فضل السحور).

لغة الحديث: فصل: فاصل وفارق. أهل الكتاب: اليهود والنصارى. أكلة: بفتح الهمزة وهي المرة.

أفاد الحديث: • أن السحور من خصائص الأمة الإسلامية وأن الله تفضل به وبغيره من الرخص رأفة ورحمة بها.

٢٢٢- بابُ فضل تعجيل الفطر

وما يفطر عليه، وما يقوله بعد إفطاره

١/١٢٣٤ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

قالَ : « لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ ما عَجَّلُوا ٱلفِطْرَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصيام (باب تعجيل الإفطار) ومسلم في الصيام (باب فضل السحور وتأكيد استحبابه ، واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر) .

لغة الحديث : لا يزال الناس بخير : أي في دينهم لما رواه أبو داود « لا يزال الدين ظاهراً » .

أفاد الحديث : ● أن من المستحب للصائم تعجيل الفطر بعد التحقق من غروب الشمس بالرواية أو الإخبار . قال المهلب : والحكمة من تعجيل الفطور أنه لا يزيد في النهار من الليل ، ولأنه أرفق بالصائم وأقوى على العبادة ● ومن الواضح أن في الالتزام بهدي رسول الله ﷺ في تعجيل الفطر وتأخير السحور قطع الطريق على المتنطعين الذين ربما زادوا في وقت الصوم حتى يصل إلى الحرج والمشقة ● سبب بقاء الخير في دين الناس هو اتباعهم للسنة ووقوفهم عند هديها وحدودها .

٢/١٢٣٥ وعَنْ أَبِي عَطِيَّةَ قَالَ : دَخَلْتُ أَنا وَمَسْرُوقٌ عَلى عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها ، فَقالَ لَها مَسْرُوقٌ : رَجُلَانِ مِنْ أَصْحابِ مُحَمَّدٍ ﷺ كِلَاهُما لَا يَأْلُو عَنِ ٱلْخَيْرِ : أَحَدُهُما يُعَجِّلُ ٱلْمَغْرِبَ وَٱلْإِفْطارَ ، وَٱلْآخَرُ يُؤَخِّرُ ٱلْمَغْرِبَ وَٱلْإِفْطارَ . فَقالَتْ : مَنْ يُعَجِّلُ ٱلْمَغْرِبَ وَٱلْإِفْطارَ ؟ قالَ : عَبْدُ اللهِ - يَعْنِي ٱبْنَ مَسْعُودٍ - فَقالَتْ : هٰكَذَا كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . قَوْلُهُ « لَا يَأْلُو» : أَيْ لَا يُقَصِّرُ فِي ٱلْخَيْرِ .

الحديث رواه مسلم في الصيام (باب فضل السحور) .

لغة الحديث : أبو عطية : مالك بن عامر الوادعي الهمداني . انظره في باب التراجم . مسروق : هو مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي أبو عائشة الكوفي ثقة فقيه عابد مخضرم ، روى عنه أصحاب السنن . يعجّل المغرب : أي يعجل صلاة المغرب . يعني ابن مسعود : هذا الكلام مدرج من كلام الراوي ، قال ابن علان : يحتمل أن يكون من أبي عطية أو ممن دونه وذلك لأن المسمين بعبد الله من الصحابة عدد كثير جداً ولكنه إذا أطلق في حديث الكوفيين فالمراد منه ابن

مسعود وإذا أطلق في حديث الحجازيين فالمراد منه ابن عمر .

أفاد الحديث : • بيان السنة النبوية الفعلية في تعجيل صلاة المغرب وتعجيل الإفطار بعد تحقق الغروب .

٣/١٢٣٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ : أَحبُّ عِبادِي إلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْراً » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الصوم (باب ماجاء في تعجيل الإفطار) رقم/٧٠٠/

لغة الحديث : أحب عبادي إليّ : أي أرضاهم عندي . أعجلهم فطراً : أي أسرعهم إلى الإفطار بعد التحقق من الغروب اتباعاً لسنة النبي ﷺ .

أفاد الحديث : • أن من حرص على اتباع السنة في تعجيل الفطر بعد الغروب نال محبة الله تعالى ورضاه .

٤/١٢٣٧ وعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هٰهُنا ، وأَدْبَرَ النَّهارُ مِنْ هٰهُنا ، وغَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَفطَرَ الصَّائِمُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب متى يحل فطر الصائم) ومسلم في الصيام (باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار) .

لغة الحديث : أقبل من هٰهنا : أي من جهة المشرق . وأدبر النهار من هٰهنا : أي من جهة المغرب . غربت الشمس : غاب جميع قرصها . فقد أفطر الصائم : أي حان وقت إفطاره وقيل : صار مفطراً في الشرع وإن لم يتناول شيئاً لانتهاء وقت الصوم .

أفاد الحديث : • تحديد وقت الإفطار الشرعي .

٥/١٢٣٨ وعَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ، عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سِرْنا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وهُوَ صائِمٌ ، فَلَمَّا غَرَبَت الشَّمْسُ قالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ : « يا فُلانُ ، انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنا » . فقالَ :

يا رَسُولَ اللهِ : لَوْ أمسَيْتَ . قالَ : « أنْزِلْ فَاْجدَحْ لنـا » . قالَ : إنَّ عَلَيْكَ نَهاراً ، قالَ : « أنْزِلْ فَاْجدَحْ لنا » . قـــالَ . فَنزَلَ ، فَجَدَحَ لَهُمْ ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قالَ : « إذَا رَأَيْتمُ اللَّيْلَ قـدْ أقْبَلَ مِنْ هٰهُنا فَقَدْ أفطَرَ الصَّائِمُ » . وأشارَ بِيَـدِهِ قِبلَ المَشْرِقِ . مُتَّفَقٌ عليْهِ .

قَوْلُهُ : « اْجدَحْ » بِجِيمٍ ثُمَّ دَالٍ ثُمَّ حـــاءٍ مُهْمَلَتَيْنِ : أيِ اْخلِطِ السَّوِيقَ بِاْلمَاءِ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب متى يحل فطر الصائم (ومسلم في الصيام (باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار) .

لغة الحديث : يافلان : ورد في بعض الروايات يابلال . السويق : هو قمح أو شعير يقلى ثم يطحن ويمزج تارة بماء وتارة بسمن وتارة بسمن وعسل .

أفاد الحديث : • ندب المبادرة إلى الإفطار عند دخول أول الوقت .

٦/١٢٣٩ وعَنْ سَلْمَانَ بنِ عامِرٍ الضَّبِّيِّ الصَّحابِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْـــهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إذَا أفطَرَ أحَدُكُمْ فَلْيُفْطِـرْ على تَمْرٍ ، فَإنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ على ماءٍ ، فَإنَّهُ طَهُورٌ » رَوَاهُ أبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الصيام (باب ما يفطر عليه) والترمـذي في الصيام (باب ما يستحب عليه الإفطار) رقم / ٦٩٤ / .

لغة الحديث : فإنه طهور : أي مزيل للخبائث المعنوية والحسية .

٧/١٢٤٠ وعَنْ أنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

يُفطِرُ قبْلَ أنْ يُصلِّيَ على رُطَباتٍ ، فإنْ لَمْ تكُنْ رُطَباتٌ فتُمَيْرَاتٌ ، فإنْ لَمْ تكُنْ تُمَيْرَاتٌ حسَا حسَوَاتٍ مِنْ ماءٍ . رَوَاهُ أبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الصيام (باب ما يفطر عليه) والترمذي في الصيام (باب ماجاء مايستحب عليه الإفطار) رقم / ٦٩٦ / .

لغة الحديث : رطبات : الرطب هو تمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يتمر . فتميرات : بالتصغير أي فثلاث لأنه أقل الجمع ، والتمر : هو البلح اليابس . حسا : شرب بتمهل . حسوات : جمع حَسوة بفتح الحاء المرة من الشرب .

أفاد الحديث : • أن من المستحب للصائم أن يفطر على رطبات وتراً فإذا لم يجد فعلى تمرات فإن لم يجد أفطر على الماء ، ومراعاة هذا الترتيب . والحكمة من الإفطار على الرطب أو التمر أنه يزيل فضلات المعدة وهو غذاء جيد فيه أكثر العناصر الغذائية التي يحتاجها الجسم • التزام سنة النبي ﷺ .

٢٢٣ - باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه

عن المخالفات والمشاتمة ونحوها

١/١٢٤١ عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا كانَ يَوْمُ صَوْمِ أحدِكُمْ فَلا يَرْفُثْ ولاَ يَصْخَبْ ، فَإنْ سابَّهُ أحدٌ أوْ قاتَلَهُ فَلْيَقُلْ : إنِّي صائِمٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصوم (باب هل يقول إني صائم إذا شتم) ومسلم في كتاب الصوم (باب حفظ اللسان للصائم) .

لغة الحديث : لا يرفث : لا يفحش في القول . لا يصخب : لا يرفع صوته أو يكثر اللغط . أو قاتله : أي ضاربه .

أفاد الحديث : • استحباب كف الجوارح عن الآثام وحفظ اللسان عن الهذيان

والكذب والغيبة والنميمة والفحش والجفاء والخصومة والمراء ، والاشتغال بذكر الله تعالى وتلاوة القرآن الكريم • وقد تقدم شرح الحديث في أول باب الصوم رقم ١/١٢١٦ .

٢/١٢٤٢ وَعَنْهُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلهِ حاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعامَهُ وَشَرابَهُ » ! رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصوم (باب من لم يدع قول الزور) .

لغة الحديث : من لم يدع قول الزور : من لم يترك قول الكذب . فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه : أي إن الله غني عن صيامه ، قال ابن بطال : ليس معناه أن يؤمر بالأكل والشرب وإنما معناه التحذير من قول الزور والعمل به .

أفاد الحديث : • التخويف من إحباط أجر الصوم وثوابه فإن من لم يدع الكذب وهو صائم لا يثاب على صومه • من معاني الصيام الامتناع عن الأمور الحسية من الطعام والشراب والجماع والامتناع عن الأمور المعنوية كالغيبة والكذب وفحش القول وسوء الخلق .

٢٢٤ - بابٌ في مسائل من الصوم

١/١٢٤٣ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقاهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصوم (باب إذا أكل أو شرب ناسياً) ومسلم في الصيام (باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر) .

أفاد الحديث : • أن الصائم إن أكل أو شرب ناسياً لا يفطر سواء كان صومه فرضاً في رمضان أو نفلاً أو قضاء ، وظاهر الحديث أنه لاقضاء عليه ولا كفارة وقد ورد ذلك في رواية الدارقطني والبيهقي والحاكم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن

النبي ﷺ قال: «من أفطر في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة» • وهذا الحكم يشمل كل المفطرات وإنما اقتصر على الأكل والشرب لأنها الأغلب ولا فرق بين قليل ذلك أو كثيره.

٢/١٢٤٤ وعَنْ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قالَ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، أَخبِرْنِي عَنِ ٱلْوُضُوءِ؟ قالَ: «أَسْبِـغِ ٱلْوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ ٱلْأَصابِـعِ، وَبالِغْ فِي ٱلِاسْتِنْشاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صائِماً». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصوم مختصراً (باب الصائم يبالغ في الاستنشاق) والترمـذي في أبواب الصوم (باب ما جاء في كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم) رقم / ٧٨٨.

لغة الحديث: أسبغ الوضوء: أتممه بغسل ما زاد على الفرض في الوجه واليدين والرجلين. وخلل الأصابع: ويحصل التخليل بالتشبيك مبالغة في إيصال الماء وتحقيق النظافة. وبالغ في الاستنشاق: اي والمضمضة ويكون بإيصال المـاء إلى الخيشوم وجذبه بالنفس في الاستنشاق والغرغرة في المضمضة.

أفاد الحديث: • المبالغة في المضمضة والاستنشاق سنة لغير الصائم • يكره للصائم أن يبالغ في المضمضة والاستنشاق خشية وصول الماء إلى جوفه فيفطر.

٣/١٢٤٥ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُدْرِكُهُ ٱلْفَجْرُ، وهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ ويَصُومُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحـديث رواه البخاري في كتاب الصوم (باب اغتسال الصائم) ومسلم في كتاب الصوم (باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب).

٤/١٢٤٦ وعَنْ عائِشَةَ وأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَتا: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنُباً مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ ثُمَّ يَصُومُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الصوم (باب اغتسال الصائم) ومسلم في كتاب الصوم (باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب) .

لغة الحديث : من غير حلم : الذي في صحيح البخاري ومسلم « من غير احتلام » والأشهر عدم وقوع ذلك من رسول الله ﷺ ومن جميع الأنبياء لأنه غالباً من تلاعب الشيطان .

أفاد الحديث : • والذي قبله : أن الجنابة قبل الصبح لا تضر الصوم سواء كانت من جماع او احتلام وعليه الجمهور سلفاً والإجماع خلفاً ، ويومىء إلى ذلك قوله تعالى (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) إذ يلزم من حله آخر أجزاء الليل طلوع الفجر عليه وهو جنب فيدل حله على صحة صومه .

٢٢٥ - باب بيان فضل صوم المحرّم وشعبان والأشهُر الحرُم

١/١٢٤٧ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَفْضَلُ الصِّيامِ بَعْدَ رَمَضانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ ، وأَفْضَلُ الصَّلاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلاةُ اللَّيْلِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصيام (باب فضل صوم المحرم)

لغة الحديث : شهر الله : إضافة الشهر إلى الله تعالى إضافة تشريف وتفخيم .

المحرم : شهر المحرم من الأشهر الحرم وهي : رجب وذو القعدة وذو الحجة ومحرم وهو رأس السنة الهجرية .

أفاد الحديث : • أن الصيام في شهر المحرم أفضل من كل شهر بعد رمضان .

٢/١٢٤٨ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : لَمْ يَكُنِ النَّبيُّ ﷺ يَصوم مِنْ شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ شَعْبانَ ، فَإِنَّهُ كانَ يَصُومُ شَعْبانَ كُلَّهُ . وفي رِوَايَةٍ : كانَ يَصُومُ شَعْبانَ إِلَّا قَلِيلاً . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب صوم شعبان) ومسلم في كتاب الصيام (باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان . .)

لغة الحديث : يصوم شعبان كله : المراد أكثره

أفاد الحديث : • فضل الصيام في شعبان لأن النبي ﷺ كان يكثر من الصيام فيه والحكمة في تفضيله هو الاستعداد للقاء رمضان ولأنه شهر ترفع فيه الأعمال إلى الله تعالى فقد روى النسائي عن أسامة ، قلت : يارسول الله لم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان ؟ قال « ذاك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الاعمال إلى رب العالمين فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم » • ويجب مراعاة عدم الصوم في النصف الاخير من شعبان إلا لمن اعتاد صوم أيام معينة .

$\frac{٣}{١٢٤٩}$ وعَنْ مُجيبَةَ ٱلباهِلِيَّةِ عَنْ أَبيها ـ أَوْ عَمِّها ـ أَنَّهُ أَتى رَسُولَ اللهِ ﷺ ثُمَّ ٱنطَلَقَ فَأَتاهُ بَعْدَ سَنَةٍ ـ وقَدْ تَغَيَّرَتْ حالُهُ وهَيْئَتُهُ ـ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَما تَعرِفُني ؟ قالَ : « ومَنْ أَنتَ ؟ » قالَ : أَنا ٱلباهِلِيُّ الَّذي جِئْتُكَ عامَ ٱلأَوَّلِ . قالَ : « فَما غَيَّرَكَ وقَدْ كُنْتَ حَسَنَ ٱلهَيْئَةِ ؟ » قالَ : ما أَكَلْتُ طَعاماً مُنْذُ فارَقْتُكَ إِلَّا بِلَيْلٍ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « عَذَّبتَ نَفْسَكَ ! » ثُمَّ قالَ : « صُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ ، ويَوْماً مِنْ كُلِّ شَهْرٍ » . قالَ : زِدْني ، فَإِنَّ بِي قُوَّةً . قالَ : « صُمْ يَوْمَيْنِ » . قالَ : زِدْني . قالَ : « صُمْ ثَلاثَةَ أَيّامٍ » . قالَ : زِدْني . قالَ : « صُمْ مِنَ ٱلحُرُمِ وٱتْرُكْ ، صُمْ مِنَ ٱلحُرُمِ وٱتْرُكْ ، صُمْ مِنَ ٱلحُرُمِ وٱتْرُكْ » . وقالَ بِأَصابِعِهِ الثَّلاثِ ، فَضَمَّها ، ثُمَّ أَرسَلَها .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ . و « شَهْرُ الصَّبْرِ » : رَمَضانُ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصيام (باب صوم أشهر الحرم) .

لغة الحديث : عن أبيها : هو الصحابي عبد الله بن الحارث الباهلي . أوعمها : شك من الراوي ولم يعرف اسمه . أتى رسول الله ﷺ : أي أتاه وافداً عليه. وقد تغيرت حاله وهيئته : المراد أن الهزال أصابه بسبب مواصلة الصيام . الحرم : هي الاشهر الحرم وهي رجبٌ وذو القعدة وذو الحجة والمحرّم . وقال باصابعه الثلاث فضمها ثم أرسلها : قال ابن علان : أي صم ثلاثاً منها ثم اترك وهكذا وذلك لان في ضم الثالث من القوة ما يجبر الضعف الحاصل من صوم اليومين .

أفاد الحديث : • أن صوم النفل مندوب إليه لأنه طاعة يحبها الله ورسوله ولا سيما في الاشهر الحرم . يكره صوم الدهر غير يومي العيد وايام التشريق لمن خاف ضرراً أو فوّت حقاً واجباً او مندوباً لما رواه البخاري ومسلم « لاصام من صام الدهر » أما من لم يخف ضرراً ولا فوت حق واجب أو مندوب فلا يكره في حقه بل يستحب والافضل أن يصوم يوماً ويفطر يوماً كما مرّ .

٢٣٦ - باب فضل الصّوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة

١/١٢٥٠ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ما مِنْ أَيَّامٍ ، ٱلْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيها أَحَبُّ إِلَى اللهِ ، مِنْ هٰذِهِ ٱلْأَيَّامِ » يَعْنِي أَيَّامَ ٱلْعَشْرِ . قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، ولاَ ٱلْجِهادُ في سَبِيلِ اللهِ ؟ قالَ : « ولاَ ٱلْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ ، وَمالِهِ ، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذٰلِكَ بِشَيْءٍ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في العيدين (باب فضل العمل في أيام التشريق) .

لغة الحديث : ما العمل : المراد بالعمل ما يشمل العبادة والطاعة والتكبير .

يعني ايام العشر : اي العشر الاول من شهر ذي الحجة . فلم يرجع بشيء : لا بنفسه ولا بماله فكان شهيداً أو لم يرجع بشيء من ماله .

أفـادَ الحديثُ : • أن العمل الصالح في العشر الاول من ذي الحجة افضل من الاعمال في غيرها لأنها من فضليات الايام وكرائمها وهي أيام الحج والمناسك وقد أقسم الله تعالى بها فقال : (والفجر وليال عشر) • فضيلة الجهاد عظيمة في الإسلام .

٢٢٧ - باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء

١/١٢٥١ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : عَنْ صَوْمِ عَرَفَةَ ، قالَ : « يُكَفِّرُ السَّنَةَ ٱلمَاضِيَةَ وَٱلبَاقِيَةَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصوم (باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة ..).

لغة الحديث : يوم عرفه : أي يوم الوقوف على جبل عرفة وهو يوم التاسع من ذي الحجة . يكفر السنة الماضية والباقية : أي يكون سبباً في ستر ذنوب السنة الفائتة التي آخرها شهر ذي الحجة والسنة الآتية التي أولها شهر المحرم ، والمراد : الذنوب الصغيرة المتعلقة بحق الله تعالى إن وقعت وإلا فيرجى التخفيف من الكبائر أو رفع درجاته إن لم يكن له ذنوب كبيرة .

أفـادَ الحديثُ : • استحباب صوم يوم عرفة إلا لمن كان في الحج فصومه غير مستحب لأنه يضعفه عن التلبية والذكر والدعاء .

٢/١٢٥٢ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صامَ يَوْمَ عاشُورَاءَ ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه للبخاري في كتاب الصيام (باب صيام عاشوراء) ومسلم في كتاب الصوم (باب صوم عاشوراء) .

لغة الحديث : عاشوراء : هو اليوم العاشر من شهر المحرم

أفـادَ الحديثُ : • أن الامر بصيام يوم عاشوراء على سبيل الندب المؤكد .

$\frac{3}{1253}$ وعَنْ أبِي قَتادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صِيامِ يَوْمِ عاشُوراءَ ، فَقالَ : « يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْماضِيَةَ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصوم (باب استحباب صيامه ثلاثة أيام)
أفادَ الحَديث : ● بيان فضل يوم عاشوراء .

$\frac{4}{1254}$ وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَئِنْ بَقِيتُ إلَى قابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصوم (باب أي يوم يصام في عاشوراء) .
لغة الحَديث : إلى قابل : أي عام قابل ، وفي رواية « فإذا كان العام المقبل » . لأصومن التاسع : وهو اليوم التاسع من شهر المحرم .
أفادَ الحَديث : ● ندب صيام يوم التاسع والعاشر من شهر المحرم ، والحكمة من ضم التاسع هي مخالفة اليهود الذين يفردون اليوم العاشر بالصيام .

٢٢٨ - باب استحباب صوم ستة أيام من شوال

$\frac{1}{1255}$ عَنْ أبِي أيُّوبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ صامَ رَمَضانَ ، ثُمَّ أتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كانَ كَصِيامِ الدَّهْرِ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصوم (باب استحباب صوم ستة أيام من شوال إتباعاً لرمضان) .
أفادَ الحَديث : ● أن من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال فكأنما صام الدهر لأن اليوم بعشرة أيام (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) فرمضان بعشرة شهور والستة أيام في عشرة بشهرين ● الأفضل في صيام الست أن تكون متوالية وعقب يوم العيد .

٢٢٩ - باب استحباب صوم الإثنين والخميس

١/١٢٥٦ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ ٱلِاثْنَيْنِ ، فَقالَ : « ذٰلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ ، أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصوم (باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ..)

لغة الحديث : أنزل عليّ فيه : أي بدأ نزول القرآن في يوم الاثنين .

أفاد الحديث : ● فضل الصيام في يوم الاثنين . وسبب هذه الأفضلية أن النبي ﷺ ولد في يوم الاثنين من شهر ربيع الاول على المشهور وبدأ نزول القرآن عليه في يوم الاثنين السابع عشر من شهر رمضان .

٢/١٢٥٧ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « تُعْرَضُ ٱلْأَعْمالُ يَوْمَ ٱلِاثْنَيْنِ وَٱلْخَمِيسِ ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنا صائِمٌ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ بِغَيْرِ ذِكْرِ الصَّوْمِ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الصيام (باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس) رقم / ٧٤٧ / ومسلم في كتاب البر (باب النهي عن الفحشاء والتهاجر) .

لغة الحديث : تُعرض الأعمال : أي تعرضها الملائكة الحفظة .

أفاد الحديث : ●استحباب صوم يوم الاثنين والخميس لأنها يومان تعرض فيها الأعمال .

٣/١٢٥٨ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَحَرَّى[٢] صَوْمَ ٱلِاثْنَيْنِ وَٱلْخَمِيسِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الصيام(باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس)

لغة الحديث : ● يتحرى : أي يتوخى ويلتمس مع الحرص والاهتمام .

٢٣٠ - باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر

والأفضَلُ صَوْمُها في أيَّامِ البِيضِ : وهِيَ الثَّالِثَ عَشَرَ والرَّابِعَ عَشَرَ والخَامِسَ عَشَرَ ، وقِيلَ : الثَّانِي عَشَرَ والثَّالِثَ عَشَرَ والرَّابِعَ عَشَرَ . والصَّحِيحُ المَشْهُورُ هُوَ الأوَّلُ .

١/١٢٥٩ وعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أوْصانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلاثٍ : صِيامِ ثَلاثَةِ أيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، ورَكْعَتَيِ الضُّحَى ، وأنْ أُوتِرَ قَبْلَ أنْ أنامَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب التهجد (باب صلاة الضحى) ومسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب استحباب صلاة الضحى) .

أفادَ الحديث : • استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر والأفضل ثلاثة أيام الليالي البيض - أي المقمرة - من كل شهر .

٢/١٢٦٠ وعَنْ أبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أوْصانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلاثٍ لَنْ أدَعَهُنَّ ما عِشْتُ : بِصِيامِ ثَلاثَةِ أيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وصَلاةِ الضُّحَى ، وبِألَّا أنامَ حَتَّى أُوتِرَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المسافرين (باب استحباب صلاة الضحى) .

لغة الحديث : ما عشت : أي مدة حياتي .

٣/١٢٦١ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « صَوْمُ ثَلاثَةِ أيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصوم (باب صوم داود عليه السلام) و كتاب الأنبياء . ومسلم في كتاب الصيام (باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ..) .

أفادَ الحديثُ : • التصريح بأن صيام ثلاثة أيام من كل شهر كصيام الدهر .

٤/١٢٦٢ وعَنْ مُعاذَةَ ٱلعَدَوِيَّةِ أَنَّها سَأَلَتْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها : أَكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ؟ قالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ كانَ يَصُومُ ؟ قالَتْ : لَمْ يَكُنْ يُبالِي مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ يَصُومُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الصوم (باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ..) .

لغة الحديث : لم يكن يبالي : لم يكن يهتم . من أي الشهر يصوم : أي لم يكن النبي ﷺ يخصص ثلاثة أيام معينة من الشهر .

أفادَ الحديثُ : • عدم التخصيص في صيام ثلاثة أيام من كل شهر لثلاث مخصوصة منه ، وحصول الثواب بصيام أي ثلاث ، ولكن ورد ما يدل على أن الأفضل صيام الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر كما سيأتي .

٥/١٢٦٣ وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاثاً فَصُمْ ثَلاثَ عَشْرَةَ وأَرْبَعَ عَشْرَةَ وخَمْسَ عَشْرَةَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الصيام (باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر) رقم / ٧٦١ / .

أفادَ الحديثُ : • استحباب صيام هذه الأيام الثلاثة لمزيد فضلها .

٦/١٢٦٤ وعَنْ قَتادَةَ بْنِ مِلْحانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنا بِصِيامِ أَيَّامِ البِيضِ : ثَلاثَ عَشْرَةَ وأَرْبَعَ عَشْرَةَ وخَمْسَ عَشْرَةَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصوم (باب في صوم الثلاث من كل شهر)

أفاد الحديث : • تحديد الأيام البيض والندب إلى صومها ، وسميت أيام بيض لأنها تبيض بطلوع القمر من أولها إلى آخرها وقيل غير ذلك .

٧/١٢٦٥ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يُفْطِرُ أَيَّامَ ٱلبِيضِ فِي حَضَرٍ ولاَ سَفَرٍ . رَوَاهُ النَّسائِيُّ بِإسْنادٍ حَسَنٍ .

الحديث رواه النسائي في الصيام (باب صوم النبي ﷺ) .

أفاد الحديث : • أن صيام الأيام البيض من كل شهر سنة مؤكدة لملازمة النبي ﷺ عليها في الحضر والسفر .

٢٣١ - بابُ فضلِ مَنْ فطّرَ صَائماً

وفضل الصائم الذي يُؤكل عنده
ودعاء الآكل للمأكول عنده

١/١٢٦٦ عَنْ زَيْدِ بْنِ خالِدٍ ٱلجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ فَطَّرَ صائِماً كانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الصيام (باب ما جاء في الاعتكاف إذا خرج منه) رقم / ٨٠٧ / .

لغة الحديث : من فطر صائماً : أي قدم له شيئاً يفطر عليه ولو تمرة أو شربة ماء وقد ورد هذا في حديث سلمان الذي رواه ابن خزيمة ، وفيه تخصيص ذلك برمضان « ومن فطر فيه صائماً – أي في رمضان – كان مغفرة لذنوبه وعتق رقبته من النار وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيء ، قالوا : ليس كلنا يجد ما يفطر به الصائم ، فقال رسول الله ﷺ : يعطي الله تعالى هذا الثواب من فطر صائماً على تمرة أو شربة ماء أو مزقة لبن » .

أفادالحديث : • بيان فضل من فطّر صائماً والندب إلى ذلك والترغيب فيه ، لما فيه من إيجاد المحبة والتكافل بين المسلمين .

٢/١٢٦٧ وعَنْ أُمِّ عُمارَةَ ٱلْأَنصارِيَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخلَ عَلَيْها ، فَقَدَّمَتْ إِلَيْهِ طَعاماً ، فقالَ : كُلِي . فقالَتْ : إِنِّي صائِمَةٌ ؛ فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّي عَلَيْهِ ٱلْمَلاَئِكَةُ إِذا أُكِلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا » . ورُبَّما قالَ : « حَتَّى يَشْبَعُوا » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الصيام (باب ما جاء في فضل الصائم إذا أكل عنده) رقم / ٧٨٥ / .

لغة الحديث : تصلي عليه الملائكة : تستغفر له . يفرغوا : ينتهوا .

أفادالحديث : • بيان فضل من أُكِلَ عنده وهو صائم .

٣/١٢٦٨ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جاءَ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَجاءَ بِخُبْزٍ وزَيْتٍ ، فَأَكَلَ ، ثُمَّ قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَفطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ ، وأَكَلَ طَعامَكُمُ ٱلْأَبْرَارُ ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَلاَئِكَةُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأطعمة (باب الدعاء لرب الطعام) .

لغة الحديث : أفطر عندكم الصائمون : جملة خبرية لفظاً ودعائية معنى ، أي أثابكم الله إثابة من فطر صائماً . الأبرار : جمع بر وهو التقي .

أفادالحديث : • تقديم ما تيسر للضيوف وأن ذلك لا ينافي الجود • استحباب أن يدعو الصائم لمن أفطر عنده بهذا الدعاء .

كتاب الاعتكاف

٢٣٢- بابُ فضلِ الاعتكاف

١/١٢٦٩ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْتَكِفُ ٱلْعَشْرَ ٱلْأَواخِرَ مِنْ رَمَضانَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أبواب الاعتكاف (باب الاعتكاف في العشر الأواخر) ومسلم في كتاب الاعتكاف (باب اعتكاف العشر لأواخر من رمضان) .

لغة الحديث : يعتكف : الاعتكاف لغة : اللبث والحبس ، وشرعاً : مكث مخصوص على وجه مخصوص ، أو اللبث في المسجد من شخص مخصوص بنية .

أفاد الحديث : ● الندب إلى اعتكاف العشر الأواخر من شهر رمضان تأسيساً بفعل النبي ﷺ ، والحكمة فيه أنه سبب لجمع الخاطر وصفاء القلب والتفرغ للطاعة والتشبه بالملائكة والتعرض لوجدان ليلة القدر .

٢/١٢٧٠ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَعْتَكِفُ ٱلْعَشْرَ ٱلْأَواخِرَ مِنْ رَمَضانَ ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ تَعالَى ، ثُمَّ ٱعْتَكَفَ أَزْواجُهُ بَعْدَهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أبواب الاعتكاف (الباب السابق) ومسلم في كتاب الاعتكاف (باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان) .

٣/١٢٧١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ ، فَلَمَّا كانَ ٱلعامُ ٱلَّذِي قُبِضَ فِيهِ ٱعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْماً . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في أبواب الاعتكاف (باب الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان) .

لغة الحديث : يعتكف في كل رمضان عشرة أيام : كان ﷺ يعتكف العشر الأوسط طلباً لليلة القدر ثم علم أنها في العشر الأخير فصار يعكتف فيه . قبض : توفي . عشرين يوماً : وقد ضاعف النبي ﷺ مدة اعتكافه كما ضاعف مدارسته للقرآن مع جبريل زيادة في الاجتهاد والطاعة بعد أن أخبر بدنو الأجل .

كتاب الحج

٢٣٣- باب وجوب الحج وفضله

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَلِلَّهِ عَلى النَّاسِ حِجُّ ٱلبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ، ومَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلعالَمِينَ)[1].

---

(١) آل عمران / ٩٧ . حج البيت : الحج لغة : القصد ، وشرعاً : قصد الكعبة لأداء أعمال مخصوصة والبيت : علم بالغلبة على الكعبة . من استطاع إليه سبيلا : بأن وجد الزاد والراحلة .

١/١٢٧٢ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « بُنِيَ ٱلإِسْلَامُ عَلى خَمْسٍ : شَهادَةِ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ، وَإِقامِ الصَّلَاةِ ، وإِيتاءِ الزَّكَاةِ ، وحِجِّ ٱلبَيْتِ ، وصَوْمِ رَمَضانَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب دعاؤكم إيمانكم) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان أركان الإسلام ..) .

لغة الحديث : وحج البيت : أي من استطاع إليه سبيلا كما جاء مقيداً في أحاديث أخر .

أفاد الحديث : • أن الحج أحد أركان الإسلام الخمسة وهو معلوم من الدين بالضرورة ويكفر جاحده • وقد تقدم شرح الحديث في أول كتاب الصلاة والصوم والزكاة .

٢/١٢٧٣ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خَطَبَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقالَ : « يا أَيُّها النَّاسُ ، إنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ ، فَحُجُّوا » . فَقالَ رَجُلٌ : أَكُلَّ عامٍ يا رَسُولَ اللهِ ؟ فَسَكَتَ ، حَتَّى قالَها ثَلاثاً . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ ، ولَما اسْتَطَعْتُمْ » . ثُمَّ قالَ : « ذَرُونِي ما تَرَكْتُكُمْ ؛ فَإنَّما هَلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ ، وَاخْتِلافِهِمْ عَلى أَنْبِيائِهِمْ ، فَإذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ ، وإذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الحج (باب فرض الحج مرة في العمر) .

لغة الحديث : فسكت : أي سكت النبي ﷺ عن جوابه لأنه سؤال لا مبرر له . لوجبت : أي لوجب الحج كل عام لصدور ذلك عن النبي ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى . ذروني : اتركوني . بكثرة سؤالهم : أي من غير حاجة للسؤال ، بل لمجرد التعنت وبقصد الإيذاء .

أفاد الحديث : • أن هذا الدين قائم على التيسير ورفع الحرج ولذلك لايكلف الإنسان فيه ما يرهقه ويشق عليه • ترك السؤال عما لا يعني وعما يسوءه لو أبدي قال تعالى (لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم) • الأوامر مقيدة بالاستطاعة دون النواهي فإنه ينبغي الكف عنها مطلقاً لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح • وجوب الحج مرة واحدة في العمر على المستطيع .

٣/١٢٧٤ وعَنْهُ قالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قالَ : « إيمانٌ بِاللهِ ورَسُولِهِ » . قِيلَ : ثُمَّ ماذَا ؟ قالَ « الْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ » . قِيلَ : ثُمَّ ماذَا ؟ قالَ : « حَجٌّ مَبْرُورٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« الْمَبْرُورُ » : هُوَ الَّذِي لَا يَرْتَكِبُ صاحِبُهُ فِيهِ مَعْصِيَةً .

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب من قال : إن الإيمان هو العمل) ومسلم في الإيمان (باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الاعمال) .

لغة الحديث : أي العمل أفضل : أي أكثر ثواباً .

أفاد الحديث : • بيان فضل الحج وأنه من أكثر الاعمال ثواباً عند الله تعالى بشرط الإخلاص فيه والبعد عن أي معصية .

٤/١٢٧٥ وعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ ولَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الحج (باب فضل الحج المبرور) ومسلم في الحج (باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة) .

لغة الحديث : فلم يرفث : الرفث الجماع أو الفحش في القول أو خطاب المرأة فيما يتعلق بالجماع والتصريح بذكره . ولم يفسق . الفسوق : هو الخروج عن الطاعة والمراد لم يأت بسيئة ولا معصية أو جدال أو سوء خلق . رجع : عاد .

أفاد الحديث : • أن الحج مكفر الذنوب وماحٍ للآثام المقترفة قبله ، والجمهور على أن هذا التكفير خاص بالصغائر دون الكبائر وخاص بالذنوب المتعلقة ، بحق الله تعالى • ما ذكر من تكفير الذنوب مشروط بأن يكون الحج مبروراً والحج المبرور هو المقبول الذي لم يخالطه إثم والبعد عن كل ما من شأنه أن يثير الخصومات أو يهيج غريزة الشهوة • وتكفر الذنوب الكبيرة مع التوبة بشروطها المعروفة ورد الحقوق إلى أصحابها .

٥/١٢٧٦ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ٱلْعُمْرَةُ إِلَى ٱلْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَٱلْحَجُّ ٱلْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا ٱلْجَنَّةُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العمرة : (باب العمرة وجوب العمرة وفضلها) ومسلم في كتاب الحج (باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة) .

لغة الحديث : العمرة : لغة الزيارة وهي مأخوذة من الاعتمار ، وشرعاً : زيارة بيت الله الحرام على وجه مخصوص وهي فرض عند الشافعي كالحج وسنة مؤكدة عند الحنفية . كفارة : أي سبب في المغفرة وستر الذنوب .

أفـاد الحديث : • بيان فضل العمرة والحث عليها وأن الحج المبرور لا يقتصر ثوابه على تكفير الذنوب فحسب وإنما يتعدى ذلك إلى إدخال الجنة .

٦/١٢٧٧ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، نَرَى ٱلْجِهادَ أَفْضَلَ ٱلْعَمَلِ ، أَفَلَا نُجاهِدُ ؟ فَقالَ : « لَكُنَّ أَفْضَلُ ٱلْجِهادِ : حَجٌّ مَبْرُورٌ » رَواهُ البُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الحج (باب فضل الحج المبرور) والجهاد (باب فضل الجهاد) .

لغة الحديث : نرى الجهاد أفضل العمل : أي نعتقد بذلك لمكانة الجهاد في الإسلام . لكن أفضل الجهاد : المراد أن أفضل الجهاد لكن معشر النساء حج مقبول لا معصية فيه ولا انحراف بعده .

أفـاد الحديث : • التعبير عن الحج بالجهاد إشارة إلى عظيم فضله وثوابه وحض النساء عليه • الحج للنساء أفضل من الجهاد ما لم يتعين بأمر الإسلام أو دخول العدو إلى البلد وتمكنهن من القتال وعدم الخوف عليهن ، وكذلك بالنسبة للرجال فأفضلية الحج مقيدة بعدم تعين القتال وإلا كان فراراً من الجهاد باسم العبادة .

٧/١٢٧٨ وَعَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ما مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يَعْتِقَ اللهُ فِيهِ عَبْداً مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الحج (باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة) .

لغة الحديث : يعتق : أي ينجي ويخلص من النار .

أفـاد الحديث : • بيان فضل يوم عرفة وأن الله تعالى يعتق فيه أكثر من كل الايام ويتجلى الله على عباده ويفاخر بهم ملائكته فيغفر لهم ويرحمهم .

٨/١٢٧٩ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « عُمْرَةٌ فِي رَمَضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً ـ أَوْ حَجَّةً مَعِي » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب العمرة (باب عمرة في رمضان) وجزاء الصيد ، ومسلم في كتاب الحج (باب فضل العمرة في رمضان) .

لغة الحديث : تعدل : تماثل . تعدل حجة : تقوم مقامها في الثواب لا أنها تعدلها في كل شيء فإنه لو كان عليه حجة فاعتمر في رمضان لا تجزئه عن الحجة . أو حجة معي : أي حجة بصحبتي وهو شك من الراوي.

أفاد الحديث : • بيان فضل العمرة في رمضان وأن الصوم فيه لا ينافي زيارة الكعبة المشرفة وأداء مناسك العمرة .

٩/١٢٨٠ وَعَنْهُ أَنَّ ٱمْرَأَةً قَالَتْ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ عَلَى عِبادِهِ فِي ٱلْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخاً كَبِيراً لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قالَ : « نَعَمْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الحج (باب وجوب الحج وفضله) ومسلم في كتاب الحج (باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما أو للموت) .

لغة الحديث : أدركت أبي : أي وجب عليه الحج وهو على هذه الحال من الشيخوخة أو استغنى فملك الزاد والراحلة عندها . لا يثبت : لا يستقر . الراحلة : ما يركب من الدواب ليرحل عليه .

أفاد الحديث : • تأكيد أمر الحج حتى إنه لا يسقط عن المكلف إذا عجز عن مباشرته بنفسه بل ينيب عنه من يقوم به ويؤديه بالواسطة عنه • مباشرة الحج بالنفس فيه فضل عظيم وثواب وفير • بر الوالدين والاعتناء بهما والقيام بمصالحهما الدينية والدنيوية • جواز الحج عن المتوفى .

١٠/١٢٨١ وَعَنْ لَقِيطِ بْنِ عامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ ٱلْحَجَّ ، وَلَا ٱلْعُمْرَةَ ، وَلَا الظَّعَنَ . قالَ : « حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَٱعْتَمِرْ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب مناسك الحج (باب الرجل يحج عن غيره) .

لغة الحديث : لا يستطيع الحج ولا العمرة : أي لا يستطيع مباشرتها بالمشي .

الظَّعْن : بفتح العين الارتحال والسفر واعتمر : أي أدِّ عنه العمرة .

أفاد الحديث : • جواز النيابة عن المعضوب وهو العاجز بسبب مرض لا يرجى برؤه أو شيخوخة في الحج والعمرة لكن يشترط فيمن يحج عن غيره أن يكون قد حج عن نفسه ، ولا فرق عند الجمهور في جواز النيابة في الحج عن الغير أن يكون الحج المنوب فيه فرضاً أو نفلاً .

11/1282 وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الحج (باب حج الصبيان) .

أفاد الحديث : • جواز إحجاج الصبي قبل البلوغ أو مباشرته النسك إذا كان مميزاً وذلك ليتمرن على العبادة فيألفها بعد البلوغ .

12/1183 وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ رَكْباً بِالرَّوْحَاءِ ، فَقَالَ : « مَنِ الْقَوْمُ ؟ » قَالُوا : الْمُسْلِمُونَ . قَالُوا : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : « رَسُولُ اللهِ » . فَرَفَعَتِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا ، فَقَالَتْ : أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الحج (باب صحة حج الصبي) .

لغة الحديث : الرّوحاء : موضع معروف بينه وبين المدينة ستة وثلاثون ميلاً .

أفاد الحديث : • لا يجب الحج على الصغير لأنه ليس بمكلف ولو حجّ صحّ وكان تطوعاً • يكتب للصبي ثواب ما يعمله من الحسنات ولا يكتب عليه معصية بالإجماع ، وكذا يكتب للولي (الاصل) مثل عمل الصبي (الفرع) من الصالحات دون إثم ما يفعله من السيئات .

١٣/١٢٨٤ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَجَّ عَلى رَحْلٍ ، وكَانَتْ زَامِلَتَهُ . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الحج (باب الحج على الراحل) .

لغة الحديث : حج : أي في عـام حجة الوداع لان النبي ﷺ لم يحج غيرها . رحل : كل ما يُعَدُّ للرحيل من وعاء المتاع ومركب البعير ، والمراد أن النبي ﷺ حج على قتب البعير من غير محمل . وكانت : أي الراحلة . زاملته : الزاملة هي البعير الذي يحمل عليه الطعام والمتاع ، والمراد أن النبي ﷺ لم يكن معه زاملة لحمل طعامه ومتاعه بل كانت راحلته هي الراحلة والزاملة .

أفاد الحديث : • تواضع النبي ﷺ وتخففه من متاع الحياة الدنيا في ذهابه للحج وكان من دعائه وهو على هذه الحالة « اللهم اجعله حجاً لا رياء فيه ولا سمعة » .

١٤/١٢٨٥ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَتْ عُكاظُ ، وَمَجَنَّةُ ، وذُو ٱلمَجازِ أَسْوَاقاً فِي ٱلجَاهِلِيَّـةِ ، فَتَأَثَّمُوا أَنْ يَتَّجِرُوا فِي ٱلمَوَاسِمِ ، فَنَزَلَتْ : « لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ » فِي مَوَاسِمِ ٱلحَجِّ . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الحج (باب التجارة أيام الموسم) .

لغة الحديث : فتأثموا : أي خافوا الوقوع في الإثم . في المواسم : المراد أشهر الحج . فنزلت : أي نزلت بسبب ذلك هذه الآية (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم) الآية رقم ١٩٨ من سورة البقرة .

أفاد الحديث : • أن التجارة في الحج لا تنافي صحته ، وإن كان الكمال خلو يد الحاج منها لأنها تشغل عن تمام التوجه إلى الله تعالى .

* * *

كتاب الجهاد

٢٣٤ - باب فضل الجهاد

قالَ اللهُ تعالَى : (وَقَاتِلُوا ٱلْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ، وَٱعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ)[1]. وقالَ تعالَى : (كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ ، وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ، وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ ، واللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ)[2]. وقالَ تَعالَى : (ٱنْفِرُوا خِفَافاً وَثِقَالاً ، وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ)[3]. وقالَ تعالَى : (إِنَّ اللهَ ٱشْتَرَى مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ، وَعْداً عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَٱلإِنْجِيلِ وَٱلْقُرْآنِ . وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللهِ ؟ فَٱسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ ، وَذٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ)[4].

---

(١) التوبة / ٣٦ . كافة : جميعاً .

(٢) البقرة / ٢١٦ . كتب : فرض . كره لكم : مكروه لكم بحسب الطبع لما فيه من تعريض النفس للقتل .

(٣) التوبة / ٤١ . انفروا : اخرجوا للقتال . خفافاً : شباباً أو نشاطاً راغبين في القتال لقلة العدو . أو ثقالاً : أو شيوخاً ، أو غير نشاط غير راغبين به لكثرة العدو أو قلة المال أو كثرة العيال أو غير ذلك . وجاهدوا : الجهاد : بذل الجهد في قتال العدو وبالنفس والمال إعلاء لكلمة الله .

(٤) التوبة / ١١١ . اشترى : الشراء والبيع يستعملان في مبادلة شيء بشيء

وهو هنا تمثيل لإثابة الله من بذل نفسه وماله في سبيل الله بالجنة . حقاً : ثابتاً .
فاستبشروا : فافرحوا غاية الفرح .

وقـال الله تعـالى : (لاَ يَسْتَوِي ٱلقاعِدُونَ مِنَ ٱلمُؤْمِنِينَ ـ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ـ وٱلمُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِهِمْ وأَنْفُسِهِمْ . فَضَّلَ اللهُ ٱلمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وأَنْفُسِهِمْ عَلى ٱلقاعِدِينَ دَرَجَةً ، وكُلاًّ وَعَدَ اللهُ ٱلْحُسْنَى ، وفَضَّلَ اللهُ ٱلمُجاهِدِينَ عَلى ٱلقاعِدِينَ أَجراً عظِيماً . دَرَجاتٍ مِنْهُ ، ومَغْفِرَةً ، ورَحْمَةً ، وكانَ اللهُ غَفُوراً رَحِيماً)[1]. وقالَ تَعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلى تِجارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ؟ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ ، وتُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِكُمْ وأَنْفُسِكُمْ : ذٰلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعلَمُونَ . يَغْفِرْ لَـكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، ويُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِها ٱلأَنْهارُ ، ومَساكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ، ذٰلِكَ ٱلفَوْزُ ٱلعَظِيمُ . وأُخْرَى تُحِبُّونَها : نَصْرٌ مِنَ اللهِ وفَتْحٌ قَرِيبٌ ، وبَشِّرِ ٱلمُؤْمِنِينَ)[2]. وٱلآياتُ فِي ٱلبابِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ .

---

(١) النساء / ٩٥ ــ ٩٦ . القاعدون : أي عن الجهاد . أولي الضرر : المرض والعاهة كالعمى أو الشلل . درجة : منزلة عظيمة . الحسنى : الجنة .

(٢) الصف / ١٠ ــ ١٣ . تجارة : التجارة تداول البيع والشراء لأجل المكسب . طيبة : جيدة حسنة . جنات عدن : جنات إقامة وخلود . وأخرى : أي ولكم نعمة أخرى . وبشر : أخبرهم بثواب الدارين .

وأمّا ٱلأَحاديثُ فِي فَضْلِ ٱلْجِهادِ فَأكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ. فَمِنْ ذٰلِكَ:

١/١٢٨٦ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيُّ ٱلعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «إيمانٌ بِاللهِ وَرَسُولِهِ». قِيلَ: ثُمَّ ماذَا؟ قالَ: «ٱلْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ». قِيلَ: ثُمَّ ماذَا؟ قالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

تقدم تخريج الحديث برقم ٣/١٢٧٤.

لغة الحديث: أفضل: أكثر ثواباً. حج: الحج القصد إلى معظم وهو شرعاً قصد بيت الله الحرام لأداء النسك. مبرور: اسم مفعول من البر وهو الطاعة والمراد به الذي تخلص فيه النية ولم ترتكب فيه المعصية.

٢/١٢٨٧ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ ٱلعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ تَعالَى؟ قالَ: «الصَّلاةُ عَلى وَقْتِها». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قالَ: «بِرُّ ٱلوَالِدَيْنِ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قالَ: «ٱلْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب فضل الجهاد والسير) ومسلم في الإيمان (باب كون الإيمان بالله تعالى أفضل الاعمال).

انظر شرح الحديث في باب بر الوالدين رقم ١/٣١٥.

● قال القرطبي: خص عليه الصلاة والسلام هذه الثلاثة بالذكر لأنها عنوان على ما سواها من الطاعات وأن من ضيع الصلاة المفروضة حتى خرج وقتها من غير عذر مع خفة مؤنتها وعظم فضلها فهو لما سواها أضيع، ومن لم يبر والديه مع وفور حقها عليه كان لغيرهما أقل براً، ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم للدين كان لجهاد غيرهم من الفساق أترك.

٣/١٢٨٨ وعَنْ أَبي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أيُّ ٱلعَمَلِ أَفضَلُ ؟ قالَ : « ٱلإيمانُ بِاللهِ ، وٱلْجِهادُ في سَبِيلِهِ » . مُتَّفَقٌ عليْهِ .

الحديث رواه البخاري في العتق (باب أي الرقاب أفضل) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الاعمال) .

أفَادَ الحَديثُ : • يجب أن يحمل التفاضل بين الاعمال الواردة في الأحاديث بعد الإيمان بالله على اختلاف الاحوال واختلاف الازمان واختلاف الاشخاص ، فلربما كان الجهاد بالنسبة لشخص أو لزمان خاص أفضل من بر الوالدين ، ولربما كان العكس وهو الافضل أحياناً ، ولربما كان الجهاد أكثر ثواباً من الصلاة في حالات خاصة ، وبهذا يجمع بين الاحاديث التي ذكرت ترتيب الاعمال على نحو مختلف وقد كان الرسول ﷺ يجيب كل شخص بما هو أليق بحاله وأنفع لمعاشه ومعاده .

٤/١٢٨٩ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَغَدْوَةٌ في سَبِيلِ اللهِ أَوْ رَوْحَـةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا وما فِيها » . مُتَّفَقٌ عَليْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الغدوة والروحة في سبيل الله) ومسلم في الإمارة (باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله) .

لغَةُ الحَديث : لغدوة : اسم المرة من الغدو وهو سير أول النهار . أو روحة : اسم المرة من الرواح وهو السير آخر النهار من الزوال إلى الليـل . سبيل الله : نصر دين الله وإعلاء كلمته .

أفَادَ الحَديثُ : • أن ما يعطاه المجاهد على جهاد ساعة من أول النهار أو ساعة من آخره من الثواب في الجنة خير له مما لو أعطي الدنيا كلها وما ذلك إلا لأن الدنيا دار فناء والآخرة دار بقاء .

٥/١٢٩٠ وعَنْ أَبي سَعيدٍ ٱلخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَتى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقالَ : أيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ قالَ : « مُؤْمِنٌ يُجاهِدُ

بِنَفْسِهِ ومالِهِ في سَبِيلِ اللهِ » . قالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قالَ : مُؤْمِنٌ في شِعْبٍ مِنَ الشِّعابِ يَعْبُدُ اللهَ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب أفضل الناس مؤمن . . الخ) ومسلم في الإمارة (باب فضل الجهاد والرباط) .

أفادَ الحديثُ : ● انظر الحديث في باب العزلة رقم $\frac{2}{598}$ ● ويفيد هنا : فضل الجهاد في سبيل الله بالنفس والمال وقد سبق بيان المراد منه في هذا الباب .

$\frac{6}{1291}$ وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « رِباطُ يَوْمٍ في سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا وما عَلَيْها ، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ ٱلْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا وما عَلَيْها ، والرَّوْحَةُ يَرُوحُها ٱلعَبْدُ في سَبِيلِ اللهِ تَعالَى أَوِ ٱلْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا وما عَلَيْها » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب فضل رباط يوم في سبيل الله) ومسلم في الإمارة (باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله وباب فضل الرباط في سبيل الله) .

لغة الحديث : رباط : مصدر معناه ملازمة ثغور البلاد لدرء دخول العدو . سوط : ما يضرب به من جلد أو غيره . والروحة والغدوة : مر بيانها في الحديث $\frac{4}{1289}$.

أفادَ الحديثُ : ● الحض على الرباط في سبيل الله تعالى والترغيب في الجهاد لإعلاء كلمة الله تعالى ● وأن قصر الزمان وضيق المكان في الآخرة خير من طول الزمان وسعة المكان في الدنيا ، وفي هذا تزهيد بالدنيا لفنائها وترغيب بالجهاد لعظيم ثوابه عند الله تعالى . قال القرطبي : إن الثواب الحاصل على مشية واحدة في الجهاد خير لصاحبها من الدنيا والآخرة وما فيها لو جمعت بحذافيرها .

$\frac{7}{1292}$ وعَنْ سَلْمانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : رِباطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيامِ شَهْرٍ وَقِيامِهِ . وإِنْ ماتَ

فِيهِ أُجْرِيَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كانَ يَعْمَلُ ، وأُجْرِيَ عَلَيْــهِ رِزْقُهُ ، وأَمِنَ الْفَتَّانَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل) .

لغة الحديث : أمن الفتان : أي أمن من سؤال القبر وفتنة الملكان له .

أفاد الحديث : • أن ثواب عمل المرابط لاينقطع بالموت ، وأن رزقه لا ينقطع أيضاً لأنه سيرزقه من الجنة كما ترزق الشهداء فهم عند ربهم يرزقون رزقاً الله أعلم به،واستدل بعض العلماء بهذا الحديث أن المرابط في سبيل الله لا يسأل في قبره ، وإنما كان رباط يوم خيراً من صيام شهر وقيامه لأن نفع الرباط متعد إذ فيه حفظ الأديان والاوطان ونفع الصوم قاصر على صاحبه .

٨/١٢٩٣ وعَنْ فَضالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ على عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ في سَبِيلِ اللهِ ، فَإِنَّهُ يُنَمَّى لَهُ عَمَلُهُ إلَى يَوْمِ الْقِيامَةِ ، ويُؤَمَّنُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ » . رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب فضل الرباط) والترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل المرابط) رقم / ١٦٦٦ / .

لغة الحديث : يختم على عمله : ينقطع عمله بالموت فلا يزداد ثواباً . ينمي : يبقى له ثواب عمله ورباطه ويزداد .

أفاد الحديث : • فضل الرباط في سبيل الله وما أعده الله له من دوام الأجر ووقاية سؤال القبر .

٩/١٢٩٤ وعَنْ عُثْمانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقولُ : « رِباطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيما سِوَاهُ مِنَ الْمَنازِلِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمـــذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل المرابط) رقم / ١٦٦٧ / .

أفـادَالحَديثُ : • قال البيهقي : القصد من هذا الحديث ونحوه بيان زيادة أجر المرابط على غيره ويختلف ذلك بحسب اختلاف حال الناس نية وإخلاصاً .

$\frac{١٠}{١٢٩٥}$ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـــهُ قالَ : قالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : « تَضَمَّنَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهادٌ في سَبِيلي ، وَإِيمـانٌ بِي ، وتَصْدِيقٌ بِرُسُلي ، فَهُوَ ضامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ ٱلْجَنَّةَ ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ الَّذي خَرَجَ مِنْهُ بِمـا نالَ مِنْ أَجْرٍ ، أَوْ غَنِيمَةٍ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَـدِهِ ، ما مِنْ كَلْمٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَّا جاءَ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ كُلِمَ : لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْكٍ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَدٍ بِيَدِهِ ، لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلى المُسْلِمِينَ ما قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ أَبَداً ، وَلٰكِنْ لَاأَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ ، ولاَ يَجِدُونَ سَعَةً ، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَوَدِدْتُ أَنْ أَغْزُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَأُقْتَلَ ، ثُمَّ أَغْزُوَ فَأُقتَلَ ، ثُمَّ أَغزُوَ فَأُقتَلَ » . رَواهُ مُسلِمٌ . وَرَوَى ٱلْبُخـارِيُّ بَعْضَهُ . « ٱلكَلْمُ » : ٱلْجُرْحُ .

الحديث رواه مسلم في الجهاد (باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله) وروى البخاري بعضه في الجهاد أيضاً (باب من يخرج في سبيل الله عز وجـــل) و (باب تمني المجاهد أن يرجع إلى الدنيا وتمني الشهادة) وغيرها مع اختلاف في الألفاظ .

لغـةالحَديث : تضمن الله : تكفل الله فضـلاً منه وإحساناً . إيمان بي : تصديق بوعدي . فهو : أي الله تعـالى . ضامن : كفيل وملتزم . أشق : أوقعهم في المشقة

والعسر . سرية : القطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربع مائة رجل . سعة : مالاً . فأحملهم : فأجهزهم للحرب . لوددت : تمنيت .

أفاد الحديث : • أن الإخلاص في الجهاد ينيل صاحبه إحدى الحسنيين إما الجنة أو الرجوع بالثواب الأخروي والغنيمة الدنيوية ، وأن الله يبقي الشهيد على هيئته التي قتل عليها ليكون معه شاهد فضيلته ببذل نفسه في طاعة ربه ، تفوح رائحة دمه مسكاً ينتشر في أهل المحشر إظهاراً لفضله • وفي الحديث رحمة الرسول ﷺ بأصحابه وبيان عدم خروجه في كل سرية من السرايا • المبالغة في بيان فضل الجهاد والقتال في سبيل الله تعالى .

$\frac{11}{1296}$ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللهِ إلَّا جاءَ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ وكَلْمُهُ يَدْمِي : اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ ، والرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الذبائح (باب المسك) واللفظ له ، ومسلم في الإمارة (باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله) .

لغة الحديث : كلمه يدمي : أي جرحه يسيل منه الدم .

$\frac{12}{1297}$ وعَنْ مُعاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ قاتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُواقَ ناقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ ٱلْجَنَّةُ ، ومَنْ جُرِحَ جَرْحاً فِي سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً فَإِنَّها تَجِيءُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ كَأَغْزَرِ ما كانَتْ : لَوْنُها الزَّعْفَرَانُ ، ورِيحُها كَالْمِسْكِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب فيمن سأل الله تعالى الشهادة) والترمذي في فضائل الجهاد (باب فيمن يكلم في سبيل الله) رقم / ١٦٥٧ / .

لغة الحديث : فواق ناقة : أي قدر ما بين الحلبتين وهو كناية عن قليل الجهاد . نكب نكبة : أصيب مصيبة . كأغزر : أي تجيء أكثر مما كانت . الزعفران : نبت أصفر اللون .

١٣/١٢٩٨ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِشِعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةٌ مِنْ ماءٍ عَذْبَةٌ ، فَأَعْجَبَتْهُ ، فَقالَ : لَوِ اعْتَزَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هٰذَا الشِّعْبِ ، وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ : « لاَ تَفْعَلْ ، فَإِنَّ مُقامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عاماً ، أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ ، وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ ؟ اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللهِ . مَنْ قاتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فُوَاقَ ناقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

« وَالْفُوَاقُ » : ما بَيْنَ الْحَلْبَتَيْنِ .

الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الغدو والرواح في سبيل الله) رقم /١٦٥٠/ .

لغة الحديث : بشعب : طريق في الجبل . عيينة : عين صغيرة عذبة : طيبة . اعتزلت الناس : تركت الاختلاط بهم . مُقام : قيام .

أفاد الحديث : • ما كان عليه الصحابة من الأدب مع رسول الله ﷺ فإن أحدهم كان لا يبيت في أمر حتى يعرض ذلك على النبي ﷺ • وأن الجهاد أفضل من النافلة ، وحمل هذا جمهور العلماء على ما إذا هجم الكفار على بلاد المسلمين وخشي استيلاؤهم عليها ، وذلك لما في الجهاد من إنقاذ المسلمين . وهذا نفع متعد ونفع الصلاة قاصر على صاحبه • وأما إذا لم ينته الأمر إلى هذه الضرورة فالصلاة أفضل العبادات البدنية عند جمهور العلماء ، وعلى كل ينبغي حمل الأفضلية على حالات خاصة وظروف خاصة • زيادة الترغيب في الجهاد في سبيل الله تعالى

١٤/١٢٩٩ وَعَنْهُ قالَ : قِيلَ : يا رَسُولَ اللهِ ، ما يَعْدِلُ الْجِهادَ فِي سَبِيلِ اللهِ ؟ قالَ : « لاَ تَسْتَطِيعُونَهُ » . فَأَعادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ

ثلاثاً ، كُلَّ ذٰلِكَ يَقُولُ : « لاَ تَسْتَطِيعُونَهُ » ! ثُمَّ قالَ : « مَثَلُ ٱلمُجاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ ٱلقائِمِ ٱلقانِتِ بِآياتِ اللهِ لا يَفْتُرُ مِنْ صَلاةٍ ، ولاَ صِيامٍ ، حَتَّى يَرْجِعَ ٱلمُجاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفظُ مُسْلِمٍ . وفِي رِوَايَةِ ٱلبُخارِيِّ : أَنَّ رَجُلاً قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، دُلَّنِي عَلى عَمَلٍ يَعْدِلُ ٱلجِهادَ ؟ قالَ : « لاَ أَجِدُهُ » . ثُمَّ قالَ : « هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ ٱلمُجاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ ، فَتَقُومَ ولاَ تَفْتُرَ ، وتَصُومَ ولاَ تُفْطِرَ ؟ » فَقالَ : « مَنْ يَسْتَطِيعُ ذٰلِكَ ؟

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل الشهادة في سبيل الله) والبخاري في أول كتاب الجهاد .

لغة الحديث : ما يعدل الجهاد : أي ما يساويه في الثواب ؟ . مثل المجاهد : أي صفته العظيمة . القانت : المطيع القائم يقرأ آيات الله . لايفتر : لايكف . القائم : الذي يقوم الليل مصلياً .

أفاد الحديث : • تفضيل الجهاد على باقي العبادات ، وذلك حين يكون الجهاد متعيناً لحفظ الدين والدنيا ونشر الإسلام والدعوة إليه ، لما في ذلك من النفع العام .

$\frac{١٥}{١٣٠٠}$ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مِنْ خَيْرِ مَعاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُمْسِكٌ بِعِنانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ ، يَطِيرُ عَلى مَتْنِهِ ، كُلَّما سَمِعَ هَيْعَةً - أَوْ فَزْعَةً - طارَ عَلى مَتْنِهِ ، يَبْتَغِي ٱلقَتْلَ أَوِ ٱلمَوْتَ مَظَانَّهُ ؛ أَوْ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ أَوْ شَعَفَةٍ مِنْ هٰذِهِ الشَّعَفِ ، أَوْ بَطْنِ وَادٍ مِنْ هٰذِهِ ٱلأَوْدِيَةِ ؛ يُقِيمُ الصَّلاةَ ، ويُؤْتِي الزَّكاةَ ، ويَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ ٱليَقِينُ ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل الجهاد والرباط) .

لغة الحديث : معاش : ما يعيش به الناس من الرزق . رجل : أي معاش رجل . عنان فرسه : لجامها . يطير : أي يسرع . متنه : ظهره . هيعة : صوتاً يدعو للحرب . فزعة : صيحة تدعو للحرب . يبتغي : يطلب . مظانه : أي المكان الذي يظن وجوده فيه وهو مكان المعركة . شعفة من هذه الشعف : أي في أعلى جبل من هذه الجبال . اليقين : الموت .

أفاد الحديث : • تفضيل الجهاد والموت في سبيل الله والاستعداد الدائم له • الانقطاع للعبادة بعيداً عن الناس يؤدي حق الله تعالى وحق العباد وذلك عند فساد الناس ، وانظر الحديث في باب استحباب العزلة رقم ٥/٦٠١ .

١٦/١٣٠١ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ فِي ٱلْجَنَّةِ مِئَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّها اللهُ لِلْمُجاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، ما بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَما بَيْنَ السَّماءِ وَٱلْأَرْضِ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب درجات المجاهدين في سبيل الله) .

أفاد الحديث : • عظيم ما أعد الله للمجاهدين من جزيل الثواب ورفيع المقامات في الجنة .

١٧/١٣٠٢ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبّاً ، وبِٱلْإِسْلامِ دِيناً ، وبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً ، وَجَبَتْ لَهُ ٱلْجَنَّةُ » . فَعَجِبَ لَها أَبُو سَعِيدٍ ، فَقالَ : أَعِدْها عَلَيَّ يا رَسُولَ اللهِ ، فَأَعادَها عَلَيْهِ ، ثُمَّ قالَ : « وأُخْرَى يَرْفَعُ اللهُ بِها ٱلْعَبْدَ مِئَةَ دَرَجَةٍ فِي ٱلْجَنَّةِ ، ما بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَما بَيْنَ السَّماءِ وٱلْأَرْضِ » . قالَ : وما هِيَ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : « ٱلْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، ٱلْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب ما أعـــده الله تعالى للمجاهد في الجنـة من الدرجات) .

أفَادَالحَديثُ : • أن دخول الجنة بالإيمان والتفاضل فيها بالأعمال ، والحديث يدل على عظم رفعة المجاهد ، وفي الجنة درجات لا تحصى ومنازل لا تعد وللمجاهد مائـة درجة منها .

١٨/١٣٠٣ وعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ قالَ : سَمِعْتُ أَبِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهُوَ بِحَضْرَةِ ٱلْعَدُوِّ يَقُولُ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ أَبْوابَ ٱلْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ » . فَقامَ رَجُلٌ رَثُّ ٱلْهَيْئَةِ ، فَقالَ : يا أَبا مُوسَى ، أَأَنتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ هٰذَا ؟ قالَ : نَعَمْ . فَرَجَعَ إِلَى أَصْحابِهِ ، فَقالَ : أَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلامَ ، ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ فَأَلْقاهُ ، ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى ٱلْعَدُوِّ ، فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد) .

لغَةالحَديث : أبواب الجنة تحت ظلال السيوف : أي أن الضارب بالسيف في سبيل الله يدخله الله الجنـــة بذلك . رث الهيئـة : بالي الثياب . جفن سيفه : غلافه وغمده .

أفَادَالحَديثُ : • الحض على الجهاد والإخبـار بالثواب عليه واستعمال السيوف واجتماعها حتى تكون كالمظلة فوق هام العدو .

١٩/١٣٠٤ وعَنْ أَبِي عَبْسٍ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما ٱغْبَرَّتْ قَدَما عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَمَسَّهُ النارُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من اغبرت قدماه في سبيل الله) .

لغة الحديث : اغبرت : أصابها غبار .

أفاد الحديث : • البشارة للمجاهد بالنجاة من النار ، وإن عمّم سبيل الله فعمل على كل طاعة فله البشرى بذلك .

٢٠/١٣٠٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللهِ ، حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ ، ولاَ يَجْتَمِعُ عَلى عَبْدٍ غُبارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ودُخانُ جَهَنَّمَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله) رقم / ١٦٣٣ / .

لغة الحديث : لا يلج : لا يدخل . حتى يعود اللبن في الضرع : الضرع للدابة كالثدي للمرأة والجملة كناية عن الاستحالة إذ من المستحيل أن يعود اللبن في الضرع أبداً .

أفاد الحديث : • البشارة بالنجاة من النار على التأبيد، لمن اتصف بما ذكر الحديث وهذا لمن استقامت عقيدته وصحت نيته .

٢١/١٣٠٦ وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « عَيْنانِ لاَ تَمَسُّهُما النَّارُ : عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ ، وعَيْنٌ باتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللهِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث ، رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الحرس في سبيل الله) رقم / ١٦٣٩ / .

لغة الحديث : خشية الله : الخوف من جلاله وعظمته .

أفاد الحديث : • فضل البكاء من خشية الله والحراسة في سبيل الله لما فيها من صدق الإيمان وكمال المراقبة .

٢٢/١٣٠٧ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ جَهَّزَ غازِياً فِي سَبِيلِ اللهِ فَقَدْ غزَا ، وَمَنْ خَلَفَ غازِياً فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير) ، ومسلم في الإمارة (باب فضل إعانة الغازي) .

لغة الحديث : جهز غازياً : أعدّ للمجاهد ما يحتاج إليه من أدوات القتال ونفقاته . خلف : كان له خليفة في رعاية أهله ونفقتهم .

أفاد الحديث : • أن من أعان غازياً في سلامة أو رعاية أهله كان له مثل أجر الغازي ، وأن من أعان مؤمناً على عمل خير كان له مثل أجره • تكافل المسلمين بعضهم بعضاً بالتعاون والتناصر .

٢٣/١٣٠٨ وَعَنْ أَبِي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَفْضَلُ الصَّدَقاتِ : ظِلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَمَنِيحَةُ خادِمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ طَرُوقَةِ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللهِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله) رقم / ١٦٢٧ / .

لغة الحديث : فسطاط : بيت من الشعر يستظل به الغازي . منحة خادم : منح الغازي خادماً ليخدمه . طروقة فحل : أي منح الغازي ناقة بلغت سناً يطرقها به الفحل ، ليستعين بها في الجهاد . فحل : جمل قوي .

أفاد الحديث : • الترغيب في إعانة الغزاة بما يتقوون به على القتال من أسباب الراحة والقوة والنفقة .

٢٤/١٣٠٩ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ قالَ :

يا رَسُولَ اللهِ ، إنِّي أُرِيدُ ٱلغَزْوَ وَلَيْسَ مَعِي مَـــا أَتَجَهَّزُ بِهِ . قالَ : « ٱئْتِ فُلَاناً ، فَإِنَّهُ قَدْ تَجَهَّزَ فَمَرِضَ » . فَأَتَاهُ فَقَـالَ : إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ ، ويَقُولُ : أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ . قالَ : يا فُلَانَةُ ، أَعْطِيهِ الَّذِي كُنْتُ تَجَهَّزْتُ بِهِ ، ولَا تَحْبِسِي مِنْـــهُ شَيْئاً ، فَوَاللهِ لَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئاً فَيُبارَكَ لَكِ فِيهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل إعانة الغازي) .

أفـادَالحَديثُ : • تعاون المسلمين فيما بينهم في إعداد وسائل القتال • جواز أمر الإمام من تجهز للغزو ثم منعه عذر أن يعطي جهازه لمن طلب الجهاد وليس عنده ما يجاهد به .

٢٥/١٣١٠ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ إلَى بَنِي لَحْيانَ ، فَقالَ : « لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَـيْنِ أَحَدُهُما ، وٱلْأَجْرُ بَيْنَهُما » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ لَهُ : « لِيَخْرُجْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ » . ثُمَّ قالَ لِلْقاعِدِ : « أَيُّكُمْ خَلَفَ ٱلْخارِجَ فِي أَهْلِهِ ومالِهِ بِخَيْرٍ كانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ ٱلْخَارِجِ » .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل إعانة الغازي) .

أفـادَالحَديثُ : • أنه إذا لم يكن هناك حاجـة للنفير العام كان من الواجب أن ينفر بعض المسلمين للجهاد ، ويقيم في الأوطان بعضهم للانتاج وتقديم ما يحتاج إليه الوطن من السلاح وغيره ورعاية أسر المجاهدين والأجر بينهم سواء .

٢٦/١٣١١ وعَنِ ٱلْبَراءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُـلٌ مُقَنَّعٌ[٣] بِٱلْحَدِيدِ ، فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، أُقاتِلُ أَوْ أُسْلِمُ ؟ فَقَـــالَ :

« أسلِمْ ثُمَّ قاتِلْ » . فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ قاتَلَ ، فَقُتِلَ . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :
« عَمِلَ قَلِيلاً وأُجِرَ كَثِيراً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفْظُ ٱلْبُخارِيِّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب عمل صالح قبل القتال) ومسلم في الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد) .

لغة الحديث : رجل : قيل هو أصرم بن عبد الأشهل وقد غير النبي اسمه وسماه زرعة . مقنع بالحديد : مغطى بالسلاح .

أفاد الحديث : • أن الأعمال الصالحة لا يعتد بها إلا بعد الإسلام وأن الإسلام يجب ما كان قبله من الأعمال • فضل الشهادة في سبيل الله وكبير أجرها عند الله تعالى .

٢٧/١٣١٢ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « ما أَحدٌ يَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيا ولَهُ ما عَلى ٱلْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، لِما يَرَى مِنَ ٱلْكَرَامَةِ » . وفِي رِوَايَةٍ : « لِما يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهادَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب تمني المجاهد أن يرجع إلى الدنيا) ومسلم في الإمارة (باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى) .

أفاد الحديث : • فضل الشهادة والترغيب في الجهاد ، وفي هذا ما فيه من بواعث الحب للتضحية في سبيل الله ، وكيف ينال عز الدنيا وسعادة الآخرة بغير تضحية .

٢٨/١٣١٣ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « يَغْفِرُ اللهُ لِلشَّهِيدِ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدَّيْنَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ لَهُ : « ٱلْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدَّيْنَ » .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه الا الدّين) .

لغة الحديث : إلا الدين : فإنه لا يكفر عن الشهيد لأنه يتعين فيه حق العباد .

أفاد الحديث : • أن القتل في سبيل الله تعالى يكفر الذنوب ولكن بالشروط المذكورة في الحديث الذي بعد هذا إلا الدّين .

$\frac{٢٩}{١٣١٤}$ وعَنْ أَبِي قَتادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ : « أَنَّ ٱلْجِهادَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَٱلْإِيمانَ بِاللهِ أَفْضَلُ ٱلْأَعْمالِ » ، فَقامَ رَجُلٌ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطايايَ ؟ فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « نَعَمْ ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَأَنْتَ صابِرٌ ، مُحْتَسِبٌ ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ » . ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَيْفَ قُلْتَ؟ » قالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطايايَ ؟ فَقالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « نَعَمْ ، وَأَنْتَ صابِرٌ ، مُحْتَسِبٌ ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ ، إِلَّا الدَّيْنَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلامُ قالَ لِي ذٰلِكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدّين) .

لغة الحديث : أرأيت : أخبرني . خطاياي : ذنوبي . محتسب : طالب ثواب الله كيف قلت : استعاد سؤاله ليعيد جوابه مقيداً بما يأتي مبالغة في عظم أمر الدين .

أفاد الحديث : • أن للمجاهد فضيلة عظيمة وهي تكفير خطاياه كلها إلا حقوق الآدميين وأن هذا التكفير مشروط بما ذكر في الحديث من الصبر والاحتساب والإقبال على الجهاد وترك الفرار ، وأن الاعمال لا تنفع بغير إخلاص • قال القرطبي : وكون الديون لا تكفر محمول على من امتنع من الأداء مع تمكنه منه ، وأما إذا قصد الوفاء ولم يجد له سبيلاً فالمرجو من كرم الله أن يرضي عنه خصومه كما جاء في بعض الاحاديث .

٣٠/١٣١٥ وَعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَجُلٌ: أَيْنَ أَنا يا رَسُولَ اللهِ، إِنْ قُتِلْتُ؟ قالَ: «فِي ٱلْجَنَّةِ». فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد).

افادَ الحديث: • استحباب السؤال عن مصير العمل، واستحباب التبشير بالخير على العمل وقد أخبر الرسول ﷺ الرجل أنه في الجنة لما علم منه الإخلاص في الجهاد.

٣١/١٣١٦ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: ٱنطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وأَصحابُهُ حَتَّى سَبَقُوا ٱلْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ، وَجاءَ ٱلْمُشْرِكُونَ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَقْدَمَنَّ أَحدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنا دُونَهُ». فَدَنا ٱلْمُشْرِكُونَ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُها السَّمٰوَاتُ وَٱلأَرْضُ». (قالَ): يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ ٱلْحُمامِ ٱلأَنصارِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: يا رَسُولَ اللهِ، جَنَّةٌ عَرْضُها السَّمٰوَاتُ وَٱلأَرْضُ؟ قالَ: «نَعَمْ». قالَ: بَخٍ بَخٍ. فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ما يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ؟» قالَ: لاَ واللهِ يا رَسُولَ اللهِ إِلَّا رَجاءَ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِها. قالَ: «فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِها». فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرَنِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قالَ: لَئِنْ أَنا حَيِيتُ حَتَّى آكُلَ تَمَرَاتِي هٰذِهِ، إِنَّها لَحَياةٌ طَوِيلَةٌ! فَرَمَى بِما مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«ٱلْقَرَنَ» بِفَتْحِ ٱلْقافِ والرَّاءِ: هُوَ جَعْبَةُ النُّشَّابِ.

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد) .

لغة الحديث : لايقدمن أحد منكم بشيء : هذا نهي عن عمل أي شيء قبل أمر رسول الله ﷺ به وإذنه . حتى أكون دونه : حتى أكون أنا أقرب منه إليه. بخ : بخ : كلمة تدل على المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة . الجعبة : كنانة النشاب وهي كيس من جلد . النُشّاب : النبل والواحدة نُشّابة .

أفاد الحديث : • الترغيب في الجهاد واستثارة همم المقاتلين بذكر أوصاف الجنة • ما يفعله الإيمان في عزائم المؤمنين من حب التضحية والإقـدام على الشهادة واستعجال الموت حباً في الأجر والثواب .

٣٢/١٣١٧ وعَنْهُ قالَ : جاء ناسٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ : أنِ ٱبْعَثْ مَعَنا رِجالاً يُعَلِّمُونا ٱلقُرْآنَ والسُّنَّةَ ، فَبَعَثَ إلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلاً مِنَ ٱلأَنْصارِ يُقالُ لَهُمُ ٱلقُرَّاءُ ، فِيهِمْ خالِي حَرامٌ ، يَقْرَؤُونَ ٱلقُرْآنَ ، ويَتَدارَسُونَهُ بِاللَّيْلِ : يَتَعَلَّمُونَ ، وكانُوا بِالنَّهارِ يَجِيئُونَ بِٱلْماءِ فَيَضَعُونَهُ فِي ٱلمَسْجِدِ ، ويَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ ويَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ ، ولِلفُقَراءِ . فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَعَرَضُوا لَهُمْ ، فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أنْ يَبْلُغُوا ٱلمَكانَ ، فَقالُوا : اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنا أنَّا قَدْ لَقِيناكَ ، فَرَضِينا عَنْكَ ورَضِيتَ عَنَّا . وأتَى رَجُلٌ حَراماً خالَ أنسٍ مِنْ خَلْفِهِ ، فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أنْفَذَهُ ، فَقالَ حَرامٌ : فُزْتُ ورَبِّ ٱلكَعْبَةِ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ إخْوانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا ، وإنَّهُمْ قالُوا : اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنا أنَّا قَدْ لَقِيناكَ ، فَرَضِينا عَنْكَ ورَضِيتَ عَنَّا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذا لَفْظُ مُسْلِمٍ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من ينكب أو يطعن في سبيل الله) ومسلم في الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد) .

لغة الحديث : ناس : جماعة من أهل نجد عليهم أبو براء بن ملاعب الأسنة . خالي حرام : هو حرام بن ملحان وهو خال أنس . الصفة : مصطبة مظللة في مؤخرة المسجد يأوي إليها الفقراء . فعرضوا لهم : أي عرض لهم عدو الله عامر بن الطفيل واستصرخ عليهم قبائل من عصية وسليم ورعل فقتلوهم . رضينا عنك : أي بما أمرتنا . ورضيت عنا : بطاعتك والتوفيق لما يرضي الله ورسوله . أنفذه : أي نفذ منه الرمح .

أفاد الحديث : ● إقبال الصحابة على قراءة القرآن وطلب العلم واستجابتهم لرسول الله ﷺ فيما يأمرهم به ويرسلهم إليه مهما كلفهم ذلك من مخاطر ، ورضاهم بما كتب عليهم من القضاء والقدر ، وتكريم الله لهم بتسخير الوحي للإخبار عنهم ● جواز وضع الطعام والشراب في المسجد إذا كان يأوي إليه الفقراء .

٣٣/١٣١٨ وَعَنْهُ قالَ : غابَ عَمِّي أَنسُ بْنُ النَّضْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ قِتالِ بَدْرٍ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتالٍ قاتَلْتَ ٱلْمُشْرِكِينَ ، لَئِنِ اللهُ أَشْهَدَنِي قِتالَ ٱلْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللهُ ما أَصْنَعُ . فَلَمَّا كانَ يَوْمُ أُحدٍ ٱنْكَشَفَ ٱلْمُسْلِمُونَ ، فَقالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هٰؤُلاءِ - يَعْنِي أَصْحابَهُ - وأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هٰؤُلاءِ - يَعْنِي ٱلْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ فَٱسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعاذٍ ، فَقالَ : يا سَعْدُ بْنَ مُعاذٍ ، ٱلْجَنَّةُ وَرَبِّ النَّضْرِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَها مِنْ دُونِ أُحدٍ ! فَقالَ سَعْدٌ : فَما ٱسْتَطَعْتُ يا رَسُولَ اللهِ ما صَنَعَ ! قالَ أَنَسٌ : فَوَجَدْنا بِهِ بِضْعاً وثَمانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ ، أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ ، وَوَجَدْناهُ قَدْ قُتِلَ وَمَثَّلَ بِهِ ٱلْمُشْرِكُونَ ، فَما عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتُهُ بِبَنانِهِ . قالَ أَنَسٌ : كُنَّا نُرَى - أَوْ نَظُنُّ - أَنَّ هٰذِهِ ٱلْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وفي أَشْباهِهِ : (مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللهَ

عَلَيْهِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ) إلَى آخِرِها ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وقَدْ سَبَقَ فِي بابِ ٱلْمُجاهَدَةِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب قول الله تعالى : من المؤمنين رجال...الآية) ومسلم في الإمارة (باب ثبوت الجنة للشهيد) .

انظر شرح الحديث في باب المجاهدة رقم ١٥/١٠٩ .

٣٤/١٣١٩ وعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيانِي فَصَعِدَا بِيَ الشَّجَرَةَ ، فَأَدْخَلانِي داراً هِيَ أَحْسَنُ وأَفْضَلُ لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْها ، قالَا : أَمَّا هٰذِهِ الدَّارُ فَدارُ الشُّهَدَاءِ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . وهُوَ بَعْضٌ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِيهِ أَنْوَاعٌ مِنَ ٱلعِلْمِ سَيَأْتِي فِي بابِ تَحْرِيمِ ٱلْكَذِبِ إِنْ شاءَ اللهُ تَعالَى .

الحديث رواه البخاري في أبواب الجنائز (بعد باب ما قيل في أولاد المشركين) .

لغة الحديث : رأيت :أي في المنام . رجلين:أي ملكين على صورة رجلين وهما جبريل وميكائيل .

أفاد الحديث : • بيان فضل الشهداء وعظيم ما أعد الله لهم في دار كرامته وأن رؤيا الأنبياء حق وأن الملائكة قادرون على التشكل بالأشكال البشرية .

٣٥/١٣٢٠ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ بِنْتَ ٱلْبَراءِ ، وهِيَ أُمُّ حارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقالَتْ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حارِثَةَ ؟ ـ وكانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ ـ فَإِنْ كانَ فِي ٱلْجَنَّةِ صَبَرْتُ ، وإِنْ كانَ غَيْرَ ذٰلِكَ ٱجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي ٱلْبُكاءِ . فَقالَ : « يا أُمَّ حارِثَةَ ، إِنَّها جِنانٌ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وإِنَّ ٱبْنَكِ أَصابَ ٱلْفِرْدَوْسَ ٱلْأَعْلَى » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من أتاه سهم غرب فقتله).

لغة الحديث : الفردوس : البستان الذي يجمع كل شيء والمراد به أنه محل مخصوص في الجنة وهو أوسط الجنة أو أعلاها كما جاء في البخاري ، ومعنى أوسط الجنة أي خيارها فيكون بمعنى أعلاها .

أفاد الحديث : • قال الخطابي : لما أقرها الرسول ﷺ على الاجتهاد في البكاء دل ذلك على جوازه ، وقيل : كان هذا قبل تحريم النوح على الميت • أن الجنة جنان ومنازل وأن الشهداء في أعلاها .

٣٦/١٣٢١ وعَنْ جابِرِ بْنِ عَبْـدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ مُثِّلَ بِهِ ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ ، فَنَهانِي قَوْمٌ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « ما زالَتِ الْمَلائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِها » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب ظل الملائكة على الشهيد) ومسلم في فضائل الصحابة (باب فضائل عبد الله بن عمرو والد جابر) .

لغة الحديث : مثل به : شوهت معالم خلقته وذلك يوم أحد حينما استشهد .

أفاد الحديث : • تشريف الشهداء فملائكة الرحمن تغشاهم بأجنحتها تشريفاً وتكريماً ، وبيان فضل عبد الله أبي جابر رضي الله عنهما .

٣٧/١٣٢٢ وعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ سَأَلَ اللهَ تَعالَى الشَّهادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللهُ مَنازِلَ الشُّهَداءِ ، وإِنْ ماتَ عَلَى فِراشِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب استحباب طلب الشهادة).

انظر شرح الحديث في باب الصدق رقم ٤/٥٧ .

٣٨/١٣٢٣ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ طَلَبَ الشَّهادَةَ صادِقاً أُعْطِيَها ولَوْ لَمْ تُصِبْهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب استحباب طلب الشهادة) .

لغة الحديث : طلب : سأل . أعطيها : أي أعطي ثوابها .

أفاد الحديث : • أن الإنسان يثاب على نيته وحسن قصده وإن لم يبلغ فعل ما أراده • حث المسلمين على الشجاعة والفداء مع الصدق والإخلاص .

٣٩/١٣٢٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ما يَجِـدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ ٱلقَتْلِ إِلَّا كَما يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ ٱلقَرْصَةِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل المرابط) رقم /١٦٦٨/ .

لغة الحديث : مسُّ القتل : ألمه . القرصة : عضة نحو النملة ، وأصل القرص الأخذ بأطراف الأصابع .

أفاد الحديث : • عناية الله تعالى بالشهيد حيث يخفف عنه آلامه فتزول سريعاً ولا يعقبها علة ولا سقم .

٤٠/١٣٢٥ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ في بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيها ٱلعَدُوَّ ٱنْتَظَرَ حَتَّى مالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قامَ في النَّاسِ ، فَقــالَ : « أَيُّها النَّاسُ ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقاءَ ٱلعَدُوِّ ، وَٱسْأَلُوا ٱللهَ ٱلعافِيَةَ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَٱصْبِرُوا ، وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱلجَنَّـةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ » ، ثُمَّ قالَ : « اللَّهُمَّ مُنْزِلَ ٱلكِتابِ ، وَمُجْرِيَ السَّحابِ ، وَهازِمَ ٱلأَحْزابِ ٱهْزِمْهُمْ وَٱنْصُرْنا عَلَيْهِمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب لا تمنوا لقاء العدو) ومسلم في الجهاد (باب كراهية تمني لقاء العدو) .

لغة الحديث : مالت الشمس : زالت عن كبد السماء نحو الغروب . العافية : السلامة من المحن .

أفـادالحديث : • استحباب بدء القتال بعد زاول الشمس تفاؤلاً بانتقال الحال من الكرب إلى الفرج • النهي عن ملاقـــاة العدو لما فيه من الاعتماد على قوة النفس والرغبة في القتال والركون إلى القوة وذلك سبب الفشل • وجوب الصبر عنـــد لقاء العدو إذا لم يكن من لقائه بد والاستعانة عليه بالله فان النصر بيده يعطيه من يشاء . وانظر الحديث في باب الصبر رقم ٢٩/٥٣ .

٤١/١٣٢٦ وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ثِنْتانِ لَا تُرَدَّانِ ـ أَوْ قَلَّما تُرَدَّانِ : الدُّعاءُ عِنْدَ النِّداءِ وعِنْدَ الْبأْسِ حِينَ يَلْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب الدعاء عند اللقاء) .

لغـةالحديث : ثنتان : دعوتان . النداء : الأذان . البأس : اشتداد الحرب . يلحم بعضهم بعضاً : أي يقتربون ويلتصق لحم بعضهم ببعض.

أفـادالحديث : • استحباب الدعاء في هذين الوقتين لما لهما من فضيلة الإجابة .

٤٢/١٣٢٧ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا غَزَا قالَ : « اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي ، بِكَ أَحُولُ ، وبِكَ أَصُولُ ، وبِكَ أُقاتِلُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب ما يدعى عند اللقاء) والترمذي في الدعوات (باب في الدعاء إذا غزا) رقم / ٣٥٧٨ / .

لغـةالحديث : عضدي : أي بك قوتي ، والعضد من المرفق إلى الكتف . أحول : أقوى وأنتقل من مكان إلى مكان ومن حال إلى حال . أصول : أي أثب على العدو وأنتصر عليه .

أفـادالحديث : • التوجيه إلى كمال الاعتماد على الله في أوقات الحروب والشدائد وهذا لاينافي إعداد العدة وتعاطي الأسباب كاملة فإن ذلك مما هو مأمور به .

٤٣/١٢٢٨ وعَنْ أبي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا خافَ قَوْماً قالَ : « اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ في نُحُورِهِمْ ، ونَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ » . رَوَاهُ أبو دَاوُدَ بإسْنادٍ صَحيحٍ .

الحديث رواه أبو دواد في الصلاة (باب ما يقول الرجل إذا خاف قوماً) .

لغة الحديث : نجعلك : أي نجعل حكمك وأمرك . نحورهم : صدورهم نعوذ : نعتصم .

أفاد الحديث : ● التحصن بأسماء الله تعالى واللوذ بها والالتجاء إليه فيما ينزل بالإنسان مما يشفق منه .

٤٤/١٢٢٩ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَوَاصِيها الخَيْرُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الخيل معقود : الخ) ومسلم في الإمارة (باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة) .

لغة الحديث : معقود : مربوط . نواصيها: جمع ناصية وهي الشعر المسترسل على الجبهة

أفاد الحديث : ● استحباب اقتناء الخيل وإعدادها والخير إنما يكون فيها إذا ما استعملت في الجهاد ، وقد كانت يومئذ من أعظم وسائل القتال وهي لم ينقطع نفعها حتى في إبّان تقدم وسائل القتال .

٤٥/١٢٣٠ وعَنْ عُرْوَةَ البارِقيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ : « الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَوَاصِيها الخَيْرُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ : الأجْرُ ، والمَغْنَمُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الجهاد ماض مع البر والفاجر) . ومسلم في الإمارة (باب الخيل في نواصيها الخير) .

لغة الحديث : ● الأجر : أي الثواب المترتب على ربطها وهو خير آجل والمغنم : وهو المال الذي يكتسبه من مال الكفرة وهو خير عاجل .

٤٦/١٣٣١ وعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « مَنِ ٱحتَبَسَ فَرَساً فِي سَبِيلِ اللهِ، إيماناً باللهِ، وتَصْدِيقاً بِوَعْدِهِ، فإنَّ شِبَعَهُ ورِيَّهُ، ورَوْثَهُ وبَوْلَهُ، فِي مِيزانِهِ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ ». رَواهُ ٱلبُخارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من احتبس فرساً).

لغة الحديث: احتبس: أي حبس وأعد فرساً للجهاد. بوعــده: أي الثواب المرتب على ذلك. وروثه في ميزانه: أي حسنات تكون في ميزانـــه يوم القيامة.

أفاد الحديث: • الترغيب في إعداد الخيل في سبيل الله وأن ما ينفقه الإنسان عليها يكون حسنات له، وما يخرج منها يؤجر عليه.

٤٧/١٣٣٢ وعَنْ أبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قـالَ: جاءَ رَجُـلٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ بِناقَةٍ مَخْطُومَةٍ، فَقالَ: هٰذِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ. فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « لَكَ بِها يَوْمَ ٱلقِيامَةِ سَبْعُ مِئَةِ ناقَةٍ كُلُّها مَخْطُومَةٌ ». رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها).

لغة الحديث: مخطومة: أي مجعول في رأسها الخطام وهو الرسن وسمي بذلك لأنه يقع على خطم الدابة وهو مقدم الأنف.

أفاد الحديث: • الترغيب في التبرع بما يستعان بـه على القتال من فرس أو ناقة أو غير ذلك والله يضاعف على ذلك الأجر فالحسنة بسبعمائة ضعف.

٤٨/١٣٣٣ وعَنْ أبِي حَمَّادٍ - ويُقالُ أبُو سُعادٍ، ويُقالُ أبُو أسَدٍ، ويُقالُ أبُو عامِرٍ، ويُقالُ أبُو عَمْرٍو، ويُقالُ أبُو ٱلأسْوَدِ، ويُقـــالُ أبُو عَبْسٍ - عُقْبَـــةَ بْنِ عامِرٍ ٱلجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وهُوَ عَلَى ٱلمِنْبَرِ يَقُولُ: « وأعِدُّوا لَهُمْ ما ٱسْتَطَعْتُمْ

مِنْ قُوَّةٍ » ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ونسيه) .

لغة الحديث : ألا : أداة تنبيه . إنّ : حرف تأكيد والجملة تفيد الحصر ، والمعنى : أن أعظم أنواع القوة وأكثرها نكاية بالعدو وأنفعها في الحرب إنما هي الرمي .

أفاد الحديث : • إيجاب إعداد القوة التي بها يرهب العدو ويصان الإسلام وتنشر الدعوة من كل أنواع السلاح وفي مقدمتها وسائل الرمي وهي تختلف من زمان إلى آخر • التوجيه إلى استعمال أشد أنواع الأسلحة فتكاً بالعدو .

٤٩/١٣٣٤ وَعَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرَضُونَ ، وَيَكْفِيكُمُ اللهُ ، فَلَا يَعْجِزْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل الرمي والحث عليه .. الخ) .

لغة الحديث : يكفيكم الله : أي الحرب والقتال لانتصاركم على معظم الأعداء . فلا يعجز : فلا يقعد ولا يضعف . أن يلهو : أن يشغل وقت فراغه بالرمي بها تمرناً .

أفاد الحديث : • الندب إلى الرمي والتمرن عليه ولو في غير وقت الحاجة إليه .
• دعوة الإسلام إلى الإعداد والاستعداد وحتى في أوقات السلم تحسباً لكل طارىء .

٥٠/١٣٣٥ وَعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ عُلِّمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا » ، أَوْ فَقَدْ عَصَى . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب فضل الرمي .. الخ) .

أفاد الحديث : • التشديد العظيم على من تعلم الرمي ثم نسيه بغير عذر ، وسبب ذلك أن الذي تعلم الرمي قد حصلت له أهلية الدفاع عن دين الله ونكاية العدو وتأهله لوظيفة الجهاد فإذا تركه فقد فرط في القيام بما تعين عليه .

٥١/١٣٣٦ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إنَّ اللهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، والرَّامِيَ بِهِ، ومُنْبِلَهُ. وارْمُوا وارْكَبُوا، وأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا. ومَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بَعْدَ ما عُلِّمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ فَإِنَّها نِعْمَةٌ تَرَكَها» ـ أَوْ قالَ كَفَرَها. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب في الرمي).

لغة الحديث: يحتسب: يطلب الثواب. منبله: أي الذي يرد النبل على الرامي وقيل: الذي يناول النبل إلى الرامي أو الذي يجهزه به. رغبة عنه: إعراضاً عنه وزهداً فيه لا لعذر من مرض ونحوه.

أفاد الحديث: • الترغيب في إعداد العدة للقتال وأن الثواب حاصل لكل من شارك فيها، وعلى المسلمين أن يهتموا ويعتنوا بما هو أهم في السلاح وألزم لنصرهم على عدوهم • المؤاخذة على إهمال مزاولة أدوات الرمي والحرب بعد تعلمها رغبة عن الجهاد من غير عذر.

٥٢/١٣٣٧ وعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ يَنْتَضِلُونَ، فَقالَ: «ارْمُوا بَنِي إِسْماعِيلَ فَإِنَّ أَباكُمْ كانَ رَامِياً». رَوَاهُ الْبُخارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب التحريض على الرمي).

لغة الحديث: ينتضلون: يترامون بالسهام للسبق. بنو إسماعيل: هم العرب.

أفاد الحديث: • ما أفادته الأحاديث السابقة من الترغيب في الرمي لأجل التمرن عليه.

٥٣/١٣٣٨ وعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ لَهُ عَدْلُ

مُحَرَّرَةٍ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَا : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب العتق (باب أي الرقاب أفضل) والترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله) رقم /١٦٣٨/ واللفظ له .

لغة الحديث : عدل محررة : أي مثل ثواب رقبة معتقة في سبيل الله .

أفاد الحديث : • فضل الرمي في سبيل الله وعظيم ثوابه .

٥٤/١٣٣٩ وعَنْ أَبِي يَحْيَى خُرَيْمِ بْنِ فاتِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللهِ كُتِبَ لَهُ سَبْعُ مِئَةِ ضِعْفٍ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله) رقم / ١٦٢٥ / .

لغة الحديث : • مضاعفة الثواب لكل من أنفق نفقة في سبيل الله يبتغي بها الأجر عند الله .

٥٥/١٣٤٠ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَّا باعَدَ اللهُ بِذٰلِكَ اليَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر شرح الحديث وتخريجه في باب الصوم رقم ٤/١٢١٩ . وإنما ذكر في باب الجهاد ، لعموم مدلول سبيل الله تعالى بما يشمل الجهاد وغيره من الطاعات .

٥٦/١٣٤١ وعَنْ أَبِي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ صامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللهِ جَعَلَ اللهُ بَيْنَهُ وبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقاً كَما بَيْنَ السَّماءِ والأَرْضِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله) رقم / ١٦٢٤ / .

أفادالحديث : • ما أفاده سابقه من فضل الصوم ، والمراد بالخندق كناية عن البعد عن النار ، ويمكن أن يحمل الحديثان على أن الصوم لغة مطلق الإمساك فيكون المراد حبس نفسه يوماً مجاهداً في سبيل الله تعالى .

٥٧/١٣٤٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «مَنْ ماتَ ولَمْ يَغزُ ولَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ ماتَ عَلى شُعْبَةٍ مِنَ النِّفاقِ» . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب ذم من مات ولم يغز .. الخ) .

لغةالحديث : لم يغز : لم يباشر القتال في سبيل الله . لم يحدث نفسه : لم ينو الغزو . شعبة : خصلة .

أفادالحديث : • أن من لم يغز ولم يحدث نفسه بـه فقد أشبه المنافقين في تخلفهم عن الجهاد • وقال القرطبي : أن من لم يتمكن من عمل الخير ينبغي له العزم على فعله إذا تمكن منه ليكون بدلاً من فعله ، فأما إذا خلا عنه ظاهراً وباطناً فذلك شأن المنافق الذي لا يعمل الخير ولا ينويه خصوصاً الجهاد الذي أعز الله به الإسلام وأظهره الله على الدين كله .

٥٨/١٣٤٣ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في غَزَاةٍ فَقالَ : «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجالاً ما سِرْتُمْ مَسِيراً ، ولَا قَطَعْتُمْ وَادِياً إِلَّا كانُوا مَعَكُمْ : حَبَسَهُمُ المَرَضُ» . وفِي رِوَايَةٍ : «حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ» . وفِي رِوَايَةٍ «إِلَّا شَرِكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ» . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ جابِرٍ ، واللَّفْظُ لَهُ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من حبسه العذر عن الغزو) وفي السير (باب نزول النبي ﷺ الحجر) ومسلم في الإمارة (باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر) .

انظر شرح الحديث في باب الإخلاص رقم ٣/٣ .

وأفاد هنا : • أن من لم يستطع الخروج للجهاد تكفيه النية الصادقة على البذل والتضحية ليشارك المجاهدين في الأجر .

٥٩ / ١٣٤٤ وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ ، والرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ ، والرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ ؟ وفِي رِوَايَةٍ : يُقَاتِلُ شَجَاعَةً ، ويُقَاتِلُ حَمِيَّةً ، وفِي رِوَايَةٍ : يُقَاتِلُ غَضَباً ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا) ومسلم في الإمارة (باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا) .

لغة الحديث : أعرابياً : الأعراب هم سكان البادية من العرب . للمغنم : طلباً للغنيمة . ليرى مكانه : أي مرتبته في الشجاعة . حمية : أنفة ومحاماة عن عشيرته . كلمة الله : كلمة التوحيد .

أفاد الحديث : أن المثاب من قاتل الكفار إيماناً واحتساباً لغرض ديني لا المقاتل لغرض دنيوي أو غرض دنيّ .

٦٠ / ١٣٤٥ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فَتَغْنَمَ وتَسْلَمَ إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثُلُثَي أُجُورِهِمْ ، وما مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وتُصَابُ إِلَّا تَمَّ لَهُمْ أُجُورُهُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم) .

لغة الحديث : غازية : طائفة غازية . سرية : قطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة . تخفق : من الإخفاق أي لم يحصل لهم مقصودهم .

أفاد الحديث : • أن الغزاة إذا سلموا وغنموا يكون أجرهم أقل من أجر

من لم يسلم أو سلم ولم يغنم ، وفي هذا المعنى كان يقول الصحابة رضي الله عنهم : فمنا من مضى ولم يأكل من أجره شيئاً ومنا من أينعت له ثمرته فهو يجتنيها .

٦١/١٣٤٦ وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، ٱئْذَنْ لِي فِي السِّيَاحَةِ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي ٱلْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ جَيِّدٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب النهي عن السياحة) .

لغة الحديث : السياحة : مفارقة الوطن والذهاب في الأرض .

أفاد الحديث : ● أن أفضل أنواع الضرب في الأرض إنما هو السعي فيها للجهاد في سبيل الله ، لما فيه من إعزاز الإسلام وإذلال الكفر ، ولعل الرسول ﷺ لم يأذن للرجل في السياحة لتعين الجهاد عليه أو أنه أرشده لما هو أفضل له ● ويفيد أيضاً أنه لا يجوز أن يؤثر الإنسان الراحة بالسياحة والأسفار لغير قصد مشروع ويترك الجهاد في سبيل الله تعالى والوطن بحاجة إليه سواء كان الجهاد بالنفس أو بالمال أو بالعلم والدعوة إلى الله تعالى فإنه جهاد وإعلاء لكلمة الله تعالى .

٦٢/١٣٤٧ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ جَيِّدٍ .

« ٱلْقَفْلَةُ » : الرُّجُوعُ ، وٱلْمُرَادُ : الرُّجُوعُ مِنَ ٱلْغَزْوِ بَعْدَ فَرَاغِهِ ، ومَعْناهُ أَنَّهُ يُثابُ فِي رُجُوعِهِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ ٱلْغَزْوِ .

الحديث رواه أبو داود في أوائل الجهاد (باب فضل القفل في الغزو) .

أفاد الحديث : ● ما ذكره النووي رحمه الله تعالى من أن المجاهد يثاب ذاهباً وآيباً لأن في قفوله حظاً لأهله وراحة للنفس واستعداداً بالقوة للعود للجهاد ثانية .

٦٣/١٣٤٨ وعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ تَلَقَّاهُ النَّاسُ ، فَلَقِيتُهُ مَعَ الصِّبْيانِ عَلى

ثَنِيَّةِ ٱلْوَدَاعِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ بِهٰذَا ٱللَّفْظِ ، وَرَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ قَالَ : ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللهِ ﷺ مَعَ الصِّبْيَانِ إِلَى ثَنِيَّةِ ٱلْوَدَاعِ .

الحديث رواه أبو داود في أواخر كتاب الجهـــاد (باب في التلقي) ورواه البخاري في أول باب من كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر .

لغة الحديث : تلقاه الناس : أي استقبله المتخلفون أصحاب الأعذار والمنافقون . الصبيان : الغلمان قبل البلوغ . ثنية الوداع : مكان قرب المدينة سميت بذلك لأن المسافر كان يودع عندها .

أفاد الحديث : • مشروعية استقبال القادمين من حرب أو سفر .

$\frac{٦٤}{١٣٤٩}$ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَـــنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ لَمْ يَغْزُ ، أَوْ يُجَهِّزْ غَازِياً ، أَوْ يَخْلُفْ غَازِياً فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ ، أَصَابَهُ اللهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب كراهية ترك الغزو) .

لغة الحديث : القارعة : مصيبة أو داهية تقرعه .

أفاد الحديث : • التحذير من تعجيل العقوبـــة على ترك الجهاد أو ترك إعانة المجاهدين بالمال أو بمساعدتهم في رعاية أهلهم . وكل أمة ترغب عن الجهاد في سبيل الله تعالى ستحل عليها قارعة تزلزل أركانها .

$\frac{٦٥}{١٣٥٠}$ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « جَاهِدُوا ٱلْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب كراهية ترك الغزو) .

أفاد الحديث : • وجوب الجهاد بإنفاق المال في الحرب وبذل النفس حباً في

النصر ورغبة في الشهادة ومقارعة الكفر بالحجة والبرهان، ولا بد من كل هذا لنشر الاسلام وصون الأوطان وإزالة معالم الكفر والطغيان .

٦٦/١٣٥١ وعَنْ أَبِي عَمْرٍو - ويُقالُ أبو حَكِيمٍ - النُّعْمانِ بْنِ مُقَرِّنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إذَا لَمْ يُقاتِلْ مِنْ أَوَّلِ النَّهارِ أَخَّرَ القِتالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ ، وتَهُبَّ الرِّياحُ ، ويَنْزِلَ النَّصْرُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب أي وقت يستحب اللقاء) والترمذي في أبواب السير (باب ما جاء في الساعة التي يستحب فيها القتال) رقم /١٦١٣ / .

لغة الحديث : • استحباب تحين الفرص المناسبة للقتال وأفضلها في الصباح حين برودة الجو وهبوب نسماته ، أو بعد الزوال حتى يبرد الوقت ويسهل لبس السلاح وركوب الخيل والكر والفر ويكون مع ذلك النصر بالتأييد الإلهي، وهذا من السياسة الحربية واختيار المصلحة المواتية .

٦٧/١٣٥٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ تَتَمَنَّوْا لِقاءَ العَدُوِّ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب لا تمنوا لقاء العدو) ومسلم في الجهاد (باب كراهية تمني لقاء العدو) . وقد تقدم شرح هذا الحديث في نفس الباب رقم ٤٠/١٣٢٥ وهذا جزء منه .

٦٨/١٣٥٣ وعَنْهُ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « الحَرْبُ خَدْعَةٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الحرب خدعة) ومسلم في الجهاد (باب جواز الخداع في الحرب) .

لغة الحديث : خدعة : احتيال على العدو .

أفَادَالحَديث : • الأمر باستعمال الحيلة في هزيمة العدو مهما أمكن لأن العدو المقاتل للإسلام والمسلمين حلال الدم والمال ، وكفه عن العدوان واجب . قال المهلب : الخداع في الحرب جائز كيفما كان إلا بالأيمان والعهود .

واخيرا : ولابد للناظر في أحاديث الجهاد من أن يرى حرص الإسلام على صون عزة المسلمين وحماية دينهم وأوطانهم وذلك بحملهم على الجهاد وترغيبهم في الاستشهاد ، وما حل بالمسلمين اليوم من ذل إلا بسبب خلودهم للراحة وترك الجهاد وبذل النفس والمال في سبيل الله تعالى .

٢٣٥ - باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة

ويغسلون ويصلى عليهم بخلاف القتيل في حرب الكفار

١/١٣٥٤ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ : الْمَطْعُونُ وَالْمَبْطُونُ ، وَالْغَرِيقُ ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الشهادة سبع سوى القتل) ومسلم في الإمارة (باب بيان الشهداء) .

لغَةالحَديث : الشهداء : جمع شهيد وسمي بذلك إما من الشهادة لأن الله ورسوله شهداء له بالجنة ، وإما من الشهود لأن ملائكة الرحمة يشهدونه فيبقون روحه ، أو لأنه شهد وحضر المعركة وجاد بروحه فيها . خمسة : أي خمسة أصناف وهذا لا ينافي الزائد عليه الوارد في أخبار أخرى إما لعدم اعتبار مفهوم العدد أو لأنه اعلم بالأقل فأخبر به ثم زيد في عددهم فأخبر به ثانياً . المطعون : الذي أصابه مرض الطاعون الساري ومات به . المبطون : الذي مات بمرض البطن . صاحب الهدم : الذي مات تحت الهدم والأنقاض .

أفَادَالحَديث : • أن هؤلاء الأربعة أصناف من الناس الذين ماتوا بتلك الأسباب لهم عند الله في الآخرة منازل الشهداء إذا كانوا من المسلمين تفضلا من الله تعالى على ما ابتلاهم به فصبروا .

٢/١٣٥٥ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما تَعُدُّونَ الشُّهَدَاءَ فِيكُمْ ؟ » قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ . قالَ : « إنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتي إذاً لَقَلِيلٌ ! » قالُوا : فَمَنْ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : « مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ ماتَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ ماتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ ماتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، والْغَرِيقُ شَهِيدٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإمارة (باب بيان الشهداء) .

لغة الحديث : في سبيل الله : أي في الجهاد بسبب غير القتل كأن سقط من فرسه أو مات حتف أنفه ، والحديث في باقي مفرداته وإرشاداته كسابقه .

٣/١٣٥٦ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ قُتِلَ دُونَ مالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في المظالم (باب من قتل دون ماله) ومسلم في الإيمان (باب الدليل على أن من أخذ مال غيره .. الخ) .

أفاد الحديث : دون ماله : قال القرطبي : « دون » في أصلها ظرف مكان بمعنى تحت . وتستعمل للتنبيه مجازاً ، ووجهه : أن الذي يقاتل عن ماله غالباً إنما يجعله خلفه أو تحته ثم يقاتل عليه .

٤/١٣٥٧ وعَنْ أَبِي الْأَعْوَرِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ ، أَحَدِ الْعَشَرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ قُتِلَ دُونَ مالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في آخر كتاب السنة (باب في قتال اللصوص) والترمذي في أبواب الديات (باب ما جاء فيمن قُتل دون ماله فهو شهيد) رقم / ١٤٢١ / .

أفاد الحديث : • جواز الدفاع عن هذه الأمور التي ذكرت في الحديثين وأن من قتل مظلوماً وهو يدافع عنها أو عن أحدها فإن له عند الله في الآخرة منازل الشهداء في الفضل والأجر • قدّم ذكر المال لأن الطمع فيه أكثر وحتى لا يظن أن التفريط فيه مطلوب أو الاعتداء عليه مباح .

٥/١٣٥٨ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَ رَجُلٌ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَرَأَيْتَ إنْ جاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أخذَ مالِي ؟ قالَ : « فَلَا تُعْطِهِ مالَكَ » . قالَ : أَرَأَيْتَ إنْ قاتَلَنِي ؟ قالَ : « قاتِلْهُ » . قالَ : أَرَأَيْتَ إنْ قَتَلَنِي ؟ قالَ « فَأَنتَ شَهِيدٌ » . قالَ : أَرَأَيْتَ إنْ قَتَلْتُهُ ؟ قالَ : « هُوَ فِي النَّارِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب الدليل على أن من قصد أخذ .. الخ) .

لغة الحديث : أرأيت : أخبرني . أخذ مالي : أي ظلماً بغير حق .

أفاد الحديث : • جواز القتال دفاعاً عن المال فإن قتل إذ ذاك كان شهيداً من حيث الآخرة فيغسل ويصلى عليه ،وإن قتل دفاعاً وهو لا يريد القتل إلا دفاعاً فلا إثم ،عليه وأما ذاك الصائل المعتدي على المال فهو إن قُتل كان في النار مخلداً إن استحل أخذ مال أخيه وإن لم يستحله عذب فيها ثم يخرج منها بفضل الله لأنه لا يخلد في النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان .

٢٣٦ - باب فضل العتق

قالَ اللهُ تَعالَى : (فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ، وما أَدْرَاكَ ما ٱلْعَقَبَةُ ؟ فَكُّ رَقَبَةٍ)[1] .

---

(١) البلد / ١١ – ١٣ . اقتحم : دخل وتجاوز بشدة . العقبة : أصلها المكان الوعر

وتستعمل مجازاً لكل شدة. وما أدراك: أي لم تدرك صعوبتها. فك رقبة: المراد بالرقبة النفس المملوكة وفكها تخليصها من الرق، وخصت الرقبة بما ذكر لأن الرق فيها كالقيد في رقبة الأسير والسجين.

١/١٣٥٩ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في الكفارات (باب قول الله تعالى: أو تحرير رقبة) ومسلم في العتق (باب فضل العتق).

لغة الحديث: من أعتق: أي أيُّ فرد مسلم حرر نفساً من الرق. بكل عضو منه: أي من المعتَق في سبيل الله. عضواً منه: أي من المعتِق. حتى فرجه بفرجه: أي يكون خلاص فرجه من النار بدل فرج المعتَق.

أفاد الحديث: • الحث على العتق إن وجد مسلمون أرقاء لما فيه من تحقيق العزة للمسلمين بإزالة ذل العبودية عنهم، ولقد أكثر السلف الصالح من ذلك فقد ورد أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أعتق ثلاثين ألف نسمة، وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما أنه أعتق ما يزيد عن ألف نسمة • وفي تخليص الرقاب من الأسر نجاة من النار يوم القيامة ورفع للدرجات في الجنة.

٢/١٣٦٠ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ». قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثَرُهَا ثَمَناً». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في العتق (باب أي الرقاب أفضل) ومسلم في الإيمان (باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الاعمال).

لغة الحديث: أي الرقاب أفضل: أي أكثرها ثواباً عند عتقها. أنفسها: أحسنها من النفاسة وهو الجودة. عند أهلها: مالكيها.

أفـادَالحديثُ : • أن الإيمان أساس الأعمال الصالحة ومن أفضل الاعمال الجهاد لإعلاء كلمة الله عز وجل • الحث على العتق وكلما كان المملوك أكثر نفعاً لمالكيه كان عتقه أفضل وأكثر ثواباً وكذا التبرع بأحب المال إلى صاحبه

٢٣٧ - بابُ فضلِ الإحْسَانِ إلى المملوك

قالَ اللهُ تعـالَى : (واعْبدُوا اللهَ ولَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ، وبِالْوَالِدَيْنِ إحساناً ، وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى ، والْمَساكِينِ ، والْجَارِ ذِي الْقُرْبَى ، والْجَارِ الْجُنُبِ ، والصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ ، وابْنِ السَّبِيلِ ، وما مَلَكَتْ أيمانُكُمْ)[1].

---

(١) النساء / ٣٦ . إحساناً : مفعول مطلق أي أحسنوا إحساناً . اليتامى : جمع يتيم وهو كل صغير لا أب له ذكراً كان أو أنثى . المساكين : جمع مسكين وهو المحتاج . الجار الجنب : الجـــار الملاصق من غير الأقرباء أو البعيد داراً . الصاحب بالجنب : الرفيق الملازم في السفر أو الحضر . ابن السبيل : المسافر الذي انقطعت به المؤونة في بلده . وما ملكت أيمانكم : العبيد والإماء .

١/١٣٦١ وعَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قالَ : رَأَيْتُ أبا ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وعَلَيْهِ حُلَّةٌ ، وعَلى غُلَامِهِ مِثْلُها ، فَسأَلْتُهُ عَنْ ذٰلِكَ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ سابَّ رَجُلاً عَلى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَعَيَّرَهُ بِأُمِّهِ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جاهِلِيَّةٌ . هُمْ إخْوَانُكُمْ وَخَوَلُكُمْ ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ ما يَغْلِبُهُمْ . فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العتق (باب قول النبي ﷺ العبيد إخوانكم) ومسلم في الإيمان (باب إطعام المملوك مما يأكل) .

لغة الحديث : المعرور : هو تابعي ثقة أخرج له البخاري ومسلم وأصحاب السنن الأربعة عاش مائة وعشرين سنة . حلة : ثوب له ظهارة وبطانة من جنس واحد . غلامه : مملوكه . عن ذلك : عن سبب مساواته مع عبده في اللباس خلافاً لمألوف الناس من التفاوت بينهما . ساب : أي شاتم . رجلاً : هو بلال رضي الله عنه . عهد : زمن . عيره : نسب إليه القبح ، وورد أنه قال له يا ابن السوداء . فيك جاهلية : أي خلق من أخلاق الجاهلية التي كانت تتفاخر بالآباء . هم : أي الأرقاء . إخوانكم : أي في الإنسانية أو الدين . خولكم : خدمكم قال في الفتح : الخول الخدم ، سموا بذلك لانهم يتخولون الأمر أي يصلحونه . تحت أيديكم : مجاز عن ملك التصرف بهم والقدرة عليهم . تكلفوهم : تلزموهم بما فيه كلفه . ما يغلبهم : ما يعجزون عنه أو يلحق مشقة لا تحتمل عادة لأمثالهم . فإن كلفتموهم : أي ما يغلبهم .

أفاد الحديث : • الحث على الإحسان إلى المماليك ، ومن الإحسان إليهم أن يعاملهم مثل ما يعامل نفسه وعياله ويلبسهم مثل لباسه وذلك مستحب ومندوب ، وأما الواجب فهو أن يقدم لهم ما يسد حاجتهم من الطعام واللباس المعتاد لأمثالهم في ذلك البلد ويلحق بالعبيد في ذلك من هم في معناهم كالأجير والخادم • الإشفاق على من كان تحت تصرفه وعدم تكليفه بما يوقعه في الحرج وما لا طاقة له عليه ، ويستحب مساعدة الخدم والأجراء فيما يقومون به من أعمال • التحذير من التخلق بأخلاق الجاهلية كالعصبية والتفاخر بالأنساب • تحقيق المساواة في الإسلام وأن الناس جميعاً إخوة ولا تفاضل بينهم إلا بالتقوى .

٢/١٣٦٢ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خادِمُهُ بِطَعَامِهِ ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً اوْ لُقْمَتَيْنِ ، أَوْ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ ، فَإِنَّهُ وَلِيَ عِلَاجَهُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ.

« ٱلْأُكْلَةُ » : بِضَمِّ ٱلْهَمْزَةِ ، وَهِيَ ٱللُّقْمَةُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب العتق (باب إذا أتاه خادمه بطعامه .. الخ) .

لغة الحديث : أو أكلة : شك من الراوي في لفظه ﷺ . ولي علاجه : قام بصنعه وتهيئته وقال في النهاية : أي عمله .

أفاد الحديث : • أن الأفضل أن يجلس من يأتيه بالطعام معه على المائدة لما فيه من التواضع وحسن المواساة • ويستحب أن يطعم من يصنع الطعام من خادم وغيره شيئاً من أصله لا ما يفضل عنه .

٢٣٨ - باب فضل المملوك الذي يؤدي حق الله وحق مواليه

١/١٣٦٣ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: « إِنَّ ٱلْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ ، وأَحْسَنَ عِبادَةَ اللهِ ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العتق (باب العبد إذا أحسن عبادة ربه) ومسلم في الأيمان (باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده ...).

لغة الحديث : العبد : أي المملوك ذكراً كان أم أنثى . نصح لسيده : أي لمالكه ونصحه له قيامه بخدمته قدر طاقته وحسب استطاعته وحفظه لماله ، والنصح هو الاخلاص والصدق في المشورة والعمل . أحسن عبادة الله : جاء بها مستوفية للأركان والشروط والآداب .

٢/١٣٦٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لِلْعَبْدِ ٱلْمَمْلُوكِ ٱلْمُصْلِحِ أَجْرَانِ » . والَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، لَوْلَا ٱلْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وٱلْحَجُّ ، وبِرُّ أُمِّي ، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وأَنَا مَمْلُوكٌ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العتق (باب العبد إذا أحسن .. الخ) ومسلم في الايمان (باب ثواب العبد وأجره) .

لغة الحديث : المصلح : المحسن لعبادة ربه والقائم بنصح سيده . لولا الجهاد : أي لولا فضل القيام بهذه الأعمال وأن الرق يمنع منها لأن الرقيق محبوس لخدمة سيده . وأنا مملوك : أي لأنال الأجر مضاعفاً .

٣/١٣٦٥ وعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبادَةَ رَبِّهِ ، ويُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ ، والنَّصِيحَةِ ، والطَّاعَةِ ، لَهُ أَجْرَانِ » . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في العتق (باب كراهية التطاول على الرقيق) .

لغة الحديث : الذي عليه : ما وجب عليه . الطاعة : أي في غير معصية الله عز وجل .

٤/١٣٦٦ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ثَلاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ، والْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ ، ورَجُلٌ كانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَها ، وعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَها ، فَلَهُ أَجْرَانِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العلم (باب تعليم الرجل أمته وأهله) ومسلم في الإيمان (باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ) .

لغة الحديث : أهل الكتاب : اليهود والنصارى . مواليه : جمع مولى وهو المالك للعبد . أمة : امرأة مملوكة . فأدبها : ربّاها على الأخلاق الإسلامية . علمها : أي ما تحتاج إليه في حياتها وأخراها . فتزوجها : أي بالشروط المشروعة ومنها إعطاء المهر .

افادت الاحاديث الاربعة : • فضل العبد المملوك الصالح الناصح ومضاعفة أجره عند الله تعالى لتحمله ما يدخل عليه من المشقة في قيامه بعبادة ربه واشتغاله

بخدمة سيده • مواساة الضعفاء كالعبيد ومن في معناهم وتطييب خاطرهم وحثهم على الصبر على ما امتحنوا بـه وأن يحتسبوا ذلك عند ربهم تبارك وتعالى • حث المسلمين على العناية بمن في أيديهم من المماليك وإحسان تربيتهم وتعليمهم ما ينفعهم وذلك بالتزوج ثم تحريرهم وتطييب خاطرهم وخاصة النساء منهـم أو تزويجهن • وأفاد حديث أبي هريرة رضي الله عنه فضل الجهاد والحج والحث على بر الوالدين وخاصة الأم • وأفاد الحديث الرابع : حث أهل الكتاب على الدخول في الإسلام ليكون لهم فضل الإيمان بنبيهم وفضل الإيمان برسالة محمد ﷺ فيكون أجرهم مضاعفاً .

٢٣٩ - باب فضل العبادة في الهرج

وهو الاختلاط والفتن ونحوها

٥/١٣٦٧ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسارٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اَلعِبادَةُ فِي اَلْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الفتن (باب فضل العبادة في الهرج) .

لغة الحديث : الهرج : قال في النهاية : أصله الكثرة في الشيء والاتساع ، وفسره النووي باختلاط الأمور وكثرة الفتن ونحوها من الإرجافات . كهجرة إليّ : لها مثل ثواب من هاجر إلى مدينة النبي ﷺ حين كانت الهجرة إليها واجبة .

أفاد الحديث : • الحث على العبادة والإقبال على الله تعالى أيام الفتن واضطراب الأمور لأن الناس يغفلون في هذه الأحوال عنها إلا القليل • الهجرة نوعان : هجرة ظاهرة وهي لغة : الانتقال من بلد إلى بلد ، وشرعاً : ما ذكر في معنى الهرج ، وهجرة معنوية : وهي ترك ما حرم الله عز وجل إلى فعل ما أمر به ، ولذا كان من فر بدينه من الفتن معتصماً بعبادة ربه عز وجل مهاجراً إلى الله تعالى ورسوله ﷺ • الحث على التزام السنة والتمسك بشرع الله عز وجـل تحصناً من الفتن وحفظاً من الفساد .

٢٤٠- باب فضل السماحة في البيع والشراء

والأخذ والعطاء وحسن القضاء والتقاضي
وإرجاح المكيال والميزان والنهيّ عن التطفيف
وفضل إنظار الموسرِ المُعْسر والوضع عنه

قالَ اللهُ تَعالَى : (وما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ)[١] وقالَ تَعالَى : (ويا قَوْمِ أَوْفُوا ٱلْمِكْيالَ وٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ، ولاَ تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْياءَهُمْ)[٢]. وقالَ تَعالَى : (وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ . الَّذِينَ إِذَا ٱكْتالُوا عَلى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ . وإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ . أَلَا يَظُنُّ أُولٰئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ . لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ؟ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ ٱلعالَمِينَ)[٣].

---

(١) البقرة / ٢١٥ . والمراد : أي عمل بر تقومون به مهما قل أو كثر ، فعلم الله تعالى محيط به ويثيبكم عليه .

(٢) هود / ٨٥ . ويا قوم : هم قوم شعيب عليه السلام والكلام حكاية عنه . أوفوا : أعطوه حقه . المكيال والميزان : اسم آلة من الكيل والوزن . بالقسط : بالعدل . لا تبخسوا : لا تنقصوا . أشياءهم : التي تكيلوا منها لهم أو تزنونها عند كيلها أو وزنها .

(٣) المطففين / ١ ـ ٥ . ويل : هلاك وعذاب شديد . المطففين : جمع مطفف من طفف إذا كال أو وزن ولم يوف . اكتالوا : أي طلبوا كيل حقهم . يستوفون : يأخذونها كاملة . كالوهم : كالوا لهم . وزنوهم : وزنوا لهم . يخسرون : ينقصون . يظن : يعتقد ويعلم . يوم عظيم : لعظيم مافيه من الهول وهو يوم القيامة .

١/١٣٦٨ وعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَجُلاً أتى النَّبيَّ ﷺ يَتَقاضاهُ ، فَأغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أصحابُهُ ، فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « دَعُوهُ ، فَإنَّ لِصاحِبِ ٱلْحَقِّ مَقالاً » . ثُمَّ قالَ : « أعطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّهِ » . قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، لا نَجِدُ إلَّا أمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ . قالَ : « أعطُوهُ ، فَإنَّ خَيْرَكُمْ أحسَنُكُمْ قضاءً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الوكالة (باب الوكالة في قضاء الديون) ومسلم في البيوع (باب من استلف شيئاً فقضى خيراً منه) .

لغة الحديث : رجلاً : قيل هو زيد بن شعبة الكناني وأسلم فيما بعد . يتقاضاه : يطلب منه أداء ما له عليه . فأغلظ : قسى بمطالبته . فهمَّ أصحابه به : أي أراد أصحاب النبي ﷺ أن ينالوا منه جزاء غلظته . مقالاً : سلطاناً في القول . أعطوه : المخاطب بذلك أبو رافع مولى النبي ﷺ . سناً مثل سنه : جملاً عمره مثل عمر جمله . أمثل : أكبر في السن وأفضل . قضاءً : وفاء الحق للذي عليه .

أفاد الحديث : • الحث على حسن المعاملة واللطف في القول ولو كان الإنسان صاحب حق ، ويجوز لمن له حق أن يقسو بطلبه ضمن حدود الشرع ولا يؤدب على ذلك • يستحب لمن كان عليه دين أن يعطي الدائن زيادة على حقه عند وفائه لكن دون أن يشرط له ذلك وإلا كان ربا • التنفير من الدين لأنه يوقع في ذل المطالبة .

٢/١٣٦٩ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « رَحِمَ اللهُ رَجُلاً سَمْحاً إذَا باعَ ، وإذَا ٱشْتَرَى ، وإذَا ٱقْتَضَى » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب السهولة في الشراء والبيع) .

لغة الحديث : سمحاً : سهلاً صفة مشبهة من سمح إذا جاد وأعطى عن كرم وسخاء . اقتضى : طلب قضاء حقه .

أفاد الحديث : • استحباب المسامحة في البيع والشراء وذلك بأن يترك كل من البائع والمشتري ما يسبب ضجر الآخر وإزعاجه وأما مطلق المماكسة وهي المفاصلة فلا مانع منها ولعله من المسامحة أن يزيد المشتري في الثمن وأن يزيد البائع في السلعة • الحث على الليونة في طلب قضاء الحقوق واستحباب التنازل عن شيء منها .

٣/١٣٧٠ وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيَهُ اللهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ ٱلْقِيامَةِ فَلْيُنَفِّسْ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البيوع (باب فضل إنظار المعسر) .

لغة الحديث : سره : أفرحه وهو بمعنى المضارع . ينجيه : يخلصه . كرب : جمع كربة وهي غم تضيق به النفس لشدته . فلينفس عن معسر : أي يؤخر مطالبة من عليه دين حل أجله ولم يتيسر له وفاؤه، أو يفرج عنه بأن يعطيه مالاً ليوفي دينه . يضع عنه : يحط عنه الدين كلًا أو بعضاً .

٤/١٣٧١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ : « كانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ، وكانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ : إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِراً فَتَجاوَزْ عَنْهُ ، لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَتَجاوَزَ عَنَّا ، فَلَقِيَ اللهَ ، فَتَجاوَزَ عَنْهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب من أنظر معسراً) ومسلم في البيوع (باب فضل إنظار المعسر) .

لغة الحديث : كان رجل : أي من الأمم السابقة . يداين : يكثر من التعامل معهم بالدّين . فتاه : أجيره . أتيت معسراً : أي لمطالبته بما عليه . فتجاوز عنه : تساهل معه ويدخل في ذلك حسن المطالبة والحط من الدين والتأخير في الأجل . أن يتجاوز عنا : يعفو عن ذنوبنا لأن الجزاء من جنس العمل . فلقي الله : كناية عن الموت .

٥/١٣٧٢ وعَنْ أبي مَسعُودٍ ٱلبَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كانَ قَبلَكُمْ ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ ٱلخَيرِ شَيْءٌ إِلّا أَنَّهُ كانَ يُخالِطُ النَّاسَ وكانَ مُوسِراً ، وكانَ يَأمُرُ غِلمانَهُ أَنْ يَتَجاوَزُوا عَنِ ٱلمُعْسِرِ . قالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ : نَحْنُ أَحَقُّ بِذٰلِكَ مِنهُ ؛ تَجاوَزُوا عَنهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البيوع (باب فضل إنظار المعسر) .

لغة الحديث : حوسب : إخبار عما سيكون يوم القيامة . يخالط الناس : يعاملهم ويدانيهم . موسراً : غنياً من اليسار وهو الغنى . غلمانه : عبيده أو أجراؤه جمع غلام . أحق بذلك : أولى بالتجاوز والعفو . تجاوزوا عنه : الخطاب للملائكة .

٦/١٣٧٣ وعَنْ حُذَيفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قالَ : أُتِيَ اللهُ تعالَى بِعَبْدٍ مِنْ عِبادِهِ آتاهُ اللهُ مالاً ، فَقالَ لَهُ : ماذَا عَمِلْتَ في الدُّنيا ؟ - قالَ : (ولَا يَكْتُمُونَ اللهَ حَدِيثاً) - قالَ : يا رَبِّ آتَيتَنِي مالَكَ ، فَكُنْتُ أُبايِعُ النَّاسَ ، وكانَ مِنْ خُلُقِي ٱلجَوازُ ، فَكُنْتُ أَتَيَسَّرُ على ٱلمُوسِرِ ، وأُنظِرُ ٱلمُعْسِرَ . فَقالَ اللهُ تعالَى : أنا أَحَقُّ بِذَا مِنكَ . تَجاوَزُوا عَنْ عَبْدِي » . فَقالَ عُقْبَةُ بْنُ عامِرٍ ، وأَبو مَسْعُودٍ الأَنصارِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنهُما : هٰكَذَا سَمِعْناهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البيوع (فضل إنظار المعسر) .

لغة الحديث : أتي : إخبار عن المستقبل . آتاه : أعطاه . قال : أي حذيفة . ولا يكتمون الله حديثاً : أي لا يستطيعون أن يخفوا شيئاً عنه . أبايع : أتعامل معهم بالبيع . خلقي : الخلق ملكة في النفس يصدر عنها الفعل بسهولة . الجواز : المسامحة . أتيسر : أقبل ما فيه نقص قليل أو عيب يسير . أنظر : أمهل . من في : من فم .

هكذا سمعناه : أي الحديث عن حذيفة موقوفاً وهما رفعاه، والموقوف في حكم المرفوع لأن مثله لا يقال بالرأي .

$\frac{٧}{١٣٧٤}$ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـــهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، أَوْ وَضَعَ لَهُ ، أَظَـــلَّهُ اللهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ تَحْتَ ظِـــلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في البيوع (باب ما جاء في إنظار المعسر والرفق به) رقم / ١٣٠٦ / .

لغة الحديث : أظله الله : حماه الله من حر الشمس التي تدنو من رؤوس العباد حتى يلجمهم العرق يوم القيامة .

افادت الاحاديث السابقة : • الحث على التسامح مع المدين إما بتأخير أجل وفاء الدين وإما بإبرائه من الدين كلاً أو بعضاً والإبراء أفضـل إن كان لا يضيق على الدائن • فضل الدائن المتسامح وما يناله من عظيم الأجر وينجيه من حسن العاقبة إذ يكون تجاوزه عن المـدين طريق تجاوز الله تعالى عن ذنوبـه ودخوله الجنة . • الجزاء من جنس العمل فكما أن الدائن خلص المدين من ضيق النفس في الدنيا ونفس عنه كربته بتسامحه معه وحماه من لفحات هم الدين وغمه كذلك يخلصه الله تعالى من كرب يوم القيامة ويحميه من لظى الشمس المحرقـــة فيها • التسامح في التعامل حتى مع الموسرين • الحث على مخالطة الناس والتعامل معهم إن كان ذلك يحصل لهم منفعة ويدفع عنهم مضرة • فضل تيسير مصالح الناس ومد يد العون لهم ، وجواز التعامل بالدين ، وصحة تبرع الوكيل إذا كان بإذن الموكل .

$\frac{٨}{١٣٧٥}$ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ٱشْتَرَى مِنْهُ بَعِيراً فَوَزَنَ لَهُ فَأَرْجَحَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب شراء الدواب والحمير) ومسلم في البيوع (باب من استلف شيئاً فقضى خيراً منه) .

لغة الحديث : فوزن له فأرجح : أي أمر أن يوزن له الثمن ذهباً أو فضة وأن يزاد له في وزنه على القدر الذي اتفق عليه ، وجاء أنه زاده قيراطاً وهو وزن معين من الذهب .

٩/١٣٧٦ وَعَنْ أَبِي صَفْوَانَ ، سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ الْعَبْدِيُّ بَزّاً مِنْ هَجَرَ ، فَجاءَنا النَّبِيُّ ﷺ ، فَساوَمَنا سَرَاوِيلَ ، وعِنْدِي وَزَّانٌ يَزِنُ بِالْأَجْرِ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْوَزَّانِ : « زِنْ وأَرْجِحْ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في البيوع (باب في الرجحان) والترمذي في البيوع (باب ما جاء في الرجحان في الوزن) رقم / ١٣٠٥ / .

لغة الحديث بزاً : ثياباً . هجر : اسم بلد قريبة من البحرين . فساومنا : أي سألنا عن ثمنها من المساومة ، قال في النهاية : المساومة هي المجادلة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها . سراويل : يطلق على المفرد والجمع ، وهو لفظ أعجمي معرب وهو ما يلبس من الوسط وأسفل وله أكمام مثل البنطال ونحوه . زن وأرجح : زن قدر الثمن المتفق عليه وزد شيئاً عليه .

أفاد الحديث : • جواز المفاصلة شريطة ألا يكون في ذلك ما يضجر البائع ، ويستحب للمشتري أن يتسامح مع البائع ويزيد له شيئاً على الثمن المتراضى عليه ، وكذلك يستحب للبائع أن يتنازل عن شيء من الثمن أو يزيد شيئاً في السلعة بعد الرضى بها • بيان ما كان عليه النبي ﷺ من تسامح وحسن معاملة وكريم خلق .

* * *

كتابُ العِلم

٢٤١- بابُ فضل العلم

قالَ اللهُ تَعالَى : (وقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً)[١]. وقالَ تعالَى : (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ والَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ)[٢]. وقالَ تعالَى : (يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ والَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجاتٍ)[٣]. وقالَ تَعالَى : (إنَّما يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ)[٤].

---

(١) طه / ١١٤ . والآية أمر للنبي ﷺ أن يطلب المزيد من العلم ، وهو دليل على شرف العلم إذ لم يؤمر بطلب الزيادة إلا منه . (٢) الزمر /٩ . هل يستوي : أي لاستواء بينهم ، وهو استفهام إنكاري بمعنى النفي . (٣) المجادلة/١١ . درجات: منازل في الجنة ، والمعنى يرفع المؤمنين ويخص العلماء منهم بمنازل لما حصلوا من علم فنفعوا وانتفعوا . (٤) فاطر / ٢٨ . والمعنى : الإيمان الصحيح والخشية الحقة من الله تعالى يكون لدى العلماء ؛ لما يدلهم عليه علمهم من عظيم قدرة الله تعالى وكثير فضله.

١/١٣٧٧ وعَنْ مُعاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العلم (باب من يرد الله به خيراً) ومسلم في الزكاة (باب النهي عن المسألة) .

لغة الحديث : يفقهه في الدين : يجعله على معرفة في أحكامه وتعاليمه ، والفقه في اللغة : الفهم .

أفاد الحديث : • فضل العلم وأنه جماع الخير وعنوان توفيق الله عزوجل ورضاه.

٢/١٣٧٨ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ حَسَدَ إِلَّا فِي ٱثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتاهُ اللهُ مالاً فَسلَّطَهُ عَلى هَلَكَتِهِ فِي ٱلْحَقِّ ، ورَجُلٌ آتاهُ اللهُ ٱلْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِها ويُعَلِّمُها » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وٱلْمُرَادُ بِٱلْحَسَدِ ٱلْغِبْطَةُ ، وهُوَ أَنْ يَتَمَنَّى مِثْلَهُ .

الحديث رواه البخاري في العلم (باب الاغتباط في العلم والحكمة) ومسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه) .

لغة الحديث : اثنتين : أي من الخصال . آتاه : أعطاه . فسلَّطه على هلكته في الحق : أنفقه فيما يحق له إنفاقه فيه من وجوه القرب وأعمال البر . الحكمة : العلم النافع. يقضي : يفصل بين المتنازعين ويفتي المستفتين بما عنده من علم صحيح .

أفاد الحديث : • الحث على طلب العلم ، ووجوب العمل بالعلم وتعليمه الناس واستخدامه فيما يقضي مصالحهم • استحباب تحصيل المال لإنفاقه في وجوه الخير ، وجواز تمني فعل الخير • النهي عن تمني مثل مالدى غيره إلا فيما ذكر .

٣/١٣٧٩ وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَثَلُ ما بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنَ ٱلْهُدَى وٱلْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصابَ أَرْضاً : فَكانَتْ مِنْها طائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ ٱلْماءَ فَأَنْبَتَتِ ٱلْكَلأَ ، وٱلْعُشْبَ ٱلْكَثِيرَ ، وكانَ مِنْها أَجادِبُ أَمْسَكَتِ ٱلْماءَ فَنَفَعَ اللهُ بِها النَّاسَ فَشَرِبُوا مِنْها وسَقَوْا وزَرَعُوا ، وأَصابَ طائِفَةً مِنْها أُخرَى إِنَّما هِيَ قِيعانٌ : لاَ تُمْسِكُ ماءً ولاَ تُنْبِتُ كَلأً ، فَذٰلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللهِ ، ونَفَعَهُ ما بَعَثَنِي اللهُ بِهِ فَعَلِمَ وعَلَّمَ ؛ ومَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذٰلِكَ رَأْساً ، ولَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ » . مُتَّفَقٌ عليْهِ .

الحديث : تقدم في باب الأمر بالمحافظة على السنة رقم ٧/١٦٣ .

لغة الحديث : غيث : مطر . طائفة : بقعة . طيبة : جيدة التربة . الكلأ : المرعى رطباً كان أم يابساً . العشب : الكلأ مادام رطباً . أجادب : صلبة لا تشرب الماء سريعاً فيستقر عليها . قيعان : جمع قاع ، وهو الأرض المستوية الملساء التي لا نبات فيها . من لم يرفع بذلك رأساً : كناية عن شدة إعراضه وجهله .

أفاد الحديث : هنا : • الحث على الاجتهاد في طلب العلم وتعليمه ليكون النفع أعم وأشمل • الناس بالنسبة للعلم ثلاثة أصناف : منهم من يحفظ العلم فيعمل به ويعلمه غيره ، فينفع نفسه وغيره ، وهذا أفضل الأحوال والأصناف ، ومنهم من يحفظ العلم وينقله لغيره ممن يستفيد منه دون أن يكون له اجتهاد في العمل بمقتضاه ، وهذا أقل رتبة ممن سبق ، ومنهم من يعرض عن العلم ، فلا يسمعه لينتفع به ، ولا يحفظه لينقله لغيره ، وهذا الصنف من أسوأ الناس .

٤/١٣٨٠ وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « فَوَاللهِ ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلاً واحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المغازي (باب غزوة خيبر) ومسلم في فضائل الصحابة (باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه) .

لغة الحديث : حمر النعم : جمع أحمر . والنعم : الإبل ، وهو مثلٌ يضرب لكل نفيس ، والأصل أن الإبل الحمراء كانت أنفس الأموال عند العرب .

أفاد الحديث : • فضل الدعوة إلى الله عز وجل ، والحث على هداية الخلق إلى الحق ، وذلك لا يحصل إلا بالعلم .

٥/١٣٨١ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « بَلِّغُوا عَنِّي ولَوْ آيَةً ، وحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ولاَ حَرَجَ ، ومَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء (باب ماذكر عن بني إسرائيل) .

لغة الحديث : ولو آية : أي ولو كان المبلغ آية من آيات القرآن ، والأمر بتبليغ القرآن الذي تكفل الله بحفظه تنويه بتبليغ الحديث الذي ترك حفظه للناس من باب أولى . ولا حرج : ولا إثم ولا ذنب . فليتبوأ مقعده من النار : فليتخذ لنفسه منزلاً فيها ، والتبوؤ اتخاذ المباءة وهي المنزل والمسكن .

أفاد الحديث : • وجوب طلب العلم ، ليتمكن من تبليغ شريعة الله عز وجل ، وهو من الفروض الكفائية التي إذا قام بها بعض المسلمين سقط الوجوب عن الباقين ، وإذا لم يقم بها أحد أثم الجميع • جواز التحدث عما حرى لبني اسرائيل ، لأخذ العبرة والعظة شريطة أن لايكون الحديث مما ثبت كذبه ويتحرى ما كان ثابتاً أو أقرب الى الشرع الإسلامي • الكذب في دين الله عز وجل وعلى لسان رسوله ﷺ من أكبر الكبائر التي تؤدي بفاعلها الى النار • الحث على تحري الصدق في الكلام والحيطة في الحديث حتى لايقع في الكذب ، وخاصة في شرع الله عز وجل ، وهذا يحتاج الى العلم الصحيح والدقيق .

٦/١٣٨٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ومَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقاً إِلَى ٱلْجَنَّةِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

انظر تخريج الحديث وشرحه في باب قضاء حوائج المسلمين رقم ٢/٢٤٧

أفاد الحديث : هنا : • فضل طلب العلم ، وأنه طريق دخول الجنة ، لأنه يجعل المسلم على بينة من أمره ، ويرشده الى أعمال البر ، ويجعل في قلبه نوراً يميز به الحق من الباطل ويعرف به العمل الصحيح من الفاسد .

٧/١٣٨٣ وعَنْهُ أَيضاً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ دَعا إِلَى هُدىً كانَ لَهُ مِنَ ٱلأَجْرِ مِثْلُ أُجورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذٰلِكَ مِنْ أُجورِهِمْ شَيْئاً » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

انظر الحديث في باب الدلالة على خير رقم ١/١٨٦ .

لغة الحديث : دعا إلى هدى : نادى الى فعل الحق وحث عليه ببيانه أو فعله .

أفاد الحديث : هنا : ● مضاعفة أجر من تعلم العلم وعلمه الناس ودعا الى تعلمه ، لعموم فضله وكثرة نفعه .

٨/١٣٨٤ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا ماتَ ٱبْنُ آدَمَ ٱنقطَعَ عَمَلُهُ إلَّا مِنْ ثَلاثٍ : صَدَقَةٍ جارِيَةٍ ، أوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أوْ وَلَدٍ صالِحٍ يَدْعُو لَهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الوصية (باب مايلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته) .

لغة الحديث : انقطع عمله : أي الإثابة على عمله ، لأن العمل يتوقف بالموت فيتوقف الثواب المترتب عليه . ثلاث : أي خصال ، فإن ثوابها لاينقطع بموت فاعلها بل يستمر باستمرار أثرها . صدقة جارية : كالوقف من مسجد ومشفى وغير ذلك . علم ينتفع به : كتعليم غيره أو تأليف كتب في العلم .

أفاد الحديث : ● فضل طلب العلم وتعليمه ، والحث على ذلك ، ليحصل على تنمية الأجر والثواب بعد موته ● فضل الصدقات الجارية التي يستمر نفعها ، والحث على تربية الأولاد تربية إسلامية صالحة ، ليستفيد الوالد من صالح عمل ولده كاستغفاره له ودعائه .

٩/١٣٨٥ وعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « الدُّنيا مَلْعُونَةٌ ، مَلْعُونٌ ما فِيها ، إلا ذِكْرَ اللهِ تَعالَى ، وما وَالَاهُ ، وعالِماً ، أوْ مُتَعَلِّماً » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

قَوْلُهُ « وما وَالَاهُ » : أيْ طاعَةَ اللهِ تَعالَى .

انظر تخريج الحديث وشرحه في باب فضل الزهد في الدنيا رقم ٢٢/٤٧٨ .

أفاد الحديث : هنا : ● الحث على تعلم العلم وتعليمه ، ليحصل على القرب من الله

تعالى وينجو من الطرد من رحمته • طلب العلم ليس من الدنيا المذمومة ولو كان مما يتعلق بشؤونها إذا أخلص في النية ، وصدق الله تعالى في قصد مصلحة العباد .

١٠/١٣٨٦ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب العلم (باب فضل طلب العلم) رقم / ٢٦٤٩ / .

لغة الحديث : في سبيل الله : أي متلبس في طاعته . يرجع : أي لمكانه الذي خرج منه .

أفاد الحديث : • أن طلب العلم جهاد في سبيل الله ، ولطالب العلم أجر المجاهد في ميادين القتال ، لأن كلاً منهما يقوم بما يحيي الدين ويحميه • ومن مات وهو يطلب العلم كان له مثل أجر الشهيد، ويجوز إعطاء طالب العلم الزكاة إن كان فقيراً ، ويحسب من سهم في سبيل الله .

١١/١٣٨٧ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : « لَنْ يَشْبَعَ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهاهُ الْجَنَّةَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبوابْ العلم (باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة) رقم / ٢٦٨٧ / .

لغة الحديث : يشبع : يقنع . خير : كل مايقرب من الله تعالى . منتهاه : مآله ونهايته ، أي لايكف عن الخير حتى تأتيه منيته وهو يفعله ، فيكون ما اكتسبه من عمل صالح سبب دخوله الجنة .

أفاد الحديث : • الحث على أعمال البر والاستمرار عليها ومن أشرفها العلم تعلماً وتعليماً ، لأنه يضبط العمل ويكون حاكماً عليه .

١٢/١٣٨٨ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ » . ثُمَّ قَالَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ وأَهلَ السَّمٰوَاتِ وَٱلْأَرْضِ، حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِها ، وحَتَّى ٱلْحُوْتَ ، لَيُصَلُّونَ عَلى مُعَلِّمِي النَّاسِ ٱلْخَيْرَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب العلم (باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة) رقم / ٢٦٨٦ / .

لغة الحديث : العالم : أي الذي يعرف العلم النافع ويصرف وقته في طلبه وتعليمه بعد قيامه بفرائض العبادات . العابد : الذي يقضي وقته بالعبادة بعد تعلمه ما وجب عليه معرفته من أحكام . أدناكم : أقل المسلمين رتبة في الفضل . النملة : بيان لما كان غاية في الصغر من حيوانات البر . جحرها : ثقبها الذي تسكنه . الحوت : المراد حيوانات البحر ، وذكر النملة والحوت للمبالغة ، وليجمع بين حيوانات البر والبحر . ليُصلّون : المراد بالصلاة هنا حسب من تصدر عنه ، فهي من الله سبحانه رحمة ، ومن الملائكة استغفار ، ومن الآدميين والحيوانات تضرع ودعاء . معلمي الناس الخير : أي العلماء .

أفاد الحديث : • الحث على فعل ما يعم نفعه الفاعل وغيره • طلب العلم الزائد عن الواجب أفضل من العبادات النافلة ، لأن العبادات يقتصر نفعها على فاعلها ، والعلم يعم نفعه الفاعل وغيره • الحث على توقير العلماء وطلاب العلم والدعاء لهم .

١٣ / ١٣٨٩ — وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَبْتَغِي فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقاً إِلَى ٱلْجَنَّةِ . وإِنَّ ٱلْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَها لِطالِبِ ٱلْعِلْمِ رِضىً بِما صَنَعَ ، وإِنَّ ٱلعالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمٰوَاتِ ومَنْ فِي ٱلْأَرْضِ حَتَّى ٱلْحِيتانُ فِي ٱلْماءِ ! وفَضْلُ ٱلعالِمِ عَلى ٱلعابِدِ كَفَضْلِ ٱلْقَمَرِ عَلى سائِرِ ٱلْكَوَاكِبِ ، وإِنَّ ٱلْعُلَماءَ وَرَثَةُ ٱلْأَنْبِياءِ ، وإِنَّ ٱلْأَنْبِيـاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا

دِيناراً ولاَ دِرْهَماً ، وإنَّمَا وَرَّثُوا ٱلعِلْمَ ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ » .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ .

الحديث رواه أبو داود في أول العلم (باب الحث على طلب العلم) والترمذي في العلم (باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة) رقم / ٢٦٨٣ / .

لغة الحديث : تضع أجنحتها : مجاز عن التواضع له وتوقيره ، أو أنها تعينه على سعيه وتيسر له أسبابه ، وقيل : المراد أنها تكف أجنحتها عن الطيران وتنزل لتحضر مجالس العلم . ليستغفر له : الاستغفار من كل على حسبه ، والله تعالى يعلم لغة الجميع ، قال تعالى : (وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لاتفقهون تسبيحهم) . فضل العالم : أي من حيث عموم نفعه لغيره . كفضل القمر : من حيث عموم ضيائه لغيره. ورثة الأنبياء : خلفاء عنهم في العلم والعمل وهداية الناس . بحظ : بنصيب . وافر : تام وكامل .

أفاد الحديث : • الحث على توقير طلاب العلم ، والتواضع لهم ، والرضى عن صنيعهم ، والدعاء والاستغفار لهم • فضل العلم ؛ لما يشعه من نور يضيء للناس طوق الخير والحق • العلم أعظم ثروة وأشرفها ، ينبغي لمن حازها أن يحترمها ويكرمها • كمال العلم بالعمل والاقتداء برسول الله ﷺ في الخلق والسلوك • إهانة العلماء وإيذاؤهم فسوق وضلال ، لأنهم حملة ميراث النبوة .

١٤ / ١٣٩٠ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « نَضَّرَ اللهُ ٱمْرَءاً سَمِعَ مِنَّا شَيْئاً ، فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في العلم (باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع) رقم / ٢٦٥٨ / .

لغة الحديث : نضّر : نعّم ، من النضارة وهي في الأصل حسن الوجه والبريق ، قال في النهاية : والمراد حسن خلقه وقَدْرِه . شيئاً : أي من العلم . كما سمعه : من

حيث اللفظ والمعنى ، أو أحدهما . فرب مبلغ : كثير من المبلغين • أوعى : أكثر وعياً أي تنبهاً لخفايا المعاني .

أفاد الحديث • فضل العلم والحث عليه • الأمانة في نقل العلم ، والاحتياط في حفظه وفهمه • قد يكون من التابعين من هو أفقه بحديث رسول الله ﷺ من بعض الصحابة .

١٥/١٣٩١ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيامَةِ بِلِجامٍ مِنْ نارٍ » . رَواهُ أبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في العلم (باب كراهية منع العلم) والترمذي في العلم (باب ما جاء في كتمان العلم) رقم / ٢٦٥١ / .

لغة الحديث : علم : أي محتاج إليه ويلزمه تعليمه . كتمه : لم يبينه . ألجم : من اللجام ، وهو مايوضع في فم الفرس ، والمراد : أن من كتم العلم كأنه ألجم نفسه بلجام، فكان جزاؤه من جنس فعله .

أفاد الحديث : • وجوب تبليغ العلم إذا كان متعيناً عليه ، وخاصة مايتعلق بأمر الدين • كتمان العلم من الكبائر التي يستحق عليها الوعيد الشديد والعقاب الأليم .

١٦/١٣٩٢ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللهِ عَزَّ وَجلَّ ، لا يَتَعَلَّمُهُ إلَّا لِيُصِيبَ بِهِ غَرَضاً مِنَ الدُّنْيا ، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيامَةِ » - يَعْنِي رِيحَهـا . رَوَاهُ أبُو دَاوُدَ بِإسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في العلم (باب طلب العلم لغير الله تعالى) .

لغة الحديث : يبتغي : يطلب ويقصد . ليصيب به عرضاً : لينال بسببه شيئاً من من متاع الدنيا من منصب أو جاه • لم يجد عرف الجنة : لم يشم ريحها ، وهو كناية عن بعده عنها وعدم دخولها مع الناجين .

أفاد الحديث : وجوب الإخلاص في طلب العلم ، وأن يكون القصد منه إرضاء الله عز وجل • من طلب العلم لله تعالى وجاءته الدنيا تبعاً جاز له أخذها ولم يضره ذلك .

١٧/١٣٩٣ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ ٱلعِلْمَ ٱنْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ ، ولٰكِنْ يَقْبِضُ ٱلعِلْمَ بِقَبْضِ ٱلعُلَماءِ . حَتَّى إذَا لَمْ يُبْقِ عالِماً ٱتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوساً جُهَّالاً ، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَضَلُّوا وأَضَلوا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العلم (باب كيف يقبض العلم) ومسلم في العلم (باب رفع العلم وقبضه) .

لغة الحديث : لا يقبض العلم : أي لا يرفعه ، والمراد في آخر الزمان . انتزاعاً : من النزع وهو الجذب والقلع . بقبض العلماء : بموتهم . رؤوساً: جمع رأس ، وفي رواية « رؤساء » جمع رئيس .

أفاد الحديث : • أن العلماء أمان للناس في الأرض وينابيع فضل وخير • بشارة العلماء في إتمام فضل الله عز وجل عليهم بعدم سلبهم ماأنعم به عليهم من العلم • الحث على طلب العلم ، ليكثر العلماء وينعم الناس بهم بالاستفادة والتبصر في أمور دينهم .
• من ادعى العلم وأفتى الناس على جهل ؛ أضر بنفسه في الافتراء على الله تعالى بالكذب ، وأضر بالناس لتلبيس الحق عليهم • التحذير من استفتاء الجاهلين أو الفتوى بغير علم.
• قلة العلم بالدين من علامات قرب القيامة .

* * *

كتاب حمد الله تعالى وشكره

٢٤٢ - بابُ فضل الحمد والشكر

قالَ اللهُ تعــالَى : (فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ، وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ)[١]. وقالَ تعالَى : (لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ)[٢]. وقــالَ تَعالَى : (وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ)[٣]. وقالَ تعالَى : (وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ : أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)[٤].

---

(١) البقرة / ١٥٢ . فاذكروني: أي بالطاعة أو حال الرخاء . أذكركم : بالمغفرة أو حال الشدة . واشكروا لي : أي اشكروني على نعمي ، والشكر يكون بالاعتقاد والقول والفعل ، وهو صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه لما خلق من أجله . تكفرون : أي بنكران النعم وعدم شكرها ، من كفر النعمة إذا جحدها .

(٢) إبراهيم/٧ . لأزيدنكم : أي في النعمة. (٣) الإسراء /١١١ . (٤) يونس/ ١٠ . آخر دعواهم : أي كلما تمتع أهل الجنة بنعمة قالوا : الحمد لله رب العالمين ، والحمد لغة : الثناء باللسان على الجميل الاختياري على جهة التعظيم ، وعرفاً : فعل ينبىء عن تعظيم المنعم لكونه منعماً على الحامد أو غيره .

١/١٣٩٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ ولَبَنٍ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِما ، فَأَخَذَ اللَّبَنَ . فقالَ جِبْرِيلُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ . لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَـوَتْ أُمَّتُكَ ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب الإسراء برسول الله ﷺ) .

لغة الحديث : أسري به : أي إلى بيت المقدس ثم عرج بــه إلى السماء ، وسرى

وأسرى: مشى في الليل . بقدحين من خمر ولبن : أحدهما مملوء خمراً والآخر لبناً . هداك : أرشدك وألهمك أن تختار علامة الفطرة ، والمراد بها هنا الاستقامة والتوحيد وسلامة العاقبة ، وجعل اللبن علامة عليها ، لكونه سهلاً طيباً طاهراً سائغاً للشاربين يفيد البدن ولا يؤذيه لو أخذت الخمر غوت أمتك : أي انهمكت في الجهل والضلال، لأن الخمر أم الخبائث ومجلبة الشرور .

أفاد الحديث : • أن الإسلام دين الفطرة الذي تتقبله النفس السليمة ، وتدركه الأفهام القويمة • الحث على حمد الله تعالى على مايوفق إليه من خير وفضل • حمد الله تعالى على ما يكون من نعم عامة على الأمة • استحباب التفاؤل بالبشائر الحسنة والأمارات السارة • الخمر أم الخبائث ، وتعاطي الأمه لها عنوان الجهل وانحراف الفهم ، ونذير الدمار والهلاك .

٢/١٣٩٥ وَعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : « كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدُ لِلّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ » . حَدِيثٌ حَسَنٌ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب الهدي في الكلام) وغيره كابن ماجه في النكاح (باب خطبة النكاح) .

لغة الحديث : أمر : شأن من شؤون الدنيا أو الآخرة . ذي بال : أهمية ، والبال في الأصل القلب والخاطر . بالحمد لله : أي بهذه الصيغة ، أو بأي صيغة فيها معنى الحمد . أقطع : ناقص وقليل البركة والخير .

أفاد الحديث : • من آداب المسلم أن يبدأ قوله أو فعله بحمد الله تعالى ،والأفضل الجمع بين البسملة والحمد لله • تستحب البداءة بالبسملة والحمد إذا كان الفعل أو القول مباحاً أو مندوباً أو واجباً ، ويكره إن كان مكروهاً ، ويحرم إن كان حراماً .

٣/١٣٩٦ وَعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا مَاتَ وَلَدُ ٱلْعَبْدِ قَالَ اللهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ : قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيَقُولُ : فَمَاذَا قَالَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ : حَمِدَكَ

وَٱسْتَرْجَعَ . فَيَقُولُ اللهُ تَعالَى : ٱبْنُوا لِعَبْدِي بَيْتاً فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ ٱلْحَمْدِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الجنائز (باب فضل المصيبة إذا احتسب) رقم /١٠٢١/ .

لغة الحديث : قبضتم..؟: الاستفهام للتنبيه على عظم المقام . ولد عبدي : الولد يطلق للصغير والكبير . ثمرة فؤاده : كناية عن الولد لشدة تعلق القلب بـه ، فصار كأنه ثمرته المقصودة . استرجع : أي قال : إنا لله وإنا إليه راجعون .

أفاد الحديث : • فضل الصبر عند المصيبة ، وحمد الله تعالى على قضائه ، وكلما كانت المصيبة أكبر كان الأجر أعظم • العبد مبتلى ، والمؤمن يرضى بقضـــاء الله ويحتسب المصاب عنده • الحث على حمـــد الله تعالى في كل حال • مراعاة الإسلام للفطرة وتقريره لتعلق الوالد بولده .

$\frac{٤}{١٣٩٧}$ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ ٱلعَبْدِ يَأْكُلُ الأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْها ، وَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْها » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

انظر تخريج الحديث وشرحه في باب بيان كثرة طرق الخير رقم $\frac{٢٤}{١٤٠}$.

أفاد الحديث هنا : • فضل حمد الله تعالى وعظيم أجره ، والحث عليه مهما قلّ المحمود عليه أم كثر • فضل الله عز وجل وسعة رحمته .

* * *

كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ

٢٤٣ - باب فضل الصلاة على رسول الله ﷺ

قالَ اللهُ تعالَى : (إنَّ اللهَ ومَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلى النَّبيِّ ، يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وسَلِّمُوا تَسْليماً)[1].

(١) الأحزاب / ٥٦ . وقد علمت أن الصلاة من الله تعالى معناها الرحمة وزيادة الإحسان ، ومن الملائكة الاستغفار ، ومن البشر الدعاء . ويستفيد الرسول ﷺ من الصلاة عليه رفع الدرجات والترقي في مراتب الكمال ، والسُّنة أن يجمع بين الصلاة والسلام.

١ / ١٣٩٨ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِها عَشْراً » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الصلاة (باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ) .

لغة الحديث : صلاةً : صلىً مرة واحدة بأي صيغة . بها : أي بدلاً عنها أو بسببها.

أفاد الحديث : • فضل الصلاة على النبي ﷺ والحث عليها .

٢ / ١٣٩٩ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « أوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ القِيامَةِ أكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلاةً » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الصلاة (باب ماجاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ) رقم / ٤٨٤ / .

لغة الحديث : أولى الناس بي : أخصهم بي ، وأقربهم مني ، وأحقهم بشفاعتي . أكثرهم عليّ صلاة : أي في الدنيا .

أفاد الحديث : • الحث على الإكثار من الصلاة على النبي ﷺ ، وعلو منزلة المكثر منها يوم القيامة .

٣/١٤٠٠ وعَنْ أوْسِ بْنِ أوْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ مِنْ أفْضَلِ أيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَأكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ فِيهِ ، فَإنَّ صَلاَتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ » . قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، وكَيْفَ تُعْرَضُ صَلاَتُنا عَلَيْكَ وقَدْ أرَمْتَ ؟(قالَ : يَقُولُ : بَلِيتَ) قالَ : « إنَّ اللهَ حَرَّمَ على الأرْضِ أجسادَ الأنْبِياء » . رَوَاهُ أبو دَاوُدَ بإسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة) .

لغة الحديث : معروضة عليّ : أي يعرضها ملائكة موكلون بذلك . إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء : أي منعها من أن تبلي أجسادهم .

أفاد الحديث : • فضل يوم الجمعة ، وفضل الصلاة فيه على النبي ﷺ • الحث على الإكثار من الأعمال الصالحة ، ومنها الصلاة على النبي ﷺ ، لأنها تعرض عليه ﷺ ، فيسر بها ويطلب من الله سبحانه مزيد الرضا عن فاعلها • أجساد الأنبياء لا تفنى ، وهي على حالها حين يموتون ، وسيأتي أنه تعاد إليه ﷺ روحه حين تعرض عليه الصلاة والأعمال .

٤/١٤٠١ وعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « رَغِمَ أنفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب قول رسول الله ﷺ رغم أنف رجل) رقم / ٣٥٣٩ / .

لغة الحديث : رغم أنف : أي لصق بالتراب ، والجملة كناية عن الذل والحقارة والخسران . ذكرت عنده : أي سمع ذكر اسمي .

أفاد الحديث : • ندب الصلاة على النبي ﷺ كلما ذكر كتابة أو صوتاً ، ويندب ذلك للذكر وغيره ، وذهب بعض العلماء إلى وجوب ذلك .

٥/١٤٠٢ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً ، وَصَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في آخر المناسك (باب زيارة القبور) .

لغة الحديث : لاتجعلوا قبري عيداً : أي لاتجتمعوا لزيارتي كما تجتمعون في أيام العيد . تبلغني : أي تعرض عليّ وتأتيني ثمرتها .

أفاد الحديث : • النهي عن فعل مايخل بالأدب عند زيارته ﷺ من لهو وزينة مما رخص به في العيد ، لأن هذا ربما أدى إلى شيء من الوثنية كما حصل للأمم السابقة ، ومنه يعلم أن ما يفعله الجهلة من عوام المسلمين عند زيارتهم لقبور بعض الصالحين من بهرجة وزغردة وحركات تشبه الرقص ويرتفع عنها حجاب الحشمة ، إنما هو سوء أدب وجهل في الدين ، وإخلال في التوحيد وتشويه لنقاوة الإسلام وجماله وجوهره الأصيل • تستحب الزيارة إلى مسجد النبي ﷺ والسلام على النبي ﷺ أمام قبره الشريف بأدب ، من غير إخلال أو مخالفة لسنته وهديه ﷺ • الحث على الصلاة على النبي ﷺ حيثما ذكر فإن الصلاة عليه ﷺ تبلغه .

٦/١٤٠٣ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ما مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في آخر المناسك (باب زيارة القبور) .

لغة الحديث : ردّ الله علي روحي : أي التي تستلزم النطق غالباً .

أفاد الحديث : • أن النبي ﷺ حيٌّ في قبره يرد السلام على كل من يسلم عليه ، ولا يخلو زمنٌ من مَنْ يُسلمّ عليه ﷺ • وحياة النبي ﷺ في قبره في حقيقتها الله أعلم بها ، وهي تختلف عن حياتنا • الحث على الإكثار من الصلاة والسلام على النبي ﷺ، حتى يحظى المسلم بشرف رد السلام من أكرم المرسلين صلوات الله وسلامه عليه .

٧/١٤٠٤ وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ٱلبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الجديث رواه الترمــذي في أبواب الدعوات (باب قول رسول الله ﷺ رغم أنف رجل) رقم / ٣٥٤٠ / .

لغة الحديث : البخيل : كامل البخل ، وأصل البخل : منع الشيء عن مستحقه . ذكرت عنده : سمع ذكري .

أفاد الحديث : • أنه ﷺ يستحق الصلاة عليه كلما ذكر ، لمـــا له على الأمة من فضل ، لأنه كان سبب سعادتهم في دنياهم وآخرتهم • إنَّ ترك الصلاة على النبي ﷺ عنوان الشح ودليل خبث النفس وسوء الطوية ؛ لأنه ترك لمـا يعود عليه بالنفع العظيم ولا يكلفه فعله جهداً ولا ينقصه شيئاً ، ولما فيه من ترك امتثال أمر الله سبحانه تعالى .

٨/١٤٠٥ وعَنْ فَضالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ ، ولَمْ يَحْمَدِ اللهَ تَعالَى ، ولَمْ يُصَلِّ عَلى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « عَجِلَ هٰذَا » . ثُمَّ دَعاهُ فَقالَ لَهُ ـ أَوْ لِغَيْرِهِ ـ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّــهِ سُبْحانَهُ والثَّناءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِما شاءَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ وقالَا : حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب في ثواب التسبيح) والترمذي في الدعوات (باب ادع تجب) رقم /٣٤٧٥/ .

لغة الحديث : في صلاته: الظاهر أنه عقب الانتهاء من الصلاة . عجل : أي استعجل فلم يحمد الله تعالى ، أو لم يصلّ على نبيه ﷺ في دعائه . صلى أحدكم : أي وأراد أن يدعو . الثناء عليه : أي بذكر صفاته الذاتية وتنزيهه عما لا يليق به .

أفاد الحديث : • استحباب بدء الدعاء بحمد الله تعالى والثناء عليه ، ثم الصلاة على النبي ﷺ كما يستحب أن يختم دعاءه بذلك ، ولكن يجعل الحمد آخراً .

٩ / ١٤٠٦ وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التفسير (باب قوله تعالى (إن الله وملائكته يصلون على النبي .. الآية) ومسلم في الصلاة (باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد) .

لغة الحديث : علمنا كيف نسلم عليك : وقد علمهم ﷺ أن يقولوا في التشهد: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته . صلّ على محمد : ارحمه رحمة مقرونة بتعظيم لائق بمقامه الذي لايعلمه إلا أنت . آل محمد : هم ذوو القربى من بني هاشم وبني عبد المطلب أو المراد كل من اتبع هديه ﷺ من الأمة . كما صليت : كصلاتك . حميد مجيد . صيغتا مبالغة من الحمد والمجد ، أي لأنك أهل الثناء ، والمجد والعظمة مستحقة لذاتك . بارك : من البركة وهي الزيادة والنماء .

أفاد الحديث : • استحباب الصلاة على النبي ﷺ بالصيغة المذكورة وبها تحصل فضيلة الصلاة على النبي ﷺ ، وفضل الاتباع والاقتداء والتزام ماأمر به ﷺ ، ولاشك أن الاتباع خير من الابتداع ، وفي السنة غنية عن غيرها .

١٠/١٤٠٧ وعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ البَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أتانا رَسُولُ اللهِ ﷺ ونَحْنُ في مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَقالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ : أَمَرَنا اللهُ أنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يا رَسُولَ اللهِ ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى تَمَنَّيْنا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ ، ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وعَلى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَما صَلَّيْتَ عَلى إبْراهِيمَ ، وبارِكْ عَلى مُحَمَّدٍ وعَلى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَما بارَكْتَ عَلى آلِ إبْراهِيمَ ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، والسَّلامُ كَما قَدْ عَلِمْتُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد) .

لغة الحديث : بشير بن سعد : هو ابن سعد بن ثعلبة ، وليس ابن سعد بن عبادة . حتى تمنينا : أي لكثرة ما أطال سكوته شفقة عليه ، وسكوته ﷺ لا حتمال انتظار الوحي أو الاجتهاد . كما قد علمتم : أي في التشهد .

أفاد الحديث : • مثل ماأفاد الذي قبله ، ومن مجموع الحديثين يتبين ؛ أنه يقرن الصلاة على النبي ﷺ مع الصلاة على إبراهيم عليه السلام وعلى آله • على المسلم أن يسأل أهل العلم عما أشكل وخفي عليه من أحكام الدين ، ولا يبتدع بنفسه من غير علم ولا سؤال أهل العلم .

١١/١٤٠٨ وعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قالَ : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وعَلى أَزْوَاجِهِ وذُرِّيَّتِهِ كَما صَلَّيْتَ عَلى إبْراهِيمَ ، وبارِكْ عَلى مُحَمَّدٍ وعَلى أَزْوَاجِهِ وذُرِّيَّتِهِ كَما بارَكْتَ عَلى إبْراهِيمَ ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (باب يزفون : النسلان في المشي) وفي الدعوات (هل يصلى على غير النبي ﷺ) ومسلم في الصلاه (باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد) .

لغة الحديث : أزواجه : جمع زوج ، واللفظ يطلق على الأنثى كما يطلق على الذكر ، وأزواجه ﷺ إحدى عشرة ، توفي منهن اثنتان في حياته ، ومات عن تسع منهن • ذريته : هي جميع أولاده وبناته ﷺ وذريتهن ، ولم يبق أحد من ذريته ﷺ بعد وفاته إلا فاطمة وذريتها رضي الله عنهم أجمعين .

أفاد الحديث : • بالإضافة إلى ماسبق : استحباب الصلاة والتبريك على أزواجه وذريته ﷺ ، ولا يكون ذلك إلا تبعاً ، ويكره إفراد أحد غير الأنبياء بالصلاة عليه.

كتاب الأذكار

٢٤٤ - باب فضل الذكر والحث عليه

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَلَذِكْرُ اللهِ أَكْبَرُ)[1]. وقالَ تعالَى : (فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ)[2]. وقالَ تعالَى : (واذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً ودُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وٱلْآصالِ ، ولَا تَكُنْ مِنَ ٱلْغافِلِينَ)[3].

---

(١) العنكبوت / ٤٥ . أكبر : أفضل من كل شيء .

(٢) البقرة / ١٥٢ . فاذكروني : الذكر شرعاً : قيل هو قول سيق لثناء أو دعاء، وقد يستعمل لكل قول يثاب قائله ، وقال الحافظ في الفتح : يطلق الذكر ويراد به المواظبة على العمل أوجبه الله أو ندب إليه ، ويكون باللسان ؛ كالتسبيح والتحميد ، وبالقلب كالتفكير في أدلة الذات والصفات . والجوارح ؛ كالاشتغال بالطاعات من صلاة وزكاة وحج . أذكركم : أرحمكم وأغفر لكم .

(٣) الأعراف / ٢٠٥ . في نفسك : أي سراً . تضرعاً : تذللا . خيفة: خوفاً.

دون الجهر : أقل من الجهر ، قال ابن عباس : أن تسمع نفسك دون غيرك . بالغدو : أول النهار . الآصال : آخره وخصا بطلب الذكر فيهما ؛ لفضلهما ، ولأن بدء اليوم وختمه بالبر والعمل الصالح مفض لغفران ما يقع بينهما من المخالفات .

وقالَ تعالَى : (وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)[1].

وقالَ تَعالَى : (إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَاتِ) إِلَى قَوْلِهِ تعالَى: (والذَّاكِرِينَ اللهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً)[2]. وقَالَ تَعالَى : (يَا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللهَ ذِكْراً كَثِيراً ، وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً)[3] ٱلْآيَةَ . وَٱلْآيَاتُ فِي ٱلْبابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) الجمعة / ١٠ . (٢) الأحزاب / ٣٥ .

(٣) الأحزاب / ٤١ – ٤٢ . سبحوه : نزهوه عما لايليق به . بُكرةً : أول النهار . أصيلا : آخر النهار .

١/١٤٠٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَلِمَتانِ خَفِيفَتانِ عَلى اللِّسانِ ، ثَقِيلَتانِ في ٱلْمِيزانِ ، حَبِيبَتانِ إِلَى الرَّحْمٰنِ : سُبْحانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحانَ اللهِ ٱلْعَظِيمِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأيمان (باب إذا قال والله لا أتكلم اليوم) والدعوات (باب فضل التسبيح) والتوحيد ، ومسلم في الذكر والدعاء (باب فضل التهليل والتسبيح) .

لغة الحديث : كلمتان : المراد بالكلمة هنا المعنى اللغوي وهو الجملة المفيدة . خفيفتان : سهلتان . قال الطيبي : والخفة هنا مستعارة للسهولة ، شبّه سهولة جريان هذا الكلام على اللسان بما يخف حمله على الحامل من بعض المحمولات . ثقيلتان : قيل

الثقل فيهما على حقيقته ، لأن الأعمال تتجسم عند الميزان كالأعيان ويكون لها ثقل يوزن ، وقيل توزن صحف الأعمال . في الميزان : قيل الأصح أنه جسم محسوس ذو لسان وكفتين والله أعلم . حبيبتان إلى الرحمن : محبة الله تعني الرضا عن قائلها . سبحان الله وبحمده : أي أنزهه متلبساً بحمده والثناء عليه ، فالأول : من باب التخلية له سبحانه عما لا يليق به ، والثاني : من باب التحلية بالثناء عليه بكمال الصفات .

٢/١٤١٠ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «لَأَنْ أَقُولَ : سُبْحانَ اللهِ ، وَالْحَمْدُ لِلهِ ، وَلَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ واللهُ أَكْبَرُ ، أَحبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء).

أفَادَ الحَديثُ : والذي قبله • الحث على ذكر الله تعالى بتنزيهه وحمده وتعظيمه وتوحيده وتكبيره ، وإنما كانت هذه الأذكار خيراً من الدنيا ، لأنها من أعمال الآخرة، وهي الباقيات الصالحات ، وثوابها لا يبيد ، وأجرها لا ينقطع ، بينما الدنيا صائرة إلى زوال وآيلة إلى فناء ، قال تعالى: (ماعندكم ينفد وما عند الله باق) .

٣/١٤١١ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ قالَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ ، كانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِئَةُ سَيِّئَةٍ ، وكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطانِ يَوْمَهُ ذٰلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَلَمْ يَأْتِ أَحدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ ». وقالَ مَنْ قالَ : « سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ ، فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وإِنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث الأول رواه البخاري في الدعوات (باب فضل التهليل) وفي بدء الخلق (باب صفة إبليس) والحديث الثاني في الدعوات (باب فضل التسبيح) ومسلم رواهما

في الذكر والدعاء (باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء) .

لغة الحديث : له الملك : أي له السلطنة والقهر دون سواه . عدل عشر رقاب : أي ما يساوي ثواب إعتاق عشر رقاب . حرزاً : حيفظاً . عمل أكثر منه : أي زاد على المائة . زبد البحر : رغوته وما يطفو على وجهه .

٤/١٤١٢ وعَنْ أَبي أَيُّوبَ ٱلْأَنصارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ قالَ لاَ إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ ٱلْمُلْكُ ، ولَهُ ٱلْحَمْدُ ، وهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، عَشْرَ مَرَّاتٍ ، كانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْماعِيلَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب فضل التهليل) ومسلم في الذكر (باب فضل التسبيح والتهليل والدعاء) .

٥/١٤١٣ وعَنْ أَبي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ لي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلا أُخبِرُكَ بِأَحبِّ ٱلْكَلامِ إِلَى اللهِ ؟ إِنَّ أَحبَّ ٱلْكَلامِ إِلَى اللهِ : سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب فضل سبحان الله وبحمده) .

أفاد الحديث : وما قبله : • عظيم ثواب هذه الأذكار في رفع الدرجات وتكفير السيئات ، والحفظ من غوايات الشيطان ، وذلك لاشتمالها على التقديس والتنزيه والثناء بأنواع الجميل ، وقد قيل إن ما تمحوه هذه الأذكار من السيئات إنما هو الصغائر ، وأما الكبائر ، فلابد لها من التوبة .

٦/١٤١٤ وعَنْ أَبي مالِكٍ ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الطُّهُورُ شَطْرُ ٱلْإِيمانِ ، وٱلْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَأُ ٱلْمِيزَانَ ، وسُبْحانَ اللهِ وٱلْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَآنِ ـ أَوْ تَمْلَأُ ـ ما بَيْنَ السَّمٰواتِ وٱلْأَرْضِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الطهارة (باب فضل الوضوء) .

لغة الحديث : الطُّهور : بضم الطاء فعل الطهارة ، وبفتحها ما يتطهر به . شطر الإيمان : أصل الشطر النصف ، وقيل معناه : شطر الصلاة ، فالإيمان يطلق على الصلاة ، قال تعالى : (وما كان الله ليضيع إيمانكم) يعني صلاتكم . وقيل : المراد بالإيمان : الإيمان المعروف شرعاً ، وهو التصديق القلبي بما جاء به النبي ﷺ ، ومعنى كون الطهارة شطره ؛ أنها أهم أمره ، وذلك كقول الرسول ﷺ : (الحج عرفة) ، أي الوقوف بعرفة أهم أركان الحج .

أفاد الحديث : الحث على الطهارة الحسية والمعنوية ، وعظيم ثواب هذه الأذكار ، بحيث لو كانت هذه الكلمات أجساماً لملأت الميزان ، وملأت ما بين السماء والأرض • بيان سعة فضل الله سبحانه وعظيم رحمته .

$\frac{٧}{١٤١٥}$ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : عَلِّمْنِي كَلَاماً أَقُولُهُ . قَالَ : « قُلْ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللهُ أَكْبَرُ كَبِيراً ، وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ كَثِيراً ، وَسُبْحَانَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ » . قَالَ : فَهٰؤُلَاءِ لِرَبِّي ، فَمَا لِي ؟ قَالَ : « قُلِ : اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَارْحَمْنِي ، وَاهْدِنِي ، وَارْزُقْنِي » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب فضل التسبيح والتهليل والدعاء).

أفاد الحديث : • استحباب الإكثار من هذه الأذكار ؛ إذ هي أطيب الكلام وأحبه إلى الله تعالى ، ولأن فيها الثناء عليه مع إثبات الوحدانية له دون غيره ، وتنزيهه سبحانه عما لا يليق به • يستحب أن يدعو الإنسان لنفسه بأطيب الدعاء وبما كان مأثوراً مما فيه جوامع خير الدين والدنيا ، فأهم أمر الدين الهداية الموصلة إلى مرضاة الله تعالى ، وأهم أمر الدنيا الرزق الذي به قوام البدن وستر الوجه عن ذل السؤال .

$\frac{٨}{١٤١٦}$ وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

إذَا ٱنْصَرَفَ مِنْ صَلاَتِهِ ٱسْتَغْفَرَ ثَلاَثاً ، وقالَ : « اللَّهُمَّ أَنتَ السَّلاَمُ ، ومِنكَ السَّلاَمُ ، تَبارَكْتَ يا ذَا ٱلْجَلاَلِ والإِكْرَامِ » . قِيلَ لِلأَوْزَاعِيِّ ، وهُوَ أَحَدُ رُوَاةِ ٱلْحَدِيثِ ، كَيْفَ ٱلِاسْتِغْفارُ ؟ قالَ : يَقُولُ : أَسْتَغْفِرُ اللهَ ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ . رواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته) .

لغة الحديث : السلام : ذو السلامة من كل مالا يليق بجلاله تعالى ، والسلام : اسم من أسماء الله تعالى . ومنك السلام : أي يرجى منك السلامة . تباركت : كثرت خيراتك . ياذا الجلال : ياصاحب العظمة والغلبة والقهر . أستغفر الله : أسأله المغفرة لذنوبي .

٩/١٤١٧ وعَنْ ٱلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلاةِ وسَلَّمَ قَالَ : « لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ ٱلْمُلْكُ ولَهُ ٱلْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ : اللَّهُمَّ لَا مانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، ولَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، ولَا يَنْفَعُ ذَا ٱلْجَدِّ مِنْكَ ٱلْجَدُّ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأذان (باب الذكر بعد الصلاة) وكذلك روي في كتاب القدر والاعتصام ، ومسلم في كتاب المساجد (باب استحباب الذكر بعد الصلاة) .

لغة الحديث : الجَدّ : الحظ والغنى ، أي لا ينتفع الغني من غناه ، ولا يجديه منه إلا ما قدمه من عمل صالح .

١٠/١٤١٨ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّهُ كانَ يَقُولُ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ ، حِينَ يُسَلِّمُ : « لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ،

لَهُ ٱلْمُلْكُ ولَهُ ٱلْحَمْدُ ، وهُوَ على كُلِّ شيْءٍ قَدِيرٌ . لَا حوْلَ ولاَ قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ ، لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، ولَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ ، لَهُ النِّعْمَةُ ولَهُ ٱلفَضْلُ ، ولَهُ الثَّنَاءُ ٱلْحَسَنُ ، لاَ إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ولَوْ كَرِهَ ٱلكافِرُونَ » . قالَ ٱبْنُ الزُّبَيْرِ : وكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ . روَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المساجد (باب استحباب الذكر بعد الصلاة ..) .

لغة الحديث : دبر كل صلاة : خلفها وبعد الفراغ منها . لا حول : أي لا قوة . النعمة : الأمر المستلذ المحمود العاقبة ، الفضل : الكمال المطلق . الثناء : المدح والذكر الحسن الجميل .

أفادت الأحاديث : • استحباب المحافظة على هذه الأذكار الجامعة لنعوت الكمالات الإلهية بعد كل صلاة مكتوبة • التوجيه إلى الاعتماد على الله تعالى والتسليم لحكمه .

١١ / ١٤١٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ فُقَرَاءَ ٱلْمُهاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقالُوا : ذَهَبَ أَهلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجاتِ ٱلْعُلَى ، والنَّعِيمِ ٱلْمُقِيمِ : يُصَلُّونَ كَما نُصَلِّي ، ويَصُومُونَ كَما نَصُومُ ؛ ولَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ : يَحُجُّونَ ، ويَعْتَمِرُونَ ، ويُجاهِدُونَ ، ويَتَصَدَّقُونَ . فَقالَ : « أَلَا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئاً تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ ، وتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ ، ولاَ يَكُونُ أَحدٌ أَفضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ ما صَنَعْتُمْ ؟ » قالُوا : بَلى يا رَسُولَ اللهِ ، قالَ : « تُسَبِّحُونَ ، وتَحْمَدُونَ ، وتُكَبِّرُونَ ، خَلفَ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاثاً وثَلاثِينَ » . قالَ أَبُو صالِحٍ

الرَّاوِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : لَمَّا سُئِلَ عَنْ كَيْفِيَّةِ ذِكْرِهِنَّ قالَ : « يَقُولُ : سُبْحانَ اللهِ ، وَالْحَمْدُ لِلهِ ، واللهُ أَكْبَرُ ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلِّهِنَّ ثَلاثاً وثَلاثِينَ ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وزَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ : فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالُوا : سَمِعَ إِخْوَانُنا أَهْلُ الأَمْوَالِ بِما فَعَلْنا ، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ذٰلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ ».. « الدُّثُورُ » جَمْعُ دَثْرٍ - بِفَتْحِ الدَّالِ وإِسْكانِ الثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ - وهُوَ الْمالُ الْكَثِيرُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأذان (باب الذكر بعد الصلاة) ومسلم في المساجد (باب استحباب الذكر بعد الصلاة) وفي المساجد .

انظر شرحه في باب بيان كثرة طرق الخير رقم $\frac{٤}{١٢٠}$.

وقد أفاد هنا : • قال في فتح الإله : ما بينه أبو صالح من أن الإتيان بها مختلطات لا بكل نوع على حدته غير معمول به بالنسبة للأكمل إذ هو أن يأتي بكل عدد على حدته . قال القاضي عياض : وهو أولى من تأويل أبي صالح • ثم هل يأتي بكل واحدة ثلاثاً وثلاثين ؟ أم يكون بمجموعهن ثلاثاً وثلاثين ؟ فقد دلت الروايات على هذا وهذا ، والأكمل بأن يؤتى بكل واحدة منها ثلاثاً وثلاثين على حدة كما يدل على ذلك الحديث الآتي .

$\frac{١٢}{١٤٢٠}$ وعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ سَبَّحَ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثاً وثَلاثِينَ ، وحَمِدَ اللهَ ثَلاثاً وثَلاثِينَ ، وكَبَّرَ اللهَ ثَلاثاً وثَلاثِينَ ، وقالَ تَمامَ الْمِئَةِ : لاَ إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ولَهُ الْحَمْدُ ، وهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، غُفِرَتْ خَطاياهُ وإِنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب فضل التسبيح والتهليل) .

لغة الحديث : زبد البحر : كناية عن الكثرة .

١٣/١٤٢١ وعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « مُعَقِّباتٌ لاَ يَخِيبُ قائِلُهُنَّ ، أَوْ فاعِلُهُنَّ : دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ مَكْتُوبَةٍ ثَلاثاً وثَلاثِينَ تَسْبِيحَةً ، وثَلاثاً وثَلاثِينَ تَحْمِيدَةً ، وأَرْبَعاً وثَلاثِينَ تَكْبِيرَةً » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب استحباب الذكر بعد الصلاة..) .

لغة الحديث : معقبات : تسبيحات تقال أعقاب الصلاة، أي بعدها .

١٤/١٤٢٢ وعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ دُبُرَ الصَّلَوَاتِ بِهؤُلاَءِ الكَلِماتِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ والْبُخْلِ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنيا ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ » . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب التعوذ من البخل) وفي الجهاد (باب ما يتعوذ من الجبن) .

لغة الحديث : أعوذ: ألتجىء . الجبن : الخوف ضد الشجاعة،وهو ضعف القلب. البخل : وهو شرعاً منع الواجب ومنع السائل مما يفضل عنه . أرذل العمر : أردؤه وأخسه وهو الهرم . فتنة الدنيا : الانشغال بها عن الآخرة . فتنة القبر : سؤال الملكين .

أفاد الحديث : • استحباب المواظبة على هذا الذكر في دبر الصلوات ، والجمع بينه وبين الأذكار السابقة أفضل • وقيل : هذه الكلمات كان النبي ﷺ يقولها في آخر الصلاة قبل السلام ، والتسبيحات السابقة كان يقولها دبر الصلاة بعد السلام .

١٥/١٤٢٣ وعَنْ مُعاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخذَ بِيَدِهِ

وقالَ : « يا مُعاذُ ، واللهِ إنِّي لَأُحِبُّكَ » ، فَقالَ : « أُوصِيكَ يا مُعاذُ ، لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ ، تَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلى ذِكْرِكَ ، وشُكْرِكَ ، وحُسْنِ عِبادَتِكَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الوتر (باب الاستغفار) .

أفـادالحديثُ : • بيان فضل معاذ بن جبل رضي الله عنه ، ومحبة النبي ﷺ له • ذكر الله تعالى يسوق المؤمن إلى شكره سبحانه ، والشكر يسوقه إلى العبودية الصادقة .

١٦/١٤٢٤ وعَنْ أَبِي هُـرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إذَا تَشَهَّدَ أَحدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذابِ جَهَنَّمَ ، ومِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، ومِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيا والْمَماتِ ، ومِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب التعوذ من شر الفتن) .

لغـةالحديث : فتنة المحيا : أي من جميع البلايا والمحن الواقعة في الحياة مما يضر ببدن أو دين . المات : أي من الابتـــلاء الذي يتعرض له الإنسان عند الاحتضار قبيل الممات . المسيح : الممسوح إحدى عينيه . الدجال : الكذاب ، والمسيـــح الدجال رجل كذاب يظهر قرب يوم القيامة ، يدعي الألوهية ويُفتن به كثيرمنالناس.

أفـادالحديثُ : • استحباب التعوذ بالله من هذه الأمور التي ذكرت في الحديث ، وبيان فتنة القبر والسؤال فيه ، وظهور الدجال، وهو من علامات دنو يومالقيامة .

١٧/١٤٢٥ وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قـالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا قامَ إلَى الصَّلَاةِ يَكُونُ مِنْ آخِرِ ما يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ والتَّسْلِيمِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ما قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ ، وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ ، وما أَسْرَفْتُ ، وما أَنتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنتَ الْمُقَـــدِّمُ ، وأَنْتَ

ٱلْمُؤَخِّرُ ، لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه) .

لغة الحديث : أسررت : أخفيت . أعلنت : أظهرت . أسرفت : أكثرت .

أفاد الحديث : • كمال خضوعه ﷺ لربه ، وأداؤه لحق مقام العبودية له.
• الحث على الاستغفار واستشعار الخضوع لمقام الربوبية • وإذا كان الرسول الذي عصمه الله من الذنوب يأتي بهذا الكلام فمن دونه من الناس غير المعصومين أولى بالإكثار من هذا الذكر المبارك .

١٨/١٤٢٦ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ، رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في صفة الصلاة (باب التسبيح والدعاء في السجود) و (باب الدعاء في الركوع) ومسلم في الصلاة (باب مايقال في الركوع والسجود) .

١٩/١٤٢٧ وَعَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : « سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الصلاة (باب ما يقال في الركوع والسجود) .

لغة الحديث : سبوح قدوس : اسمان من أسماء الله تعالى يدلان على المبالغة في النزاهة والطهارة عن كل ما لايليق بجلاله تعالى وكبريائه وعظمته . الروح : جبريل عليه السلام .

أفاد الحديث : • استحباب أن يقول المصلي ذلك في ركوعه وسجوده ، اقتداء برسول الله ﷺ .

٢٠/١٤٢٨ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ . وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ ، فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الصلاة (باب مايقال في الركوع والسجود) .

لغة الحديث : قمين : أي جدير .

٢١ / ١٤٢٩ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « أَقْرَبُ ما يَكُونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وهُوَ ساجِدٌ : فَأَكْثِرُوا الدُّعاءَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الصلاة (باب ما يقال في الركوع والسجود) .

أفاد الحديث : والذي قبله : • استحباب التسبيح في الركوع ، وأفضله : سبحان ربي العظيم وبحمده . وأقل السنة مرة ، وأقل الكمال ثلاث ، والأكمل إحدى عشرة مرة . ويستحب في السجود أن يكثر من الدعاء مع التسبيح ، لكمال تواضع الانسان لربه في تلك الحالة وهو واضع رأسه على الأرض امتثالاً لأمر الله ، ولذلك كان وهو في هذه الحال أقرب ما يكون من ربه ، وهو قرب معنوي ينبيء عن رضى الله على عبده واستجابته لطلبه .

٢٢ / ١٤٣٠ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ : دِقَّهُ وَجِلَّهُ ، وأَوَّلَهُ وآخِرَهُ ، وعَلانِيَتَهُ وسِرَّهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الصلاة (باب مايذكر في الركوع والسجود) .

لغة الحديث : دِقَّه : صغيره . جِلَّه : كبره . علانيته : المعلن عنه .

٢٣ / ١٤٣١ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ ، فَتَحَسَّسْتُ ، فَإِذا هُوَ راكِعٌ - أَوْ ساجِدٌ - يَقُولُ : « سُبْحانَكَ وَبِحَمْدِكَ ، لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ » . وفي رِوايَةٍ : فَوَقَعَتْ يَدِي عَلى بَطْنِ قَدَمَيْهِ ، وهُوَ فِي المَسْجِدِ ، وهُما مَنْصُوبَتانِ ، وهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وبِمُعافاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ،

وأعوذُ بكَ مِنكَ ، لَا أُحصِي ثَناءً عَلَيْكَ ، أَنتَ كَما أَثْنَيتَ عَلى نَفسِكَ » ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الصلاة (باب ما يقال في الركوع والسجود) .

لغة الحديث : افتقدت: أي فقدته ولم أعثر عليه. فتحسست : طلبته وبحثت عنه. في المسجد: في السجود. سخطك: غضبك وانتقامك. بمعافاتك: بعفوك . أعوذ بك منك: ألتجىء برحمتك من عذابك فلا يجير من عذابك إلا أنت إذ لا يملك أحد معك شيئاً . لا أحصي : لا أطيق أن أحصر أو أعد أوصافك الحسنة الجميلة وأفضالك الكثيرة . ثناء عليك : ذكراً بالجميل .

أفاد الحديث : • و الذي قبله : استحباب ذكر الله تعالى في السجود بهذه الأذكار التي جمعت بين صفات التنزيه والتقديس لله تعالى ما هو أهل له • مهما بالغ الإنسان في تقديس الله تعالى والثناء عليه ، فإنه لايبلغ مدى عظمة الله تعالى ، وما أثنى هو به على نفسه سبحانه وتعالى في كثير من آيات كتابه العزيز .

$\frac{24}{1432}$ وعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا عِندَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالَ : « أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ ؟ » فَسَأَلَهُ سائِلٌ مِنْ جُلَسائِهِ : كَيْفَ يَكْسِبُ أَلْفَ حَسَنَةٍ ؟ قالَ : « يُسَبِّحُ مِئَةَ تَسْبِيحَةٍ ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . قالَ ٱلْحُمَيْدِيُّ : كَذا هُوَ فِي كِتابِ مُسْلِمٍ : « أَوْ يُحَطُّ » . قالَ ٱلْبَرْقانِيُّ : ورَوَاهُ شُعْبَةُ وأَبُو عَوانَةَ ، ويَحْيَى ٱلْقَطَّانُ عَنْ مُوسَى ٱلَّذِي رَوَاهُ مِنْ جِهَتِهِ ، فَقالُوا: « ويُحَطُّ » بِغَيْرِ أَلِفٍ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء(باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء).

لغة الحديث : يُحَطُّ : أي يوضع عنه فلا يؤاخذ به .

أفاد الحديث : • مضاعفة الحسنات إلى عشر أمثالها ، وذلك مثل قوله تعالى : (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) وهذا أقل درجات التضعيف ، وإلا فقد ورد إلى سبعمائة ضعف . وقيل (أو) في الحديث بمعنى (الواو) ، أي ويمحي عنه ألف معصية ، وقيل للتنويع : فمن التسبيح مايكتب له به حسنات ، ومنه مايمحي به عنه من السيئات .

٢٥/١٤٣٣ وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « يُصْبِحُ عَلى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، ونَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ . ويُجْزِىءُ مِنْ ذٰلِكَ رَكْعَتانِ يَرْكَعُهُما مِنَ الضُّحَىٰ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (باب استحباب صلاة الضحى ...) وفي الزكاة.

وانظر شرحه في باب كثرة طرق الخير رقم ٢/١١٨ .

أفاد الحديث :هنا: • تأكيد فضل صلاة الضحى إذ قامت بأداء شكر عافية الأعضاء وسلامتها من الأدواء .

٢٦/١٤٣٤ وعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِها بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ ، وهِيَ فِي مَسْجِدِها ، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وهِيَ جالِسَةٌ ، فَقالَ : « ما زِلْتِ عَلى الْحَالِ الَّتِي فارَقْتُكِ عَلَيْها ؟ » . قالَتْ : نَعَمْ . فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِماتٍ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، لَوْ وُزِنَتْ بِما قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ : سُبْحانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، ورِضَى نَفْسِهِ ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ ، وَمِدادَ كَلِماتِهِ » . رَواهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ

لَهُ : « سُبْحانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحانَ اللهِ رِضاءَ نَفْسِهِ ، سُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحانَ اللهِ مِـــدَادَ كَلِمَاتِهِ » . وفي رِوايَةِ التِّرْمِذِيِّ : « أَلا أُعَلِّمُكِ كَلِماتٍ تَقُولِينَها ؟ سُبْحانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ؛ سُبْحانَ اللهِ رِضَى نَفْسِهِ ، سُبْحانَ اللهِ رِضَى نَفْسِهِ ، سُبْحانَ اللهِ رِضَى نَفْسِهِ ؛ سُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ؛ سُبْحانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ ، سُبْحانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ ، سُبْحانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ » .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب التسبيح أول النهار وعنـــد النوم) والترمذي في أبواب الدعوات (باب من أدعية المغفرة) رقم / ٣٤٩٩ / .

لغة الحديث : في مسجدها : موضع صلاتها في بيتها . أضحى : دخـل في وقت الضحى ، أي بعد أن ارتفعت الشمس . الحال التي فارقتك عليها: أي من التوجه للذكر. وزنت: قوبلت .لوزنتهن : لساوتهن في الأجر والفضل . رضا نفسه :رضا ذاته العلية. زنة عرشه : أي مقدار مايزن عرشه ، والعرش السرير ، وعرش الرحمن مخلوقٌ الله أعلم به . مداد كلماته : كثرة كلماته ، وكلمات الله قيل : هي كلامه القديم المنزه عن أوصاف الكلام الحادث ، وقيل : علمه وكلامه ، أو علمه لا يحد إن يحد ، ولا يعد إن يعد .

أفاد الحديث : • شرف هذا الذكر بأي صيغة من صيغه المذكورة ، في هــذه الأحاديث • أن الله تعالى يثيب على العمل القليل بالأجر الجزيل .

٢٧ / ١٤٣٥ وعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَثَلُ ٱلَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وٱلَّذِي لا يَذْكُرُهُ مَثَلُ ٱلْحَيِّ وٱلْمَيِّتِ». رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ ، ورَوَاهُ مُسْلِمٌ فَقالَ : « مَثَلُ ٱلْبَيْتِ ٱلَّذِي يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ والبَيْتِ ٱلَّذِي لا يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ مَثَلُ ٱلْحَيِّ وٱلْمَيِّتِ » .

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب فضل ذكر الله عز وجـل) ومسلم في صلاة المسافرين (باب استحباب صلاة النافلة في بيته) .

أفاد الحديث : • أن ترك الذكر يشبه الموت إذ أن تركه يورث الغفلة المبعدة عن فعل الخير فيقل النفع أو ينعدم ، وهذا يشبه الميت في عدم الانتفاع به .

٢٨/١٤٣٦ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « يَقُولُ اللهُ تَعالَى : أَنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وأَنا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي ، فَإِنْ ذَكَرَنِي في نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التوحيد (باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه) ومسلم في الذكر والدعاء (باب الحث على ذكر الله) .

لغة الحديث : عند ظن عبدي بي : أي أنا عند اعتقاد عبدي بي وتيقنه من الوثوق بوعدي والرهبة من وعيدي . ذكرني في نفسه : أي سراً . ذكرته في ملأ : في جماعة من الذاكرين . خير من ملئه : وهم الملائكة الكرام ، وتفضيل ملئهم إنما هو بسبب أن الله تعالى في جانبهم .

أفاد الحديث : ◦ وجوب حسن الظن بالله تعالى ، فلا يظن به إلا خيراً ، فهو يقبل التوب ويغسل الحوب ويجير المضطر ويكشف السوء ، لذلك كان اليأس من رحمته كفراً • الله تعالى مع عبده يسمع ذكره ويعلم سره ويقبل طاعته ويثيبه عليها .

• قال العلماء : إن خواص البشر من الأنبياء أفضل من خواص الملائكة كجبريل ، وخواص الملائكة أفضل من عوام البشر ، وعوام البشر وهم المطيعون أفضل من عوام الملائكة ، وعوام الملائكة أفضل من عصاة البشر .

٢٩/١٤٣٧ وَعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « سَبَقَ ٱلْمُفَرِّدُونَ » قالُوا : وما ٱلْمُفَرِّدُونَ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : « الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيراً والذَّاكِرَاتُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . ورُوِيَ : « ٱلْمُفَرِّدُونَ » بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ وتَخْفِيفِهَا ، وٱلْمَشْهُورُ ٱلَّذِي قالَهُ ٱلْجُمْهُورُ : التَّشْدِيدُ .

الحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (باب الحث على ذكر الله تعالى) .

أفَادَالحَديثُ : • استحباب الذكر والانشغال به عن اتباع الشهوات وإتيان اللذات ، فإن السبق في الآخرة إنما يكون بكثرة الطاعات والإخلاص في العبادات .

٣٠ / ١٤٣٨ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « أَفْضَلُ الذِّكْرِ : لاَ إِلٰهَ إِلَّا اللهُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة) رقم / ٣٣٨٠ / .

أفَادَالحَديثُ : • إن كلمة التوحيد أفضل الكلام ، لأنها إثبات للوحدانية ونفي للشركاء ، وهي أفضل ما قاله الأنبياء ، ومن أجلها بُعثوا ، وتحت رايتها قاتلوا ، وفي سبيلها استشهدوا ، وهي مفتاح الجنة والخلاص من النار .

٣١ / ١٤٣٩ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ ، فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ . قالَ : « لاَ يَزَالُ لِسانُكَ رَطْباً مِنْ ذِكْرِ اللهِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب فضل الذكر) / ٣٣٧٢ / .

لغَةالحَديث : شرائع الإسلام : أحكامه من الواجبات والمندوبات التي شرعها الله لعباده . أتشبث : أتعلق به وأعتصم ، ليكون مغنياً عن كثرة النوافل التي غلبتني وعجزت عن استقصائها . رطباً: قال الطيبي: رطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه، وهذا كناية عن المداومة على الذكر .

أفَادَالحَديثُ : • عجز الإنسان عن استقصاء الطاعات لكثرتها ، فإذا أراد أن يعوض عن استقصائها ثواباً ؛ فليكن لسانه مع قلبه مشغولين بذكر الله تعالى وتسبيحه وهذا سهل يسير على الإنسان • سعة فضل الله تعـــالى فيعطي الثواب الجزيل على العمل القليل .

٣٢/١٤٤٠ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ قالَ : سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي ٱلْجَنَّةِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب فضل سبحان الله) رقم /٣٤٦٠/.

أفَادَالحَدِيثُ : • أن جنة الله واسعة ، ويحتمل أن يكون الغرس على حقيقته فضلاً من الله تعالى على تسبيح العبد ربه ، ويحتمل أن يكون المراد مجازاً عن تثبيت الأجر وزيادة الثواب .

٣٣/١٤٤١ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي ، فَقالَ : يا مُحَمَّدُ ، أَقْرِىءْ أُمَّتَكَ مِنِّي السَّلامَ ، وأَخْبِرْهُمْ أَنَّ ٱلْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ ، عَذْبَةُ ٱلْماءِ ، وأَنَّها قِيعانٌ ، وأَنَّ غِرَاسَها : سُبْحانَ اللهِ ، وٱلْحَمْدُ لِلهِ ، ولاَ إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، واللهُ أَكْبَرُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب غراس الجنة سبحان الله . .) رقم /٣٤٥٨/ .

لغَةالحَدِيث : قيعان : جمع قاع ، وهو المكان الواسع المستوي من الأرض .

أفَادَالحَدِيثُ : • أن ذكر الله بهذه الألفاظ يزيد من نعيم الجنة وأشجارها وبهائها ، فليحرص المسلم على مثل ذلك ، فإنه من فضل الله سبحانه على عباده ومن واسع رحمته .

٣٤/١٤٤٢ وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمالِكُمْ ، وأَزْكَاها عِنْدَ مَلِيكِكُمْ ، وأَرْفَعِها فِي دَرَجاتِكُمْ ، وخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفاقِ الذَّهَبِ وٱلْفِضَّةِ ، وخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْناقَهُمْ ويَضْرِبُوا أَعْناقَكُمْ ؟ »

قالُوا : بَلَى ، قالَ : « ذِكْرُ اللهِ تعالَى » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ . قالَ الْحاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ : إِسْنادُهُ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب خير الأعمال) رقم / ٣٣٧٤ / .

لغة الحديث : أزكاها : أطهرها وأكثرها ثواباً . مليككم : مالككم . أرفعها : أعلاها وأزيدها .

أفاد الحديث : ◦ أن المداومة على ذكر الله ظاهراً وباطناً من أعظم القرب وأنفعها عند الله تعالى ، لأنها تشغل الوقت كله والعمر كله ، فهو نوع من الجهاد الذي يحمل الناس على التقوى ، ويبعدهم عن الفتن وشهوات النفس الأمارة بالسوء ، فيكون المؤمن على صلة دائمة بربه .

$\frac{٣٥}{١٤٤٣}$ وعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى ٱمْرَأَةٍ وبَيْنَ يَدَيْها نَوًى - أَوْ حَصًى - تُسَبِّحُ بِهِ ، فَقالَ : « أُخْبِرُكِ بِما هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هٰذَا ، أَوْ أَفْضَلُ » ؟ فَقالَ : « سُبْحانَ اللهِ عَدَدَ ما خَلَقَ في السَّماءِ ، وسُبْحانَ اللهِ عَدَدَ ما خَلَقَ في ٱلْأَرْضِ ، وسُبْحانَ اللهِ عَدَدَ ما بَيْنَ ذٰلِكَ ، وسُبْحانَ اللهِ عَدَدَ ما هُوَ خالِقٌ ، واللهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذٰلِكَ ، وٱلْحَمْدُ لِلهِ مِثْلَ ذٰلِك ، ولاَ إِلٰهَ إِلَّا اللهُ مِثْلَ ذٰلِكَ ، ولاَ حَوْلَ ولاَ قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ مِثْلَ ذٰلِكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيث حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب في دعاء النبي ﷺ وتعوذه في دبر كل صلاة) رقم / ٣٥٦٣ / .

لغة الحديث : نوى : جمع نواة وهي بذرة التمر .

أفاد الحديث : • أن الإتيان بهذه الألفاظ على نحو ما ورد في الحديث أفضل من استعمال الحصى أو السبحة ، لأن قوله عدد ماخلق وما ذكر بعد يكتب له به ثواب بعدد المذكورات ، وما تعده بالحصى أو النوى قليل بالنسبة لذلك الكثير الذي لايعلم كنهه وعدده إلاالله تعالى.

٣٦/١٤٤٤ وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلَا أَدُلُّكَ عَلى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى يا رَسُولَ اللهِ ، قالَ : « لاَ حَوْلَ ولاَ قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب قول لا حول ولا قوة إلا بالله) وفي المغازي والقدر ، ومسلم في الدعاء والذكر (باب استحباب خفض الصوت بالذكر) .

لغة الحديث : كنز : الكنز المال المدفون ، والمراد به ذخائر الجنة ونفائسها .

أفاد الحديث : • استحباب الإكثار من الحوقلة ، لأنها تعني الاستسلام والتفويض لله ، وأن العبد لا يملك من أمره شيئاً وليس له حيلة في دفع شر ولا في جلب خير إلا بإرادة الله تعالى .

٢٤٥ - باب ذكر الله تعالى قائماً وقاعداً

ومضطجعاً ومُحْدِثاً وجُنُباً وحائضاً إلا القرآن فلا يحل لجنب ولا حائض

قالَ اللهُ تعالَى : (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ . الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللهَ ، قِيَاماً ، وَقُعُوداً ، وَعَلَى جُنُوبِهِمْ)[1] .

---

(١) آل عمران/ ١٩٠ . لآيات : لدلالات على وجود الله ووحدانيته وعلمه وقدرته . أولي الألباب : أصحاب العقول النيرة .

١/١٤٤٥ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ اللهَ عَلى كُلِّ أَحْيانِهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الحيض (باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة) .

لغة الحديث : على كل أحيانه : أي في كل أوقاته وأحواله ، سواء كان متطهراً من الحدثين أو كان به أحدهما .

أفاد الحديث : • مشروعية الذكر واستحبابه في كل وقت وعلى كل حال به .

٢/١٤٤٦ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إذا أَتى أَهْلَهُ قالَ : بِسْمِ اللهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنا الشَّيْطانَ ، وَجَنِّبِ الشَّيْطانَ ما رَزَقْتَنا ، فَقُضِيَ بَيْنَهُما وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب صفة إبليس) والنكاح (باب مايقول الرجل إذا أتى أهله) والدعوات (باب مايقول إذا أتى أهله) والتوحيد (باب السؤال بأسماء الله تعالى) ومسلم في كتاب النكاح (باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع) .

لغة الحديث : جنبنا الشيطان : أبعده عنا . فقضي : فقدر .

أفاد الحديث : • استحباب أن يقول الإنسان هذا الذكر قبل الشروع في الجماع. أما في حين الجماع فإنه يكره الكلام • حفظ المولود من مسّ الشيطان وأذاه ببركة هذا الذكر فيما إذا حملت المرأة من ذلك الجماع .

٢٤٦ - بابُ ما يقوله عند نومه واستيقاظه

١/١٤٤٧ عَنْ حُذَيْفَةَ ، وَأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ، قالَا : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا أَوَى إلَى فِرَاشِهِ قالَ : « بِٱسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحيا وأَموتُ » . وإذَا ٱسْتَيْقَظَ قالَ : « ٱلْحَمْدُ لِلهِ ٱلَّذِي أَحيانا بَعْدَ مَا أَماتَنا ، وإلَيْهِ النُّشُورُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب مايقوله إذا نام) وفي التوحيد (باب السؤال بأسماء الله تعالى) .

لغة الحديث : أحيانا : أيقظنا . أماتنا : أنامنا . النشور : الحياة بعد الموت .

أفـادَ الحَديثُ : • استحباب هذا الذكر عند النوم وعند اليقظة، ليظل هذا الذكر حاملاً المرء على التيقظ ، للإقبال على مولاه يقظة ونوماً ، ويستقبل ليله ونهاره بذكر الله تعالى ، فلا يكون غافلاً عن ربه .

٢٤٧- بابُ فضل حِلَقِ الذِّكر

والندب إلى ملازمتها والنهي عن مفارقتها لغير عذر

قالَ اللهُ تَعالَى : (وٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِٱلْغَدَاةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ، ولاَ تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ)[1].

---

(١) الكهف / ٢٨ . واصبر نفسك: احبسها وثبتها. ولا تعدُ عيناك : لاتنصرف عيناك عنهم إلى غيرهم من ذوي الغنى والجاه .

١/١٤٤٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ لِلهِ تَعالَى مَلائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْماً يَذْكُرُونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ تَنادَوْا : هَلُمُّوا إِلَى حاجَتِكُمْ ، فَيَحُفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّماءِ الدُّنْيا ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ - : ما يَقُولُ عِبادِي ؟ (قالَ) : يَقُولُونَ : يُسَبِّحُونَكَ ، وَيُكَبِّرُونَكَ ، وَيُحَمِّدُونَكَ ، وَيُمَجِّدُونَكَ ، فَيَقُولُ : هَلْ رَأَوْنِي ؟ فَيَقُولُونَ : لاَ وَاللهِ ما رَأَوْكَ . فَيَقُولُ : كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي ؟ (قالَ) : يَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْكَ كانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبادَةً ، وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيداً ، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحاً . فَيَقُولُ : فَماذَا يَسْأَلُونَ ؟ (قالَ) : يَقُولُونَ : يَسْأَلُونَكَ ٱلْجَنَّةَ . (قالَ) : يَقُولُ : وَهَلْ رَأَوْها ؟ (قالَ) : يَقُولُونَ :

لَا واللهِ يا رَبِّ ، ما رَأَوْها . (قالَ) : يَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْها ؟ (قالَ) : يَقُولُونَ : لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْها كانُوا أَشَدَّ عَلَيْها حِرْصاً ، وأَشَدَّ لَها طَلَباً ، وأَعْظَمَ فِيها رَغْبَةً . (قالَ) : فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ ؟ (قالَ) : يَقُولُونَ : يَتَعَوَّذُونَ مِنَ النَّارِ . (قالَ) : فَيَقُولُ : وهَلْ رَأَوْها ؟ (قالَ) : يَقُولُونَ : لاَ وَاللهِ ، ما رَأَوْها . فَيَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْها ؟ (قالَ) : يَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْها كانُوا أَشَدَّ مِنْهـا فِرَاراً ، وأَشَدَّ لَها مَخَافَةً . (قالَ) : فَيَقُولُ : فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ . (قالَ) : يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ ٱلمَلاَئِكَةِ : فِيهِمْ فُلاَنٌ لَيْسَ مِنْهُمْ ، إِنَّما جاءَ لِحاجَةٍ . قـالَ : هُمُ ٱلجُلَساءُ لاَ يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وفي رِوَايَةٍ لِمسلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إِنَّ لِلهِ مَلاَئِكَةً سَيَّارَةً فُضَلاَءَ يَتَتَبَّعُونَ مَجالِسَ الذِّكْرِ ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِساً فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضاً بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلَؤُوا ما بَيْنَهُمْ وبَيْنَ السَّماءِ الدُّنْيا ، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِـدُوا إِلَى السَّماءِ ، فَيَسْأَلُهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَـلَّ ـ وهُوَ أَعْلَمُ ـ : مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : جِئْنـا مِنْ عِنْدِ عِبادٍ لَكَ فِي ٱلأَرْضِ : يُسَبِّحُونَكَ ، ويُكَبِّرُونَكَ ، ويُهَلِّلُونَكَ ، وَيَحْمَدُونَكَ ، ويَسْأَلُونَكَ . قالَ : ومَاذَا يَسْأَلُونِي ؟ قَالُوا : يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ . قالَ : وهَـلْ رَأَوْا جَنَّتِي ؟ قالُوا : لَا ، أَيْ رَبِّ . قـالَ : فَكَيْفَ لَوْ رأَوْا جَنَّتِي ؟ قالُوا :

ويَستَجيرُونَكَ قالَ : ومِمَّ يَستَجيرُونِي ؟ قالُوا : مِنْ نارِكَ يا رَبِّ . قالَ : وهَلْ رَأَوْا نارِي ؟ قالُوا : لَا ، قالَ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نارِي ؟ قالُوا ويَستَغفِرُونَكَ . فيَقُولُ : قَدْ غفَرْتُ لَهُمْ ، فَأَعْطَيْتُهُمْ مـا سأَلُوا ، وَأَجَرْتُهُمْ مِمَّا اَسْتَجارُوا . (قالَ) : يَقُولُونَ : رَبِّ ، فِيهِمْ فُلَانٌ عَبْدٌ خَطَّاءٌ ، إِنَّمـا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ . فَيقُولُ : ولَهُ غَفَرْتُ ، هُمُ ٱلْقَوْمُ لَا يَشقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ » !

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب فضل ذكر الله عز وجل) ومسلم في الدعوات (باب فضل مجالس الذكر) .

لغة الحديث : يلتمسون : يبحثون . أهل الذكر : أصحاب الذكر ، والذكر يشمل الصلاة ، وقراءة القرآن ، والدعاء بخير الدارين ، وطلب العلم ، ونحو ذلك . وقال الحافظ في الفتح : الأشبه اختصاص ذلك بمجالس التسبيح والتكبير والتلاوة فحسب . تنادوا : نادى بعضهم بعضاً . هلموا : تعالوا . يحفونهم : يطوفون ويدورون حولهم . يتعوذون : يستجيرون ويحتمون . سيارة : سياحين سائرين في الأرض . فضلاً : أي زائدين على الحفظة ، فهم سيارة لا وظيفة لهم إلا قصد حلق الذكر . يتتبعون : يبحثون .

أفاد الحديث : • فضل الذكر والذاكرين ، وفضل الاجتماع على ذلك ، وأن جليس الذاكرين يندرج معهم في جميع ما يتفضل عليهم ربهم إكراماً لهم وإن لم يشاركهم في أصل الذكر • محبة الملائكة للذاكرين من بني آدم واعتناؤهم بهم • أن السؤال قد يصدر ممن هو أعلم بالمسؤول عنه من المسؤول ، للتنويه بقدر المسؤول عنه ، وإعلان شرف منزلته .

٢/١٤٤٩ وعَنْهُ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَا : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللهَ إِلَّا حَفَّتْهُمُ ٱلْمَلَائِكَةُ ، وغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، ونَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ » . رَوَاهُ مُسلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر) .

لغة الحديث : حفتهم : أحاطت بهم . غشيتهم الرحمة : نزلت عليهم آثارها من الفضل الإلهي . السكينة : الطمأنينة وأصل السكينة الوقار .

أفاد الحديث : • فضل الذكر ، وبيان شرف الذاكرين عند الله تعالى .

٣ / ١٤٥٠ — وعَنْ أَبِي واقِدٍ ٱلْحَارِثِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَيْنَما هُوَ جالِسٌ في ٱلْمَسْجِدِ والنَّاسُ مَعَهُ ، إذْ أَقْبَلَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ ، فَأَقْبَلَ ٱثْنانِ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وذَهَبَ واحِدٌ ، فَوَقَفا عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَمَّا أَحَدُهُما فَرَأَى فُرْجَةً في ٱلْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيها ، وأَمَّا ٱلآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ ، وأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذاهِباً . فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قالَ : « أَخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلاثَةِ ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوى إلَى اللهِ فَآوَاهُ اللهُ ، وأَمَّا ٱلآخَرُ فَٱسْتَحْيا فَٱسْتَحْيا اللهُ مِنْهُ ، وأَمَّا ٱلآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللهُ عَنْهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في العلم (باب من قعد حيث ينتهي به المجلس) ومسلم في السلام (باب من أتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها ، وإلا وراءهم) .

لغة الحديث : ثلاثة نفر : ثلاثة رجال . فرجة : مكاناً فارغاً . حلقة : بإسكان اللام ، رجال جالسين مستديرين بين يديه ﷺ كالحلقة ، والحلقة كل مستدير خالي الوسط . فأدبر : رجع وانصرف . أوى : نزل في مكان الفرجة يستمع ذكر الله فأكرمه الله بفضيلة ذلك المجلس المبارك . فاستحيا : أي امتنع من المزاحمة لما فيها من التضييق فجلس خلف الحلقة . فاستحيا الله منه : المراد إكرام الله له وعدم إهانته .

أفاد الحديث : • استحباب الجلوس في مجالس العلم والجلوس في المكان الفارغ • بيان فضيلة الحياء وعدم مضايقة الناس • ذم الإعراض عن مجلس العلم بغير عذر ، وأن من أعرض عن ذلك فقد تعرض لسخط الله تعالى .

٤/١٤٥١ وعَنْ أَبي سَعيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خَرَجَ مُعاوِيَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلى حَلْقَةٍ في ٱلْمَسْجِدِ ، فَقالَ : ما أَجْلَسَكُمْ ؟ قالُوا : جَلَسْنا نَذْكُرُ اللهَ . قالَ : آللهِ ، ما أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذاكَ ؟ قالُوا : ما أَجْلَسَنا إِلَّا ذاكَ ، قالَ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهَمَةً[1] لَكُمْ ، وما كانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَديثاً مِنِّي : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَلى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحابِهِ فَقالَ : « ما أَجْلَسَكُمْ؟» قالُوا : جَلَسْنا نَذْكُرُ اللهَ وَنَحْمَدُهُ عَلى ما هَدانا لِلْإِسْلامِ ، وَمَنَّ بِهِ عَلَيْنا . قالَ : « آللهِ ، ما أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذاكَ ؟ »، قالُوا : آللهِ ما أَجْلَسَنا إِلَّا ذاكَ . قالَ : « أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهَمَةً لَكُمْ ، ولكِنَّهُ أَتاني جِبْرِيلُ ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللهَ يُباهِي بِكُمُ ٱلْمَلائِكَةَ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر) .

لغة الحديث : تهمة لكم : شكاً في صدقكم ، يباهي : يفاخر .

أفاد الحديث : • فضل مجالس الذكر ، وكرامة الذاكرين على الله تعالى .

٢٤٨- باب الذكر عند الصباح والمساء

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَٱذْكُرْ رَبَّكَ في نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصالِ ، وَلا تَكُنْ مِنَ ٱلْغافِلِينَ)[1]. قالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : « ٱلْآصالُ » جَمْعُ أَصِيلٍ ، وَهُوَ ما بَيْنَ ٱلْعَصْرِ وَٱلْمَغْرِبِ .

---

(١) الأعراف / ٢٠٥ . في نفسك : أي سراً . تضرعاً : تذللا وخضوعاً خيفة خوفاً . دون الجهر : أقل من الجهر ، قال ابن عباس : أن تسمع نفسك دون غيرك .

وقالَ تعالَى : (وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقَبْلَ غُرُوبِها)[1].
وقالَ تعالَى : (وسَبِّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِيِّ وٱلإِبْكارِ)[2]. قالَ أَهْلُ اللغَةِ : « ٱلعَشِيُّ » ما بَيْنَ زَوَالِ الشَّمْسِ وغُرُوبِها. وقالَ تعالَى : (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ ويُذْكَرَ فِيها ٱسْمُهُ ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيها بِٱلْغُدُوِّ وٱلآصالِ . رِجالٌ لاَ تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ ولاَ بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ)[3]. ٱلآيَةَ . وقالَ تعالَى : (إِنَّا سَخَّرْنا ٱلْجِبالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِٱلْعَشِيِّ وٱلإِشْراقِ)[4].

---

(١) طه / ١٣٠ . الإبكار : أول النهار .
(٢) غافر / ٥٥ . أذن الله أن ترفع : أي أمر أن تطهر ويعظم قدرها .
(٣) النور / ٣٦ .
(٤) طه / ١٨ . سخرنا : ذللنا . معه: أي مع داود عليه السلام. الإشراق : أي وقت شروق الشمس .

١ / ١٤٥٢ — وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ وحِينَ يُمْسِي : سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ ، مِئَةَ مَرَّةٍ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قالَ مِثْلَ ما قالَ أَوْ زَادَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (باب فضل التهليل والتسبيح) .
أفادَ الحديثُ : • أن الاستكثار من هذا الذكر محبوب إلى الله تعالى ، وأنه ليس له حد لا يتجاوز عنه ، وحكمة تخصيص الصباح والمساء بالذكر ؛ ليكون البدء والختم بعمل ديني وطاعة فيكون كفارة لما يكون في باقي النهار .

٢ / ١٤٥٣ — وَعَنْهُ قالَ : جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ

اللهِ، ما لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِي ٱلبارِحَةَ . قالَ : « أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ ، لَمْ تَضُرَّكَ » .
رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره) .

لغة الحديث : مالقيت : أي شيء عظيم لقيته . أعوذ : ألتجيء . كلمات الله : كلام الله وأقضيته وشؤونه وقدرته . التامات : المنزهات عن كل نقص .

أفاد الحديث : ● استحباب الاستعاذه بالله من سائر المؤذيات ، وحفظ الله لمن استعاذ به .

$\frac{٣}{١٤٥٤}$ وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ : « اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنا وبِكَ أَمْسَيْنا ، وبِكَ نَحْيا ، وبِكَ نَمُوتُ ، وإِلَيْكَ النُّشُورُ » . وإِذَا أَمْسَىٰ قالَ : « اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنا ، وبِكَ نَحْيا ، وبِكَ نَمُوتُ ، وإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب مايقول إذا أصبح) والترمذي في الدعوات (باب ماجاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى) رقم / ٣٣٨٨ / .

لغة الحديث : بك أصبحنا : بقدرتك دخلنا في الصباح . النشور : الرجوع .

$\frac{٤}{١٤٥٥}$ وَعَنْهُ أَنَّ أَبا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، مُرْنِي بِكَلِماتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وإِذَا أَمْسَيْتُ . قالَ : « قُلِ : اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّمٰوَاتِ وَٱلْأَرْضِ ، عالِمَ ٱلْغَيْبِ والشَّهادَةِ ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ومَلِيكَهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنتَ . أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطانِ وشِرْكِهِ » . قالَ : « قُلْها إِذَا أَصْبَحْتَ ، وإِذَا أَمْسَيْتَ ،

وإذَا أَخَــذْتَ مَضجَعَكَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب مايقول إذا أصبح) والترمذي في الدعوات (باب مايقال في الصباح والمساء) رقم /٣٣٨٩/ .

لغة الحديث : فاطر : خالق على غير مثال سبق . الغيب والشهادة : ماغاب وما يشاهد فلا يغرب عن علمه شيء. مليكه : مالكه . وشركه: أي مايدعو إليـــه من الإشراك بالله .

٥/١٤٥٦ وعنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إذَا أَمْسَى قالَ : « أَمْسَيْنا وأَمْسَى المُلْكُ لِلهِ ، والْحَمْــدُ لِلهِ ، لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَاشَرِيكَ لَهُ » . قَـــالَ الرَّاوِي : أُرَاهُ قالَ فِيهِنَّ : « لَهُ المُلْكُ ولَهُ الْحَمْدُ ، وهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَــدِيرٌ . رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ ما فِي هٰذِهِ اللَّيْلَةِ ، وخَيْرَ ما بَعْدَها ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما فِي هٰذِهِ اللَّيْلَةِ وشَرِّ مـا بَعْدَها . رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وسُوءِ الْكِبَرِ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ » . وإذَا أَصْبَحَ قالَ ذٰلِكَ أَيْضاً : « أَصْبَحْنا وأَصْبَحَ المُلْكُ لِلهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل) .

لغة الحديث : قال فيهن : أي قال معهن . سوء الكبر : المرض والهرم .

أفادت الأحاديث السابقة : • استحباب المواظبة على هذه الأذكار في الصباح والمساء وعند النوم واليقظة ، ليظل الإنسان حاضر الذهن مع حضرة ربه ، راجياً منه الحفظ والهداية والنجاة والسلامة من شر مؤذيات الدنيا والآخرة ، مقراً له بالربوبية ، معترفاً له بالألوهية .

٦/١٤٥٧ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خُبَيْبٍ « بِضَمِّ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ » رَضِيَ

اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اقْرَأْ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ، والْمُعَوِّذَتَيْنِ ، حِينَ تُمْسِي وحِينَ تُصْبِحُ ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب مايقول إذا أصبح والترمذي في الدعوات (باب دعاء يقال عند النوم) رقم / ٣٥٧٠ / .

لغة الحديث : • المعوذتين : قل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب النـــاس . تكفيك : أي من غيرها من الأذكار ، لتحصيل الثواب والوقاية من سائر المؤذيات .

أفاد الحديث : • استحباب قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين في الصباح والمساء ، وقد كان النبي ﷺ يقرؤها إذا أخذ مضجعه ، ويمسح بها من جسمه جميع ما وصلت إليه يداه .

٧/١٤٥٨ وعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَباحِ كُلِّ يَوْمٍ ومَساءِ كُلِّ لَيْلَةٍ : بِسْمِ اللهِ الَّذِي لاَ يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ ولاَ فِي السَّماءِ ، وهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ، إِلَّا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب(باب مايقول إذا أصبح) والترمذي في الدعوات (باب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى) رقم / ٣٣٨٥ / .

لغة الحديث : باسم الله : أي أحتمي باسمه العزيز الذي يُحتمى به من كل سوء من جمـــاد أو دابة أو جن أو شيطان أو حيوان عاقل أو غير عاقل ، فهو العليم بأحوال الكائنات ، القدير على تصريفها حيث يشاء فلا يقع منها شيء إلا بقدر أزلي .

أفاد الحديث : • تأكيد الإتيان بهـذا الذكر ، ليتقي الإنسان بقدرة الله تعالى من

جميع البأس والضرر • الاعتماد على الله تعالى وحده في طلب النجاة والسلامة والعافية من جميع النوائب والمصائب والنوازل ، فإنه سبحانه هو الواقي والحافظ للإنسان ، وبقدرته يصرف كل أذى وبلاء .

٢٤٩- باب ما يقوله عند النوم

قالَ اللهُ تَعالَى : (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَٱلْأَرْضِ ، وَٱخْتِلَافِ اللَّيْلِ والنَّهارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي ٱلْأَلْبابِ . الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللهَ قِياماً ، وقُعُوداً ، وعَلَى جُنُوبِهِمْ ، ويَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَٱلْأَرْضِ)[1] ٱلْآيَاتِ .

---

(١) آل عمران / ١٩٠ - ١٩١ . لأولي الألباب : لأصحاب العقول . الآيات : إلى قوله تعالى (إنك لاتخلف الميعاد) .

١/١٤٥٩ وعَنْ حُذَيْفَةَ ، وأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قالَ : « بِٱسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحيا وأَمُوتُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

انظر تخريج الحديث في باب آداب النوم رقم ١/١٤٤٧ .

أفادَ الحديثُ : • استحباب أن يقول المسلم هذه الكلمات قبل النوم ، تأسياً برسول الله ﷺ • يندب أن يكون الإنسان المسلم مستحضراً للموت في كل حال ،

٢/١٤٦٠ وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ لَهُ ولِفاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : « إِذَا أَوَيْتُما إِلَى فِرَاشِكُما - أَوْ إِذَا أَخَذْتُما مَضاجِعَكُما - فَكَبِّرَا ثَلاثاً وثَلاثِينَ ، وسَبِّحا ثَلاثاً وثَلاثِينَ ، واْحْمَدَا

ثَلاثاً وثَلاثِينَ » . وفي رِوايَةٍ : « التَّسْبِيحُ أَرْبعاً وثَلاثِينَ » وفي رِوايَةٍ : « التَّكْبِيرُ أَرْبَعاً وثَلاثِينَ » . مُتَّفَقٌ عليْهِ .

الحديث رواه البخاري في النفقات (باب عمل المرأة في بيت زوجها) وفي الدعوات (باب التكبير والتسبيح عند المنام) ومسلم في الذكر والدعاء (باب التسبيح أول النهار وعند النوم) .

لغة الحديث : أويتما إلى فراشكما : اتجهتما إلى الفراش لإرادة النوم . مضاجعكما : جمع مضجع وهو مكان الاضطجاع والرقود ، وجملة « أو أخذتما مضاجعكما » شك من الراوي . وفي رواية : « التسبيح أربعاً وثلاثين » وفي رواية : « التكبير أربعاً وثلاثين » وفي رواية عند النسائي : « التحميد أربعاً وثلاثين » وفي رواية للطبراني والنسائي : « إحداهن أي التسبيح أو التحميد ، أو التكبير أربعاً وثلاثين » وهذه الزيادة ليجتمع من ثلاثتها مئة مرة .

أفاد الحديث : • الحث على ذكر الله تعالى بهذه الصيغ ، والمداومة على ذلك قبل النوم ، وفي حال الاضطجاع .

٣/١٤٦١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا أَوَى أَحدُكُمْ إلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي ما خَلَفَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : بِٱسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي وبِكَ أَرْفَعُهُ ، إنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْها ، وإنْ أَرْسَلْتَها فَاحْفَظْها بِما تَحْفَظُ بِهِ عِبادَكَ الصَّالِحِينَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب التعوذ والقراءة عند المنام) وفي التوحيد ومسلم في الذكر والدعاء (باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع) .

لغة الحديث : بداخلة إزاره : أي بالطرف الذي يلي الجسد منه . أمسكت نفسي : كناية عن الموت . أرسلتها : كناية عن الإبقاء في الدنيا .

أفاد الحديث : • استحباب نفض الفراش قبل الدخول فيه ، لتنظيفه مما وقع عليه من تراب أو أقذار أو حشرات مؤذية • الحث على الدعاء الوارد في هذا

الحديث ، لأن فيه التفويض التام لله والحصول على الهدوء النفسي والطمأنينة الفكرية مما قُدِّر له .

٤/١٤٦٢ وعَن عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهـا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ إذَا أَخذَ مَضْجَعَهُ نَفَثَ فِي يَدَيْهِ ، وقَـرأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ ، ومَسَحَ بِهِما جَسَدَهُ . مُتفَقٌ علَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ لَهُما : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إذا أوَى إلَى فِراشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمعَ كَفَّيْهِ ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِما فقَرأَ فِيهِما : قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ، وقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، وقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِما ما اَسْتَطاعَ مِنْ جَسَدِهِ : يَبْدَأُ بِهِما عَلى رَأْسِهِ ووَجْهِهِ ، وما أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَفْعَلُ ذٰلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . قـالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : « النَّفْثُ » نَفْخٌ لَطِيفٌ بِلَا رِيقٍ .

الحديث الأول رواه البخاري في الدعوات (باب التعوذ والقراءة عند المنام) والحديث الثاني في فضائل القرآن (باب فضل المعوذتين) ومسلم في السلام (باب رقية المريض بالمعوذات والنفث) .

لغة الحديث : بالمعوذات : أي « قل هو الله أحد » والمعوذتين « قل أعوذ برب الفلق » و « قل أعوذبرب الناس » وأطلق على الثلاثة اسم المعوذات من باب التغليب.

أفاد الحديث : • يعلمنا النبي ﷺ في هذا الحديث بالقول والعمل ما نقوله ونفعله إذا أردنا النوم ، ولا ريب أن في ذلك اللجوء التام لله تعالى والنجاة من كل ضرر .

٥/١٤٦٣ وعَنِ الْبَراءِ بْنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اَضْطَجِعْ عَلى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، وقُلِ : اللّٰهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إلَيْـكَ ، وفَوَّضْتُ أَمْرِي إلَيْكَ ، وأَلْجَأْتُ ظَهْرِي

إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الذِي أَرْسَلْتَ . فَإِنْ مِتَّ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

انظر تخريج الحديث وشرحه في باب اليقين والتوكل رقم ٧/٨٠ .

لغة الحديث : أسلمت نفسي إليك : جعلتها منقادة لحكمك . وجهت وجهي إليك : الوجه كناية عن الذات ، أي جعلت ذاتي ونفسي متجهة إليك وحدك. ألجأت ظهري إليك : اعتمدت عليك في أموري كلها . رهبة ورغبة إليك : أي خوفاً من عقابك وطمعاً في ثوابك . الفطرة : دين التوحيد الخالي من أي شرك .

أفاد الحديث : هنا : • استحباب التوجه إلى النوم على طهارة ، والدعاء بهذا الدعاء ، الذي يظهر صدق العبودية والانقياد لله تعالى .

٦/١٤٦٤ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا ، وَكَفَانَا وَآوَانَا ، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (باب مايقول عند النوم وأخذ المضجع) .

لغة الحديث : كفانا : من الكفاية . آوانا : جعل لنا مسكناً نأوي إليه . لا كافي ولا مؤوي : أي لا راحم ولاعاطف عليه . وقيل : لا وطن له ولا سكن يأوي إليه.

أفاد الحديث : • استحباب الدعاء بهذا الدعاء قبل النوم ، وفيه تعداد العبد للنعم التي أنعم الله بها عليه ، والنظر إلى من جعلهم الله دونه في المظاهر الدنيوية ، ليعظم ما عنده ويزداد لله شكراً • الكافي والمؤوي هو الله سبحانه ، فهو يكفي الناس رزقهم وييسر لهم المأوى .

٧/١٤٦٥ وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ

قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَـالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ ؛ وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، مِنْ رِوَايَةِ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَـا ، وفِيهِ . أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

الحديث رواه الترمذي في الدعوات (باب من الأدعية عند النوم) رقم / ٣٣٩٥ / وأبو داود في الأدب (باب مايقوله عند النوم) .

لغة الحديث : قِنِي . احفظني .

أفاد الحديث : • فضل هذا الدعاء ، وبيان خضوع النبي ﷺ لمولاه ، وأداؤه لحقه في دوام التذكر والإجلال • تنبيه النبي ﷺ للأمة أن لا يأمنوا عذاب الله ، أو يتجاهلوا تقصيرهم نحوه ، أو يغفلوا عن الشيطان ووسوسته لهم بالشر .

كتاب الدعوات

٢٥٠ - باب فضل الدعاء

قَالَ اللهُ تَعالَى : (وقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ)[١] . وقَـالَ تَعالَى : (ٱدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ)[٢] . وقالَ تعالَى : (وإِذَا سَأَلَكَ عِبادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ، أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعانِ)[٣] . ٱلْآيَةَ . وقالَ تَعالَى : (أَمَّنْ يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ)[٤] . ٱلْآيَةَ .

---

(١) غافر / ٦٠ . ادعوني : المراد بالدعاء في الآية العبادة ، وقيل : السؤال .

(٢) الأعراف / ٥٥ . تضرعاً : مظهرين الضراعة والذلة والاستكانة . وخُفية : سراً في قلوبكم .

(٣) البقرة / ١٨٦ . (٤) النمل / ٦٢ .

١
١٤٦٦ وعَنِ النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « الدُّعاءُ هُوَ العِبادَةُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب الدعاء) والترمذي في الدعوات (باب الدعاء مخ العبادة).

لغة الحديث : الدعاء هو العبادة : قال القاضي عياض : أي هو العبادة الحقيقية التي تستأهل أن تسمى عبادة ، للدلالة على الإقبال على الله تعالى والإعراض عما سواه.

أفاد الحديث : • مفهوم العبادة في الإسلام شامل لكل طاعة وتضرع وانقياد لله تعالى . ولكن ليس معنى ذلك أن الدعاء يغني عن العبادات المفروضة من صلاة وصوم وزكاة وحج ، وإنما أفاد الحديث أن الدعاء داخل في شمول العبادة ، وإظهار العبودية لله تعالى .

٢
١٤٦٧ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَستَحِبُّ الْجَوامِعَ مِنَ الدُّعاءِ ، وَيَدَعُ ما سِوَى ذٰلِكَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ جَيِّدٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب الدعاء) .

لغة الحديث : يستحب : أي يحب ، وصيغته الافتعال للمبالغة . الجوامع من الدعاء : أي الأدعية القليلة الألفاظ الجامعة للمعاني الكثيرة . يدع : يترك .

أفاد الحديث : • استحباب الاتيان باللفظ اليسير في الدعاء ، وأن يكون الدعاء جامعاً ، ليصل الداعي إلى مطلوبه بأسهل طريق .

٣
١٤٦٨ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ أَكْثَرُ دُعاءِ النَّبيِّ ﷺ « اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنيا حَسَنَةً ، وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنا عذَابَ النَّارِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . زَادَ مُسْلِمٌ في رِوَايَتِهِ قالَ : وكانَ أَنسٌ إذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ دَعا بِها ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدُعاءٍ دَعا بِها فِيهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الدعوات (باب قول النبي ربنا آتنا في الدنيا حسنة) ومسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب كراهه الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا).

لغة الحديث : وقنا عذاب النار : أي احفظنا من عذاب النار.

أفاد الحديث : • استحباب الدعاء بهذا الدعاء الوارد في القرآن والجامع لخيري الدنيا والآخرة ، والذي كان يدوام النبي ﷺ عليه • حرص الصحابة على الاقتداء برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله .

٤/١٤٦٩ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِي أَسْأَلُكَ ٱلْهُدَى ، والتُّقَى ، وَٱلعَفافَ ، وَٱلْغِنَى » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل) .

لغة الحديث : الهدى : الهداية للخير والتوفيق له وهو ضد الضلالة. التقى: ملازمة التقوى ، وهي فعل ما أمر الله به ، واجتناب مانهى الله عنه . العفاف : الكف عن المعاصي . الغنى : أي الاستغناء عن الحاجة إلى الناس .

أفاد الحديث : • كلمات قليلة إن تحققت للمسلم فاز في دنياه وآخرته كان يدعو بها النبي ﷺ .

٥/١٤٧٠ وَعَنْ طارِقِ بْنِ أَشْيَمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاَةَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهٰؤُلاَءِ ٱلْكَلِماتِ : « اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي ، وَٱرْحَمْنِي ، وَٱهْدِنِي ، وَعافِنِي ، وَٱرْزُقْنِي » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ عَنْ طارِقٍ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَتاهُ رَجُلٌ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي ؟ قالَ : « قُلِ : اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي ، وَٱرْحَمْنِي ، وَعافِنِي ، وَٱرْزُقْنِي ، فَإِنَّ هٰؤُلاَءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْياكَ وَآخِرَتَكَ » .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة ..) .

لغة الحديث : تجمع لك دنياك وآخرتك : أي تجمع لك مطالبها ، فإن الرزق والعافية والرحمة تعم الدنيا والآخرة ، والمغفرة تخص الآخرة .

أفاد الحديث : • الاهتمام بالصلاة لأنها دعامة الإسلام • الحث على هذا الدعاء الوارد في الحديث ، لأنه يجمع مطالب الإنسان في الدنيا والآخره .

٦/١٤٧١ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ ٱلقُلُوبِ ، صَرِّفْ قُلُوبَنا عَلى طاعَتِكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب القدر (باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء).

لغة الحديث : مصرف القلوب : أي مغيرها من حال إلى حال ومن شأن إلى شأن . صرف قلوبنا على طاعتك : أي صرف على طاعتك قلوبنا فلا تزغها بعد الهدى .

أفاد الحديث : • استحباب هذا الدعاء ، لأن فيه طلب الهداية إلى الطاعة والمداومة عليها .

٧/١٤٧٢ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ جَهْدِ ٱلبَلاَءِ ، ودَرَكِ الشَّقَاءِ ، وسُوءِ ٱلقَضاءِ ، وشَماتَةِ ٱلأَعْداءِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ : قالَ سُفْيانُ : أَشُكُّ أَنِّي زِدْتُ واحِدَةً مِنْها .

الحديث رواه البخاري في كتاب القدر (باب من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء) ومسلم في الذكر والدعاء(باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء).. بلفظ (كان يتعوذ) .

لغة الحديث : جهد البلاء : الجهد المشقة ، وكل ما أصاب الإنسان من شدة المشقة. وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سئل عن « جهد البلاء » فقال : قلة المال وكثرة

العيال . درك الشقاء : الإدراك واللحاق بالشدة والعسر ، ويطلق على الهلاك . شماتة الأعداء : الشماتة هي الفرح بحزن العدو . سوء القضاء : يدخل فيه سوء القضاء في الدين والدنيا والبدن والمال والأهل ، وقد يكون ذلك في الخاتمة .

أفاد الحديث : • أن النبي ﷺ إنما طلب أن ندعو بهذا الدعاء ، لأنه دعاء جامع يدفع وقوع المكروه في الحياة الدنيا والآخرة .

٨/١٤٧٣ وعَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي ، وأَصْلِحْ لِي دُنْيايَ الَّتِي فِيها مَعاشِي ، وأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيها مَعادِي ، واجْعَلِ الحَيـــاةَ زِيادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ ، واجْعَلِ المَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (باب التعوذ من شر ما عمل ..) .

لغة الحديث : عصمة أمري : ما أعتصم به في جميع أموري ، والعصمة المنـــع والحفظ . التي فيها معاشي : أي فيها مكان عيشي وزمان حياتي . التي فيها معادي : أي مكان عودي أو زمان إعادتي . واجعل الحياة : أي طوّل عمري . واجعل المـوت : أي تعجيله .

أفاد الحديث : • أن النبي ﷺ كان يدعو بهذا الدعاء ، تعليماً لأمته ، وخلاصته : اللهم اجعل عمري مصروفاً فيما تحب وجنبني ماتكره .

٩/١٤٧٤ وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي ، وسَدِّدْنِي » . وفِي رِوَايَةٍ : « اللَّهُـمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الهُدَى ، والسَّدَادَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (باب التعوذ من شر ما عمل ..) .

لغة الحديث : سددني : وفقني . الهدى : الرشاد . السداد : الاستقامة والقصد .

أفاد الحديث : • استحباب الدعاء بهذه الكلمات الجامعة للتوفيق والرشاد • على الداعي أن يحرص على تسديد عمله وتقويمه ولزومه السّنة .

$\frac{10}{1475}$ وعَنْ أَنسٍ رَضيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إنِّي أعوذُ بكَ مِنَ العَجْزِ ، والكَسَلِ ، والجُبْنِ ، والهَرَمِ ، والبُخلِ ، وأعوذُ بكَ مِنْ عَذابِ القَبْرِ ، وأعوذُ بكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيا والمَماتِ » . وفي رِوايَةٍ : « وضَلَعِ الدَّيْنِ وغَلَبَةِ الرِّجالِ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (باب التعوذ من العجز والكسل) .

لغة الحديث : العجز عدم القدرة على الخير . الكسل : قال النووي : هو عدم انبعاث النفس بخير ، وقلة الرغبة فيه مع إمكانه . الجبن : الخوف وضعف القلب ، ضد الشجاعة . الهرم : كبر السن . البخل : منع أداء مايطلب أداؤه . ضلع الدين : ثقل الدين وشدته. غلبة الرجال : المراد به الاستعاذة من أن يكون ظالماً أو مظلوماً .

أفاد الحديث : • اللجوء إلى الله تعالى ، طلباً للنجاة من هذه الشرور ، والتحذير من الوقوع فيها .

$\frac{11}{1476}$ وعَنْ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّهُ قالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : عَلِّمْني دُعاءً أدْعُو بِهِ في صَلاتي . قالَ : « قُلِ : اللَّهُمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نفسِي ظُلْماً كثِيراً ، ولاَ يَغفِرُ الذُّنُوبَ إلّا أنتَ ، فاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وارْحَمْني ، إنَّكَ أنتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . . وفي رِوايَةٍ : « وفي بَيْتِي » . ورُوِيَ « ظُلْماً كَثِيراً » ورُوِيَ « كَبِيراً » بِالثَّاءِ المُثَلَّثَةِ وبِالباءِ المُوَحَّدَةِ ؛ فَيَنْبَغِي أنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُما فَيُقالَ : « كَثِيراً كَبِيراً » .

الحديث رواه البخاري في كتاب الدعوات (باب الدعاء في الصلاة) والأذن (باب الدعاء قبل السلام) ومسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب استحباب خفض الصوت بالذكر) .

لغة الحديث : وفي بيتي : أي بعد قوله : صلاتي .

أفاد الحديث : • استحباب الدعاء بهذه الكلمات التي علمها النبي ﷺ لأبي بكر الصديق رضي الله عنه ، والمداومة عليها في البيت والصلاة .

١٢/١٤٧٧ وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهٰذَا الدُّعاءِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وجَهْلِي ، وإسْرَافِي فِي أَمْرِي ، وما أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي ؛ وَخَطَئِي وعَمْدِي ؛ وكُلُّ ذٰلِكَ عِنْدِي . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ما قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ ، وما أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ ، وأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ ، وأَنْتَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الدعوات (باب قول النبي اللهم اغفر لي ماقدمت) ومسلم في الذكر والدعاء (باب التعوذ من سوء ما عمل) .

لغة الحديث : إسرافي : أي تجاوزي عن الحد . وكل ذلك عندي : أي كل ماذكر من الأمور موجود عندي وممكن الوقوع من نفسي ، والنبي ﷺ قال ذلك تعليماً لأمته وتواضعاً منه لخالقه . ماقدمت وماأخرت : أي ماوقع مني وماسيقع . وماأسررت: أي مافعلته خفية عن أعين الناس . وما أعلنت : أي ما أظهرت . أنت المقدم : أي تقدم من تشاء إلى الجنة . وأنت المؤخر : تؤخر من تريد إلى النار بالخذلان .

أفاد الحديث : • تعليم النبي ﷺ لأمته جوامع الدعاء ، وتواضعه بالقول والعمل لله عز وجل • الدعاء وطلب المغفرة من كل الذنوب في كل الأحوال والأوقات .

١٣/١٤٧٨ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَقُولُ فِي دُعائِهِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَمِلْتُ ، ومِنْ شَرِّ ما لَمْ أَعْمَلْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب التعوذ من شر ماعمل ..) .

لغة الحديث : أعوذ : ألتجىء .

أفاد الحديث : • الاستعاذة بالله من شر ماوقع من الذنوب ومن شر مايمكن أن يقع لأن في ذلك صدق العبودية لله وترك العجب والتكبر .

$\frac{١٤}{١٤٧٩}$ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ مِنْ دُعـاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ ، وَتَحَوُّلِ عافِيَتِكَ ، وَفُجاءَةِ نِقْمَتِكَ ، وَجَميعِ سَخَطِكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الرقاق (باب أكثر أهل الجنة الفقراء ..) .

لغة الحديث : زوال نعمتك : أي زوال ماأعطيتني من النعم الدينية أو الدنيوية . تحول عافيتك : أي تبدل ماوهبتني من الصحة إلى الضعف والمرض . فجاءة نقمتك : أي مباغتتي بالعقوبة . جميع سخطك : أي أسباب غضبك .

أفاد الحديث : • استحباب الاستعاذة بالله من زوال النعم ، وتبدل العافية ، والمباغتة بالعقوبة ، ومن جميع أسباب غضبه سبحانه • استعمال النعم والعافية فيما يرضي الله تعالى ، ليكون سبباً في حفظها .

$\frac{١٥}{١٤٨٠}$ وعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنَ ٱلعَجْزِ ، وَٱلكَسَلِ ، وَٱلبُخْلِ ، وَٱلْهَرَمِ ، وَعَذَابِ ٱلقَبْرِ : اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهـا ، وَزَكِّها أَنتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاها ، أَنتَ وَلِيُّها وَمَوْلَاها . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجابُ لَها » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب التعوذ من شر ما عمل ..) .

لغة الحديث : آت نفسي تقواها : أي أعطها القوة لامتثال أوامرك ، والابتعاد عن متابعة الهوى وارتكاب الفجور ، زكّها : طهرها من الرذائل . أنت وليها : ناصرها . مولاها : مالكها وسيدها. من علم لاينفع : أي علم لانفع فيه، وقيل : هو الذي لايعمل به.. لايخشع : لايخضع لجلال الله تعالى ، وهو القلب القاسي . لاتشبع : أي للحرص الباعث لها على ذلك ، ومعناه النهم وعدم الشبع .

أفاد الحديث : • استحباب الاستعاذة من هذه الأمور المذكورة في الحديث .
• الحث على التقوى ونشر العلم والعمل به • على المؤمن أن يلتزم التقوى وينهض بالطاعة وأداء الواجب ويجعل من نفسه ماتصفو بالخير ، ويعتمد على الله تعالى في نصره وتوفيقه في العمل • يجب طلب العلم النافع لدينه ودنياه، وأن يهجر مالافائدة فيه وأن يرضى بالقناعة .

$\frac{١٦}{١٤٨١}$ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ : وبكَ آمَنْتُ ، وعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وإلَيْكَ أَنَبْتُ ، وبكَ خاصَمْتُ ، وإلَيْكَ حاكَمْتُ ! فَٱغْفِرْ لِي ما قَدَّمْتُ وَما أَخَّرتُ ، وَما أَسْرَرْتُ وَما أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ ٱلْمُقَدِّمُ وأَنْتَ ٱلْمُؤَخِّرُ ، لاَ إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ » . زَادَ بَعْضُ الرُّوَاةِ : « ولاَ حَوْلَ ولاَ قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التهجد (الحديث الأول) والدعوات (باب الدعاء إذا انتبه من الليل) ومسلم في كتاب الذكر والدعاء(باب مايقال عندالنوم وأخذ المضجع).

لغة الحديث : إليك أنبت : أي رجعت إليك وحدك . بك خاصمت : أي في سبيك عاديت وبك انتصرت عليهم . إليك حاكمت : أي حكمت ، والمفاعلة للمبالغة .

أفاد الحديث : • بيان كمال الرجوع إلى الله تعالى والركون إليه في الأحوال كلها ، والاعتصام بحبله المتين ، واللجوء إليه دون غيره .

$\frac{١٧}{١٤٨٢}$ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَدْعُو بِهٰؤُلاَءِ ٱلْكَلِماتِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَعَذَابِ

النَّارِ ، ومِنْ شَرِّ ٱلْغِنَى وٱلفَقْرِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وهٰذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب الاستعاذة) والترمذي في الدعوات (باب الاستعاذة من عذاب القبر والدجال) رقم / ٣٤٨٩ / وكذلك رواه البخاري في الدعوات (باب التعوذ من فتنة الفقر) .

لغة الحديث : من فتنة النار : أي من الابتلاء بها . من شر الغنى والفقر : وفي رواية الترمذي « ومن شر فتنة الغنى » ، « ومن شر فتنة الفقر » ؛ لأن الغنى يورث الشره في جمع المال من الحلال والحرام ، ويصل بالإنسان إلى الشح والكبر والترف ، ولأن الفقر قد يوقع الإنسان في اليأس والضجر والتبرم من القدر .

أفاد الحديث : • الخوف من النار والابتعاد عن اقتراف ما يسبب دخولها من المعاصي والمخالفات • إن في الغنى والفقر خيراً لمن أحسن استغلالها • التحذير من فتنة الغنى والفقر .

١٨ / ١٤٨٣ وعَنْ زِيادِ بْنِ عِلاَقَةَ عَنْ عَمِّهِ ، وهُوَ قُطْبَةُ بْنُ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ ٱلْأَخْلاَقِ ، وٱلْأَعْمالِ ، وٱلْأَهْوَاءِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب من دعاء داود ﷺ) رقم/٣٥٨٥/.

لغة الحديث : قطبة بن مالك : الثعلبي صحابي سكن الكوفة وروي له عن رسول الله ﷺ حديثان . منكرات الأخلاق : كالعجب والكبر والخيلاء والفخر والحسد والتطاول والبغي . منكرات الأعمال : كالزنا وشرب الخمر وسائر المحرمات . منكرات الأهواء : كالاعتقادات الفاسدة ، والمقاصد الباطلة ، والأفكار الهدامة ، والعادات الدنيئة .

أفاد الحديث : • الاحتراز من المنكرات والدعوة إلى التمسك بالأخلاق الكريمة والأعمال الصالحة .

١٩ / ١٤٨٤ وعَنْ شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، عَلِّمْني دُعاءً . قالَ : « قُلِ : اللَّهُمَّ إنِّي أعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي ، ومِنْ شَرِّ بَصَرِي ، ومِنْ شَرِّ لِساني ، ومِنْ شَرِّ قَلْبِي ، ومِنْ شَرِّ مَنِيِّي ». رَوَاهُ أبو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب الاستعاذة) ، والترمذي في أبواب الدعوات (باب الاستعاذة من شر السمع ..) رقم / ٣٤٨٧ / .

لغة الحديث : شر سمعي : أي بأن أسمع كلام الزور والبهتان والغيبة وسائر ماحرم الله سمعه ، أو أن لا أسمع الحق . شر بصري : وذلك بالنظر إلى عورات الناس ، أو إلى ماحرم الله ، أو أهمل النظر في مخلوقات الله عز وجل . شر قلبي : بأن أشغله بغير ذكر الله تعالى . شر منيّي : المني مايخرج من الرجل من ماء بشهوة ولذة ، والمراد هنا الفرج كما ورد في الترمذي ، ويكون شره إذا وضعه في غير محله المشروع .

أفاد الحديث : • الحث على حفظ السمع والبصر واللسان والقلب والفرج وذلك باستعمالها فيما يرضي الله تعالى • التنويه بمسؤولية الإنسان عن حواسه كما أخبر سبحانه بقوله (إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً) الإسراء / ٣٦ .

٢٠ / ١٤٨٥ وعَنْ أنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إنِّي أعوذُ بِكَ مِنَ البَرَصِ ، والجُنُونِ ، والجُذامِ ، وسَيِّىءِ الأسْقامِ » . رَوَاهُ أبو دَاوُدَ بإسْنادٍ صَحيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب الاستعاذة) .

لغة الحديث : البرص : مرض يحدث بالجلد بياضاً قبيحاً . الجنون : زوال العقل. الجذام : قال في القاموس : علةٌ تحدث من انتشار السوداء في البدن كله ، فيفسد مزاج الأعضاء وهيئتها ، وربما انتهى إلى تآكل الأعضاء وسقوطها عن تقرح . سيىء الأسقام: أي قبيح الأمراض كالفالج والعمى .

أفاد الحديث : • الاستعاذة من الأمراض القبيحة المهلكة ، التي قد تذهب بصبر الإنسان ، فلا تبقي له شيئاً من الأجر .

٢١/١٤٨٦ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع، وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئست البطانة». رواه أبو داود بإسناد صحيح.

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب الاستعاذة)..

لغة الحديث: الضجيع: المصاحب. البطانة: الخصلة الباطنة.

أفاد الحديث: • التحذير من الجوع الشديد، ومن اعتياد الخيانة، والاستعاذة بالله منهما.

٢٢/١٤٨٧ وعن علي رضي الله عنه أن مكاتباً جاءه فقال: إني عجزت عن كتابتي فأعني. قال: ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله ﷺ، لو كان عليك مثل جبل ديناً أداه الله عنك؟ قل: «اللهم اكفني بحلالك عن حرامك، وأغنني بفضلك عمن سواك». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب رقم ١٢١) رقم/ ٣٥٥٨/ .

لغة الحديث: مكاتباً: أي عبداً كاتبه سيده على مبلغ من المال ليؤديه مقابل تحريره وإعتاقه. كتابتي: أي الدين اللازم لي بها.

أفاد الحديث: • الدعاء بهذه الكلمات، لأن بركتها تظهر في وفاء الدين، والاستغناء بالله عن الناس.

٢٣/١٤٨٨ وعن عمران بن الحصين رضي الله عنهما أن النبي ﷺ علم أباه حصيناً كلمتين يدعو بهما: «اللهم ألهمني رشدي، وأعذني من شر نفسي». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب رقم ٧٠) رقم / ٣٤٧٩ / .

لغة الحديث : ألهمني رشدي : أي ألهمني الهدى بالتوفيق للأعمال المرضية أعذني : ألجئني واعصمني . من شر نفسي : من شرور نفسي وأهوائها ، المؤدية إلى الهلاك في الدنيا والطرد من رحمة الله في الآخرة .

أفاد الحديث : ● التحذير من شرور النفس ، وطلب الهداية والاستقامة والسداد في جميع الأمور .

٢٤/١٤٨٩ وعَنْ أَبِي ٱلْفَضْلِ ٱلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، عَلِّمْنِي شَيْئاً أَسْأَلُهُ اللهَ تعالَى . قالَ : « سَلُوا اللهَ ٱلعافِيَةَ » . فَمَكَثْتُ أَيَّاماً ، ثُمَّ جِئْتُ ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، عَلِّمْنِي شَيْئاً أَسْأَلُهُ اللهَ تَعالَى . قالَ لِي : « يا عَبَّاسُ ، يا عَمَّ رَسُولِ اللهِ ، سَلُوا اللهَ ٱلْعافِيَةَ فِي الدُّنْيا وَٱلْآخِرَةِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب أي الدعاء أفضل) رقم /٣٥٠٩/ .

لغة الحديث : العافية : اسم مصدر من عافاه الله ، أي أبعد عنه ما يؤذيه .

أفاد الحديث : ● الحث على طلب العافية من الله تعالى في الدنيا والآخرة ، لأن فيها السلامة من الأسقام والآثام .

٢٥/١٤٩٠ وعَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قالَ : قُلْتُ لِأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها : يا أُمَّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ، ما أَكْثَرُ دُعاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا كانَ عِنْدَكِ ؟ قالَتْ : كانَ أَكْثَرُ دُعائِهِ « يا مُقَلِّبَ ٱلْقُلُوبِ ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلى دِينِكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في الدعوات (باب يامقلب القلوب ثبت قلبي) رقم/٣٥١٧/.

لغة الحديث : يا مقلب القلوب : يا مصرف القلوب ومحولها من الضلال إلى الهدى.

أفَادَالحَديثُ : • خضوع النبي ﷺ لله تعالى وتواضعه له، وتعليمه هذا الدعاء لأمته
• الإشارة إلى أهمية الاستقامة والثبات وأن العبرة بالخاتمة .

٢٦/١٤٩١ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَانَ مِنْ دُعَاءِ دَاوُدَ ﷺ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ ، وَالْعَمَلَ الَّذِي يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ . اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، وَأَهْلِي ، وَمِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الدعوات (باب من دعاء داود ﷺ) رقم/٣٤٨٥/.

لغَةالحَديث : ومن الماء البارد : خص الماء البارد بالذكر ، لشدة ميل النفس إليه زمن الحر ، فهو أحب المستلذات إليها .

أفَادَالحَديثُ : • الحض على طلب محبة الله والسعي إليها بالعمل الصالح ، واتباع رسول الله ﷺ ، قال تعالى : « قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله » • مجاهدة النفس وتقديم طاعة الله وطاعة رسوله على نفسه وأهله وكل ما تهوى نفسه وتشتهيه .

٢٧/١٤٩٢ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلِظُّوا بِيَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرٍ الصَّحَابِيِّ . قَالَ الْحَاكِمُ : حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ . « أَلِظُّوا » بِكَسْرِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ ، مَعْنَاهُ : الْزَمُوا هٰذِهِ الدَّعْوَةَ ، وَأَكْثِرُوا مِنْهَا .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب رقم ٩٩) رقم / ٢٥٢٣ / . ولم نره في النسائي ، وقد ذكر في التعليق على الترمذي أن هذا الحديث مما تفرد به الترمذي .

لغَةالحَديث : الجلال والإكرام : صفتان لله تعالى تجمعان الصفات المعتبرة في الألوهية

وقيل : الجلال والإكرام : اسم الله الأعظم ، وهو أحد ما قيل في تعيين الاسم الأعظم.

أفاد الحديث : • الحث على الإكثار من الدعاء ، أو بدئه بهذه الكلمات الواردة في الحديث ؛ لما فيها من الثناء التام لله تعالى ووصفه بصفات الكمال .

٢٨/١٤٩٣ وعَنْ أبِي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : دَعا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِدُعاءٍ كَثِيرٍ لَمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئاً . قُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ ، دَعَوْتَ بِدُعاءٍ كَثِيرٍ لَمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئاً ، فَقالَ : « ألَا أدُلُّكُمْ على ما يَجْمَعُ ذٰلِكَ كُلَّهُ ؟ تَقُولُ : اللَّهُمَّ إنِّي أسْألُكَ مِنْ خَيْرِ ما سَألَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، ونَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما ٱسْتَعاذَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، وأنْتَ ٱلْمُسْتَعانُ وعَلَيْكَ ٱلْبَلاغُ ، ولَا حَوْلَ ولَا قُوَّةَ إلَّا بِاللهِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الدعوات (باب اللهم إنا نسألك بما سألك به نبيك ﷺ) رقم /٣٥١٦/ .

لغة الحديث : المستعان : المطلوب منه الإعانة . عليك البلاغ : أي الكفاية أو ما يبلغ الكفاية من خير الدنيا والآخرة .

أفاد الحديث : • المداومة على الدعاء بهذا الدعاء الجامع لكل أدعية النبي ﷺ

• وتظهر فائدة هذا الحديث خاصة لمن لا يحفظ من أدعية النبي ﷺ ، وهذا من يسر الإسلام وسعة رحمة الله تعالى بعباده .

٢٩/١٤٩٤ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ مِنْ دُعاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ إنِّي أسْألُكَ مُوجِباتِ رَحْمَتِكَ ، وعَزائِمَ مَغْفِرَتِكَ ، والسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إثْمٍ ، وٱلْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ ، وٱلْفَوْزَ بِٱلْجَنَّةِ ، والنَّجاةَ مِنَ النَّارِ » . رَوَاهُ ٱلْحَاكِمُ أبُو عَبْدِ اللهِ ، وقالَ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

الحديث رواه الحاكم في المستدرك . ج ١ / ٥٢٥

لغة الحديث : موجبات رحمتك : أي ما يوجبها . عزائم مغفرتك : الأمور التي تقتضي غفرانك . السلامة من كل إثم : أي معصية . الغنيمة من كل بر : أي الإكثار من كل خير .

أفاد الحديث : • السعي في أعمال البر والطاعات ، والبعد عن الشر والمعاصي • في ختم الإمام النووي رحمه الله تعالى لهذا الباب بهـذا الحديث إشارة إلى أن المطلوب من الأدعية كغيرها من الأعمال بعد أداء العبودية لحق الله تعالى ، طلب النجاة من النار ودخول الجنة بسلام ، فإن مدار القبول إلى هذا المقصد العظيم ، كقوله تعالى: (فمن زُحزح عن النار وأُدخل الجنة فقد فاز) .

٢٥١ - باب فضل الدّعاء بظهر الغيب

قالَ اللهُ تعالَى : (والَّذينَ جاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ : رَبَّنا اغْفِرْ لَنا ولإخوانِنا الَّذينَ سَبَقُونا بِالإيمانِ)[1]. وقالَ تعالَى : (واسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ ، ولِلْمُؤْمِنِينَ ، والْمُؤْمِناتِ)[2]. وقالَ تعالَى إخْبـاراً عَنْ إبْراهِيمَ ﷺ : (رَبَّنا اغْفِرْ لِي ، ولِوالِدَيَّ ، ولِلْمُؤْمِنِينَ ، يَوْمَ يَقُومُ الْحِسابُ)[3].

---

(١) الحشر / ١٠ . (٢) محمد / ١٩ . (٣) إبراهيم / ٤١.

١/١٤٩٥ وعَنْ أَبِي الدَّرْدَاء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ما مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لأَخِيـهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إلَّا قالَ الْمَلَكُ : ولَكَ بِمِثْلٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب).

لغة الحديث : لأخيه : أي الذي آخاه في الإسلام . بظهر الغيب : أي في غيبة

المدعو له . ولك بمثل : أي لك مثل ما دعوت له وعديله .

أفَادَ الحَديثُ : • فضل الدعاء لأخيه المسلم بظهر الغيب ، وتحصل الفضيلة بالدعاء لجماعة من المسلمين ، أو لجميع المسلمين .

٢/١٤٩٦ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يَقُولُ : « دَعْوَةُ ٱلْمَرْءِ ٱلْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ ٱلْغَيْبِ مُسْتَجابَةٌ : عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ ، كُلَّما دَعا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قالَ ٱلْمَلَكُ ٱلْمُوَكَّلُ بِهِ : آمِينَ ، ولَكَ بِمِثْلٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب) .

لغَةُ الحَديثِ : ملك موكل : أي ملاك مأمور بهذا العمل خاصة . آمين : اسم فعل أمر بمعنى استجب .

أفَادَ الحَديثُ : • استحباب أن يدعو المسلم لنفسه ولأخيه المسلم ، لتستجاب دعوته ويحصل له مثلها .

٢٥٢- بابٌ في مَسائل من الدّعاء

١/١٤٩٧ وعَنْ أُسامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقالَ لِفاعِلِهِ : جَزاكَ اللهُ خَيْراً ، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّناءِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب البر والصلة (باب ما جاء في المتشبّع بما لم يُعطه) رقم / ٢٠٣٦ / .

لغَةُ الحَديثِ : أبلغ في الثناء : أي بالغ في ثنائه على فاعله ، وجازى المحسن إليه بأحسن مما أسداه إليه .

أفَادَ الحَديثُ : • قبول الدعاء من المؤمن ، وعدم المن بالإحسان ، والاعتراف بالجميل لأهله .

٢/١٤٩٨ وَعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ تَدْعُوا عَلى أَنْفُسِكُمْ ، ولاَ تَدْعُوا عَلى أَوْلَادِكُمْ ، ولاَ تَدْعُوا عَلى أَمْوَالِكُمْ ، لاَ تُوَافِقُوا مِنَ اللهِ ساعَةً يُسْأَلُ فِيها عَطاءً فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في أواخر كتاب الزهد والرقائق (باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليَسَر) .

أفَادَ الحَدِيثُ : • النهي عن الدعاء على النفس أو الأولاد أو المال بشي من الضرر، لئلا يصادف هذا الدعاء القبول • إن للأزمنة خواصاً يتقبل الله فيها الدعاء ، فليتخير المؤمن الساعات المباركة بالدعاء ، وليكن دعاء خير ورحمة وعافية ، لادعاء عـــذاب وهــــلاك • وأرجى الأوقات في الإجابة في جوف الليل ودبر الصلوات المفروضة كما سيأتي .

٣/١٤٩٩ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « أَقْرَبُ ما يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وهُو ساجِدٌ ، فَأَكْثِرُوا الدُّعاءَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الصلاة (باب ما يقال في الركوع والسجود) .

لغَةُ الحَدِيثِ : أقرب مايكون العبد من ربه : أي قرباً معنوياً قرب مكانة ومنزلة.

أفَادَ الحَدِيثُ : • فضل الدعاء في حالة السجود ؛ حيث يكون المصلي أقرب مايكون من ربه وخالقه .

٤/١٥٠٠ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « يُسْتَجابُ لِأَحَدِكُمْ ما لَمْ يَعْجَلْ ، يَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « لاَ يَزَالُ يُسْتَجابُ لِلْعَبْدِ ما لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ ، أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ ، ما لَمْ يَسْتَعْجِلْ » . قِيلَ : يا رَسُولَ اللهِ ، ما الِاسْتِعْجالُ ؟

قالَ : « يَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ ، وقَدْ دَعَوْتُ ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي ، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذٰلِكَ ، ويَدَعُ الدُّعاءَ » .

الحديث رواه البخاري في كتاب الدعوات (باب يستجاب للعبد ما لم يعجل) ومسلم في الذكر والدعاء (باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل) .

لغة الحديث : بإثم : بمعصية . فيستحسر : فيعيى، أي يتعب من الاستعجال .

أفاد الحديث : • أن يدعو المسلم ربه ، وأن يكون دعاؤه بخير ، وأنه يستجاب ما لم يدع بإثم أو يستعجل • أن الاستعجال المانع من الإجابة هو الذي يؤدي إلى ترك الدعاء .

٥/١٥٠١ وعَنْ أَبِي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : أَيُّ الدُّعاءِ أَسْمَعُ ؟ قالَ : « جَوْفَ اللَّيْلِ الآخِرِ ، ودُبُرَ الصَّلَوَاتِ المَكْتُوباتِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب العزم في المسألة) رقم /٣٤٩٤/ .

لغة الحديث : جوف الليل : وسطه . دبر الصلوات المكتوبات : أي عقب الصلوات الخمس المفروضات .

أفاد الحديث : • بيان أرجى الأوقات لإجابة الدعاء ، وعلى المسلم أن يكثر من الدعاء فيها .

٦/١٥٠٢ وعَنْ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ما عَلَى الأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللهَ تَعالَى بِدَعْوَةٍ إِلَّا آتَاهُ اللهُ إِيَّاها ، أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَها ، ما لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ ، أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ » . فَقالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ : إِذَنْ نُكْثِرَ . قالَ : « اللهُ أَكْثَرُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ،

وَرَوَاهُ ٱلْحَاكِمُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ ، وزَادَ فِيهِ : « أَوْ يَدَّخِرُ لَـهُ مِنَ ٱلْأَجْرِ مِثْلَهَا » .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب استجابة الدعاء في غير قطيعة رحم) رقم / ٣٦٠٢ / ٠ والحاكم جـ ١ / ٤٩٣

لغة الحديث : إذاً نكثر : أي إذا كانت الدعوة بغير إثم مستجابة فنحن نكثر من الدعاء . الله أكثر : أي أكثر إحساناً ونوالاً مما تطلبون . صَرَف : منع .

أفاد الحديث : • أن الدعاء لايضيع، فهو إماأن يستجاب ويحصل المطلوب ، أو يمنع الله به من السوء بقدره ، أو يدخر له من النفع مثله • أن ماعند الله من الخير أكثر مما يطلب الناس ويسألون .

٧ / ١٥٠٣ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يَقُولُ عِنْدَ ٱلْكَرْبِ : « لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ٱلْعَظِيمُ ٱلْحَلِيمُ ، لا إِلٰـهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ، لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ السَّمٰوَاتِ ، وَرَبُّ ٱلْأَرْضِ ، ورَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الدعوات (باب الدعاء عند الكرب) ومسلم في كتاب الذكر (باب دعاء الكرب) .

لغة الحديث : الكرب : الشدة .

أفاد الحديث : • أن الدواء عند الشدائد والأزمات هو توحيد الله عز وجل وعدم النظر إلى سواه بعد تعاطي الأسباب ، والإكثار من الدعاء وذكر الله سبحانه .

* * *

٢٥٣ - باب كرامات الأولياء وفضلهم

قالَ اللهُ تعـالَى : (ألَا إنَّ أوْلِياءَ اللهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ولَا هُمْ يَحْزَنُونَ . الَّذِينَ آمَنُوا ، وكانُوا يَتَّقُونَ . لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيـاةِ الدُّنيا ، وفِي الآخِرَةِ ، لا تَبْدِيلَ لِكَلِماتِ اللهِ ، ذٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ)[1]. وقالَ تعالَى : (وهُزِّي إلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُساقِطْ عَلَيْكِ رُطَباً جَنِيًّا . فَكُلِي واشْرَبِي)[2] الآيَةَ . وقالَ تعالَى : (كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْها زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَها رِزْقاً ! قالَ : يا مَرْيَمُ ، أنَّى لَكِ هٰذا ؟ قـالَتْ : هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ ، إنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ)[3]. وقالَ تعالَى : (وإذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وما يَعْبُدُونَ إلَّا اللهَ ، فَأْوُوا إلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ ويُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أمْرِكُمْ مِرْفَقاً . وتَرَى الشَّمْسَ إذَا طَلَعَتْ تَزاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذاتَ الْيَمِينِ ، وإذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذاتَ الشِّمالِ)[4] الآيَةَ .

---

(١) يونس / ٦٣ . أولياء الله : جمع ولي ، وهو المؤمن المطيع لمولاه ، لأنه والى الله باتباع مرضاته .

(٢) مريم / ٢٥ . رطباً جنياً : أي رطباً غضاً صالحاً للاجتناء ، أو رطباً طرياً .

(٣) آل عمران / ٣٧ . المحراب : الغرفة التي تعبد الله فيها في بيت المقدس ، وكان زكريا عليه السلام قد بناها لها فيه . أنى لك هذا ؟ : كيف ، أو من أين لك هذا ؟ .

(٤) الكهف / ١٦ — ١٧ . ينشر : يبسط . مرفقاً : ما تنتفعون به في عيشكم . تزاور : تميل وتعدل . تقرضهم : تعدل عنهم وتبتعد .

١/١٥٠٤ وعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ أَصحابَ الصُّفَّةِ كانُوا أُناساً فُقَراءَ، وأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ مَرَّةً: «مَنْ كانَ عِنْدَهُ طعامُ ٱثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثالِثٍ، ومَنْ كانَ عِنْدَهُ طعامُ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسادِسٍ» أَوْ كما قالَ، وأَنَّ أَبا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ جاءَ بِثَلاثَةٍ، وٱنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشَرَةٍ، وأَنَّ أَبا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى ٱلْعِشاءَ، ثُمَّ رَجَعَ فَجاءَ بَعْدَ ما مَضَى مِنَ اللَّيْلِ ما شاءَ اللهُ. قالَتِ ٱمْرَأَتُهُ: ما حَبَسَكَ عَنْ أَضيافِكَ؟ قالَ: أَوَ ما عَشَّيْتِهِمْ؟ قالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ وقَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ. قالَ: فَذَهَبْتُ أَنا فَٱخْتَبَأْتُ. فَقالَ: يا غُنْثَرُ! فَجَدَّعَ وسَبَّ، وقالَ: كُلُوا هَنِيئاً، واللهِ لا أَطْعَمُهُ أَبداً. قالَ: وٱيْمُ اللهِ، ما كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَا مِنْ أَسْفَلِها أَكْثَرُ مِنْها حَتَّى شَبِعُوا، وصارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كانَتْ قَبْلَ ذٰلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْها أَبُو بَكْرٍ فَقالَ لِٱمْرَأَتِهِ: يا أُخْتَ بَنِي فِراسٍ، ما هٰذا؟ قالَتْ: لا وقُرَّةِ عَيْنِي، لَهِيَ ٱلْآنَ أَكْثَرُ مِنْها قَبْلَ ذٰلِكَ بِثَلاثِ مَرَّاتٍ! فَأَكَلَ مِنْها أَبُو بَكْرٍ، وقالَ: إِنَّما كانَ ذٰلِكَ مِنَ الشَّيْطانِ - يَعْنِي يَمِينَهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْها لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَها إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ. وكانَ بَيْنَنا وبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ، فَمَضَى ٱلْأَجَلُ، فَتَفَرَّقْنا ٱثْنَيْ عَشَرَ

رَجُلاً ، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُناسٌ ، اللهُ أَعلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ ، فَأَكَلُوا مِنْها أَجْمَعُونَ . وفي رِوَايَةٍ : فَحلَفَ أَبُو بَكْرٍ : لاَ يَطْعَمُهُ ، فَحلَفَتِ ٱلمَرْأَةُ : لاَ تَطْعَمُهُ ، فَحَلَفَ الضَّيْفُ ـ أَوِ ٱلْأَضيافُ ـ أَلاَّ يَطْعَمَهُ أَوْ يَطْعَمُوهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ . فَقالَ أَبُو بَكْرٍ : هٰذِهِ مِنَ الشَّيْطانِ ! فَدَعا بِالطَّعامِ ، فَأَكَلَ وأَكَلُوا ، فَجَعَلُوا لاَ يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَتْ مِنْ أَسْفَلِها أَكْثَرَ مِنْها ، فَقالَ : يا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ ، ما هٰـــذَا ؟ فَقالَتْ : وقُرَّةِ عَيْنِي ، إِنَّها ٱلْآنَ أَكْثَرُ مِنْها قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ ، فَأَكَلُوا ، وبَعَثَ بِها إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْها .

وفي رِوَايَةٍ : أَنَّ أَبا بَكْرٍ قالَ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ : دُونَكَ أَضيافَكَ فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَٱفْـرُغْ مِنْ قِراهُمْ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ ، فَٱنطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ فَأَتاهُمْ بِما عِنْدَهُ فَقالَ : ٱطعَمُوا ، فَقـالُوا : أَيْنَ رَبُّ مَنْزِلِنا ؟ قالَ : ٱطعَمُوا ، قالُوا : مـا نَحْنُ بِآكِلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنْزِلِنا . قالَ : ٱقبَلُوا عَنَّا قِراكُمْ ، فَإِنَّـهُ إِنْ جاءَ ولَمْ تَطْعَمُوا لَنَلْقَيَنَّ مِنْهُ ، فَأَبَوْا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ ، فَلَمَّـا جاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ . فَقالَ : ما صَنَعْتُمْ ؟ فَأَخبَرُوهُ ، فَقالَ : يا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ ، فَسَكَتُّ . ثُمَّ قالَ : يا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ ، فَسَكَتُّ ، فَقالَ : يا غُنْثَرُ ! أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَا جِئْتَ ! فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ : سَلْ أَضيافَكَ ، فَقالُوا : صَدَقَ ، أَتانا بِهِ . فَقالَ : إِنَّما ٱنْتَظَرْتُمُـونِي ، واللهِ لاَ أَطْعَمُهُ

اللَّيْلَةَ . فَقالَ ٱلْآخرُونَ : واللهِ لاَ نطْعَمُهُ حتَّى تطْعَمَهُ ، فقالَ : وَيْلَكُمْ ، ما لَكُمْ لاَ تقبَلُونَ عنَّا قِراكُمْ ؟ هاتِ طَعامَكَ ، فَجاء بِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ ، فَقالَ : بِسْمِ اللهِ ، الْأُولَى مِنَ الشَّيْطانِ ، فَأَكَلَ وأَكَلُوا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

قَوْلُهُ « غُنْثَرُ » بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ مَضْمُومَةٍ ثُمَّ نُونٍ ساكِنَةٍ ثُمَّ ثاءٍ مُثَلَّثَةٍ ، وهُوَ : ٱلْغَبِيُّ ٱلْجَاهِلُ . وقَوْلُهُ « فَجَدَّعَ » أَيْ شَتَمَهُ ، وٱلْجَدْعُ ٱلْقَطْعُ . قَوْلُهُ « يَجِدُ عَلَيَّ » هُوَ بِكَسْرِ ٱلْجِيمِ : أَيْ يَغْضَبُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة (باب السمر مع الأهل) وكتاب المناقب ، ومسلم في كتاب الأشربة (باب إكرام الضيف وفضل إيثاره) .

لغة الحديث : الصفة : الظلة التي جعلها رسول الله ﷺ في مؤخرة المسجد ، ليأوي إليها من لا أهل له من فقراء الصحابة . بسادس : أي وبسادس . لبث : بقي عند النبي ﷺ لأمر اقتضاه ذلك . وقد عرضوا : أي الخدم ، أو الأهل ، وفي رواية البخاري . « وقد عرضنا عليهم فامتنعوا » . فجدّع : أي دعا بالجدع ، وهو القطع من الأذن أو الأنف أو الشفة . ربا : زاد . ياأخت بني فراس : بنو فراس قبيلة من كنانة ، والمراد ياأخت القوم المنتمين إلى بني فراس . وقرة عيني : الواو واو القسم ، وقرة العين : كناية عن المسرة ورؤية مايحبه الإنسان . فحلفت المرأة : أي زوجة أبو بكر . هذه من الشيطان : أي اليمين ، بأن لا يأكل من الشيطان ، أو الحالة من الغضب الناشىء عنها اليمين . دونك أضيافك : أي خذ أضيافك وتوجه إلى خدمتهم . فافرغ من قراهم: أي انته من ضيافتهم وإكرامهم . رب منزلنا : صاحبه . تنحيت أي ابتعدت واختبأت خوفاً من غضبه . لما جئت : جواب القسم ، أي حلفت عليك أن تجيء . ويلكم : الويل الهلاك ، وهذه الكلمة تقال على سبيل الدعاء . الأولى من الشيطان : أي اليمين الأولى التي أقسم فيها أن لا يأكل .

أفاد الحديث : • تكثير الطعام كرامة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه • كرم أبي بكر وزوجته وولده ، وتكدر نفوسهم بسبب امتناع الضيوف عن الطعام • جواز

الحنث باليمين والتكفير عنها إذا كان المحلوف عليه ترك خير ، لحـديث الصحيحين : « إني لا أحلف يميناً فأرى غيرها خيراً منها ، إلا كفرت عن يميني ، وفعلت الذي هـو خير » .

٢/١٥٠٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَقَدْ كانَ فِيما قَبْلَكُمْ مِنَ ٱلْأُمَمِ ناسٌ مُحَدَّثُونَ ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ عائِشَةَ . وفي رِوَايَتِهِما قالَ ٱبْنُ وَهْبٍ : « مُحَدَّثُونَ » أَيْ مُلْهَمُونَ .

الحديث رواه البخاري في فضائل الصحابة (باب مَناقب عمر) وفي كتاب الأنبياء ومسلم في فضائل الصحابه (باب من فضائل عمررضي الله عنه) .

أفـادَالحَديثُ : • بيان فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

٣/١٥٠٦ وعَنْ جابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : شَكا أَهـلُ ٱلْكُوفَةِ سَعْداً ، يَعْنِي ٱبْنَ أَبِي وقاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ ، إِلَى عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَعَزَلَهُ ، وٱسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّاراً ، فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي : فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقالَ : يا أَبا إِسْحاقَ ، إِنَّ هٰؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي، فَقالَ : أَمَّا أَنا واللهِ فَـإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَا أَخْرِمُ عَنْها ، أُصَلِّي صَلَاتَيِ ٱلْعِشاءِ ، فَأَرْكُدُ فِي ٱلْأُولَيَيْنِ ، وأُخِفُّ فِي ٱلْأُخْرَيَيْنِ . قالَ : ذٰلِكَ ٱلظَّنُّ بِكَ يا أَبا إِسْحاقَ ، وأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلاً - أَوْ رِجالاً - إِلَى ٱلْكُوفَةِ يَسْأَلُ عَنْهُ أَهلَ ٱلْكُوفَةِ ، فَلَمْ يَدَعْ مَسْجِداً إِلَّا سأَلَ عَنْهُ ، ويُثْنُونَ مَعْرُوفاً ، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِداً لِبَنِي عَبْسٍ ، فَقامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، يُقـالُ

لَهُ أُسامَةُ بْنُ قَتادَةَ ، يُكْنَى أَبا سَعْدَةَ ، فَقالَ : أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنا فَإِنَّ سَعْداً كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ ، ولَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ ، ولَا يَعْدِلُ فِي ٱلْقَضِيَّةِ . قالَ سَعْدٌ : أَمَا واللهِ لَأَدْعُونَّ بِثَلَاثٍ : اللَّهُمَّ إِنْ كانَ عَبْدُكَ هٰذَا كاذِباً ، قامَ رِياءً وسُمْعَةً ، فَأَطِلْ عُمُرَهُ ، وأَطِلْ فَقْرَهُ ، وعَرِّضْهُ لِلْفِتَنِ . وكانَ بَعْدَ ذٰلِكَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ : شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ، أَصابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ . قالَ عَبْدُ ٱلْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ الرَّاوِي عَنْ جابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : فَأَنا رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَدْ سَقَطَ حاجِباهُ عَلى عَيْنَيْهِ مِنَ ٱلْكِبَرِ ، وإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوارِي فِي الطُّرُقِ فَيَغْمِزُهُنَّ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأذان (باب وجوب القراءة للإمام) ومسلم في في كتاب الصلاة (باب القراءة في الظهر والعصر) .

لغة الحديث : واستعمل : أي ولى عاملا . عماراً : أي عمار بن ياسر وانظر ترجمة في باب التراجم . ياأبا اسحاق : كنية سعد بن أبي وقاص وتجد ترجمته كاملة في باب التراجم في نهاية الكتاب . لا أخرم : لا أنقص . فأركد : أي أقوم طويلاً من الركود . نشدتنا : أي طلبت منا القول . لا يسير بالسرية : لا يخرج مع القطعة من الجيش ولا يسير معها . لا يقسم بالسوية : أي لا يعطي المال بالعدل والمساواة ، وإنما يؤثر به من يشاء لغرض . ولا يعدل في القضية : أي لا يعدل في الحكم والقضاء بين المتنازعين . رياء وسمعه : أي ليراه الناس ويسمعوه ، فيكون له بذلك ذكر وشهرة .

أفاد الحديث : • فضل سعد بن أبي وقاص ، وأنه مستجاب الدعوة ، وقد روى الترمذي وابن حبان والحاكم عن سعد أن النبي ﷺ قال : « اللهم استجب لسعد إذا دعاك » • أن من سعي به من الولاة ، يُسأل في موضع عمله أهل الفضل منهم ، لأن عمر سأل أهل المساجد الملازمين للصلاة فيها • جواز عزل الإمام للوالي الذي يُشتكى منه ، وإن كُذب عليه إذا وجد مصلحة في هذا العزل ، لئلا يبقى عليهم أميراً وفيهم من يكرهه .

٤/١٥٠٧ وعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خاصَمَتْهُ أَرْوَى بِنْتُ أَوْسٍ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، وادَّعَتْ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئاً مِنْ أَرْضِها ، فَقالَ سَعِيدٌ : أَنا كُنْتُ آخُذُ مِنْ أَرْضِها شَيْئاً بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قالَ : مـاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ أَخَذَ شِبْراً مِنَ الأَرْضِ ظُلْماً طُوِّقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ » . فَقالَ لَهُ مَرْوَانُ : لا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بَعْدَ هٰذَا ، فَقالَ سَعِيدٌ : اللَّهُمَّ إِنْ كانَتْ كاذِبَةً فَأَعْمِ بَصَرَها ، وَاقْتُلْها فِي أَرْضِهـا . قالَ : فَما ماتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُها ، وَبَيْنَما هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهـا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَماتَتْ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ بِمَعْناهُ ، وَأَنَّهُ رَآها عَمْياءَ تَلْتَمِسُ الْجُدُرَ تَقُولُ : أَصابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدٍ ! وأَنَّها مَرَّتْ عَلَى بِئْرٍ فِي الدَّارِ الَّتِي خاصَمَتْهُ فِيها ، فَوَقَعَتْ فِيها ، وكانَتْ قَبْرَها !

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب ما جاء في سبع أرضين) ورواه في كتاب المظالم ،ومسلم في المساقاة(باب تحريم الظلم وغصب الأرض) .

لغة الحديث : سعد بن زيد : الصحابي أحد العشرة المبشرين بالجنة ، انظر ترجمته في باب التراجم . مروان بن الحكم : بن أبي العاص بن أمية الأموي ، ولي الخلافـة ، وكانت الشكوى إليه وهو وال على المدينة . إلى سبع أرضـين : أي يعاقب على كل شبر أخذه في الدنيا ظلماً بالخسف إلى سبع أرضين ، فيكون كل أرض في هـذه الحالة طوقاً في عنقه . بينة : أي حجة ودليلاً . تلتمس الجدر : أي تتحسس الجدر باللمس لتعرف الطرق بسبب عماها .

أفاد الحديث : • فضل سعيد بن زيد رضي الله عنـه ، وكرامته في استجابة

دعوته ، ومعرفته بحدود الله تعالى • التحذير من إيذاء الصالحين ، وأن العقوبة قد تقع في الدنيا .

٥/١٥٠٨ وعَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : لَمَّا حَضَرَتْ أُحدُ دَعاني أبي مِنَ اللَّيْلِ ، فَقالَ : ما أُراني إلَّا مَقْتُولاً في أوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ ، وإنِّي لا أتْرُكُ بَعْدِي أعزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وإنَّ عَلَيَّ دَيْناً فاقْضِ ، واسْتَوْصِ بِأخَواتِكَ خَيْراً . فَأصْبَحْنا فَكانَ أوَّلَ قَتيلٍ ؛ ودَفَنْتُ مَعَهُ آخَرَ في قَبْرِهِ ، ثُمَّ لَمْ تَطِبْ نَفْسِي أنْ أتْرُكَهُ مَعَ آخَرَ ، فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أشْهُرٍ ، فَإذا هُوَ كَيَوْمَ وَضَعْتُهُ غَيْرَ أُذُنِهِ ، فَجَعَلْتُهُ في قَبْرٍ عَلى حِدَةٍ . رَواهُ البُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب هل يخرج الميت من القبر) .

لغة الحديث : حضرت أحد : أي حضرت وقعتها . ما أراني : ما أظنني . فاقض : أي ردّ الدين إلى أصحابه . لم تطب نفسي : لم تجد الراحة والاطمئنان . فاستخرجته : أي أخرجته من قبره ، ولعل جابراً قد اجتهد فرأى تجويز فتح القبر قبل اندراس الميت ، وعند الشافعية : لا يجوز فتح القبر قبل غلبة الظن باندراس من فيه ، وذهاب أثره . على حدة : أي دفنته في قبر منفرداً لوحده .

أفاد الحديث : • كرامة عبد الله أبي جابر رضي الله عنهما بعدم تفسخ جسده بعد موته مدة طويلة ، وإحساسه بدنو أجله ، وطلبه للشهادة بصدق من الله تعالى • مدى محبة الصحابة للنبي ﷺ ، وتفضيلهم له على النفس والأهل والولد .

٦/١٥٠٩ وعَنْ أنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ خَرَجا مِنْ عِنْدِ النَّبيِّ ﷺ في لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ومَعَهُما مِثْلُ المِصْباحَيْنِ[١٠] بَيْنَ أيْدِيهِما . فَلَمَّا افْتَرَقا صارَ مَعَ كُلِّ واحِدٍ مِنْهُما

واحِدٌ ، حَتَّى أَتى أَهْلَهُ . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ مِنْ طُرُقٍ ، وفي بَعْضِها : أَنَّ الرَّجُلَيْنِ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ ، وعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة (في الباب التاسع والسبعين قبيل باب الخوخة والممر في المسجد) ومناقب الأنصار (باب منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر) .

أفاد الحديث : • كرامة هذين الصحابيين ، ومعجزة النبي ﷺ ، لأن ماظهر بين أيديهما من النور إنما كان من نور النبوة • إعانة الله تعالى لمن خرج لأداء الفرائض ، والقيام بحق الله سبحانه .

٧/١٥١٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشَرَةَ رَهْطٍ عَيْناً سَرِيَّةً ، وأَمَّرَ عَلَيْها عاصِمَ بْنَ ثابِتٍ ٱلأَنصارِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَٱنْطَلَقُوا حَتَّى إذَا كانُوا بِٱلْهَدَاةِ ، بَيْنَ عُسْفانَ ومَكَّةَ ، ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ يُقالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيانَ ، فَنَفَرُوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِئَةِ رَجُلٍ رَامٍ ، فَٱقْتَصُّوا آثارَهُمْ ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عاصِمٌ وأَصْحابُهُ لَجَؤُوا إلَى مَوْضِعٍ ، فَأَحاطَ بِهِمُ ٱلقَوْمُ فَقالُوا : ٱنْزِلُوا ، فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ ، ولَكُمُ ٱلعَهْدُ وٱلمِيثاقُ أَلَّا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَداً . فَقالَ عاصِمُ بْنُ ثابِتٍ : أَيُّها ٱلقَوْمُ ، أَمَّا أَنا فَلا أَنْزِلُ عَلى ذِمَّةِ كافِرٍ . اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ ، فَقَتَلُوا عاصِماً ، ونَزَلَ إلَيْهِمْ ثَلاثَةُ نَفَرٍ عَلى ٱلعَهْدِ وٱلمِيثاقِ ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ ، وزَيْدُ بْنُ الدَّثِنَةِ ورَجُلٌ آخَرُ . فَلَمَّا ٱسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتارَ قِسِيِّهِمْ فَرَبَطُوهُمْ . قالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ : هٰذَا أَوَّلُ ٱلغَدْرِ ، واللهِ لاَ

أَصْحَبُكُمْ ، إِنَّ لِي بِهٰؤُلَاءِ أُسْوَةً (يُرِيدُ ٱلْقَتْلَى) ، فَجَرُّوهُ وعَالَجُوهُ فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ ، فَقَتَلُوهُ وٱنْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ ، وزَيْدِ بْنِ الدَّثِنَةِ ، حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ ؛ فَٱبْتَاعَ بَنُو ٱلْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ خُبَيْباً ، وكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ ٱلْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ . فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيراً حَتَّى أَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ ، فَٱسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ ٱلْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا ، فَأَعَارَتْهُ ، فَدَرَجَ بُنَيٌّ لَهَا وهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وٱلْمُوسَى بِيَدِهِ ، فَفَزِعَتْ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ ، فَقَالَ : أَتَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذٰلِكَ ! قَالَتْ : واللهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيراً خَيْراً مِنْ خُبَيْبٍ ، فَوَٱللهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْماً يَأْكُلُ قِطْفاً مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ ، وإِنَّهُ لَمُوثَقٌ بِٱلْحَدِيدِ ، ومَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ ، وكَانَتْ تَقُولُ : إِنَّهُ لَرِزْقٌ رَزَقَهُ اللهُ خُبَيْباً ! فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ ٱلْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي ٱلْحِلِّ قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ : دَعُونِي أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، فَتَرَكُوهُ ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ، فَقَالَ : واللهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسَبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ : اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَداً ، وٱقْتُلْهُمْ بِدَداً ، ولَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَداً . وقَالَ :

فَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِماً عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلهِ مَصْرَعِي

وذٰلِكَ فِي ذَاتِ ٱلْإِلٰهِ وإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

وكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْراً الصَّلَاةَ ، وأَخْبَرَ

- يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ ، وبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ حِينَ حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ، أَنْ يُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ ، وكَانَ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ عُظَمَائِهِمْ ، فَبَعَثَ اللهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ ، فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئاً . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

قَوْلُهُ « ٱلْهُدَاةُ » : مَوْضِعٌ. والظُّلَّةُ : السَّحابُ . والدَّبْرُ : النَّحْلُ . وقَوْلُهُ : « ٱقْتُلْهُمْ بِدَداً » بِكَسْرِ ٱلْبَاءِ وفَتْحِها ، فَمَنْ كَسَرَ قَالَ : هُوَ جَمْعُ بِدَةٍ ، بِكَسْرِ ٱلْبَاءِ ، وهِيَ النَّصِيبُ ، ومَعْنَاهُ : ٱقْتُلْهُمْ حِصَصاً مُنْقَسِمَةً ، لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ نَصِيبٌ ؛ ومَنْ فَتَحَ قَالَ : مَعْنَاهُ مُتَفَرِّقِينَ فِي ٱلْقَتْلِ ، واحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ مِنَ التَّبْدِيدِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المغازي (باب غزوة الرجيع) وكتاب الجهاد (باب هل يستأسر الرجل) .

لغة الحديث : رهط : جماعة من الرجال . عيناً : أي عيناً على العدو ، ليأتوا بأخباره وأسراره. بالهداة : موضع يقع على سبعة أميال من عسفان . فنفروا لهم : أي خرجوا لهم بسرعة محاربين . فأعطوا بأيديكم : أي استسلموا ، فالجملة كناية عن الدخول في الطاعة والأسر . ورجل آخر : هو عبد الله بن طارق . استمكنوا منهم: أي قدروا عليهم . أوتار قسيهم : أي أوتار أقواسهم . يستحد : يحلق شعر غانته . فدرج بنيٌّ : أي دبَّ طفل على رجليه ويديه. قطفاً : عنقوداً. لموثق بالحديد: مشدود بالأغلال في الحديد . في الحل : أي أخرجوه إلى التنعيم ، مبتعدين به عن أرض الحرم. جزع : خوف من الموت . مصرعي : موتي . أوصال : أعضاء . شلو : جسد . ممزع : مقطع .

أفاد الحديث : • فضل هذا الرهط من أصحاب النبي ﷺ ، وبيان شجاعتهم وصبرهم • كرامة خُبيب وعاصم ، وبيان مدى صبرهم على إيذاء المشركين ، وحماية الله تعالى لهم بعد موتهم • على المؤمن أن لا يلين مع أعدائه ، وعليه أن يتمسك بمبادئه وأخلاقه في الأسر والتعذيب من قبل أعدائه • ندب صلاة ركعتين عند الاستشهاد ، لأن خبيباً فعلها وأقرّ ذلك النبي ﷺ .

وفي ٱلبابِ أحاديثُ كَثِيرَةٌ صَحيحةٌ سَبقَتْ فِي مَوَاضِعِها مِنْ هٰـذا ٱلكِتابِ : مِنْها حَديثُ ٱلغُلَامِ ٱلَّذِي كانَ يَأْتِي الرَّاهِبَ والسَّاحِرَ ، ومِنْها حَديثُ جُرَيْجٍ ، وحَديثُ أَصحابِ ٱلغارِ ٱلَّذِينَ أُطبِقَتْ عَلَيْهِمُ الصَّخْرَةُ ، وحَديثُ الرَّجُلِ ٱلَّذِي سَمِعَ صَوْتاً فِي السَّحابِ يَقُولُ : ٱسْقِ حَديقَةَ فُلانٍ ، وغَيْرُ ذٰلِكَ . والدَّلَائِلُ فِي ٱلبابِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ ، وبِاللهِ التَّوْفِيقُ .

٨/١٥١١ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : مـا سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ لِشَيْءٍ قَطُّ : إِنِّي لَأَظُنُّهُ كَذَا ، إِلَّا كانَ كَما يَظُنُّ . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في مناقب الأنصار (باب إسلام عمر) .

أفاد الحديث : • فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وصدق حدسه وقوة ذكائه ، وهذا من فضل الله تعالى عليه ، فإن الله عز وجل يمنح عبده الصالح الصادق مثل ذلك .

* * *

٢٥٤ - باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان

قالَ اللهُ تَعالَى : (ولَا يَغْتَبْ بَعضُكُمْ بَعضاً ، أَيُحِبُّ أَحدُكُمْ أنْ يَأكُلَ لَحمَ أَخِيهِ مَيْتاً ؟ فَكَرِهْتُمُوهُ ! واتَّقُوا الله ، إنَّ اللهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ)[١]. وقالَ تَعالَى : (ولَا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ، إنَّ السَّمْعَ ، والْبَصَرَ ، والْفُؤادَ ، كُلُّ أُولئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً)[٢]. وقالَ تَعالَى : (ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ)[٣].

---

(١) الحجرات / ١٢ . لا يغتب : الغيبة هي ذكرك أخاك بما يكره ، وفي الآية تمثيل لما ينال من عرض أخيه على أفحش وجه .

(٢) الإسراء / ٣٦ . لا تقفُ : لا تتبعْ .

(٣) ق / ١٨ : رقيب عتيد : مَلَك حافظ لأقواله مُعَدٌّ حاضر .

اعلَمْ أنَّهُ يَنبَغِي لِكُلِّ مُكَلَّفٍ أنْ يَحْفَظَ لِسانَهُ عَنْ جَمِيعِ الْكَلامِ إلَّا كَلاماً ظَهَرَتْ فِيهِ الْمَصْلَحَةُ ، ومَتى اسْتَوَى الْكَلَامُ وتَرْكُهُ في الْمَصْلَحَةِ فالسُّنَّةُ الْإمساكُ عَنْهُ ، لأَنَّهُ قَدْ يَنْجَرُّ الْكَلامُ الْمُباحُ إلَى حَرامٍ أوْ مَكْرُوهٍ ، وذلِكَ كَثِيرٌ في الْعادَةِ ، والسَّلَامَةُ لا يَعْدِلُها شَيْءٌ .

١/١٥١٢ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ والْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أوْ لِيَصْمُتْ » .

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وهٰذا صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ يَنْبَغِي أَلَّا يُتَكَلَّمَ إِلَّا إِذَا كانَ ٱلْكَلَامُ خَيْراً ، وهُوَ ٱلَّذِي ظَهَرَتْ مَصْلَحَتُهُ ، ومَتَى شُكَّ فِي ظُهُورِ ٱلْمَصْلَحَةِ فَلا يُتَكَلَّمُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب والرقاق ، ومسلم في كتاب اللقطة (باب الضيافة ونحوها) .

لغة الحديث : من كان يؤمن : أي إيماناً كاملاً . ليصمت : ليسكت عن الكلام عن إرادة وقصد .

أفاد الحديث : • أن من كمال الإيمان بالله تعالى أن يتكلم خيراً ، أو يكف لسانه عن ذلك الكلام الذي لافائدة فيه .

٢/١٥١٣ وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَيُّ ٱلْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ ؟ قالَ : « مَنْ سَلِمَ ٱلْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ ويَدِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب أي الإسلام أفضل) والرقاق ، ومسلم في كتاب الإيمـان (باب بيان تفاضل الإسلام) .

لغة الحديث : سلم : أمِن . من لسانه ويده : خص اللسان واليد لكثرة صدور الأمر عنهما .

أفاد الحديث : • النهي عن إيذاء الناس ، وأن أفضل المسلمين من لم يصدر منـه أي إيذاء .

٣/١٥١٤ وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ يَضْمَنْ لِي ما بَيْنَ لَحْيَيْهِ وما بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ ٱلْجَنَّةَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الرقاق (باب حفظ اللسان) .

لغة الحديث : يضمن : أي يلتزم بالحفظ . ما بين لحييه : اللحيان هما العظمان اللذان تنبت عليهما الأسنان علواً وسفلاً ، وما بين لحييه هو اللسان ، وأبرزه في صورة

التمثيل ، ليكون التأكيد بليغاً . ما بين رجليه : كناية عن الفرج ، فلا يزني ، ولا يأتي حراماً .

أفاد الحديث : • حفظ اللسان والفرج من الوقوع في الحرام ، سبيلٌ لدخول الجنة والنجاة من النار .

٤/١٥١٥ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ ٱلعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِٱلْكَلِمَةِ ما يَتَبَيَّنُ فِيها يَزِلُّ بِها إِلَى النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ ٱلْمَشْرِقِ وٱلمَغْرِبِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

ومَعْنَى : « يَتَبَيَّنُ » يُفَكِّرُ أَنَّها خَيْرٌ أَمْ لَا .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب حفظ اللسان) ومسلم في كتاب الزهد (باب حفظ اللسان) .

لغة الحديث : يزلّ : يقع في الزلل ويسقط .

أفاد الحديث : • على المرء أن يحفظ لسانه ، ولا يطلقه بالكلام ، فرب كلمة أودت به إلى النار ، وهو لايقيم لها بالاً ، ولذلك يجب أن يوزن الكلام قبل إلقائه ومعرفة عواقبه .

٥/١٥١٦ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إِنَّ ٱلعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِٱلْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللهِ تَعالَى ما يُلْقِي لَها بالاً يَرْفَعُهُ اللهُ بِها دَرَجاتٍ ، وإِنَّ ٱلعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِٱلْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ تَعالَى لاَ يُلْقِي لَها بالاً يَهْوِي بِها في جَهَنَّمَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب حفظ اللسان) .

لغة الحديث : ما يلقي لها بالاً : أي لا يهتم ولا يكترث بها . سخط الله : غضب الله . يهوي : ينزل .

أفاد الحديث : • الوعد برفع الدرجات في الجنة على التكلم بالخير ، والوعيد بالهوي في النار على التكلم بالشر .

٦/١٥١٧ وعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بِلاَلِ بْنِ ٱلْحَارِثِ ٱلْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِٱلْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللهِ تَعالَى ما كانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللهُ لَهُ بِها رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقاهُ . وإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِٱلْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ ما كانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللهُ لَهُ بِها سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقاهُ » . رَوَاهُ مالِكٌ فِي « ٱلْمُوَطَّإِ » ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه مالك في الموطأ كتاب الجامع (باب مايؤمر به من التحفظ في الكلام) والترمذي في أبواب الزهد (باب قلة الكلام) رقم / ٢٣٢٠ / .

أفادَ الحديثُ : • قال ابن عبد البر : لا أعلم خلافاً في قوله ﷺ في هذا الحديث أن الرجل ليتكلم بالكلمة ، أنها الكلمة عند السلطان الجائر الظالم ؛ ليرضيه بها ، فيسخط الله عز وجل ، ويزين له باطلاً يريده ؛ من إراقة دم أو ظلم مسلم ونحوه مما ينحط به في حبل هواه ، فيبعد من الله وينال سخطه ، وكذا الكلمة التي يرضي بها الله عز وجل عند السلطان ، ليصرفه عن هواه ، ويكفه عن معصيته التي يريدها ، يبلغ بها أيضاً رضواناً من الله لا يحتسبه .

٧/١٥١٨ وعَنْ سُفْيانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ . قالَ : « قُلْ رَبِّيَ اللهُ ثُمَّ ٱسْتَقِمْ » . قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، ما أَخْوَفُ ما تَخافُ عَلَيَّ ؟ فَأَخَذَ بِلِسانِ نَفْسِهِ ، ثُمَّ قالَ : « هٰذَا » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الزهد (باب ماجاء في حفظ اللسان) رقم/٢٤١٢/.

لغة الحديث : أعتصم : أتمسك به وأنجو . قل ربي الله : أي آمنت بالله أولاً ، لأن الإيمان هو الأساس لجميع الأعمال الصالحة . ثم استقم : أي داوم على فعل الأوامر واجتناب النواهي .

أفاد الحديث : • الأمر بتحقيق وجود الإيمان أولاً ثم إتباعه بالأعمال الصالحة ، لتدل عليه وترسخه • التنبيه إلى عظم شأن اللسان والتحذير من شروره ، لأنه سريع الانزلاق والتردي في الهلاك ، قال ابن علان : قال العاقولي : أسند الخوف إلى اللسان ، لأنه زمام الإنسان ، فإذا أطلقه لزم منه مالا يرضي صاحبه شاء أو أبى ، وليس هذا الوصف في عضو آخر من الأعضاء سواه .

٨/١٥١٩ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ تُكْثِرُوا ٱلْكَلاَمَ بِغَيْرِ ذِكْرِ ٱللهِ : فَإِنَّ كَثْرَةَ ٱلْكَلاَمِ بِغَيْرِ ذِكْرِ ٱللهِ تَعالَى قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ ! وإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِن اللهِ ٱلْقَلْبُ ٱلْقاسِي » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الزهد (باب أبعد الناس من الله القلب القاسي) رقم / ٢٤١٣ / .

لغة الحديث : قسوة القلب : غلظه وعدم تأثره بالمواعظ .

أفاد الحديث : • أن كثرة الكلام فيما لا فائدة فيه سبب لقسوة القلب والبعد عن رحمة الله تعالى .

٩/١٥٢٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ وَقاهُ اللهُ شَرَّ ما بَيْنَ لَحْيَيْهِ ، وشَرَّ ما بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الزهد (باب ماجاء في حفظ اللسان) رقم/٢٤١٠/ .

لغة الحديث : وقاه الله : حماه وحفظه . مابين لحييه : لسانه . مابين رجليه : فرجه .

أفاد الحديث : • التأكيد على المحافظة في ضبط اللسان بعدم إطلاقه بما لا يرضي الله تعالى ، والمحافظه على الفرج من الوقوع في الحرام .

١٠/١٥٢١ وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، ما النَّجاةُ ؟ قالَ : « أَمسِكْ عَلَيْكَ لِسانَكَ ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ ، وأبْكِ عَلى خَطِيئَتِكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الزهد (باب ماجاء في حفظ اللسان) رقم/٢٤٠٨/ .

لغة الحديث : ما النجاة ؟ : أي ماسبب الوصول إلى النجاة . وليسعك بيتك : الأمر للبيت في الظاهر ولصاحبه في الحقيقة ، أي اشتغل بما هو سبب في لزوم البيت من طاعة الله تعالى .

أفاد الحديث : • الحث على حفظ اللسان وانشغال الإنسان بنفسه إذا عجز عن نفع غيره ، أو خاف الضرر على دينه ونفسه إذا خالط الناس .

١١/١٥٢٢ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إذَا أَصْبَحَ ٱبْنُ آدَمَ فَإنَّ الْأَعْضاءَ كُلَّها تُكَفِّرُ اللِّسانَ ، تَقُولُ : ٱتَّقِ اللهَ فِينا ، فَإنَّما نَحْنُ بِكَ : فَإنِ ٱسْتَقَمْتَ ٱسْتَقَمْنا ، وإنِ ٱعْوَجَجْتَ ٱعْوَجَجْنا » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ .

مَعْنَى « تُكَفِّرُ اللِّسانَ » : أيْ تَذِلُّ وتَخْضَعُ .

الحديث رواه الترمذي في كتاب الزهد (باب ماجاء في حفظ اللسان) رقم /٢٤٠٩/ .

لغة الحديث : إذا أصبح : أي دخل في الصباح : نحن بك : أي مجازون بما يصدر عنك .

أفاد الحديث : • أهمية حفظ اللسان في سلامة الإنسان ، وذلك لأنه خليفة القلب وترجمانه ، والإنسان بأصغريه لسانه وفؤاده • إن الأعضاء تتأثر بخطأ العضو ووقوعه في المعصية .

١٢/١٥٢٣ وعَنْ مُعاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَخبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ويُباعِدُنِي مِنَ النَّارِ ، قالَ : « لَقَدْ سَأَلْتَ

عَنْ عَظِيمٍ ، وإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعالَى عَلَيْـــهِ : تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً ، وتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وتَصُومُ رَمَضانَ، وتَحُجُّ ٱلْبَيْتَ إِنِ ٱسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً » . ثُمَّ قالَ : « أَلَا أَدُلُّكَ عَلى أَبْوَابِ ٱلْخَيْرِ ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ ، والصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ ٱلْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِىءُ ٱلْماءُ النَّارَ ، وصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ » ثُمَّ تَلَا « تَتَجافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضاجِعِ » حَتَّى بَلَغَ « يَعْمَلُونَ » . ثُمَّ قالَ : أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ ٱلْأَمْرِ ، وعَمُودِهِ ، وذِرْوَةِ سَنامِهِ ؟ قُلْتُ : بَلَى يا رَسُولَ اللهِ ، قالَ: « رَأْسُ ٱلْأَمْرِ ٱلْإِسْلَامُ ، وعَمُودُهُ الصَّلَاةُ ، وذِرْوَةُ سَنامِهِ ٱلْجِهادُ » . ثُمَّ قالَ : « أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذٰلِكَ كُلِّهِ ؟ » . قُلْتُ : بَلَى يا رَسُولَ اللهِ ، فَأَخَذَ بِلِسانِهِ وقالَ : « كُفَّ عَلَيْكَ هٰذَا » . قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، وإِنَّا لَمُؤاخَذُونَ بِما نَتَكَلَّمُ بِهِ ؟ فَقالَ : « ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ ، وهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وقَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي بابٍ قَبْلَ هٰذَا .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الإيمان (باب ماجاء في حرمة الصلاة) رقم/٢٦١٩/ .

لغة الحديث : جنة : وقاية من النار . الصدقة تطفىء الخطيئة : أي تطفىء أثر الخطيئة فلا يبقى لها أثر . جوف الليل : وسطه . تتجافى : ترتفع وتبتعد . عن المضاجع : عن الفرش والمرقد . حتى بلغ يعلمون : أي قرأ الآيتين رقم /١٦و١٧/ من سورة السجدة . ذروة سنامه : كناية عن أعلاه . بملاك ذلك : بقوامه ، أي مايقوم به كله . ثكلتك : فقدتك . يكب : يقلبهم في النار .

أفاد الحديث : • بيان أهمية كل ركن من أركان الإسلام • بيان خطر اللسان ، وأنه إذا لم يحفظ من الشرور كان سبباً في كب صاحبه في النار .

١٣/١٥٢٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: « أَتَدْرُونَ ما الْغِيبَةُ ؟ » . قالُوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قالَ : « ذِكْرُكَ أَخاكَ بِما يَكْرَهُ » . قِيلَ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ كانَ فِي أَخِي ما أَقُولُ؟ قالَ: « إِنْ كانَ فِيهِ ما تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ ، وإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ما تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب تحريم الغيبة) .

لغة الحديث : أفرأيت : أخبرني . بهته : افتريت عليه الكذب .

أفاد الحديث : • تحديد معنى الغيبة والبهتان بما لا يدع مجالاً في أمرهما، وأنهما من آفات اللسان .

١٤/١٥٢٥ وعَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى فِي حَجَّةِ الْوَداعِ : « إِنَّ دِماءَكُمْ، وَأَمْوالَكُمْ، وأَعْرَاضَكُمْ ، حَرامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هذَا ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب ليبلغ منكم الشاهد) وفي كتاب الحج (باب الخطبة أيام منى) وفي غيرهما، ومسلم في كتاب الحج(باب حجة النبي ﷺ).

لغة الحديث : يوم النحر : يوم ذبح الأضاحي . يومكم : يوم النحر . في شهركم هذا : شهر ذي الحجة . بلدكم هذا : مكة .

أفاد الحديث : • تحريم التعرض لدم المسلم أو ماله أو عرضه بما لم يأذن به الشرع، وكذا تحريم الاعتداء عليه بالغيبة .

١٥/١٥٢٦ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ :

حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وكَذَا . قالَ بَعْضُ الرُّوَاةِ : تَعْنِي قَصِيرَةً ، فَقالَ : « لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِماءِ ٱلْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ ! قالَتْ : وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْساناً ، فَقالَ : « ما أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْساناً وإِنَّ لِي كَذَا وكَذَا » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

ومَعْنَى « مَزَجَتْهُ : خالَطَتْهُ مُخالَطَةً يَتَغَيَّرُ بِها طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ لِشِدَّةِ نَتَنِها وَقُبْحِها . وهٰذَا مِنْ أَبْلَغِ الزَّوَاجِرِ عَنِ ٱلْغِيبَةِ . قالَ اللهُ تَعالَى: (وما يَنْطِقُ عَنِ ٱلْهَوَى . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب الغيبة) والترمذي في أبواب صفة القيامة (باب تحريم الغيبة) رقم / ٢٥٠٤ و ٢٥٠٥ / .

لغة الحديث : حسبك من صفية : كافيك منها . صفية : أم المؤمنين بنت حيي بن أخطب من بني النضير . الآية (وما ينطق عن الهوى ...) : من سورة النجم ٢ـ ٤ .

أفاد الحديث : • ما ذكره الإمام النووي في نهاية الحديث من أنه : « من أبلغ الزواجر عن الغيبة » فليحذر المسلم مثل ذلك .

١٦/١٥٢٧ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفارٌ مِنْ نُحاسٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ وصُدُورَهُمْ ، فَقُلْتُ : مَنْ هٰؤُلَاءِ يا جِبْرِيلُ ؟ قالَ : هٰؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ ، ويَقَعُونَ فِي أَعْراضِهِمْ ! » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ.

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب الغيبة) .

لغة الحديث : عُرج بي : أي صعد بي إلى السماء ليلة الإسراء و المعراج . يخمشون وجوههم : يجرحونها . يأكلون لحم الناس : أي يغتابون الناس ، وشبهت الغيبه بأكل اللحم بجامع التلذذ في كلٍ . ويقعون في أعراضهم : أي يتناولون أعراضهم بالكلام

القبيح ، والعرض : هو موضع المدح والذم من الإنسان .

أفاد الحديث : • التحذير الشديد من الغيبة وتشبيه المغتاب بآكل لحوم البشر والساقط في المهاوي السحيقة .

١٧/١٥٢٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « كُلُّ ٱلمُسْلِمِ على ٱلمُسْلِمِ حَرَامٌ : دَمُـــهُ وعِرْضُهُ ومالُهُ » .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب تحريم ظلم المسلم) .

لغة الحديث : حرام : أي محرم . عرضه : هو النفس والحسب .

أفاد الحديث : • حرص الإسلام على صيانة الدماء والأعراض والأموال ، وحفظ كرامة الناس .

٢٥٥ - باب تحريم سماع الغيبة

وأمر من سمع غيبة محرّمة بردّها والإنكار على قائلها فإن عجز أو لم يقبل منه فارق ذلك المجلس إن أمكنه

قالَ اللهُ تعالَى (وإذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أعْرَضُوا عَنْهُ)[١] . وقـــالَ تَعالَى : (والَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ)[٢]. وقالَ تعالَى : (إنَّ السَّمْعَ والبَصَرَ والفُؤَادَ كُلُّ أُولٰئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً)[٣]. وقالَ تعالَى : (وإذَا رَأَيْتَ الذينَ يَخُوضُونَ فِي آياتِنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ، وإمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ ٱلقَوْمِ الظَّالِمِينَ)[٤].

---

(١) القصص / ٥٥ . اللغو : القبيح من القول كالسب والشتم . (٢) المؤمنون / ٣ .
(٣) الإسراء / ٣٦ . (٤) الأنعام / ٦٨ . يخوضون : يأخذون في الطعن والاستهزاء . فأعرض عنهم : اترك مجالستهم .

١/١٥٢٩ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الحديث رواه الترمذي في أبواب البر والصلة (باب ماجاء في الذب عن عرض المسلم) رقم / ١٩٣٢ /.

لغة الحديث: من رد عن عرض أخيه: أي دافع عن أخيه في الإيمان والإسلام أمام من يغتابه.

أفاد الحديث: • أن الدفاع عن المسلم في الدنيا سبيل إلى النجاة من عذاب النار يوم القيامة.

٢/١٥٣٠ وَعَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ ٱلْمَشْهُورِ الَّذِي تَقَدَّمَ فِي بابِ الرَّجاءِ، قالَ: قامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، فَقالَ: «أَيْنَ مالِكُ بْنُ الدُّخْشُمِ؟» فَقالَ رَجُلٌ: ذٰلِكَ مُنافِقٌ لَا يُحِبُّ اللهَ وَلَا رَسُولَهُ. فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا تَقُلْ ذٰلِكَ. أَلَا تَراهُ قَدْ قالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ؟ يُرِيدُ بِذٰلِكَ وَجْهَ اللهِ؛ وإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، يَبْتَغِي بِذٰلِكَ وَجْهَ اللهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

«وعِتْبانُ» بِكَسْرِ ٱلْعَيْنِ عَلَى ٱلْمَشْهُورِ، وحُكِيَ ضَمُّها، وبَعْدَها تاءٌ مُثَنَّاةٌ مِنْ فَوْقُ ثُمَّ باءٌ مُوَحَّدَةٌ. و «الدُّخْشُمُ» بِضَمِّ الدَّالِ وإِسْكانِ ٱلْخَاءِ وضَمِّ الشِّينِ ٱلْمُعْجَمَتَيْنِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب المساجد في البيوت) ومسلم في كتاب المساجد (باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر).

لغة الحديث : حرم على النار : أي على سبيل الخلود المؤبد ، فقد يعذب المؤمن على معاصيه إذا لم يعف عنه .

أفاد الحديث : • النهي عن الغيبة الوارد في هذا الحديث للتحريم ، ويكون النهي عن الغيبة ، إما لمنع من يريد اغتياب المسلم عنها ، وذلك بزجره وردعه عنها ، وإما برد ماقاله عليه • إن العمل الصالح لا ينفع منه إلا ما أريد به وجه الله تعالى وأداء عبوديته والتقرب به إليه ، وانظر شرح الحديث في باب الرجاء رقم ٧/٤١٨ .

٣/١٥٣١ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ تَوْبَتِهِ ، - وَقَدْ سَبَقَ فِي بابِ التَّوْبَةِ - قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُو جالِسٌ فِي القَوْمِ بِتَبُوكَ : « ما فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مالِكٍ ؟ » فَقالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ : يا رَسُولَ اللهِ ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ. فَقالَ مُعاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : بِئْسَ ما قُلْتَ . وَاللهِ يا رَسُولَ اللهِ ، ما عَلِمْنا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْراً . فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

« عِطْفَاهُ » : جانِباهُ ، وَهُوَ إِشارَةٌ إِلَى إِعْجابِهِ بِنَفْسِهِ .

انظر شرح الحديث وتخريجه في باب التوبة رقم ٩/٢١ .

لغة الحديث : حبسه برداه : أي منعه من حضور المعركة . برداه : أي ثوباه كناية عن ترفه . معاذ بن جبل : الصحابي المشهور وانظر ترجمته في باب التراجم .

أفاد الحديث هنا : • إقرار النبي ﷺ لمعاذ بن جبل في الدفاع عن أخيه كعب بن مالك رضي الله عنهما ، والتوجيه لمثل هذا العمل النبيل في حفظ غيبة المسلمين .

* * *

٢٥٦ - بابُ ما يُباحُ من الغيبة

اعلَمْ أنَّ الغيبةَ تُباحُ لِغرَضٍ صحيحٍ شرعيٍّ لا يُمكِنُ الوصولُ إليهِ إلَّا بها، وهوَ بستَّةِ أسبابٍ:

الأَوَّلُ: التَّظلُّمُ، فيجوزُ لِلمظلومِ أنْ يتظلَّمَ[1] إلى السُّلطانِ والقاضِي وغيرِهما، مِمَّنْ لهُ وِلايةٌ أوْ قُدرةٌ على إنصافِهِ مِنْ ظالمِهِ، فيقولُ: ظلمَنِي فلانٌ بكذا.

الثَّاني: الاستِعانةُ على تغييرِ المُنكَرِ وردِّ العاصِي إلى الصَّوابِ، فيقولُ لِمَنْ يَرجُو قُدرَتَهُ على إزالةِ المُنكَرِ: فُلانٌ يعمَلُ كذا، فازْجُرهُ عنهُ، ونحوَ ذلكَ، ويكونُ مقصودُهُ التَّوصُّلَ إلى إزالةِ المُنكَرِ. فإنْ لمْ يقصِدْ ذلكَ كانَ حراماً.

الثَّالثُ: الاستِفتاءُ، فيقولُ لِلمُفتِي: ظلمَنِي أبِي، أوْ أخِي، أوْ زوجِي، أوْ فلانٌ بكذا، فهلْ لهُ ذلكَ؟ وما طريقِي في الخلاصِ منهُ، وتحصيلِ حقِّي، ودفعِ الظلمِ، ونحوِ ذلكَ؟ فهذا جائزٌ لِلحاجةِ، ولكنَّ الأحوطَ والأفضلَ أنْ يقولَ: ما تقولُ في رجلٍ أوْ شخصٍ أوْ زوجٍ كانَ مِنْ أمرِهِ كذا؟ فإنَّهُ يحصُلُ بهِ الغرَضُ مِنْ غيرِ تعيينٍ. ومعَ ذلكَ، فالتَّعيينُ جائزٌ، كما سنذكُرُهُ في حديثِ هِندَ إنْ شاءَ اللهُ تعالى.

---

(١) - يتظلم: يرفع ظلامته.

الرَّابِعُ : تَحْذِيرُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِنَ الشَّرِّ وَنَصِيحَتُهُمْ ، وذٰلِكَ مِنْ وُجوهٍ : مِنْها جَرْحُ ٱلْمَجْرُوحِينَ مِنَ الرُّوَاةِ[1] ، والشُّهُودِ[2] ، وذٰلِكَ جائِزٌ بِإِجْماعِ ٱلْمُسْلِمِينَ ، بَلْ واجِبٌ لِلْحاجَةِ . ومِنْها ٱلْمُشاوَرَةُ فِي مُصاهَرَةِ إِنْسانٍ ، أَوْ مُشارَكَتِهِ ، أَوْ إِيدَاعِهِ ، أَوْ مُعامَلَتِهِ أَوْ غَيْرِ ذٰلِكَ ، أَوْ مُجاوَرَتِهِ .

ويَجِبُ عَلى ٱلْمُشاوَرِ أَلَّا يُخْفِيَ حالَهُ ، بَلْ يَذْكُرُ ٱلْمَساوِيَ الَّتِي فِيهِ بِنِيَّةِ النَّصِيحَةِ . ومِنْها إِذَا رَأَى مُتَفَقِّهاً يَتَرَدَّدُ إِلَى مُبْتَدِعٍ ، أَوْ فاسِقٍ يَأْخُذُ عَنْهُ ٱلعِلْمَ ، وَخافَ أَنْ يَتَضَرَّرَ ٱلْمُتَفَقِّهُ بِذٰلِكَ ، فَعَلَيْهِ نَصِيحَتُهُ بِبَيانِ حالِهِ ، بِشَرْطِ أَنْ يَقْصِدَ النَّصِيحَةَ ، وهٰذَا مِمَّا يُغْلَطُ فِيهِ . وقَدْ يَحْمِلُ ٱلْمُتَكَلِّمَ بِذٰلِكَ ٱلْحَسَدُ ، ويُلَبِّسُ[3] الشَّيْطانُ عَلَيْهِ ذٰلِكَ ، ويُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ نَصِيحَةٌ ، فَلْيُتَفَطَّنْ لِذٰلِكَ . ومِنْها أَنْ يَكُونَ لَهُ وِلَايَةٌ لا يَقُومُ بِها عَلى وَجْهِها : إِمَّا بِأَلَّا يَكُونَ صالِحاً لَها ، وإِمَّا بِأَنْ يَكُونَ فاسِقاً ، أَوْ مُغَفَّلاً ، ونَحْوَ ذٰلِكَ ، فَيَجِبُ ذِكْرُ ذٰلِكَ لِمَنْ لَهُ عَلَيْهِ وِلَايَةٌ عامَّةٌ لِيُزِيلَهُ ويُوَلِّيَ مَنْ يَصْلُحُ ، أَوْ يَعْلَمَ ذٰلِكَ مِنْهُ لِيُعامِلَهُ بِمُقْتَضَى حالِهِ ولاَ يَغْتَرَّ بِهِ ، وأَنْ يَسْعَى فِي أَنْ يَحُثَّهُ عَلى ٱلِاسْتِقامَةِ أَوْ يَسْتَبْدِلَ بِهِ .

ٱلْخامِسُ : أَنْ يَكُونَ مُجاهِراً بِفِسْقِهِ أَوْ بِدْعَتِهِ ، كَٱلْمُجاهِرِ بِشُرْبِ

(١) الرواة : رجال السند في الحديث .

(٢) الشهود : الذين يشهدون عند التنازع في القضاء . (٣) يلبس : يخلّط .

ٱلْخَمْرِ ، ومُصادَرَةِ النَّاسِ ، وأَخْذِ ٱلْمَكْسِ[1] ، وجِبايَةِ ٱلْأَمْوالِ ظُلْماً ، وتَوَلِّي ٱلْأُمورِ ٱلباطِلَةِ ، فَيَجوزُ ذِكْرُهُ بِما يُجاهِرُ بِهِ ، ويَحْرُمُ ذِكْرُهُ بِغَيْرِهِ مِنَ ٱلعُيُوبِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِجَوَازِهِ سَبَبٌ آخَرُ مِمَّا ذَكَرْناهُ .

السَّادِسُ : التَّعْرِيفُ إِذَا كانَ ٱلْإِنسانُ مَعْرُوفاً بِلَقَبٍ ، كَٱلْأَعْمَشِ وٱلْأَعْرَجِ ، وٱلْأَصَمِّ ، وٱلْأَعْمَى[2] ، وٱلْأَحْوَلِ ، وغَيْرِهِمْ ، جازَ تَعْرِيفُهُمْ بِذٰلِكَ ، ويَحْرُمُ إِطْلَاقُهُ عَلى جِهَةِ التَّنْقِيصِ ، ولَوْ أَمْكَنَ تَعْرِيفُهُ بِغَيْرِ ذٰلِكَ كانَ أَوْلَى . فَهٰذِهِ سِتَّةُ أَسْبابٍ ذَكَرَها ٱلعُلَماءُ ، وأَكْثَرُها مُجْمَعٌ عَلَيْهِ ، ودَلَائِلُها مِنَ ٱلْأَحادِيثِ الصَّحِيحَةِ مَشْهُورَةٌ . فَمِنْ ذٰلِكَ :

---

(١) أخذ المكس : قال في القاموس : مكس في البيع يمكس إذا جبى مالاً ، والمكس : النقص أو الظلم وهو دارهم كانت تؤخذ من بائعي السلع في الجاهلية ، أو درهم كان يأخذه المصدق بعد فراغه من الصدقة ، وفي المصباح :المكس : الجباية ، وقد غلب استعمال المكس فيما يأخذه أعوان السلطان ظلماً .

(٢) الأعمش : الذي ضعف بصره مع سيلان دمع عينه في أكثر الأحيان .

١ / ١٥٣٢ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَجُلاً ٱسْتَأْذَنَ عَلى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : « ٱئْذَنُوا لَهُ . بِئْسَ أَخُو ٱلعَشِيرَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

ٱحْتَجَّ بِهِ ٱلْبُخارِيُّ فِي جَوازِ غِيبَةِ أَهْلِ ٱلْفَسادِ وأَهْلِ الرِّيَبِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب مايجوز من اغتياب أهل الفساد) ومسلم في البر (باب مداراة من يتقى فحشه) .

لغة الحديث : أخو العشيرة : أخو القبيلة ، أي بئس وهو منهم .

أفاد الحديث : • مانص عليه الإمام النووي في جواز غيبة أهل الفساد والريب ، تحذيراً من الاغترار بظواهرهم .

٢/١٥٣٣ وَعَنْهَا قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما أَظُنُّ فُلاناً وفُلاناً يَعْرِفانِ مِنْ دِينِنا شَيْئاً » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ قالَ : قالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ أَحَدُ رُوَاةِ هٰذَا ٱلْحَدِيثِ : هٰذَانِ الرَّجُلَانِ كانَا مِنَ ٱلْمُنافِقِينَ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب مايكون من الظن) .

لغة الحديث : ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً : أي ليسوا على شيء من الإسلام حقيقة .

أفاد الحديث : • جواز غيبة أهل النفاق حتى لايلتبس ظاهر حالهم على من يجهل أمرهم .

٣/١٥٣٤ وَعَنْ فاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : إِنَّ أَبا ٱلْجَهْمِ ومُعاوِيَةَ خَطَبانِي ؟ فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَمَّا مُعاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لاَ مالَ لَهُ ، وأَمَّا أَبُو ٱلْجَهْمِ فَلاَ يَضَعُ ٱلْعَصا عَنْ عاتِقِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « وأَمَّا أَبُو ٱلْجَهْمِ فَضَرَّابٌ لِلنِّساءِ » . وهُوَ تَفْسِيرٌ لِرِوَايَةِ : « لاَ يَضَعُ ٱلْعَصا عَنْ عاتِقِهِ » . وقِيلَ : مَعْناهُ : كَثِيرُ ٱلْأَسْفارِ .

الحديث لم نره في البخاري وقد ذكر صاحب منتقى الأخبار أنه رواه الجماعة إلا البخاري، ومسلم في كتاب الطلاق (باب المطلقة ثلاثاً لانفقة لها)

لغة الحديث : صعلوك : فقير . عاتقة: مابين منكبه وعنقه .

أفاد الحديث : • جواز التوضيح للخاطب أو المخطوبة وبلا مواربة في ذكر المساوىء ، ولا يعتبر ذلك من الغيبة .

٤/١٥٣٥ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : خَرَجْنا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ ، فَقالَ عَبْدُ اللهِ ٱبْنُ أُبَيٍّ : لاَ تُنْفِقُوا عَلى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا ، وقالَ :

لَئِنْ رَجَعْنا إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْها ٱلْأَذَلَّ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذٰلِكَ ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ ، فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ ما فَعَلَ. فَقالُوا : كَذَبَ زَيْدٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمّا قالُوهُ شِدَّةٌ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ تَعالَى تَصْدِيقِي : (إِذَا جاءَكَ ٱلْمُنافِقُونَ). ثُمَّ دَعاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ ، فَلَوَوْا رُؤُوسَهُمْ ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب التفسير (تفسير سورة المنافون) ومسلم في أول كتاب صفات المنافقين .

لغة الحديث : عبد الله بن أبي سلول: زعيم المنافقين في المدينة . ينفضّوا : يتفرقوا. فاجتهد يمينه : أي حلف وأكد الأيمان بتكراره . شدة : كرب . (إذا جاءك المنافقون...) : الآية رقم / ١ من سورة المنافقون . لووا رؤوسهم : أي أمالوا رؤوسهم إعراضاً ورغبة عن الاستغفار .

أفاد الحديث : • جواز إفشاء أسرار المنافقين والخائنين ، ولا يعتبر ذلك من الغيبة

٥ / ١٥٣٦ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَتْ هِنْدُ امْرَأَةُ أَبِي سُفْيانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أَبا سُفْيانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي ما يَكْفِينِي وَوَلَدِي ، إِلَّا ما أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لا يَعْلَمُ . قالَ : « خُذِي ما يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِٱلْمَعْرُوفِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب النفقات (باب نفقة المرأة إذا غاب زوجها) والبيوع (باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتمارفون) وغيرهما ، ومسلم في كتاب الأقضية (باب قضية هند) .

لغة الحديث : هند : هي هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية ، وهي أم معاوية ، أسلمت عام الفتح بعد إسلام زوجها بليلة ، وبايعت رسول الله ﷺ . شحيح . بخيل حريص . بالمعروف : أي من غير سرف ولا تقتير.

أفاد الحديث : • جواز غيبة أحد الزوجين الآخر عند الاستفتاء ، لما يترتب عليه من أحكام شرعية • يجوز للمرأة أن تأخذ حقها من مال زوجها بغير إذنه إذا كان يمنعها من ذلك .

٢٥٧ - باب تحريم النميمة

وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد

قالَ اللهُ تعالَى : (هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ)[١] .

وقالَ تَعالَى : (ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ)[٢] .

---

(١) ن / ١١ . همّاز : عيّاب ، أو مغتاب للناس . مشاءٍ بنميم : كثير المشي بالسعاية والإفساد بين الناس .

(٢) ق / ١٨ .

١/١٥٣٧ وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأ ب (باب مايكره من النميمة) ومسلم في كتاب الإيمان (باب غلظ تحريم النميمة) .

لغة الحديث : نمَّام : كثير النم ، وفي القاموس : النم التوريش والإغراء ورفع الحديث إشاعة له وإفساداً ، وتزيين الكلام بالكذب .

أفاد الحديث : • أن النام الذي يستحل النميمة وهو يعلم أنه مجمع على تحريمها لا يدخل الجنة مطلقاً ، وإن نمّ عاصياً فلا يدخل الجنة ابتداء مع الفائزين الأولين .

٢/١٥٣٨ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ ، فَقالَ : « إِنَّهُما يُعَذَّبانِ ، وما يُعَذَّبانِ فِي كَبِيرٍ ! بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ : أَمَّا أَحَدُهُما فَكانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ، وأَمَّا الآخَرُ فَكانَ

لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفْظُ إِحْدَى رِوَايَاتِ ٱلْبُخَارِيِّ . قالَ ٱلْعُلَمَاءُ : مَعْنَى : « وَمَا يُعَذَّبانِ فِي كَبِيرٍ » أَيْ كَبِيرٍ فِي زَعْمِهِمَا ، وقِيلَ : كَبِيرٍ تَرْكُهُ عَلَيْهِمَا .

الحديث رواه البخاري في الوضوء (الباب الذي بعد باب ماجاء في غسل البول) والجنائز (باب عذاب القبر من الغيبة والبول) و (باب الجريد على القبر) وغيرهما ، ومسلم في كتاب الطهارة (باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه) .

لغة الحديث : لا يستتر من بوله : أي لا يستتر عن أعين الناس ، أو لايتوقى عن بوله . وفي رواية : « لايستبرىء من بوله » أي لا يطلب البراءة منه ويصطبر حتى ينقى ما في مجرى البول .

أفاد الحديث : • تحريم النميمة ، وأنها من الكبائر التي تسبب لصاحبها العذاب في القبر • وجوب الاستتار عند البول ، ووجوب الاستبراء منه • إثبات عذاب القبر ، وأن من أسبابه النميمة وعدم التوقي من البول أو الاستتار عنده .

٣/١٥٣٩ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « أَلَا أُنَبِّئُكُمْ ما ٱلعَضْهُ ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ : ٱلقالَةُ بَيْنَ النَّاسِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« ٱلعَضْهُ » بِفَتْحِ ٱلعَيْنِ ٱلمُهْمَلَةِ وإِسْكانِ الضَّادِ ٱلمُعْجَمَةِ ، وبِٱلْهَاءِ عَلَى وَزْنِ ٱلوَجْهِ ، وَرُوِيَ « ٱلعِضَةُ » بِكَسْرِ ٱلعَيْنِ وفَتْحِ الضَّادِ ٱلمُعْجَمَةِ عَلى وَزْنِ ٱلعِدَةِ ، وهِيَ ٱلكَذِبُ وٱلبُهْتَانُ . وعَلى الرِّوَايَةِ ٱلأُولَى : ٱلعَضْهُ مَصْدَرٌ ، يُقالُ : عَضَهَهُ عَضْهاً : أَيْ رَمَاهُ بِٱلعَضْهِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب تحريم النميمة) .

أفاد الحديث : • التحذير من النميمة ، وأنها سبب في التفرقة والخصومة .

٢٥٨ - باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس

إلى ولاة الأمور إذا لم تدعُ إليه حاجة كخوف مفسدة ونحوها

قال اللهُ تعالَى : (وَلَا تعاوَنُوا عَلى ٱلإثمِ وٱلعُدْوَانِ)[1].

---

(١) المائدة / ٢ . الإثم : المعاصي . العدوان : الظلم .

وفِي ٱلبابِ ٱلأَحادِيثُ السَّابِقَةُ فِي ٱلبابِ قَبْلَهُ .

١/١٥٤٠ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا يُبَلِّغُنِي أَحدٌ مِنْ أَصحابِي عَنْ أَحدٍ شَيْئاً ، فإنِّي أُحِبُّ أنْ أَخرُجَ إِلَيْكُمْ وأَنا سَلِيمُ الصَّدْرِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ ، والتِّرْمِذِيُّ.

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب رفع الحديث من المجلس) والترمذي في أبواب المناقب (باب فضل أزواج النبي ﷺ) رقم /٣٨٩٣/.

لغة الحديث : لا يبلغني أحد من أصحابي عن أحد : أي مما أكرهه له أو يعود عليه بضرر .

أفاد الحديث : • الحث على الستر ، وإقالة عثرات الهيئات ، وبيان حرص النبي ﷺ على سلامة المجتمع الإسلامي وقوته وترابطه .

٢٥٩ - باب ذمّ ذي الوجهين

قالَ اللهُ تعالَى : (يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ ولَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ وَهُوَ مَعَهُمْ ، إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ ٱلقَوْلِ ، وكانَ اللهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً)[1] ٱلآيتَيْنِ .

---

(١) / النساء ١٠٨-١٠٩. يستخفون: يستترون يبيتون :يدبرون وأصله أن يكون بالليل .

١/١٥٤١ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَجِدُونَ النَّاسَ مَعادِنَ ، خِيارُهُمْ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ خِيارُهُمْ فِي ٱلْإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا ، وتَجِدُونَ خِيارَ النَّاسِ فِي هٰذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لَهُ ، وتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا ٱلْوَجْهَيْنِ : ٱلَّذِي يَأْتِي هٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وهٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أول باب المناقب ، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة (باب خيار الناس) .

لغة الحديث : تجدون الناس معادن : أي ذوي أصول ينسبون إليها ويتفاخرون بها . فقهوا :بضم القاف ، وروي بكسرها ، علموا الأحكام الشرعية . في هذا الشأن: أي في الإمارة والخلافة .

أفاد الحديث : • أن أصحاب الأصول الحسنة في الجاهلية يزيدون بدخولهم في الإسلام أصالة وشرفاً ،إذا علموا أحكام الشرع • أن خير الناس لتوليته منصب الحكم الزاهد في ذلك ، لأنه إن ولي وقف عند حدود الله وكان حريصاً على تنفيذها • المراد من ذي الوجهين الذي يأتي كل طائفة ويظهر لهم أنه منهم ومخالف للآخرين ، فهو من شر الناس ، وأما من أتى كل طائفة وحاول الإصلاح فهذا محمود .

٢/١٥٤٢ وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ ناساً قَالُوا لِجَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سَلَاطِينِنا فَنَقُولُ لَهُمْ بِخِلَافِ ما نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنا مِنْ عِنْدِهِمْ . قالَ : كُنَّا نَعُدُّ هٰذَا نِفَاقاً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأحكام (باب ما يكره من ثناء السلطان) .

لغة الحديث : سلطاننا : أي صاحب الولاية علينا . نقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم : أي نثني عليهم بحضورهم ، ونذمهم إذا خرجنا . كنا نعد هذا نفاقاً : أي نفاقاً في العمل .

أفاد الحديث : • الصدق في الحضرة والغيبة شأن المؤمنين الصادقين ، أما المدح عند الحضور والذم بعد الخروج فهو شأن الجبناء المنافقين • المسلم يبذل النصيحة للحاكم ، ولا يذل له لقاء منفعة زائلة .

٢٦٠- باب تحريم الكذب

قالَ اللهُ تعالَى : (ولَا تَقْفُ ما لَيسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ)[١].

وقـالَ تعالَى : (ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتيدٌ)[٢].

---

(١) الإسراء / ٣٦ . ولا تقف : ولا تتبع . (٢) ق / ١٨ .

١/١٥٤٣ وعَنِ ٱبنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلَى ٱلبِرِّ ، وإنَّ ٱلبِرَّ يَهْدِي إلَى ٱلْجَنَّةِ، وإنَّ الرَّجلَ لَيصْدُقُ حتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقاً . وإنَّ ٱلكَذِبَ يَهْدِي إلَى ٱلفُجُورِ ، وإنَّ ٱلفُجُورَ يَهْدِي إلَى النَّارِ ، وإنَّ الرَّجلَ لَيكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّاباً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب قول الله تعالى : يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) ومسلم في كتاب البر (باب قبح الكذب وحسن الصدق).

لغة الحديث : الصدق: هو الإخبار على وفق ما يعلم وهو ضد الكذب . البر: اسم جامع لكل خير . صديقاً : الصديق هـو من تعود الصدق . الكذب : هو الإخبار بخلاف الواقع . الفجور : هو الفسق والانغماس في المعاصي والمجاهرة بها ، وهو اسم جامع لكل شر .

أفاد الحديث : • الحث على تحري الصدق والاعتناء به ، فإنه إذا اعتنى به أكثر منه وعرف به • التحذير من الكذب والتساهل فيه ، والكذب أشد الأشياء ضرراً ، والصدق أشدها نفعاً • الصدق يدل على الشجاعة في مواجهة الواقع والكذب يدل على الجبن والتردد وعدم الثقة في مواجهة الواقع • الاعتياد على أمر وملازمته يصبح سجية في المرء يعرف بها .

٢/١٥٤٤ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كانَ مُنافِقاً خالِصاً ، وَمَنْ كانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفاقِ حَتَّى يَدَعَها : إِذا أُوْتُمِنَ خانَ، وإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وإِذَا عاهَدَ غَدَرَ ، وإِذَا خاصَمَ فَجَرَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وقَدْ سَبَقَ بَيانُهُ مَعَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِنَحْوِهِ فِي (بابِ ٱلوَفاءِ بِٱلعَهْدِ) .

الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب علامات المنافق) ومسلم في كتاب الإيمان (باب لايدخل الجنة إلا المؤمنون) وقدتقدم الحديث في باب الوفاء بالعهد رقم ٦٨٦ .

لغة الحديث : أربع : أي أربع من الخصال • يدعها : يتركها . فجر : بالغ في الخصومة والأيمان الكاذبة .

أفاد الحديث : هنا : • وجوب الابتعاد عن هذه الخصال لأنها من خصال المنافقين • هذه الخصال الأربع إذا اجتمعت في إنسان كان منافقاً تام النفاق .

٣/١٥٤٥ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ ولَنْ يَفْعَلَ ، وَمَنِ ٱسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وهُمْ لَهُ كارِهُونَ صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ ٱلآنُكُ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ وَكُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيها الرُّوحَ ولَيْسَ بِنافِخٍ » . رَواهُ ٱلبُخارِيُّ .

« تَحَلَّمَ » : أَيْ قالَ : إِنَّهُ حَلَمَ فِي نَوْمِهِ ورَأَى كَذَا وكَذَا ، وهُوَ كاذِبٌ . و « ٱلآنُكُ » بِٱلمَدِّ وضَمِّ النُّونِ ، وتَخْفِيفِ ٱلكافِ : وهُوَ الرَّصاصُ ٱلمُذابُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب التعبير (باب من كذب في حلمه) .

لغة الحديث : بحلم : الحلم في هذا الحديث: المنام ، خيراً كان أو شراً ، والأصل فيه أن يكون في الشر ، لقول النبي ﷺ : « الرؤيا من الله والحلم من الشيطان » . أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل : قال ابن حجر في الفتح : وذلك ليطول عذابه في النار ، لأن عقده بين طرفي الشعيرة غير ممكن . صُبّ : سكب .

أفاد الحديث : • الوعيد الشديد لمن يكذب في المنام ، لأن ذلك كذب على الله تعالى وعلى الناس • الترهيب من التجسس واستراق السمع ، لمعرفة ما يتحدث به الناس • الجزاء من جنس العمل • الوعيد الشديد للمصورين ، لأنهم ينازعون الخالق في قدرته .

٤ / ١٥٤٦ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَفْرَى ٱلْفِرَى أَنْ يُرِيَ الرَّجُلُ عَيْنَيْهِ ما لَمْ تَرَيا » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ . وَمَعْناهُ يَقُولُ : « رَأَيْتُ » فِيما لَمْ يَرَهُ .

الحديث رواه البخاري في التعبير (باب من كذب في حلمه) .

لغة الحديث : أفرى : أكذب . الفرى : جمع فرية : الكذبة .

أفاد الحديث : • التحذير من اختلاق الصور الكاذبة في اليقظة أو المنام .

٥ / ١٥٤٧ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحابِهِ : « هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيا ؟ » فَيَقُصُّ عَلَيْهِ مَنْ شاءَ أَنْ يَقُصَّ ، وَإِنَّهُ قالَ لَنا ذاتَ غَداةٍ : « إِنَّهُ أَتانِي اللَّيْلَةَ آتِيانِ ، وَإِنَّهُما قالَا لِي : ٱنْطَلِقْ ، وَإِنِّي ٱنْطَلَقْتُ مَعَهُما ، وَإِنَّا أَتَيْنا عَلى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ ، وَإِذَا آخَرُ قائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ ، وَإِذا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ ، فَيَثْلَغُ رَأْسَهُ ، فَيَتَدَهْدَهُ ٱلْحَجَرُ هٰهُنا ، فَيَتْبَعُ ٱلْحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ ، فَلا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَما كانَ ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ ما فَعَلَ ٱلْمَرَّةَ ٱلْأُولَى » !

(قالَ) : قُلْتُ لَهُما : سُبْحانَ اللهِ ! ما هٰـذا ؟ قالا لِي : اَنْطَلِقِ اَنْطَلِقْ ، فَانْطَلَقْنا فَأَتَيْنا عَلى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفاهُ ، وإذا آخَرُ قائِمٌ عَلَيْهِ بِكَلُّوبٍ مِنْ حَديدٍ ، وإذا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَّيْ وَجْهِهِ فَيُشَرْشِرُ شِدْقَهُ إلَى قَفاهُ ، ومِنْخَرَهُ إلَى قَفاهُ ، وعَيْنَهُ إلَى قَفاهُ ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إلَى الجانِبِ الآخَرِ ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ ما فَعَلَ بِالجانِبِ الأَوَّلِ ، فَما يَفْرُغُ مِنْ ذٰلِكَ الجانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذٰلِكَ الجانِبُ كَما كانَ ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ ما فَعَلَ في المَرَّةِ الأُولَى » !

(قالَ) : قُلْتُ : « سُبْحانَ اللهِ ! ما هٰذانِ ؟ قالا لِي : اَنْطَلِقِ اَنْطَلِقْ ، فَانْطَلَقْنا فَأَتَيْنا عَلى مِثْلِ التَّنُّورِ » . فَأَحْسَبُ أَنَّهُ قالَ : « فَإِذا فِيهِ لَغَطٌ ، وأَصْواتٌ ، فَاطَّلَعْنا فِيهِ ، فَإِذا فِيهِ رِجالٌ ونِساءٌ عُراةٌ ، وإذا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ ، فَإِذا أَتاهُمْ ذٰلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضَوْا » .

قُلْتُ : ما هٰؤُلاءِ ؟ قالا لِي : اَنْطَلِقِ اَنْطَلِقْ ، فَانْطَلَقْنا فَأَتَيْنا عَلى نَهَرٍ - حَسِبْتُ أَنَّهُ كانَ يَقُولُ : « أَحْمَرَ ، مِثْلِ الدَّمِ » - وإذا في النَّهَرِ رَجُلٌ سابِحٌ يَسْبَحُ ، وإذا عَلى شَطِّ النَّهَرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجارَةً كَثِيرَةً ، وإذا ذٰلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ ما يَسْبَحُ ، ثُمَّ يَأْتِي ذٰلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الحِجارَةَ ، فَيَفْغَرُ لَهُ فاهُ ، فَيُلْقِمُهُ حَجَراً ، فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبَحُ ثُمَّ يَرْجِعُ إلَيْهِ ، كُلَّما رَجَعَ إلَيْهِ فَغَرَ لَهُ فاهُ فَأَلْقَمَهُ حَجَراً .

قُلْتُ لَهُما : ما هٰذانِ ؟ قالا لِي : اَنْطَلِقِ اَنْطَلِقْ ، فَانْطَلَقْنا فَأَتَيْنا عَلى رَجُلٍ كَرِيهِ المَرْآةِ - أَوْ كَأَكْرَهِ ما أَنْتَ راءٍ رَجُلاً مَرْأًى . فَإِذا

هُوَ عِنْدَهُ نارٌ يَحُشُّها ويَسْعَى حَوْلَها.

قُلْتُ لَهُما : ما هٰذَا ؟ قالَا لِي : ٱنْطَلِقِ ٱنْطَلِقْ ، فَٱنْطَلَقْنا فَأَتَيْنا عَلى رَوْضَةٍ مُعْتَمَّةٍ فِيها مِنْ كُلِّ نَوْرِ الرَّبِيعِ ، وإِذَا بَيْنَ ظَهْرَيِ الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولاً فِي السَّماءِ ، وإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وِلْدَانٍ ما رَأَيْتُهُمْ قَطُّ !

قُلْتُ : ما هٰذَا ؟ وما هٰؤُلَاءِ ؟ قالَا لِيْ : ٱنْطَلِقِ ٱنْطَلِقْ ، فَٱنْطَلَقْنا فَأَتَيْنا إِلَى دَوْحَةٍ عَظِيمَةٍ لَمْ أَرَ دَوْحَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْها ولَا أَحْسَنَ ! قالَا لِي : ٱرْقَ فِيها ، فَٱرْتَقَيْنا فِيها إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبِنٍ ذَهَبٍ ولَبِنٍ فِضَّةٍ ، فَأَتَيْنا بابَ ٱلْمَدِينَةِ ، فَٱسْتَفْتَحْنا فَفُتِحَ لَنا ، فَدَخَلْناها ، فَتَلَقَّانا رِجالٌ ، شَطْرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ ما أَنْتَ رَاءٍ ! وشَطْرٌ مِنْهُمْ كَأَقْبَحِ ما أَنْتَ رَاءٍ ! قالَا لَهُمْ : ٱذْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذٰلِكَ النَّهرِ ، وإِذَا هُوَ نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ ماءَهُ ٱلْمَحْضُ فِي ٱلْبَياضِ ، فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ . ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنا قَدْ ذَهَبَ ذٰلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ ، فَصارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ . (قالَ) قالَا لِي : هٰذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ ، وهٰذاكَ مَنْزِلُكَ ؛ فَسَمَا بَصَرِي صُعُداً ، فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبابَةِ ٱلْبَيْضاءِ . قَالَا لِي : هٰذاكَ مَنْزِلُكَ ؟ قُلْتُ لَهُما : بارَكَ اللهُ فِيكُما ، فَذَرانِي فَأَدْخُلَهُ . قالَا : أَمَّا ٱلْآنَ فَلَا ، وأَنْتَ دَاخِلُهُ !

قُلْتُ لَهُما : فَإِنِّي رَأَيْتُ مُنْذُ ٱللَّيْلَةِ عَجَباً ؟ فَما هٰذَا ٱلَّذِي رَأَيْتُ ؟

قالَا لِي : أمَا إنّا سَنُخْبِرُكَ : أمَّا الرَّجلُ ٱلْأوَّلُ ٱلَّذِي أتيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِٱلْحجرِ فَإنَّهُ الرَّجلُ يَأْخذُ ٱلْقُرْآنَ فيَرْفُضُهُ ، ويَنامُ عَنِ الصَّلَاةِ ٱلْمَكْتُوبَةِ . وأمَّا الرَّجلُ ٱلَّذِي أتيْتَ عَلَيْهِ يُشَرْشَرُ شِدْقُهُ إلَى قفاهُ ، ومِنْخَرُهُ إلَى قَفاهُ ، وَعَيْنُهُ إلَى قفاهُ ، فَإنَّهُ الرَّجلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ ٱلْكَذْبَةَ تبْلُغُ ٱلْآفاقَ . وأمَّا الرِّجالُ والنِّساءُ ٱلْعُرَاةُ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي مِثْلِ بِناءِ التَّنُّورِ فَإنَّهُمُ الزُّناةُ والزَّوَانِي ، وأمَّا الرَّجلُ ٱلَّذِي أتيْتَ عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النَّهَرِ ، ويُلْقَمُ ٱلْحِجارَةَ ، فَإنَّهُ آكِلُ الرِّبا ، وأمّا الرَّجلُ ٱلْكَرِيهُ ٱلْمَرْآةِ ٱلَّذِي عِنْدَ النَّارِ ، يَحُشُّها ويَسْعَى حوْلَها ، فَإنَّهُ مالِكٌ خازِنُ النَّارِ ، وأمَّا الرَّجلُ الطَّوِيلُ ٱلَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإنَّهُ إبْرَاهِيمُ ، وأمَّا ٱلْوِلْدَانُ ٱلَّذِينَ حوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ ماتَ عَلى ٱلْفِطْرَةِ ، وفِي رِوَايَةِ ٱلْبَرْقانِيِّ : « وُلِدَ عَلى ٱلْفِطْرَةِ » ، فَقالَ بَعْضُ المُسْلِمِينَ : يا رَسُولَ اللهِ ، وأوْلَادُ ٱلْمُشْرِكِينَ ؟ فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وأوْلَادُ ٱلْمُشْرِكِينَ » . وأمَّا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كانُوا ، شَطْرٌ مِنْهُمْ حَسَنٌ ، وشَطْرٌ مِنْهُمْ قَبِيحٌ ، فَإنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلاً صالِحاً وآخَرَ سَيِّئاً تَجاوَزَ اللهُ عَنْهُمْ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

وفِي رِوَايَةٍ لَهُ : « رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أتيَانِي ، فَأخْرَجانِي إلَى أرْضٍ مُقَدَّسَةٍ » ، ثُمَّ ذَكَرَهُ ، وقالَ : فَٱنْطَلَقْنا إلَى نَقْبٍ مِثْلِ التَّنُّورِ ، أعْلَاهُ ضَيِّقٌ وأسْفَلُهُ وَاسِعٌ ؛ يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ ناراً ، فَإذَا ٱرْتَفَعَت ٱرْتَفَعُوا

حَتَّى كادُوا أَنْ يَخْرُجوا ، وإِذَا خَمَدَتْ رَجَعُوا فِيها ، وفِيها رِجالٌ ونِساءٌ عُرَاةٌ » .

وفِيها : « حَتَّى أَتَيْنا عَلى نَهَرٍ مِنْ دَمٍ » ، ولَمْ يَشُكَّ « فِيهِ رَجُلٌ قائِمٌ على وَسَطِ النَّهَرِ ، وعَلى شَطِّ النَّهَرِ رَجُلٌ ، وبَيْنَ يَدَيْهِ حِجارَةٌ ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهَرِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كانَ ، فَجَعَلَ كُلَّما جاءَ لِيَخْرُجَ جَعَلَ يَرْمِي فِي فِيهِ بِحَجَرٍ ، فَيَرْجِعُ كَما كانَ » .

وفِيها : « فَصَعِدَا بِيَ الشَّجَرَةَ ، فَأَدْخَلانِي دَاراً لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْها ، فِيها رِجالٌ شُيُوخٌ وشَبابٌ » .

وفِيها : « الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ ، فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالْكَذْبَةِ ، فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفاقَ ، فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيامَةِ » .

وفِيها : « الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشْدَخُ رَأْسُهُ فَرَجُلٌ عَلَّمَهُ اللهُ الْقُرْآنَ ، فَنامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ ، ولَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهارِ ، فَيُفْعَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيامَةِ . والدَّارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتَ دَارُ عامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ ، وأَمَّا هٰذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ ، وأَنا جِبْرِيلُ ، وهٰذَا مِيكائِيلُ ، فَارْفَعْ رَأْسَكَ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي ، فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحابِ ، قالَا : ذَاكَ مَنْزِلُكَ . قُلْتُ : دَعانِي أَدْخُلُ مَنْزِلِي ، قالَا : إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ ، فَلَوِ اسْتَكْمَلْتَهُ ! فَلَوْ أَتَيْتَ مَنْزِلَكَ ! » . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

قَوْلُهُ : « يَثْلَغُ رَأْسَهُ » هُوَ بِالثَّاءِ ٱلْمُثَلَّثَةِ وَٱلْغَيْنِ ٱلْمُعْجَمَةِ : أَيْ يَشْدَخُهُ وَيَشُقُّهُ . قَوْلُهُ « يَتَدَهْدَهُ » أَيْ يَتَدَحْرَجُ . و « ٱلْكَلُّوبُ » بِفَتْحِ ٱلكافِ ، وَضَمِّ ٱللَّامِ ٱلْمُشَدَّدَةِ ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ . قَوْلُهُ « فَيُشَرْشِرُ » : أَيْ يُقَطِّعُ . قَوْلُهُ « ضَوْضَوْا » وَهُوَ بِضَادَيْنِ مُعْجَمَتَيْنِ : أَيْ صَاحُوا . قَوْلُهُ « فَيَفْغَرُ » هُوَ بِٱلْفَاءِ وَٱلْغَيْنِ ٱلْمُعْجَمَةِ : أَيْ يَفْتَحُ . قَوْلُهُ « ٱلْمَرْآةُ » هُوَ بِفَتْحِ ٱلْمِيمِ : أَيِ ٱلْمَنْظَرُ . قَوْلُهُ « يَحُشُّهَا » هُوَ بِفَتْحِ ٱلْيَاءِ وَضَمِّ ٱلْحَاءِ ٱلْمُهْمَلَةِ وَالشِّينِ ٱلْمُعْجَمَةِ : أَيْ يُوقِدُهَا . قَوْلُهُ « رَوْضَةٍ مُعْتَمَّةٍ » هُوَ بِضَمِّ ٱلْمِيمِ وَإِسْكَانِ ٱلْعَيْنِ وَفَتْحِ ٱلتَّاءِ وَتَشْدِيدِ ٱلْمِيمِ : أَيْ وَافِيَةِ ٱلنَّبَاتِ طَوِيلَتِهِ . قَوْلُهُ « دَوْحَةٌ » وَهِيَ بِفَتْحِ ٱلدَّالِ وَإِسْكَانِ ٱلْوَاوِ وَبِٱلْحَاءِ ٱلْمُهْمَلَةِ : وَهِيَ ٱلشَّجَرَةُ ٱلْكَبِيرَةُ . قَوْلُهُ « ٱلْمَحْضُ » هُوَ بِفَتْحِ ٱلْمِيمِ وَإِسْكَانِ ٱلْحَاءِ ٱلْمُهْمَلَةِ وَبِٱلضَّادِ ٱلْمُعْجَمَةِ ، وَهُوَ ٱللَّبَنُ . قَوْلُهُ « فَسَمَا بَصَرِي » أَيِ ٱرْتَفَعَ . « وَصُعُداً » بِضَمِّ ٱلصَّادِ وَٱلْعَيْنِ : أَيْ مُرْتَفِعاً . و « ٱلرَّبَابَةُ » بِفَتْحِ ٱلرَّاءِ ، وَبِٱلْبَاءِ ٱلْمُوَحَّدَةِ مُكَرَّرَةً : وَهِيَ ٱلسَّحَابَةُ .

الحديث رواه البخاري في التعبير (باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح) .

لغة الحديث : ذات غداة : أي صبح يوم و « ذات » زائدة ، من إضافة الشي إلى نفسه . حتى يصبح رأسه كما كان : أي حتى يرجع صحيحاً ، كما كان قبل أن يشدخ . شدقه : جانب فمه . التنور : مايخبز فيه ، ويكون حفيرة في الأرض ، أو على وجه الأرض . لغط : قال في المصباح : هو كلام فيه جلبة واختلاط ولا يتبين . نور الربيع : زهره . شطر : نصف . المحض . الخالص . جنة عدن : من عَدَنَ بالمكان

إذا أقام ، أي جنة خالدة وباقية . فذراني : تركاني . يأخذ القرآن : يحفظه . فيرفضه: يهمل تعهده بالمذاكرة فينساه . الآفاق : النواحي والجهات . تجاوز الله عنهم : غفر لهم وعفى عنهم . نقب : خرق .

أفاد الحديث : • الترهب من نسيان القرآن بعد حفظه ، والتحذير من ترك العمل به • الوعيد الشديد لمن يتكاسل عن الصلاة المفروضة ، والترهيب من الكذب وبيان عذابه الشديد ، والتحذير من الزنا وأكل الربا • بيان مكانة الرسول ﷺ ، وبيان فضل الشهداء ومنزلتهم عند الله تعالى • بيان أن العذاب في النار والنعيم في الجنة حق لا ريب فيه • وأفاد الحديث أن النبي ﷺ شاهد أكثر أمور الآخرة .

٢٦١ - باب بيان ما يجوز من الكذب

ٱعْلَمْ أَنَّ ٱلْكَذِبَ ، وإنْ كانَ أَصْلُهُ مُحَرَّماً ، فَيَجُوزُ فِي بَعْضِ ٱلْأَحْوالِ بِشُرُوطٍ قَدْ أَوْضَحْتُها فِي كِتابِ « ٱلْأَذْكارِ »[١]، ومُخْتَصَرُ ذٰلِكَ : أَنَّ ٱلْكَلامَ وسِيلَةٌ إِلَى ٱلْمَقاصِدِ ، فَكُلُّ مَقْصُودٍ مَحْمُودٍ يُمْكِنُ تَحْصِيلُهُ بِغَيْرِ ٱلْكَذِبِ يَحْرُمُ ٱلْكَذِبُ فِيهِ . وإنْ لَمْ يُمْكِنْ تَحْصِيلُهُ إِلَّا بِٱلْكَذِبِ جازَ ٱلْكَذِبُ[٢] .

ثُمَّ إنْ كانَ تَحْصِيلُ ذٰلِكَ ٱلْمَقْصُودِ مُباحاً كانَ ٱلْكَذِبُ مُباحاً ، وإنْ كانَ واجِباً كانَ ٱلْكَذِبُ واجِباً : فَإِذَا ٱخْتَفَى مُسْلِمٌ مِنْ ظالِمٍ يُرِيدُ قَتْلَهُ أَوْ أَخْذَ مالِهِ ، وأَخْفَى مالَهُ ، وسُئِلَ إِنْسانٌ عَنْهُ ، وَجَبَ ٱلْكَذِبُ بِإِخْفائِهِ ، وكَذَا لَوْ كانَ عِنْدَهُ وَدِيعَةٌ ، وأَرادَ ظالِمٌ أَخْذَها وَجَبَ

---

(١) انظر باب النهي عن الكذب وبيان أقسامه من كتاب الأذكار للإمام النووي.

(٢) جاز الكذب : أي لا يمتنع ، وليس المراد به الجواز بمعنى الإباحة .

ٱلْكَذِبُ بِإِخفائِها . وٱلأَحْوَطُ فِي هٰـذَا كُلِّهِ أَنْ يُوَرِّيَ . ومَعْنَى التَّوْرِيَةِ : أَنْ يَقْصِدَ بِعِبارَتِهِ مَقْصُوداً صَحِيحاً لَيْسَ هُوَ كاذِباً بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ ، وإِنْ كانَ كاذِباً فِي ظاهِرِ اللَّفْظِ ، وبِالنِّسْبَةِ إِلَى ما يَفْهَمُهُ ٱلْمُخاطَبُ . ولَوْ تَرَكَ التَّوْرِيَةَ وأَطْلَقَ عِبارَةَ ٱلْكَذِبِ فَلَيْسَ بِحَرَامٍ فِي هٰذَا ٱلْحالِ .

وٱسْتَدَلَّ ٱلْعُلَماءُ بِجَوازِ ٱلْكَذِبِ فِي هٰذَا ٱلْحالِ بِحَدِيثِ:

١ / ١٥٤٨ — أُمِّ كُلْثُومٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّها سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لَيْسَ ٱلْكَذَّابُ ٱلَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْراً أَوْ يَقُولُ خَيْراً » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ : « قَـالَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ : ولَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ : تَعْنِي ٱلْحَرْبَ ، وٱلإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ ، وحَدِيثَ الرَّجُلِ ٱمْرَأَتَهُ وحَدِيثَ ٱلْمَرْأَةِ زَوْجَها .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلح (باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس) ومسلم في البر (باب تحريم الكذب وبيان المباح منه) .

لغة الحديث : أم كلثوم : بنت عقبة بن أبي معيط بن عبد شمس القرشية، انظرها في باب التراجم . ليس الكذاب : ليس المذموم شرعاً . فينمي : فيبلـغ . حديث الرجل الى امرأته : أي وعده لها بما يسرها ويفرحها .

أفاد الحديث : • أن من الكذب ما هو جائز شرعاً ، لأن النبي ﷺ رخص فيه .

* * *

٢٦٢ - باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه

قالَ اللهُ تَعالَى : (ولَا تَقفُ ما لَيسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ)[١].

وقـــالَ تَعالَى : (ما يَلفِظُ مِنْ قَولٍ إلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ)[٢].

---

(١) الإسراء / ٣٦ . (٢) ق / ١٨ .

١/١٥٤٩ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ : « كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِباً أنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ ما سَمِعَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المقدمة (باب النهي عن الحديث بكل ما سمع) .

أفاد الحديث : • التثبت في الأخبار ، وعدم تصديق كل مايقال • قال ابن علان : معنى الحديث والآثار المذكورة في الباب : الزجر عن التحدث بكل ما سمع ، فإنه يسمع الصدق والكذب ، فإن حدَّث بكل ما سمع فقد كذب ، لإخباره بما لم يكن .

٢/١٥٥٠ وعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَديثٍ يَرَى أنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أحَدُ الْكَاذِبِينَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المقدمة (باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين).

لغة الحديث : فهو أحد الكاذبين : بالجمع وفي رواية : « أحد الكاذبَين » بالتثنية .

أفاد الحديث : • التثبت من الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ ، والتأكد من صحتها قبل روايتها • إن صفة الكذاب تطلق على كل من اخترع الكذب وعلى من قام بنقله ونشره بين الناس .

٣/١٥٥١ وعَنْ أسْماءَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أنَّ امْرَأةً قالَتْ : يا رَسُولَ

اللهِ ، إنَّ لي ضَرَّةً فَهَلْ عَلَيَّ جُناحٌ إنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجي غَيْرَ الَّذي يُعْطِيني ؟ فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الْمُتَشَبِّعُ بِما لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« الْمُتَشَبِّعُ » هُوَ الَّذي يُظْهِرُ الشِّبَعَ ولَيْسَ بِشَبْعانَ . ومَعْناهُ هُنا أنْ يُظْهِرَ أنَّهُ حَصَلَ لَهُ فَضِيلَةٌ ولَيْسَتْ حاصِلَةً . « ولَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ » : أيْ ذِي زُورٍ ، وهُوَ الَّذي يُزَوِّرُ عَلى النَّاسِ : بِأنْ يَتَزَيَّا بِزِيِّ أهْلِ الزُّهْدِ والْعِلْمِ أوِ الثَّرْوَةِ لِيَغْتَرَّ بِهِ النَّاسُ ، ولَيْسَ هُوَ بِتِلْكَ الصِّفَةِ . وقِيلَ غَيْرُ ذٰلِكَ ، واللهُ أعْلَمُ .

الحديث رواه البخاري في النكاح (باب المتشبع بما لم ينل) ومسلم في اللباس والزينة (باب النهي عن التزوير في اللباس) .

لغة الحديث : ضَرَّة : بفتح الضاد وتشديد الراء ، امرأة الزوج ، والجمع ضرات وضرائر . جُناح : إثم .

أفاد الحديث : أن تظاهر الإنسان بما ليس فيه يجعله من الكذابين المزورين
● الحض على موافقة الظاهر للباطن ما أمكن .

٢٦٣- باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور

قالَ اللهُ تَعالَى : (واجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ)[١] .
وقالَ تَعالَى : (ولَا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ)[٢].

---

(١) الحج / ٣٠ . قول الزور : قول الباطل والكذب .
(٢) الإسراء / ٣٦ .

وقالَ تعالَى : (ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ)[1].

وقالَ تعالَى . (إنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصادِ)[2].

وقالَ تعالَى : (والَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ)[3].

---

(١) ق / ١٨ . (٢) الفجر / ١٦ . لبالمرصاد : أي يرقب أعمالهم ويجازيهم عليها .

(٣) الفرقان / ٧٢ . لايشهدون الزور : أي لايشهدون الشهادة الباطلة .

١/١٥٥٢ وعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ؟ » قُلْنا : بَلَى ، يا رَسُولَ اللهِ . قالَ « الْإِشْرَاكُ بِاللهِ ، وعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » ، وكانَ متَّكِئاً فَجَلَسَ فَقالَ : « أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ ! وشَهادَةُ الزُّورِ ! » فما زَالَ يُكَرِّرُها حَتَّى قُلْنا : لَيْتَهُ سَكَتَ ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الشهادات (باب ماقيل في شهادة الزور) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان الكبائر وأكبرها) .

لغة الحديث : أنبئكم : أخبركم وأعلمكم . الإشراك بالله : الكفر بأنواعه . عقوق الوالدين : إيذاؤهما وعدم طاعتهما . وكان متكئاً فجلس : لينبه على أهمية ماسيقوله.

أفاد الحديث : • كما أفاد في باب تحريم عقوق الوالدين : التحذير الشديد من قول الزور وشهادة الزور . وإن تكراره ﷺ لقوله : « ألا وشهادة الزور » لبيان عظيم خطرها على الأمة ، وشدة عذاب صاحبها يوم القيامة • أن أبغض الذنوب إلى الله تعالى الإشراك بالله ، ثم عقوق الوالدين ، ثم قول الزور وشهادة الزور ، وفي إدراجها مع الإشراك بالله تدل على مدى ما فيها من قبح وتنفير ، لما يترتب عليها من مفاسد وأضرار جسيمة في المجتمع .

٢٦٤- باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة

١/١٥٥٣ عَنْ أَبِي زَيْدِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ ٱلْأَنصارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وهُوَ مِنْ أَهلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ ، قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ حلَفَ عَلى يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غَيْرِ ٱلْإِسْلامِ كاذِباً مُتعَمِّداً فَهُوَ كَما قالَ ، ومَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ، ولَيْسَ عَلى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيما لاَ يَمْلِكُهُ ، ولَعْنُ ٱلْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب ما جاء في قاتل النفس) والأدب (باب ما ينهى من السباب واللعن) والأيمان (باب من حلف بملة سوى الإسلام) مع اختلاف في بعض الألفاظ ، ومسلم في الإيمان (باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه) .

لغة الحديث : بيعة الرضوان : كانت بالحديبية سنة ست من الهجرة ، وقد نزل فيها قوله تعالى : (لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة) . من حلف على يمين بملة غير الإسلام : كأن قال والله إن فعلت كذا فهو يهودي أو نصراني . فهو كما قال : أي إذا أراد التدين بذلك والعزم عليه إن فعل ذلك فيصير كافراً حالاً ، لأن العزم على الكفر كفر ، أما إذا أراد المبالغة في منع نفسه من ذلك ، وألا يفعله البتة من غير عزم على ذلك المحلوف به البتة ، فمعصية يستغفر الله منها .

أفاد الحديث : • التحذير من الحلف بغير الله تعالى ، وتحريم قتل النفس ، وأن المنتحر يعذب يوم القيامة بتكرار قتل نفسه ، ليكون الجزاء من جنس العمل • لا يجب الوفاء بنذر شيء لا يملكه • تعظيم اللعن للمسلم ، وأن الإثم المرتب عليه كالمرتب على قتله .

٢/١٥٥٤ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لاَ يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّاناً » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب النهي عن لعن الدواب وغيرها) .

أفاد الحديث : • أن كثرة اللعن تتنافى مع كمال التصديق والإيمان .

٣/١٥٥٥ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفعاء ولَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيامَةِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب النهي عن لعن الدواب وغيرها).

أفاد الحديث: • أن من يعتاد لعن الناس في الدنيا فاسق، لاتقبل شهادته ولا شفاعته يوم القيامة.

٤/١٥٥٦ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللهِ، وَلَا بِغَضَبِهِ، ولَا بِالنَّارِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، والتِّرْمِذِيُّ وقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في اللعن) والترمذي في البر (باب ما جاء في اللعنة) رقم /١٩٧٧/.

لغة الحديث: لا تلاعنوا: أي لا يلعن بعضكم بعضاً.

أفاد الحديث: • النهي عن الدعاء بلعنة الله أوغضبه أوالنار، لعظم شأن ذلك كله.

٥/١٥٥٧ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيِّ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الحديث رواه الترمذي في البر (باب ما جاء في اللعنة) رقم / ١٩٧٨ /.

لغة الحديث: ليس المؤمن: أي الكامل الإيمان. بالطعّان: الذي يقع في أعراض الناس بالذم والغيبة. اللعّان: كثير اللعن. الفاحش: ذو الفحش في كلامه وفعله، ويطعن في أنسابهم، واللعن هو الطرد من رحمة الله. البذيء: السفيه الفاحش في منطقه، وإن كان كلامه صدقاً.

أفاد الحديث: • ذم هذه الصفات، لأنها تنقص من إيمان المؤمن، حتى تكاد تخرجه عن الإيمان.

٦/١٥٥٨ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ ٱلعَبْـدَ إذَا لَعَنَ شَيْئاً صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إلَى السَّماءِ ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّماءِ دُونَها ، ثُمَّ تَهْبِطُ إلَى ٱلأَرْضِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُها دُونَها ، ثُمَّ تَأْخُذُ يَميناً وَشِمالاً ، فَإذَا لَمْ تَجِدْ مَساغاً رَجَعَتْ إلَى ٱلَّذِي لُعِنَ ، فَإنْ كانَ أَهْلاً لِذٰلِكَ ، وإلَّا رَجَعَتْ إلَى قائِلِها » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في اللعن) .

لغة الحديث : مَساغاً . أي مدخلاً وطريقاً .

أفاد الحديث : • أن اللعن إن لم يوجه إلى أصحاب المعاصي غير المعينين من المسلمين فإن ضرره يعود على قائله .

٧/١٥٥٩ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ ٱلْحُصَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قـالَ : بَيْنَما رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفارِهِ ، وامْرَأَةٌ مِنَ ٱلأَنْصارِ عَلى ناقَـةٍ فَضَجِرَتْ ، فَلَعَنَتْها ، فَسَمِعَ ذٰلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقالَ : « خُذُوا ما عَلَيْها وَدَعُوها فَإنَّها مَلْعُونَةٌ » . قالَ عِمْرَانُ : فَكَأَنِّي أَرَاها ٱلآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ ما يَعْرِضُ لَها أَحَدٌ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب النهي عن لعن الدواب وغيرها) .

لغة الحديث : ضجرت : أي اغتمت تلك المرأة من معالجة الناقـة وصعوبتها .
خذوا ما عليها : أي من الرحل والأمتعة .

أفاد الحديث : • الزجر عن اللعن حتى على الحيوانات • الصبر على الحيوان والإحسان في معاملته .

٨/١٥٦٠ وَعَنْ أَبِي بَرْزَةَ نَضْلَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ٱلأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : بَيْنَما جارِيَةٌ عَلى ناقَةٍ عَلَيْها بَعْضُ مَتـاعِ ٱلْقَوْمِ إذْ بَصُرَتْ

بِالنَّبِيِّ ﷺ وتضايَقَ بِهِمُ ٱلْجَبَلُ ، فقالَتْ : حَلْ ، اللَّهُمَّ ٱلعَنْها . فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لا تُصاحِبْنا ناقَةٌ عَلَيْها لَعْنَةٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

قَوْلُهُ « حَلْ » بِفَتْحِ ٱلْحَاءِ ٱلمُهْمَلَةِ وإِسْكانِ ٱللَّامِ : وهِيَ كَلِمَةٌ لِزَجْرِ ٱلْإِبِلِ .

وٱعْلَمْ أَنَّ هٰذَا ٱلْحَدِيثَ قَدْ يُسْتَشْكَلُ مَعْناهُ ، ولَا إِشْكالَ فِيهِ ، بَلِ ٱلمُرَادُ النَّهْيُ أَنْ تُصاحِبَهُمْ تِلْكَ النَّاقَةُ ، وَلَيْسَ فِيهِ نَهْيٌ عَنْ بَيْعِها وذَبْحِها ورُكُوبِها فِي غَيْرِ صُحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، بَلْ كُلُّ ذٰلِكَ وما سِوَاهُ مِنَ التَّصَرُّفاتِ جائِزٌ لا مَنْعَ مِنْهُ ، إِلَّا مِنْ مُصاحَبَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِها ، لِأَنَّ هٰذِهِ التَّصَرُّفاتِ كُلَّها كانَتْ جائِزَةً ، فَمُنِعَ بَعْضٌ مِنْها ، فَبَقِيَ ٱلباقِي عَلى ما كانَ ، واللهُ أَعْلَمُ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب النهي عن لعن الدواب وغيرها) .

لغة الحديث : جارية : امرأة شابة .

أفاد الحديث : • التحذير من اللعن وتجنب مصاحبة المبتدعين والفاسقين ، لأنهم محل اللعنات • ليس في الحديث مايدل على تسييب الناقة ، لأنه لا سائبة في الإسلام ، وقد أوضح النووي رحمه الله تعالى ذلك .

٢٦٥ - باب جواز لعن أصحاب المعاصي غير المعيّنين

قالَ اللهُ تَعالَى : (أَلَا لَعْنَةُ اللهِ عَلى الظَّالِمِينَ)[١].

وقالَ تَعالَى : (فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللهِ عَلى الظَّالِمِينَ)[٢].

---

(١) هود / ١٨ . (٢) الأعراف / ٤٤ . آذن مؤذن : نادى منادٍ .

وثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَعَنَ اللهُ ٱلوَاصِلَةَ وٱلمُسْتَوْصِلَةَ [1] » ، وأنَّهُ قالَ : « لَعَنَ اللهُ آكِلَ الرِّبا » ، وأنَّهُ « لَعَنَ ٱلمُصَوِّرِينَ » ، وأنَّهُ قالَ : « لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنارَ ٱلأرْضِ » أيْ حُدُودَها ، وأنَّهُ قالَ : « لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ ٱلبَيْضَةَ » ، وأنَّهُ قالَ : « لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ » ، « ولَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ » ، وأنَّهُ قالَ : « مَنْ أحْدَثَ فِيها حَدَثاً ، أوْ آوَى مُحْدِثاً [2] ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وٱلمَلائِكَةِ والنَّاسِ أجْمَعِينَ » ، وأنَّهُ قالَ : « اللَّهُمَّ ٱلعَنْ رِعْلاً ، وَذَكْوَانَ ، وعُصَيَّةَ : عَصَوُا اللهَ ورَسُولَهُ » ، وهٰذِهِ ثَلاثُ قَبائِلَ مِنَ ٱلعَرَبِ ، وأنَّهُ قالَ : « لَعَنَ اللهُ ٱليَهُودَ ، ٱتَّخَذُوا قُبُورَ أنْبِيائِهِمْ مَساجِدَ » ، وأنَّهُ « لَعَنَ ٱلمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجالِ بِالنِّساءِ ، وٱلمُتَشَبِّهاتِ مِنَ النِّساءِ بِالرِّجالِ » .

وجَمِيعُ هٰذِهِ ٱلألْفاظِ فِي الصَّحِيحِ : بَعْضُها فِي صَحِيحَيِ ٱلبُخارِيِّ ومُسْلِمٍ ، وبَعْضُها فِي أحَدِهِما ، وإنَّما قَصَدْتُ ٱلِاخْتِصارَ بِٱلإشارَةِ إلَيْها ، وسَأذْكُرُ مُعْظَمَها فِي أبْوابِها مِنْ هٰذَا ٱلكِتابِ ، إنْ شاءَ اللهُ تَعالَى .

---

(١) الواصلة والمستوصلة: الواصلة : هي التي تصل شعرها بشعر آدمي، والمستوصلة: هي التي تطلب أن يوصل شعرها ، ووصل الشعر من الكبائر للعن فاعله ، ولا فرق في حرمته بين الزوجة وغيرها ، والحكمة من تحريم الوصل أنه تغيير لخلق الله تعالى ، وإظهار المرأة نفسها على غير حقيقتها للتغرير بالزوج ، فيحصل من ذلك مفاسد لا تحمد عقباها .

(٢) من أحدث فيها : أي في المدينة . محدثاً : مبتدعاً في الدين مما ليس منه ، أو زنديقاً عدواً للإسلام والمسلمين .

٢٦٦- باب تحريم سب المسلم بغير حق

قالَ اللهُ تعالَى : (والَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلمُؤْمِنِينَ وٱلمُؤْمناتِ بِغَيْرِ ما ٱكْتَسَبُوا ، فَقَدِ ٱحتَمَلُوا بُهْتاناً وإثْماً مُبِيناً)[١].

---

(١) الأحزاب / ٥٨ . بهتاناً : فعلاً شنيعاً ، أو كذباً فظيعاً . مبيناً : ظاهراً .

١/١٥٦١ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « سِبابُ ٱلمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وقِتالُهُ كُفْرٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب ما ينهى من السباب واللعن) وفي الإيمان والفتن ، ومسلم في الإيمان (باب قول النبي ﷺ : سباب المسلم فسوق) .

لغة الحديث : سباب المسلم : أي شتمه والتكلم في عرضه بما يعيبه . فسوق : خروج عن طاعة الله تعالى . قتاله كفر : أي قتله كالكفر في الإثم والتحريم ، ويجوز أن يراد من المقاتلة المشادة والمدافعة . وفي نسخة « سباب المسلم كقتاله » وهو للشيخين أيضاً .

أفاد الحديث : • الزجر من لعن المسلم وقتاله ، لما في ذلك من كفران النعمة وعدم أداء حق أخوة الإيمان ، قال الطبري : وجه التشبيه بين اللعن والقتل أن اللعن هو الإبعاد من رحمة الله والقتل إبعاد من الحياة .

٢/١٥٦٢ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لاَ يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلاً بِٱلفِسْقِ أَوِ ٱلكُفْرِ ، إلاَّ ٱرْتَدَّتْ عَلَيْهِ ، إنْ لَمْ يَكُنْ صاحِبُهُ كَذٰلِكَ » . رَواهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب ماينهى من السباب واللعن) .

لغة الحديث : ارتدت : رجعت .

أفاد الحديث : • قال ابن علان : فيه تفسيق من رمى غير الفاسق بالفسق ، أي خروجه عن الطاعة ، ويحتمل صيرورته فاسقاً بذلك إن أصر عليه • تكفير من رمى المؤمن بالكفر ، أي إن قصد به ظاهره واستحل ذلك .

٣/١٥٦٣ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ٱلْمُتَسابَّانِ ، ما قالَا فَعَلَى ٱلْبادِي مِنْهُما ، حَتَّى يَعْتَدِيَ ٱلْمَظْلُومُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب النهي عن السباب) .

لغة الحديث : المتسابّان : اللذان يسب كل منهما الآخر . ما قالا : أي إثم ما قالا من السبّ . يعتدي المظلوم : أي يتجاوز حد الانتصار .

أفاد الحديث : • قال النووي : معناه أن إثم السباب الواقع بينهما يختص بالبادي منهما كلـه ، إلا أن يجاوز الثاني قدر الانتصار ، فيؤذي الظالم بأكثر مما قاله • جواز الانتصار ، ولكن الصبر والعفو أفضل ، قال تعالى : (ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور) .

٤/١٥٦٤ وَعَنْهُ قالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ ، قالَ : « ٱضْرِبُوهُ » . قالَ أَبُو هُرَيْـرَةَ : فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ ، والضَّارِبُ بِنَعْلِهِ ، والضَّارِبُ بِثَوْبِهِ . فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ قالَ بَعْضُ ٱلْقَوْمِ : أَخْزاكَ اللهُ ، قالَ : « لاَ تَقُولُوا هٰذَا ، لا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطانَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الحدود (باب ما يكره من لعن شارب الخمر) .

لغة الحديث : قد شرب : أي الخمر . أخزاك الله : أهانك الله وأذلك . لاتعينوا عليه الشيطان : قال ابن علان : وجه عونهم الشيطان بذلك ، أن الشيطان يريـد بتزيينه له المعصية حصول الخزي ،فإذا دعوا عليه به فكأنهم قدحصّلوامقصودالشيطان.

أفــادالحديث : • جواز إقامة حد الخمر بالضرب بغير السوط، وقد اختلف العلماء في ذلك على ثلاثة أقوال: أصحها الجلد بالسوط، ويجوز الاقتصار على الضرب بالأيدي والثياب.
• عدم الدعاء على العاصين بما يبعدهم عن الله ويساعد عليهم الشيطان • الحـدود في الإسلام تأديب لا تعذيب .

٥/١٥٦٥ وَعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزِّنَى يُقامُ عَلَيْهِ ٱلْحَدُّ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَما قالَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

الحديث رواه البخاري في الحدود (باب قذف العبيد) ومسلم في الإيمـــان (باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا) .

لغـة الحديث : قذف : رمى . الحد: العقوبة المحددة في الشرع للقاذف وهو الذي يتهم غيره بالزنا .

أفـادالحديث : • أنّ ظلم العبيد والخدم ، ولو بالكلام ، يجلب عـذاب الله للظالم يوم القيامة ، إظهاراً لكمال عدل الله تعالى .

٢٦٧- باب تحريم سبّ الأموات بغير حقّ ومصلحة شرعيّة

وَهِيَ التَّحْذِيرُ مِنَ ٱلِاقْتِداءِ بِهِ فِي بِدْعَتِهِ ، وفِسْقِهِ ، ونَحْوِ ذٰلِكَ .

فِيهِ ٱلْآيَةُ وٱلْأَحادِيثُ السَّابِقَةُ فِي ٱلْبابِ قَبْلَهُ .

١/١٥٦٦ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تَسُبُّوا ٱلْأَمْواتَ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى ما قَدَّمُوا » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب ماينهى من سب الأموات) وفي الرقاق (باب سكرات الموت) .

لغـة الحديث : أفضوا : أي وصلوا . ماقدموا : أي ما عملوا من خير أو شر .

أفـاد الحديث: • النهي عن سب أموات المسلمين ، أما أموات الكفار فيجوز سبهم عموماً ، وأما المعيَّن منهم فلا يجوز سبه ، لاحتمال أنه مات مسلماً ، إلا أن يكون ممن نص الشارع على موته كافراً كأبي لهب وأبي جهل .

٢٦٨ - باب النهي عن الإيذاء

قالَ اللهُ تعالَى : (وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا ، فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً)[1].

---

(١) الأحزاب / ٥٨ .

١/١٥٦٧ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ٱلْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ ٱلْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ ويَدِهِ ، وٱلْمُهاجِرُ مَنْ هَجَرَ ما نَهى اللهُ عَنْهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان (باب المسلم من سلم المسلمون) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان تفاضل الإسلام) وفي رواية مسلم زيادة: « والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم » .

لغة الحديث : المسلم : من دخل في الإسلام ونطق بالشهادتين ، والمراد بـه هنا : المسلم الكامل . ويده : تشتمل اليد الحقيقية ، واليد المعنوية وهي السلطة . المهاجر : من فارق أهله ووطنه إلى مكان آخر ، جهاداً في سبيل الله ، والمراد بـه في الحديث المهاجر الكامل الهجرة . من هجر : أي ترك المعاصي ، امتثالاً لأمر الله تعالى .

أفـاد الحديث : • الابتعـاد عن كل ما يلحق الضرر بالمسلمين • من كمال الإسلام تطهير النفس من الآثام ، ومن كمال الهجرة هجر المعاصي والتحلي بالطاعة .

٢/١٥٦٨ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَحبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ ، ويُدْخَلَ ٱلْجَنَّةَ ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وهُـوَ يُؤْمِنُ

بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ » .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ ، وَهُوَ بَعْضُ حَدِيثٍ طَوِيلٍ سَبَقَ فِي (بَابِ طَاعَةِ وُلَاةِ الْأُمُورِ) .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء في حديث طويل) .

لغة الحديث : يزحزح : يُبعد .

أفاد الحديث : • الأمر بالمداومة والثبات على الإيمان وصالح الأعمال ، حتى يأتي الموت ، قال تعالى : (ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) • دعوة المسلم إلى معاملة الناس بمثل مايحب أن يعاملوه به .

٢٦٩ - باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابر

قَالَ اللهُ تَعَالَى : (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ)[١]. وقَالَ تَعالَى : (أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ)[٢]. وقَالَ تَعالَى : (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ، وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ، رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ)[٣].

---

(١) الحجرات / ١٠ .

(٢) المائدة / ٥٤ . أذلة على المؤمنين : عاطفين عليهم رحماء بينهم . أعزة على الكافرين : أشداء عليهم غلظاء .

(٣) الفتح / ٢٩ . أشداء على الكفار : غلاظ عليهم . رحماء بينهم : يتراحمون ويتعاطفون بينهم .

١/١٥٦٩ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَقَاطَعُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَاناً . وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب ماينهى عن التحاسد) ومسلم في البر (باب النهي عن التحاسد) .

لغة الحديث : لاتباغضوا : أي لاتفعلوا مايؤدي إلى البغض بالقلوب . لاتحاسدوا: لا يتمنَّ بعضكم زوال نعمة أخيه . لاتدابروا: التدابر يكون بالأجساد أي يولي الرجل أخاه إذا لقيه ظهره ، إعراضاً عنه ، والمقصود هنا الإعراض والتقاطع . لا تقاطعوا : التقاطع ترك التواصل المؤدي إلى البغضاء والنفرة . أن يهجر : أن يترك .

أفاد الحديث : • النهي عن هذه الأمور التي تؤدي إلى الفرقة والشتات والضعف بين المسلمين • تحريم هجر المسلم بترك السلام عليه والإعراض عنه أكثر من ثلاثة أيام .

٢/١٥٧٠ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً ، إِلَّا رَجُلاً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ ، فَيُقَالُ : أَنْظِرُوا هٰذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا ! أَنْظِرُوا هٰذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا ! » رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ : « تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمِ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ » . وَذَكَرَ نَحْوَهُ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب النهي عن الفحشاء والتهاجر) .

لغة الحديث : شحناء : عداوة وبغضاء . أنظروا : أخروا ، وفي رواية « اتركوا » وهما بمعنى واحد .

أفاد الحديث : • النهي عن التقاطع لغير سبب يسمح به الشرع ، وبيان أن عداوة المسلم ومقاطعته تمنع من دخول الجنة في الآخرة .

* * *

٢٧٠- باب تحريم الحسد

وهو تمني زوال النعمة عن صاحبها ، سواء كانت نعمة دين أو دنيا

قالَ اللهُ تَعالَى : (أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلى ما آتاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ)[١].

وفِيهِ حَدِيثُ أَنَسٍ السَّابِقُ فِي ٱلبابِ قَبْلَهُ .

---

(١) النساء / ٥٤ .

١/١٥٧١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « إِيَّاكُمْ والْحَسَدَ : فَإِنَّ ٱلْحَسَدَ يَأْكُلُ ٱلْحَسَناتِ كَما تَأْكُلُ النَّارُ ٱلْحَطَبَ » ، أَوْ قالَ : ٱلعُشْبَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب الحسد) .

لغة الحديث : إياكم والحسد: أي احذروا الحسد، وهو تمني زوال النعمة عن صاحبها سواء كانت نعمة دين أو دنيا . يأكل الحسنات : يذهبها . العشب : الكلأ ، أي الحشيش.

أفاد الحديث : • النهي عن الحسد ، وهو من الكبائر ، لأنه يذهب الحسنات ويبطلها بسرعة ، كما تقضي النار على الحطب والعشب اليابس .

٢٧١- باب النهي عن التجسس

والتسمُّع لكلام من يكره استماعه

قالَ اللهُ تَعالَى : (ولاَ تَجَسَّسُوا)[١]. وقالَ تَعالَى : (والَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِناتِ بِغَيْرِ ما ٱكْتَسَبُوا ، فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا بُهْتاناً وإِثْماً مُبِيناً)[٢].

---

(١) الحجرات / ١٢ . لا تجسسوا : أي لا تتبعوا عورات المسلمين وعيوبهم .
(٢) الأحزاب / ٥٨ .

1/1572 وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِيَّاكُمْ والظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ ٱلْحَدِيثِ ، ولاَ تَحَسَّسُوا ، ولاَ تَجَسَّسُوا ، ولاَ تنافَسُوا ، ولاَ تَحاسَدُوا ، ولاَ تباغَضُوا ، ولاَ تَدابَرُوا ، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إِخْوَاناً كَما أَمَرَكُمْ. ٱلْمُسْلِمُ أَخُو ٱلْمُسْلِمِ: لاَ يَظْلِمُهُ ، ولاَ يَخْذُلُهُ ، ولاَ يَحْقِرُهُ ، التَّقْوَى هٰهُنا ، التَّقْوَى هٰهُنا » ويُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ « بِحَسْبِ ٱمْرِىءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخاهُ ٱلْمُسْلِمَ . كُلُّ ٱلْمُسْلِمِ عَلى ٱلْمُسْلِمِ حَرامٌ : دَمُهُ ، وعِرْضُهُ ، ومالُهُ . إِنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إِلَى أَجسادِكُمْ ، ولاَ إِلَى صُوَرِكُمْ وأَعْمالِكُمْ ، ولٰكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ » . وفي رِوَايَةٍ : « لاَ تَحاسَدُوا ، ولاَ تباغَضُوا ، ولاَ تَجَسَّسُوا ، ولاَ تَحَسَّسُوا ، ولاَ تناجَشُوا ، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إِخْوَاناً » وفي رِوَايَةٍ : « لاَ تَقاطَعُوا ، ولاَ تَدابَرُوا ، ولاَ تَباغَضُوا ، ولاَ تَحاسَدُوا ، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إِخْوَاناً » ، وفي رِوَايَةٍ : « ولاَ تَهاجَرُوا ، ولاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلى بَيْعِ بَعْضٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِكُلِّ هٰذِهِ الرِّوَاياتِ ، وَرَوَى ٱلْبُخارِيُّ أَكْثَرَها .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب تحريم ظلم المسلم وخذله) والبخاري روى أكثره في أبواب متفرقة كالنكاح والوصايا والإكراه والمظالم .

لغة الحديث : إياكم والظن : أي احذروا الظن ، قال القرطبي : أي التهمة التي لاسبب لها ، كمن يتهم بفاحشة من غير ظهور مقتضيها. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح: ليس المراد به ترك العمل بالظن الذي تناط به الأحكام ، بل المراد ترك تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون به ، وكذا مايقع في القلب من غير دليل . ولاتجسسوا ولاتحسسوا:

كل منهما بحذف إحدى التاءين تخفيفاً ، وأصلهما ولا تتجسسوا ولاتتحسسوا ، وكذا في كل المنهيات بعدهما ، والتحسس: تتبع العيوب والعورات ، ويكون غالباً باليد فهوأخص من التجسس . ولا تنافسوا : أي لاترغبوا في الانفراد بحق غيركم وتتزاحموا في تحصيله . ولا يخذله : أي يترك نصرته وإعانته . ولا يحقره : أي يهينه ويهمل شأنه . بحسب : كافي . ولا تهاجروا : أي لا يهجر بعضكم بعضاً . ولا تناجشوا : من النجش وهو الزيادة في السلعة لا بقصد الشراء ، وإنما ليغر غيره ويخدعه ، وهو من أسباب البغضاء .

أفاد الحديث : • الأمر بصون عرض المسلم ، وعدم الخوض فيه بالظن أو تتبع عوراته • الحيفاظ على الأخوة الإسلامية ، ومراعاة آثارها العملية ، وهي عدم الظلم وعدم الخذلان وعدم الاحتقار والاستكبار ، وحرمة الدم والمال والعرض • تحريم المزاودة في السلعة بقصد الإضرار • العبرة بالحقائق لا بالمظاهر • تحريم البيع على البيع لما يؤدي إليه من التنافر والتباغض • مسؤولية المسلم عن المسلمين ، وبيان الطريق القويم لعزة وقوة الإسلام والمسلمين .

$\frac{2}{1573}$ وَعَنْ مُعاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّكَ إنِ اتَّبعتَ عوْرَاتِ المُسْلِمِينَ أفْسَدْتَهُمْ ، أوْ كِدْتَ أنْ تُفْسِدَهُمْ » . حَديثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أبُو دَاوُدَ بِإسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب النهي عن التجسس) .

لغة الحديث اتبعت عورات المسلمين : أي تتبعها بالتجسس عنها واكتشاف ما يخفونه منها . أو كدت : قاربت .

أفاد الحديث : • النهي عن التجسس على المسلمين وتتبع عوراتهم ، لأن ذلك يؤدي إلى وقوعهم في الفساد وإصرارهم عليه .

$\frac{3}{1574}$ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّهُ أُتِيَ بِرَجُلٍ ، فَقِيلَ لَهُ : هٰذَا فُلانٌ تَقْطُرُ لِحْيَتُهُ خَمْراً ، فَقالَ : إنَّا قَدْ نُهِينا عَنِ التَّجَسُّسِ ، وَلٰكِنْ إنْ يَظْهَرْ لَنا شَيْءٌ نَأْخُذْ بِهِ . حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ

أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ ٱلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب في النهي عن التجسس) .

لغة الحديث : نهينا عن التجسس : يحتمل أن يكون مراده النهي الوارد في القرآن والسنة . نأخذ به : نعامله بمقتضاه من حد أو تعزير .

أفاد الحديث : • حرص الصحابة على الالتزام بأوامر الإسلام ونواهيه • عدم إقامة الحد بالشبهة والتأكد قبل إقامته من وقوع موجبه .

٢٧٢ - باب النهي عن سوء الظن بالمسلمين من غير ضرورة

قَالَ اللهُ تَعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا ٱجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ ، إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ)[1].

---

(١) الحجرات / ١٢ . كثيراً من الظن : هو ظن السوء بأهل الخير . إثم : ذنب .

١/١٥٧٥ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ ٱلْحَدِيثِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث تقدم تخريجه في الباب السابق رقم ١/١٥٧٢ .

أفاد الحديث : هنا • التحذير من سوء الظن ، لما فيه من الاتهام الكاذب للمسلمين • تجري الأحكام الشرعية والعقوبات على اليقين لا على الظن • العدالة هي الأساس في الاعتبار في المسلمين ، إلا إذا تحقق خلافها .

* * *

٢٧٣- باب تحريم احتقار المسلمين

قالَ اللهُ تعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ ، عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْراً مِنْهُمْ ، وَلَا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ ، وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ ، بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمانِ ، وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)[1].

وقالَ تعالَى : (وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ)[2].

---

(١) الحجرات /١٢ لايسخر : لا يهزأ . لا تلمزوا أنفسكم : لا يعب بعضكم بعضاً . لا تنابزوا بالألقاب : لا تداعوا بالألقاب المستكرهة .

(٢) الهمزة / ١ . همزة لمزة : طعّان عيّاب للناس .

$\frac{١}{١٥٧٦}$ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخاهُ الْمُسْلِمَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وقَدْ سَبَقَ قَرِيباً بِطُولِهِ .

انظر شرح الحديث وتخريجه في (باب النهي عن التجسس) رقم $\frac{١}{١٥٧٢}$.

أفاد الحديث : • فظاعة التحقير للمسلم ، وأنه يغرق الفاعل في الشر ، حتى إنه لشدته فيه مايكفي من تلبس به عن غيره .

$\frac{٢}{١٥٧٧}$ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ ! » . فَقالَ رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَناً ، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً . فَقالَ :

« إنَّ اللهَ جَميلٌ يُحِبُّ ٱلْجَمالَ . ٱلْكِبْرُ بَطَرُ ٱلْحَقِّ ، وغَمْطُ النَّاسِ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

ومَعْنَى « بَطَرُ ٱلْحَقِّ » : دَفْعُهُ . « وغَمْطُهُمْ » : ٱحْتِقارُهُمْ . وقَدْ سَبَقَ بَيانُهُ أوْضَحَ مِنْ هٰذَا في بابِ ٱلْكِبْرِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب تحريم الكبر وبيانه) .

أفاد الحديث : • الكبر المذموم من كبائر الذنوب ، وقليله يحرم من دخول الجنة ، وضابطه أنه احتقار الناس وعدم الانصياع للحق • وقد تقدم شرح الحديث في باب تحريم الكبر والإعجاب رقم 1/٦١٢ .

٣/١٥٧٨ وعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قالَ رَجُلٌ : وَاللهِ ، لاَ يَغْفِرُ اللهُ لِفُلاَنٍ . فَقالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَألَّى عَلَيَّ ألَّا أغْفِرَ لِفُلاَنٍ ؟! إنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ ، وأحْبَطْتُ عَمَلَكَ » ! رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله) .

لغة الحديث : يتألى : يحلف . أحبطت عملك : أي أبطلت ثوابه .

لغة الحديث : • سعة رحمة الله ومغفرته لعباده • الترهيب من احتقار أحد من المسلمين • عدم الجزم بحكم مما يختص الله عز وجل به ، لما فيه من سوء الأدب مع الله تعالى .

٢٧٤ - باب النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم

قالَ اللهُ تَعالَى : (إنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إخْوَةٌ)[1] .

---

(١) الحجرات / ١٠ .

وقالَ تَعالَى : (إنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ ٱلفاحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنيا وَٱلآخِرَةِ)[1].

---

(١) النور / ١٩ . أن تشيع الفاحشة : أن تفشو الفاحشة وتنتشر .

١/١٥٧٩ وعَنْ واثِلَةَ بْنِ ٱلأَسْقَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تُظْهِرِ الشَّماتَةَ لِأَخِيكَ ، فَيَرْحَمَهُ اللهُ ويَبْتَلِيَكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب صفة القيامة (باب لاتظهر الشماتة لأخيك فيعافيه الله ويبتليك) رقم / ٢٥٠٨ / .

لغة الحديث : الشماتة : الفرح بمصائب الآخرين .

أفاد الحديث : • النهي عن الفرح بمصيبة أخيه المسلم ، وعقوبة من يفعل ذلك في الحياة الدنيا • المؤمن الحق يتألم بما يتألم منه أخوه ويفرح بما يفرح به .

وفِي ٱلبابِ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ السَّابِقُ فِي بابِ التَّجَسُّسِ : « كُلُّ ٱلمُسْلِمِ عَلى ٱلمُسْلِمِ حَرامٌ » ٱلحَدِيثَ .

٢٧٥ - باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع

قالَ اللهُ تَعالَى : (وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلمُؤْمِنِينَ وَٱلمُؤْمِناتِ بِغَيْرِ ما ٱكْتَسَبُوا فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا بُهْتاناً وإثْماً مُبِيناً)[1].

---

(١) الأحزاب / ٥٨ .

١/١٥٨٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اثْنَتانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ : الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ ، والنِّياحَةُ عَلى الْمَيِّتِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب إطلاق اسم الكفر على الطعن) .

لغة الحديث : اثنتان : أي خصلتان . هما بهم كفر : أي إن استحلا مع العلم بالتحريم والإجماع عليه ، لأنها من أعمال الجاهلية . النياحة : رفع الصوت بالبكاء ، قال النووي : فيه أقوال أصحها أن معناهما أنهما من أعمال الكفار وأخلاق الجاهلية.

أفاد الحديث : • تغليظ تحريم النياحة والطعن في النسب حتى جعلا من الكفر .

٢٧٦ - باب النهي عن الغش والخداع

قالَ اللهُ تَعالَى : (والَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ والْمُؤْمِناتِ بِغَيْرِ ما اكْتَسَبُوا ، فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتاناً وإِثْماً مُبِيناً)[١].

---

(١) الأحزاب / ٥٨ .

١/١٥٨١ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنا السِّلاحَ فَلَيْسَ مِنَّا ، ومَنْ غَشَّنا فَلَيْسَ مِنَّا ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ لَهُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلى صُبْرَةِ طَعامٍ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيها ، فَنالَتْ أَصابِعُهُ بَلَلاً ، فَقالَ : « ما هذا يا صاحِبَ الطَّعامِ ؟ » . قالَ : أَصابَتْهُ السَّماءُ يا رَسُولَ اللهِ ، قالَ : « أَفَلا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ ؟! مَنْ غَشَّنا فَلَيْسَ مِنَّا ».

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (في بابي من حمل علينا السلاح ومن غشنا).

لغة الحديث : حمل علينا السلاح : كناية عن البغي والخروج على جماعة المسلمين . فليس منا : أي ليس على هدينا ومن أهل طريقتنا . غشنا : للغش أنواع متعددة ، فقد يكون غشاً معنوياً وهو أن تلبس الباطل ثوب الحق ، وقد يكون غشاً مادياً كإخفاء العيب في السلعة وخلط الجيد بالرديء ، وزيادة السلعة بما ليس منها ليزيد في وزنها . صبرة : ما جمع من الطعام بلا كيل ولا وزن كالحبوب. أصابته السماء : هطلت عليه المطر .

أفاد الحديث : • تحريم شهر السلاح في وجه المسلم، وتحريم الغش في التعامل بين الناس ، ويجب على البائع أن يبين للمشتري العيب في السلعة إن كانت معيبة • الحاكم مسؤول عن مراقبة الأسواق، ومعاقبة الغشاشين الذين يأكلون أموال الناس بالباطل • تعمد الغش إضراراً بالمسلمين يجعل مرتكبه من أعداء الأمة والخارجين عليها .

٢/١٥٨٢ وعَنْـــهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَا تَناجَشُوا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

تقدم الحديث في الباب ٢٧١ رقم ١/١٥٧٢ .

لغة الحديث : لا تناجشوا : النجش : هو الزيادة في ثمن السلعة لا بقصد الشراء وإنما لإغراء غيره بالشراء .

أفاد الحديث : هنا : تحريم النجش لما فيه من الغش والخداع .

٣/١٥٨٣ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ النَّجْشِ[١] . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب البيوع (باب النجش) ومسلم في البيوع (باب النهي عن النجش) .

أفاد الحديث : • التحذير من هذا التعامل لما فيه من التغرير .

٤/١٥٨٤ وعَنْهُ قالَ : ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي ٱلْبُيُوعِ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ بايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« ٱلخِلَابَةُ » بِخاءٍ مُعجَمَةٍ مَكسُورَةٍ وباءٍ مُوحَّدَةٍ ، وهِيَ ٱلخَدِيعَةُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب البيوع (باب ما يكره من الخداع) ومسلم في البيوع (باب من يخدع في البيع) .

لغة الحديث : ذكرَ رجلٌ : هو حبان بن منقذ . يُخدع : يغبن .

أفاد الحديث : • ثبوت الخيار للمشتري وحقه في رد السلمة إذا خدع فيها إذا اشترط ذلك .

٥ / ١٥٨٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ خَبَّبَ زَوْجَةَ آمرِىءٍ أوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيسَ مِنَّا » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

خَبَّبَ : بِخاءٍ مُعجَمَةٍ ثُمَّ باءٍ مُوحَّدَةٍ مُكَرَّرَةٍ : أيْ أفْسَدَهُ وخَدَعَهُ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب من خبَّب مملوكاً على مولاه) .

أفاد الحديث : • تحريم إفساد النساء أو الخدم أو إيقاع الشقاق بينهم وبين أزواجهن وأسيادهم • شأن المؤمن دائماً قائم على التعاون والتناصر .

٢٧٧ - باب تحريم الغدر

قالَ اللهُ تعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِٱلعُقُودِ)[1].

وقالَ تعالَى : (وأَوْفُوا بِٱلعَهْدِ ، إنَّ ٱلعَهْدَ كانَ مَسْؤُولاً)[2].

---

(١) المائدة / ١ . العقود : العهود المؤكدة الوثيقة .

(٢) الإسراء / ٣٤ . العهد : ما تعاهدون عليه الناس في جميع العقود ، أو ماعهد الله إليكم من التكاليف الشرعية . مسؤولاً : مطلوباً من المعاهيد، ويسأل عنه في الدنيا والآخرة .

١/١٥٨٦ وعن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ : « أربعٌ مَنْ كُنَّ فيهِ كانَ مُنافِقاً خالِصاً ، ومَنْ كانَتْ فيهِ خصلَةٌ منهُنَّ كانَتْ فيهِ خصلَةٌ منَ النِّفاقِ حتَّى يَدَعَها : إذَا اؤْتُمِنَ خانَ ، وإذَا حدَّثَ كذَبَ ، وإذَا عاهَدَ غدَرَ ، وإذَا خاصَمَ فَجَرَ » . مُتَّفَقٌ عليهِ .

تقدم تخريج الحديث وشرحه في باب تحريم الكذب رقم ٢/١٥٤٤ .

لغة الحديث : منافقاً : النفاق لغة : مخالفة الظاهر للباطن ، وشرعاً هو قسمان : نفاق اعتقاد : وهو إظهار الإسلام وإضمار الكفر ، ونفاق عمل : وهو أن يفعل أفعال المنافقين وهو المراد هنا . خصلة : هي الصفة المتأصلة في النفس ، الخلة . فجر : بالغ في الخصومة .

أفاد الحديث : هنا : ● أن هذه الصفات من حقها أن تكون قائمة بالمنافق ، فينبغي للمؤمن أن يبتعد ويتنزه عنها ● الأخلاق الفاضلة وثيقة الصلة بالإيمان القوي ، توجد حيث وجد ، وتفقد حيث افتقد ● النفاق خيسة في الطبع وضرر ينعكس على المجتمع .

٢/١٥٨٧ وعنِ ابنِ مسعودٍ ، وابنِ عُمَرَ ، وأنسٍ رضيَ اللهُ عنهُمْ ، قالُوا : قالَ النبيُّ ﷺ : « لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يومَ القيامَةِ ، يُقالُ : هذِهِ غدْرَةُ فُلانٍ » . مُتَّفَقٌ عليهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجهاد (باب إثم الغادر) ومسلم في الجهاد (باب تحريم الغدر) .

لغة الحديث : غادر : من ينقض ما عاهد عليه . لواء : راية عظيمة . غدرة : مصدر مرة من الغدر .

أفاد الحديث : ● أن للغادر لواء ينشر يوم القيامة زيادة في فضيحته وشناعة أمره ، وليعرف غدره في ذلك الملأ العام .

٣/١٥٨٨ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : «لِكُلِّ غادِرٍ لِوَاءٌ عِنْدَ ٱسْتِهِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ، يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَا ولَا غادِرَ أَعْظَمُ غَدْراً مِنْ أَمِيرِ عامَّةٍ» . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجهاد (باب تحريم الغدر) .

لغة الحديث : أسته : بهمزة وصل وسكون السين : أي دبره، والمراد من ذكر هذا اللفظ الزيادة في تحقيره وإزدرائه . أمير عامة : صاحب ولاية عامة ، والمراد به هنا الرئيس الأول ، أو من ينوب عنه في الحكم .

أفاد الحديث : • بيان غلظ تحريم الغدر ، ولاسيما من الإمام أو الحاكم ، لأنه غير مضطر إلى الغدر لقدرته على الوفاء ، ولأن غدره يتعدى ضرره إلى المجتمع بكامله .

٤/١٥٨٩ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : «قالَ اللهُ تَعالَى: ثَلاثَةٌ أَنا خَصْمُهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ : رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ ، ورَجُلٌ باعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ، ورَجُلٌ ٱسْتَأْجَرَ أَجِيراً فَٱسْتَوْفَى مِنْهُ ولَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ» . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب البيوع (باب إثم من باع حراً) .

لغة الحديث : ثلاثة : أي ثلاثة أصناف من المكلفين . خصمهم : الخصم المنازع والمغالب ، ويقع على المفرد وغيره ، والمذكر والمؤنث بلفظ واحد يوم القيامة : التقييد بهذا الوقت مع أنه تعالى خصم لهم في جميع الأوقات ، لأنه وقت الجزاء . أعطى بي : أي أعطى أخاه العهد حال كونه متلبساً باسمي . ثم غدر : أي نقض العهد ولم يف به ذاكراً مختاراً .

أفاد الحديث : • الحث على الوفاء بالعقود، ومنع بيع الحر ، وإعطاء الأجير أجره.
• التحذير لهؤلاء الثلاثة وإنذارهم بالعذاب الشديد . أما الأول : فقد غدر بعباد الله وهتك حرمة اسم الله تعالى ، وأما الثاني : فليس المراد منه نفس البيع وأخذ الثمن ، بل المراد الاستيلاء على الحر مطلقاً سواء باعه وأخذ ثمنه أم لا ، ويشهد لذلك ما رواه

أبو داود : « ورجل اعتبد محرراً » ، وإنما خاصم الله من استولى على الحر لأن المسلمين أكفاء في الحرية والذمة ، وأما الثالث : فهو داخل في بيع الحر لأنـه استخدم بغير عوض ، وهذا عين الظلم .

٢٧٨- باب النهي عن المن بالعطية ونحوها

قالَ اللهُ تَعالَى : (يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدقاتِكُمْ بِٱلْمَنِّ وٱلأذَى)[1]. وقالَ تَعالَى : (الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أموالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ ما أنفقُوا مَنًّا ولَا أذًى)[2].

---

(١) البقرة / ٢٦٤ . لاتبطلوا صدقاتكم : أي لا تبطلوا ثوابها . بالمن هـو تعداد النعمة على المنعم عليه . (٢) البقرة / ٢٦٢ .

١/١٥٩٠ وعَنْ أبي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ ٱلقِيامَـةِ ، ولَا يَنْظُرُ إلَيْهِمْ ، ولَا يُزَكِّيهِمْ ، ولَهُمْ عَذَابٌ أليمٌ » . قالَ : فَقَرَأَها رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مِرَارٍ ، قالَ أبُو ذَرٍّ : خابُوا وخَسِرُوا ، مَنْ هُمْ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : « المُسْبِلُ ، وٱلمَنَّانُ ، وٱلمُنْفِقُ سِلْعَتَـهُ بِٱلْحَلِفِ ٱلكاذِبِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفي رِوَايَةٍ لَهُ : « ٱلمُسْبِلُ إزَارَهُ » يَعْنِي ٱلمُسْبِلَ إزارَهُ وثَوْبَهُ أسْفَلَ مِنَ ٱلكَعْبَيْنِ لِلخُيَلَاءِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب غلظ تحريم إسبال الإزار والمن) .

لغة الحديث : لايكلمهم الله : أي لايكلمهم بما يسرهم، كناية عن الغضب . ولاينظر إليهم : نظرة رحمة ومغفرة . المسبل : المرخي ثوبه خيلاء . المنان : الذي يكثر المن بذكر تعدد نعمه على الناس.. سلعته : متاعه .

أفاد الحديث : • تحريم المن لما فيه من الإيذاء والإذلال للمنعم عليه • تحريم إسبال الثياب إن كان للخيلاء ، فإن لم يكن للخيلاء فمكروه تنزيهاً • تحريم الحلف الكاذب من أجل البيع ، لأن ذلك كما جاء في الحدث عند البخاري : « منفقة للسلعة ممحقة للبركة ».

٢٧٩ - باب النهي عن الافتخار والبغي

قالَ اللهُ تعالَى : (فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ ، هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى)[١].

وقالَ تعالَى : (إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ ، وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ)[٢].

---

(١) النجم / ٣٢ . فلا تزكوا أنفسكم : لا تمدحوها بحسن الأعمال .

(٢) الشورى / ٤٢ . إنما السبيل : أي بالمعاقبة . يبغون في الأرض : يفسدون أو يتجبرون فيها .

١/١٥٩١ وعَنْ عِياضِ بْنِ حِمارٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ اللهَ أَوْحى إِلَيَّ : أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلى أَحَدٍ ، وَلَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلى أَحَدٍ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

قالَ أَهلُ اللُّغَةِ : الْبَغْيُ التَّعَدِّي وَالِاسْتِطَالَةُ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة (باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة).

لغة الحديث : أوحى إليَّ أن تواضعوا : أي أمرني وإياكم بالتواضع والمبالغة فيه. يبغي : يستطيل ويبالغ في الظلم .

أفاد الحديث • النهي عن الافتخار والبغي ، والتحذير من الاغترار بالمال أو الجاه ، أو أي شيء من متاع هذه الدنيا الفانية.

٢/١٥٩٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِذَا قالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

والرِّوَايَةُ ٱلْمَشْهُورَةُ: «أَهْلَكُهُمْ» بِرَفْعِ ٱلكافِ، وَرُوِيَ بِنَصْبِها.

وذٰلِكَ النَّهْيُ لِمَنْ قالَ ذٰلِكَ عُجْباً بِنَفْسِهِ، وتَصاغُراً لِلنَّاسِ، وٱرْتِفاعاً عَلَيْهِمْ: فَهٰذا هُوَ ٱلْحَرامُ. وأَمَّا مَنْ قالَهُ لِمَا يُرَى فِي النَّاسِ مِنْ نَقْصٍ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ، وقالَهُ تَحَزُّناً عَلَيْهِمْ، وعَلى الدِّينِ، فَلَا بَأْسَ بِهِ: هٰكَذا فَسَّرَهُ ٱلعُلَماءُ وفَصَّلُوهُ. ومِمَّنْ قالَهُ مِنَ ٱلأَئِمَّةِ ٱلأَعْلامِ: مالِكُ بْنُ أَنسٍ، وٱلْخَطَّابِيُّ، وٱلْحُمَيْدِيُّ، وآخَرُونَ، وقَدْ أَوْضَحْتُهُ فِي كِتابِ: «ٱلأَذْكارِ».

الحديث رواه مسلم في كتاب البر والصلة (باب النهي عن قول هلك الناس) .

لغة الحديث : أهلكهم: أشدهم هلاكاً ، وروي بنصبها ، قال ابن علان : أي بفتحها لأن هذه فتحة بناء ، أما لقب الرفع والنصب فهما من ألقاب الإعراب .

أفاد الحديث : • النهي عن الإعجاب بالنفس وازدراء الآخرين ، وعدم الأمن من مكر الله تعالى .

٢٨٠ - باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام

إلا لبدعة في المهجور أو تظاهر بفسق أو نحو ذلك

قالَ اللهُ تَعالَى: ﴿إِنَّما ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾(١).

---

(١) الحجرات / ١٠ .

وقالَ تعالَى : (ولَا تعاوَنُوا عَلى ٱلْإثمِ وٱلعُدْوَانِ)[1].

(١) المائدة / ٢ . ولا تعاونوا على الإثم والعدوان : أي لا تتعاونوا على فعل الشر والاعتداء ، ومنه قطيعة المسلم وهجرانه بلا سبب شرعي كما سيتضح من الأحاديث.

١/١٥٩٣ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « لَا تَقَاطَعُوا ، ولَا تَدَابَرُوا ، ولَا تَباغَضُوا ، ولَا تَحَاسَدُوا ، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إِخْوَاناً . ولَا يَحِلُّ لِمسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ». مُتَّفقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب ما نهي من التحاسد والباب الذي بعده) وفي (باب الهجرة) .

لغة الحديث : لا تقاطعوا : بحذف إحدى التاءين ، أي لاتتقاطعوا ، والمعنى لايهجر ويعتزل بعضكم بعضاً . ولا تدابروا : لا يدبر بعضكم عن بعض إعراضاً له وهجراناً له . وكونوا عباد الله إخواناً : أي متواصلين متراحمين ؛ لأن ذلك مقتضى الأخوة .

أفاد الحديث : • النهي عن هذه الأمور ، لأنها تتنافى وتتناقض مع الأخوة الإسلامية ، ومنها الهجر من غير سبب شرعي .

٢/١٥٩٤ وعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَا يَحِلُّ لِمسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيالٍ : يَلْتَقِيانِ فَيُعْرِضُ هٰذَا ، وَيُعْرِضُ هٰذَا ، وخَيْرُهُما الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » . مُتَّفقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب الهجرة) وفي الاستئذان ، ومسلم في كتاب البر (باب تحريم الهجر فوق ثلاث) .

لغة الحديث : لايحل : لايجوز . يهجر أخاه : أي يعتزل أخاه المسلم ويقاطعه دون عذر . يعرض هذا : أي يتنحى ويصرف وجهه عنه .

أفاد الحديث : • التعبير في الحديث بالأخوة إشارة واضحة إلى الحث على التواصل والتحذير من الهجران والتقاطع • خير المتقاطعين الذي يبدأ أخاه بالسلام والكلام ويواصل الأخوه ويزيل أسباب التقاطع • تحريم الهجران بين المسلمين أكثر من ثلاثة أيام ، والحكمة من تحديد هذه المدة أنها كافية لإحلال التفكير وإبعاد العاطفة وتناسي الأخطاء ودفن الأحقاد • المسلم يتناسى الأحقاد ويسرع إلى الصلح ليفوز بالفضل ، والسلام في الإسلام رمز المحبة والإخاء .

٣/١٥٩٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « تُعْرَضُ ٱلْأَعْمالُ فِي كُلِّ ٱثْنَيْنِ وخَمِيسٍ ، فَيَغْفِرُ اللهُ لِكُلِّ ٱمْرِىءٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً ، إِلَّا ٱمْرَءًا كانَتْ بَيْنَهُ وبَيْنَ أَخِيهِ شَحْناءُ ، فَيَقُولُ : ٱتْرُكُوا هٰذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر والصلة (باب النهي عن الشحناء والتهاجر) .

لغة الحديث : شحناء : عداوة وبغضاء بسبب أمر دنيوي .

أفاد الحديث : • أن الشحناء سبب في عدم حصول المغفرة للمتخاصمين حتى يصلحا ما بينهما من عداوة ونفور .

٤/١٥٩٦ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ الشَّيْطانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ ٱلْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ ٱلْعَرَبِ ، وَلٰكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« التَّحْرِيشُ » : ٱلْإِفْسادُ ، وتَغْيِيرُ قُلُوبِهِمْ ، وتَقاطُعُهُمْ .

الحديث رواه مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار (باب تحريش الشيطان).

لغة الحديث : يئس : من اليأس وفي نسخة « أيس » . المصلون : المسلمون .

أفاد الحديث : • من فوائد الصلاة في الإسلام أنها تحفظ المودة بين المسلمين ، وتقوي روابط الأخوة بينهم • أن الشيطان يسعى في إيقاع الخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها بين المسلمين ، ولذلك يجب على المسلم أن يجاهد نفسه ويحملها على الابتعاد عن ذلك واللجوء الى الله والاستعاذة به • هذا الحديث من معجزات النبي ﷺ ، لأنه أخبر عن مغيب فكان كما أخبر .

٥/١٥٩٧ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب فيمن يهجر أخاه المسلم) .

لغة الحديث : فوق ثلاث : أي ثلاث ليال مع أيامها ، يلتقيان خلالها ، فلا يسلم أحدهما على صاحبه ولا يكلمه .

أفاد الحديث : • أن من هجر أخاه المسلم فوق ثلاث ليالٍ ومات وهو مصر على الهجر والقطيعة ؛ دخل النار ليعذبه الله فيها مع عصاة الموحدين .

٦/١٥٩٨ وَعَنْ أَبِي خِرَاشٍ حَدْرَدِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ - وَيُقَالُ السُّلَمِيُّ - الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفْكِ دَمِهِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب من هجر أخاه سنة) .

لغة الحديث : كسفك دمه : أي فكأنما أراق دمه عدواناً .

أفاد الحديث : • الترهيب من الهجران والمقاطعة ، لأنها قتل معنوي لايقل سوءاً عن القتل المادي المحسوس .

٧/١٥٩٩ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِناً فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثٌ فَلْيَلْقَهُ وَلْيُسَلِّمْ عَلَيْـهِ ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَدِ اشْتَرَكَا فِي الْأَجْرِ ، وإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ ، وَخَرَجَ الْمُسَلِّمُ مِنَ الْهِجْرَةِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ . قـالَ أَبُو دَاوُودَ : إِذَا كَانَتِ الْهِجْرَةُ للهِ تَعالَى فَلَيْسَ مِنْ هٰذَا فِي شَيْءٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب فيمن يهجر أخاه المسلم) .

لغة الحديث : باء بالإثم : رجع بالذنب والسيئات . المسلّم : بضم الميم وتشديد اللام ، اسم فاعل أي البادىء بالسلام .

أفاد الحديث : • النهي تحريماً عن هجر المؤمن بغير سبب شرعي فوق ثلاثة أيام ، قال الخطابي : هذا في هجر الرجل أخاه لعتب فرخص له في مدة الثلاث ، فأما هجران الوالد الولد ، والزوج الزوجة ومن كان في معناهما ، فلا يضيق عليهما ، فلهما الهجران أكثر من ثلاث ، وقد هجر ﷺ نساءه شهراً • يتم إنهاء التهاجر بإلقاء السلام ، فإن رده الآخر اشتركا في الأجر ، وإن لم يردّ انفرد بالوزر وتخلص البادىء بالسلام من وعيد الهجران • الوعيد في الحديث لا يتناول من هجر مؤمناً لله بأن ارتكب المهجور بدعة ، أو تجاهر بمعصية ، بل الهجران في هذه الحالة مندوب إليه .

* * *

٢٨١- باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث

بغير إذنه إلا لحاجة وهو أن يتحدثا سراً بحيث لا يسمعهما وفي معناه ما إذا تحدثا بلسان لا يفهمه

قَالَ اللهُ تَعالَى : ﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ ﴾[1].

---

(١) المجادلة/ ١٠ . النجوى : الكلام في السر .

١/١٦٠٠ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا كَانُوا ثَلاثَةً فَلا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وزَادَ أَبُو صالِحٍ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : فَأَرْبَعَةً ؟ قالَ : لا يَضُرُّكَ . رَوَاهُ مالِكٌ فِي الْمُوَطَّإِ : عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينارٍ ، قالَ : كُنْتُ أَنا وابْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خالِدِ بْنِ عُقْبَةَ الَّتِي فِي السُّوقِ ، فَجاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ وَلَيْسَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ أَحَدٌ غَيْرِي ، فَدَعا ابْنُ عُمَرَ رَجُلاً آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً ، فَقالَ لِي ولِلرَّجُلِ الثَّالِثِ الَّذِي دَعا : اسْتَأْخِرَا شَيْئاً ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ » .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب لا يتناجى اثنان دون الثالث) ومسلم في كتاب السلام (باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث) وأبو داود في كتاب الأدب (باب التناجي) ومالك في الموطأ كتاب الكلام (باب ماجاء في مناجاة اثنين).

لغة الحديث : فلا يتناجى : الجملة خبر لفظاً نهيٌ معنى، أي : لايتكلما سراً .عبد الله بن دينار : تابعي جليل، مولى ابن عمر ، ثقة، من أوساط التابعين مات سنة١٢٧هـ . استأخرا شيئاً : أي تأخرا بعض التأخر ، وذلك ليبلغ المناجي مراده .

أفـادالحديث : • شمول الإسلام بتوجيهاته وتنظيماته كل جوانب الحياة ، وفي هذا الحديث يعلمنا النبي ﷺ آداب المجلس • النهي عن تناجي اثنين دون الثالث أو تناجي ثلاثة دون الرابع ... وهذا إذا كان التناجي في الخير ، أما التناجي في الشر فحرام وإن لم يكن معهما ثالث ؛ قال تعالى (ياأيها الذين آمنوا إذا تناجيتم فـلا تتناجوا بالأثم والعدوان ومعصية الرسول) • الحكمة من هذا الأدب العظيم أن ترك الواحد بعيداً عن سماع الكلام أو فهمه يحزنه ويظهر الشك فيه ، أما إن كان معه غيره ، فلا إثم عليه، ولا محذور من التناجي .

٢/١٦٠١ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إذَا كُنْتُمْ ثَلاثَةً فَلا يَتَناجَى ٱثْنـانِ دُونَ ٱلآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ ، مِنْ أَجلِ أَنَّ ذٰلِكَ يَحْزُنُهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الاستئذان(باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلابأس) ومسلم في كتاب السلام (باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث) .

لغـةالحديث : حتى تختلطوا : أي حتى يختلط الثلاثة بالناس .

أفـادالحديث : • النهي على سبيل التحريم عن تناجي اثنين دون الثالث ، والدليل أن ذلك يحزنـه ويؤذيه ، والله تعالى يقول : (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثما مبيناً) .

٢٨٢ - باب النهي عن تعذيب العبد والدابة

والمرأة والولد بغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب

قالَ اللهُ تعالَى : (وبِٱلوَالِدَيْنِ إحساناً ، وَبِذِي ٱلقُرْبَى ، وٱليَتامَى، والْمَساكِينِ ، وَٱلْجَارِ ذِي ٱلقُرْبَى، وٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ ، والصَّاحِبِ بِٱلْجَنْبِ، وٱبْنِ السَّبِيلِ ، وما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ ، إنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كانَ مُخْتالاً فَخُوراً)[١].

(١) النساء/ ٢٦ . وبالوالدين إحساناً : أي أحسنوا إحساناً ، والمراد بالإحسان

إليهما : برهما ولين الجانب معهما . وبذي القربى : صاحب القرابة . والجار ذي القربى: الجار القريب منك في الجوار ، أو في القرابـة . والجار الجنب : البعيد . والصاحب بالجنب أي الرفيق الملاصق في سفر أو مهنة ، وقيل الزوجة . وابن السبيل : المنقطع في سفره . وما ملكت أيمانكم : الأرقاء . مختالاً : متكبراً .

١/١٦٠٢ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « عُذِّبَتِ ٱمْرَأَةٌ في هِرَّةٍ حَبَسَتْها ، حَتَّى ماتَتْ ، فَدَخَلَتْ فِيها النَّارَ ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْها وَسَقَتْها إِذْ هِيَ حَبَسَتْها ، وَلَا هِيَ تَرَكَتْها تَأْكُلُ مِنْ خَشاشِ ٱلْأَرْضِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« خَشاشُ ٱلْأَرْضِ » بِفَتْحِ ٱلْخَاءِ ٱلْمُعْجَمَةِ وبِالشِّينِ ٱلْمُعْجَمَةِ ٱلْمُكَرَّرَةِ، وَهِيَ هَوامُّها ، حَشَراتُها .

الحديث رواه البخاري في أواخر كتاب الأنبياء ، ومسلم في كتاب السلام (باب تحريم قتل الهرة) .

أفاد الحديث : • الحث على الرفق بالحيوان ، وتحريم حبسه وإجاعته • جواز إمساك ما يقتنى من الحيوان بشرط القيام بكفايته .

٢/١٦٠٣ وعَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِفِتْيانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْراً وهُمْ يَرْمُونَهُ ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوُا ٱبْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا ، فَقالَ ٱبْنُ عُمَرَ : مَنْ فَعَلَ هٰذَا ؟ لَعَنَ اللهُ مَنْ فَعَلَ هٰذَا ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ « لَعَنَ مَنِ ٱتَّخَذَ شَيْئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« ٱلْغَرَضُ » بِفَتْحِ ٱلْغَيْنِ ٱلْمُعْجَمَةِ والرَّاءِ ، وهُوَ ٱلْهَدَفُ وٱلشَّيْءُ ٱلَّذي يُرْمى إِلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الذبائح (باب ما يكره من المثلة) ومسلم في كتاب الصيد (باب النهي عن صيد البهائم) .

لغة الحديث : نصبوا طيراً : أي جعلوه هدفاً وغرضاً . كل خاطئة : كل نبلة لم تصب الرمي .

أفاد الحديث : النهي تحريماً عن اتخاذ كل ذي روح هدفاً ، لما فيه من تعذيب الحيوان من غير سبب شرعي يقتضيه ، والحديث مصرح أن ذلك من الكبائر ، لما فيه من لعن فاعل ذلك .

٣/١٦٠٤ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : نَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ ٱلْبَهائِمُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . ومَعْناهُ : تُحْبَسَ لِلْقَتْلِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الذبائح (باب ما يكره من المثلة) ومسلم في كتاب الصيد (باب النهي عن صبر البهائم) .

أفاد الحديث : • النهي عن قتل الحيوان صبراً ، قال العلقمي : هو أن يمسك الحي ثم يرمى بشيء حتى يموت .

٤/١٦٠٥ وعَنِ أَبِي عَلِيٍّ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي سابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ مُقَرِّنٍ ، ما لَنا خادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةٌ لَطَمَها أَصْغَرُنا ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهـا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ : « سابِعَ إِخْوَةٍ لِي » .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأيمان (باب صحبة المماليك) .

لغة الحديث : سابع سبعة : أى أحد سبعة : ، وهم سبعة إخوة كلهم صحابة مهاجرون لم يشاركهم أحد في مجموع ذلك . لطمها : ضربها ببطن كفه .

أفاد الحديث : • غلظ تعذيب المملوك والاعتداء عليه ، وندب إعتاقه ، ليكون كفارة عن ضربه أو تعذيبه .

٥/١٦٠٦ وعَنِ أَبِي مَسْعُودٍ ٱلْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنْتُ

أَضرِبُ غُلَامــاً لِي بِالسَّوْطِ ، فَسَمِعْتُ صَوْتاً مِنْ خَلْفِي : « اعْلَمْ ، أَبا مَسْعُودٍ ، » فَلَمْ أَفْهَمِ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ. فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُــوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ : « اعْلَمْ ، أَبا مَسْعُودٍ ، أَنَّ اللهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلى هٰذَا الْغُلَامِ » ، فَقُلْتُ : لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكاً بَعْدَهُ أَبداً ؛ وفي رِوَايَةٍ : فَسَقَطَ السَّوْطُ مِنْ يَدِي مِنْ هَيْبَتِهِ . وفي رِوَايَةٍ : فَقُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ ، هُوَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللهِ ، فَقالَ : « أَما لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلَفَحَتْكَ النَّارُ ، أَوْ لَمَسَّتْكَ النَّارُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهٰذِهِ الرِّوَاياتِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأيمان (باب صحبة المماليك) .

لغة الحديث : فلم أفهم الصوت: أي لم أفهم ما اشتمل عليه من الكلام. دنا: قرب . أبا مسعود : أي يا أبا مسعود ، وحــذف حرف النداء اختصاراً . للفحتك النار: أحرقتك .

أفاد الحديث : • الرفق بالمماليك والخدم إذا لم يذنبوا ، أما إذا أذنبوا فقد رخص الإسلام تأديبهم بقدر إثمهم • هيبة النبي ﷺ في نفوس أصحابه وإسراعهم إلى الالتزام بإرشاداته وتوجيهاته .

$\frac{٦}{١٦٠٧}$ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَــالَ : « مَنْ ضَرَبَ غُلَاماً لَهُ ، حَدّاً لَمْ يَأْتِهِ ، أَوْ لَطَمَهُ ، فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الأيمان (باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده) .

لغة الحديث : حداً : مفعول لأجله ، أي من أجل الحــد ، وهو العقوبة المقدرة في الشرع . لم يأته : أي لم يفعل مايقتضي ذلك الحد. كفارته : أي مكفر إثم ذلك عنه.

أفاد الحديث : • قال القاضي عياض : أجمعوا على أن الإعتاق غير واجب ، وإنما هو مندوب ، لكن أجر هذا الإعتاق لا يبلغ أجر الإعتاق ابتداء من غير سبب .

٧/١٦٠٨ وعَنْ هِشامِ بْنِ حَكيمِ بْنِ حِزامٍ رَضيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّهُ مَرَّ بِالشَّامِ عَلى أُناسٍ مِنَ ٱلْأَنْباطِ ، وقَدْ أُقيمُوا في الشَّمْسِ ، وَصُبَّ عَلى رُؤُوسِهِمُ الزَّيْتُ ، فَقالَ : ما هٰذا ؟ قِيلَ : يُعَذَّبُونَ في ٱلْخَراجِ . وفي رِوايَةٍ حُبِسُوا في ٱلْجِزْيَةِ . فَقالَ هِشامٌ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الَّذينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ في الدُّنْيا » ، فَدَخَلَ عَلى ٱلْأَميرِ ، فَحَدَّثَهُ فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُّوا . رَواهُ مُسْلِمٌ .

« ٱلْأَنْباطُ » : ٱلْفَلَّاحُونَ مِنَ ٱلْعَجَمِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق).

لغة الحديث : يعذبون في الخراج : أي من أجله وبسببه ، والخراج : الضريبة الموضوعة على ما يخرج من الأرض . أشهد لسمعت : أي أشهد لقد سمعت ، فالكلام جواب قسم مقدر أو جواب أشهد ، لتنزيله منزلة القسم لتحققه . فخلوا : أي تركوا من العذاب .

أفاد الحديث : • الترهيب من تعذيب الضعفاء والمساكين بغير حق • تمسك أصحاب رسول الله ﷺ بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر • تحذير الظالمين من الظلم .

٨/١٦٠٩ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : رَأى رَسُولُ اللهِ ﷺ حِماراً مَوْسُومَ ٱلْوَجْهِ ، فَأَنْكَرَ ذٰلِكَ ، فَقالَ : « وَاللهِ لا أَسِمُهُ إِلَّا أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ ٱلْوَجْهِ » ، وَأَمَرَ بِحِمارِهِ فَكُوِيَ في جاعِرَتَيْهِ ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَوَى ٱلْجاعِرَتَيْنِ . رَواهُ مُسْلِمٌ .

« ٱلْجاعِرَتانِ » : ناحِيَةُ ٱلْوَرِكَيْنِ حَوْلَ الدُّبُرِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب اللباس (باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه) .

لغة الحديث : موسوم الوجه : أي مكوي الوجه ، لتعليمه وتمييزه من غيره .

أفاد الحديث : • النهي عن وسم الحيوان في وجهه • فضل ابن عباس رضي الله عنهما وطاعته لنهي رسول الله ﷺ عن وسم وجه الحيوان .

٩/١٦١٠ وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ حِمارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ ، فَقالَ : « لَعَنَ اللهُ الَّذِي وَسَمَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ أَيْضاً : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ ، وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب اللباس (باب النهي عن ضرب الحيوان في الوجه ووسمه فيه) .

أفاد الحديث : • النهي عن الوسم في الوجه ، وعن الضرب في الوجه ، لأن الوجه لطيف يجمع المحاسن والحواس ، ووسمه أو ضربه يؤدي إلى تعطيل الحواس وتشويه الوجه • النهي عن الضرب عام يشمل اجتناب ضرب وجه الإنسان من ولد وخادم وزوجة للتأديب ، وكذلك الوشم لأن تأثيره أشد .

٢٨٣ - باب تحريم التعذيب بالنار

في كل حيوان حتى القملة ونحوها

١/١٦١١ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : بَعَثَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقالَ : « إِنْ وَجَدْتُمْ فُلاناً وفُلاناً - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَّاهُما - فَأَحْرِقُوهُما بِالنَّارِ » . ثُمَّ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنا الْخُرُوجَ : « إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَاناً وفُلاناً ، وإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِها إِلَّا اللهُ ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُما فَاقْتُلُوهُما » . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجهاد (باب لا يعذب بعذاب الله) .

لغة الحديث : في بعث : أي في جيش مبعوث به .

أفاد الحديث : • النهي عن الإحراق بالنار ، والاكتفاء بالقتل كأقصى درجات التأديب والعقوبة حتى للأعداء .

٢/١٦١٢ وعنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ في سَفَرٍ ، فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ ، فَرَأَيْنا حُمَّرَةً معها فَرْخانِ ، فَأَخذْنا فَرْخَيْها ، فجاءَتِ الْحُمَّرَةُ تَعْرِشُ ، فجاءَ النَّبيُّ ﷺ فقالَ : « مَنْ فجَعَ هٰذهِ بِوَلَدِها ؟ رُدُّوا وَلدها إلَيْها » . ورَأى قَرْيَةَ نَمْلٍ قدْ حَرَّقْناها . فَقالَ : « مَنْ حَرَّقَ هٰذِهِ ؟ » قُلْنا : نَحْنُ . قالَ : « إنَّهُ لا يَنْبَغِي أنْ يُعَذِّبَ بِالنَّارِ إلَّا رَبُّ النَّارِ » . رواهُ أَبُو دَاوُدَ بإسْنادٍ صَحيحٍ .

قَوْلُهُ « قَرْيَةَ نَمْلٍ » معْناهُ : مَوْضِعُ النَّمْلِ مَعَ النَّمْلِ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الجهاد (باب كراهية حرق العدو بالنار) .

لغة الحديث : حُمَّرة : طائر صغير كالعصفور • تعرش : قال ابن الأثير في النهاية : التعريش : أن ترتفع وتظلل بجناحيها من تحتها • من فجع ؟ : من رزأ هذه وأصابها بفقد ولدها . قرية نمل : مسكن النمل

أفاد الحديث : • النهي عن تعذيب الطيور وأخذ أولادها ، والنهي عن إحراق النمل والحشرات بالنار ، أما إحراق بيت النمل الخالي من النمل فغير منهي عنه

• من قتل إنساناً بالنار فإنه يقتل بها قصاصاً إن شاء ولي المقتول ذلك ، وإن شاء اقتص بالسيف .

* * *

٢٨٤- باب تحريم مطل الغني بحق طلبه صاحبه

قالَ اللهُ تعالَى : (إنَّ اللهَ يَأمُرُكُمْ أنْ تُؤدُّوا ٱلْأماناتِ إلَى أهْلِها)[١].

وقالَ تَعالَى : (فَإنْ أمِنَ بَعضُكُمْ بَعْضاً فَلْيُؤدِّ الَّذي اؤْتُمِنَ أمانَتَهُ)[٢].

---

(١) النساء / ٥٨ . الأمانات : تشمل جميع حقوق الله تعالى وحقوق العباد .

(٢) البقرة / ٢٨٣ . أمن بعضكم بعضاً : من غير رهن ولا إشهاد .

١/١٦١٣ وعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَطْلُ ٱلْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وإذَا أُتْبِعَ أحَدُكُمْ عَلى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. معْنى « أُتْبِعَ » : أُحِيلَ .

الحديث رواه البخاري في أول الحوالات، ومسلم في كتاب البيوع (باب تحريم مطل الغني) .

لغة الحديث : مطل الغني : من إضافة المصدر للفاعل ، والمراد بالمطل تأخير مااستحق أداؤه مع التمكن منه ، والغني : هو القادرعلى وفاء الدين . ظلم:قال السبكي: تسمية المطل ظلم يشعر بكونه كبيرة . على مليء : أي غني . فليتبع : أي فليحتل .

أفاد الحديث : • تحريم تأجيل الغني دفع ما استحق عليه من دين ونحوه من غير عذر • الامر بقبول الحوالة ، قال الرافعي : إذا كان مطل الغني ظلماً فليقبل من يحال بدينه عليه ، فإن المؤمن من شأنه أن يحترز عن الظلم فــلا يمطل • الدعوة إلى حسن التعامل بين الناس .

* * *

٢٨٥ - باب كراهة عودة الإنسان في هبة لم يسلمها

إلى الموهوب له وفي هبة وهبها لولده وسلمها أو لم يسلمها وكراهة شرائه شيئاً تصدق به من الذي تصدق عليه أو أخرجه عن زكاة أو كفارة ونحوها ولا بأس بشرائه من شخص آخر قد انتقل إليه

١ / ١٦١٤ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ : « مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ فَيأْكُلُهُ » . وفِي رِوَايَةٍ : « ٱلعائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعائِدِ فِي قَيْئِهِ » .

الحديث رواه البخاري في كتاب الهبة في أبواب متعددة ، ومسلم في كتاب البيوع (باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة) .

لغة الحديث : يعود في هبته : يرجع .

أفاد الحديث : • قال النووي : والحديث ظاهر في التحريم وهو محمول على هبته لأجنبي ، أما إذا وهب لولده وإن سفل فله الرجوع أي بشرطه • قال ابن دقيق العيد: وقع التشديد في التشبيه من وجهين : أحدهما تشبيه الراجع بالكلب ، والثاني تشبيه المرجوع به بالقيء .

٢ / ١٦١٥ وعَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : حَمَلْتُ عَلى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَأَضاعَهُ الَّذِي كانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ ، وظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقالَ : « لاَ تَشْتَرِهِ ولاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ ، وإِنْ أَعْطاكَهُ بِدِرْهَمٍ ؛ فَإِنَّ ٱلْعائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعائِدِ فِي قَيْئِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

قَوْلُهُ : « حَمَلْتُ عَلى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ » مَعْنَاهُ : تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلى بَعْضِ ٱلْمُجاهِدِينَ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة (باب هل يشتري صدقته) والهبة (باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته) ومسلم في الهبات (باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه) .

لغة الحديث : فأضاعه الذي كان عنده : أي لم يكرمه بالإطعام ولم يعتن به . برخص : أي في السعر لضعفه وهزاله . فإن العائد في صدقته : أي ولو بشرائها من المتصدق بها عليه .

أفاد الحديث : • النهي عن الرجوع في الصدقة ولو عن طريق الشراء .

٢٨٦ - باب تأكيد تحريم مال اليتيم

قال اللهُ تعالَى : (إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ ٱلْيَتامَى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً ، وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً)[1]. وقالَ تعالَى : (ولاَ تَقْرَبُوا مالَ ٱلْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)[2]. وقالَ تعالَى : (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتامَى ، قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ، وإِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ ، واللهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ)[3].

---

(١) النساء / ١٠ . يأكلون : يتلفون ، وعبر بالأكل لأنه الغالب . ظلماً : ظالمين بأكلها . في بطونهم ناراً : أي يأكلون ملء بطونهم ما يجر إلى النار . سيصلون سعيراً : أي يدخلون ناراً . (٢) الأنعام / ١٥٢ . إلا بالتي هي أحسن : أي بطريقة هي أحسن الطرق ؛ كحفظ المال وتثميره .

(٣) البقرة / ٢٢٠ . وإن تخالطوهم : أي تخلطوا طعامكم بطعامهم ، وقيل : إن تصيبوا من أموالهم أجرة على قيامكم بأمورهم . والله يعلم المفسد من المصلح : أي يعلم من قصده الإفساد أو الإصلاح ، فيجازيه حسب قصده .

١/١٦١٦ — وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقاتِ ! » قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، وما هُنَّ ؟ قالَ : « الشِّرْكُ باللهِ ، والسِّحْرُ ، وقَتْلُ النَّفْسِ الَّتي حَرَّمَ اللهُ إلَّا بِالحَقِّ ، وأكْلُ الرِّبا ، وأكْلُ مالِ اليَتِيمِ ، والتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ ، وقَذْفُ المُحْصَناتِ المُؤْمِناتِ الغافِلاتِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« المُوبِقاتُ » : المُهْلِكاتُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الوصايا في (باب قول الله تعالى : إن الذين يأكلون أموال اليتامى..) ورواه في (باب الحدود والمحاربين) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان أكبر الكبائر) .

لغة الحديث : الشرك بالله : الكفر بـه . التولي يوم الزحف : الهرب من المعركة عند لقاء العدو . قذف المحصنات : أي رمي المؤمنات الغافلات بالزنى .

أفاد الحديث : • قال النووي : هذا الحديث فيه أن أكبر المعاصي الشرك بالله وهـو ظاهر لاخفاء به • إرشاد المؤمنين إلى طرق الخير والبعد عن القبائح والشرور • بعض المعاصي أكبر في الإثم عند الله من بعض • مانهى الشارع عن شيء إلا وفيه ضرر وإفساد ، وهذه الأمور فيها من الأضرار بالأمة مالا يتسع المجال لتعدادها ، وفي اجتنابها تطهير للمجتمع والأمة من أسباب الضلال والانحراف .

٢٨٧- باب تغليظ تحريم الرِّبا

قالَ اللهُ تَعالَى : (الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إلَّا كَما يَقُومُ الَّذي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ المَسِّ ، ذلِكَ بِأنَّهُمْ قالُوا : إنَّما البَيْعُ مِثْلُ الرِّبا ، وأحَلَّ اللهُ البَيْعَ وحَرَّمَ الرِّبا ، فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ ، فَانْتَهَى فَلَهُ ما سَلَفَ ، وأمْرُهُ إلَى اللهِ ، ومَنْ عادَ فأُولئِكَ أصْحابُ

النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ . يَمْحَقُ اللهُ الرِّبا ويُرْبِي الصَّدَقاتِ) إِلَى قَوْلِهِ تَعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ ، وذَرُوا ما بَقِيَ مِنَ الرِّبا)[1] الْآيَةَ .

---

(١) البقرة/٢٧٥ - ٢٧٨ • الربا : لغة الزيادة ، وشرعاً : عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد ، أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما . لايقومون : أي من قبورهم . يتخبطه : يصرعه ويضرب به الأرض . من المسّ : من الجنون والخبل . يمحق الله الربا : يهلك المال الذي يدخل فيه . يربي الصدقات : ينمي المال الذي أخرجت منه . ذروا ما بقي من الربا : اتركوا مالكم على الناس من الزيادة على رؤوس الأموال .

وأَمَّا الْأَحادِيثُ فَكَثِيرَةٌ فِي الصَّحِيحِ مَشْهُورَةٌ . مِنْها حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ السَّابِقُ فِي الْبابِ قَبْلَهُ .

١/١٦١٧ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : « لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبا ومُوكِلَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . زادَ التِّرْمِذِيُّ وغَيْرُهُ : « وشاهِدَيْهِ ، وكاتِبَهُ » .

الحديث رواه مسلم في كتاب المساقاة (باب لعن آكل الربا) والترمذي في أبواب البيوع (باب ما جاء في أكل الربا) رقم / ١٢٠٦ / .

لغة الحديث : آكل الربا : آخذه وإن لم يأكله . موكله : معطيه وإن لم يطعمه .
أفاد الحديث : • تحريم الربا والتغليظ الشديد في ذلك ، لأنه إذا لعن الكاتب والشاهدان مع أنهما لايصيبهما منه شيء ، فلأن يلعن المباشر له من آخذ أو معط بالأولى • التحذير الشديد على هذا النوع من التعامل ، وكذا كل من يساعد عليه أو يرغب فيه أو يدل عليه ، فالإسلام نظام قائم على التعاون والقرض الحسن لا على الاستغلال والأنانية .

٢٨٨ - باب تحريم الرِّياء

قالَ اللهُ تعالَى : (وما أُمِرُوا إلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفاءَ)[١] الْآيَةَ . وقالَ تعالَى : (لاَ تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ، كَالَّذِي يُنفِقُ مالَهُ رِئاءَ النَّاسِ)[٢] الْآيَةَ . وقالَ تعالَى : (يُرَاؤُونَ النَّاسَ ، ولاَ يَذْكُرُونَ اللهَ إلَّا قَليلاً)[٣].

---

(١) البينة / ٥ . حنفاء : مائلين إلى الإسلام عن كل ما سواه .

(٢) البقرة / ٢٦٤ . المن : أي بتعداد النعمة على المحسن اليه . رئاء الناس : مراءاة للناس وسمعة .

(٣) النساء / ١٤٢ . يراؤون الناس: أي يفعلون الطاعات ليراهم الناس ويثنوا عليهم .

١/١٦١٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « قالَ اللهُ تعالَى : أنا أغْنَى الشُّرَكاءِ عَنِ الشِّرْكِ ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وشِرْكَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزهد (باب من أشرك في عمله غير الله) .

لغة الحديث : أشرك فيه معي غيري : أي قصد مراءاة غير الله أو تسميعه ، لعله يستفيد منه مالاً أو جاهاً أو ثناء . تركته وشركه : كناية عن إحباط ثوابه وحرمانه من أجره .

أفاد الحديث : • قال ابن علان : إطلاق الشرك على الرياء وهو شرك خفي وهو إن كان لايقدح في أصل الإيمان لكن يبطل ثواب أصل الأعمال المصحوبة به .

٢/١٦١٩ وعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيامَةِ عَلَيْهِ : رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ ، فَعَرَّفَهُ

نِعْمَتَهُ فعرَفَها ، قالَ : فما عَمِلْتَ فِيها ؟ قالَ : قاتَلْتُ فِيكَ حتَّى اسْتُشْهِدْتُ . قالَ : كَذَبْتَ ، ولٰكِنَّكَ قاتَلْتَ لِأَنْ يُقالَ : جَرِيءٌ ! فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حتَّى أُلْقِيَ فِي النَّــارِ .
ورَجُلٌ تعلَّمَ العِــلْمَ وعلَّمَهُ ، وقرأَ القُرْآنَ ، فأُتِيَ بِهِ ، فَعَرَّفَهُ نِعمَهُ فعرَفَها ، قالَ : فما عَمِلْتَ فِيها ؟ قالَ : تعلَّمْتُ العِلْمَ وعَلَّمْتُهُ ، وقرأْتُ فِيكَ القُرْآنَ . قالَ : كَذَبْتَ ، ولٰكِنَّكَ تَعلَّمْتَ لِيُقــالَ : عالِمٌ ! وقرأْتَ القُرْآنَ لِيُقالَ : قارِئٌ ! فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلى وَجْهِهِ حتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ . ورَجُلٌ وسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ ، وأَعطاهُ مِنْ أَصْنافِ الْمالِ ، فأُتِيَ بِهِ فعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فعرَفَها ، قالَ : فما عَمِلْتَ فِيها ؟ قالَ : ما تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيها إلاَّ أَنْفَقْتُ فِيها لَكَ . قالَ : كَذَبْتَ ، ولٰكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقالَ : جَوادٌ ! فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلى وَجْهِهِ حتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ » . رواهُ مُسْلِمٌ .

« جَرِيءٌ » بِفَتْحِ الْجِيمِ وكَسْرِ الرَّاءِ وبِالْمَدِّ : أَيْ شُجاعٌ حاذِقٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار) .

لغة الحديث : يقضى يوم القيامة عليه : أي يحكم عليه ويفصل في أمره . فعرفه نعمته : أي عرف الله العبد نعمته التي كانت عليه في الدنيا . قاتلت فيك : أي لأجلك ولنصر دينك . فقد قيل : أي حصل لك في الدنيا ما أردت . فسحب : أي جر . هو جواد : أي كثير الجود ، وهو من يعطي ما ينبغي لمن ينبغي .

أفاد الحديث . • التحذير من الرياء ، وأن أول ما يقضى فيه يوم القيامة أعمال الرياء بإظهارها وتأنيب أصحابها وفضحهم • لا يكفي العمل الظاهر للنجاة في الآخرة ، بل لابد من الإخلاص وابتغاء وجه الله تعالى .

$\frac{3}{1620}$ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ ناساً قالُوا لَهُ : إنَّا نَدْخُلُ عَلى سَلاَطِينِنا ، فَنَقُولُ لَهُمْ بِخِلاَفِ ما نَتَكَلَّمُ إذَا خَرَجْنا مِنْ عِنْدِهِمْ . قالَ ٱبْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : كُنَّا نَعُدُّ هٰذَا نِفاقاً عَلى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

تقدم تخريج الحديث وشرحه في (باب ذم ذي الوجهين) رقم $\frac{2}{1542}$.

أفاد الحديث هنا : • التحذير من التملق والكذب أمام الحكام لأن ذلك من خصال النفــاق .

$\frac{4}{1621}$ وعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُفْيانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ ، وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللهُ بِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضاً مِنْ رِوَايَةِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما .

سَمَّعَ بِتَشْدِيدِ ٱلْمِيمِ ، ومَعْنَاهُ : أَظْهَرَ عَمَلَهُ لِلنَّاسِ رِياءً . « سَمَّعَ اللهُ بِهِ » : أَيْ فَضَحَهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ .

ومَعْنَى : « مَنْ رَاءَى » : أَيْ مَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ ٱلْعَمَلَ الصَّالِحَ لِيَعْظُمَ عِنْدَهُمْ . « رَاءَى اللهُ بِهِ » أَيْ أَظْهَرَ سَرِيرَتَهُ عَلى رُؤُوسِ ٱلْخَلاَئِقِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الرقاق (باب الرياء والسمعة) ومسلم في الزهد (باب تحريم الرياء) .

أفــادَ الحديثُ : • التحذير من المراءاة والسمعة وأن الله تعالى يفضح من يقصد ذلك.

$\frac{5}{1622}$ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قـــالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللهِ عَزَّ وَجَـلَّ ، لا يَتَعَلَّمُهُ إلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيا لَمْ يَجِدْ عَرْفَ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَ

ٱلْقِيامَةِ » . يَعْنِي : رِيحَهَا . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

وٱلْأَحادِيثُ فِي ٱلْبابِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ .

الحديث رواه أبن داود في كتاب العلم (باب في طلب العلم لغير الله) .

لغة الحديث : عرضاً : قال في النهاية : العرض هو متاع الدنيا وحطامها .

أفاد الحديث : • التحذير من ترك الإخلاص لله تعالى في طلب العلم الشرعي ، أن تحصيل الدنيا بالدين سبب إلى الحرمان من نعيم الجنة يوم القيامة ، ولكن لا يلزم من المنع من وجدان ريح الجنة المنع من دخولها إما بعد التعذيب أو قبله ، بل يجوز ذلك ، ويكون كمنع شارب الخمر في الدنيا من شرب خمر الجنة ، ولابس الحرير في الدنيا من لبسه فيها • الحكمة في منع طالب العلم لتحصيل متاع الدنيا من ريح الجنة ؛ أنه قصر طلبه على الحقير الفاني ، واستبدل الأدنى بالذي هو خير ، فناسب أن يُمنع ما أعد لمن علت همته زيادة في تشريفه .

٢٨٩ - بابُ ما يتوهم أنه رياء وليس هو رياء

١/١٦٢٣ وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ الَّذِي يَعْمَلُ ٱلْعَمَلَ مِنَ ٱلْخَيْرِ ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ ؟ قالَ : « تِلْكَ عاجِلُ بُشْرَى ٱلْمُؤْمِنِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر (باب إذا أثني على الصالح) .

لغة الحديث : أرأيت : أخبرني . عاجل بشرى المؤمن : أي المشار إليها بقوله تعالى : (لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة) .

أفاد الحديث : • أن الإخلاص لله تعالى وقصد التقرب إليه لا يعكره ثناء الناس ومدحهم ، بل إن إطلاق الله تعالى لألسنة الناس بالثناء عليه ، دليل على القبول وشهادة صادقة ، وبشرى عاجلة بالفوز والفلاح .

٢٩٠- باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية

قالَ اللهُ تَعالَى : (قُلْ لِلمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ)[١]. وقالَ تَعالَى : (إِنَّ السَّمْعَ والْبَصَرَ والْفُؤَادَ، كُلُّ أُولئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً)[٢]. وقالَ تعالَى : (يَعْلَمُ خائِنَةَ ٱلأَعْيُنِ وما تُخْفِي الصُّدُورُ)[٣]. وقالَ تعالَى : (إِنَّ رَبَّكَ لَبِاْلمِرْصادِ)[٤].

---

(١) النور / ٣٠ . يغضوا من أبصارهم : يكفوا من نظرهم إلى المحرمات .

(٢) الإسراء / ٣٦ . الفؤاد : القلب . كان عنه مسؤولاً : أي يسأل الله صاحبه ماذا فعل به .

(٣) غافر / ١٩ . خائنة الأعين : هي النظرة الخائنة إلى ما لايحل .

(٤) الفجر / ١٤ . لبالمرصاد : يرقب أعمال العباد ويجازيهم عليها .

١/١٦٢٤ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قـالَ : « كُتِبَ على ٱبْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنى ، مُدْرِكٌ ذٰلِكَ لَا مَحالَةَ : ٱلعَيْنانِ زِناهُما النَّظَرُ ، وَٱلأُذُنانِ زِناهُما ٱلِاسْتِماعُ ، واللِّسانُ زِناهُ ٱلكَلَامُ ، وٱليَدُ زِنَاها ٱلبَطْشُ ، والرِّجْلُ زِناها ٱلخُطَا ، وَٱلقَلْبُ يَهْوَى ويَتَمَنَّى ، ويُصَدِّقُ ذٰلِكَ ٱلفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . هٰذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ ، وَرِوَايَةُ ٱلبُخارِيِّ مُخْتَصَرَةٌ .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب زنا الجوارح) ومسلم في كتاب القدر (باب قدر على ابن آدم حظه من الزنى) .

لغة الحديث : كتب : قدر . مدرك : محصل . زناهما النظر : أي بما لايحل النظر إليه . الاستماع : أي للكلام المحرم استماعه . الكلام : أي بما لايحل التكلم به. البطش: هو الأخـذ القوي الشديد عدواناً وظلماً . الخطأ : أي المشي إلى فعل الحرام . القلب يهوى : أي يهوى، وقوع ما تحبه النفس من الشهوة .

أفاد الحديث : • التوجيه إلى ترك الزنا ودواعيه ، قال تعالى : (ولا تقربو الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا) قال ابن بطال نقلاً عن بعضهم : أطلق على كل مما ذكر زنى لكونه من دواعيه ، فهو من إطلاق المسبب على السبب مجازاً . وقال : وذلك من اللمم الذي تفضل الله بغفره إذا لم يكن للفرج تصديق بها ، فإذا صدق الفرج كان ذلك كبيرة . وقال السيوطي : معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيبه من الزنى ، فمنهم من يكون زناه حقيقياً بإدخال الفرج في الفرج ، ومنهم من يكون مجازياً بالنظر المحرم ونحوه من المذكورات ، فكلها أنواع من الزنا المجازي ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه، أي إما يحقق بالفرج، أي بأن يحصل الإيلاج أولا بأن لا يحصل ذلك .

٢/١٦٢٥ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ ! » قـالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، مالَنـا مِن مَجالِسِنا بُدٌّ ، نَتَحَدَّثُ فِيها . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » . قالُوا : وَما حَقُّ الطريقِ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : « غَضُّ الْبَصَرِ ، وكَفُّ الْأَذَى ، وردُّ السَّلَامِ ، والْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، والنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المظالم (باب أفنية الدور والجلوس على الصعدات) وفي أوائل كتاب الاستئذان، ومسلم في كتاب اللباس(باب النهي عن الجلوس في الطرقات).

لغة الحديث : إياكم : احذروا وابتعدوا، مالنا منمجالسنا بد: لانستطيع الاستغناء عن الجلوس فيها . غض البصر : كف البصر عن المحرمات . كف الأذى : رد الأذى ومنع وقوعه . المعروف : كل خير . المنكر : كل شر .

أفاد الحديث : • التحذير من الجلوس على حافات الطرق ، لأنها مظنة الوقوع

في الخطايا والذنوب • المرافق العامة ملك المجتمع ، فلا يحق للفرد أن يستأثر بها ،وعلى المسلم أن يكون دائم العمل لنشر الخير والدعوة إليه،ولا يجوز تضييق الطريق على المارين.

٣/١٦٢٦ وعَنْ أَبِي طَلْحَةَ زَيْدِ بْنِ سَهْلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا قُعُوداً بِالْأَفْنِيَةِ نَتَحَدَّثُ فِيها ، فَجاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقامَ عَلَيْنا ، فَقالَ : « ما لَكُمْ ولِمَجالِسِ الصُّعُدَاتِ » ؟ فَقُلْنا : إِنَّما قَعَدْنا لِغَيْرِ ما بَأْسٍ : قَعَدْنا نَتَذاكَرُ ، ونَتَحَدَّثُ . قالَ : « إِمَّا لَا فَأَدُّوا حَقَّها : غَضُّ الْبَصَرِ ، ورَدُّ السَّلامِ ، وحُسْنُ الْكَلامِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « الصُّعُدَاتِ » بِضَمِّ الصَّادِ والْعَيْنِ : أَيِ الطُّرُقاتِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب السلام (باب من حق الجلوس على الطريق ردّ السلام) .

لغة الحديث : الأفنية : جمع فناء ، وهو المكان المتسع أمام البيت . فقام علينا : أي وقف علينا . نتذاكر : أي في مسائل العلم :

أفاد الحديث : • إباحة الجلوس على حافات الطرق ، بشرط أداء حق الطريق والتأدب بالآداب الإسلامية ، وقد ذكر منها في هذا الحديث والذي قبله : غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام ، وحسن الكلام ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٤/١٦٢٧ وعَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجاءَةِ ، فَقالَ : « اصْرِفْ بَصَرَكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الآداب (باب نظر الفجأة) .

لغة الحديث : الفجأة : أي البغتة من غير قصد لها .

أفاد الحديث : • التحذير من إدامة النظر لما يحرم النظر إليه إذا وقع عليه البصر بغتة ومن غير قصد .

٥/١٦٢٨ وعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها قالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وعِنْدَهُ مَيْمُونَةُ ، فَأَقْبَلَ ٱبْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، وذٰلِكَ بَعْدَ أَنْ أُمِرْنَا بِٱلْحِجابِ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « ٱحْتَجِبا مِنْهُ » . فَقُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ ، أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى ، لَا يُبْصِرُنا ، ولَا يَعْرِفُنا ؟ فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُما ؟ أَلَسْتُما تُبْصِرَانِهِ !؟ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب في قوله تعالى : وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن) والترمــــذي فى أبواب الأدب (باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال) رقم / ٢٧٧٩ / .

لغة الحديث : ميمونة : هي بنت الحارث الهلالية زوج النبي ﷺ . ابن أم مكتوم: هو عمرو بن قيس مؤذن رسول الله ﷺ وهو ابن خال خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها. أفعمياوان ؟ : تثنية عمياء .

أفاد الحديث : • أمر النبي ﷺ زوجتيه بالاحتجاب من الأعمى لكريم مقامهن رضي الله عنهن ، أما غيرهن من النساء فــلا يجب عليهن الاحتجاب لحضور الأعمى ، وإنما حرم عليهن النظر إليه إذا كان أجنبياً منهن لما يترتب على ذلك من الفتنة • تحريم نظر المرأة إلى الرجل الأجنبي وقد ذهب جمع من العلماء إلى جواز ذلك إذا لم يترتب على ذلك مفسده محتجين بأدلة أخرى .

٦/١٦٢٩ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـــهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَا يَنْظُرُ الرَّجُــلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ ، ولَا ٱلْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ ٱلْمَرْأَةِ ، ولَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُـلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ولَا تُفْضِي ٱلْمَرْأَةُ إِلَى ٱلْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ ٱلْوَاحِدِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الحيض (باب تحريم النظر إلى العورات) .

لغة الحديث : الرجل المراد الذكر ، فيشمل الكبير والصغير . لا يفضي : الإفضاء: الانتهاء والوصول . في ثوب واحد : أي لا يضطجعا متجردين تحت ثوب واحد .

أفاد الحديث : • النهي عن النظر إلى العورات ولو مع اتحاد الجنس فضلاً عن اختلافه • حرص الإسلام على طهارة المجتمع وقفل باب الزنا • تحريم النظر إلى عورة الرجل من سرته إلى تحت ركبته ، وكذلك عورة الأمة (الرقيقة) ، وكذا عورة المرأة (الحرة) بالنسبة إلى المرأة ومحارمها ، وأما بالنسبة للرجل الأجنبي فجميع بدنها عورة إلا الوجه والكفين إذا أمنت الفتنة • قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: ويحرم النظر إلى الأمرد إذا كان حسن الصورة أمنت الفتنة أم لا .

٢٩١- باب تحريم الخلوة بالأجنبية

قَالَ اللهُ تَعالَى : (وإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجابٍ)[١].

---

(١) الأحزاب / ٥٣ . متاعاً : أي حاجة . حجاب : أي ستر .

١/١٦٣٠ وعَنْ عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِيَّاكُمْ وَالدُّخولَ عَلى النِّساءِ » ! فَقـالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنصارِ : أَفرَأَيْتَ الْحَمْوَ ؟ قالَ : « الْحَمْوُ الْمَوْتُ ! » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« الْحَمْوُ » قَرِيبُ الزَّوْجِ : كَأَخِيهِ وابْنِ أَخِيهِ وَابْنِ عَمِّهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب النكاح (باب لا يخلون رجل بامرأة (ومسلم في كتاب السلام (باب تحريم الخلوة بالأجنبية) .

لغة الحديث : إياكم : احذروا . الدخول على النساء : الأجنبيات على وجه الخلوة بهن ، أو هن مكشوفات .

أفاد الحديث : • حرص الإسلام على سلامة المجتمع الإسلامي، وسد باب الشر ومنع وقوع الزنا ودواعيه • منع ماعدا المحارم من أقارب الزوج من الخلوة بالمرأة، قال النووي : أي إن الخوف منه - أي القريب - أكثر من غيره والشر يتوقع منه والفتنة أكثر، لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوة من غير نكير بخلاف الأجنبي. وقال القاضي عياض : معناه : الخلوة بالأحماء مؤدية إلى الفتنة والهلاك فجعل كهلاك الموت، فورد الكلام مورد التغليظ .

٢/١٦٣١ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَا يَخْلُوَنَّ أَحَدُكُمْ بِٱمْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب النكاح (باب لا يخلون رجل بامرأة) ومسلم في كتاب الحج (باب سفر المرأة مع محرم) .

لغة الحديث : بامرأة : أي امرأة أجنبية عنه. إلا مع ذي محرم : أي محرم لها لتنتفي الخلوة .

أفاد الحديث : • تحرم خلوة الرجل بالمرأة الأجنبية، لأن ذلك من بواعث الشر والوقوع في الفاحشة .

٣/١٦٣٢ وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « حُرْمَةُ نِساءِ ٱلْمُجاهِدِينَ عَلى ٱلْقاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهاتِهِمْ ! ما مِنْ رَجُلٍ مِنَ ٱلْقاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلاً مِنَ ٱلْمُجاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ، فَيَخُونُهُ فِيهِمْ، إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ، فَيَأْخُذُ مِنْ حَسَناتِهِ ما شاءَ حَتَّى يَرْضَى ». ثُمَّ ٱلْتَفَتَ إِلَيْنا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقالَ : « ما ظَنُّكُمْ ؟ ». رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب الإمارة (باب حرمة نساء المجاهدين) .

لغة الحديث : يخلف رجلاً من المجاهدين في أهله : أي يقوم عنه بحوائجهم .

أفاد الحديث : • الحض على التكافل بين المسلمين وحرص كل منهم على سلامة الآخرين • التحذير من خيانة المجاهدين في سبيل الله، لأن المجاهدين يقومون بنصرة

الذين ويدافعون عن القاعدين ، فلا يجوز لقاعد أن يتعرض لنسائهم بوجه من وجـوه الريب مستغلاً غياب الزوج • يجرد المعتدي على نساء المجاهدين من حسناته يوم القيامة وكان من الهالكين الخاسرين • حيطة الإسلام على أمن وسلامة أهل المجاهدين والغائبين عن أهليهم .

٢٩٢ - باب تحريم تشبه الرجال بالنساء

وتشبه النساء بالرجال في لباسٍ وحركة وغير ذلك

١/١٦٣٣ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ٱلْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجالِ ، وٱلْمُتَرَجِّلاتِ مِنَ النِّساءِ . وفي رِوَايَةٍ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ٱلْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجالِ بِالنِّساءِ ، وٱلْمُتَشَبِّهاتِ مِنَ النِّساءِ بِالرِّجالِ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في اللباس(باب المتشبهين بالنساء) والحدود (باب نفي أهل المعاصي والمخنثين) .

لغة الحديث : المخنثين : جمع مخنث ، اسم مفعول من الخنث وهو اللين والتكسر والانثناء ، والمراد من يشابه النساء في أمورهن الخاصة بهن . المترجلات : أي النساء اللواتي يشابهن الرجال في أمورهم الخاصة بهم .

أفاد الحديث : • أنه يحرم على الرجال أن يتشبهوا بالنساء في الحركات ولين الكلام والزينة واللباس وغير ذلك من الأمور الخاصـة بهن عادة أو طبعاً ، ويحرم على النساء أيضاً أن يتشبهن بالرجال في مثل ذلك • قال العلماء : اللعن في الحـديث يدل على أن التشبه من الكبائر ، والحكمة من التحريم أن المتشبه والمتشبهة كل منها يخرج نفسه عن الفطرة والطبيعة التي وضعها أحكم الحكماء رب العالمين سبحانه • ومـا نراه اليوم من إطالة شعور الرجال ولبس الضيق من الألبسة ، وتقليد النساء في زينتهن وأحذيتهن وكلامهن ، وما يجري في النساء من تقصير شعورهن وتقليد الرجال في ألبستهم تخنث وتشبه ينذر بالخطر ويهدد كيان الأمة ، لأنـه خروج عن سنن الفطرة ، وتعطيل للجنسين عن الواجبات المؤهلة لها ، وما هو إلا التقليد الأعمى الذي ضر بأمتنا وشبابنا وفتياتنا. ولا حول ولا قوة إلا بالله .

٢/١٦٣٤ وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لعنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّجلَ يلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأةِ ، والْمَرْأةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجلِ . رَوَاهُ أبو دَاوُدَ بِإسْنادٍ صَحيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب لباس النساء) .

لغة الحديث : لبسة المرأة ولبسة الرجل : أي اللباس الخاص بكل منهما .

أفاد الحديث : • يحرم على الرجل أن يلبس ماهو خاص بالنساء من اللباس، كما يحرم على المرأة أن تلبس من اللباس ماهو خاص بالرجال . • محاكاة الرجل المرأة في لباسها ، ومحاكاة المرأة الرجل في لباسه ، انحراف عن سنن الفطرة وإهدار لكرامة الجنسين ، وإمعة جرياً وراء التقاليد ، وعدم تحكيم الفطرة ، فضلاً عن الخروج على هدي الإسلام وسنة النبي ﷺ .

٣/١٦٣٥ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « صِنْفانِ مِنْ أهْلِ النَّارِ لَمْ أرَهُما : قومٌ مَعَهُمْ سِياطٌ كأذْنابِ الْبَقَرِ يضْرِبُون بِها النَّاسَ ، ونِساءٌ كاسِياتٌ عارِياتٌ ، مُمِيلاتٌ مائِلاتٌ ، رؤُوسُهُنَّ كأسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمائِلَةِ ، لاَ يَدْخلْنَ الْجنَّةَ ، ولاَ يَجِدْنَ رِيحَها ، وإنَّ رِيحَها لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرةِ كَذَا وكَذَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

مَعنَى « كاسِياتٌ » : أيْ مِنْ نِعْمَةِ اللهِ « عارِياتٌ » مِنْ شُكْرِها . وقِيلَ : مَعْناهُ : تَسْتُرُ بَعْضَ بَدَنِها ، وتَكْشِفُ بَعْضَهُ ، إظْهاراً لِجمالِها ونَحْوِهِ . وقِيلَ : تَلْبَسُ ثَوْباً رَقِيقاً يَصِفُ لَوْنَ بَدَنِها . ومَعْنَى « مائِلاتٌ » : قِيلَ عَنْ طاعَةِ اللهِ وَما يَلْزَمُهُنَّ حِفْظُهُ ، « مُمِيلاتٌ » : أيْ يُعَلِّمْنَ غيْرَهُنَّ فِعْلَهُنَّ الْمَذْمُومَ . وقِيلَ : « مائِلاتٌ » : يَمْشِينَ

مُتَبَخْتِرَاتٍ ، « مُمِيلاتٌ » لأَكْتافِهِنَّ . وقِيلَ : مائِلاتٌ يَمْتَشِطْــــنَ الْمِشْطَةَ الْمَيْلاَءَ : وَهِيَ مِشْطَةُ الْبَغَايا . « ومُمِيلاتٌ » يُمَشِّطْنَ غَيْرَهُنَّ تِلْكَ الْمِشْطَةَ . « رُؤُوسُهُنَّ كأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ » : أَيْ يُكَبِّرْنَها ويُعَظِّمْنَها بِلَفِّ عِمامَةٍ أَوْ عِصابَةٍ أَوْ نَحْوِها .

الحديث رواه مسلم في اللباس والزينــة (باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات) .

لغة الحديث : من أهل النار : أي ممن يعذبون في النار ، يمكثون فيها أمداً طويلاً أو يخلدون . لم أرهما : أي لم يوجدا في عهده ﷺ. سياط : جمع سوط وهو مايضرب به من عصا ونحوها. كأذناب البقر : تشبه أذناب البقر . يضربون بها الناس : أي ظلماً وعدواناً لا حداً أو قصاصاً . كاسيات عاريات : يضاف إلى ما ذكره المصنف أن يلبس الضيق من الثياب الذي يصف حجم العورة ، ومثله الصفيق اللين الذي يحجم العورة أثناء السير أو عنـــد هبوب الريح ، أو المزركش البراق الذي يلفت النظر ويجلب الانتباه ويجعل المارقين من الرجال يتخيلون المرأة مجردة من كل ساتر. مائلات مميلات: بالإضافة إلى ماذكر: مائلات إلى الرجال ومميلات لهم إليهن مما يبدينه من زينتهن ومفاتنهن. كأسنمة البخت: يضاف إلى ماذكره المصنف : حشو الشعر ووصله بغيره ليظهر كثيراً، أو وضع الشعر المستعار ، والبخت : نوع من الإبل طويلة الأعناق . لا يدخلن الجنة: أي مع الفائزين إن اعتقدت حرمة ذلك ، ومطلقاً إن اعتقدت حله : لايجدن ريحها : لايشممن ريحها وهو كناية عن المبالغة في البعد . كذا وكذا : كناية عن مسافة معينة، وجاء في بعض الروايات أنها مسيرة خمسمائة عام. البغايا جمع بغي وهي الزانية وجعلت تلك المشطة خاصة بها لتدل عليها .

أفاد الحديث : • تحريم ضرب الناس وإيذائهم دون إثم فعلوه أو ذنب اقترفوه ، وأن أولئك الذين يأخـــذون الناس بالتهم ويجلدونهم جلد الرقيق ويذيقونهم ألوان التعذيب ظلماً وعدواناً هم قوم كفرة فجرة مارقون من الدين ومجردون عن كل خلق كريم ، وأن جزاءهم الهوان في الدنيا والخلود في النار يوم القيامة • التحذير والتنفير من التهتك والخروج عن الحشمة وسلخ الحجاب الذي أمر الله تعالى به المرأة المسلمـة

وجعله عنوان شرفها ورمز كرامتها وسياج حفظها وصيانتها • حث المرأة المسلمة على التزام أمر الله عز وجل ، والبعد عن كل ما يسخطه ويجعلها تستحق العذاب الأليم والجحيم المقيم يوم القيامة • إنذار ووعيد للأمة التي وقعت فيما أخبر عنه رسول الله ﷺ من عري وكشف في نسائها ، ومياعة وتخنث في رجالها ، وكل ذلك يجعلها على شفا جرف يوشك أن يوقعها فيما وقع فيه غيرها من انتشار الفساد وكثرة دور اللقطاء ، وإنذر ووعيد أيضاً لمـــا وقعت فيه من ظلم واعتداء على الحرمات والحقوق والنفوس البريئة وقتل للنفوس وسلب للأموال بغير حق .

٢٩٣ - باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار

١/١٦٣٦ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الأشربة (باب آداب الطعام والشراب وأحكامها) .

٢/١٦٣٧ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « لاَ يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ ، ولاَ يَشْرَبَنَّ بِهَا : فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الأشربة (باب آداب الطعام والشراب وأحكامها) .

أفاد الحديثان : • كراهة الأكل والشرب باليد اليسرى ، لأنـه من عادة الشيطان ، ومن فعله فقد تشبه به • يقاس على الأكل والشرب كل عمل كريم ، فيسن فيه التيامن ويكره فيه استعمال الشمال ، وبالعكس كل فعل خسيس يسن فيـــه استعمال الشمال ويكره استعمال اليمين فيه ، والشيطان يعكس ذلك لخسته وقذراته • الحث على ترك كل ما ورد أنه من فعل الشيطان وشأنه أو يدعو إليه • بيان آداب الإسلام وكمال توجيهاته ، وحرصه على كل شيء يتعلق بمصالح البشرية .

٣/١٦٣٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لاَ يَصْبِغُونَ ، فَخَالِفُوهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الْمُرَادُ: خِضابُ شَعَرِ اللِّحْيَةِ والرَّأْسِ الأَبْيَضِ بِصُفْرَةٍ أَوْ حُمْرَةٍ؛ وأَمّا السَّوادُ فَمَنْهِيٌّ عَنْهُ كَما سَنَذْكُرُهُ فِي الْبابِ بَعْدَهُ، إِنْ شاءَ اللهُ تَعالَى.

الحديث رواه البخاري في اللباس باب (الخضاب) ومسلم في اللباس والزينة (باب مخالفة اليهود في الصبغ) .

لغة الحديث : الخضاب : هو الحناء ونحوه ، وهو مصدر أيضاً وخضب وصبغ بمعنى واحد ، وقيل : يقال : خضب إذا استعمل الحناء فإذا استعمل غيره قيل صبغ .

أفاد الحديث : • استحباب صبغ الشيب بالحناء وغيره سواء كان في اللحية أم غيرها • الحث على مخالفة اليهود والنصارى في عوائدهم وما كان من شأنهم في مظهر ولباس وغير ذلك • للمسلم شخصية متميزة عن غيره في ملبسه وهندامه وسلوكه ، فليحرص كل مسلم على التزام السنة النبوية المطهرة ، ولا يليق به محاكاة غير المسلمين في تقاليدهم وعاداتهم .

٢٩٤- بابُ نَهي الرَّجل وَالمرأة عَن خضاب شعرهما بسَواد

١/١٦٣٩ عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: أُتِيَ بِأَبِي قُحافَةَ والِدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، ورَأْسُهُ ولِحْيَتُهُ كالثَّغامَةِ بَياضاً. فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «غَيِّرُوا هٰذا، واجْتَنِبُوا السَّوادَ». رَواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في اللباس والزينة (باب صبغ الشعر وتغيير الشيب) .

لغة الحديث : أبو قحافة : هو عثمان بن عامر جاء به أبو بكر رضي الله عنهما يوم فتح مكة فأسلم ، ومات في خلافة عمر رضي الله عنهم . الثغامة : واحدة الثغام وهو نبت يكون بالجبال غالباً إذا يبس ابيض كأنه الثلج فيشبه به الشيب ، وقيل : هو شجر أبيض الزهر والثمر . غيروا هذا : أي الشيب .

أفاد الحديث : • كراهة ترك الشيب على حاله ، واستحباب تغيير لونه بالصبغ ، ويحرم استعمال السواد لصبغ الشعر ، لما في ذلك من الخداع ومشابهة خلق الله تعالى ، ويباح في الجهاد لإرهاب العدو .

٢٩٥ - باب النهي عن القزع

وهو حلق بعض الرأس دون بعض

وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

١/١٦٤٠ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ: نَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ ٱلْقَزَعِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب القزع) ومسلم في اللباس والزينة (باب كراهة القزع).

لغة الحديث: القزع: معناه ماذكر في صدر الباب، وهو تشبيه بقزع السحاب، أي قطعه المتفرقة، والواحدة قزعة.

٢/١٦٤١ وعَنْهُ قالَ: رَأى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بَعْضُ رَأْسِهِ، وتُرِكَ بَعْضُهُ، فَنَهاهُمْ عَنْ ذٰلِكَ، وقالَ: « ٱحْلِقُوهُ كُلَّهُ ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإسْنادٍ صَحيحٍ عَلى شَرْطِ ٱلْبُخارِيِّ ومُسْلِمٍ.

الحديث رواه أبو داود في كتاب الترجل (باب الذؤابة).

أفاد الحديث: والذي سبقه: • النهي عن حلق شعر بعض الرأس دون بعض، والنهي هنا للكراهة الشديدة، والحكمة منه أنه تشويه للخلقة مع ما فيه من التشبه بأهل الكتاب، لأنه من عادة بعض أحبارهم ورهبانهم، وكذلك هو من عادة أهل الشر والفسوق، ويجوز ذلك للتداوي، أو لعذر يقتضي ذلك • جواز حلق شعر الرأس كله، وجواز تركه وتعهده بالنظافة بشرط عدم التشبه بالنساء.

٣/١٦٤٢ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلاثاً، ثُمَّ أَتاهُمْ، فَقالَ: « لا تَبْكُوا عَلى أَخِي بَعْدَ ٱلْيَوْمِ »، ثُمَّ قالَ: « ٱدْعُوا لِي بَنِي أَخِي ». فَجِيءَ بِنا كَأَنَّنا

أَفْرُخٌ ، فَقَالَ : « ٱدْعُوا لِيَ ٱلْحَلَّاقَ » . فَأَمَرَهُ فَحَلَقَ رُؤُوسَنَا .
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ ٱلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الترجل (باب حلق الرأس) .

لغة الحديث : أخي : أي ابن عمه جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه حين جاء نبأ استشهاده في غزوة مؤتة . بني أخي : هو محمد وعبد الله وعوف رضي الله عنهم . أفرخ: جمع فرخ ، وهو ولد الطائر ، وشبهوا بذلك لما اعتراهم من الحزن على فقد والدهم . فحلق رؤوسنا : أي جميع شعرها كما يدل عليه ظاهر اللفظ .

أفاد الحديث : • جواز حلق جميع شعر الرأس وخاصة بالنسبة للصبيان • استحباب مواساة أهل الميت ، وخاصة أهل من استشهد في سبيل الله تعالى ، وأن يدعوهم إلى فعل ما يتفاءل به لإزالة الحزن وتفريج الكرب • جواز البكاء على الميت من غير فعل محرم كشق الجيوب ولطم الخدود ، والحداد عليه لمده ثلاثة أيام ، ولا يجوز الحداد لغير الزوجة بعد ذلك • يجوز البكاء بعد الثلاث والنهي فيه للكراهة التنزيهية .

$\frac{٤}{١٦٤٣}$ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَحْلِقَ ٱلْمَرْأَةُ رَأْسَهَا . رَوَاهُ ٱلنَّسَائِيُّ .

الحديث رواه النسائي في كتاب الزينة (باب النهي عن حلق المرأة رأسها) .

أفاد الحديث : • كراهة حلق المرأة شعر رأسها ، لأنه نوع من المثلة ، وإن دعت الحاجة لحلقه كالتداوي مثلاً فهو جائز مطلقاً .

٢٩٦ - باب تحريم وصل الشعر والوشم

والوَشْر وهو تحديد الأسنان

قَالَ اللهُ تَعَالَى : (إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثاً ، وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَاناً مَرِيداً . لَعَنَهُ اللهُ وَقَالَ : لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَفْرُوضاً . وَلَأُضِلَّنَّهُمْ ، وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ ، وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ ٱلْأَنْعَامِ ،

وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خلقَ اللهِ)[1] ٱلآيَةَ .

---

(١) النساء / ١١٧ - ١١٩ . إن : نافية بمعنى ما . يدعون : يعبدون . إناثاً : أصناماً ، لأنه كان لكل حي صنم يسمونه أنثى بني فلان ، ومنها ما هو مؤنث اللفظ كالعزى وإساف ونائلة وغيرها . شيطاناً مريداً : مارداً خارجاً عن طاعة الله تعالى كلية ، وهو الذي أمرهم بعبادة الأصنام ، فهو المعبود حقيقة لا الأصنام . لأتخذن : لأجعلنهم أتباعاً لي . نصيباً مفروضاً : عدواً معيناً . لأمنينهم : أوسوس لهم بالأماني وأنهم سيدركون بغيتهم رغم معاصيهم ، ويتداركون الأعمال بطول حياتهم فآمرهم بالتسويف وأشككهم في الجنة والنار . فليبتكن آذان الأنعام: يشقونها ، إشارة إلى تحريم ركوبها كما كانوا يفعلون في الجاهلية ويسمونها بحائر . فليغيرن خلق الله : يغيرون أصل الخلقة التي خلقهم الله تعالى عليها بفعل أمور منها ما سيذكر في الأحاديث التاليـــة .

١ / ١٦٤٤ وعَنْ أسماء رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ ٱمْرَأَةً سَأَلتِ النَّبيَّ ﷺ فَقالَتْ : يا رَسُولَ اللهِ ، إنَّ ٱبْنَتِي أصابَتْها ٱلْحَصْبَةُ فَتَمَرَّقَ شَعَرُها ، وإنِّي زَوَّجْتُها ، أَفَأَصِلُ فِيهِ ؟ فقالَ : « لَعَنَ اللهُ ٱلْوَاصِلَةَ وٱلْمَوْصُولَةَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ : « ٱلوَاصِلَةَ ، وٱلْمُسْتَوْصِلَةَ » .

قَوْلُهَا « فتَمَرَّقَ » : هُوَ بِالرَّاءِ ، ومَعْنَاهُ : ٱنْتَثَرَ وسَقَطَ . وٱلوَاصِلَةُ: ٱلَّتِي تَصِلُ شَعَرَهَا أَوْ شَعَرَ غَيْرِها بِشَعَرٍ آخرَ . « والمَوْصُولَةُ » ٱلَّـــتِي يُوصَلُ شَعَرُها . « وٱلْمُسْتَوْصِلَةُ » : ٱلَّتي تَسْأَلُ مَنْ يَفْعَلُ لَها ذٰلِكَ .

وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها نَحْوُهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب الموصولة الشعر) ومسلم في اللباس والزينة باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة .. الخ) .

لغة الحديث : الحصبة : بثور تخرج في الجسد ، وقيل هي الجدري . وإني زوجتها: بيان للسبب الداعي لسؤالها عن الوصل ، وهو تجميلها لزوجها .

٢/١٦٤٥ وعَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عامَ حَجٍّ ، عَلى ٱلْمِنْبَرِ ، وتَناوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ كانَتْ في يَدِ حَرَسِيٍّ ، فَقالَ : يا أَهْلَ ٱلْمَدينَةِ ، أَيْنَ عُلَماؤُكُمْ؟! سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هٰذِهِ ، ويَقُولُ : « إِنَّما هَلَكَتْ بَنُو إِسْرائِيلَ حِينَ ٱتَّخَذَها نِساؤُهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب وصل الشعر) ومسلم في اللباس والزينة (باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة) .

لغة الحديث : حميد بن عبد الرحمن بن عوف : تابعي كبير ثقة مات سنة ١٠٥ هـ . عام حج : سنة ٥١ هـ . على المنبر : النبوي . قصة : خصلة من الشعر ، وقيل هي شعر الناصية ، وهي مايسمى (بالغُرة) . حرسي : شرطي ، وهو غلام الأمير . أين علماؤكم : السؤال للإنكار عليهم بغضهم عن هذا وعدم إنكاره . اتخذها نساؤهم : أي ولم ينكر عليهم ذلك أحبارهم .

أفاد الحديث :والذي قبله : • النهي عن وصل الشعر بغيره أو وضع شعر كامل غيره ، وهو ما يسمى بالباروكة الآن ، وذهب بعض العلماء إلى تحريم ذلك مطلقاً ، وفصَّل بعضهم فقال : إن كان الوصل بشعر طبيعي فهو حرام مطلقاً ، وإن كان بشعر اصطناعي فيجوز للمتزوجة بإذن زوجها ، ولا يجوز لغيرها فعله مطلقاً ، وواضح مما ذكر من تفصيل تحريم ذلك على الرجال مطلقاً • وأفاد حديث معاوية رضي الله عنه : وجوب اهتمام ولاة الأمور بإنكار المنكرات ، والحث على إزالتها ، وتأنيب من قصر في إنكارها ممن هو أهل لذلك • شيوع المنكرات في عامة الناس وعدم إنكارها من الخاصة سبب لاستحقاق الهلاك وعموم العقاب من الله عز وجل • التحذير الشديد للأمة الإسلامية لما وقعت فيه من المعاصي وشيوع المخالفات ، وخاصة تكشف النساء وتبرجهن وارتكابهن ما هو أشنع من الوصل وغيره ، وعامة المسلمين ساكتون عن هذا ولا ينبهون الناس إلى ذلك ولا حول ولا قوة إلا بالله .

٣/١٦٤٦ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ ٱلْوَاصِلَةَ وَٱلْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَٱلْوَاشِمَةَ وَٱلْمُسْتَوْشِمَةَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب المستوشمة) ومسلم في اللباس والزينة (باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة) .

لغة الحديث : الواشمة : فاعلة الوشم ، وهو أن يغرز في الجلد شيئاً ليخرج الدم ؛ يذر على الموضع كحل أو نيل فينحصر به . المستوشمة : هي التي تطلب أن تفعل بغيرها ، أو التي يفعل بها الوشم .

أفاد الحديث : • تحر رصل على ماسبق وهو حرام وكبيرة باتفاق العلماء ، وتجب التوبة منه ، وتحريم الوشم على الرجال والنساء سواء . وقال الشافعية : محل الوشم نجس تجب إزالته إذا أمكن ذلك بدون ضرر فاحش ، وتأخير إزالته معصية إلا إذا تعذر أو ترتب عليه ضرر فاحش فلا تجب .

٤/١٦٤٧ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : لَعَنَ اللهُ ٱلْوَاشِمَاتِ وَٱلْمُسْتَوْشِمَاتِ ، وَٱلْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَٱلْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، ٱلْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ . فَقَالَتْ لَهُ ٱمْرَأَةٌ فِي ذٰلِكَ ، فَقَالَ : وَمَالِي لاَ أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللهِ ؟ قَالَ اللهُ تَعَالَى : (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَٱنْتَهُوا) . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« ٱلْمُتَفَلِّجَةُ » : هِيَ الَّتِي تَبْرُدُ مِنْ أَسْنَانِهَا لِيَتَبَاعَدَ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ قَلِيلاً ، وَتُحَسِّنُهَا ، وَهُوَ ٱلْوَشْرُ . « وَالنَّامِصَةُ » : الَّتِي تَأْخُذُ مِنْ شَعَرِ حَاجِبِ غَيْرِهَا وَتُرَقِّقُهُ لِيَصِيرَ حَسَناً . « وَٱلْمُتَنَمِّصَةُ » : الَّتِي تَأْمُرُ مَنْ يَفْعَلُ بِهَا ذٰلِكَ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب المتفلجات للحسن) ومسلم في اللباس والزينة (باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة) .

لغة الحديث : فقالت له امرأة في ذلك : هي أم يعقوب ، والمراد أنها لامته في لعنهن . وهو : أي اللعن . في كتاب الله : أي لأن الله تعالى أمر بالانتهاء عما نهى عنه رسول الله ﷺ .

أفاد الحديث : • لايجوز تغيير شيء من الخلقة عن الصفة التي خلق الله تعالى عليها الإنسان سواء كان التغيير بزيادة أو نقص، للتجميل أو غيره ، إلا إذا كانت هناك ضرورة طبية فيجوز النزع أو الزيادة،وهذا في التغيير الذي يبقى ، ومنه ما ذكر في الأحاديث من الوشم والتفلج . وأما الذي لا يبقى كالصبغ بالحناء فقد أجازه العلماء إذا لم يطلع عليه أجنبي بالنسبة للنساء • تحريم أخذ شعر الوجه من حاجب ووجنة وغيرهما، ويشتد التحريم بالنتف بالخيط وغيره ، ويستوي في ذلك الرجل والمرأة ، وذكر النساء خاصة في الأحاديث لأنه يغلب فعل هذه الأمور منهن ، ويجوز للمرأة أن تزيل ماينبت في وجهها من شعر اللحية والشوارب • تحريم التفلج وهو غالباً ماتفعله العجائز إظهاراً للحسن وإيهاماً بالصغر، ومثله لو كان لها سن زائدة أو مستطيلة فلا يجوز نزعها أو قطع شيء منها إلا إذا كان بقاء ذلك يؤدي إلى إيذاء وضرر فيجوز .

٢٩٧ - باب النهي عن نتف الشيب

من اللحية والرأس وغيرهما

وعن نتف الأمرد شعر لحيته عند أول طلوعه

١/١٦٤٨ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لاَ تَنْتِفُوا الشَّيْبَ ، فَإِنَّــهُ نُورُ الْمُسْلِمِ يَوْمَ الْقِيامَةِ » . حَديثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ ، والنَّسائِيُّ أَسانِيدَ حَسَنَةٍ . قالَ التِّرْمِذِيُّ : هُوَ حَديثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الترجل(باب نتف الشيب) والترمذي في أبواب الأدب رقم / ٢٨٢٢ / والنسائي في الزينة (باب النهي عن نتف الشيب) .

لغة الحديث : نور المسلم : بهاؤه وجمال فطرته الإسلامية ، وضياء وجهه .

أفاد الحديث • النهي عن نتف الشيب من بين الشعر حيث كان ، لأنه علامة

طول العمر والشيخوخة ، ولأنه النذير إلى الدار الآخرة ، وورد أن الله تعالى يستحي أن يعذب ذا الشيبة في الإسلام .

٢/١٦٤٩ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيسَ عَلَيْهِ أَمْرُنا فَهُوَ رَدٌّ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الأقضية (باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور).

لغة الحديث : ليس عليه أمرنا : أي لا يدل عليه دليل من ديننا ، ولا يشهد له أصل من أصول شريعتنا . فهو رد : مردود وغير مقبول .

أفاد الحديث : • أن كل محدث ومبتدع إذا كان على خلاف الشريعة وأصولها مرفوض ولا يعتد به وغير مقبول من فاعله بل يؤاخذ عليه ، ومن ذلك ما ابتدعه الناس من حلق لحاهم ونتف شعر الوجه ، وكذلك الشيب والصبغ بالسواد وغير ذلك من المبتدعات المنافية لتوجيهات الإسلام وأحكامه وآدابه .

٢٩٨ - باب كراهة الاستنجاء باليمين

ومس الفرج باليمين من غير عذر

١/١٦٥٠ وعَنْ أَبِي قَتادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إذَا بالَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَأْخذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ ، ولاَ يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ . ولاَ يَتَنَفَّسْ فِي الْإِناءِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي الْبابِ أَحادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ .

الحديث رواه البخاري في الوضوء (باب لايمسك ذكره بيمينه إذا بال) ومسلم في الطهارة (باب النهي عن الاستنجاء باليمين) .

لغة الحديث : لا يأخذن : لايمسكن . يستنجي : يزيل أثر النجاسة من بول أو غائط .

أفاد الحديث : • كراهة الاستنجاء ومس الذكر باليمين ، ومثلها كل مستقذر ، تكريماً لليمين ، ولأنه يأكل بها • كراهة التنفس في الإناء أثناء الشرب • يجوز

استعمال اليمين لإزالة المستقذرات عند الضرورة إذا كان في اليد اليسرى علة • حرص الإسلام على كمال النظافة ، والبعد عن القاذورات ، وتخصيص اليد اليمنى للأمور الكريمة من أكل وشرب وكتابة ومصافحة ، وجعل اليد اليسرى لما سوى ذلك من الأمور المستكرهة .

٢٩٩ - باب كراهة المشي في نعل واحدة أو خف واحد

لغير عذر وكراهة لبس النعل والخف قائماً لغير عذر

١/١٦٥١ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لاَ يَمْشِ أَحدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ، لِيَنْعَلْهُمَا جَمِيعاً أَوْ لِيَخْلَعْهُما جَميعاً » . وفي رِوَايَةٍ : « أَوْ لِيُحْفِهِما جَمِيعاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب لايمشي في نعل واحدة) ومسلم في اللباس والزينة (باب إذا انتعل فليبدأ باليمين) .

لغة الحديث : لينعلهما جميعاً : أي يلبس النعلين في كلتا رجليه . ليخلعهما : أي ينزع رجليه من النعلين ، ومثله ليحفهما من الحفاء، وهو المشي بغير نعل .

٢/١٦٥٢ وعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحدِكُمْ فَلَا يَمْشِ فِي ٱلْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَها » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في اللباس والزينة (باب إذا انتعل فليبدأ باليمين) .

أفاد الحديث : الشسع : السير الذي يمسك النعل بالقدم ، ويكون على ظهرها . يصلحها : أي ويلبس النعلين في القدمين .

أفاد الحديث :والذي قبله : • كراهة المشي وإحدى الرجلين منتعلة والأخرى حافية ، لأن في هذا تشويهاً وإخلالاً بالوقار ، وقد يكون سبباً للسخرية والاستهزاء، كما أنه يجعل المشي عسيراً وقد يكون سبب تعثره وسقوطه على الأرض ، فإن كان هناك عذر يمنع من لبس النعل في إحدى الرجلين فلا كراهة .

٣/١٦٥٣ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهى أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجلُ قائِماً . رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ بإِسْنادٍ حَسَنٍ .

الحديث رواه أبو داود في اللباس (باب الانتعال) .

لغة الحديث : ينتعل : يدخل رجله في النعل .

أفاد الحديث : • كراهة لبس النعل حال القيام، واستحباب القعود حين الانتعال، وذلك إذا كان يحتاج للاستعانة بيده في لبسه، وحتى لاينحني ويظهر على هيئة قبيحة، وقد يقع على الأرض أيضاً ، فإذا لم يحتج للاستعانة بيده فـلا كراهة • اهتمام الإسلام بالآداب حتى في كيفية لبس النعل ، ليبدو المسلم على أحسن حال .

٣٠٠- باب النهي عن ترك النار في البيت

عند النوم ونحوه سواء كانت في سراج أو غيره

١/١٦٥٤ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لا تَتْرُكُوا النَّارَ في بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنامُونَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب لا تترك النار في البيت عند النوم) . ومسلم في الأشربة (باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء البقاء ..الخ) .

٢/١٦٥٥ وعَنْ أَبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا حُـدِّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قالَ : « إِنَّ هٰذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوها » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الاستئذان (باب لاتترك النار في البيت ..) ومسلم في الأشربة (باب الأمر بتغطية الإناء ..).

لغة الحديث : من الليل : في جزء منه . بشأنهم : بما جرى لهم . إن هذه النار عدو لكم : أي هي كالعدو لما فيها من معنى الإيذاء بإتلاف المال وإهلاك الأبدان .

٣/١٦٥٦ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : «غَطُّوا الإناء ، وأَوْكِئُوا السِّقَاء ، وأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ، وأَطْفِئُوا السِّرَاجَ ، فَإِنَّ الشَّيْطانَ لَا يَحُلُّ سِقاء ، وَلَا يَفْتَحُ باباً ، ولَا يَكْشِفُ إناء . فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْرِضَ عَلى إنائِهِ عُوداً ، وَيَذْكُرَ اسْمَ اللهِ فَلْيَفْعَلْ : فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ» . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

«الْفُوَيْسِقَةُ» : الْفَأْرَةُ ، «وتُضْرِمُ» : تُحْرِقُ .

الحديث رواه مسلم في الأشربة (باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء ..الخ).

لغة الحديث : أوكئوا : اربطوا من الوكاء ، وهو مايربط به من خيط أو غيره . السقاء : وعاء من جلد يكون للماء . لايحل سقاء : لا يحل وكاءه . يعرض : يضعه عليه بالعرض . تضرم : تشعل ، أي تكون سبباً لذلك ؛ بأن تجر الفتيلة إلى الأمتعة فتشتعل النار فيها .

أفادت الأحاديث الثلاثة : • كراهة ترك شيء مشتعل حال النوم ، لأن ذلك ربما أدى إلى إحراق المكان بمن فيه وما فيه ، وسواء كانت النار للإضاءة كالمصباح والشمعة والسراج أم للاستدفاء كالمدفأة والموقد وغيرها ، وتنتفي الكراهة إذا كانت العاقبة مأمونة ، وإن كان الأفضل إطفاءها مطلقاً ، ويكره الاشتغال بأمر يلهي عن مراقبتها وغير ذلك • تغطية أوعية الطعام وسد أفواه أوعية الماء أو تغطيتها أيضاً ، وذلك صوناً لها من الحشرات والأوساخ وكل ما يؤذي ويستقذر • إغلاق أبواب البيوت والغرف عند النوم احتياطاً من الفساق واللصوص وكل خطر يتوقع ، وليحصل اطمئنان النفس وارتياحها وتهدأ في نومها • الشيطان يعبث بشؤون الناس حين غفلتهم ، ويغري هوام الأرض بالإيذاء ، ولذا يجب الأخذ بالحيطة والحذر من كل شر متوقع • استحباب التسمية عند وضع الأشياء واستعمالها .

*

٣٠١ - باب النهي عن التكليف

وهو فعلُ وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة

قالَ اللهُ تَعالَى : (قُلْ ما أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ، وَمـا أَنا مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ)[١].

---

(١) ص / ٨٦ . ومعنى الآية : لا أطلب منكم أجراً دنيوياً على دعوتي لكم ، لأني لست ممن يتحملون المشاق من أجل مالا قيمة له من الدنيا ، ونفي التكلف عن النبي ﷺ إيماء إلى أن التكلف مذموم .

١/١٦٥٧ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : نُهِينا عَنِ التَّكَلُّفِ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الاعتصام (باب مـا يكره من كثرة السؤال وتكلف مالا يعنيه) .

أفـادَ الحديثُ : • النهي عن التكلف ، والحث على البعد عنه سواء في الأمور المادية أو المعنوية .

٢/١٦٥٨ وعَنْ مَسْرُوقٍ قـالَ : دَخَلْنا عَلى عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقالَ : يا أَيُّها النَّاسُ ، مَنْ عَلِمَ شَيْئاً فَلْيَقُلْ بِهِ ، ومَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ : اللهُ أَعْلَمُ ، فَإِنَّ مِنَ ٱلعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ : اللهُ أَعْلَمُ . قالَ اللهُ تَعالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ : (قُلْ ما أَسْأَلُكُمْ عَلَيْـهِ مِنْ أَجْرٍ ، وما أَنَا مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ) . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في التفسير تفسير سورة :ص (باب قوله تعالى : وما أنا من المتكلفين) .

أفاد الحديث : • عدم التكلف في المسائل العلمية ؛ كأن يسأل عن شي غير واضح بالنسبة إليه فيتحمل جواباً له، وربما أبعد عن الحقيقة في بيانه • ألا يقول في العلم ولا يجرؤ على الفتوى إلا إذا كان على ثقة من معرفته وتمكن من علم ما يقوله • لا ينقص من قدر العالم أن يجهل بعض الأمور ويعلن عدم معرفته بها • الحث على الاقتداء برسول الله ﷺ في عدم التكلف مطلقاً .

٣٠٢- باب تحريم النياحة على الميت

ولطم الخد وشقّ الجيب

ونتف الشعر وحلقه ، والدعاء بالويل والثبور

١/١٦٥٩ عَنْ عُمَرَ بنِ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبيُّ ﷺ : « ٱلْمَيِّتُ يُعَذَّبُ في قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ » . وفي رِوَايَةٍ : « ما نِيحَ عَلَيْهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب ما يكره في النياحة على الميت) ومسلم في الجنائز (باب الميت يعذب ببكاء أهله) .

لغة الحديث : بما نيح : أي بسبب النياحة. ما نيح : أي مدة النياحة ، والنياحة البكاء مع ارتفاع الصوت وذكر صفات الميت وما شابه ذلك .

أفاد الحديث : • النهي عن النياحة على الميت ، وأن الميت يناله شيء من العذاب في القبر بسبب نياحة أهله ، واختلف العلماء في الميت الذي يناله هـذا العذاب ، قال الجمهور : هو من أوصى بالنواح عليه ونفذت وصيته لأنه منسوب إليه ،وقال آخرون: هو من لم يوص بعدم النواح عليه لأن الوصية بذلك واجبة عند هؤلاء . وقال بعضهم : المراد بعذابه تألمه عليهم رقة وشفقة حين يسمع بكاءهم ونواحهم .

٢/١٦٦٠ وعنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ ٱلْخُدُودَ ، وشَقَّ ٱلْجُيُوبَ ، ودَعَا بِدَعْوَى ٱلْجَاهِلِيَّةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب ليس منا من شق الجيوب) ومسلم في الإيمان (باب تحريم ضرب الخدود .. الخ) .

لغة الحديث : ليس منا : أي ليس على هدينا وطريقتنا . الجيوب : جمع جيب ، وهو فتحة الثوب من ناحية العنق ، والتعبير به لأن الغالب أن يشق الثوب من هنا . دعوى الجاهلية : مثل قولهم: واسنداه ، ياميتم الأولاد، يامرمل النساء ، وسند البيت ، وما أشبه هذا من ألفاظ .

أفاد الحديث : • أن النهي عن فعل ما ذكر فيه ، وأنها من الكبائر التي ربما أخرجت صاحبها عن الإسلام ؛ لما فيها من ظاهر السخط والاعتراض على الله سبحانه وتعالى ، والتبرم من القضاء الإلهي .

٣/١٦٦١ وعَنْ أَبِي بُرْدَةَ قالَ : وَجِعَ أَبُو مُوسَىٰ ، فَغُشِيَ عَلَيْهِ ورَأْسُهُ فِي حِجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ ، فَأَقْبَلَتْ تَصِيحُ بِرَنَّةٍ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْها شَيْئاً . فَلَمَّا أَفاقَ قالَ : أَنا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَرِئَ مِنَ الصَّالِقَةِ ، والْحَالِقَةِ ، والشَّاقَّةِ ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« الصَّالِقَةُ » الَّتِي تَرْفَعُ صَوْتَها بِالنِّياحَةِ والنَّدْبِ ، « والْحَالِقَةُ » : الَّتِي تَحْلِقُ رَأْسَها عِنْدَ الْمُصِيبَةِ ، « والشَّاقَّةُ » : الَّتِي تَشُقُّ ثَوْبَها .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب ماينهى من الحلق عند المصيبة) ومسلم في الإيمان (باب تحريم ضرب الخدود .. الخ) .

لغة الحديث : أبو بردة : هو ابن أبي موسى الأشعري ، اسمه عامر وقيل الحارث انظره في باب التراجم . حجر : حضن . امرأة : هي زوجته أم عبد الله صفية بنت أبي دوم . فأقبلت : جعلت . الرنة : الصيحة والصوت العالي. أفاق: صحا من إغمائه. الصالقة : من الصلق وهو الصوت الشديد . الندب . تعداد أوصاف الميت . الحالقة : تشمل شد الشعر وتقطيعه .

أفاد الحديث : التنفير الشديد من هذه الأمور ، وهي : رفع الصوت بالنياحة والندب على الميت ، وحلق أو شد الشعر أو تقطيعه أو شق الثياب ، أو مايفعله بعض

الجهلاء من إطالة الشعور وغير ذلك بدعوى الحزن على الميت • والتعبير بأن رسول الله ﷺ بريء من هذه الأمور يدل على شدة تحريمها ، وأنها تتنافى مع كمال الإيمان والرضى بقضاء الله تعالى وقدره .

٤/١٦٦٢ وعَنِ ٱلمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ ٱلقِيَامَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب ما يكره من النياحة) ومسلم في الجنائز (باب الميت يعذب ببكاء أهله) .

أفاد الحديث : • أن الميت يعذب بسبب نياحة أهله يوم القيامة ، وهو محمول على من أوصى بالنياحة عليه بعد موته .

٥/١٦٦٣ وعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ نُسَيْبَةَ « بِضَمِّ النونِ وفَتْحِها » رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : « أَخَذَ عَلَيْنا رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ٱلْبَيْعَةِ أَلاَّ نَنُوحَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب ما ينهى عن النوح والبكاء) ومسلم في الجنائز (باب التشديد في النياحة) .

لغة الحديث : عند البيعة : أي حين بايع النساء ، أو هجرته ﷺ إلى المدينة .

أفاد الحديث : • أن النواح من أخلاق الجاهلية التي ينبغي للمسلم أن يتخلى عنها ، وقد عاهد على ذلك الصحابيات رسول الله ﷺ .

٦/١٦٦٤ وعَنِ النُّعْمانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قَالَ : أُغْمِيَ عَلى عَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ تَبْكِي وتَقُولُ : وَاجَبلاهُ ، واكَذَا ، وَاكَذَا : تُعَدِّدُ عَلَيْهِ . فَقالَ حِينَ أَفاقَ : ما قُلتِ شَيْئاً إِلَّا قِيلَ لِي : أَنتَ كَذٰلِكَ . رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في المغازي (باب غزوة مؤتة من أرض الشام) .

لغة الحديث : أخته : هي عمرة بنت رواحة أم النعمان بن بشير رضي الله عنهم . تعدد عليه: تذكر شمائله على طريقة أهل الجاهلية. شيئاً : أي من الصفات التي ذكرتها. قيل لي . الظاهر أن القائل الملائكة . أنت كذلك؟ : أي أأنت كذلك كما يصفون ؟ وهو استفهام إنكاري للتقريع والتبكيت .

أفاد الحديث : • النهي عن الندب للميت وغيره ، وخاصة إذا كان بصفات ليست في المندوب ، وهو إساءة له ، لأنه يقرّع على ذلك ويلام عليه .

٧/١٦٦٥ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : ٱشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ شَكْوَى ، فَأَتاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ ، وسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، وعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشْيَةٍ ، فَقالَ : « أَقَضَى ؟ » قالُوا : لاَ يا رَسُولَ اللهِ . فَبَكَى رَسُولُ اللهِ . فَلَمَّا رَأَى ٱلْقَوْمُ بُكاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا . قالَ : « أَلَا تَسْمَعُونَ ؟ إنَّ اللهَ لاَ يُعَذِّبُ بِدَمْعِ ٱلْعَيْنِ ، ولاَ بِحُزْنِ ٱلْقَلْبِ ، ولٰكِنْ يُعَذِّبُ بِهٰذَا » وأَشارَ إِلَى لِسانِهِ « أَوْ يَرْحَمُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجنائز (باب البكاء عند المريض) ومسلم في الجنائز (باب البكاء على الميت) .

لغة الحديث : شكوى : مرضاً يشتكى منه . يعوده : يزوره . غشية : اسم مرة من الغشي ، أي في حالة إغماء . قضى : مات. ألا : أداة تنبيه واستفتاح . يعذب بهذا: أي بسببه إن أوقع به محرماً من نياحة أو ندب . أو يرحم : إن أتى به بمطلوب شرعاً من قول : لاحول ولا قوة إلا بالله ، وقول : إنا لله وإنا إليه راجعون .

أفاد الحديث : • أن بكاء العين وحزن القلب عند المصائب جائز لاعقاب عليه ، كما أنه لا ثواب فيه لأنه أمر جبلي وفطري ، وأما العقاب والثواب فمرتبطان بما يدل على السخط والضجر أو الرضى والتفويض • استحباب عيادة المريض والسؤال عنه،

وهي من حق المسلم على أخيه المسلم • كمال فضله ﷺ وتواضعه ، ومدى شفقته على أصحابه وحسن تفقده لهم ، وتعليمه الناس أحكام الشريعة في المناسبات ، وتجلية الأمور لهم ، وخاصة مما شكوا فيه أو التبس عليهم • حسن أسلوبه ﷺ في تعليمه وإثارة انتباه السامعين لما يلقيه من إرشاد وتوجيه .

٨/١٦٦٦ وعَنْ أَبِي مالِكٍ ٱلأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قـالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِها تُقامُ يَوْمَ ٱلقِيامَةِ وعَلَيْها سِرْبالٌ مِنْ قَطِرَانٍ ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب التشديد في النياحة) .

لغة الحديث : سربال : قميص . قطران : سائل أسود منتن من شأنه أنه يسرع في شعل النار . درع : هو مثل القميص أيضاً . جرب : داء يصيب الجلد ويترك فيه تجاويف .

أفاد الحديث : • الزجر عن النياحة ، والحث على التوبة من فعلها • بيان العقوبة الشديدة للنائحات ، وأن دموعها في النياحة تسعر النار بها يوم القيامة ، وثيابها التي شققتها تكون داء وبلاء عليها .

٩/١٦٦٧ وعَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ التَّابِعِيِّ عَنِ ٱمْرَأَةٍ مِنَ ٱلْمُبايِعاتِ ، قالَتْ : كانَ فِيما أَخَذَ عَلَيْنا رَسُولُ اللهِ ﷺ في ٱلمَعْرُوفِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْنا أَلاَّ نَعْصِيَهُ فِيهِ : أَلاَّ نَخْمِشَ وَجْهاً ، ولاَ نَدْعُوَ وَيْلاً ، ولاَ نَشُقَّ جَيْباً ، ولَا نَنْشُرَ شَعَراً . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجنائز (باب في النوح) .

لغة الحديث : أسيد : هو من صغار التابعين ـ انظره في التراجم ـ . المبايعات : أي اللواتي بايعن النبي ﷺ. ألاّ نخمش : ألا نجرح من الخمش، وهو أن يجرح ظاهر البشرة بالظفر ، ويطلق على الأثر . لا ندعو ويلاً : لا نقول يا ويلاه وما شابهه ، وهو الندب والنياحة . ننشر شعراً: ننثر وننفش ونمزق، وهو من فعل النساء غالباً عند المصائب.

أفاد الحديث : • أن هذه الفعال من خصال الجاهلية ، وأنها من النياحة المنهي عنها ، وعلى المسلمة وكل مسلم أن يتجنبها .

$\frac{١٠}{١٦٦٨}$ وعَنْ أَبِي مُوسى رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ما مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ ، فَيَقُومُ باكِيهِمْ ، فَيَقُولُ : وَاجَبلاهُ ، وَاسَيِّدَاهُ ، أَوْ نَحْوَ ذٰلِكَ ، إلاَّ وُكِّلَ بِهِ مَلَكانِ يَلْهَزَانِهِ : أَهٰكَذا كُنْتَ ؟ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

« اللَّهْزُ » : الدَّفْعُ بِجُمْعِ اَلْيَدِ فِي الصَّدْرِ .

الحديث رواه الترمذي في الجنائز (باب ماجاء في كراهية البـكاء على الميت) رقم /١٠٠٣/ .

لغة الحديث : ما من ميت : أي كل ميت ، و(من) حرف جر زائد لتأكيد النفي استغراقه . واسيداه : الهاء ساكنة هاء السكت تلحق آخر المندوب . وا : أداة ندب ، والسيد المراد به هنا السند والملجأ ، والألف: ألف الندبة . نحو ذلك : أي من عبارات النياحة والندب . أهكذا أنت؟ : استفهام إنكاري للتقريع والتوبيخ .

أفاد الحديث : • النهي عن الندب على الميت وأن ذلك مما يسبب له الأذى والعذاب.

$\frac{١١}{١٦٦٩}$ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اَثْنَتانِ فِي النَّاسِ هُما بِهِمْ كُفْرٌ : الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ ، والنِّياحَةُ عَلى الْمَيِّتِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

انظر تخريج الحديث وشرحه في(باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة) رقم $\frac{١}{١٥٨٠}$

أفاد الحديث هنا : • أن الطعن في النسب الثابت شرعاً والنياحة على الميت كل منهما من الكبائر التي قد تخرج مقترفهـا عن الإسلام ، وتكون سبب خلوده في النار • التحذير من هاتين الخصلتين اللتين كثيراً مايقع فيهما المسلمون دون اكتراث ولا ارعواء .

٣٠٣ - باب النهي عن إتيان الكهان والمنجمين

والعرّاف وأصحاب الرمل والطوارق بالحصى وبالشعير ونحو ذلك

١/١٦٧٠ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ: سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُناسٌ عَنِ ٱلكُهّانِ، فَقالَ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ». فَقالُوا: يا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَا أَحياناً بِشَيْءٍ فَيَكُونُ حَقّاً. فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: تِلْكَ ٱلْكَلِمَةُ مِنَ ٱلْحَقِّ يَخْطَفُها ٱلْجِنِّيُّ فَيَقُرُّها في أُذُنِ وَلِيِّهِ، فَيَخْلِطُونَ مَعَها مِئَةَ كَذْبَةٍ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وفي رِوايَةٍ لِلْبُخارِيِّ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّها سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ٱلْمَلائِكَةَ تَنْزِلُ فِي ٱلْعَنانِ» وَهُوَ السَّحابُ، «فَتَذْكُرُ ٱلْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّماءِ، فَيَسْتَرِقُ الشَّيْطانُ السَّمْعَ، فَيَسْمَعُهُ فَيُوحِيهِ إِلَى ٱلْكُهّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَها مِئَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ».

قَوْلُهُ: «فَيَقُرُّها» هُوَ بِفَتْحِ ٱلْياءِ وضَمِّ ٱلقافِ والرّاءِ: أَيْ يُلْقِيها. وٱلْعَنانِ بِفَتْحِ ٱلْعَيْنِ.

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب ذكر الملائكة) ومسلم في كتاب السلام (باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان) والرواية الثانية للبخاري رواها في (باب الملائكة).

لغة الحديث: عن الكهان: أي قولهم وتحديثهم عما يكون وغيره، والكهان: جمع كاهن، وهو من يخبر عما يكون في المستقبل أو يجري في أماكن بعيدة أو قريبة من الأرض مما خفي عنه. ليس بشيء: أي من الحق والصدق. يحدثونا: المشهور يحدثوننا بإثبات نون الرفع في الأفعال الخمسة ولكنه يستعمل بحذفها وهو لغة صحيحة. حقاً: أي فيقع على وفق قولهم. تلك الكلمة: كلامهم الذي وافق الواقع. يخطفها: يأخذها بسرعة. وليه: الذي يستخدمه من الكهان. فتذكر الأمر: يخبر بعضهم

بعضاً به . يسترق السمع : يسمع مستخفياً . فيوحيه : بقوله أو يلقيه .

أفاد الحديث : • النهي عن تصديق الكهان ، وأن ما يقولونه كذب واختلاق ، وإن صدق في بعض الأحيان • مايصدق من قول الكهان هو من استراق الجن للسمع ، وقد كانوا قبل بعثة النبي ﷺ يقعدون مقاعد دون السماء الدنيا يستمعون ما يجري في الملأ الأعلى ، فبطل ذلك ومنعوا منه ببعثة النبي ﷺ ، فأصبحوا يسترقون السمع استراقاً فيقذفون بالشهب ، وهذا ما أخبر به القرآن الكريم .

٢
١٦٧١ وَعَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَتَى عَرَّافاً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْماً » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب السلام (باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان) .

لغة الحديث : صفية بنت أبي عبيد : زوج ابن عمر وأبوها أبو عبيد: هو ابن مسعود الثقفي ، انظر ترجمتها في باب التراجم . عن بعض أزواج النبي ﷺ : في رواية عند مسلم: عن حفصة بنت عمر رضي الله عنها . عرَّافاً : هو الذي يدعي معرفة مكان المسروق وأمثاله بأسباب ومقدمات يدعي معرفة الأمور بها ، وقد يسمَّى فعله كهانة لأنه شبيه بها . لم تقبل له صلاة : أي لا يكون له فيها ثواب وإن أسقطت عنه الواجب .

أفاد الحديث : • النهي عن تعاطي العرافة واستخدامها • النهي عن الاستعانة بالعرافين والكهان لمعرفة أمر من الأمور • تصديق العرافين يبطل ثواب العمل الصالح ومنه الصلاة ، لأنه نوع شرك وارتداد عن الإسلام ، لما في قولهم من ادعاء علم الغيب واختلاق وكذب .

٣
١٦٧٢ وَعَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ٱلْمُخَارِقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ٱلعِيَافَةُ ، وَالطِّيَرَةُ وَالطَّرْقُ ، مِنَ ٱلْجِبْتِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ ، وَقَالَ : الطَّرْقُ هُوَ الزَّجْرُ : أَيْ زَجْرُ الطَّيْرِ ، وَهُوَ أَنْ يَتَيَمَّنَ أَوْ يَتَشَاءَمَ بِطَيَرَانِهِ ، فَإِنْ طَارَ إِلَى جِهَةِ ٱلْيَمِينِ تَيَمَّنَ ، وَإِنْ طَارَ إِلَى جِهَةِ ٱلْيَسَارِ تَشَاءَمَ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ « وَٱلْعِيَافَةُ »:

الْخَطُّ . قالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصِّحاحِ : الْجِبْتُ كَلِمَـــةٌ تَقَعُ عَلى الصَّنَمِ وَالْكَاهِنِ والسَّاحِرِ وَنَحْوِ ذٰلِكَ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الطب (باب في الخط وزجر الطير) .

لغة الحديث : العيافة : الخط ، وتفسير الخط هذا كما جاء في حديث معاوية الآتي من هذا الباب ، وجاء في النهاية : قال ابن عباس : الخط هو الذي يخطه الحازي ، وهو علم قد تركه الناس ، يأتي صاحب الحاجة إلى الحازي فيعطيه حلواناً ، فيقول له : اقعد حتى أخط لك . وبين يدي الحازي غلام له ومعه ميل ، ثم يأتي إلى أرض رخوة فيخط فيها خطوطاً كثيرة بالعجلة لئلا يلحقها العدد ، ثم يرجع فيمحو منهـا على مهل خطين خطين ، وغلامه يقول للتفاؤل : ابني عيان أسرعا البيان فإن بقي خطان فهما علامة النجح ، وإن بقي خط واحد فهو علامة الخيبة . وقال الحربي: الخط هو أن يخط ثلاثة خطوط ثم يضرب بشعير أو نوى ويقول: يكون كذا وكذا وهو ضرب من الكهانة، قلت: الخط المشار إليه علم معروف وللناس فيه تصانيف كثيرة ، وهو معمول به إلى الآن ، ولهم فيه أوضاع واصطلاح وأسامٍ وعمل كثير ويستخرجون بـــه الضمير وغيره وكثيراً مايصيبون فيه :ا هـ/ نهاية . وفي النهاية : العيافة زجر الطير ، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها ، وهو من عادة العرب كثيراً ، وهو كثير في أشعارهم يقال : عاف يعيف عيفاً إذا زجر وحدس وظن ، وبنو أسد يذكرون بالعيافة ويوصفون بها ، وقول أبي داود : العيافة : الخط سيأتي في الحديث الخامس تفسير الخط ويتبين أنه غير العيافة . الطيرة قال في النهاية : هي التشاؤم بالشيء ، وهو مصدر تطير ، والظاهر أنها لاتختص بالتشاؤم بالطير بـــل تشمل التشاؤم بكل شيء . الطرق : قال في النهاية : الضرب بالحصا الذي يفعله النساء ، وقيل : هو الخط في الرمل وسيأتي بيان معنى ذلك . الجبت : تطلق على كل ما ذكر ، كما تطلق على كل باطل.

أفاد الحديث : ● أن هذه الأمور الثلاثة على ما ذكر في معناها باطلة ، وهي من أنواع الكهانة التي كان يتعاطاها أهل الجاهلية ، فنفاها الإسلام وأبطلها ونهى عنها ، وأخبر أنها ليس لها تأثير في جلب نفع أو دفع ضر ، وقرر أن تعاطيها والتصديق بهـا نوع شرك وضلال ؛ لما فيها من الظن والتخمين والافتراء مع ما فيها من ادعاء الغيب ، والناس في أيامنا كثيراً مايتعاطون مثل هذه الأمور ، ويصدقون بها ويبنون تصرفاتهم

على أساسها ، فينبغي أن ينتهوا عن كل ذلك ويلتزموا ما في كتاب الله تعالى وما ثبت في سنة النبي ﷺ ، وفي الهدي النبوي طمأنينة وسلامة وتوكل على الله وفوز برضاه .

٤/١٦٧٣ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنِ ٱقْتَبَسَ عِلْماً مِنَ ٱلنُّجُومِ ٱقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ ما زَادَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الطب (باب في النجوم) .

لغة الحديث : اقتبس : استفاد • علماً من النجوم : أي يتاعن أموراً على تحركها وذكر ما ينشأ من الحوادث عن مسيرها . شعبة : قطعة وخصلة • السحر : قال في المصباح في عرف الشرع مختص بكل أمر يخفى سببه ويتخيل على غير حقيقته ويجري مجرى التمويه والخداع ، وقال : هو إخراج الباطل في صورة الحق . زاد ما زاد : زاد من السحر ما زاد من علم النجوم .

أفاد الحديث : • النهي عن التنجيم على اختلاف أشكاله وعن تصديق المنجمين ، وأن التنجيم نوع من السحر ، وهو من الكبائر التي تذكر مع الشرك بالله تعالى • ليس المراد بعلم النجوم علم الفلك ، ونقل ابن علان عن الخطابي قال : علم النجوم المنهي عنه هو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي تقع وستقع في مستقبل الزمان ، كأوقات هبوب الرياح ومجيء المطر وتغير السعر وما في معناها ، مما يزعمون إدراكه من الكواكب في مجاريها واجتماعها وإفتراقها ، ويدعون أن لها تأثيراً في السفليات ، وأنها تجري على ذلك ، وهذا منهم تحكم على الغيب ، وتعاط لعلم قد استأثر الله تعالى به لا يعلم الغيب سواه . وأما علم النجوم الذي يدرك بالمشاهدة والخبر كالذي يعرف به الزوال ويعلم به جهة القبلة ، فغير داخل فيما نهي عنه ، لأن مدار ذلك على ما يشاهد من الظل في الأول والكواكب في الثاني .

٥/١٦٧٤ وعَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ ٱلْحَكَمِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قـالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، إنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْجاهِلِيَّةِ ، وقَـدْ جاءَ اللهُ تَعالَى بِٱلإِسْلامِ ، وإنَّ مِنَّا رِجالاً يَأْتُونَ ٱلْكُهَّانَ ، قالَ : « فَلا تَأْتِهِمْ » ،

قُلتُ : وَمِنَّا رِجَـالٌ يَتَطَيَّرُونَ ، قالَ : « ذلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ ، فَلَا يَصُدُّهُمْ » . قُلتُ : وَمِنَّا رِجالٌ يَخُطُّونَ ، قالَ : « كانَ نَبِيٌّ مِنَ ٱلْأَنْبِياءِ يَخُطُّ ، فَمَنْ وافَقَ خَطَّهُ فَذاكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

انظر تخريج الحديث وشرحه في باب الوعظ والاقتصاد رقم ٣/٧٠١ .

لغة الحديث : يأتون الكهان : أي يسألونهم عن أمور مغيبات . ذلك شيء يجدونه في صدورهم : أي أمر خلقي بحسب الطبع لا يكلفون برفعه . فلا يصدهم : لا يعيقهم عن فعل ما عزموا عليه ، فهم مكلفون ألا يعملوا بمقتضاه .

أفاد الحديث : هنا : • بالإضافة إلى ما سبق : أن ما يطرأ على المسلم من تشاؤم لأول وهلة لا يؤاخذ عليه ، وإنما عليه أن يدفعه ولا يستسلم له أو يعمل بمقتضاه • هناك نوع من الخط لا يحرم والظاهر أنه ما ليس فيه ادعاء غيب ، بل هو معرفة أمور بناء على مقدمات وأسباب معلومة .

٦/١٦٧٥ وعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ٱلْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ ٱلْكَلْبِ ، وَمَهْرِ ٱلْبَغِيِّ ، وَحُلْوانِ ٱلْكاهِنِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب ثمن الكلب) ومسلم في البيوع (باب تحريم ثمن الكلب ..الخ) .

لغة الحديث : ثمن الكلب : أي بيعه وأخذ ثمنه . مهر البغي : مايعطى للزانية على زناها وسمي مهراً ، لأنه مال تأخذه مقابل التمكين من نفسها فهو على صورة المهر . حلوان الكاهن : ما يعطى للكاهن على كهانته .

أفاد الحديث : • تحريم بيع الكلب أو شرائه وأنه لا ضمان على مثله في جميع الأحوال لأنـــه نجس العين • ثمن الكلب وما تأخذه الزانية على زناها والكاهن على كهانته كسب خبيث لا يتملك ولا يحل أكلـــه ، ومثله كل مال محرم أو قيمة محرم • لايجوز إعطاء ثمن الكلب أو أجرة الكاهن وأمثاله، لأن ماحرم أخذه حرم إعطاؤه.

٣٠٤ - باب النهي عن التطير

فِيهِ ٱلْأَحادِيثُ السَّابِقَةُ فِي البابِ قَبْلَهُ .

١/١٦٧٦ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا عَدْوَى ، ولَا طِيَرَةَ ، ويُعْجِبُنِي ٱلفَأْلُ » . قالُوا : ومَا ٱلفَأْلُ ؟ قالَ : « كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الطب (باب الفأل) ومسلم في السلام (باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم) .

لغة الحديث : لا عدوى : نفي لانتقال المرض إلى الصحيح ، أو هو نهي عن تسبب ذلك . لاطيرة : نهي بصيغة النفي أي لا تتشاءموا بالطير وغيره . الفأل : هو أن تسمع كلاماً حسناً فتستبشر به كأن يكون مريضاً فيسمع : يا سالم يا معافى ، فيقع في ظنه أنه يبرأ من علته . وما الفأل؟ : استفهام عن الفأل الذي يعجبه حتى يتبعوه في الاستبشار به . كلمة طيبة : كلام حسن يبعث في النفس التفاؤل والطمأنينة .

أفاد الحديث : • النهي عن اعتقاد تأثير المرض بالصحيح رأساً بسبب مخالطة المريض وأنه لا أثر لشيء في شيء آخر إلا بتقدير الله عز وجل • النهي عن التسبب بنقل المرض ومنه اختلاط الأصحاء بالمرضى لاسيما إذا ثبت أن الجرثوم يسري من شخص إلى آخر • النهي عن التشاؤم والحث على التفاؤل واستحبابه لما فيه من حسن الظن بالله عز وجل ، لذلك كان يعجبه ﷺ • استحباب التكلم بما يبعث في النفس البشرى والأمل والحث على استماعه وكراهة التكلم بما يسوء النفس ويحملها على التشاؤم والتنفير من استماعه .

٢/١٦٧٧ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا عَدْوَى ولَا طِيَرَةَ . وإِنْ كانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ ، والْمَرْأَةِ ، والْفَرَسِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الطب (باب الطيرة) ومسلم في السلام (باب الطيرة والفأل.. الخ) .

لغة الحديث : الشؤم : الشر ، والتشاؤم توقع الشر مثل التطير .

أفاد الحديث : • أن الشؤم قد يتوقع في الأمور المذكورة ، فإذا تشاءم المرء من واحدة منها تركها واستبدل بها غيرها ، وقالوا : شؤم المرأة إذا كانت غير ولود ، وشؤم الفرس إذا لم يغز عليها ، وشؤم الدار جار السوء. وجاء في حديث رواه الطبراني « شؤم الدار ضيق ساحتها وخبث جيرانها ، وشؤم الدابة منعها ظهرها ، وشؤم المرأة عقم رحمها وسوء خلقها » . وفي حديث للحاكم: « ثلاث من الشقاء : المرأة تراها تسوءك أو تحمل لسانها عليك ، والدابة تكون قطوفاً فإن ضربتها أتعبتك وإن تركتها لم تلحق أصحابك ، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق » • لا شؤم في غير ما ذكر في زمن أو مكان أو شيء من الأشياء مما يتشاءم منه أحياناً بعض الناس.

٣/١٦٧٨ وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يَتَطَيَّرُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الطب (باب في الطيرة) .

أفاد الحديث : • كراهة التطير ، والحث على الاقتداء به ﷺ في عدم التطير من أي شيء والتفاؤل في كل شيء .

٤/١٦٧٩ وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ ، وَلاَ تَرُدُّ مُسْلِماً . فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ لاَ يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ ، وَلاَ يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِكَ » . حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الطب (باب في الطيرة) .

لغة الحديث : لا ترد مسلماً: أي لا يجعله التشاؤم من شيء مما لا شؤم فيه يرجع عما عزم

على فعله ، لعلمه أن المؤثر الحقيقي هو الله سبحانه وتعالى . مايكره : مايتطير به الناس عادة . بالحسنات : ما يرضي النفس ويسرها . السيئات : المكروهات للأنفس .

أفـادالحديث : • أن الطيرة تطلق على التفاؤل وعلى التشاؤم ، ومن خلق المسلم التفاؤل وعدم التشاؤم • الاستعانة بالله تعالى والالتجاء إليه لدفع شر ما يتوقع منه الشر ، واستحباب الدعاء المذكور عند طروء ما يتشاءم منه الناس عادة ، أو حصول شيء في النفس .

٣٠٥- باب تحريم تصوير الحيوان في بساط

أو حجر أو ثوب أو درهم أو مخدّة أو دينار أو وسادة وغير ذلك وتحريم اتخاذ الصور في حائط وسقف وستر وعمامة وثوب ونحوها والأمر بإتلاف الصورة

١/١٦٨٠ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هٰذِهِ الصُّورَةَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيامَةِ ، يُقالُ لَهُمْ : أَحْيُوا ما خَلَقْتُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب عـــذاب المصورين) ومسلم في اللباس والزينة (باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة) .

لغـةالحديث : هذه الصورة : أي صور ذات الروح . أحيوا ما خلقتم : أي اجعلوا روحاً لما صنعتموه مشابهاً لخلق الله تعالى ، والطلب للتعجيز .

أفـادالحديث : • النهي الشديد والتحريم الأكيد لصنع الصور ، حيث يعذب فاعلها يوم القيامة وهو يطلب منه جعل الروح فيها ، ولاقدرة له على ذلك البته • إذا اقتضت الحاجة إلى التصوير في التعليم أو تشخيص المرض فإن في الأمر سعة ، ولكن بشرط ألا تتخذ هدفـاً وغاية في ذاتها ، فإن الضرورات تبيح المحظورات ، والضرورة تقدر بقدرها ، فما جاوزها إلى حد المباهاة والمتعة بالتصوير فذلك حرام .

٢/١٦٨١ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَماثِيلُ . فَلَمَّا رآهُ رَسُولُ

اللهِ ﷺ تلوَّنَ وَجهُهُ ، وقالَ : « يا عائِشَةُ ، أَشَدُّ النَّاسِ عذاباً عِنْدَ اللهِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ الَّذِينَ يُضاهُونَ بِخَلْقِ اللهِ » ! قالَتْ : فَقَطَعْناهُ ، فَجعَلْنا مِنْهُ وِسادَةً أَوْ وِسادَتَيْنِ .

« ٱلْقِرَامُ » بِكَسْرِ ٱلْقافِ هُوَ : السِّتْرُ . « والسَّهْوَةُ » بِفَتْحِ السِّينِ ٱلْمُهْمَلَةِ ، وهِيَ الصُّفَّةُ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ ٱلْبَيْتِ ، وقِيلَ : هِيَ الطَّاقُ النَّافِذُ فِي ٱلْحَائِطِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب ماوطىء من التصاوير) ومسلم في اللباس والزينة (باب لا تدخل الملائكة .. الخ) وانظره في باب الغضب إذا انتهكت حرمات الشرع رقم $\frac{٢}{٦٥٠}$.

لغة الحديث : تلون وجهه : تغير وهوعلامة الغضب. يضاهون بخلق الله : يشابهون خلق الله تعالى بصنعهم صور خلقه . فقطعناه : أي بحيث زالت الصورة المحرمة ، أو زال احترامها .

أفاد الحديث : هنا : النهي عن اتخاذ الصور ، ويشتد النهي إذا كان على حالة فيها تعظيم ، كأن تكون في إطار أو معلقة على ستائر وغيرها • إن التحريم عام في الصورة المجسمة وغيرها ، وهذا مايدل عليه مجموع الأحاديث، ولا دليل على التخصيص • يجب تنبيه الناس إلى حرمة تعليق الصور وتعظيمها ، وخاصة ، اتخاذها ووضعها على قبر صاحبها ، فإن ذلك من البدع التي يجب إنكارها .

$\frac{٣}{١٦٨٢}$ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَها نَفْسٌ ، فَيُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ » . قالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ : فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فاعِلاً فَٱصْنَعِ الشَّجَرَ وَما لَا رُوحَ فِيهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب بيع التصاوير) بلفظ غير هذا اللفظ ، وكذلك رواه في (باب التصاوير) من كتاب اللباس ، ومسلم في اللباس والزينة (باب لا تدخل الملائكة ..الخ) .

لغة الحديث : بكل صورة : أي بسببها أو بدلها . فاصنع : أي صور .

أفاد الحديث : • أن التصوير من الكبائر يعذب فاعله عذاباً شديداً يوم القيامة على قدر ما صنع من صور • من استحل التصوير وهو يعلم تحريمه والإجماع عليه فهو مخلد في النار ، ومن لم يكن كذلك كان مكثه في النار طويلاً • يجوز صنع الصور والتماثيل لشجر أو جبل أو نهر وغير ذلك مما لا روح له .

٤/١٦٨٣ وعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنيا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيها الرُّوحَ يَوْمَ القِيامَةِ ، ولَيْسَ بِنافِخٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب من صور صورة كلف .. الخ) ومسلم في اللباس والزينة (باب لا تدخل الملائكة .. الخ) .

لغة الحديث : كلف : أي تبكيتاً عليه وتعجيزاً له . وليس بنافخ : لا يستطيع ذلك فيعذب على عدم الإتيان بالمأمور به .

٥/١٦٨٤ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذاباً يَوْمَ القِيامَةِ المُصَوِّرُونَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب عذاب المصورين يوم القيامة) ومسلم في اللباس والزينة (باب لاتدخل الملائكة . .) .

أفاد الحديث : مع الذي قبله : • مثل ما أفادت الأحاديث السابقة من التنفير من التصوير ، وبيان عذاب المصورين يوم القيامة .

٦/١٦٨٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « قالَ اللهُ تَعالَى : ومَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ

كَخَلْقِي ؟ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً ، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً ، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب نقض الصور) ومسلم في اللباس والزينة (باب لاتدخل الملائكة.. الخ) .

لغة الحديث : من أظلم : أي لا أحد أظلم . يخلق كخلقي : يصنع مايشابه خلقي. فليخلقوا : أي خلقاً حقيقياً ، وهو الايجاد من العدم . ذرة : نملة حمراء صغيرة ، أو الجزء الذي لايتجزأ .

أفاد الحديث : ● شدة قبح عمل المصورين لأنه اجتراء على مشابهة خلق الله تعالى مع ثبوت العجز لديهم عن ذلك ● إثبات عجز البشرية عن إيجاد شيء يضاهي خلق الله عز وجل من حيوان أو غيره مهما قل شأنه وصغر ، وفي ذلك معجزة للنبي ﷺ إذ لم يجرؤ على ذلك أحد رغم ما توصلت إليه المعارف والعلوم .

٧/١٦٨٦ وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب التصاوير) ومسلم في اللباس والزينة (باب لاتدخل الملائكة بيتاً . الخ) .

لغة الحديث : الملائكة : أي ملائكة الرحمة لا مطلق الملائكة ، لأن الحفظة لا يفارقون بسبب ذلك . بيتاً : أي وكل مكان .

٨/١٦٨٧ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَعَدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ جِبْرِيلُ أَنْ يَأْتِيَهُ ، فَرَاثَ عَلَيْهِ حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَخَرَجَ فَلَقِيَهُ جِبْرِيلُ فَشَكَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ : إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في اللباس (باب لاتدخل الملائكة بيتاً فيه صورة) .

لغة الحديث : أن يأتيه : أي في وقت معين . اشتد عليه : وجد شدة من تأخره

لطول انتظاره ، أو ما لحقه من هم لعدم مجيئه . فخرج : من المكان الذي انتظره فيه . فشكا : أي عاتبه على تأخره .

٩/١٦٨٨ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : واعَدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ أَنْ يَأْتِيَهُ في ساعَةٍ . فَجاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ ولَمْ يَأْتِهِ ! قالَتْ : وكانَ بِيَدِهِ عَصاً ، فَطَرَحَها مِنْ يَدِهِ ، وهُوَ يَقُولُ : «ما يُخْلِفُ اللهُ وَعْدَهُ وَلَا رُسُلُهُ » ، ثُمَّ ٱلْتَفَتَ فَإِذَا جَرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ ، فَقالَ : « مَتى دَخَلَ هذَا ٱلْكَلْبُ ؟ » . فَقُلْتُ : وَاللهِ ، ما دَرَيْتُ بِهِ ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ ، فَجاءَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وَعَدْتَني فَجَلَسْتُ لَكَ ، ولَمْ تَأْتِني » ، فَقالَ : مَنَعَني ٱلْكَلْبُ ٱلَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ ، إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في اللباس والزينة (باب لاتدخل الملائكة بيتاً .. الخ) .

لغة الحديث : ساعة : وقت معين . قالت : أي عائشة رضي الله عنها . رسله : المراد هنا الملائكة . جرو : ولد الكلب والسباع ، وقيل : الصغير من كل شيء ، وهو بكسر الجيم وقيل بفتحها أفصح والضم لغة فيه . فجلست لك : انتظرتك .

أفادت الأحاديث الثلاثة السابقة : • أن اتخاذ الصور من الأمور الخبيثة التي تنفر منها الملائكة ، ويكون وجودها في المكان سبباً لحرمان الرحمة ، ومثلها الكلب • سبب عدم دخول الملائكة استنكارهم لمخالفة أمر الله عز وجل ، ولما في الكلب من رائحة كريهة ونجاسة .

١٠/١٦٨٩ وعَنْ أَبِي التَّيَّاحِ حَيَّانَ بْنِ حُصَيْنٍ قالَ : قالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَلَا أَبْعَثُكَ عَلى ما بَعَثَني عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ أَنْ لَا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَها ، وَلَا قَبْراً مُشْرِفاً إِلَّا سَوَّيْتَهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب الأمر بتسوية القبور) .

لغة الحديث : حيان بن حصين : هو تابعي من الثقات . علي : هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه انظر ترجمته في باب التراجم . طمسنها : أزلتها . مشرفاً : مرتفعاً . سويته : أي جعلته مستوياً مع الأرض .

أفاد الحديث : • أن التصوير والصور من المنكرات التي يجب على ولاة الأمور منعها وإزالتها • النهي عن بناء القبور ورفعها عن الأرض ، وأن من واجب ولاة الأمور المنع من ذلك .

٣٠٦- باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد

أو ماشية أو زرع

١/١٦٩٠ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنِ ٱقْتَنَى كَلْباً إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَفِي رِوَايَةٍ : « قِيرَاطٌ » .

الحديث رواه البخاري في الذبائح (باب من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد) ومسلم في البيوع (باب الأمر بقتل الكلاب . . الخ) .

لغة الحديث : اقتنى : من القنية ، هي اتخاذ الشيء للتجارة فيه . الماشية : الإبل والغنم والبقر ، وكلب الماشية ما يتخذ لحراستها . قيراطان : مثنى قيراط ، وهو جزء من أربعة وعشرين جزءاً من الشيء .

٢/١٦٩١ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَمْسَكَ كَلْباً فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « مَنِ ٱقْتَنَى كَلْباً لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ ، وَلَا مَاشِيَةٍ ، وَلَا أَرْضٍ ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ

مِنْ أَجرِهِ قِيرَاطانِ كُلَّ يَوْمٍ » .

الحديث رواه البخاري في المزارعة (باب اقتناء الكلب للحرث) ومسلم في البيوع (باب الأمر بقتل الكلاب..الخ) .

لغة الحديث : أمسك: اقتنى . ولا أرض : أي لحراستها ، داراً كانت أم مزرعة.

أفاد الحديثان : • تحريم اقتناء الكلاب لغير حاجة ويجوز اقتناؤها للحاجة كالصيد ولحراسة المواشي والزروع والبيوت إن احتاج لذلك • اقتناء الكلاب لغير حاجة ينقص الثواب ، وقد ذكر العلماء في سبب النقص المذكور هو صعوبة الاحتراز عما تحدثه الكلاب من نجاسة ، فربما دخل النقص على عبادته بما ينقص ثوابها ، وقيل : لأنها تنبح على الضيف وتروع السائل . وقيل في التوفيق بين رواية القيراط ورواية القيراطين : هو باعتبار كثرة الأقذار باتخاذها وقلتها ، أو هو باعتبار المدن والبوادي ، فأهل المدن ينقص قيراطان من أجرهم ، وأهل البوادي قيراط لأن احتمال الحاجة لديهم أكثر وقيل غير ذلك .

٣٠٧- باب كراهة تعليق الجرس في البعير

وغيره من الدواب

وكراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر

١/١٦٩٢ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في اللباس والزينة (باب كراهية الكلب والجرس في السفر) وهو في أبي داود (باب تعليق الأجراس) .

لغة الحديث : لاتصحب : لاترافق الملائكة غير الحفظة ، وهم ملائكة الرحمة والاستغفار والحفظ . رفقة : الجماعة ترافقهم في سفرك . فيها كلب : معهم كلب غير مأذون باتخاذه . جرس : الذي يعلق على الدواب فيحدث صوتاً إذا تحركت ، مأخوذ من الجرس وأصله الكلام الخفي .

٢/١٦٩٣ وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « اَلْجَرَسُ مِنْ مَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ عَلى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب تعليق الأجراس) وهو في مسلم في كتاب اللباس والزينة (باب كراهية الكلب والجرس في السفر) .

لغة الحديث : مزامير : جمع مزمار وهو آلة الزمر، والزمر الغناء بالقصب ونحوه .

أفاد الحديثان : • النهي عن اقتناء الكلاب واستصحابها ، وكراهة تعليق الأجراس وما شابهها مما يحدث مثل صوتها حتى لا تفوت بركة حضور الملائكة ، وخاصة تعليقها على وسائل الركوب في السفر من دابة وغيرها إذ المسافر أحوج ما يكون إلى صحبة الملائكة وبركتهم وحفظهم ، وسبب الكراهة ونفور الملائكة أنه آلة زمر يرغبه الشيطان ويأنس به ويستهوي الناس • على المسلم أن يحرص على صحبة الملائكة ويبتعد عن كل ما من شأنه إبعاد الملائكة عنه .

٣٠٨ - باب كراهة ركوب الجلالة

وهي البعير أو الناقة التي تأكل العَذِرة

فإن أكلت علفاً طاهراً فطاب لحمها زالت الكراهة

١/١٦٩٤ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : نَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْجَلاَّلَةِ فِي الْإِبِلِ أَنْ يُرْكَبَ عَلَيْها . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب ركوب الجلالة) .

أفاد الحديث : • كراهة الركوب على الجلالة ، وهي ما ذكره النووي رحمه الله تعالى ، ومحل الكراهة إذا اعتادت أكل النجاسات من عذرة وغيرها حتى ظهر عليها ريحها ، والعذرة قذر الإنسان وغائطه • حرص الإسلام على الطهارة والنظافة ، والتنفير من القاذورات وما تعافه النفوس من النجاسات وسواها .

٣٠٩ - باب النهي عن البصاق في المسجد

والأمر بإزالته منه إذا وجد فيه
والأمر بتنزيه المسجد عن الأقذار

١٦٩٥/١ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ٱلْبُصاقُ فِي ٱلْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ ، وكَفَّارَتُها دَفْنُها » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

والْمُرَادُ بِدَفْنِها إذَا كانَ ٱلْمَسْجِدُ تُرَاباً أَوْ رَمْلاً ونَحْوَهُ ، فَيُوَارِيها تَحْتَ تُرَابِهِ . قالَ أَبُو ٱلْمَحاسِنِ الرُّويانِيُّ فِي كِتابِهِ « ٱلْبَحْرِ » : وقِيلَ : ٱلْمُرَادُ بِدَفْنِها إخراجُها مِنَ ٱلْمَسْجِدِ ، أَمَّا إِذَا كانَ ٱلْمَسْجِدُ مُبَلَّطاً أَوْ مُجَصَّصاً فَدَلَكَها عَلَيْهِ بِمَدَاسِهِ أَوْ بِغَيْرِهِ كَمَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ ٱلْجُهَّالِ فَلَيْسَ ذٰلِكَ بِدَفْنٍ ، بَلْ زِيادَةٌ فِي ٱلْخَطِيئَةِ ، وتَكْثِيرٌ لِلْقَذَرِ فِي ٱلْمَسْجِدِ ؛ وعَلَى مَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ أَنْ يَمْسَحَهُ بَعْدَ ذٰلِكَ بِثَوْبِهِ أَوْ بِيَدِهِ أَوْ غَيْرِهِ أَوْ يَغْسِلَهُ .

الحديث رواه البخاري في الصلاة (باب كفارة البزاق في المسجد) ومسلم في كتاب المساجد (باب النهي عن البصاق في المسجد) .

أفاد الحديث : البصاق : ومثله البزاق ، وهو ما يخرج من الإنسان من لعابه خارج فمه يواريها : من المواراة ، وهي التغييب . أبو المحاسن الروياني : عبد الواحد بن اسماعيل ابن أحمد من الأئمة الفضلاء ، تفقه على مذهب الشافعي ، ولد في ذي الحجة سنة ٤١٥هـ وتوفي شهيداً بطبرستان في محرم سنة ٦٣٠ هـ ، والروياني نسبة إلى رويان وهي مدنية بنواحي طبرستان . مداسه : ما يلبسه من نعل أو حذاء .

١٦٩٦/٢ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ ٱلْقِبْلَةِ مُخاطاً ، أَوْ بُزَاقاً ، أَوْ نُخامَةً ، فَحَكَّهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب حك البزاق باليد) ومسلم في كتاب المساجد (باب النهي عن البصاق في المسجد) .

لغة الحديث : النخامة : ما يخرج من الصدر وقد تطلق على ما يخرج من الانف ، أو هي شك من الراوي فيما كان حكه ﷺ . فحكه : أزاله بالحك ، والظاهر أنه كان جافاً .

٣ / ١٦٩٧ — وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ هٰذِهِ ٱلْمَسَاجِدَ لاَ تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هٰذَا ٱلْبَوْلِ ولاَ ٱلْقَذَرِ ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللهِ تَعالَى ، وقِرَاءَةِ ٱلْقُرْآنِ » ، أَوْ كَمَا قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد) .

لغة الحديث : لا تصلح : لا يليق بها ، وينبغي ألا يفعل فيها . من هذا البول : أي كما فعله ذلك الأعرابي الذي بال في المسجد كما ثبت في الصحيح وهو المخاطب بالحديث. إنما هي لذكر الله : أي أنشئت وهيئت لذلك ، وهي لا تصلح إلا له وهو الذي يليق بها. أو كما قال : يؤتى بها احترازاً من الكذب لو جزم بالنسبة إليه ﷺ فلعله لم يلفظ هذا اللفظ .

أفادت الأحاديث الثلاثة المتقدمة : • تحريم إلقاء الأقذار في المسجد من بصاق وغيره، وإذا كان القذر نجاسة كان التحريم أشد ، ومن ألقى قذراً في المسجد أثم ويستمر إثمه مادام القذر موجوداً ، وينبغي أن يتسغفر الله تعالى عما فعل ويسرع في إزالته • على المسلم إزالة مايراه من قذر في المسجد ، فإن كان القذر نجاسة وجب عليه إزالته ، وإن كان غير ذلك ندب إليه • العناية بالمساجد نظافة وعبادة بذكر الله تعالى وقراءة القرآن الكريم وأداء الصلوات والتفقه في أحكام الدين وتعليم العلم النافع .

* * *

٣١٠ - باب كراهة الخصومة في المسجد
ورفع الصوت فيه
ونشد الضالة والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات

١/١٦٩٨ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ : لَا رَدَّهَا اللهُ عَلَيْكَ ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهٰذَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المساجد (باب النهي عن نشد الضالة في المسجد) .

لغة الحديث : ينشد ضالة : يطلبها ويسأل عنها : والضالة : الضائع من كل مايقتنى من مال أو حيوان أو غير ذلك ، يقال : ضل الشي إذا ضاع .

٢/١٦٩٩ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقُولُوا : لَا أَرْبَحَ اللهُ تِجَارَتَكَ ؛ وإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فَقُولُوا : لَا رَدَّهَا اللهُ عَلَيْكَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب البيوع (باب النهي عن البيع في المسجد) رقم / ١٣٢١ / .

لغة الحديث : يبتاع يشتري .

٣/١٧٠٠ وعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : مَنْ دَعَا إِلَيَّ الْجَمَلَ الْأَحْمَرَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا وَجَدْتَ ؛ إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المساجد (باب النهي عن نشد الضالة في المسجد)

لغة الحديث : دعا إليّ : تعرف إلي . لما بنيت له : أي من الصلاة والذكر وتعلم العلم .

٤/١٧٠١ وعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ ، وأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ ضَالَّةٌ ، أَوْ يُنْشَدَ فِيهِ شِعْرٌ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة) والترمذي في أبواب الصلاة (باب ماجاء في كراهية البيع والشراء وإنشاد الضالة والشعر في المسجد) رقم / ٣٢٢ / .

لغة الحديث : أن يُنشد فيه شعرٌ : أن يقال فيه شعر مما ليس مشتملاً على علم من العلوم الشرعية والإسلامية .

أفادت الأحاديث الأربعة السابقة : • النهي عن البيع والشراء ونشد الضالة وقول الشعر وغير ذلك من أمور الدنيا في المسجد ، والنهي للكراهة إن لم يحصل منه تشويش على مصل أو قارىء قرآن أو دارس علم ونحوه ، فإن حصل من ذلك كان للتحريم • الدعاء على من فعل شيئاً مما ذكر بعكس مطلوبه ، ويندب ذلك لكل من سمعه أو رآه أو علمه • المساجد أسواق الآخرة وليست أسواق الدنيا ، ومن آدابها تنزيهها عن كل ما ليس له علاقة بالآخرة • لا بأس بالتحدث في المساجد لمصالح المسلمين فيما يخص أحوالهم الدينية والاجتماعية وماله نفع عام للمسلمين .

٥/١٧٠٢ وعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَحَصَبَنِي رَجُلٌ ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهٰذَيْنِ ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا ، فَقَالَ : مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا ؟ فَقَالَا : مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ . فَقَالَ : لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا ، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ! رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة (باب رفع الصوت في المساجد) .

لغة الحديث : فحصبني : رماني بالحصباء ، وهي صغار الحصى . الطائف : بلدة قريبة من مكه المكرمة على ثلاث مراحل منها . في مسجد رسول الله ﷺ : تخصيصه بالذكر لبيان مزيد فضله على ما سواه ، ويلحق به باقي المساجد .

أفاد الحديث : • كراهة رفع الصوت في المسجد ولو كان في ذكر أو قراءة القرآن ويحرم ذلك إن أحدث تشويشاً ، وتشتد الكراهة والحرمة إن كان في خصومة وما شابهها • يستحب لمن أراد أن ينبه أحداً إلى شيء في المسجد أن يشير إليه أو يرميه بشيء حتى لا يرفع صوته • الحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المسجد وغيره لأنه من أعظم مقاصد الإسلام، ومنه أمر ونهي من خالف آداب المساجد • جواز العقوبة البدنية بالضرب وغيره لمن خالف شرع الله عز وجل • بيوت الله تعالى جعلت للطاعة والعبادة فيجب رعايتها بذلك ، قال الله تعالى : (في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار ، ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله والله يرزق من يشاء بغير حساب) النور / ٣٦-٣٧.

٣١١- باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً

أو كراثاً أو غيره مما له رائحة كريهة عن دخول المسجد قبل زوال رائحته إلا لضرورة

١/١٧٠٣ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَكَلَ مِنْ هٰذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « مَساجِدَنا » .

الحديث رواه البخاري في أبواب صفة الصلاة (باب ماجاء في الثوم النيء) ومسلم في كتاب المساجد (باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً) .

لغة الحديث : يعني الثوم : هذه الجملة مدرجة في الحديث ، والثوم نبات معروف كريه الرائحة .

٢/١٧٠٤ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ أَكَلَ مِنْ هٰذِهِ الشَّجَرَةِ فَلا يَقْرَبْنا ، وَلا يُصَلِّيَنَّ مَعَنا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أبواب الصلاة (باب ماجاء في الثوم النيء) ومسلم في المساجد (باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً) .

لغة الحديث : هـذه الشجره : أي الثوم ، وسكت عنه لوجود مايعينه من قرينة حالية أو مقالية .

٣/١٧٠٥ وَعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ أَكَلَ ثُوماً أَوْ بَصَلاً فَلْيَعْتَزِلْنا ، أَوْ فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وَفي رِوايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ ، وَالثُّومَ ، وَالْكُرَّاثَ فَلا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنا ، فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ » .

الحديث رواه البخاري في أبواب صفة الصلاة (باب ماجاء في الثوم النيء) ومسلم في كتاب المساجد (باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً) .

لغة الحديث : أو بصلاً : البصل بقل معروف كريه الرائحة ، و (أو) في الحديث للتنويع فيقاس على ماذكر كل ذي ريح كريه ، ومثله الفجل لما يتولد عن أكلـه من الجشاء القبيح. الكراث : بقل يشبه البصل كريه الرائحة مثله .

٤/١٧٠٦ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقالَ في خُطْبَتِهِ : ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّها النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ ما أَراهُما إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ : الْبَصَلَ ، وَالثُّومَ ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذا وَجَدَ رِيحَهُما مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ ، فَمَنْ أَكَلَهُما فَلْيُمِتْهُما طَبْخاً . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المساجد (باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً) .

لغة الحديث : لا أراهما : لا أعلمها . خبيثتين : قال في المصباح ويطلق الخبيث على الحرام كالزنا وعلى الرديء المستكره طعمه أو ريحه كالثوم والبصل ومنه الخبائث التي كانت العرب تستخبثها كالحية والعقرب . البقيع : مقبرة أهل المدينة . فليمتها : أي بإذهاب ريحها .

أفادت الأحاديث الأربعة السابقة : • النهي عن أكل البصل والثوم وكل ذي رائحة كريهة لمن أراد المجيء إلى المسجد ، والنهي للكراهة التحريمية ، وتنتفي الكراهه إذا أكلا بعد طبخها وزالت رائحتها • من شأن المسلم أن يكون طيب الرائحة وخاصة عند حضور المجتمعات وأماكن العبادة كي لا يكره الناس مجالسته والدنو منه • تجب العناية بنظافة المساجد واختيار أطيب الثياب عند ارتيادها ونزع ملابس العمل التي تخرج منها الروائح الكريهة ، ويقاس على البصل والثوم الدخان إذا كان مدمنه يؤذي الناس برائحة فمه • حرص الإسلام على تآلف الناس وإبعاد كل ما من شأنه تنفيرهم أو تفريق جموعهم • على ولاة الأمور أن يقوموا بمراقبة المساجد ويعتنوا بنظافتها ويوجهوا الناس إلى ذلك .

٣١٢ - باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب

لأنه يجلب النوم فيفوت استماع الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء

١ / ١٧٠٧ عَنْ مُعاذِ بْنِ أَنسٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ الْحِبْوَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمامُ يَخْطُبُ . رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وقالَا : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الصلاة (باب الاحتباء والإمام يخطب) والترمذي في أبواب الصلاة (باب ماجاء في كراهة الاحتباء والإمام يخطب) رقم / ٥١٤ / .

لغة الحديث : الحبوة : اسم مصدر من الاحتباء ، وهو ضم الرجلين إلى البطن باليدين أو بشيء يجمعها مع الظهر ويربط .

أفاد الحديث : • كراهة الاحتباء أثناء الخطبة ، لأنه مظنة جلب النوم فيفوت استماع الخطبة وهو واجب ، وقد ينتقض الوضوء الذي هو شرط لصحة الصلاة • على المسلم أن يكون على هيئة تسترعي انتباهه للخطيب يوم الجمعة ليحصل المقصود من الخطبة وليخرج بفائدة منها .

٣١٣ - باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة

وأراد أن يضحي عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحي

١/١٧٠٨ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ كانَ لَهُ ذِبحٌ يَذْبَحُهُ ، فَإِذَا أُهِلَّ هِـلاَلُ ذِي ٱلْحِجَّةِ فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعَرِهِ ولاَ مِنْ أَظْفارِهِ شَيْئاً حَتَّى يُضَحِّيَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأضاحي (باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة).

لغة الحديث : ذبح : أي ما يذبح من الأنعام . فلا يأخذن : لا يقصن .

أفاد الحديث : • استحباب ترك قص الشعر والظفر بدخول شهر ذي الحجة لمن أراد أن يضحي وكراهة قصهما، والحكمة في ذلك حتى تشمل المغفرة جميع أجزاء بدنه عند التضحية مثل التضحية بالهدي في الحج ، وتزول الكراهة إذا اقتضت الحاجة إلى قص الشعر أو الظفر لمرض أو جرح عارض .

٣١٤ - باب النهي عن الحلف بمخلوق

كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والآباء

والحياة والروح والرأس ونعمة السلطان وتُرْبة فلان

والأمانة ، وهي من أشدها نهياً

١/١٧٠٩ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إِنَّ اللهَ تَعـالَى يَنْهاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبائِـكُمْ ، فَمَنْ كانَ حالِفاً

فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ ، أَوْ لِيَصْمُتْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ في الصَّحِيحِ : « فَمَنْ كانَ حالِفاً فَلا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللهِ ، أَوْ لِيَسْكُتْ » .

الحديث رواه البخاري في الإيمان (باب لاتحلفوا بآبائكم وفي الشهادات وغيرها). ومسلم في الإيمان (باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى) والرواية الثانية عند مسلم في الإيمان والنذر .

لغة الحديث : تحلفوا : من الحلف وهو القسم واليمين . ليصمت : ليسكت ، وقد فسرته الرواية الثانية .

أفاد الحديث : • أن اليمين لاتكون إلا بالله تعالى ، أو صفة من صفاته كعلم الله وقدرته • تحريم الحلف بالآباء وبغيرهم من سائر المخلوقين ، لأن الحلف تعظيم ولا يستحق التعظيم إلا الله تبارك وتعالى .

٢/١٧١٠ وعَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي ، ولَا بِآبائِكُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

« الطَّوَاغِي » : جَمْعُ طَاغِيَةٍ ، وهِيَ الأَصْنامُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « هٰذِهِ طَاغِيَةُ دَوْسٍ » : أَيْ صَنَمُهُمْ ومَعْبُودُهُمْ . ورُوِيَ في غَيْرِ مُسْلِمٍ : « بِالطَّوَاغِيتِ » جَمْعُ طاغُوتٍ ، وهُوَ الشَّيْطانُ والصَّنَمُ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأيمان (باب من حلف باللات والعزى) .

لغة الحديث : الطواغي : قال في النهاية : ويجوز أن يكون المراد بالطواغي من طغى في الكفر وجاوز القدر في الشر ، وهم عظماؤهم ورؤساهم . الطاغوت : ما ذكر ويطلق على كل باطل .

أفاد الحديث : • تحريم الحلف بالآباء وبالرؤساء والأصنام وما شابهها من كل باطل وهو كفر إن قصد تعظيمها ، لا سيما إذا كانت مما يقدس ويعبد من دون الله تعالى .

٣/١٧١١ وعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنْ حَلَفَ بِالْأَمانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا » . حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الأيمان والنذر (باب كراهية الحلف بالأمانة) .

لغة الحديث : الأمانة : قال ابن رسلان : أراد بالأمانة الفرائض أي لاتحلفوا بالصلاة والحج والصوم ونحوها . فليس منا : أي من أهل طريقتنا وأتباع سنتنا .

أفاد الحديث : • تحريم الحلف بالأمانة ، قال ابن علان : قال السيوطي نقلاً عن الخطابي : سببه أن اليمين لا تنعقد إلا بالله تعالى أو بصفاته وليست منها الأمانة ، وإنما هي أمر من أمره وفرض من فروضه فنهوا عنه ، لما يوهمه الحلف بها من مساواتها لأسماء الله تعالى • قال أبو حنيفة وأصحابه إذا قال : وأمانة الله كان يميناً ولزمته الكفارة فيها ، وقال الشافعي : لا يكون ذلك يميناً ولا يكون فيها كفارة .

٤/١٧١٢ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ حَلَفَ فقالَ : إنِّي بَرِيءٌ مِنَ ٱلْإِسْلَامِ ، فَإِنْ كَانَ كَاذِباً فَهُوَ كَما قالَ ، وإنْ كانَ صادِقاً فَلَنْ يَرْجِعَ إلَى ٱلْإِسْلَامِ سَالِماً » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في الأيمان والنذور (باب ما جاء في الحلف بالبراءة) .

لغة الحديث : فقال إني بريء من الإسلام : أي إن لم يكن الأمر كذلك ، أو إن لم أفعل كذا . فهو كما قال : أي أنه بريء من الإسلام ، لأنه قال ذلك وهو قاصد له . سالماً : أي من خلل في إسلامه .

أفاد الحديث : • النهي عن الحلف بهذه الصيغة وأشباهها كأن يقول : هو كافر إن فعل كذا ، وهو على دين كذا إن كان كذا ، وقال العلماء : إن هو حلف بذلك وقصد العزم على الكفر إن حصل ماعلق عليه فهو كافر في الحال ، وإن قصد الامتناع من المحلوف عليه أبداً ولم يقصد شيئاً فلا يكفر ، ولكنه لفظ شنيع قبيح يجب أن يستغفر الله تعالى من إثمه ويأتي بالشهادتين ندباً إصلاحاً لما قد أصاب إسلامه من خلل • قال الشافعي رحمه الله تعالى : هو ليس بيمين فلا ينعقد ولا به كفارة وقائله آثم ، وقال آخرون : بأنه كفر، فيجب الاستغفار وتجديد الإسلام .

٥/١٧١٣ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ : لا وٱلْكَعْبَةِ ، فَقالَ ٱبْنُ عُمَرَ : لَا تَحْلِفْ بِغَيْرِ اللهِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقدْ كَفَرَ ، أوْ أشْرَكَ ».
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَفَسَّرَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ قَوْلَهُ « كَفَرَ أوْ أشْرَكَ » عَلى التَّغْلِيظِ ، كَمَا رُوِيَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « الرِّيَاءُ شِرْكٌ » .

الحديث رواه الترمذي في الأيمان والنذور (باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله) .

لغة الحديث : كما روي .. الخ : أي إن الرياء معصيـة لا تخرج عن الإيمان ولكن وصف بأنه شرك للتنفير منه .

أفاد الحديث : • النهي عن الحلف بغير الله تعالى وصفاته مطلقاً ، فيدخل في النهي ما ذكر في الأحاديث وغيره مما ذكر مما يكثر الناس الحلف بـه كالشرف والأولاد ورحمة أبيهم وغير ذلك ، كما يدخل في ذلك الحلف بالأماكن المقدسة والأنبياء والصالحين وغيرهم • من حلف بغير الله تعالى وصفاتـه واعتقد أو قصد تعظيم المحلوف بـه كتعظيمه لله تعالى فقد كفر ، وعليه يحمل ظاهر الحديث .

٣١٥ - باب تغليظ اليمين الكاذبة عمدًا

١/١٧١٤ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قـالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلى مالِ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ لَقِيَ اللهَ وهُوَ عَلَيْـهِ غَضْبانُ » . قالَ : ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنا رَسُولُ اللهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِـنْ كِتابِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ : (إنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وأَيْمَـانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً)[1] إلَى آخِرِ ٱلْآيَةِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في المساقاة (باب الخصومة في البئر) وكذلك في الأيمان ، ومسلم في الأيمان (باب وعيد من اقتطع حق مسلم) .

لغة الحديث : بغير حقه : أي حلف وهو غير محق ليأخذ مال المسلم بيمينه الكاذبة غضبان : يريد الانتقام منه . مصداقه : أي مايصدقه . (١) الآية من سورة

آل عمران / ٧٧ . يشترون : يستبدلون .

٢/١٧١٥ وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ إِيَاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ٱلْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « مَنِ ٱقْتَطَعَ حَقَّ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ » . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : وإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيراً يا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : « وإِنْ كانَ قَضِيباً مِنْ أَرَاكٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الأيمان (باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمينه) .

لغة الحديث : اقتطع : أخذ . مسلم : أي ومثله كل ذي عهد بيمينه : أي حلفه الكاذبة وهو يعلم . قضيباً : غصناً . أراك : شجر يؤخذ منه عود السواك.

٣/١٧١٦ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « ٱلْكَبائِرُ : ٱلْإِشْرَاكُ بِاللهِ ، وعُقُوقُ ٱلْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وٱلْيَمِينُ ٱلْغَمُوسُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ : وفي رِوَايَةٍ لَهُ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا جاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، ما ٱلْكَبائِرُ ؟ قالَ « الإِشْرَاكُ بِاللهِ » قالَ : ثُمَّ ماذَا ؟ قالَ : « ٱلْيَمِينُ ٱلْغَمُوسُ » . قُلْتُ : وَما ٱلْيَمِينُ ٱلْغَمُوسُ ؟ قالَ : « الَّذِي يَقْتَطِعُ مالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ ! » يَعْنِي : بِيَمِينٍ هُوَ فِيها كاذِبٌ .

الحديث رواه البخاري في الأيمان والنذور (باب اليمين الغموس) وفي غيره من الكتب .

لغة الحديث : اليمين الغموس : اليمين الكاذبة على عمد ، سميت بذلك لأنها تغمس فاعلها في الإثم . قلت : القائل ابن عمر رضي الله عنهما . الذي يقتطع : أي يمين الذي يقتطع .

أفادت الأحاديث الثلاثة السابقة : • تحريم تعمد الكذب باليمين والتنفير منه ، لاسيما إذا كان في ذلك أكل أموال الناس بالباطل ، أو إضاعة الحقوق على أصحابها • اليمين الغموس من الكبائر التي تستوجب العقاب الشديد من الله تعالى وهي في مصاف الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين ، لأن كلاً منها ظلم وباطل واعتداء على الحقوق • واختلف في وجوب الكفارة فيها فقال الشافعية بوجوب الكفارة باليمين الغموس ، وقال الحنفية : لا كفارة فيها لأنها كذب ، وإنما تلزم صاحبها التوبة وردّ الحقوق لأصحابها .

٣١٦- بابُ ندب مَن حلف على يمينٍ فرأى غيرها خيراً منها أن يفعل ذلك المحلوف عليه ثم يكفّر عن يمينه

١/١٧١٧ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وإذَا حَلَفْتَ عَلى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأيمان (باب قول الله : لا يؤاخذكم الله باللغو..) ومسلم في كتاب الأيمان (باب ندب من حلف يميناً فرأى) وانظره في باب النهي عن طلب الإمارة رقم ١/٦٧٤ .

لغة الحديث : وإذا حلفت على يمين : أي بالواو ليدل على أنه جزء حديث معطوف على ما قبله ، والحلف : هو اليمين وجمع بينهما للتأكيد: وقال ابن ملك : اليمين هو مجموع المقسم به والمقسم عليه، لكن المراد هنا المقسم عليه ذكراً للكل وإرادة للبعض . غيرها: أي غير البر باليمين وهو فعل المقسم عليه . فأت : فافعل . كفّر : افعل الكفارة ، وهي شرعاً ما سيأتي بيانه ، ولغة : من كفر الله عنه الذنب إذا محاه سميت بذلك لأنها تكفر ذنب الحنث باليمين ، والحنث باليمين هو عدم تنفيذ المقسم عليه .

٢/١٧١٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

قالَ : « مَنْ حَلفَ عَلى يَمِينٍ فَرأَى غَيْرَها خَيْراً مِنْهـــا فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ ، ولْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأيمان (باب قوله تعالى : لايؤاخذكم الله باللغو) .

٣/١٧١٩ وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنِّي - واللهِ إِنْ شاءَ اللهُ - لاَ أَحْلِفُ ، عَلى يَمِينٍ ثُمَّ أَرَى خَيْراً مِنْها إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وأَتَيتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأيمان (باب قول الله : لايؤاخذكم الله باللغو) ومسلم في كتاب الأيمان (باب قوله تعالى : لايؤاخذكم الله باللغو) .

٤/١٧٢٠ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لأَنْ يَلَجَّ أَحدُكُمْ فِي يَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللهِ تعالَى مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللهُ عَلَيْهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

قَوْلُهُ « يَلَجَّ » بِفَتْحِ اللَّامِ وتَشْدِيدِ الْجِيمِ : أَيْ يَتَمادَى فِيها ولاَ يُكَفِّرَ . وقَوْلُهُ « آثَمُ » هُوَ بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ : أَيْ أَكْثَرُ إِثْماً .

الحديث رواه البخاري في فاتحة كتاب الأيمان ، ومسلم في الأيمان (باب الإصرار على اليمين) .

لغة الحديث : يلج : قال العاقولي : معناه أن يحلف على شيء ويرى أن غيره خير منه فيقيم على يمينه ولا يحنث ولا يكفر (ابن علان) . أن يعطي كفارته التي فرض الله عليه : أي أن يحنث بيمينه ثم يدفع الكفارة التي فرضها الله تعالى على من حنث بيمينه .

أفادت الأحاديث الأربعة السابقة : • طلب الحنث باليمين ، وعدم تنفيذ المقسم عليه إذا كان ذلك أفضل من تنفيذه ، ويختلف هذا الطلب حسب المقسم عليه ، فإذا حلف على ترك واجب أو فعل محرم كان الحنث واجباً ، وإن حلف على ترك مندوب أو فعل مكروه كان الحنث مندوباً ، وكذلك إن حلف على ترك مباح هو خير فالحنث مندوب

أيضاً • وإذا حنث بيمينه وجبت عليه الكفارة ، وهل يجوز تقديمها على الحنث ؟ قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى : لايجوز تقديمها لأن (الواو) في الأحاديث التي ظاهرها تقديم الكفارة على الحنث لاتقتضي الترتيب ، والحنث سبب الكفارة فلايجوز تقديم المسبب على السبب • وقال الجمهور : يجوز تقديم الكفارة على الحنث عملاً بظاهر الأحاديث التي تدل على جواز التقديم، وأيضاً لانعقاد أصل سببها وهو اليمين فلم يكن تقديم المسبب على السبب . واستثنى الشافعي رحمه الله تعالى إذا كان التكفير بالصوم فقال : لايجوز تقديمها • الإصرار على اليمين رغم ما في غيرها من فضل عليها نوع من التمادي وزيادةفي الإثم • الحثعلى الاقتداء بالرسول ﷺ وخاصة في الأمورالشرعية •

٣١٧ - باب العفو عن لغو اليمين

وأنه لا كفارة فيه ، وهو ما يجري على اللسان بغير قصد اليمين كقوله على العادة : لا والله ، وبلى والله ، ونحو ذلك

قالَ اللهُ تَعـــالَى : (لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ ، ولٰكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ ٱلأَيْمانَ ، فَكَفَّارَتُهُ إِطعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ، أَوْ كِسْوَتُهُمْ ، أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ؛ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ، ذٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ، وَٱحْفَظُوا أَيْمانَكُمْ)[1].

---

(١) المائدة / ٨٩ . لا يؤاخذكم : لا يعاقبكم ويطالبكم بالكفارة • باللغو في أيمانكم : اللغو في اللغة : ما لايعتد به من كلام وغيره، واللغو في اليمين أن يحلف على أمر ظاناً صدقه وهو على خلاف ذلك ، أو يجري على لسانه لفظ القسم دون قصد منه وإرادة لليمين • عقدتم الأيمان : أي بما وثقتم الأيمان عليه بالقصد ، وهو مايسمى فقهاً باليمين المنعقـــدة ، وهي أن يحلف على فعل أمر في المستقبل أو تركه • من أوسط ماتطعمون أهليكم : من الطعام الوسط نوعاً وقدراً ، كما تطعمون من تنفقون عليهم في

الظروف العادية من غير إسراف ولا تقتير . تحرير رقبة : إعتاق إنسان مملوك . إذا حلفتم : أي وحنثتم . واحفظوا أيمانكم : أي صونوها وذلك بأن لاتحلفوا لكل أمر، وإذا حلفتم أن تبروا فيها ما استطعتم وأن تكفروا عنها إذا حنثتم .

١/١٧٢١ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : أُنْزِلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ : (لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ) فِي قَوْلِ الرَّجُلِ : لاَ واللهِ ، وَبَلَى واللهِ . رَوَاهُ البُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في تفسير سورة المائدة (باب: يا ايها الرسول بلغ ما أنزل إليك) .

لغة الحديث : لا والله وبلى والله : أي وما شابهه من الألفاظ التي تجري على اللسان من غير قصد .

أفاد الحديث : • مع الآية الكريمة في صدر الباب • أن اليمين على ثلاثة أنواع : ١ ـ الغموس وقد مر بيانها وحكمها ٢ ـ اللغو : وهي لا إثم فيها ولا كفارة عليها . ٣ ـ المنعقدة : وهي اليمين التي يقصد صاحبها فعل شيء أو تركه والتي تجب فيها الكفارة إن حنث بها . والكفارة هي أولاً : فعل أحد الأمور الثلاثة : إطعام عشرة مساكين غداء وعشاء على ما ذكر أو كسوتهم أو تحرير رقبة، وهذه الثلاثة على سبيل التخيير لأن كلمة (أو) تفيد التخيير. ثانياً : فان عجز عن أحد الأمور الثلاثة السابقة صام ثلاثة أيام ، وليس له أن يعدل عن الصوم إلا بعد العجز عن الإطعام أو الكسوة أو التحرير، ولايشترط التتابع في الصيام عند الجمهور واشترطه الحنفية ، وأما مقدار الكسوة فعند الشافعية هو مطلق مايسمى كسوة كقميص أو سروال، وعند الحنفية ما يطلق كسوة عرفاً، وعند الحنابلة والمالكية يشترط فيها بقدر ما تصح فيه الصلاة .

٣١٨- باب كراهة الحلف في البيع وان كان صادقاً

١/١٧٢٢ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب يمحق الله الربا ويربي الصدقات) ومسلم في البيوع (باب النهي عن الحلف في البيع) .

لغة الحديث : منفقة للسلعة : أي سبب نفاقها، أي رواجها و كثرة طلبها ، والسلعة : البضاعة . ممحقة للكسب : سبب محقه ، أي نقصه وذهاب البركة منه ، والكسب : الربح ، والبركة : النماء والزيادة .

٢/١٧٢٣ وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِيَّاكُمْ وكَثْرَةَ ٱلْحَلِفِ فِي ٱلْبَيْعِ : فَإِنَّهُ يُنَفِّقُ ثُمَّ يَمْحَقُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البيوع (باب النهي عن الحلف في البيع).

أفاد الحديثان : • الحث على ترك الحلف في التعامل والتحذير منه ، لما فيه من جعل الله تعالى آلة لترويج البضاعة وجلب الربح والحصول على عرض من الدنيا قليل • الحلف في التعامل مع الصدق مكروه ، وأما مع الكذب فحرام وهو كبيرة ويمين غموس .

٣١٩- باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة

وكراهة منع من سأل بالله تعالى وتشفَّع به

١/١٧٢٤ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا ٱلْجَنَّةُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في الزكاة (باب كراهية المسألة بوجه الله تعالى) .

لغة الحديث : لا يسأل : لا يطلب . بوجه الله: كأن يقول السائل : أسألك بوجه الله أن تعطيني كذا .

أفاد الحديث : • كراهة السؤال والتوسل بوجه الله تعالى للوصول إلى عرض من أعراض الدنيا • جواز السؤال بوجه الله تعالى كل ما كان من نعم الآخرة .

٢/١٧٢٥ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنِ ٱسْتَعَاذَ بِاللهِ فَأَعِيذُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ ، وَمَنْ

دَعاكُمْ فَأَجِيبُوهُ ، ومَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفاً فَكافِئُوهُ ، فَإِنْ لَم تَجِدُوا ما تُكَافِئُونَهُ بِهِ فَادْعُوا لَهُ ، حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ » .

حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ وَالنَّسائِيُّ بِأَسانِيدِ الصَّحِيحَيْنِ .

الحديث رواه أبو داود في أواخر الزكاة (باب عطية من سأل بالله عز وجل) والنسائي في الزكاة (باب من سأل بالله عز وجل) .

لغة الحديث : استعاذ : سأل بالله أن يجار ويمنع من شيء. فأعيذوه: فأجيروه. صنع: عمل. معروفاً : هو إسم جامع لكل إحسان . كافئوه : قابلوه على إحسانه بإحسان مثله أو خير منه .

أفاد الحديث : • الحث على إجابة من استعاذ بالله تعالى بأن يجار ويحمى • السؤال بالله تعالى يختلف حكمه حسب علم السائل بالمسؤول، فإن كان يعلم أن المسؤول إذا سئل بالله تعالى اهتزت مشاعره وأسرع لعطائه واغتنام القرب منه سبحانه جاز له سؤاله ، وإن كان الأولى تركه لما فيه من استعمال اسم الله تعالى في غرض دنيوي . وإن كان يعلم أن المسؤول ممن يتلوى ويتضجر ولا يأمن أن يرد السائل حرم عليه سؤاله • ينبغي لمن سئل بالله تعالى شيئاً أن لا يمنع ولا يرد السائل وأن يعطيه بطيب نفس وانشراح صدر لوجه الله تعالى دون أن يتوقع منه مكافأة على ذلك • إجابة الدعوة وقد مر البحث عنها مفصلاً • من خلق المسلم أن يقابل الإحسان بالإحسان وأن يعترف بالجميل ولو بالدعاء.

٣٢٠- باب تحريم قول شاهنشاه

للسلطان وغيره

لأن معناه ملك الملوك ، ولا يوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى

١/١٧٢٦ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

قالَ سُفْيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ : « مَلِكُ الأَمْلَاكِ » مِثْلُ شاهِنْشاهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب أبغض الأسماء إلى الله) ومسلم في كتاب الآداب (باب تحريم التسمي بملك الأملاك).

لغة الحديث : أخنع : أذل ، من الخنوع وهو الذل . تسمى : سمى نفسه أو سماه غيره وأقره .

أفاد الحديث : • تحريم وصف المخلوقات بأوصاف العظمة والتقديس التي لا تقوم بغيره سبحانه وتعالى والتي تخرج العبد عن وصفه الذاتي وهو الخضوع والعبودية لله عز وجل.

٣٢١ - باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيد ونحوه

١/١٧٢٧ عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تَقُولُوا لِلْمُنافِقِ سَيِّداً ، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُنْ سَيِّداً فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ » . رَوَاهُ أَبو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب لا يقول المملوك ربي وربتي).

لغة الحديث : إن يكن سيداً : أي مرتفع القدر على من سواه . أسخطتم : أغضبتم.

أفاد الحديث : • تحريم وصف المنافق بأوصاف الاحترام والتقدير ، وإن وصفه بذلك يستدعي غضب الله عز وجل لأنه تعظيم لعدوه الخارج عن طاعته المستحق للإهانة والتحقير • يلحق بالمنافق الفاسق والكافر والمشرك والملحد والمبتدع المخالف لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ • لا يستحق الاحترام والتقدير إلا من تواضع لله تعالى بطاعته والتزم حدوده .

٣٢٢ - باب كراهة سب الحمى

١/١٧٢٨ عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلى أُمِّ السَّائِبِ - أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ - فَقالَ : « مالَكِ يا أُمَّ السَّائِبِ - أَوْ يا أُمَّ الْمُسَيَّبِ - تُزَفْزِفِينَ ؟ » قالَت : الْحُمَّى ، لا بارَكَ اللهُ فِيها ! فَقالَ :

« لَا تَسُبِّي ٱلْحُمَّى ، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ ٱلْكِيرُ خَبَثَ ٱلْحَدِيدِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« تُزَفْزِفِينَ » : أَيْ تَتَحَرَّكِينَ حَرَكَةً سَرِيعَةً ، وَمَعْنَاهُ : تَرْتَعِدُ وَهُوَ بِضَمِّ التَّاءِ وَبِالزَّايِ ٱلْمُكَرَّرَةِ ، وَرُوِيَ أَيْضاً بِالرَّاءِ ٱلْمُكَرَّرَةِ وَٱلْقَافَيْنِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب البر والصلة والأدب (باب ثواب المؤمن فيما يصيبه) .

لغة الحديث : الحمَّى : علة يستحر بهـــا الجسم، من الحميم . خطايا : أي الذنوب الصغيرة المتعلقة بحق الله تعالى. الكير : الآلة التي ينفخ بها الحداد النار. خبث الحديد: الشوائب الغريبه عن معدنه .

أفاد الحديث : • أن الآلام والأسقـــام سبب لتكفير الآثام وزيادة الحسنات

• كراهة سب ما يصيب الإنسان من الأمراض لـما في ذلك من التبرم والضجر من قدر الله تعالى رغم مافيها من خير للإنسان وفائدة له كما ذكر ، ولا يعني هذا الاستسلام للأسقام وعدم التداوي فإنه مأمور به شرعاً .

٣٢٣- باب النهي عن سب الريح وبيان ما يقال عند هبوبها

١/١٧٢٩ عَنْ أَبِي ٱلْمُنْذِرِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَـــالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هٰذِهِ الرِّيحِ ، وَخَيْرِ مَـــا فِيهَا ، وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ . وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هٰذِهِ الرِّيحِ ، وَشَرِّ مَا فِيهَا ، وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الفتن (باب ما جاء في فضل الفقر) رقم / ٢٢٥٣ / .

لغة الحديث : ماتكرهون : أي من عصفها وشدتها . خير هذه الريح : أي الناشيء عنها كجمع السحاب الذي يتسبب عنه الغيث . مافيها : الخير الذي فيها كتسيير السفن

ونحو ذلك ، ونعوذ : نستجير . شر هذه الريح : لكونها عاصفة أو ريحاً مهلكة . ما فيها : من تدمير وغيره . ما أمرت به : من إهلاك ماتمر عليه ، كريح عاد التي لم تمر على شيء إلا جعلته كالرميم .

٢/١٧٣٠ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللهِ ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وتَأْتِي بِالْعَذابِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوها فَلَا تَسُبُّوها ، وَسَلُوا اللهَ خَيْرَها ، واسْتَعِيذُوا باللهِ مِنْ شَرِّها » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ .

قَوْلُهُ ﷺ : « مِنْ رَوْحِ اللهِ » هُوَ بِفَتْحِ الرَّاءِ : أَيْ رَحْمَتِهِ بِعِبادِهِ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب ما يقول إذا هاجت الريح) .

٣/١٧٣١ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ خَيْرَهـا ، وخَيْرَ ما فِيها ، وخَيْرَ ما أُرْسِلَتْ بِهِ . وأَعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّها ، وشَرِّ ما فِيها ، وشَرِّ ما أُرْسِلَتْ بِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في صلاة الاستسقاء (باب التعوذ عند رؤية الريح) .

لغة الحديث : عصفت : اشتدت .

أفاد الحديث : • كراهة سب الرياح وغيرها من ظواهر الكون ،لأنها كلها مسخرة بأمر الله تعالى فيما خلقت له • ظواهر الكون آيات من آيات الله عز وجل ومظاهر من مظاهر قدرته يكون فيها الخير والرحمه لمن أراد الله تعالى رحمته ، ويكون فيها الويل والثبور لمن أراد الله تعالى عذابه • الالتجاء إلى الله تعالى والتضرع إليه عند مشاهدة ما يسيء ويخيف من ظواهر الكون • الرياح فيها الخير الكثير من صلاح الرزق والبدن ، وفيها الشر المستطير من إهلاك الحرث والنسل ،فيحسن بالمسلم أن يسأل الله تعالى أن يمتعه بخيرها ويحفظه من شرها • استحباب الدعاء بما ورد عند هبوب الريح • ليس من خلق المسلم السب والشتم حتى ولو كان لغير الإنسان .

٣٢٤- باب كراهة سبّ الدّيك

١/١٧٣٢ عَنْ زَيْدِ بْنِ خالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ تَسُبُّوا الدِّيكَ ، فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلاَةِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في الأدب (باب ماجاء في الديك والبهائم) .

أفادَ الحديثُ : كراهة سب الديك لأنه يوقظ النائمين وينبههم فيبادرون إلى الصلاة والتهجد • كراهة التضجر من صياح الديك وسماع صوته • من شأن المسلم أن يرغب بكل ما يعينه على طاعة الله تعالى وينبهه إلى ذلك .

٣٢٥- باب النّهي عن قول الإنسان : مُطِرنا بنوء كذا

١/١٧٣٣ عَنْ زَيْدِ بْنِ خالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : صَلَّى بِنا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ فِي إِثْرِ سَماءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ . فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلى النَّاسِ ، فَقالَ : « هَلْ تَدْرُونَ ماذَا قالَ رَبُّكُمْ ؟ » قالُوا : اللهُ ورَسُولُهُ أَعلَمُ . قالَ : « قالَ : أَصْبَحَ مِنْ عِبادِي مُؤْمِنٌ بِي وكافِرٌ بِي ، فَأَمَّا مَنْ قالَ : مُطِرْنا بِفَضْلِ اللهِ ورَحْمَتِهِ ، فَذٰلِكَ مُؤْمِنٌ بِي ، كافِرٌ بِالْكَواكِبِ ، وأَمَّا مَنْ قالَ : مُطِرْنا بِنَوْءِ كَذا وكَذا ، فَذٰلِكَ كافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَواكِبِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . والسَّماءُ هُنا : الْمَطَرُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأذان (باب يستقبل الإمام الناس إذا سلّم) ورواه في الاستسقاء والمغازي ، ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء) .

لغة الحديث : بِنَوْءٍ : مصدر ناء النجم ينوء إذا سقط وغاب ، وقيل : إذا طلع

ونهض . كذا وكذا : كناية عما يضاف إليه النوء من النجوم غالباً .

أفاد الحديث : • أن الفاعل الحقيقي في الحوادث هو الله سبحانه وتعالى. فينبغي نسبتها إليه • اعتقاد أن الأسباب موجدة لمسبباتها حقيقة كفر وإشراك بالله عزوجل • نسبة الحوادث لأسبابها مع اعتقاد أن المؤثر الحقيقي هو الله تعالى جائز ، وإن كان مكروهاً لما في ظاهره من كفر لنعمة الله تعالى الموجد لها • كان أهل الجاهلية إذا نزل مطر عند طلوع نجم أو غروبه نسبوا ذلك المطر إليه ، وقد فعل ذلك بعض أصحاب النبي ﷺ قبل علمهم بحقيقة الأمر فنهوا عن ذلك بهذا التهديد الشديد .

٣٢٦ - باب تحريم قول لمسلم : يا كافر

١/١٧٣٤ عَنِ ٱبنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا قالَ الرَّجلُ لِأخِيهِ : يا كافِرُ ، فَقَدْ باءَ بِها أَحدُهُما ، فإنْ كانَ كَما قالَ ، وإلَّا رَجعَتْ عَلَيْهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب من كفَّر أخاه من غير تأويل) ومسلم في الإيمان (باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر) .

لغة الحديث : الرجل: المكلف رجلاً كان أم امرأة. باء بها : رجع متلبساً بمعناها. فإن كان كما قال : أي فإن كان المقول له كافراً كما قال القائل بأن ارتكب مكفراً فهو من أهلها ولا شيء على القائل. وإلا : أي وإن لم يكن المقول له كافراً . رجعت عليه: أي على القائل .

٢/١٧٣٥ وعَنْ أبي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ دَعا رَجُلاً بِٱلْكُفْرِ ، أَوْ قالَ : عَدُوَّ اللهِ ، ولَيْسَ كَذٰلِكَ ، إلَّا حارَ عَلَيْهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « حارَ » : رَجَعَ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب ماينهى من السباب واللعن) بلفظ مقارب لهذا اللفظ .

لغة الحديث : دعا رجلاً بالكفر : ناداه به كقوله : يا كافر ، أو وصفه به . ليس

كذلك : أي ليس المـــدعو أو الموصوف كافراً ولا عدواً لله . حار عليه : رجع على المنادي أو الواصف .
أفاد الحديثان : • تحريم وصف المسلم بالكفر أو بأي وصف فيه معنى الكفر ، ومن وصف مسلماً بالكفر واعتقد كفره دون دليل قاطع عليه فقد كفر لجمله الإيمان كفراً.

٣٢٧- باب النهي عن الفحش وبذاء اللسان

١/١٧٣٦ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ :قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَيْسَ ٱلْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ ، ولاَ اللَّعَّانِ ، ولاَ ٱلفَاحِشِ ، ولاَ ٱلبَذِيءِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ : : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب البر والصلة (باب ما جاء في اللعنة) رقم/١٩٧٨/.

لغة الحديث : ليس المؤمن : أي الـكامل الإيمان . الطعان : صيغة مبالغة من الطعن وهو القدح والعيب في الأنساب وغيرها . اللعان . صيغة مبالغة من اللعن وهو الطرد من رحمة الله تعالى ، والمراد أن يحكم على الآخرين باللعن . الفاحش : من الفحش ، وهو القول السيء والقبيح . البذيء : من البذاء وهو السفه والفحش في المنطق ،وإن كان كلامه صدقاً .

أفاد الحديث : • أن كال الإيمان بالتخلي عن الأخلاق الذميمة والتحلي بالأخلاق الكريمة • الحث عن البعد عن اللعن والطعن والسب والشتم وبذاء الكلام ، وأن فعل ذلك دليل نقص الإيمان .

٢/١٧٣٧ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما كَانَ ٱلْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شانَهُ ، وَما كَانَ ٱلْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلاَّ زَانَهُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب البر والصلة (باب ما جاء في الفحش والتفحش) رقم/ ١٩٧٥ / .

لغة الحديث : ما كان : أي ما وجد : شانه : من الشـــين وهو النقص والعيب

زانه : من الزين وهو عكس الشين .

أفاد الحديث : • الحث على ترك الفحش ، لأن الفاحش يجرؤ على الوقوع في كل معيب وناقص • الحث على التحلي بالحياء لأنه يحمل على ترك ما يلام على فعله ويبعد من اتصف به عن ملابسة العيب والناقص .

٣٢٨- باب كراهة التقعير في الكلام والتشدُّق فيه وتكلف الفصاحة واستعمال وَحشيِّ اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوامِّ ونحوهم

١/١٧٣٨ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « هَلَكَ ٱلْمُتَنَطِّعُونَ » : قالَها ثَلاثاً . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

« ٱلْمُتَنَطِّعُونَ » : ٱلْمُبالِغُونَ فِي ٱلْأُمُورِ .

الحديث رواه مسلم في كتاب العلم (باب هلك المتنطعون) .

لغة الحديث : المتنطعون : عن الخطابي هم المتعمقون في الشيء المتكلفون البحث عنه ، الداخلون فيما لايعنيهم ، الخائضون فيما لاتبلغه عقولهم . وفي النهاية : هم المتعمقون المتغالون في الكلام المتكلمون بأقصى حلوقهم. مأخوذ من النِّطع وهو الغار الأعلى من الفم ، ثم استعمل في كل تعمق قولاً وفعلاً . قالها ثلاثاً : أي كرر هذه الجملة ثلاث مرات للتأكيد في التنفير .

أفاد الحديث : • التنفير من المغالاة في القول أو الفعل ، والحث على ترك الأمور تجري ببساطة دون تكلف .

٢/١٧٣٩ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلعاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ ٱلْبَلِيغَ مِنَ الرِّجالِ ٱلَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسانِهِ كَما تَتَخَلَّلُ ٱلْبَقَرَةُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب ماجاء في المتشـــدق في الكلام) والترمذي في أبواب الأدب (باب ماجاء في الفصاحة والبيان) رقم / ٢٨٥٧ / .

لغة الحديث : يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة : قال في النهاية : أي الذي يتشدق بلسانه في الكلام ويلفه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها لفاً .

٣ / ١٧٤٠ — وعَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ ، وأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِساً يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ، أَحاسِنَكُمْ أَخْلاقاً ، وإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ ، وأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ ، الثَّرْثارُونَ وٱلْمُتَشَدِّقُونَ وٱلْمُتَفَيْهِقُونَ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ . وقَدْ سَبَقَ شَرْحُهُ فِي بابِ حُسْنِ ٱلْخُلُقِ .

الحديث رواه الترمذي في أبواب البر والصلة (باب ما جاء في معالي الأخلاق) / رقم ٢٠١٩ / .

لغة الحديث : الثرثارون : جمع ثرثار من الثرثرة وهي كثرة الكلام وترديده تكلفاً. المتشدقون : جمع متشدق من التشدق وهو لوي الشدق للتفصح ، والشدق جانب الفم ومثله التقعر وهو التشدق والتكلم بأقصى الفم . المتفيهقون : جمع متفيهق وهو الذي يملأ فمه بالكلام ويتوسع فيه أصله من الفهق وهو الإمتلاء .

أفاد الحديثان : • الحث على ترك التشدق والتفيهق في الكلام والإكثار منه دون جدوى ، وظاهر الأحاديث تحريم ذلك ، لأنه سبب بغض الله تعالى وخذلانه والبعد عن رسول الله ﷺ يوم القيامة ، والبعد عنه إهانة وحرمان ، ولا يستحق الإهانة يوم القيامة إلا من ارتكب محرماً • على المسلم أن يبقى على سجيته وطبيعته في الكلام من غير تقعر وتشدق وتظاهر بالفصاحة والمنطق والبلاغة متكلفاً ذلك ، وإنما ينبغي أن يوضح كلامه ويبينه ويستعمل المفهوم من الكلمات • من كمال خلق المسلم أن يتواضع في كلامه وحديثه .

* * *

٣٢٩- باب كراهة قول : خبثت نفسي

١/١٧٤١ عـن عائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنها عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ : « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي ، ولٰكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

قالَ ٱلعُلَمَاءُ : مَعْنَى خَبُثَتْ غَثِيَتْ ، وهُوَ مَعْنَى « لَقِسَتْ » ولٰكِنْ كَرِهَ لَفظَ ٱلخُبْث .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب لايقل :خبثت نفسي) ومسلم في كتاب الأدب من الألفاظ (باب كراهة قول الإنسان : خبثت نفسي) .

أفاد الحديث : • يكره للمسلم أن يصف نفسه بالخبث لأن الله تعالى كرمه ،والحث على الأدب في النطق واستعمال اللفظ الحسن وهجران الكلام القبيح .

٣٣٠- باب كراهة تسمية العنب كرمًا

١/١٧٤٢ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تُسَمُّوا ٱلعِنَبَ ٱلكَرْمَ ، فَـإِنَّ ٱلكَرْمَ ٱلمُسْلِمُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ . وفِي رِوَايَةٍ : « فَإِنَّمَـا ٱلكَرْمُ قَلْبُ ٱلمُؤْمِنِ » . وفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخارِيِّ ومُسْلِمٍ : « يَقُولُونَ : ٱلكَرْمُ ، إِنَّمَا ٱلكَرْمُ قَلْبُ ٱلمُؤْمِنِ » .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب (باب قول النبي ﷺ إنما الكرم قلب المؤمن) ومسلم في كتاب الأدب من الألفاظ (باب كراهة تسمية العنب كرماً) .

لغة الحديث : لا تسموا : أي لاتطلقوا عليها هذا اللفظ . فإن الكرم المسلم : أي إن المستحق للاسم المشتق من الكرم المسلم ، ومثله : إنما الكرم قلب المؤمن .

٢/١٧٤٣ وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لَا تَقُولُوا: ٱلْكَرْمُ، ولٰكِنْ قُولُوا: ٱلْعِنَبُ، وٱلْحَبَلَة». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«ٱلْحَبَلَةُ» بِفَتْحِ ٱلْحَاءِ وٱلْباءِ، ويُقالُ أيْضاً: بإسْكانِ ٱلْباءِ.

الحديث رواه مسلم في كتاب الأدب من الألفاظ (باب كراهية تسمية العنب كرماً).

لغة الحديث: الحبلة: شجر العنب.

أفاد الحديثان: • كراهــة إطلاق لفظ الكرم على العنب، وحمل النهي فيهما على الكراهة لأنها تسمى كرماً في اللغة، وإنما هو إسم يعطيها شيئاً من المدح الذي هو من خصائص المسلم النقي، فنهي عن ذلك وأمر بتسميتها بمـا لا مدح فيه ولا وصف زائد على تعيين المسمى. وقال ابن الجوزي في جامع المسانيد: إنما نهي عن هذا لأن العرب كانوا يسمونها كرماً لمـا يدعون من إحداثها في قلوب شاربيها من الكرم، فنهي عن تسميتها بما تمدح به لتأكيد ذمها وتحريمها. وعلم أن قلب المؤمن لما فيه من نور الإيمان أولى بذلك الاسم (ابن علان).

٣٣١- باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل

إلا أن يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي كنكاحها ونحوه

١/١٧٤٤ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تُبَاشِرِ ٱلْمَرْأَةُ ٱلْمَرْأَةَ فَتَصِفَهَا لِزَوْجِها كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهـــا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في النكاح (باب لاتباشر المرأة المرأة).

لغة الحديث: لاتباشر: من المباشرة، وهي في الأصل التقاء البشرتين ويكنى بها عن النظر إلى البشرة، والمراد هنا الأصل والكناية، والمعنى: لاتنظر إليها ولاتمس بشرتها ببشرتها فتعرف نعومته وما فيها من المحاسن الظاهرة والخفية. كأنه ينظر إليها: كأنه يشاهدها لدقة الوصف.

أفَـادَالحَديثُ : • تحريم وصف المرأة لرجل أجنبي عنها ، لأن الوصف في حكم النظر والمشاهدة ، ويحرم على الرجل النظر إلى امرأة أجنبية ومشاهدتها ، والحكمة من النهي خشية أن يعجب الموصوف له بالموصوفة فيتعلق قلبه بها فيقع في الفتنة ، وقد تكون الواصفة زوجته كما في الحديث فربما أدى ذلك إلى تطليقها ، وفي ذلك من المفاسد ما لا تحمد عقباه • لا يجوز ذكر الأوصاف المثيرة للفتنـــة في كلا الجنسين الرجل والمرأة درءاً للمفاسد ، إلا إذا كان لقصد الزواج • وعلى النساء المسلمات أن يتورعن فلا يكشفن عن مفاتنهن وحسنهن وزينتهن أمام النساء اللواتي لا يتورعن في ذكر محاسنهن للرجال .

٣٣٢- باب كراهة قول الإنسان : اللهم اغفر لي إن شئت

بل يجزم بالطلب

١/١٧٤٥ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ . لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ ، فَإِنَّهُ لاَ مُكْرِهَ لَهُ » . وفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « ولَكِنْ لِيَعْزِمْ ، وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ ، فَإِنَّ اللهَ تعالَى لاَ يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطاهُ » .

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب ليعزم المسألة) ومسلم في كتاب الدعاء (باب العزم بالدعاء) .

لغَــةالحَديث : ليعزم المسألة : قال العلماء : عزم المسألة: الشدة في طلبها والجزم به من غير ضعف في الطلب وتعليق على مشيئة ونحوها ، وقيل : هــو حسن الظن بالله في الإجابة ، وفي النهاية : ليعزم المسألة : أي يجدّ فيها ويقطعها . لا مكره له : تعليل للنهي عن التعليق ، والمعنى : إنه لا يتحقق استعمال المشيئة إلا في حق من يتوجه عليه الإكراه فيخفف عنه ويُعلم أنه لايطلب منه ذلك الشيء إلا برضاه والله تعالى منزه عن

ذلك . ليعزم وليعظم الرغبة: ليشتد في طلب ما يريد وليبالغ في مطلوبه . لا يتعاظمه شيء أعطاه : لا يعظم عليه أي مطلوب دنيوياً كان أم أخروياً .

٢/١٧٤٦ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إذَا دَعا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمِ ٱلمَسْأَلَةَ ، ولاَ يَقُولَنَّ : اللَّهُمَّ إنْ شِئْتَ فَأَعطِنِي ، فَإنَّهُ لاَ مُسْتَكْرِهَ لَهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الدعوات (باب ليعزم المسألة) ومسلم في كتاب الدعاء (باب العزم بالدعاء) .

أفاد الحديثان : • استحباب الجزم في الدعاء والطلب من الله تعالى ، وكراهة التعليق على المشيئة ، لما في ذلك من إيهام الاستغناء عن حصول المطلوب ، وأنه يستوي عنده حصوله وعدمه ، وأنه يستغني أيضاً عن المطلوب منه ، وأيضاً لما فيه من إيهام التخفيف عليه سبحانه وهو لا مكره له ولا يصعب عليه شيء • قال ابن عبد البر : لا يجوز لأحد أن يقول : اللهم أعطني إن شئت وغير ذلك من الأمور الدينية والدنيوية ، لأنه كلام مستحيل لا وجه له لأنه لايفعل إلا ما يشاء ، والكراهة إذا أتى به على سبيل الاستغناء، أما إذا أتى به على سبيل التبرك فلا كراهة وإن كان الأولى عدمه لما ذكر • الاجتهاد في الدعاء والالحاح في الطلب من الله تعالى من خيري الدنيا والآخرة مع الرجاء في الإجابة ، وعدم القنوط من رحمته فإنه كريم لايخيب من سأله • من كان يعلم من نفسه تقصيراً في جنب الله تعالى فلا يمنعه ذلك من الدعاء والطلب منه سبحانه لأنه عفو كريم ، وليجتهد في تدارك تقصيره .

٣٣٣- باب كراهة قول : ما شاء الله وشاء فلان

١/١٧٤٧ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ ٱلْيَمانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لاَ تَقُولُوا : ما شاءَ اللهُ وشاءَ فُلاَنٌ ، ولٰكِنْ قُولُوا : ما شاءَ اللهُ ثُمَّ شاءَ فُلاَنٌ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُودَ بِإسْنادٍ صَحِيحٍ .

الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب (باب لا يقال خبثت نفسي) .

أفَادَالحَديثُ : • كراهة عطف مشيئة الإنسان على مشيئة الله تعالى بالواو ، لما يتوهمه ذلك من المشاركة في وقت المشيئة والفارق بينهما كبير ، لأن مشيئة الله تعالى أزلية قديمة ومشيئة العبد حادثة ممكنة • لا كراهة بالعطف بثم لأنها موضوعة للترتيب أي إن معطوفها وهو مشيئة الإنسان هنا لايكون إلا بعد المعطوف عليه وهو مشيئة الله تعالى هنا • يجب التنبيه إلى ضرورة تصحيح عبارات الناس من قولهم ليس لنا إلا الله وأنت ، واعتمدنا على الله وعليك ، وأمثال هذه العبارات ليؤتى بها (بثم) بدل (الواو) .

٣٣٤ - باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة

وَٱلْمُرَادُ بِهِ ٱلْحَدِيثُ ٱلَّذِي يَكُونُ مُباحاً فِي غَيْرِ هٰذَا ٱلْوَقْتِ ، وفِعْلُهُ وتَرْكُهُ سَوَاءٌ . فَأَمَّا ٱلْحَدِيثُ ٱلْمُحَرَّمُ أَوِ ٱلْمَكْرُوهُ فِي غَيْرِ هٰذَا ٱلْوَقْتِ فَهُوَ فِي هٰذَا ٱلْوَقْتِ أَشَدُّ تَحْرِيماً وكَرَاهَةً . وأَمَّا ٱلْحَدِيثُ فِي ٱلْخَيْرِ ، كَمُذَاكَرَةِ ٱلعِلْمِ وحِكاياتِ الصَّالِحِينِ ، ومَكارِمِ ٱلأَخْلاَقِ ، وٱلْحَدِيثِ مَعَ الضَّيْفِ ، ومَعَ طَالِبِ حاجَةٍ ، ونَحْوِ ذٰلِكَ ، فَلا كَرَاهَةَ فِيهِ بَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌّ ، وكَذَا ٱلْحَدِيثُ لِعُذْرٍ وعارِضٍ لاَ كَرَاهَةَ فِيهِ . وقَدْ تَظاهَرَتِ ٱلأَحادِيثُ الصَّحِيحَةُ عَلى كُلِّ ما ذَكَرْتُهُ .

$\frac{١}{١٧٤٨}$ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ ٱلعِشاءِ ، وٱلْحَدِيثَ بَعْدَهَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة (باب ما يكره من النوم قبل العشاء) ومسلم في كتاب المساجد (باب استحباب التبكير بالصبح) .

لغَةالحَديْث : قبل العشاء : قبل صلاة العشاء . الحديث : الكلام المباح على ما ذكر . بعدها : أي بعد صلاة العشاء في وقتها .

أفاد الحديث : كراهة النوم قبل أن يصلي العشاء لأنه ربما لا يستيقظ حتى يطلع الفجر فتفوته صلاة العشاء في وقتها • استحباب النوم عقب صلاة العشاء وعدم التشاغل بالكلام المباح في هذا الوقت ، لأنه ربما كان سبباً في عدم الاستيقاظ لصلاة قيام الليل أو تضييع فضيلة صلاة الصبح أول وقتها أو خروجها عن وقتها، وأيضاً ليكون خاتمة عمل يومه أفضل الأعمال وهو الصلاة فيصلي العشاء وينام • ومثل الكلام في الكراهة كل عمل مباح ليس فيه غرض شرعي، وتحريم اللهو والتشاغل الذي يؤدي إلى تفويت الصلاة لأنه في حكم من تعمد تأخيرها عن وقتها .

٢/١٧٤٩ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى ٱلْعِشاءَ في آخِرِ حَياتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قالَ : « أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هٰذِهِ ؟ فَإِنَّ عَلى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلى ظَهْرِ ٱلْأَرْضِ ٱلْيَوْمَ أَحَدٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب العلم(باب السمر في العلم)ومسلم في كتاب فضائل الصحابة (باب قوله ﷺ: لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس..) •

لغة الحديث : آخر حياته : أواخر حياته ، وورد أنه كان قبل وفاته ﷺ بشهر. أرأيتكم : أي أخبروني ، وهو للاستفهام والتعجب . مائة سنة : أي تأتي بعد هذه الليلة. ممن هو على ظهر الأرض : قيل المراد عامة الإنس ، وقيل ممن يرونه ويعرفونه من الناس، وكان كما أخبر ﷺ فإن آخر من ضبط ممن كان موجوداً أبو الطفيل عامر بن واثلة ، وقد أجمع العلماء على أنه آخر الصحابة موتاً ، وغاية ما قيل فيه إنه مات سنة مائة وعشرة ، وذلك رأس مائة سنة من مقالته ﷺ .

٣/١٧٥٠ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُمُ ٱنْتَظَرُوا النَّبِيَّ ﷺ فَجاءَهُمْ قَرِيباً مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ ، فَصَلَّى بِهِمْ - يَعْني ٱلْعِشاءَ - (قالَ) : ثُمَّ خَطَبَنا فَقالَ : « أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا ثُمَّ رَقَدُوا ، وإِنَّكُمْ لَنْ تَزالُوا في صَلاةٍ ما ٱنْتَظَرْتُمُ الصَّلاةَ » . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري قبل باب مواقيت الصلاة وفضلها (باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء) .

لغة الحديث : شطر الليل : نصفه . في صلاة : أي يحصل لهم أجر الصلاة . ما انتظرتم : مدة انتظاركم .

أفاد الحديثان : • جواز الحديث واستحبابه بعد صلاة العشاء إذا كان في خير ويترتب عليه مصلحة شرعية كتعليم العلم وتعلمه الوارد في الحديثين ، ومنه ما ذكره المصنف ، ومنه أيضاً الحديث مع الزوجة ومداعبتها إيناساً وإكراماً لها وتلطفاً بها • في الحديث الثاني معجزة الرسول ﷺ حيث أخبر عن مغيب ووقع كما أخبر • وفي الحديث الثالث الحث على التبكير إلى المسجد وإنتظار الصلاة حتى يحصل على المزيد من الأجر والثواب.

٣٣٥- باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها

إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي

١/١٧٥١ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ أمْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا ، لَعَنَتْهَا ٱلْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ : « حَتَّى تَرْجِعَ » .

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب إذا قال أحدكم: آمين.. الخ) ومسلم في كتاب النكاح (باب تحريم امتناعها عن فراش زوجها) .

لغة الحديث : فراشه : أي النوم معه ، وقيل : هو كناية عن الجماع . فأبت : امتنعت . لعنتها الملائكة : دعت عليها بالطرد من رحمة الله تعالى ، وهو كناية عن استحقاق العقاب . تصبح : ترجع عن امتناعها كما في الرواية الثانية ، والتعبير بتصبح محمول على الغالب من كون دعوتها إلى الفراش في الليل .

أفاد الحديث : • أن للزوج حقوقاً على الزوجة يحرم عليها الامتناع من أدائها ، ومن واجب الزوجة أن تلبي رغبة الزوج إذا دعاها للمعاشرة والمتعة من جماع وغيره،

ولا يجوز أن تتلكا في ذلك إلا إذا كان فيها عذر كمرض ، أو متلبسة بحيض أو بعبادة مفروضة كصيام رمضان • إذا امتنعت الزوجة عن رغبة زوجها دون عذر استحقت العقاب ولعن الملائكة لها إلا إذا لبت ، وظاهر الحديث من تخصيص الليل إنما هو لتأكيد وجوب الإجابة فيه فإن الرغبة فيه أشد • إذا علمت المرأة أن زوجها لايغضب من امتناعها ارتفع المحظور عليها ، والأولى الاستجابة لدوام العشرة الزوجية وتوثيقاً للمودة والرحمة .

٣٣٦ - باب تحريم صوم المرأة وزوجها حاضر إلّا بإذنه

١/١٧٥٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُها شاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في النكاح (باب لاتأذن المرأة في بيت زوجها) ومسلم في كتاب الزكاة (باب ما أنفق العبد من مال مولاه) .

لغة الحديث : تصوم : صوم تطوع غير واجب . شاهد : حاضر غير مسافر. لا تأذن في بيته : أي بالدخول إلى بيته .

أفاد الحديث : • يحرم على الزوجة التلبس بشيء من النوافل التي تمنع الزوج من حق التمتع بها إذا كان موجوداً ولم يأذن لها بذلك ، لأن حقه مقدم على تطوعها ، لأن في التمتع صونه وحصانته وهو مقدم على النافلة ، فإن تطوعت جاز للزوج أن يفسد لها تطوعها • يحرم على الزوجة أن تدخل أحداً إلى بيت زوجها لا يرضى الزوج بدخوله ولو كان من محارمها إلا إذا أذن لها قولاً أو سكت عن ذلك .

٣٣٧ - باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام

١/١٧٥٣ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « أَما يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمامِ أَنْ يَجْعَلَ اللهُ رَأْسَهُ

رَأْسَ حِمارٍ ، أَوْ يَجْعَلَ اللهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمارٍ ؟ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أبواب صلاة الجماعة (باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام) ومسلم في الصلاة (باب النهي عن سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما) .

لغة الحديث : أما : أداة استفتاح وتنبيه . يخشى: يخاف خوفاً مقترناً بتعظيم الله تعالى. يجعل: يصير . رأسه رأس حمار أو صورته صورة حمار: قيل هو كناية عن جعله بليداً لا يفهم على صفة الحمار في البلادة ، وقيل : يصيّره حقيقة جرياً على الظاهر وهو ممكن لا يخالفه عقل ولا يرده نقل ، ورجحه بعضهم كالشيخ ابن حجر الهيتمي الذي نقل في معجمه وقوع ذلك لبعضهم والعياذ بالله تعالى .

أفاد الحديث : تحريم سبق الإمام بركن عملي كالركوع أو السجود أو القيام منهما ، ودليل التحريم أنه توعد عليه بالمسخ وهو أشد العقوبات ، وتعتبر الصلاة صحيحة مع الإثم، وقال أحمد بن حنبل : لا تصح ● حرمة من فعل ذلك عامداً عالماً بالحكم ● مراعاة المتابعة للإمام في الصلاة من كمال الصلاة وأقربها قبولاً عند الله تعالى .

٣٣٨ - باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

١/١٧٥٤ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ نَهَى عَنِ الْخَصْرِ فِي الصَّلَاةِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أبواب العمل في الصلاة (باب الخصر في الصلاة) ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة (باب كراهة الاختصار في الصلاة) واللفظ للبخاري.

لغة الحديث : الخصر: وسط الإنسان ومثله الخاصرة، والمراد هنا : المصدر وهو وضع اليد على الخاصرة .

أفاد الحديث : ● كراهة التخصر في الصلاة لأنه يدل على الكبر ، ولذلك ورد : « الاختصار في الصلاة فعل أهل النار » رواه الطبراني والبيهقي . وتزول الكراهة إذا كان به عذر، كمن وضع يده لوجع في جنبه .

* * *

٣٣٩ - باب كراهة الصّلاة بحضرة الطعام

ونفسُه تتوق إليه

أو مع مدافعة الأخبثين : وهما البول والغائط

١/١٧٥٥ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لاَ صَلاَةَ بِحَضْرَةِ طَعامٍ ، ولاَ وهُوَ يُدَافِعُهُ ٱلْأَخْبَثانِ » . رَوَاهُ مُسلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب المساجد (باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام) .

لغة الحديث : لا صلاة : نفي بمعنى النهي ، أي لايصلين أحد . بحضرة طعام : بوجود طعام أو قربه أو وجود رائحته مع الرغبة فيه والتوقان إليه. يدافعه الأخبثان : أي بحاجة إلى التبول أو التبرز .

أفاد الحديث : • كراهة الصلاة لمن كان في حالة جوع أو عطش مع وجود الطعام أو الشراب ومافي معنى وجودهما حتى يأكل ويشرب ، لما في ذلك من ذهاب الخشوع وانشغال القلب بغير الصلاة • كراهة الصلاة لمن كان بحاجة إلى تبول أو غائط حتى يتفرغ ويستريح ، لما في ذلك من تشويش الذهن والنفس المانع من الخشوع في الصلاة • تحمل الكراهة إذا كان في الوقت سعة ، وترتفع الكراهة إذا كان الوقت ضيقاً .

٣٤٠ - باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصّلاة

١/١٧٥٦ عَنْ أَنسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما بالُ أَقْوامٍ يَرْفَعُونَ أَبصارَهُمْ إلَى السَّماءِ فِي صَلاَتِهِمْ ؟ » فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذٰلِكَ حَتَّى قالَ : « لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذٰلِكَ ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبصارُهُمْ ! » رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأذان (باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة) .

لغة الحديث : مابالُ : ما شأن . فاشتد قوله في ذلك : أي في الوعيد على رفع البصر إلى السماء إما بتكرير هذا القول وإما بغيره مما يفيد المبالغة في الزجر .

أفاد الحديث : • كراهة رفع البصر إلى السماء أثناء الصلاة ، ونقل النووي الإجماع على ذلك ، لما فيه من مخالفة الأدب وظاهر عدم الخشوع • أما خارج الصلاة وأثناء الدعاء أو حال التفكر فمندوب .

٣٤١- باب كراهة الالتفات في الصّلاة لغير عذر

١/١٧٥٧ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ ٱلِالْتِفاتِ فِي الصَّلَاةِ ، فَقالَ : « هُوَ ٱخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطانُ منَ صَلَاةِ ٱلعَبْدِ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأذان (باب الالتفات في الصلاة) .

لغة الحديث : عن الالتفات : أي سألته عن حكمة النهي عنه . اختلاس : هو الأخذ بسرعة على غفلة .

٢/١٧٥٨ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِيَّاكَ وَٱلِالْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنَّ ٱلِالْتِفاتَ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ . فَإِنْ كانَ لَا بُدَّ فَفِي التَّطَوُّعِ لَا فِي ٱلْفَرِيضَةِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيح .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الصلاة (باب ماذكر في الالتفات في الصلاة رقم / ٥٨٧ / .

لغة الحديث : إياك : أحذرك . هلكة : سبب الهلاك . لابد : أي لاغنى للمصلي عنه . التطوع : النوافل .

أفاد الحديثان : • كراهة الالتفات في الصلاة لما فيه من دلالة على الغفلة ونقص

الخشوع ولذلك كان اختلاساً من الشيطان ، لأنه يغتنم غفلة المصلي ، وكان أيضاً سبب الهلاك ، لما فيه من الإعراض عن الله عز وجل حال عبادته واتباعاً لوسوسة الشيطان، إلى جانب أن الاستخفاف بالمكروهات والوقوع فيها يؤدي إلى الوقوع في المحرمات والتعرض إلى العقاب • لم يكن الالتفات بالوجه حراماً لأنه ليس فيه ترك ركن أو شرط ولا فعل مبطل لها أو محرم فيها • إذا كان الالتفات لعذر فلا كراهة وقد ورد أنه ﷺ أرسل في حنين عيناً في الليل على الأعداء فلما صلى الصبح التفت فيها لأجله • الإلتفات في النوافل أقل كراهة لأن اهتمام الشرع بالفرائض واعتناءه بها فوق اهتمامه واعتنائه بالنوافل • كل ماذكر إذا كان الإلتفات بالوجه أما إذا كان بالصدر فحرام وتبطل به الصلاة، لأنه أخل بشرط من شروط الصلاة وهو استقبال القبله .

٣٤٢ - باب النّهي عن الصّلاة إلى القبور

١/١٧٥٩ عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ كَنَّازِ بْنِ ٱلْحُصَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا تُصَلُّوا إِلَى ٱلْقُبُورِ ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة إليه) .

أفَادَ الحَدِيثُ : • تحريم الصلاة إلى القبر إن قصد استقباله ، ويكره ذلك إن لم يقصده ولم يكن بينه وبينه حاجز ،فإن كان حاجز ولم يقصد استقباله فلا كراهة،والحكمة من ذلك مخافة فتنة الوقوع في الشرك وتعظيم غير الله تعالى • تحريم الجلوس على القبر لما فيه من الإهانة للإنسان الذي كرمه الله تعالى ومثل الجلوس ما في معناه ، قال النووي رحمه الله تعالى : قال أصحابنا: تجصيص القبر مكروه والقعود عليه حرام وكذا الاستناد إليه والإتكاء .

٣٤٣ - باب تحريم المرور بين يدي المصلي

١/١٧٦٠ عَنْ أَبِي ٱلْجُهَيْمِ عَبْدِ اللهِ بْنِ ٱلْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ ٱلْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَوْ يَعْلَمُ ٱلْمَارُّ بَيْنَ

يَدَيِ ٱلْمُصَلِّي ماذَا عَلَيْهِ لَكانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْراً لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْه » . قَـــالَ الرَّاوِي : لَا أَدْرِي قالَ : أَرْبَعِينَ يَوْماً ، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْراً ، أَوْ أَرْبَعِينَ سَنَةً ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصلاة (باب إثم المار بين يدي المصلي) ومسلم في الصلاة (باب منع المار بين يدي المصلي) .

أفاد الحديث : • تحريم المرور أمام المصلي ، فإن كان في المسجد حرم المرور بينه وبين موضع سجوده وإن كان في غير المسجد، فإن كان يصلي إلى سترة حرم المرور بينه وبينها ، وإن كان يصلي من غير سترة لم يحرم المرور من أمامه مطلقاً ، والسترة قد تكون شاخصاً من عصا وغيرها ، وقد تكون مصلياً أمامه أو خطاً يخطه على الأرض ويشترط أن لايكون بينه وبين السترة أكثر من ثلاثة أذرع شرعية ، أي مايساوي متراً ونصف المتر ، فإن كان بينه وبينها أكثر لم يحرم المرور بينهما ، ولا فرق في كل ما سبق بين أن تكون الصلاة فرضاً أم نفلاً .

٣٤٤- باب كراهة شروع المأموم في نافلة

بعد شروع المؤذّن في إقامة الصلاة سواء كانت النافلة سُنةَ تلك الصلاةِ أو غيرَها

١/١٧٦١ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَـــنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَلا صَلاةَ إِلَّا ٱلْمَكْتُوبَةَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين (باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن) .

لغة الحديث : أقيمت الصلاة : أقيم لصلاة مفروضة تصلى جماعة . فلا صلاة . أي لا يشرع بأي صلاة . المكتوبة : المفروضة الحاضرة التي أقيم لأدائها .

أفاد الحديث : • كراهة الشروع في صلاة نافلة بعد البدء بإقامة الصلاة المفروضة أو قرب إقامتها ، وهذا مطلق في سائر الصلوات لدى الجمهور، وقال أبو حنيفة ومالك

رحمهما الله تعالى : في صلاة الصبح له أن يصلي سنة الصبح بعد الإقامة للفريضة مالم يخش فوات الركعة الأولى ، وحكمة النهي في ذلك : المحافظة على كال الفريضة ، ومنه أن يشرع بها عقب شروع الإمام بحيث لاتفوته تكبيرة الإحرام معه ، وحتى لايكون هناك اختلاف بين ما يشتغل به الأئمة وما يشتغل به غيرهم .

٣٤٥ - باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام
أو ليلته بصلاة

١/١٧٦٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لا تَخُصُّوا لَيْلَةَ ٱلْجُمُعَةِ بِقِيامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيالِي ، ولاَ تَخُصُّوا يَوْمَ ٱلْجُمُعَةِ بِصِيامٍ مِنْ بَيْنِ ٱلأَيَّامِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الصيام (باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً) .

لغة الحديث : بقيام : المراد به القيام الشرعي ، وهو الصلاة في الليل . إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم : أي إلا أن يوافق يوم الجمعة صوم يوم يصومه لعادة أو نذر ، كمن اعتاد أن يصوم يوماً ويفطر يوماً ، أو صيام يوم عاشوراء أو نحو ذلك .

٢/١٧٦٣ وعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لاَ يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ ٱلْجُمُعَةِ ، إِلَّا يَوْماً قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب صوم يوم الجمعة) ومسلم في الصيام (باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً) .

لغة الحديث : إلا يوماً قبله أو بعده : أي إلا أن يصوم معه يوماً قبله وهو الخميس أو يوماً بعده وهو السبت .

٣/١٧٦٤ وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ قالَ : سَأَلْتُ جابِراً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ ؟ قالَ : نَعَمْ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب صوم يوم الجمعة) ومسلم في الصيام (باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً) .

لغة الحديث : محمد بن عبَّاد : هو مكي من بني مخزوم ثقة من أوساط التابعين ، خرَّج عنه الستة . صوم يوم الجمعة : صوم يوم الجمعة منفرداً .

٤/١٧٦٥ وعَنْ أُمِّ ٱلْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ ٱلْحارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْها يَوْمَ ٱلْجُمُعَةِ وهِيَ صائِمَةٌ ، قالَ : « أَصُمْتِ أَمسِ ؟ » قالَتْ : لاَ ، قالَ : « تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَداً ؟ » قالَتْ : لَا ، قالَ : « فَأَفْطِرِي » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب صوم يوم الجمعة) .

لغة الحديث : أمس : هو اليوم الذي قبل يومه . غداً : اليوم الذي بعد يومه .

أفادت الأحاديث الأربعة: • كراهة تخصيص يوم الجمعة بالصيام أو ليلتها بالقيام ، وذكر العلماء عدة تعليلات للنهي الوارد عن ذلك أظهرها : مخالفة اليهود والنصارى الذين كانوا يخصون السبت والأحد ، أن نخالفهم في طريقة عباداتهم وتعظيم أعز أيامه وهو يوم الجمعة ، وحمل النهي على الكراهة ولم يحمل على التحريم لعدم وجود سبب الحرمة فيه كالإعراض عن ضيافة الله عز وجل في صومه يوم العيد • تنتفي كراهة صوم يوم الجمعة في حالتين : ١ ـ أن يوافق يوم الجمعة سبباً مشروعاً كنذر أو من عشر ذي الحجة أو غير ذلك ٢ ـ أن يضم له صوم يوم الخميس قبله أو صوم يوم السبت بعده • من شرع في صوم يوم الجمعة منفرداً ندب له أن يفطر .

٣٤٦ - باب تحريم الوصال في الصوم

وهو أن يصوم يومين أو أكثر ، ولا يأكل ولا يشرب بينهما

١/١٧٦٦ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنِ ٱلوِصالِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب الوصال)و(باب التنكيل لمن أكثر من الوصال) ومسلم في الصيام (باب النهي عن الوصال في الصوم) .

٢/١٧٦٧ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : نَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ ٱلوِصالِ . قالُوا : إنَّكَ تُواصِلُ ؟ قالَ : « إنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إنِّي أُطْعَمُ وأُسْقَى » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفْظُ ٱلْبُخارِيِّ .

الحديث رواه البخاري في الصوم (باب الوصال) ومسلم في الصوم (باب النهي عن الوصال في الصوم) .

لغة الحديث : إنك تواصل : هو استفهام عن حكمة نهيهم مع فعله ﷺ ، مع أنهم مأمورون باتباعه فيما يفعل . لست مثلكم : أي من حيث التكليف والقدرة . إني أطعم وأسقى : ذكر العلماء في معناها عدة أقوال أرجحها قول الجمهور : إنه كناية عما يلزم من الطعام والشراب وهو القوة ، أي إن الله تعالى يجعل فيَّ قوة كأني أطعم وأسقى .

أفاد الحديثان : • أن الوصال في الصوم حرام على الأمة كما ذهب إليه الجمهور • للنبي ﷺ خصوصيات في التكليف ، فقد يجب عليه ما لايجب على الأمة ، ويجوز في حقه ما لايجوز في حقها ، ويحرم عليه أحياناً ما يباح لها زيادة في الإبتلاء والتشريف ولا يجوز الاقتداء به ﷺ في مثل ذلك من خصوصياته • ومن خصوصياته عليه الصلاة والسلام جواز المواصلة في الصوم ، فإنه أعطي من القوة والصبر والتحمل ما لايعطاه غيره من الناس ﷺ .

٣٤٧- باب تحريم الجلوس على قبر

١/١٧٦٨ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلى جَمْرَةٍ ، فَتُحْرِقَ ثِيابَهُ ، فَتَخْلُصَ إلَى جِلْدِهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلى قَبْرٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة إليه) .

لغة الحديث : فتخلص : أي تصل أو يصل حرقها . خير له : أي أقل ضرراً عليه.

أفَادَ الحَديث : • تحريم الجلوس على القبر كما في شرح الحديث ١٧٥٩ ، ورجح بعضهم ومنهم ابن حجر الهيتمي أنه مكروه ، وحملوا الوعيد الشديد على من جلس عليه ليبول أو يتغوط ، وهو حرام إجماعاً • احترام قبور الموتى بعدم إهانتها والجلوس عليها كما لايجوز تعظيمها ببنائها وتجصيصها كما سيأتي في الباب التالي .

٣٤٨- باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه

١/١٧٦٩ عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : نَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ أنْ يُجَصَّصَ ٱلْقَبْرُ ، وأنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ ، وأنْ يُبْنَى عَلَيْهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الجنائز (باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه) .

لغَة الحَديث : يجصص : يبيض بالجص ، وهو مايسمى بالجبصين لدى العامة . يبنى عليه : أن يجعل عليه قبه ونحوها .

أفَادَ الحَديث : • كراهة تجصيص القبر لما في ذلك من إضاعة المال دون فائدة ، وقد يصبح حراماً إذا بلغ حد السرف ، كزخرفته وتزيينه وغير ذلك • كراهة البناء على القبر لما فيها من شبهة التعظيم وإضاعة المال • كراهة الجلوس على القبر ، وقد مر ذلك في الباب قبله .

٣٤٩- باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده

١/١٧٧٠ عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أيُّما عَبْدٍ أبَقَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب تسمية العبد الآبق كافراً) .

لغَة الحَديث : عبد : رقيق مملوك أبق : هرب من خدمة مالكه . برئت منه الذمة : أي ذمة الإسلام .

٢/١٧٧١ وعَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ « إذَا أبَقَ ٱلْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وفي رِوَايَةٍ : « فَقَدْ كَفَرَ » !

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب تسمية العبد الآبق كافراً) .

لغة الحديث : لم تقبل له صلاة : أي لاثواب له على فعلها . فقد كفر : أي بنعمة سيده ولم يؤد حقه ، أو بالإسلام إن استحل الإباق .

أفاد الحديثان : • تحريم الإباق لما فيه من نقض العهد وإنكار الجميل ، وهذا مما لاوجود له في زماننا بسبب عدم وجود الرقيق • على من التزم بعمل كخدمة ونحوها الوفاء بما التزم به • الحث على مقابلة الإحسان بالإحسان .

٣٥٠- باب تحريم الشفاعة في الحدود

قالَ اللهُ تعالَى : (الزَّانِيَةُ والزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُما مِئَةَ جَلْدَةٍ ، ولَا تَأْخذكُمْ بِهِما رَأْفَــةٌ فِي دِينِ اللهِ إنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ واليَوْمِ الآخِرِ)[١].

---

(١) / النور٢ . أفادت الآية أن الإيمان يقتضي الصلابة في الدين والاجتهاد في إقامة أحكامه .

١/١٧٧٢ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهــا ، أَنَّ قُرَيْشاً أَهَمَّهُمْ شَأْنُ المَرْأَةِ المَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ ، فَقالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيها رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقالُوا : ومَنْ يَجْتَرِىءُ عَلَيْــهِ إلَّا أُسامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَكَلَّمَهُ أُسامَةُ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ تَعالَى ؟ » ثُمَّ قامَ فَاخْتَطَبَ ، ثُمَّ قالَ : « إنَّما أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كانُوا إذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وإذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ . وَايْمُ اللهِ ، لَوْ أَنَّ فاطِمَةَ بِنْتَ

مُحَمَّدٍ ﷺ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ : فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ !؟ » فَقَالَ أُسَامَةُ : اسْتَغْفِرْ لِي يا رَسُولَ اللهِ . قالَ : ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ ، فَقُطِعَتْ يَدُهَا .

الحديث رواه البخاري في أواخر كتاب الأنبياء، ورواه أيضاً في الحدود (باب كراهية الشفاعة في الحد) ومسلم في كتاب الحدود (باب قطع السارق والشريف) .

لغة الحديث : أهمهم : جلب لهم الهم . المخزومية : نسبة إلى بني مخزوم ، وهي فرع قبيلة من قريش ، وقد سرقت هذه المرأة قطيفة وحلياً في غزوة الفتح . يجترىء: يتجاسر . حب : الحب بكسر الحاء وتشديد الباء المحبوب . حد : الحد هو العقوبة المقدرة في الشرع . فاختطب: أي خطب كما في رواية البخاري . الشريف : ذو المكانة الرفيعة . الضعيف : من لا ناصر له . فتلوّن : أي تغير غضباً وغيظاً .

أفاد الحديث : • منع الشفاعة في الحدود إذا بلغت السلطان، وقال مالك : إن من عرف بأذى الناس لايشفع له مطلقاً سواء أبلغ الإمام أم لا • دخول النساء مع الرجال في حد السرقة وكذا في سائر الحدود • لا محاباة في الإسلام في إقامة الحد على من وجب عليه مهما كان قدره وشأنه في قومه • لا تقبل الشفاعة في الحدود ولا توسط في تخفيفها، فالحدود المقدرة شرعاً لاتتغير ولا تتبدل • يجب الاعتبار بأحوال من مضى من الأمم • وفي الحديث فضل أسامة بن زيد ومكانته عند رسول الله ﷺ.

٣٥١- باب النهي عن التغوط في طريق الناس
وظلهم وموارد الماء ونحوها

قالَ اللهُ تعالَى : (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ ما اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وإِثْماً مُبِيناً)[1].

---

(١) الأحزاب / ٥٨ .

١/١٧٧٣ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنْ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « اتَّقُوا اللَّاعِنَيْنِ ». قالُوا : ومَا اللَّاعِنانِ ؟ قالَ : « الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ ظِلِّهِمْ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب النهي عن التخلي في الطرق) .

لغة الحديث : اتقوا اللاعنين : أي اتقوا الأمرين الذين يجلبان لعنة الناس . يتخلى : يتغوط .

أفاد الحديث : • حمل الجمهور النهي الوارد في الحديث على التنزيه ، وقال الشيخ زكريا الأنصاري: وينبغي تحريمه لما فيه من إيذاء المسلمين، والحديث ظاهر في التحريم، ونقل أنه من الكبائر للعن فاعله. ومحل النهي عنه في الظل إذا كان معداً الإجتماع المباح، أما لو كان لاجتماع محرم كميسر أو غيبة وقصد به تفريقهم فلا كراهة ، ومثل الظل في الصيف محل الشمس في الشتاء • حرص الإسلام على تحقيق النظافة والوقاية من الأمراض والأوبئة ، ومراعاة شعور الناس واحترام اجتماعهم على الخير .

٣٥٢- باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد

١/١٧٧٤ عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الطهارة (باب النهي عن البول في الماء الراكد) .

لغة الحديث : الراكد : الدائم الذي لا يجري .

أفاد الحديث : • النهي عن البول في الماء الدائم ولو كان كثيراً ، والنهي محمول على التنزيه إذا كان الماء ملكاً له أو مباحاً ، فإن كان مسبلاً أو مملوكاً للغير حرم به ، والكراهة في الغائط أشد للفحش .

* * *

٣٥٣- باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة

١/١٧٧٥ عَنِ النعمانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهما أَنَّ أَباهُ أَتى بِهِ رَسُولَ اللهِ ، فَقالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ٱبْنِي هٰذَا غُلَاماً كانَ لِي ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هٰذَا ؟» فَقالَ : لَا ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « فَأَرْجِعْهُ » . وفي رِوَايَةٍ : فَقالَ رَسُولُ اللهِ : « أَفعَلْتَ هٰذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ ؟ » قالَ : لَا . قالَ : « ٱتَّقُوا اللهَ ، وٱعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ» . فَرَجَعَ أَبِي فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ . وفي رِوَايَةٍ : فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا بَشِيرُ ، أَلَكَ وَلَدٌ سِوَى هٰذَا ؟» فَقالَ : نَعَمْ . قالَ : « أَكُلَّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هٰذَا ؟ » قالَ : لَا . قالَ : « فَلَا تُشْهِدْنِي إِذاً ، فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلى جَوْرٍ » . وفي رِوَايَةٍ : « لَا تُشْهِدْنِي عَلى جَوْرٍ » . وفي رِوَايَةٍ : « أَشْهِدْ عَلى هٰذَا غَيْرِي ! » ثُمَّ قالَ : « أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي ٱلْبِرِّ سَوَاءً ؟ » قالَ : بَلَى . قالَ : « فَلَا إِذاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الهبة (باب الهبة للولد) و (باب الإشهاد في الهبة) ومسلم في كتاب الهبات (باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة) .

لغة الحديث : إني نحلت : أعطيته دون مقابل . فأرجعه : أي ارتجعه . جور : ظلم .

أفاد الحديث : • ضرورة الرجوع في جميع الأمور إلى الإسلام وعلمائه ، فقد كان هذا هو شأن صحابة رسول الله ﷺ كلما استشكلوا أمراً أو أرادوا الإقدام على شيء

• على الآباء أن يعدلوا في رعاية أولادهم ذكوراً وإناثاً وألا يفضلوا بعضاً على بعض ، لما يترتب على ذلك من المفاسد التي تقوض كيان الأسرة .

٣٥٤ - باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام

إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام

١/١٧٧٦ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَتْ: دَخلْتُ عَلى أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهـا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوها أَبُو سُفْيانَ بنُ حَربٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَدَعَتْ بِطِيْبٍ فِيهِ صُفْرَةُ خَلُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بِعارِضَيْها، ثُمَّ قالَتْ: واللهِ مالِي بِالطِّيْبِ مِنْ حاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلى ٱلْمِنْبَرِ: «لاَ يَحِلُّ لِٱمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيالٍ، إِلَّا عَلى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وعَشراً». قالَتْ زَيْنَبُ: ثُمَّ دَخلْتُ على زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهـا حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوها، فَدَعَتْ بِطِيْبٍ، فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قالَتْ: أَما واللهِ مالِي بِالطِّيْبِ مِنْ حاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلى ٱلْمِنْبَرِ: «لاَ يَحِلُّ لِٱمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ، إِلَّا عَلى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب حد المرأة على زوجها) وفي كتاب الطلاق (باب تحد المرأة على زوجها أربعة أشهر وعشراً) ورواه مسلم في كتاب الطلاق (باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة).

لغة الحديث: أم حبيبة: أم المؤمنين، رملة بنت أبي سفيان - صخر بن حرب - الأموية، انظرها في باب التراجم. خلوق: ما يتخلق له في الطيب. تحِدّ: أحدت المرأة على زوجها تُحِدّ فهي مُحِدّ وحدّت تحُدّ وتحِدّ فهي حادّ: إذا حزنت عليه

ولبست ثياب الحزن وتركت الزينة . فوق ثلاث : أي زيادة على ثلاث ليال .

أفاد الحديث : • جواز إحداد المرأة على غير الزوج ثلاثة أيام فقط ، وما زاد على ذلك فمنهي عنه • وجوب إحداد المرأة على زوجها مدة العـدة وهي أربعة أشهر وعشرة أيام بلياليها • الحكمة من إحداد المرأة على زوجها التأكد من نظافة الرحم، ونفي التهمـة وسوء الظن عن الزوجة • اعتراف التشريع بحق الزوج العظيم على زوجته حتى بعد وفاته ، وبيان أهمية رابطة الزوجية في الإسلام .

٣٥٥ - باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان

والبيع على بيع اخيه والخِطبة على خِطبته إلا أن يأذن أو يرد

١/١٧٧٧ عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : نَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حاضِرٌ لِبادٍ ، وإنْ كانَ أخاهُ لِأَبِيهِ وأُمِّهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب البيوع (باب لايشتري حاضر لباد بالسمسرة) ومسلم في البيوع (باب تحريم بيع الحاضر للبادي) .

لغة الحديث : الحاضر : هو المقيم في القرى والمدن . البادي : هو الذي يقطن في البادية . أن يبيع حاضر لباد : وهو أن يقدم البدوي بمتاع تعم الحاجة إليه ليبيعه بسعر يومه ، فيقول له الحضري : دعه عندي لأبيعه لك بالتدريج، فيحرم لمافيه من الإضرار. أما لو قدم بما لاتعم الحاجة إليه من الأمتعة ، أو بما تعم لكن ليبيعه على التدريـج ، فقال له الحضري : أنا أتولى لك ذلك ، أو قال له : وكّلني في بيعه بالسعر الحاضر فلا حرمة .

أفاد الحديث • النهي عن بيع الحضري للبدوي ، لما في ذلك من التغرير بالسعر ، وكذلك الحكم لو قدم حاضر فتلقاه بادٍ كان الحكم كذلك ، والنهي في الحديث للتحريم.

٢/١٧٧٨ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ تَتَلَقَّوُا السِّلَعَ حَتَّى يُهْبَطَ بِها إلَى الأَسْواقِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب النهي عن تلقي الركبان) ومسلم في البيوع (باب تحريم تلقي الجلب) .

لغة الحديث : السلع : الأمتعة المجلوبة للبيع . حتى يهبط بها إلى الأسواق : أي حتى تصل إلى الأسواق ويعلم القادم بها السعر .

أفاد الحديث : • تحريم تلقي الركبان وهم الذين يأتون بالسلع ليبيعوها في أسواق البلد ، واشترط في التحريم العلم بالنهي عن التلقي ، وأن يشتري المتلقي من الجالب من غير طلب منه وقبل قدومه البلد ومعرفته بالسعر ، سواء قصد التلقي أم لا ، كأن خرج لنحو صيد فلقي القادم فاشترى منه • الحكمة من تحريم هذا التصرف في الشرع لما فيه من الإضرار بصاحب السلعة والتغرير به .

٣ / ١٧٧٩ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ تَتَلَقَّوْا الرُّكْبانَ ، ولاَ يَبِعْ حاضِرٌ لِبادٍ » . فَقالَ لَهُ طاوُوسٌ : ما يَبِيعُ حاضِرٌ لِبادٍ ؟ قالَ : « لاَ يَكُونُ لَهُ سِمْساراً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر) وفي الإجارة (باب أجر السمسرة) ومسلم في البيوع (باب تحريم بيع الحاضر للبادي) .

لغة الحديث : سمساراً : أي دلالاً ، وهو الذي يدخل بين البائع والمشتري متوسطاً لإمضاء البيع .

أفاد الحديث : • النهي تحريماً عن تلقي الركبان وبيع الحاضر للبادي ، لما في ذلك من الإضرار بالجالب في الأول والناس في الثاني ، وقد تقدم بيان ذلك .

٤ / ١٧٨٠ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حاضِرٌ لِبادٍ ، « ولاَ تَناجَشُوا ، ولاَ يَبِعِ الرَّجُلُ عَلى بَيْعِ أَخِيهِ ، ولَا يَخْطِبْ عَلى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، ولا تَسْأَلِ ٱلْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِها لِتَكْفَأَ ما في إِنائِها » . وفي رِوَايَةٍ قالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّلَقِّي ، وأَنْ يَبْتاعَ ٱلْمُهاجِرُ لِلأَعْرابِيِّ ، وأَنْ تَشْتَرِطَ

الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا ، وأَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلى سَوْمِ أَخِيهِ ، ونَهى عَنِ النَّجْشِ والتَّصْرِيَةِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في البيوع (باب هل يبيع حاضر لباد . .) وفي أبواب متفرقة غيره ، ومسلم في البيوع (باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه).

لغة الحديث : لاتناجشوا : وأصلها تتناجشوا فحذفت إحدى التاءين تخفيفاً ، والنجش : هو زيادة في ثمن السلعة لا لرغبة في الشراء بل ليخدع غيره . لتكفأ: لتقلب ما في إنائها ، كناية عن رغبتها في أن ينكحها أو يصير لها من نفقته ومعاشرته الحسنة ما كان للمطلقة . التلقي : أي تلقي الركبان . أن يبتاع المهاجر : أي الحضري . للأعرابي : أي البدوي القادم بسلعته ليبيعها . أن يستام : أي يزيد في ثمن المبيع بعد أن تم الرضى به والإتفاق على ثمنه . التصرية : هي ترك حلب الدابة الحلوب ليجتمع اللبن في ضرعها فيتوهم المشتري كثرة لبنها وتعظم رغبته فيها .

أفاد الحديث : • النهي عن هذه الصور من البيع لما فيها من الإيذاء والخداع والإضرار • النهي عن كل ما فيه تضييق على الناس وإضرار بهم ، والابتعاد عن كل مايحدث الفرقة والشقاق بين الأسر ويوغر الصدور بالحقد والكراهية .

٥/١٧٨١ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلى بَيْعِ بَعْضٍ ، ولَا يَخْطِبْ عَلى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وهٰذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ .

الحديث رواه البخاري في البيوع في (باب لايبيع حاضر لباد بالسمسرة. ٠) وفي أبواب متفرقة غيره ، وفي النكاح (باب لايخطب على خطبة أخيه) ومسلم في البيوع (باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه) .

لغة الحديث : على خطبة أخيه : الخِطبة ـ بكسر الخاء ـ طلب المرأة من وليها ، وأما الخُطبة ـ بضم الخاء ـ فهي الكلام والقول ، والمراد من الأخوة : الأخوة في العهد والحرمة ، فتشمل المسلم والذمي ، وذكر الأخ في الحديث جرى على الغالب ، لأنه أدعى إلى سرعة الامتثال .

أفاد الحديث : • النهي عن البيع على البيع وقد تقدم بيان ذلك • النهي عن الخطبة على الخطبة ، وصورتها أن يخطب رجل امرأة فتقبل به ويتفقا ويتراضيا، أو تظهر أمارات الرضا ولم يبق إلا العقد فيجيء آخر وهو يعلم بكل هذا فيخطب على خطبة الأول وهذا حرام ، لما في ذلك من الإيذاء والتقاطع ، ولهذا قيد الحديث إباحة الخطبة على الخطبة بترك الخاطب الأول أو إذنه للخاطب الثاني ، وفي معنى الترك والإذن ما لو طال الزمان بعد إجابته حتى عد معرضاً، أو غاب زمناً يحصل به الضرر ، أورجعوا عن إجابته • حكم عقد الزواج للخاطب الثاني أنه صحيح ويكون الرجل آثماً وعاصياً لإقدامه على أمر منهي عنه • تحريم أن تخطب المرأة على خطبة امرأة أخرى إلحاقاً لحكم النساء بحكم الرجال .

٦/١٧٨٢ وعَنْ عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ٱلْمُؤْمِنُ أَخو ٱلْمُؤْمِنِ ، فَلَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَبْتاعَ عَلى بَيْعِ أَخِيهِ، ولَا يَخْطِبَ عَلى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، حَتَّى يَذَرَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب النكاح (باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه) .

أفاد الحديث : • ما أفادته الأحاديث السابقة من تحريم المساومة في البيع على بيع أخيه وتحريم الخطبة على خطبة أخيه المؤمن • حرص الإسلام على تآلف المسلمين وعدم تفرقتهم والمحافظة على كرامة الآخرين .

٣٥٦- باب النهي عن إضاعة المال

في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها

١/١٧٨٣ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ تَعالَى يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثاً ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثاً : فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ ولَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ، وأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً ، ولَا تَفَرَّقُوا ؛ وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وقالَ ، وكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وإِضاعَةَ

ٱلْمَالِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ ، وتَقَدَّمَ شَرْحُهُ .

تقدم تخريج الحديث في باب تحريم العقوق رقم ٥/٣٤٢ .

لغة الحديث : وأن تعتصموا : أن تتمسكوا . بحبل الله: كناية عن التمسك بالدين وبالجماعة . قيل وقال : بالفتح فيهما على الحكاية، والمراد الكلام فيما لايفيد. كثرة السؤال : أي عما لاتحتاجون إليه على وجه التمنت والجدل . إضاعة المال : تبذيره في الطرق الحرام لأن الله تعالى جعل المال نظام أمر المعاش وقوام الحياة .

أفاد الحديث : • الحض على إخلاص العبادة لله تعالى وحده دون شريك، والتمسك بأحكام الدين ووحدة جماعة المسلمين • ترك الكلام فيما لايغني ولايفيد ، وترك كثرة الأسئلة فيما لا حاجة إليها ولا فائدة منها • الابتعاد عن تبديد المال وإنفاقه في غير الطرق المشروعة .

٢/١٧٨٤ وعَنْ وَرَّادٍ كاتِبِ ٱلْمُغِيرَةِ قالَ : أَمْلَى عَلَيَّ ٱلْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فِي كِتابٍ إلَى مُعاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ : « لاَ إلٰهَ إلَّا اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ ٱلْمُلْكُ ولَهُ ٱلْحَمْدُ ، وهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لاَ مانِعَ لِما أَعْطَيْتَ ، ولاَ مُعْطِيَ لِما مَنَعْتَ ، ولاَ يَنْفَعُ ذَا ٱلْجَدِّ مِنْكَ ٱلْجَدُّ » . وكَتَبَ إلَيْهِ أَنَّهُ كانَ يَنْهَى عَنْ قِيلَ وقالَ ، وإضاعَةِ ٱلْمالِ ، وكَثْرَةِ السُّؤالِ ، وكانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ ٱلْأُمَّهاتِ ، وَوَأْدِ ٱلْبَناتِ ، ومَنَعَ وَهاتِ . مُتَّفَقٌ علَيْهِ . وسَبَقَ شَرْحُهُ .

رواه البخاري في الرقاق (باب مايكره من قيل وقال) ومسلم في الأقضية (باب النهي عن كثرة المسائل) .

لغة الحديث : دبر : عقب . ذا الجد: أي صاحب الحظ والغنى. عقوق الأمهات: بأن يفعل معهن ما يتأذين به من كلام أو فعل . وأد البنات : دفن البنات أحياء في التراب ، وكان العرب يفعلون ذلك في الجاهلية مخافة الفقر والعار . ومنعٍ : أي من

أداء الواجب . وهات : طلب ما لايستحق ، أو الإلحاح في المسألة .

أفاد الحديث : • البدء بتدوين الحديث منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم أجمعين • النهي عن عقوق الوالدين « وخص الأمهات في الحديث لضعفهن واحتجابهن، ولأن الغلبة في العقوق فيهن • النهي عن الامتناع عن أداء الواجب ، والإلحاح في المسألة في طلب الحقوق وغير الحقوق .

٣٥٧- باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه

سواء كان جاداً أو مازحاً ، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً

١/١٧٨٥ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « لاَ يُشِرْ أَحدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلاَحِ ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ ، فَيَقَعَ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ » . مُتَّفَقٌ عليْهِ .

وفي رِوَايَةٍ لِمسْلِمٍ قالَ : قالَ أَبُو القاسِمِ ﷺ : « مَنْ أَشارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ ٱلمَلاَئِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى وإِنْ كانَ أَخاهُ لِأَبِيهِ وأُمِّهِ » .

قَوْلُهُ ﷺ : « يَنْزِعُ » ضُبِطَ بِٱلْعَيْنِ ٱلمُهْمَلَةِ مَعَ كَسْرِ الزَّاي ، وبِٱلْغَيْنِ ٱلمُعْجَمَةِ مَعَ فَتْحِها ، ومَعْناهُما مُتقارِبٌ ، ومَعْناهُ بِٱلْمُهْمَلَةِ يَرْمِي ، وبِٱلْمُعْجَمَةِ أَيْضاً يَرْمِي ويُفْسِدُ . وأَصْلُ النَّزْغِ : الطَّعْنُ وٱلْفَسادُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الفتن (باب قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا) ومسلم في كتاب البر (باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم) .

لغة الحديث : إلى أخيه : أي المسلم ، ومثله الذمي فيحرم ترويعه . بالسلاح : قال في المصباح : هو ما يقاتل به في الحرب ويدافع به . فيقع : أي يسقط السلاح المشهر بسبب ذلك .

أفاد الحديث : • حرص الإسلام على سلامة الإنسان وحفظ كرامته • النهي عن ترويع المسلم سواء كان هزلاً أو جداً ، لأن ترويعه حرام مطلقاً ، ولأن السلاح قد

يسبقه ، ويظهر أثر تطبيق هذا الحديث العظيم في الوقت الحاضر حيث تكثر أخطار حمل السلاح وشهره .

٢/١٧٨٦ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ قالَ : نَهى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُتَعاطَى السَّيْفُ مَسْلُولاً . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

الحديث رواه أبو داود في الجهاد (باب النهي أن يتعاطى السيف مسلولاً) والترمذي في أبواب الفتن (باب النهي عن تعاطي السيف مسلولاً) رقم / ٢٢٦٤ / .

لغة الحديث : يتعاطى : أي يتناول . مسلولاً : خارجاً من غمده .

أفاد الحديث : • كراهة تناول السيف مسلولاً ، لأن المتناول قد يخطىء في تناوله فيجرح يده أو شيئاً من جسده فيتأذى بذلك ويحصل الفساد ، وفي معنى السيف السكين فلا يرميها والحد من جهته ، ومن الأدب في تناولها أن يمسك النصل المحدود في يده من جهة قفاه ويجعل المقبض إلى جهته ليتناولها بالنصال .

٣٥٨ - باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لعذر حتى يصلي المكتوبة

١/١٧٨٧ عَنْ أَبِي الشَّعْثاءِ قالَ : كُنَّا قُعُوداً مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي المَسْجِدِ ، فَأَذَّنَ المُؤَذِّنُ ، فَقامَ رَجُلٌ مِنَ المَسْجِدِ يَمْشِي ، فَأَتْبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ المَسْجِدِ ، فَقالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَّا هٰذَا فَقَدْ عَصَى أَبا القَاسِمِ ﷺ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذّن المؤذن).

لغة الحديث : قُعوداً : جمع قاعد . فأتبعه أبو هريرة بصره : أي لاحقه أبو هريرة ببصره لينظر مراده .

أفاد الحديث : • كراهة ترك المسجد بعد الأذان الكائن بعد دخول الوقت وقبل أداء الصلاة المكتوبة من غير عذر ، لأن في ذلك عصياناً لنهي النبي ﷺ .

٣٥٩ - باب كراهة ردّ الريحان لغير عذر

١/١٧٨٨ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحانٌ فَلَا يَرُدَّهُ ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ ٱلْمَحْمِلِ ، طَيِّبُ الرِّيحِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الألفاظ (باب استعمال المسك وأنه أطيب الطيب وكراهة ردّ الريحان والطيب) .

لغة الحديث : ريحان : نبت له ريح طيب ، ومثله الطّيب . المحمل : الحمل .

٢/١٧٨٩ وعَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الهبة (باب ما لا يرد من الهدية) .

أفاد الحديثان : • استحباب قبول عطية الطيب لأنه لا مؤنة لحمله ولا منة في قبوله .
• استحباب استعمال الطيب وعرضه على إخوانه ولا سيما عند حضور الجمع والجماعات.
• كمال خلق النبي ﷺ في رغبته بالطيب وعدم رده .

٣٦٠ - باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه

مَفسدةٌ من إعجاب ونحوه ، وجوازه لمن أُمِنَ ذلك في حقه

١/١٧٩٠ وعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قـالَ : سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُــلاً يُثْنِي عَلى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي ٱلْمَدْحِ ، فَقالَ : « أَهْلَكْتُمْ - أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« وَٱلْإِطْرَاءُ » : ٱلْمُبالَغَةُ فِي ٱلْمَدْحِ .

الحديث رواه البخاري في الشهادت (باب ما يكره من الإطناب في المدح) وفي الأدب (باب ما يكره من التمادح) ومسلم في الزهد (باب النهي عن المدح) .

لغة الحديث : المدحة : اسم هيئة . قطعتم ظهر الرجل : كناية عن إيقاعه في الهلكة ، لما يحمله ذلك على العجب المهلك لصاحبه .

أفاد الحديث : • النهي عن المدح في الوجه ، وهذا محمول على من خيف عليه الاغترار بالمدح والوقوع في العجب ، وأما إذا كان لا يضره ذلك بل يترتب عليه فائدة فلا بأس بذلك .

٢/١٧٩١ وعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْراً ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَيْحَكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صاحِبِكَ » - يَقُولُهُ مِراراً - « إِنْ كانَ أَحَدُكُمْ مادِحاً لَا مَحالَةَ فَلْيَقُلْ : أَحْسَبُ كَذَا وكَذَا ، إِنْ كانَ يُرَى أَنَّهُ كَذٰلِكَ ، وَحَسِيبُهُ اللهُ . ولَا يُزَكَّى عَلى اللهِ أَحَدٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الشهادات (باب إذا زكى رجل رجلاً كفاه) وفي الأدب (باب ما يكره من التمادح) ومسلم في الزهد (باب النهي عن المدح) .

لغة الحديث : ويحك : مفعول مطلق ، وهي كلمة تقال على سبيل الترحم لمن وقع في أمر لا يستحقه . لا محالة : لا بدَّ . أحسبه : أظنه . حسيبه الله : محاسبه فلا يكذب بالثناء بما يعلم أو يظن خلافه فيقع في الإثم . ولا يزكي : ولا يمدح ويقطع بزكاة وطهارة أحد من العيوب .

أفاد الحديث : • النهي عن مدح الناس جذافاً بما ليس فيهم ، فإذا اضطر إلى مدحهم فليمدح بما يغلب على ظنه أنه فيهم وليقل: «أظن ذلك» لأن حقيقة الناس لا يعلمها إلا الله تعالى .

٣/١٧٩٢ وعَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْمِقْدَادِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَعَمَدَ الْمِقْدَادُ فَجَثَا[٢] عَلى رُكْبَتَيْهِ ، فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْباءَ . فَقالَ لَهُ عُثْمانُ : ما شَأْنُكَ ؟ فَقالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي

وُجوهِهِمُ التُّرابَ » . رَوَاهُ مُسلِمٌ .

الحديث رواوه مسلم في الزهد (باب النهي عن المدح) .

لغة الحديث : عمد : قصد . جثا : جلس جلسة المستوفز . يحثو : يرمي . الحصباء : صغار الحصى .

أفاد الحديث : • عدم الإصغاء لأقوال المدّاحين وعدم مكافأتهم على مدحهم ، وقيل : يجوز رميهم بالتراب والحصباء ، وهذا من باب سد الذرائع حتى لا يتخذ المدح وسيلة إلى الكذب والتكسب وحمل الممدوح على العجب والخيلاء .

فَهٰذِهِ ٱلْأَحادِيثُ فِي النَّهْيِ ، وجاءَ فِي ٱلْإِباحَةِ أَحادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ .

قالَ ٱلعُلَماءُ : وطَرِيقُ ٱلْجَمعِ بَيْنَ ٱلْأَحادِيثِ أَنْ يُقالَ : إِنْ كانَ ٱلمَمْدُوحُ عِنْدَهُ كَمالُ إِيمانٍ ويَقِينٍ ، ورِياضَةُ نَفْسٍ ، ومَعْرِفَةٌ تامَّةٌ بِحَيْثُ لَا يَفْتَتِنُ ولَا يَغْتَرُّ بِذٰلِكَ ، ولَا تَلْعَبُ بِهِ نَفْسُهُ ، فَلَيْسَ بِحَرامٍ ولَا مَكْرُوهٍ ، وإِنْ خِيفَ عَلَيهِ شَيْءٌ مِنْ هٰذِهِ ٱلأُمورِ كُرِهَ مَدْحُهُ فِي وَجْهِهِ كَرَاهَةً شَدِيدَةً ، وعَلى هٰذا التَّفْصِيلِ تُنَزَّلُ ٱلْأَحادِيثُ ٱلْمُخْتَلِفَةُ فِي ذٰلِكَ . ومِمّا جاءَ فِي ٱلْإِباحَةِ قَوْلُهُ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « أَرْجو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ »[1] أَيْ مِنَ الَّذِينَ يُدْعَوْنَ مِنْ جَمِيعِ أَبْوَابِ ٱلْجَنَّةِ لِدُخولِها . وفِي ٱلْحَدِيثِ ٱلْآخَرِ : « لَسْتَ مِنْهُمْ »[2] : أَيْ لَسْتَ مِنَ الَّذِينَ يُسْبِلُونَ إِزارَهُمْ خُيَلاءَ . وقالَ ﷺ لِعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

---

(١) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة في أبواب فضائل أبي بكر .

(٢) أصل هذا الحديث في البخاري (باب مناقب أبي بكر) .

«ما رآكَ الشَّيْطانُ سالِكاً فجًّا إلّا سَلَكَ فجًّا غيْرَ فجّكَ»[1].

---

(١) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة (باب مناقب عمر) .

والأحاديثُ في الإباحةِ كثيرةٌ ، وقدْ ذكرتُ جُمْلَةً مِنْ أطْرافِها في كِتابِ : « الأذكارِ » .

٣٦١ - باب كراهة الخروج من بلد وقع فيها البلاء

فراراً منه وكراهة القدوم عليه

قالَ اللهُ تعالَى : (أيْنَما تكُونُوا يُدْرِكْكُمُ المَوْتُ ولوْ كُنْتُمْ في بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ)[1]. وقالَ تعالَى : (ولاَ تُلْقُوا بِأيْدِيكُمْ إلَى التَّهْلُكَةِ)[2].

---

(١) النساء / ٧٨ . بروج : حصون . مشيدة : منيعة عالية .
(٢) البقرة / ١٩٥ . التهلكة : الهلاك.

١/١٧٩٣ - وعنِ ابْنِ عبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عنهُما أنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطّابِ رَضِيَ اللهُ عنْهُ خرجَ إلَى الشّامِ ، حتّى إذا كانَ بِسَرْغٍ لَقِيَهُ أُمَراءُ الأجْنادِ - أبو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرّاحِ وأصحابُهُ - فأخْبَرُوهُ أنَّ الوَباءَ قدْ وَقَعَ بالشّامِ . قالَ ابنُ عبّاسٍ : فقالَ لِي عُمَرُ : ادْعُ لِي المُهاجِرِينَ الأوَّلِينَ ، فدَعَوْتُهُمْ ، فاسْتَشارَهُمْ ، وأخْبَرَهُمْ أنَّ الوَباءَ قدْ وقعَ بالشّامِ ، فاخْتَلَفُوا ، فقالَ بعْضُهُمْ : خرجْتَ لأمْرٍ ، ولاَ نَرَى أنْ ترْجعَ

عَنْهُ ؛ وقالَ بَعضُهُمْ : مَعَكَ بَقيَّةُ النَّاسِ وأَصحابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ولاَ نَرَى أَنْ تُقْدِمَهُمْ على هٰذَا ٱلوَبَاءِ . فَقالَ : ٱرْتَفِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قالَ : ٱدْعُ لِي ٱلأَنصارَ ، فَدَعَوْتُهُمْ ، فَٱسْتَشارَهُمْ ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ ٱلمُهاجِرِينَ ، وٱخْتَلَفُوا كَٱخْتِلَافِهِمْ ، فَقالَ : ٱرْتَفِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قالَ : ٱدْعُ لِي مَنْ كانَ هٰهُنا مِنْ مَشيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهاجِرَةِ ٱلفَتْحِ ، فَدَعَوْتُهُمْ ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنهُمْ رَجُلَانِ ، فَقالُوا : نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ ولاَ تُقْدِمَهُمْ على هٰذَا ٱلوَبَاءِ . فَنادَى عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي النَّاسِ : إِنِّي مُصْبِحٌ عَلى ظَهْرٍ ، فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ ، فَقالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ ٱلجَرَّاحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَفِرَاراً مِنْ قَدَرِ اللهِ ؟ فَقالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : لَوْ غَيْرُكَ قالَها يا أَبا عُبَيْدَةَ ! (وكانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ) نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ إِلَى قَدَرِ اللهِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ كانَ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطَتْ وَادِياً لَهُ عُدْوَتانِ إِحداهُما خَصِبَةٌ وٱلأُخرَى جَدْبَةٌ ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ ٱلخَصِبَةَ رَعَيْتَها بِقَدَرِ اللهِ ، وإِنْ رَعَيْتَ ٱلجَدْبَةَ رَعَيْتَها بِقَدَرِ اللهِ ؟ قالَ : فَجاءَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وكانَ مُتَغَيِّباً فِي بَعضِ حاجَتِهِ ، فَقالَ : إِنَّ عِنْدِي مِنْ هٰذَا عِلْماً ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ ، وإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وأَنْتُمْ بِها فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ » . فَحَمِدَ اللهَ تَعالَى عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وٱنْصَرَفَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « وٱلعُدْوَةُ » : جانِبُ ٱلوَادِي .

الحديث رواه البخاري في كتاب الطب) باب ما يذكر في الطاعون) ومسلم في في كتاب السلام (باب الطاعون والطيرة والكهانة) .

لغة الحديث : سرغ : منزل من منازل حجاج الشام بينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة . وقال الدماميني : سرغ قرية بتبوك قريب من الشام. الأجناد : قال النووي: هي مدن أهل الشام الخمس : فلسطين ، والأردن ، ودمشق ، وحمص ، ونسرين . الوباء : الطاعون ، والطاعون الموت من الوباء ، وهو مرض معد مميت ثم سمي طاعوناً. المهاجرين الأولين : هم من صلوا إلى القبلتين . لأمر : هو قتال العدو . سلكوا سبيل المهاجرين : أي طريقهم في اختلاف الرأي . مهاجرة الفتح : قيل هم الذين أسلموا قبل فتح مكة ، وقيل هم مسلموا الفتح الذين هاجروا بعده . مصبح على ظهر : أي مسافر وراجع . خصبة : ذات كلأ ومرعى . جدبة : أي لا مرعى فيها .

٢/١٧٩٤ وعَنْ أُسامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إِذَا سَمِعْتُمُ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوها ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وأَنْتُمْ فِيها فَلَا تَخْرُجُوا مِنْها » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الطب (باب ما يذكر في الطاعون) ومسلم في السلام (باب الطاعون والطيرة والكهانة) .

أفاد الحديثان : • استحباب الشورى من الإمام لرعيته ، وأن رأي الشورى ليس ملزماً للإمام • كراهية الدخول على الوباء وكراهية الفرار منه ، وهذا ما هو معروف بالحجر الصحي ، وهذا لا ينافي التوكل على الله ، لأن الأخذ بالأسباب والبعد من مواطن التهلكة من ثمرات التوكل على الله تعالى • ثبوت العدوى وانتشار المرض بإذن الله تعالى لا بذاته • ما يفعله الإنسان وما يتركه كل ذلك معلوم لله تعالى ، والإنسان مأمور بأن يتقي مواطن الخطر • مشروعية القياس • على قادة الأمة والمسؤولين عنها أن يأخذوا بأمتهم لما فيه سلامتهم ، وعدم التفريط بهم أو دفعهم إلى مواطن الهلاك .

* * *

٣٦٢- باب التغليظ في تحريم السحر

قالَ اللهُ تعالَى : (وما كَفَرَ سُلَيْمانُ وَلٰكِنَّ الشَّياطِينَ كَفَرُوا ، يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ)[1] الآيَةَ .

---

(١) البقرة/ ١٠٢ . وما كفر سليمان : أي ما سحر ، عبَّر عن السحر بالكفر للتغليظ ، ولأنه مفض إلى الكفر باستحلاله . السحر : يطلق على اللطافة والجمال ، فيقال طبيعة ساحرة . ويطلق على صرف الشيء عن صورته إلى صورة أخرى حسب رؤية الناظر ، وقيل: إن السحر تخيل لا حقيقة له . وقيل: له حقيقة خارقة لكن يمكن معارضتها . والسحر كبيرة، وقيل: كفر وذلك لما يزعم الساحر أنه يأتي بما لا يستطيع أن يفعله أحد إلا الله فيكون ذلك من باب الشرك بالله .

١/١٧٩٥ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النبيِّ ﷺ قالَ: « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقاتِ » . قَالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، وما هُنَّ ؟ قالَ : الشِّرْكُ باللهِ ، والسِّحْرُ ، وقَتْلُ النَّفْسِ الَّتي حَرَّمَ اللهُ إلَّا بالْحَقِّ، وأَكْلُ الرِّبا ، وأَكْلُ مالِ اليَتِيمِ ، والتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ ، وقَذْفُ المُحْصَناتِ المُؤْمِناتِ الغَافِلاتِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

تقدم تخريج الحديث في باب تحريم أموال اليتم رقم ١/١٦١٥ .

لغة الحديث : الموبقات : المهلكات . التولي يوم الزحف : الهرب من المعركة والحرب . قذف المحصنات : رمي العفيفات واتهامهن بالزنى . الغافلات: أي الغافلات عن الفاحشة التي اتهمن بها لأنهن بريئات منها .

أفاد الحديث : • تحريم هذه الأمور لأنها من المهلكات التي تستوجب العذاب ، كما

سبق بيانه في باب تحريم أموال اليتيم • وأفاد هنا :التغليظ في تحريم السحر كما ذكر النووي رحمه الله في ترجمة هذا الباب .

٣٦٣ - باب النهي عن المسافرة بالمصحف

إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه بأيدي العدو

١٠/١٧٩٦ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُسافَرَ بِٱلْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ ٱلْعَدُوّ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجهاد (باب السفر بالمصاحف إلى أرض العدو) ومسلم في كتاب الإمارة (باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار) .

أفاد الحديث : • حرمة السفر بالقرآن إلى بلاد الأعداء إذا خيف أو غلب على الظن وقوعه في أيديهم ، وذلك لئلا يتمكنوا من القرآن فيهينوه ، أما إذا أمن من ذلك فيكره السفر به سداً للذريعة وأخذاً بالأحوط .

٣٦٤ - باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة

في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١/١٧٩٧ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ ٱلْفِضَّةِ إِنَّما يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نارَ جَهَنَّمَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : « إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ ، أَوْ يَشْرَبُ ، فِي آنِيَةِ ٱلْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ » .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأشربة (باب آنية الفضة) ومسلم في كتاب اللباس والزينة (باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة) .

لغة الحديث : يجرجر : قال في المصباح : يقال جرجر فلان الماء في حلقه إذا جرعه جرعاً متتابعاً يسمع له صوت ، والجرجرة كناية عن ذلك الصوت ، والمراد يلقي النار في بطنه .

٢/١٧٩٨ وعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : إنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهانا عَنِ ٱلْحَرِيرِ ، والدِّيباجِ ، وَالشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَٱلفِضَّةِ ، وقالَ : « هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنيا ، وهِيَ لَكُمْ فِي الآخِرَةِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفي رِوَايَةٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لا تَلْبَسُوا ٱلْحَرِيرَ وَلَا الدِّيباجَ ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَٱلفِضَّةِ ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحافِها » .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأشربة (باب الشرب في آنية الذهب والشرب في آنية الفضة) ومسلم في كتاب اللباس والزينة (باب تحريم استعمال إناء الذهب) .

لغة الحديث : الديباج: نوع من الحرير ، وقيل: هو ماغلظ منه. وقيل: ثوب سداه ولحمته من الحرير . لهم : أي للكفار . صحاف : جمع صحفة ، وهي إناء للأكل يشبع خمسة أشخاص .

٣/١٧٩٩ وعَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قالَ : كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عِنْدَ نَفَرٍ مِنَ ٱلمَجُوسِ ، فَجِيءَ بِفالُوذَجٍ عَلى إناءٍ مِنْ فِضَّةٍ ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ ، فَقِيلَ لَهُ : حَوِّلْهُ ، فَحَوَّلَهُ عَلى إناءٍ مِنْ خَلَنْجٍ ، وَجِيءَ بِهِ فَأَكَلَهُ . رَوَاهُ ٱلبَيْهَقِيُّ بِإسْنادٍ حَسَنٍ .

« ٱلخَلَنْجُ » : ٱلجَفْنَةُ .

الحديث رواه البيهقي .

لغة الحديث : فالوذج : نوع من الحلاوى . خلنج : إناء مصنوع من شجر . الجفنة : القصعة وهي إناء أكبر من الصحفة .

أفادت الأحاديث الثلاثة : • حرمة استعمال آنية الذهب والفضة في طعام أو شرب أو غير ذلك من أنواع الاستعمال، لما في ذلك من الخيلاء والكبر، وكذلك اتخاذها للتزيين أو غيره ، لأن ماحرم استعماله حرم اتخاذه ، وأن استعمالهما من الكبائر لورود

الوعيد الشديد على ذلك واستثنى العلماء من ذلك التزين بالذهب والفضة للنساء فقط ، واستعمال خاتم الفضة للرجال • تحريم الحرير بكل أنواعه وكل ثوب أكثره حرير على الرجال ، لما في ذلك من الخيلاء والنعومة المنافية لشهامة الرجال ، ولما فيه من التشبه بالكافرين ، واستثنوا من ذلك ما لو لبس الرجل الحرير لمرض فلا حرج في ذلك • الابتعاد عن الترفه والتشبه بالكفار في المأكل والمشرب والملبس • المجازاة على الصبر عن الزائل الفاني بالدائم الباقي .

٣٦٥ - باب تحريم لبس الرجل ثوباً مزعفراً

١/١٨٠٠ عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : « نَهى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَزَعفَرَ الرَّجلُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب اللباس (باب التزعفر للرجال) ومسلم في كتاب اللباس (باب النهي عن التزعفر للرجال) .

لغة الحديث : يتزعفر : يصبغ ثوبه بالزعفران ، أو يطلي جسمه به ، والزعفران: نبت يُصبغ به ذو لون أصفر .

٢/١٨٠١ وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : رأى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ ، فَقالَ : « أُمُّكَ أَمَرَتْكَ بِهذا ؟ » قُلْتُ : أَغسِلُهما ؟ قالَ : « بَلْ أَحرِقْهُما » . وفي رِوايَةٍ ، فَقالَ : « إنَّ هذهِ مِنْ ثِيابِ الكُفَّارِ ، فَلا تَلْبَسْها » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب اللباس (باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر).

لغة الحديث : معصفرين : مصبوغين بالعصفر ، والعصفر نبت أصفر معروف .

أفاد الحديثان : • النهي عن لبس الثياب المصبوغة بالزعفران أو العصفر للرجال وهذا النهي حمله بعض العلماء على الحرمة وبعضهم خصه بالكراهة ، وعلة النهي إنما هي كون هذه الثياب مما يتزين بها النساء ولا يجوز التشبه بالنساء ، وكونها مما اعتاد لبسه الكفار ولا يجوز التشبه بهم وتقليدهم ، وأمره ﷺ بحرق الثوبين عقوبة وتغليظاً لزجره وزجر

غيره عن مثل هذا الفعل • المحافظة على تميز المسلم في لباسه الشرعي والابتعاد عن محاكاة الكفار وتقليدهم .

٣٦٦ - باب النهي عن صمت يوم إلى الليل

١/١٨٠٢ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : حَفِظْتُ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ : « لَا يُتْمَ بَعْدَ احْتِلَامٍ ، وَلَا صُمَاتَ يَوْمٍ إِلَى اللَّيْلِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ . قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي تَفْسِيرِ هٰذَا الْحَدِيثِ : كَانَ مِنْ نُسُكِ الْجَاهِلِيَّةِ الصُّمَاتُ ، فَنُهُوا فِي الْإِسْلَامِ عَنْ ذٰلِكَ ، وَأُمِرُوا بِالذِّكْرِ وَالْحَدِيثِ بِالْخَيْرِ .

الحديث رواه أبو داود في الوصايا (باب ما جاء متى ينقطع اليتم) .

لغة الحديث : لايتم : اليتم لغة : الانفراد، واليتيم : من مات أبوه وهو صغير دون البلوغ . احتلام : خروج المني من الرجل أو المرأة ، ومثله البلوغ بالسن . صمات : سكوت وكف عن الكلام . نسك الجاهلية : من عبادتهم التي يزعمون أنها تقربهم إلى الله .

٢/١٨٠٣ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا زَيْنَبُ ، فَرَآهَا لَا تَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ : مَالَهَا لَا تَتَكَلَّمُ ؟ فَقَالُوا : حَجَّتْ مُصْمِتَةً . فَقَالَ لَهَا : تَكَلَّمِي ، فَإِنَّ هٰذَا لَا يَحِلُّ ، هٰذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ . فَتَكَلَّمَتْ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب أيام الجاهلية) .

أفاد الحديثان : • ارتفاع اسم اليتم بالبلوغ وارتفاع أحكامه وليس من الإسلام التعبد بالإمساك عن الكلام بل هو حرام ، والمندوب التكلم بخير كمؤانسة ضيف وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر وطلب علم وغير ذلك ، ويكون الكلام حراماً إذا كان فاحشاً وغيبة فيجب الإمساك عنه • من نذر الإمساك عن الكلام مطلقاً لايلزمه الوفاء به لمخالفته لأوامر الشرع .

٣٦٧ - باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتولّيه إلى غير مواليه

١/١٨٠٤ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « مَنِ ادَّعى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ - وهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ - فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرامٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الفرائض (باب من ادّعى إلى غير أبيه) ومسلم في كتاب الإيمان (باب حال إيمان من رغب عن أبيه) .

لغة الحديث : ادعى : انتسب كاذباً .

٢/١٨٠٥ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبائِكُمْ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الفرائض (باب من ادّعى إلى غير أبيه) ومسلم في كتاب الإيمان (باب حال إيمان من رغب عن أبيه) .

أفاد الحديثان : • أن الانتساب إلى غير الأب كفر إن فعله صاحبه عالماً بحرمته رغبة عن أبيه إما لفقره أو طلباً لجاه عند من انتسب إليه مستحلاً له ، وإن فعله غير مستحل له فهو معصية كبيرة تستوجب دخول النار وعدم دخول الجنة ابتداء • حرص الإسلام على المحافظة على الأنساب واحترام حقوق الأبوة على الأبناء .

٣/١٨٠٦ وعَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكِ بْنِ طارِقٍ قالَ : رَأَيْتُ عَلِيّاً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : لَا وَاللهِ ، ما عِنْدَنا مِنْ كِتابٍ نَقْرَؤُهُ إِلَّا كِتابَ اللهِ ، وما فِي هٰذِهِ الصَّحِيفَةِ . فَنَشَرَها ، فَإِذَا فِيها أَسْنانُ الْإِبِلِ ، وأَشْياءُ مِنَ الْجِراحاتِ . وفِيها : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الْمَدِينَةُ حَرَمٌ ما بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ ، فَمَنْ أَحْدَثَ

فِيها حَدَثاً ، أوْ آوى مُحْدِثاً ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ والْمَلائِكَةِ والنَّاسِ أجْمَعِينَ ، لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ صَرْفاً ولا عَدْلاً ! ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ واحِدَةٌ ، يَسْعَى بِها أدْناهُمْ ، فَمَنْ أخْفَرَ مُسْلِماً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ والْمَلائِكَةِ والنَّاسِ أجْمَعِينَ ، لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ صَرْفاً ولا عَدْلاً ! ومَنِ ادَّعَى إلَى غَيْرِ أبِيهِ ، أوِ انْتَمَى إلَى غَيْرِ مَوالِيهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ والْمَلائِكَةِ والنَّاسِ أجْمَعِينَ ، لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ صَرْفاً ولاَ عَدْلاً ! » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

« ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ » : أيْ عَهْدُهُمْ وأمانَتُهُمْ . « وأخْفَرَهُ » : نَقَضَ عَهْدَهُ . « والصَّرْفُ » : التَّوْبَةُ ، وقِيلَ : الْحِيلَةُ . « والْعَدْلُ » : الْفِداءُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الفرائض (باب إثم من تبرأ من مواليه) وفي الجزية والاعتصام ، ومسلم في كتاب العتق (باب تحريم تولي العتيق غير مواليه) وفي كتاب الحج (باب فضل المدينة) .

لغة الحديث : أسنان الإبل : بيان أعمار الإبل التي تؤدى دية في القتل . عير : جبل صغير قرب المدينة . ثور : جبل صغير وراء جبل أحد . أحدث فيها حدثاً : ابتدع فيها بدعة تخالف الدين ، أو تسبب لإحداث أذى بالمسلمين . لعنة الله : طرده من رحمته تعالى . وأشياء من الجراحات : أحكام شرعية تتناول مسائل من الصيد في حرم مكة وما فيها من كفارة مقررة . انتمى إلى غير مواليه : ادعى أنه عتيق غير من أعتقوه .

أفاد الحديث : • تكذيب من ادعى أن النبي ﷺ خص سيدنا علياً رضي الله عنه بعلم لم يطلع عليه غيره من الصحابة أو أنه عهد إليه بالخلافة • تحريم المدينة من جبل عير إلى جبل ثور ، فلا يقتل صيدها ، ولا يقطع شجرها ، ولا يدخلها مشرك ولا كافر كمكة المكرمة ، لكن لا فدية على من فعل ذلك ، بخلاف صيد الحرم المكي • عظم المعصية في المدينة ، قال السيد السمهودي : الصغيرة من الذنب إذا فعلت في

المدينة صارت كبيرة • جواز لعن أصحاب الكبائر من غير تعيين شخص بعينه • من مات على هذه المعاصي من غير توبة منها وكان مستحلاً لها لم يقبل الله تعالى منه يوم القيامة فريضة ولا نافلة • تغليظ حرمة انتساب الإنسان لغير أبيه ، والعتيق إلى غير معتقيه ، لما في ذلك من كفران النعمة وضياع حقوق الإرث والولاء .

٤/١٨٠٧ وعَنْ أَبي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ ، وهُوَ يَعْلَمُهُ ، إلَّا كَفَرَ . ومَنْ ادَّعَى ما لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا ، ولْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، ومَنْ دَعا رَجُلاً بِالْكُفْرِ ، أَوْ قالَ : عَدُوَّ اللهِ - ولَيْسَ كَذٰلِكَ - إلَّا حارَ عَلَيْهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وهٰذَا لَفْظُ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المناقب (باب حدثنا أبو معمر .. عن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع .. الحديث) ومسلم في كتاب الإيمان (باب بيان حال من رغب عن أبيه) .

لغة الحديث : يتبوأ مقعده : فليأخذ منزله في النار . حار عليه : رجع إليه وكان هو أولى بما قاله عن غيره . دعا رجلا بالكفر : قال له يا كافر .

أفاد الحديث : • بالإضافة إلى ما ذكر فيما سبق من أحاديث هذا الباب : حرمة اتهام المسلمين بالكفر أو رميهم بمعاداة الله ، وأن من فعل مع أخيه ذلك بغير حق كان هو أولى من أخيه بما قاله ، وفي هذا منتهى الزجر والتنفير من ذلك .

* * *

٣٦٨- باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عز وجل أو رسوله صلى الله عليه وسلم

قال اللهُ تعالَى : (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ)[١]. وقالَ تعالَى : (ويُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ)[٢]. وقالَ تعالَى : (إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ)[٣]. وقالَ تعالَى : (وكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وهِيَ ظَالِمَةٌ : إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ)[٤].

---

(١) النور / ٦٣ . فتنة : اختبار .

(٢) آل عمران / ٣٠ . يحذركم : يخوفكم . نفسه : أي العقاب الصادر منه .

(٣) البروج / ١٢ . بطش ربك: أخذه بعنف لأعدائه . (٤) هود / ١٠٢ .

١/١٨٠٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللهَ تعالَى يَغارُ ، وغَيْرَةُ اللهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءُ ما حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب النكاح (باب الغيرة) ومسلم في كتاب التوبة (باب غيرة الله) مع اختلاف في اللفظ .

لغة الحديث : يغار : يغضب ويمنع من الفواحش .

أفاد الحديث : • التحذير من الوقوع في الفواحش وما حرم الله تعالى ، لأن في ذلك غضب الله على من فعل ذلك ، فالله يغضب عندما تنتهك حرماته .

٣٦٩ - باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهيًّا عنه

قالَ اللهُ تعالَى : (وإمّا ينزَغنّكَ مِنَ الشّيْطانِ نزْغٌ فاستعِذْ باللهِ)[١]. وقالَ تعالَى : (إنّ الّذينَ اتّقَوْا إذَا مَسّهُمْ طائِفٌ مِنَ الشّيْطانِ تذكّرُوا فإذَا هُمْ مُبصِرُونَ)[٢]. وقالَ تعالَى : (والّذينَ إذَا فعَلُوا فاحِشَةً ، أوْ ظلَمُوا أنفُسَهُمْ ، ذكَرُوا اللهَ فاستغفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ، ومَنْ يَغفِرُ الذُّنُوبَ إلّا اللهُ ؟ ولَمْ يُصِرُّوا على ما فَعَلُوا وهُمْ يَعلَمُونَ . أولئِكَ جزاؤُهُمْ مغفِرَةٌ مِنْ ربِّهِمْ ، وجنّاتٌ تجرِي مِنْ تحتِها الأنهارُ ، خالِدِينَ فِيها ، ونِعمَ أجرُ العامِلِينَ)[٣]. وقالَ تعالَى : (وتُوبُوا إلَى اللهِ جَمِيعاً أيُّها المُؤْمِنونَ لعَلّكُمْ تُفلِحُونَ)[٤].

---

(١) الأعراف / ٢٠٠ . ينزغنك : يصيبنك منه وسوسة بالفساد . نزغ: وسوسة . فاستعذ : تحصن من شره .

(٢) الأعراف / ٢٠١ . مسهم : أصابهم . طائف : وسوسة من الشيطان .

(٣) آل عمران / ١٣٥-١٣٦ . فاحشة : ماعظم من كبائر الذنوب كالزنى . استغفروا: سألوا الله المغفرة لذنوبهم . لم يصروا : لم يقيموا ويستمروا على معاصيهم .

(٤) النور ٣١ .

١/١٨٠٩ وعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ حلَفَ ، فقالَ فِي حلْفِهِ باللاّتِ والعُزّى ، فلْيَقُلْ : لاَ إلَهَ إلّا اللهُ ، ومَنْ قالَ لِصاحِبِهِ : تعالَ أُقامِرْكَ فلْيَتصَدّقْ » . مُتّفَقٌ علَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب التفسير في (تفسير سورة النجم) ورواه في كتاب الأدب والاستئذان والأيمان ، ومسلم في الأيمان (باب من حلف باللات والعزى) .

لغة الحديث : اللات: صنم كان بالطائف لثقيف العزى : صنم كان بوادي نخلة لقريش وبني كنانة . أقامرك : أراهنك ، والقمار : المراهنة .

أفاد الحديث : • حرمة الحلف بالأصنام وكون ذلك مما يخرج الإنسان من الدين فعلى الإنسان أن يجدد إيمانه • حرمة الدعوة إلى القمار ، وأن كفارة ذلك إحداث التوبة منها والإسراع إلى الصدقة ، قال تعالى : (إن الحسنات يذهبن السيئات) .

كتاب المنثورات والملح

٣٧٠- باب المنثورات والملح[١]

١/١٨١٠ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ ، فَخَفَّضَ فِيهِ ورَفَعَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ في طائِفَةِ النَّخْلِ ، فَلَمَّا رُحْنا إلَيْهِ عَرَفَ ذلِكَ فِينا ، فَقالَ : « ما شَأْنُكُمْ ؟ » قُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ ، ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ الْغَدَاةَ ، فَخَفَّضْتَ فِيهِ ورَفَّعْتَ ، حَتَّى ظَنَنَّاهُ في طائِفَةِ النَّخْلِ . فَقالَ : « غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُني عَلَيْكُمْ : إنْ يَخْرُجْ وأنا فِيكُمْ فَأَنا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ ، وإنْ يَخْرُجْ ولَسْتُ فِيكُمْ فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ ، واللهُ خَلِيفَتِي عَلى كُلِّ مُسْلِمٍ . إنَّهُ شابٌّ قَطَطٌ ، عَيْنُهُ طافِيَةٌ ، كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَواتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ : إنَّهُ خارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ والْعِراقِ ، فَعاثَ يَمِيناً وَعاثَ شِمالاً ! يا عِبادَ اللهِ ، فَاثْبُتُوا » قُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ ، وَما لُبْثُهُ في الْأَرْضِ ؟ قالَ : « أَرْبَعُونَ يَوْماً :

---

(١) المنثورات : الأحاديث التي لا تتقيد بباب خاص . والملح : ما يُستعذب من الحـديث .

يومٌ كسنَةٍ ، ويومٌ كشهرٍ ، ويومٌ كجمُعَةٍ ، وسائِرُ أيّامِهِ كأيّامِكُمْ » .
قُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ ، فذلِكَ ٱليومُ ٱلّذي كَسَنَةٍ ، أتكفينا فيهِ صلاةُ يومٍ ؟ قالَ : « لاَ ، ٱقدرُوا لهُ قدرَهُ » . قُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ ، وَما إسراعُهُ في ٱلأرضِ ؟ قالَ : « كٱلغيثِ ٱستدبرَتْهُ الرِّيحُ ، فيأتي على ٱلقومِ فيدعُوهُمْ ، فيؤمِنُونَ بِهِ ، ويَستجيبُونَ لَهُ ، فيأمُرُ السّماء فتُمطِرُ ، وٱلأرضَ فتُنبِتُ ، فترُوحُ عَلَيهِمْ سارِحَتُهُمْ أطولَ ما كانَتْ ذُرًى ، وأسبَغَهُ ضُرُوعاً ، وأمَدَّهُ خَواصِرَ ، ثُمَّ يأتي ٱلقومَ فيدعُوهُمْ ، فيرُدُّونَ عليهِ قولَهُ ، فينصرِفُ عنهُمْ ، فيُصبِحُونَ مُمحِلِينَ ، لَيسَ بِأيديهِمْ شيءٌ مِنْ أموالِهِمْ ! ويمُرُّ بٱلخَرِبَةِ ، فيقُولُ لهَا : أخرِجي كُنُوزَكِ ، فتتبَعُهُ كُنُوزُها كيعاسِيبِ النَّحلِ ! ثُمَّ يدعُو رَجُلاً مُمتلِئاً شباباً ، فيضرِبُهُ بِالسّيفِ ، فيقطَعُهُ جزلتَينِ رَميَةَ ٱلغرَضِ ، ثُمَّ يدعُوهُ فيُقبِلُ ويتهلَّلُ وَجهُهُ يضحَكُ ، فبينَما هُوَ كذلِكَ إذْ بعثَ اللهُ تعالَى ٱلمَسيحَ بنَ مريَمَ ﷺ ، فينزِلُ عِندَ ٱلمنارَةِ ٱلبيضاءِ شرقيَّ دِمشقَ بينَ مهرُودَتَينِ ، واضِعاً كفَّيهِ على أجنِحَةِ ملَكَينِ ، إذا طأطأَ رأسَهُ قطرَ ، وإذا رفعَهُ تحدَّرَ مِنهُ جُمانٌ كاللؤلُؤِ ، فلا يحِلُّ لِكافرٍ يجِدُ ريحَ نفَسِهِ إلّا ماتَ ، ونفَسُهُ ينتَهي إلى حيثُ ينتَهي طرفُهُ ، فيطلُبُهُ حتّى يُدرِكَهُ بِبابِ لُدٍّ فيقتُلُهُ ،

ثُمَّ يَأْتِي عِيسَىٰ ﷺ قَوْماً قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ ، وَيُحَدِّثُ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي ٱلْجَنَّةِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَٰلِكَ إِذْ أَوْحَى اللهُ تعالى إِلَى عِيسَىٰ ﷺ : أَنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَاداً لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى ٱلطُّورِ . وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا ، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ : لَقَدْ كَانَ بِهٰذِهِ مَرَّةً مَاءٌ ، وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْراً مِنْ مِئَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمُ ٱلْيَوْمَ ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَىٰ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، فَيُرْسِلُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ ، فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ، فَلَا يَجِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَىٰ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، فَيُرْسِلُ اللهُ تَعَالَى طَيْراً كَأَعْنَاقِ ٱلْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَطَراً لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ ، فَيَغْسِلُ ٱلْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَقَةِ ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ : أَنْبِتِي ثَمَرَكِ ، وَرُدِّي بَرَكَتَكِ ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ العِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا ، وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ ، حَتَّى إِنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ ٱلْإِبِلِ لَتَكْفِي ٱلْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ ٱلْبَقَرِ لَتَكْفِي ٱلْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ ٱلْغَنَمِ لَتَكْفِي ٱلْفَخِذَ

مِنَ النَّاسِ . فَبَيْنَمَا هُمْ كَذٰلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ تعالَىٰ رِيحاً طَيِّبَةً ، فَتَأْخذُهُمْ تَحْتَ آباطِهِمْ ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وكُلِّ مُسْلِمٍ ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتهارَجُونَ فِيهَا تَهارُجَ الْحُمُرِ ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

قَوْلُهُ « خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ والْعِرَاقِ » : أيْ طَرِيقاً بَيْنَهُما . وقَوْلُهُ : « عاثَ » بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ والثَّاء الْمُثَلَّثَةِ ، والْعَيْثُ : أَشَدُّ الْفَسادِ . « والذُّرَى » : الأَسْنِمَةُ . « والْيَعاسِيبُ » : ذُكُورِ النَّحْلِ . « وَجزْلَتَيْنِ » : أيْ قِطْعَتَيْنِ . « والْغَرَضُ » : الْهَدَفُ الَّذِي يُرْمَى إِلَيْهِ بِالنُّشَّابِ : أَيْ يَرْمِيهِ رَمْيَةً كَرَمْيَةِ النُّشَّابِ إِلَى الْهَدَفِ . « والْمَهْرُودَةُ » بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ والْمُعْجَمَةِ ، وهِيَ الثَّوْبُ الْمَصْبُوغُ . قَوْلُهُ « لاَ يَدَانِ » : أيْ لاَ طَاقَةَ . « والنَّغَفُ » : دُودٌ . « وفَرْسَى » : جَمْعُ فَرِيسٍ ، وهُوَ الْقَتِيلُ . « والزَّلَقَةُ » : بِفَتْحِ الزَّايِ واللاَّمِ والْقافِ . ورُوِيَ الزُّلْفَةُ ، بِضَمِّ الزَّايِ وإِسْكانِ اللاَّمِ وبِالْفاءِ ، وهِيَ الْمِرْآةُ . « والْعِصابَةُ » : الْجَماعَةُ . « والرِّسْلُ » بِكَسْرِ الرَّاءِ : اللَّبَنُ . « واللِّقْحَةُ » : اللَّبُونُ . « والْفِئامُ » بِكَسْرِ الْفاءِ ، وبَعْدَها هَمْزَةٌ : الْجَماعَةُ . « والْفَخِذُ » مِنَ النَّاسِ : دُونَ الْقَبِيلَةِ .

الحديث رواه مسلم في الفتن (باب ذكر الدجال وصفته وما معه) .

لغة الحديث : الدجال : الدجال في اللغة الكذاب . خفض ورفع : قيل : معناه حقره وعظمه لخطر فتنته ، وقيل : رفع صوته وخفضه بالحديث عنه . حتى ظنناه في طائفة النخل : حتى توهمناه أصبح على مقربة منا عند نخيل المدينة . رحنا إليه : رجعنا إليه . أخوفني : أشد ما يخيفني ، والمعنى : أن أشد ما يخيفني عليكم ليس الدجال بل غيره . حجيجه : مجادله وقاطع حجته . فامرؤ : أي فكل امرىء . قطط : شديد جعودة الشعر . طافية : بارزة وناتئة . عبد العزى بن قطن : رجل من بني المصطلق من خزاعة مات في الجاهلية . خَلّةً : أي في طريق أو مكان بين الشام والعراق . استدبرته الريح : جاءت بعده فجففته ، وهذا كناية عن سرعة إفساده في الأرض . فتروح : ترجع . سارحتهم: أموالهم السائمة من إبل وبقر وغنم . أسبغه ضروعاً : أملؤه وأطوله لكثرة اللبن . أمده خواصر : أكبره خواصر ، لكثرة امتلائها من الشبع . الخربة : الموضع الخراب . يدعو رجلاً : قيل هو الخضر عليه السلام . طأطأ رأسه قطر : إذا أرخاه قطر الماء منه . تحدر منه جمان كاللؤلؤ : نزل منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفاته ، والجمان: الفضة . فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات : أي لا يمكن لكافر عند ذلك إلا الموت . ونفسه : أي مرئية من إطلاق السبب وإرادة المسبب . باب لد: قرية قريبة من بيت المقدس . فحرز : ضمهم إليه وجعل الطور لهم حرزاً . يأجوج ومأجوج : أمتان عظيمتان . من كل حدب : من كل ناحية . ينسلون: يسرعون . طبرية : هي البحيرة المعروفة بهذا الإسم ، وهي قرب البحر الميت في فلسطين . يرغب : يقبل عيسى وأصحابه على الله بالضراعة والدعاء . زهمهم : ريحهم المنتنة . البخت : الإبل . لا يكن : لا يستر . مدر : طين صلب . قحفها : مقعر قشرها ، شبهها بقحف الرأس وهو الذي فوق الدماغ . يتهارجون : يجامعون النساء علانية بحضرة الناس كما تفعل الحمير .

٢/١٨١١ وَعَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِراشٍ قالَ : انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصارِيِّ إِلَى حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، فَقالَ لَهُ أَبُو مَسْعُودٍ: حَدِّثْني ما سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ في الدَّجّالِ، قالَ : «إِنَّ الدَّجّالَ يَخْرُجُ ، وإِنَّ مَعَهُ ماءً وناراً . فَأَمّا الَّذِي يَراهُ النّاسُ ماءً فَنارٌ تُحْرِقُ . وأَمّا

الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَاراً فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ . فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَاراً ، فَإِنَّهُ عَذْبٌ طَيِّبٌ » . فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحـديث رواه البخاري في الأنبياء (باب ما ذكر عن بني إسرائيل) وفي الفتن (باب ذكر الدجال) ومسلم في الفتن (باب ذكر الدجال وصفته) .

٣ / ١٨١٢ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي ، فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ ، لَا أَدْرِي : أَرْبَعِينَ يَوْماً أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْراً أَوْ أَرْبَعِينَ عَاماً ، فَيَبْعَثُ اللهُ تَعَالَى عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ ﷺ فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ ، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ رِيحاً بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ ، حَتَّى تَقْبِضَهُ ، فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ ، وَأَحْلَامِ السِّبَاعِ ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفاً ، وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَراً ، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ : أَلَا تَسْتَجِيبُونَ ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌّ رِزْقُهُمْ ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لِيتاً وَرَفَعَ لِيتاً ، وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ ، فَيَصْعَقُ وَيَصْعَقُ النَّاسُ حَوْلَهُ ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ - أَوْ قَالَ : يُنْزِلُ اللهُ - مَطَراً

كَأَنَّهُ الطَّلُّ - أَوِ الظِّلُّ - فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجسادُ النَّــاسِ ، (ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخرَى ، فَإِذَا هُمْ قِيامٌ يَنظُرُونَ) ، ثُمَّ يَقُولُ : يا أَيُّها النَّاسُ ، هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ ، (وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسؤُولُونَ) ، ثُمَّ يُقالُ : أَخرِجُوا بَعْثَ النَّارِ ، فَيُقالُ : مِنْ كَمْ ؟ فَيُقالُ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِئَــةٍ وتِسْعَةً وتِسْعِينَ ؛ فَذٰلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيباً ، وذٰلِــكَ يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ ساقٍ » ! رَوَاهُ مُسلِمٌ .

« اللِّيتُ » : صَفْحَةُ الْعُنُقِ . ومَعْناهُ يَضَعُ صَفْحَةَ عُنُقِهِ ، وَيرْفَـعُ صَفْحَتَهُ الأُخْرَى .

الحديث رواه مسلم في الفتن (باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل) .

لغة الحديث : يمكث الناس سبع سنين: أي بعد موسى وعيسى، وإن عيسى عليه السلام سيمكث في الناس أربعين سنة . كبد جبل : وسط جبل . في خفــة الطير وأحلام السباع : أي يكونون في سرعتهم إلى الشر والفساد كطيران الطير وفي العدو خلف بعضهم بعضــاً كالسباع العادية ، والأحلام : جمع حِلم بكسر الحاء وهو الأناة والتؤدة . أصغى ليتاً : أمال صفحة عنقه . يلوط : يصلح . الطل : المطر الخفيف . يكشف عن ساق : الكشف عن الساق كناية عن الجــد وتكشف حقائق الأمور واشتداد الأهوال .

٤/١٨١٣ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَيسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَؤُهُ الدَّجالُ إِلَّا مَكَّةَ والْمَدِينَةَ ، ولَيسَ نَقْبٌ مِنْ أَنقــابِها إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صافِّينَ تَحرُسُها ، فَيَنْزِلُ بِالسَّبَخَةِ فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفاتٍ يُخْرِجُ اللهُ مِنْها كُلَّ كافِـرٍ ومُنافِقٍ » . رَوَاهُ مُسلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الفتن (باب الدجال وهو أهون على الله عز وجل) .

لغة الحديث : نقب : خرق وممر . السبخة : الأرض الرملة التي لا تنبت لملوحتها.

٥/١٨١٤ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « يَتْبَعُ الدَّجالَ مِنْ يَهُودِ إِصْبَهانَ سَبْعُونَ أَلفاً عَلَيهِمُ الطَّيالِسَةُ » . رَوَاهُ مُسلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الفتن (باب في بقية من أحاديث الدجال) .

لغة الحديث : إصبهان : بلدفي فارس . الطيالسة : جمع طيلسان وهي أكسية مقورة.

٦/١٨١٥ وعَن أُمِّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللهُ عَنها أَنَّها سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَيَنْفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجالِ فِي الْجِبالِ » . رَوَاهُ مُسلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الفتن (باب في بقية من أحاديث الدجال) .

لغة الحديث : لينفرن: أي ليهربنَّ في نفور وكراهية .

٧/١٨١٦ وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما قـالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ما بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجالِ » . رَوَاهُ مُسلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الفتن (باب في بقية من أحاديث الدجال) .

٨/١٨١٧ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « يَخْرُجُ الدَّجالُ ، فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَيَتَلَقَّاهُ الْمَسالِحُ : مَسالِحُ الدَّجالِ ، فَيَقُولُونَ لَهُ : إِلَى أَيْنَ تَعْمِدُ ؟ فَيَقُولُ : أَعْمِدُ إِلَى هٰذَا الَّذِي خَرَجَ . فَيَقُولُونَ لَهُ : أَوَ ما تُؤْمِنُ بِرَبِّنا؟ فَيَقُولُ: ما بِرَبِّنا خَفاءٌ ! فَيَقُولُونَ . اقْتُلُوهُ . فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَلَيْسَ قَدْ نَهاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحداً دُونَهُ ؟ فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجالِ ،

فإذا رآهُ المُؤمِنُ قالَ : يا أيُّها النَّاسُ ، إنَّ هذا الدَّجالُ الذي ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ فيأمُرُ الدَّجالُ بِهِ فَيُشَبَّحَ ، فيقُولُ : خُذُوهُ وشُجُّوهُ . فيُوسَعُ ظَهْرُهُ وبَطْنُهُ ضَرْباً ، فيقُولُ : أوَ ما تُؤمِنُ بِي ؟ فيَقُولُ : أنتَ المَسِيحُ الكَذَّابُ ! فيُؤمَرُ بِهِ فيُؤشَرُ بالمِنْشارِ مِنْ مَفْرِقِهِ ، حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجلَيْهِ . ثُمَّ يَمْشِي الدَّجالُ بَيْنَ القِطْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ : قُمْ ، فيَسْتَوِي قائِماً ! ثُمَّ يَقُولُ لَهُ : أتُؤمِنُ بِي ؟ فيَقُولُ : ما ازْدَدْتُ فِيكَ إلَّا بَصِيرَةً . ثُمَّ يَقُولُ : يا أيُّها النَّاسُ ، إنَّهُ لا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأحَدٍ مِنَ النَّاسِ ! فيأخُذُهُ الدَّجالُ لِيَذْبَحَهُ ، فيَجْعَلُ اللهُ ما بَيْنَ رَقَبَتِهِ إلَى تَرْقُوَتِهِ نُحاساً ، فَلا يَسْتَطِيعُ إلَيْهِ سَبِيلاً ، فيأخُذُهُ بِيَدَيْهِ ورِجلَيْهِ ، فيَقْذِفُ بِهِ ، فيَحْسَبُ النَّاسُ أنَّهُ قَذَفَهُ إلَى النَّارِ ، وإنَّما أُلقِيَ فِي الجَنَّةِ ! » فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هذا أعْظَمُ النَّاسِ شَهادَةً عِنْدَ رَبِّ العالَمِينَ » . رَواهُ مُسْلِمٌ ؛ ورَوَى البُخارِيُّ بَعْضَهُ بِمَعْناهُ . « المَسالِحُ » : الخُفَراءُ والطَّلائِعُ .

الحديث رواه مسلم في الفتن (باب صفة الدجال وتحريم المدينة عليه) والبخاري في الفتن (باب لا يدخل الدجال المدينة) وفي فضائل المدينة .

لغة الحديث : رجل : قيل إنه الخضر • تعمد : تقصد . يشبح : يمد على بطنه بين أوتاد . شجوه : الشج الجرح في الرأس والوجه . يؤشر بالمئشار : ينشر بالمنشار • مفرقه : من وسطه • ترقوته : هو العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق من الجانبين . نحاساً : يحتمل أن يجعل الله ذلك حقيقة ، ويحتمل أن يكون ذلك كناية عن عدم تمكنه من ذبحه .

• 9/1818 وعَنِ ٱلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ما سأَلَ أَحدٌ رَسُول اللهِ ﷺ عَنِ الدَّجالِ أَكْثَرَ مِمَّا سأَلْتُهُ : وإِنَّهُ قالَ لِي : « ما يَضُرُّكَ » . قُلْتُ : إِنَّهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّ مَعَهُ جَبَلَ خُبْزٍ وَنَهَرَ ماءٍ . قالَ : « هُوَ أَهوَنُ عَلى اللهِ مِنْ ذٰلِكَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الفتن (باب ذكر الدجال) ومسلم في الفتن (باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل) .

لغة الحديث : هو أهون على الله من ذلك : قيل : المراد أن الدجال أحقر من أن يجعل الله ذلك المال الذي معه آيـة تدل على صدقه ، سيما وقد جعل الله علامة كذبه ظاهرة في نقصه وقبح منظره .

10/1819 وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ ٱلْأَعْوَرَ ٱلْكَذَّابَ ، أَلا إِنَّهُ أَعْوَرُ ، وإِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَ فَ رَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الفتن (باب ذكر الدجال) ومسلم في الفتن (باب ذكر الدجال وصفة ما معه) .

11/1820 وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً عَنِ الدَّجالِ ، ما حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ ؟ إِنَّهُ أَعْوَرُ ، وإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثالِ ٱلْجَنَّةِ والنَّارِ ، فَالَّتِي يَقُولُ : إِنَّها ٱلْجَنَّةُ ، هِيَ النَّارُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأنبياء (باب قوله تعالى : ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه) ومسلم في الفتن (باب ذكر الدجال وصفة ما معه) .

١٢/١٨٢١ وعَنِ ٱبْنِ عُمَـرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهما أَنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجالَ بَيْنَ ظَهْرانَي النَّاسِ ، فَقالَ : « إِنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، أَلا إِنَّ ٱلمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ ٱلعَيْنِ ٱليُمْنَى ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طافِيَةٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الفتن (باب ذكر الدجال) وفي الأنبياء والتعبير ، ومسلم في الإيمان (باب ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال) وفي الفتن (باب ذكر الدجال) .

لغة الحديث : بين ظهراني الناس : أي بوجودهم .

أفادت الأحاديث المتقدمة في ذكر الدجال : • ثبوت ظهوره ، وبيان علاماته ، ومدة إفساده ، ونزول عيسى عليه السلام وقتله للدجال ، وهذه الأحاديث قد بلغت حداً يفيد القطع بظهوره ولا يجوز معها الشك بوجوده ، وذكر الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي بحثاً مفصلاً عن الدجال في كتابه : (كبرى اليقينيات) نقتبس منه ما يلي :

• الدجال رجل يهودي الأصل لقب بذلك لشدة تدجيله وكذبه ، ولقدرته الخارقة على تغطية الحق بالباطل ، يظهر من جهة المشرق فيدعي بين الناس الصلاح والاستقامة ثم يدعي الألوهية ، ويتبعه فيما يدعو إليه الناس خلق كثير معظمهم من اليهود ، ولقد فاضت بالأحاديث المتعلقة بـه جميع كتب السنة تحذيراً وإخباراً ووصفاً لم تترك مجالاً للشك في ظهوره • قال الحافظ ابن حجر : فإن قلت كيف يجري الله الآيات الباهرة على يديه من مثل إحياء الموتى وهو من الآيات العظام التي لا تكون إلا للأنبياء ؟ . . فالجواب : أنه على سبيل الفتنة للعباد ، إذ كان عندهم ما يدل على أنه مبطل غير محق في دعواه وهو أنه أعور مكتوب على جبهته أنه كافر ، فدعواه داحضة مع وسم الكفر ونقص الذات إذ لو كان إلهاً لأزال ذلك النقص عن وجهه ، فإذا دعا الناس إلى أنه ربهم فأسوأ حال من يراه من ذوي العقول أن يعلم أنه لم يكن ليسوي خلق غيره ، ولا يدفع النقص عن نفسه • مما علمت يظهر لك أن الدجال فتنة خطيرة كبرى للناس كما بين الرسول ﷺ وكما أنذر ، ولو لم يكن قـد مكنه الله من إحداث بعض الخوارق وجعل إليه مقاليد كثير من الخيرات والأرزاق لما كان فتنة • وإذا علمت هذا فاعلم أن أمر الدجال لا يزال من الأمور الغيبية ، وأنه ليس للبحث العقلي أي سبيل لتحليل ذلك الإنسان ودراسته من وراء هذا الذي أخبرت به النصوص الصحيحه ، إذ أن المنفذ العقلي الوحيد

إلى فهم أي شيء عنه إنما هو الخبر اليقيني ، ولولا ورود هذا الخبر لما تصورنا وجوده أصلاً فضلا عن اعتقاده والإيمان بظهوره • أما عندما يحين وقت ظهوره (وعلم ذلك عند الله عز وجل) ويظهر للناس فعندئذ يتحول أمره من مسألة غيبية مجردة إلى واقع حسي ملموس • وأخيراً فالأمور الغيبية التي وردت الأخبار الصحيحة بشأنها يجب الإيمان بها ، ولا تخضع للإثبات العقلي، فإن أحكام العقل تبنى على الحس والمشاهدة وهي لا تنفي بالضرورة ما وراءها من عالم الغيب ، فإن في عالم الغيب مالا يحده عقل، ولذلك أثنى الله تعالى على المؤمنين الذين يؤمنون بالغيب ، قال سبحانه : (آلم. ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين . الذين يؤمنون بالغيب)البقرة / ١ – ٣ .

١٣ / ١٨٢٢ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقاتِلَ ٱلْمُسْلِمُونَ ٱلْيَهُودَ ، حَتَّى يَخْتَبِىءَ ٱلْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ ٱلْحَجَرِ والشَّجَرِ ، فَيَقُولُ ٱلْحَجَرُ والشَّجَرُ : يا مُسْلِمُ ، هٰذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي ، تَعالَ فَاقْتُلْهُ ، إِلَّا ٱلْغَرْقَدَ ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ ٱلْيَهُودِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب قتال اليهود) ومسلم في الفتن (باب لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون من البلاء مكان الميت) •

لغة الحديث : الغرقد : نوع من شجر الشوك معروف ببلاد بيت المقدس .

أفاد الحديث : • ثبوت قتال المسلمين لليهود وانتصارهم عليهم ، وهذا من أخبار الغيب الذي يجب الإيمان به ، ولا بد أن يقع كما أخبر النبي ﷺ ، والله أعلم بزمانه • نطق الشجر والحجر والإخبار عمن يختبىء وراءهما من اليهود ، وهذا ليس مستحيلاً على قدرة الله تعالى أن يجعل فيهما القدرة على النطق والإخبار .

١٤ / ١٨٢٣ وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَـالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا تَمُرُّ الدُّنْيا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِٱلْقَـبْرِ ، فَيَتَمَرَّغَ عَلَيْهِ ، فَيَقُولَ : يا لَيْتَنِي مَكانَ صاحِبِ هٰذَا ٱلْقَبْرِ ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ ، ما بِهِ إِلَّا ٱلْبَلَاءُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الفتن (باب لاتقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور) ومسلم في الفتن (باب لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل) .

لغة الحديث : يتمرغ : يتقلب . وليس به الدين : أي لايتمنى الموت لسبب ديني وإنما لما به من المصائب والمحن .

أفاد الحديث : • ازدياد الشرور والآثام وانتشار المصائب والآلام ، فيتمنى الرجل أن يكون في عداد الأموات ، وهذا من إخباره ﷺ عما سيقع في آخر الزمان .

١٥/١٨٢٤ وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ ٱلْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يُقْتَتَلُ عَلَيْهِ ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِئَةٍ تِسْعَةٌ وتِسْعُونَ ، فَيَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ : لَعَلِّي أَنْ أَكُونَ أَنا أَنْجُو » . وفي رِوَايَةٍ : « يُوشِكُ أَنْ يَحْسِرَ ٱلْفُرَاتُ عَنَ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الفتن (باب خروج النار) ومسلم في الفتن (باب لاتقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب) .

لغة الحديث : يحسر : ينكشف ، وذلك بذهاب مائه .

أفاد الحديث : • الإخبار عن أمر مستقبل ، وهو أمر غيبي لم تتكشف حقيقته ويظهر أمره حين وقوعه ، ولايسع المسلم الآن إلا التسليم به وانتظار الوقوع • وجوب البعد عن أخذ شيء من ذلك المال لأنه لايصل إليه إلا بالقتال وفي البعد عنه السلامة .

١٦/١٨٢٥ وَعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « يَتْرُكُونَ ٱلْمَدِينَةَ عَلى خَيْرِ ما كانَتْ ، لَا يَغْشاها إِلَّا ٱلْعَوَافِي - يُرِيدُ عَوَافِيَ السِّباعِ والطَّيْرِ - وآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيانِ مِنْ مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ ٱلْمَدِينَةَ ، يَنْعِقانِ بِغَنَمِهِما ، فَيَجِدَانِها وُحُوشاً ، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ ٱلْوَدَاعِ خَرَّا عَلى وُجُوهِهِما » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في فضائل المدينة (باب من رغب عن المدينة) ومسلم في الحج (باب في المدينة حين يتركها أهلها) .

لغة الحديث : لايغشاها : لايقصدها . ينعقان : يصيحان . وحوشاً : أي ذات وحوش لخلو الناس منها ، أو الغنم تشبه الوحوش بعد أن غاب الناس عنها . ثنية الوداع: مكان في المدينة يخرج إليه المشيعون للمسافر ليودعوه .

أفاد الحديث : الإخبار عن أمر مستقبل وهو أمر غيبي كما علمت ، وهذا من علم النبوة وخبر من أخبار الغيب ، وهو أن الناس قرب قيام الساعة سوف يهجرون المدينة ويهاجرون إلى غيرها من البلاد طلباً لشهواتهم وهي يومئذ خير البلاد وأطيبها ● وقال القاضي عياض : إنه جرى في العصر الأول وانقضى. قال :وهذا من معجزاته ﷺ ، فقد تركت المدينة على أحسن ما كانت حين نقلت الخلافة إلى الشام والعراق.وذلك الوقت أحسن ما كانت المدينة للدين والدنيا، أما الدين فلكثرة العلماء بها وأما الدنيا فلعمارتها وغرسها واتساع حال أهلها .

١٧/١٨٢٦ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « يَكُونُ خَلِيفَةٌ مِنْ خُلَفَائِكُمْ فِي آخِرِ الزَّمانِ ، يَحْثُو ٱلْمالَ ولَا يَعُدُّهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الفتن (باب لاتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى . .)

لغة الحديث : يحثو : يعطي المال بكثرة . ولا يعده : أي لايحصيه ولا يحسبه لكثرته .

أفاد الحديث : ● ازدياد المال في آخر الزمان حتى إن الخلفاء سوف يعطون المال بغير عد ، والله أعلم بمراد نبيه فما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى .

١٨/١٨٢٧ وعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ، فَلا يَجِدُ أَحَداً يَأْخُذُها مِنْهُ ، ويُرَى الرَّجُلُ ٱلْوَاحِدُ

يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ ٱمْرَأَةً يَلُذْنَ بِهِ ، مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ » .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب الترغيب في الصدقة قبل أن يوجد من لا يقبلها).

لغة الحديث : يلذن به : يعتصمن به .

أفاد الحديث : • هذا الحديث علم من إعلام نبوته ﷺ ، وأنه لابد أن يكثر المال بين أيدي الناس حتى لا يرى من يقبل الصدقة ، وأنه لابد من أن يقل الرجال ويكثر النساء ؛ إما لكثرة الحروب المبيدة للرجال ، وإما لكثرة ولادة الإناث .

١٩/١٨٢٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« ٱشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَاراً ، فَوَجَدَ الَّذِي ٱشْتَرَى ٱلْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي ٱشْتَرَى ٱلْعَقَارَ : خُذْ ذَهَبَكَ ، إِنَّمَا ٱشْتَرَيْتُ مِنْكَ ٱلْأَرْضَ وَلَمْ أَشْتَرِ الذَّهَبَ ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ ٱلْأَرْضُ : إِنَّمَا بِعْتُكَ ٱلْأَرْضَ وَمَا فِيهَا ؛ فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ : أَلَكُمَا وَلَدٌ ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا : لِي غُلَامٌ ، وَقَالَ ٱلْآخَرُ : لِي جَارِيَةٌ . قَالَ : أَنْكِحَا ٱلْغُلَامَ ٱلْجَارِيَةَ ، وَأَنْفِقَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ فَتَصَدَّقَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأنبياء (قبيل باب المناقب) ومسلم في الأقضية (باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين) .

لغة الحديث : عقاراً : العقار كل ملك ثابت له أصل كالدار والنخل .

أفاد الحديث : • بيان فضل الورع وترك ما فيه شبهة من المال ، وهذا الحديث من أحكام شريعة من قبلنا وهي ليست شرعاً لنا على الأصح ، وفي شرعنا : إن الجرة من دفن البائع فلا تدخل عند الإطلاق في البيع لأنها ليست من جنس المبيع ، وإن كانت من دفن الجاهلية فحكمها حكم اللقطة يعرفها ملتقطها سنة ثم يمتلكها فإذا ظهر

صاحبها أداهـــا إليه ، وإن جهل أمرها فحكمها حكم المال الضائع توضع في بيت مال المسلمين .

٢٠/١٨٢٩ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قـالَ : « كَانَتِ ٱمْرَأَتانِ مَعَهُما ٱبْناهُما ، جاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِٱبْنِ إِحْـداهُما . فَقالَتْ لِصاحِبَتِها : إِنَّما ذَهَبَ بِٱبْنِكِ ، وقالَتْ ٱلأُخْرَى : إِنَّمـا ذَهَبَ بِٱبْنِكِ ، فَتَحاكَما إِلَى داوُودَ ﷺ ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى ، فَخَرَجَتـا عَلَى سُلَيمانَ بْنِ داوُودَ ﷺ فَأَخْبَرَتاهُ . فَقالَ : ٱئْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَهُما . فَقالَتِ الصُّغْرَى : لَا تَفْعَـــلْ ، رَحِمَكَ اللهُ ، هُوَ ٱبْنُها فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الفرائض (باب إذا ادعت المرأة ابناً) ومسلم في الأقضية (باب اختلاف المجتهدين) .

أفَادَ الحَدِيثُ : • قال ابن علان : دلت هذه القصة على أن الفطنة والفهم موهبة من الله تعالى لاتتعلق بكبر سن ولا صغره • جواز حكم الأنبياء بالاجتهاد وإن كان وجود النص ممكناً لديهم بالوحي ، ليكون في ذلك زيادة أجورهم ولعصمتهم من الخطأ ، إذ لايقرون على الباطل • جواز تحري الحق بالقرائن والحيل ، وليس فيه جواز نقض الاجتهاد بالاجتهاد لجواز أن تكون الكبرى أقرت به للصغرى .

٢١/١٨٣٠ وعَنْ مِرْداسٍ ٱلأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ ، ٱلأَوَّلَ فَٱلأَوَّلَ ، ويَبْقَى حُثالَةٌ كَحُثَـــالَةِ الشَّعِيرِ - أَوِ التَّمْرِ - لاَ يُبالِيهِمُ اللهُ بالَةً » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِي .

الحديث رواه البخاري في المغازي (في غزوة الحديبية) .

لغَةُ الحَدِيثُ : حثالة : الحثالة البقية الرديئة من كل شيء . لايباليهم الله باله : لايرفع لهم وزناً ولا يقيم لهم قدراً .

أفَادَ الحَدِيثُ : • أن موت الصالحين من أشراط الساعة • الندب إلى الاقتداء

بأهل الخير والتحذير من مخالفتهم حتى لايصير ممن لا يعبأ الله به • انقراض أهل الخير آخر الزمن حتى لايبقى إلا أهل الجهل وعليهم تقوم الساعة .

٢٢ / ١٨٣١ وعَنْ رِفاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قالَ : ما تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ ؟ قالَ : « مِنْ أَفْضَلِ ٱلْمُسْلِمِينَ » أَوْ كَلِمَةً نَحْوَها . قالَ : وكَذٰلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْراً مِنَ ٱلْمَلائِكَةِ » . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في فضائل أصحاب النبي ﷺ (باب شهود الملائكة بدراً).

أفَادَ الحَدِيثُ : • مكانة من شهد بدراً من الصحابة • فضل الملائكة الذين شهدوها أيضاً ، وقد ثبت في القرآن شهود الملائكة بدراً ، واختلف في قتالهم ، والراجح أنهم قاتلوا في بدر ولم يقاتلوا في غيرها من الغزوات .

٢٣ / ١٨٣٢ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا أَنْزَلَ اللهُ تَعالَى بِقَوْمٍ عَذَاباً أَصابَ ٱلْعَذابُ مَنْ كانَ فِيهِمْ ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمالِهِمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الفتن (باب إذا أنزل الله بقوم عذاباً) ومسلم في كتاب الجنة (باب إثبات الحساب) .

أفَادَ الحَدِيثُ : • أن العذاب إذا نزل فإنه يعم البر والفاجر ، ولكن يبعثون يوم القيامة على نياتهم وأعمالهم • التحذير من مجالسة أهل المعاصي والسكوت عليهم .

٢٤ / ١٨٣٣ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ جِذْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، يَعْنِي فِي ٱلْخُطْبَةِ ، فَلَمَّا وُضِعَ ٱلْمِنْبَرُ سَمِعْنا لِلْجِذْعِ مِثْلَ صَوْتِ ٱلْعِشارِ ، حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَسَكَنَ !

وفِي رِوَايَةٍ : فَلَمَّا كانَ يَوْمُ ٱلْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ٱلْمِنْبَرِ ،

فَصاحَتِ النَّخلَةُ الَّتِي كانَ يَخْطُبُ عِنْدَها حَتَّى كادَتْ أنْ تَنْشَقَّ .

وفي رِوايَةٍ : فَصاحَتْ صِياحَ الصَّبِيِّ ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخذَها فَضَمَّها إِلَيْهِ ، فَجَعَلَتْ تَئِنُّ أَنِينَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ،حَتَّى اسْتَقَرَّتْ . قالَ : « بَكَتْ عَلى ما كانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ » ! رَواهُ البُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب المناقب (باب علامات النبوة) وفي غيره .

لغة الحديث : جذع : ساق النخلة. وضع المنبر: أي وُضع في مسجد النبي ﷺ ، وقيل: كان ذلك في سنه سبع بعد الهجرة ، وقيل : سنة ثمان. العشار : جمع عشراء بضم العين وفتح الشين ، وهي الناقة التي انتهت في حملها إلى عشرة أشهر . تئن: تصوت.

أفاد الحديث : • قال ابن حجر: في الحديث دلالة على أن الجمادات قد يخلق الله لها إدراكاً كالحيوان بل كأشرف الحيوان. وهذا الحديث معجزة لرسول الله ﷺ • قال البيهقي : قصة حنين الجذع من الأمور الظاهرة التي نقلها الخلف عن السلف .

٢٥/١٨٣٤ وعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ ، جُرثُومِ بْنِ ناشِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ اللهَ تَعالَى فَرَضَ فَرائِضَ فَلا تُضَيِّعُوها ، وَحَدَّ حُدُوداً فَلا تَعْتَدُوها ، وحَرَّمَ أَشْياءَ فَلا تَنْتَهِكُوها ، وسَكَتَ عَنْ أَشْياءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيانٍ فَلا تَبْحَثُوا عَنْها » . حَدِيثٌ حَسَنٌ . رَواهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وغَيْرُهُ .

الحديث رواه الدارقطني . ص ٥٠٢

لغة الحديث : فلا تضيعوها : أي إما بتركها أو الإخلال بها . وحدَّ حدوداً : أي كجعل الصبح ركعتين مثلاً ، والصوم فيما بين طلوع الفجر وغروب الشمس، أو عيَّن أموراً نهى عنها وقدَّر لها عقوبات. فلا تعتدوها : أي فلا تتجاوزوها بالزيادة عليها ، وقال في الكشاف : حدود الله أحكامه وأوامره ونواهيه . فلا تنتهكوها : أي لا تقعوا فيها . وسكت عن أشياء : أي لم يحكم فيها بوجوب أو حرمة ، فهي شرعاً إذاً على الإباحة الأصلية .

أفاد الحديث : • التزام ما شرع الله لعباده وعلى الوجه الذي شرعه • كراهية التنطع في السؤال عما لم يقع والتشدد في البحث عما تركه الشارع ، لأن ذلك قد يفضي إلى التكاليف الشاقة وهذا كان في عصر النبوة .

٢٦/١٨٣٥ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، نَأْكُلُ الْجَرَادَ . وَفِي رِوَايَةٍ : نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الذبائح (باب أكل الجراد) ومسلم في الصيد (باب إباحة الجراد) .

لغة الحديث : الجراد : إسم جنس جمعي واحده جرادة، يطلق على الذكر والأنثى، قال ابن دريد : سمي جراداً لأنه يجرد الأرض فيأكل ما عليها .

أفاد الحديث : • حل أكل الجراد كيفما مات .

٢٧/١٨٣٦ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لاَ يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين) ومسلم في الزهد (باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين) .

لغة الحديث : لا يلدغ : لا يلسع ، والمراد لا يصاب . جحر : حفرة في الأرض ، والمراد من مكان . وقيل معنى الحديث : لا ينبغي للمؤمن أن يصاب من مكان مرتين لحذره وفطنته .

أفاد الحديث : • وجوب الحذر والحيطة واليقظة في الأمور ، حتى لا يخدع المؤمن من قبل عدوه أو يؤتى من قبل نفسه ودنياه .

٢٨/١٨٣٧ وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلى فَضْلِ ماءٍ بِٱلْفَلاةِ يَمْنَعُهُ مِنَ ٱبْنِ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بايَعَ رَجُلاً سِلْعَةً بَعْدَ ٱلْعَصْرِ ، فَحَلَفَ بِاللهِ لَأَخَذَها بِكَذا وكَذا ، فَصَدَّقَهُ وهُوَ عَلى غَيْرِ ذٰلِكَ ، ورَجُلٌ بَايَعَ إماماً لا يُبايِعُهُ إلَّا لِدُنْيا ، فَإنْ أَعطاهُ مِنْها وَفَى ، وَإنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْها لَمْ يَفِ ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الشهادات والمساقاة والأحكام (باب من بايع رجلاً لا يبايعه إلا للدنيا) ومسلم في الأيمان (باب غلظ تحريم إسبال الإزار وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة) .

لغة الحديث : ثلاثة : أي ثلاثة أصناف من الناس . لا يكلمهم : أي كلام بر وإلطاف . لا ينظر إليهم : أي نظر رحمة . لا يزكيهم : لا يطهرهم من الذنوب . فضل ماء : أي زائد عن حاجته . ابن السبيل : المسافر . بعد العصر : خص بالذكر لشرفه باجتماع ملائكة الليل والنهار فيه . بايع إماماً : عاهده على النصرة والدخول في الطاعة .

أفاد الحديث : • حرمة هذه الأعمال وأنها من الكبائر، لما فيها من التضييق على الناس والاستخفاف باسم الله وأكل المال الحرام والغش لإمام المسلمين .

$\frac{29}{1838}$ وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ ». قالُوا : يا أَبا هُرَيْرَةَ ، أَرْبَعُونَ يَوْماً ؟ قالَ : أَبَيْتُ ، قالُوا : أَرْبَعُونَ سَنَةً ؟ قالَ : أَبَيْتُ . قالُوا : أَرْبَعُونَ شَهْراً ؟ قالَ : أَبَيْتُ . « وَيَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإنْسانِ إلَّا عَجْبُ ذَنَبِهِ ، فِيهِ يُرَكَّبُ ٱلْخَلْقُ ، ثُمَّ يُنَزِّلُ اللهُ مِنَ السَّماءِ ماءً ، فَيَنْبُتُونَ كَما يَنْبُتُ ٱلْبَقْلُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التفسير (في تفسير سورة الزمر) ومسلم في الفتن (باب بين النفختين) .

لغة الحديث : النفختين : نفخة الصعق ونفخة البعث . أبيت : أي امتنعت أن أجزم بتعيينها ، وقد جاء مصرحاًبها أنها أربعون سنة . عجب الذنب : العظم اللطيف الذي في أسفل الصلب وهو رأس العصعص ، وهو الذي يبقى ليعاد تركيب الإنسان منه . البقل : كل نبات أخضر .

أفاد الحديث : • أن بين النفختين أربعين سنة ، وأن الناس يفنون بعد الموت إلا رأس العصعص فإنه لا يفنى ، وهـذا مخصوص في غير الأنبياء والشهداء ومن ورد استثناؤهم فإنهم لا يفنون • وفيه بيان كيفية الإعادة وهذا من أمور الغيب ، والله أعلم كيف تكون حقيقة ذلك .

٣٠ / ١٨٣٩ وعَنْهُ قالَ : بَيْنَما النَّبِيُّ ﷺ في مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ ٱلْقَوْمَ جاءَ أَعْرَابِيٌّ ، فَقالَ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُ، فَقالَ بَعْضُ ٱلْقَوْمِ : سَمِعَ ما قالَ فَكَرِهَ ما قالَ ، وقالَ بَعْضُهُمْ : بَل لَمْ يَسْمَعْ ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قالَ : « أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟» قالَ : ها أَنَا يا رَسُولَ اللهِ . قـالَ : إِذَا ضُيِّعَتِ ٱلْأَمانَةُ فَٱنْتَظِرِ السَّاعَةَ » . قالَ : كَيْفَ إِضاعَتُها ؟ قالَ : « إِذَا وُسِّدَ ٱلْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَٱنْتَظِرِ السَّاعَةَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في كتاب العلم (باب من سُئل علماً وهو مشتغل في حديثه فأتمّ الحديث ثم أجاب السائل) .

لغة الحديث : الساعة : القيامة . وُسّد : أسند إلى غير الأكفاء من الناس .

أفاد الحديث : • أن من مظاهر تضييع الأمانـة إسناد الأمور والأعمال والوظائف إلى غير الصالحين لها ، لما في ذلك من تضييع الحقوق وإثارة الفتن • قال ابن المنير : ينبغي أن يجعل هذا الحديث أصلاً في أخذ الدروس والقراءة والحكومات الفتاوى • وفي الحديث « من أشراط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر » .

٣١ / ١٨٤٠ وعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « يُصَلُّونَ لَكُمْ ، فَإِنْ أَصابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ ، وَإِنْ أَخْطَؤُوا فَلَكُمْ وعَلَيْهِمْ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأذان (باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه) .

لغة الحديث : يصلون لكم : أي الأئمة. فلكم: أي الأجر ولهم أيضاً . فلكم وعليهم : أي إن أخطأوا فلكم الأجر وعليهم الوزر .

أفاد الحديث : • أن من أشراط الساعة تولي الأئمة الجهال إمامة المسلمين في الصلاة وقيادتهم في الحياة ، فما أصابوا بـه من أداء العبادة فلهم الأجر ولمن ائتم بهم ، وإن أخطأوا كان عليهم وحدهم إثم ما ارتكبوا من أخطاء .

٣٢/١٨٤١ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ) قالَ : خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ يَأْتونَ بِهِمْ فِي السَّلاسِلِ فِي أَعناقِهِمْ ، حَتَّى يَدْخُلوا فِي الإِسْلام .

الحديث رواه البخاري في التفسير (تفسير سورة آل عمران) .

لغة الحديث : أخرجت للناس : أظهرت لهم . يأتون بهم في السلاسل : أي يأتون بهم أسرى مقيدين بالأغلال .

٣٣/١٨٤٢ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « عَجِبَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْمٍ يُدْخَلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلاسِلِ » . رَوَاهُما الْبُخارِيُّ. مَعْناهُ : يُؤْسَرُونَ ، وَيُقَيَّدُونَ ، ثُمَّ يُسْلِمُونَ ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد (باب الأسارى في السلاسل) .

أفاد الحديثان : • أن من وجـوه أفضلية أصحاب الرسول وخيريتهم للناس أنهم يأسرون الأسرى ويحملونهم على الدخول في الإسلام فيفضون إلى دخول الجنة ، وذلك منتهى النعمة والفضل قال الله تعالى : (فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز).

٣٤/١٨٤٣ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قـالَ : « أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُها . وأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُها » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحـديث رواه مسلم في المساجد (باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد) .

أفاد الحديث : • حرمة المساجد ومكانتها لأنها بيوت يذكر فيها اسم الله كثيراً وتؤدى فيها الصلاة ويقرأ فيها القرآن ، وبغض الله للأسواق إنما لأنها مكان الغفلة عن الله والخداع والغش والأيمان الكاذبة وهي قلما تخلو من ذلك ، وليست كراهية لذات المكان بل للتحذير من حصول ذلك فيها .

$\frac{٣٥}{١٨٤٤}$ وعَنْ سَلْمانَ ٱلفارِسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - مِنْ قَوْلِهِ - قالَ : لَا تَكُونَنَّ - إِنِ ٱسْتَطَعْتَ - أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ ، ولَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْها ، فَإِنَّها مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ ، وبِها يَنْصِبُ رَايَتَهُ ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ . ورَوَاهُ ٱلبَرْقانِي فِي صَحِيحِهِ عَنْ سَلْمانَ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تَكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ ، ولَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْها : فِيها باضَ الشَّيْطَانُ وفَرَّخَ » !

الحديث رواه مسلم في فضائل الصحابة (باب من فضائل أم سلمة – أم المؤمنين – رضي الله عنها) .

لغة الحديث : باض الشيطان وفرخ : هذا كناية عن أن الأسواق محل المعاصي من الفسق والخداع ، والشيطان يأمر بذلك ويوسوس به .

أفاد الحديث : • كراهية الإكثار من طروق الأسواق وارتيادها ، لأن مرتادها لا يخلو غالباً من شهود الإثم أو اقترافه .

$\frac{٣٦}{١٨٤٥}$ وعَنْ عاصِمٍ ٱلأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قُلْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : يا رَسُولَ اللهِ ، غَفَرَ اللهُ لَكَ ، قالَ : « ولَكَ » ، قالَ عاصِمٌ : فَقُلْتُ لَهُ : ٱسْتَغْفَرَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قالَ : نَعَمْ ، ولَكَ ، ثُمَّ تَلا هٰذِهِ ٱلآيَةَ : (وٱسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ ، ولِلْمُؤْمِنِينَ وٱلمُؤْمِناتِ) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الفضائل (باب إثبات خاتم النبوة وصفته ، ومحله من من جسده ﷺ) .

أفـادَالحَديثُ : • مشروعية الدعاء لرسول الله ﷺ بالمغفرة وهي كناية عن تعظيم الله لنبيه وعنايته بـه فهو معصوم فلا ذنب له ، وبيان كرم خلق الرسول ﷺ حيث يقابل الحسنة بمثلها .

٣٧/١٨٤٦ وعَنْ أَبي مَسْعُودٍ ٱلْأَنصارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّـاسُ مِنْ كَلامِ النُّبُوَّةِ ٱلْأُولَى : إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَٱصْنَعْ ما شِئْتَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأنبياء والأدب (باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت) .

لغَـةالحَديث : إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إن مما وصل إليهم من مبادىء الأنبياء قبل سيدنا محمد ﷺ .

أفـادَالحَديثُ : • أن من نزع منه خلق الحياء فقد استحل فعل أي شيء من حلال أو حرام إذ لا رادع عندئذٍ يردعه ، وهو أمر بمعنى الخبر ، وقيل : أمر بمعنى التهديد وقيل المعنى : إذا أردت فعل شيء فإن كان مما لا يستحيا فيه من الله ولا من الناس فافعله وإلا فلا ، فالأمر على هذا للإباحة .

٣٨/١٨٤٧ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَوَّلُ ما يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ فِي الدِّماءِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في أول الديات والرقاق(باب القصاص يوم القيامة)ومسلم في القسامة (باب المجازاة بالدماء في الآخرة وأنها أول مايقضى فيه ...) .

أفـادَالحَديثُ : • تعظيم حرمة النفس وخطر العدوان عليها ، فإن أول ما يحاسب الله العباد يوم القيامة على ما ارتكبوه من إراقة الدماء وقتل النفس بغير حق • وهذا لا ينافي قوله ﷺ : « أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة » لأن الأول محمول على حقوق العباد ، والثاني فيما يتعلق بحق الله تعالى وعبادته .

٣٩/١٨٤٨ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « خُلِقَتِ ٱلْمَلائِكَةُ مِنْ نُورٍ ، وخُلِقَ ٱلْجانُّ مِنْ مارِجٍ مِنْ نارٍ ،

وخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزهد (باب في أحاديث متفرقة) .

لغة الحديث : الملائكة : أجسام نورانية لطيفة قادرة على التشكل . الجان : أي الجنس المسمى بهذا الاسم ، وإبليس من الجن كما ورد في القرآن الكريم . مارج : نار لادخان لها . مما وصف لكم : أي من طين .

أفاد الحديث : • بيان منشأ كل من عالم الملائكة وعالم الجن وعالم الإنس • بيان قدرة الله تعالى في خلقه ، وأنه يخلق ما يشاء مما يشاء فله العظمة والكبرياء ، وأنه قادر على كل شيء فعَّال لما يريد ، فيجب الإيمان بكل ما أخبر عنه ﷺ .

٤٠ / ١٨٤٩ وعَنْها رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ خُلُقُ نَبِيِّ اللهِ ﷺ القُرْآنَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي جُمْلَةِ حَدِيثٍ طَوِيلٍ .

الحديث رواه مسلم في المسافرين (باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض).

أفاد الحديث : • كمال خلق النبي ﷺ فإنه كان من سلوكه نموذجاً حياً للقرآن الكريم : يحل حلاله ويحرم حرامه ، ويتأدب بأدبه ، ولا يجاوز حدوده .

٤١ / ١٨٥٠ وعنها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقاءَهُ ، ومَنْ كَرِهَ لِقاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقاءَهُ » . قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَكَرَاهِيَةُ المَوْتِ ؟ فَكُلُّنا نَكْرَهُ المَوْتَ . قالَ : « لَيْسَ كَذٰلِكِ ، ولٰكِنَّ المُؤْمِنَ إذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللهِ ورِضْوانِهِ وجَنَّتِهِ ، أَحَبَّ لِقاءَ اللهِ ، فَأَحَبَّ اللهُ لِقاءَهُ ! وإنَّ الكافِرَ إذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللهِ وسَخَطِهِ كَرِهَ لِقاءَ اللهِ ، وكَرِهَ اللهُ لِقاءَهُ » ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء (باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه . . .) .

أفَادَالحَديثُ : • الحث على القيام بالطاعات والدأب عليها والإخلاص فيها ، وأن المؤمن عند النزع يستبشر بما هو قادم عليه من نعيم الآخرة وإكرام الله له .

٤٢ / ١٨٥١ وعَنْ أمِّ ٱلمُؤْمِنِينَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفاً ، فَأتَيْتُهُ أزُورُهُ لَيْلاً ، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لِأنْقَلِبَ ، فَقامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي ، فَمَرَّ رَجُلانِ مِنَ ٱلأنْصارِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ، فَلَمَّا رَأيا النَّبِيَّ ﷺ أسْرَعا . فَقالَ ﷺ : « عَلى رِسْلِكُما إنَّها صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ » . فَقالَا : سُبْحانَ اللهِ ، يا رَسُولَ اللهِ ! فَقالَ : « إنَّ الشَّيْطانَ يَجْرِي مِنِ ٱبْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ ، وإنِّي خَشِيتُ أنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمْ شَرًّا - أوْ قالَ شَيْئاً - » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الاعتكاف (باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد) ومسلم في كتاب السلام (باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة وكانت زوجته أو محرماً أن يقول هذه فلانة ليدفع ظن السوء به) .

لغَةُالحَديثِ : لأنقلب : لأرجع إلى منزلي . ليقلبني : ليرجعني. على رسلكما: على تمهل منكما . مجرى الدم : كناية عن كثرة إغوائه ووسوسته . يقذف : يلقي .

أفَادَالحَديثُ : • قال الحافظ ابن حجر في الفتح : في الحديث فوائد منها : التحرز عن التعرض لسوء الظن والاحتفاظ من كيد الشيطان ، والاعتذار • قال ابن دقيق العيد : هذا متأكد في حقوق العلماء ومن يقتدى بهم فلا يجوز لهم أن يفعلوا ما يوجب ظن السوء بهم وإن كان لهم فيه مخلص ، لأن فعل ذلك يكون سبباً لسوء الظن بهم وبطلان الانتفاع بعلمهم • وقال الحافظ : المحصل من الروايات أن النبي ﷺ لم ينسبهما إلى أنهما يظنان به سوءاً لما تقرر عنده من قوة إيمانهما ولكن خشي عليهما أن يوسوس لهما الشيطان ذلك لأنهما غير معصومين فقد يفضي بهما ذلك إلى الهلاك فبادر إلى إعلامهما حسماً للمادة وتعليماً لمن بعده إذا وقع له مثل ذلك كما قال الشافعي .

٤٣ / ١٨٥٢ وعَنْ أبِي ٱلفَضْلِ ٱلعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ ٱلمُطَّلِبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، فَلَزِمْتُ أنا

وأبو سُفْيانَ بنُ ٱلحارثِ بنِ عَبْدِ ٱلمُطَّلِبِ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَلَمْ نُفارِقْهُ ، ورَسُولُ اللهِ ﷺ على بَغْلَةٍ لَهُ بَيضاء ، فَلَمَّا ٱلتقى ٱلمُسْلِمُونَ وٱلمُشْرِكُونَ وَلَّى ٱلمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْكُضُ بَغلَتَهُ قِبَلَ الكُفَّارِ ، وأنا آخِذٌ بِلِجامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَكُفُّها إرادَةَ أَلَّا تُسْرِعَ ، وأَبُو سُفْيانَ آخِذٌ بِرِكابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَيْ عَبَّاسُ ، نادِ أَصْحابَ السَّمُرَةِ ». قالَ ٱلعَبَّاسُ : وكانَ رَجُلاً صَيِّتاً : فَقُلْتُ بِأَعْلى صَوْتي : أَيْنَ أَصْحابُ السَّمُرَةِ ؟ فَوَاللهِ لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتي عَطْفَةُ ٱلبَقَرِ على أَوْلَادِها ! فَقالُوا : يا لَبَّيْكَ، يا لَبَّيْكَ . فَٱقْتَتَلُوا هُمْ وٱلكُفَّارُ، والدَّعْوَةُ في ٱلأَنْصارِ يَقُولُونَ : يا مَعْشَرَ ٱلأَنْصارِ ، يا مَعْشَرَ ٱلأَنْصارِ ، ثُمَّ قَصُرَتِ الدَّعْوَةُ على بَني ٱلحارِثِ بْنِ ٱلخَزْرَجِ ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وهُوَ على بَغْلَتِهِ كَٱلمُتَطاوِلِ عَلَيْها إلى قِتالِهِمْ ، فَقالَ : « هٰذا حِينَ حَمِيَ ٱلوَطِيسُ » . ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَصَياتٍ ، فَرَمَى بِهِنَّ وُجُوهَ ٱلكُفَّارِ ، ثُمَّ قالَ : « ٱنْهَزَمُوا ورَبِّ مُحَمَّدٍ » ، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ ، فَإِذَا ٱلقِتالُ على هَيْئَتِهِ فِيما أَرَى ، فَوَاللهِ ما هُوَ إلَّا أَنْ رَماهُمْ بِحَصَياتِهِ ، فَما زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلاً وأَمْرَهُمْ مُدْبِراً . رَواهُ مُسْلِمٌ .

«ٱلْوَطِيسُ» : التَّنُّورُ . ومَعْناهُ : ٱشْتَدَّتِ ٱلْحَرْبُ . وقَوْلُهُ : «حَدَّهُمْ» هُوَ بِٱلْحَاءِ ٱلْمُهْمَلَةِ : أَيْ بَأْسَهُمْ .

الحديث رواه مسلم في المغازي (باب في غزوة حنين) .

لغة الحديث . حنين : اسم مكان بقرب عرفة كانت فيه غزوة حنين بين المسلمين وبين هوازن في شوال سنة ثمان من الهجرة . يركض بغلته : يضربها ليستحثها على الإسراع . أصحاب السمرة : الصحابة الذين بايعوا رسول الله ﷺ في الحديبية سنة ست بعد الهجرة حين صدهم المشركون عن العمرة وتم بعد ذلك صلح الحديبية، وكانت تلك البيعة تحت الشجرة . عطفتهم : إقبالهم ورجوعهم . صيتاً : أي صاحب صوت عال يسمع من بعيد . عطفة البقر : فيه تشبيه سرعتهم في الرجوع واجتماعهم على النبي ﷺ بعطفة البقر على أولادها . يالبيك : يارسول الله إجابة لك بعد إجابة . يامعشر: المعشر : الجماعة من الرجال . كليلاً : ضعيفاً .

أفاد الحديث : • ثبات رسول الله ﷺ وشجاعته في الجهاد ، وإكرام الله سبحانه له بالمعجزة بهزيمة الأعداء حين رماهم بكف من الحصباء • سرعة استجابة الصحابة رضوان الله تعالى عليهم لرسول الله ﷺ حينما سمعوا صوت العباس يناديهم • إنما كان فرار أكثرهم من مفاجأة أعدائهم لهم بالسهام وعدم توقعهم لهذه المباغتة ، وكان تأديباً من الله لهم بسبب اغترار بعضهم يومئذ بكثرتهم فقد كانوا اثني عشر ألفاً • القوة الحقيقية في الجهاد هو الإيمان بالله تعالى وطلب النصر والعون من الله تعالى • على القادة أن يكونوا النموذج الصحيح في البطولة والشجاعة ليستجيب لهم الجنود في القتال والصمود في المعارك .

٤٤ / ١٨٥٣ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «أَيُّها النَّاسُ ، إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ ، لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّباً ، وإِنَّ اللهَ أَمَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ بِما أَمَرَ بِهِ ٱلْمُرْسَلِينَ ، فَقالَ تَعالَى : (يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا ، كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ) . ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّماءِ : يا رَبِّ يا رَبِّ ،

وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ » ! رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة (باب قبول الصدقة من الكسب الطيب) .

لغة الحديث : إن الله طيب : أي منزه عن النقائص . لايقبل إلا طيباً : لايقبل التقرب إليه إلا بالحلال من الكسب . يطيل السفر : أي في العبادة من نحو حج وجهاد. أشعث : متفرق الشعر . أغبر : مغبر الوجه . فأنَّى؟ : فكيف .

أفاد الحديث : • اتصاف الله تعالى بصفات الكمال وعدم قبوله الصدقات إذا كانت من كسب حرام • الأنبياء والمؤمنون سواء في أحكام الدين إلا ما كان من خصوصياتهم • إباحة الطيبات من الرزق ما كان من كسب مشروع حلال • من أسباب عدم استجابة الدعاء أكل المال الحرام ، ومن أسباب استجابة الدعاء أكل الطيب من الحلال ، ولذلك قيل : للدعاء جناحان : أكل الحلال وصدق المقال .

٤٥ / ١٨٥٤ وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : شَيْخٌ زَانٍ ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . « الْعَائِلُ » : الْفَقِيرُ .

الحديث رواه مسلم في الإيمان (باب غلظ تحريم إسبال الإزار... وبيان الثلاثة الذين لايكلمهم الله يوم القيامة) .

لغة الحديث : ثلاثة : أي ثلاثة أصناف من النـــاس . لايزكيهم : لايطهرهم من الذنوب . لاينظر إليهم : أي نظر رحمة .

أفاد الحديث : • كراهية الله سبحانه لهؤلاء الأصناف من الناس • قال القاضي عياض : وخص هؤلاء الثلاثة بالوعيد المذكور ، لأن كلا منهم ألزم نفسه المعصية مع عدم ضرورة إليها وضعف داعيتها عنده ، فأشبه إقدامهم عليها المعاندة والاستخفاف بحق الله تعالى وقصد معصيته .

٤٦ / ١٨٥٥ وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَـــالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« سَيْحانُ وَجَيْحانُ والفُراتُ والنِّيلُ : كُلٌّ مِنْ أَنْهارِ ٱلْجَنَّةِ » .

رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة (باب ما في الدنيا من أنهار الجنة) .

لغة الحديث : سيحان وجيحان : قيل : هما سيحون وجيحون ، وهما نهران ببلاد خراسان ، وقيل : سيحون في الهند وجيحون في خراسان. الفرات : نهر فاصل بين الشام والجزيرة . النيل : نهر مصر .

أفاد الحديث : • فضل هذه الأنهار ، ولعل مظهر الفضل فيها طيب مائها وانتشار الإسلام حولها ، فهي تشبه من وجه ماء الجنة. وقال السيوطي : بل الأمر على حقيقته وأن لها مادة الجنة والله أعلم بحقيقة خلقه .

٤٧/١٨٥٦ وعَنْهُ قالَ : أَخذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي ، فَقــالَ : « خَلَقَ اللهُ ٱلتُرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ ، وَخَلَقَ فِيهــا ٱلْجِبالَ يَوْمَ ٱلْأَحدِ ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ ٱلِاثْنَيْنِ ، وخَلَقَ ٱلْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلاثاء ، وخَلَقَ النورَ يَوْمَ ٱلْأَرْبعاء ، وَبَثَّ فِيها الدَّوابَّ يَوْمَ ٱلْخَمِيسِ ، وخَلَقَ آدَمَ ﷺ بَعْــدَ ٱلعَصْرِ مِنْ يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ في آخِرِ ٱلْخَلْقِ ، في آخِرِ ساعَةٍ مِنَ النَّهارِ ، فِيما بَيْنَ ٱلعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار (باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام) .

أفاد الحديث : • الترتيب في خلق بعض المخلوقات كما هو ظاهر في الحديث. غير أن ترك القطع بحقيقة الأيام أولى وأسلم والله أعلم .

٤٨/١٨٥٧ وعَنْ أَبِي سُلَيْمانَ خالِدِ بْنِ ٱلْوَلِيدِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قـالَ : لَقَدِ ٱنْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مُوْتَةَ تِسْعَةُ أَسْيافٍ ، فَمـا بَقِيَ فِي يَدِي

إِلَّا صَفِيحَةٌ يَمَانِيَةٌ . رَوَاهُ ٱلْبُخَارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في المغازي (باب غزوة مؤتة) .

لغة الحديث : مؤتة : موضع بقرب الشام كانت فيها غزوة مؤتة . صحيفة : سيف يماني .

أفاد الحديث : • فضل سيدنا خالد رضي الله عنه وكمال ثباته في لجة الحرب وقوة بأسه وشجاعته .

٤٩ / ١٨٥٨ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ ٱلْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا حَكَمَ ٱلْحَاكِمُ فَٱجْتَهَدَ ، ثُمَّ أَصَابَ ، فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَمَ وَٱجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الاعتصام (باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ) ومسلم في الأقضية (باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ) .

لغة الحديث : حكم : قضى في حكم . فاجتهد : بذل جهده لفهم الحكم .

أفاد الحديث : • جواز الاجتهاد للمجتهد إذا كان من أهل الاجتهاد في الدين وكان الحكم مما يجوز فيه الاجتهاد، وأنه مثاب على اجتهاده مطلقاً، فإن أصاب كان له أجران أجر لاجتهاده وأجر لصوابه ، وإن أخطأ كان له أجر اجتهاده، وخطؤه أو صوابه مقرران عند الله تعالى ، أما هو فإن حكمه صواب في نظره .

٥٠ / ١٨٥٩ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « ٱلْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِٱلْمَاءِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب صفة النار) ومسلم في السلام (باب لكل داء دواء واستحباب التداوي) .

لغة الحديث : فيح جهنم : أي قوة حرها .

أفاد الحديث : • استحباب وضع الماء البارد على وجه المحموم وأطرافه ، وهذا من باب الطب النبوي ، وقد ثبت أن الماء البارد يلطف من حرارة المريض المصاب ببعض أنواع الحميات .

٥١/١٨٦٠ وعَنها رَضِيَ اللهُ عَنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ ماتَ وعَلَيْهِ صَوْمٌ صامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وٱلْمُخْتارُ جَوازُ الصَوْمِ عَمَّنْ ماتَ وعَلَيْهِ صَوْمٌ لِهٰذَا ٱلْحَديثِ . وٱلمُـرادُ بِٱلْوَلِيِّ : ٱلْقَرِيبُ ، وَارِثاً كانَ أَوْ غَيْرَ وَارِثٍ .

الحـديث رواه البخاري في الصوم (باب من مات وعليه صوم) ومسلم في الصوم (باب قضاء الصوم على الميت) .

أفَادَالحَديثُ : • أنه يجوز للولي فقط أن يصوم عن قريبه إذا مات وفاته صومٌ واجب كان قـد تمكن من قضائه ، وإن شاء أخرج من تركته عن كل يوم مداً من الطعام ، ولا يصوم الأجنبي إلا بإذنه .

٥٢/١٨٦١ وعَنْ عَوْفِ بْنِ مالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها حُدِّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطاءٍ أَعْطَتْهُ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ تَعالَى عَنْها : واللهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عائِشَةُ أَوْ لَأَحْجُرَنَّ عَلَيْها . قالَتْ : أَهُوَ قالَ هٰذَا ؟ قالُوا : نَعَمْ . قالَتْ : هُوَ لِلّٰهِ ، عَلَيَّ نَذْرٌ أَلَّا أُكَلِّمَ ٱبْنَ الزُّبَيْرِ أَبداً . فَاسْتَشْفَعَ ٱبْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْها حِينَ طَالَتِ ٱلْهِجْرَةُ ، فَقالَتْ : لاَ واللهِ ، لاَ أُشَفِّعُ فِيهِ أَبداً ، ولاَ أَتَحَنَّثُ إِلَى نَذْرِي . فَلَمَّا طالَ ذٰلِكَ عَلى ٱبْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ ٱلْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ ، وعَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ ٱلْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ ، وقالَ لَهُما : أَنْشُدُكُما اللهَ لَمَّا أَدْخَلْتُمانِي عَلى عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها ، فَإِنَّها لاَ يَحِلُّ لَها أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعَتِي ، فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسْوَرُ ، وعَبْدُ الرَّحْمٰنِ ، حَتَّى ٱسْتَأْذَنَا عَلى عائِشَةَ ، فَقالَا : السَّلامُ عَلَيْكِ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكاتُهُ ، أَنَدْخُلُ ؟ قالَتْ عائِشَةُ : ٱدْخُلُوا . قالُوا : كُلُّنا ؟ قالَتْ : نَعَمِ ، ٱدْخُلُوا كُلُّكُمْ ـ ولاَ تَعْلَمُ أَنَّ

مَعَهُما ٱبْنَ الزُّبَيْرِ - فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ٱبْنُ الزُّبَيْرِ ٱلْحِجابَ ، فَٱعْتَنَقَ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها ، وَطَفِقَ يُناشِدُها ويَبْكِي ، وطَفِقَ ٱلْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُناشِدَانِها إلَّا كَلَّمَتْهُ وقَبِلَتْ مِنْهُ ، ويَقُولَانِ : إنَّ النَّبِيَّ نَهى عَمَّا قَدْ عَلِمْتِ مِنَ ٱلْهِجْرَةِ ، ولَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلاثِ لَيالٍ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلى عائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ والتَّحْرِيجِ طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُما وتَبْكِي ، وتَقُولُ : إنِّي نَذَرْتُ والنَّذْرُ شَدِيدٌ ، فَلَمْ يَزَالَا بِها حَتَّى كَلَّمَتِ ٱبْنَ الزُّبَيْرِ ، وأَعْتَقَتْ في نَذْرِها ذٰلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً ، وكانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَها بَعْدَ ذٰلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُها خِمارَها . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأدب (باب الهجرة وقول رسول ﷺ : لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث) .

لغة الحديث : لأحجرن عليها : لأمنعنها من التصرف في مالها • لا أشفع : لا أقبل شفاعة أحد . لا أتحنث : لا آثم في نذري • يناشدها : يسألها الرضا عنه . خمارها : غطاء الرأس والصدر .

فقه الحديث : • جواز الهجر إذا كان لله تعالى ويحرم إذا كان لأمر دنيوي فوق ثلاث ليالٍ . وعائشة هجرت فيما أداها اجتهادها أنه طاعة من مخالفة ابن الزبير حكماً شرعياً ، وهو استجازته الحجر على عائشة لتساهلها بالتصرف في أموالها بيعاً أو صدقة.

• لايجوز النذر في معصية ، وكفارة النذر إذا لم يوف به كفارة اليمين وهي : إعتاق رقبة ، أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم ، فإن لم يستطع فصيام ثلاثة أيام .

٥٣ / ١٨٦٢ وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إلَى قَتْلَى أُحُدٍ ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ بَعْدَ ثَمانِ سِنِينَ كَالْمُوَدِّعِ لِلْأَحْياءِ

وَالْأَمْوَاتِ ، ثُمَّ طَلَعَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : « إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الْحَوْضُ ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هٰذَا ، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا ، وَلٰكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا » . قَالَ : فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَفِي رِوَايَةٍ : « وَلٰكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا ، وَتَقْتَتِلُوا فَتَهْلِكُوا كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » . قَالَ عُقْبَةُ : فَكَانَ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ . وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ : « إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي وَاللهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ : وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ . أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلٰكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا » .

وَالْمُرَادُ بِالصَّلَاةِ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ : الدُّعَاءُ لَهُمْ ، لَا الصَّلَاةُ الْمَعْرُوفَةُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز (باب الصلاة على الشهيد) ومسلم في الفضائل (باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته) .

لغة الحديث : فرط : أي سابق لكم

أفاد الحديث : • ثبوت الكشف لرسول الله ﷺ حيث عاين حوضه في الجنة من مقامه في الدنيا • إثبات الحوض • البشارة بدوام الإسلام وثبات المسلمين عليه بجملتهم • النهي عن التنافس على الدنيا • زيارة القبور والدعاء لأهلها • زهد الرسول في الدنيا رغم أن الله مكنه من مقاليدها وفتح له أبوابها فآثر الباقية على الفانية .

٥٤ / ١٨٦٣ وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ عَمْرِو بْنِ أَخْطَبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

قالَ : صَلَّى بِنا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْفَجْرَ ، وصَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَخَطَبَنا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ فَنَزَلَ فَصَلَّى ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَ حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَأَخْبَرَنا ما كانَ وما هُوَ كائِنٌ ، فَأَعْلَمُنا أَحْفَظُنا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الفتن (باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة).

أفاد الحديث : • حرص الرسول ﷺ على تعليم أمته كل ماهم بحاجة إليه من أمر دينهم ووعظهم بما كان قبلهم وتحذيرهم من شر ماهو قادم عليهم • أن أعلم الناس أحفظهم للعلم وأوعاهم لكتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ .

٥٥/١٨٦٤ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ ، ومَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ فَلا يَعْصِهِ » . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الأيمان.(باب النذر في الطاعة) .

أفاد الحديث : • وجوب الوفاء بالنذر إذا كان بالتزام طاعة الله تعالى وعدم انعقاده إذا كان بمعصية.

٥٦/١٨٦٥ وعَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَها بِقَتْلِ الْأَوْزَاغِ وقالَ : « كانَ يَنْفُخُ عَلى إِبْرَاهِيمَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال) ومسلم في السلام (باب استحباب قتل الوزغ) .

لغة الحديث : الأوزاغ : جمع وزغ وهو حشرة مؤذية .

٥٧/١٨٦٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وكَذَا حَسَنَةً ، ومَنْ قَتَلَها فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وكَذَا حَسَنَةً دُونَ الْأُولَى ، وإِنْ قَتَلَها

فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ فَلَهُ كَذَا وكَذَا حَسَنَةً » . وفِي رِوَايَةٍ : « مَنْ قَتَلَ وَزَغاً فِي أوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ ، وفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذٰلِكَ ، وفِي الثَّالِثَةِ دُونَ ذٰلِكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . قالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : ٱلْوَزَغُ : ٱلعِظامُ مِنْ سامٍّ أَبْرَصَ .

الحديث رواه مسلم في السلام (باب استحباب قتل الوزغ) .

أفاد الحديثان : • استحباب قتل الأوزاغ وضربه بقوة حتى يقضي عليه بضربة واحدة ، ويلحق به استحباب قتل جميع الحشرات المؤذية كالعقرب والثعبان • ونفخه على إبراهيم النار قد يكون حقيقة وإن لم يكن لعمله هذا كبير تأثير ، وقد يكون كناية عن أذاه لبني آدم .

٥٨ / ١٨٦٧ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « قالَ رَجُلٌ : لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَها فِي يَدِ سارِقٍ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلى سارِقٍ ! فَقالَ : اللَّهُمَّ لَكَ ٱلْحَمْدُ ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَها فِي يَدِ زَانِيَةٍ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلى زَانِيَةٍ ! فَقالَ : اللَّهُمَّ لَكَ ٱلْحَمْدُ ، عَلى زَانِيَةٍ ! لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَها فِي يَدِ غَنِيٍّ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلى غَنِيٍّ ؟ فَقالَ : اللَّهُمَّ لَكَ ٱلْحَمْدُ ، عَلى سارِقٍ وعَلى زَانِيَةٍ وعَلى غَنِيٍّ !! فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ : أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلى سارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ ، وأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّها تَسْتَعِفُّ عَنْ زِناها ، وأَمَّا ٱلْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ فَيُنْفِقَ مِمَّا آتاهُ اللهُ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ بِلَفْظِهِ ، ومُسْلِمٌ بِمَعْناهُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الزكاة (باب إذا تصدق على غني وهو لايعلم) ومسلم في الزكاة (باب ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها) .

لغة الحديث : قال رجل : أي ممن كان قبل المسلمين . فقيل له: أي في المنام .

أفاد الحديث : • ثبوت الأجر للمتصدق على حسب نيته ولو وقعت الصدقة في يد من لايستحقها ما دام يجهل حاله أو يقصد معنى حسناً ، ولاشك أن الصدقة على أهل الصلاح من ذوي الأرحام وأصحاب الحاجة أفضل من الصدقة على غيرهم .

٥٩/١٨٦٨ وعَنْهُ قالَ : كُنَّا مَعَ رسُولِ اللهِ ﷺ في دَعْوَةٍ ، فَرُفِعَ إلَيْهِ الذِّرَاعُ ، وكانَتْ تُعْجِبُهُ ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً ، وقالَ : « أَنا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيامَةِ ! هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَاكَ ؟ يَجْمَعُ اللهُ الْأَوَّلِينَ والْآخِرِينَ في صَعِيدٍ واحِدٍ ، فَيَنْظُرُهُمُ النَّاظِرُ ، ويُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي ، وتَدْنُو مِنْهُمُ الشَّمْسُ ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ والْكَرْبِ ما لا يُطِيقُونَ ولَا يَحْتَمِلُونَ ، فَيَقُولُ النَّاسُ : أَلَا تَرَوْنَ ما أَنْتُمْ فِيهِ إلَى ما بَلَغَكُمْ ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إلَى رَبِّكُمْ ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَبُوكُمْ آدَمَ ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ : يا آدَمُ ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ ، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ ، ونَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ، وأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ ، أَلَا تَشْفَعُ لَنا إلَى رَبِّكَ ؟ أَلَا تَرَى إلَى ما نَحْنُ فِيهِ وما بَلَغَنا ؟ فَقالَ : إنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، ولَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وإنَّهُ نَهاني عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُ : نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ! اذْهَبُوا إلَى غَيْرِي : اذْهَبُوا إلَى نُوحٍ ، فَيَأْتُونَ نُوحاً فَيَقُولُونَ: يا نُوحُ ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إلَى الْأَرْضِ ، وقَدْ سَمَّاكَ اللهُ عَبْداً شَكُوراً ،

أَلا تَرَى إِلَى ما نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلا تَرَى إِلَى ما بَلَغَنا ؟ أَلا تَشْفَعُ لَنا إِلَى رَبِّكَ ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ . وَإِنَّهُ قَدْ كانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهـا عَلى قَوْمِي ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ، فَيَقُولُونَ : يا إِبْرَاهِيمُ ، أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْـلِ الْأَرْضِ ، اشْفَعْ لَنا إِلَى رَبِّكَ ، أَلا تَرَى إِلَى ما نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ لَهُـمْ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَـهُ ، وَإِنِّي كُنْتُ كَذَبْتُ ثَـلَاثَ كَذَباتٍ ؛ نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُـوا إِلَى مُوسَى ، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ : يا مُوسَى ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ ، فَضَّلَكَ اللهُ بِرِسالَاتِهِ وَبِكَلَامِـهِ عَلى النَّاسِ ، اشْفَعْ لَنا إِلَى رَبِّكَ ، أَلا تَرَى إِلَى ما نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْساً لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهـا ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى . فَيَأْتُونَ عِيسَى ، فَيَقُولُونَ : يا عِيسَى ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ وَكَلِمَتُـهُ أَلْقاها إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ ، اشْفَعْ لَنا إِلَى رَبِّكَ ، أَلا تَرَى إِلَى ما نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ عِيسَى : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَـهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْباً ، نَفْسِي نَفْسِي

نَفسِي ! أذْهَبُوا إلَى غَيْرِي : أذْهَبُوا إلَى مُحَمَّدٍ ﷺ . وفي رِوَايَـةٍ : فَيَأْتونِي ، فَيَقُولُونَ : يا مُحَمَّدُ ، أنتَ رَسُولُ اللهِ وخَـاتَمُ الأَنبِياء ، وقَدْ غفَرَ اللهُ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وما تَأخرَ . اشْفَعْ لَنـا إلَى رَبِّكَ . ألا تَرَى ما نَحنُ فِيهِ ؟ فَـأنطَلِقُ فَآتِي تَحتَ العَرْشِ ، فَأقَعُ ساجِداً لِرَبّي ، ثُمَّ يَفتَحُ اللهُ عَلَيَّ مِنْ مَحامِدِهِ ، وحُسْنِ الثَّنـاءِ عَلَيْهِ شَيْئاً لَمْ يَفتَحهُ عَلى أحَدٍ قَبْلِي . ثُمَّ يُقالُ : يا مُحَمَّـدُ ، ارْفَعْ رأسَكَ . سَلْ تُعطَهْ ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ ، فَأرْفَعُ رَأسِي ، فَأقولُ : أُمَّتِي يا رَبِّ أُمَّتِي يا رَبِّ ، أُمَّتِي يا رَبِّ ، فَيُقالُ : يا مُحَمَّدُ ، أدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسابَ عَلَيْهِمْ مِنَ البابِ الأَيْمَنِ مِنْ أبوابِ الجَنَّةِ ، وهُمْ شُرَكاءُ النَّاسِ فِيما سِوَى ذٰلِكَ مِنَ الأَبوابِ » . ثُمَّ قالَ : والَّذِي نَفسِي بِيَدِهِ ، إنَّ ما بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصارِيعِ الجَنَّةِ كَما بَيْنَ مَكَّةَ وهَجَرَ ، أوْ كَما بَيْنَ مَكَّةَ وبُصْرَى » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التفسير (تفسير سورة الإسراء) وفي كتاب الأنبياء (باب قوله تعالى: إنا أرسلنا نوحاً ..) ومسلم في الإيمان (باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها).

لغة الحديث : دعوة : طعام . تعجبه : قال القاضي عياض : محبته ﷺ للذراع لنضجها وسرعة استمرائها وزيادة لذتها وحلاوة مذاقها وبعدها عن موضع الأذى . نهس : أخذ منها بأطراف أسنانه . سيد الناس : شمل آدم وغيره من بنيه . صعيد : أرض . تدنو : تقرب . الغم : الحزن . الكرب : الضيق . فسجدوا لك : ليس سجود عبادة وإنما سجود شكر ، فالسجود بمعنى العبادة لا يكون إلا لله تعالى وحده . كذبت ثلاث كذبات: قوله ـ إني سقيم ـ وقوله ـ بل فعله كبيرهم هـذا ـ . وقوله في سارة ـ أختي ـ والحق أنها ليست معاصي : أي سأسقم ، وفعله كبيرهم إن كانت الأصنام

تنطق ، وأختي : أي في الإسلام؛ لكنها لما كانت بصورة الكذب سماها كذباً وعدها ذنباً أشفق منه على نفسه، وذلك لأن من كان أعرف بالله تعالى وأقرب منه منزلة كان أعظم خطراً وأشد خشية، وعلى هذا سائر ما أضيف إلى الأنبياء من الخطأ. أول الرسل: لعله أولهم بعد الطوفان . لقد كانت لي دعوة : هي قوله « لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً » . قتلت نفساً : هي القبطي الكافر من قوم فرعون . أنت كلمته : أي خلقت بكلمته وهي « كن » روح منه : أي من أمره . المهد : في الصغر . العرش : سرير الملك وهو مخلوق الله أعلم به . محامده: الثناء عليه بأوصافه الجميلة . من لا حساب عليهم : وهم سبعون ألفاً . من الأبواب : أي أبواب الجنة الثمانية . المصراعين : جانبي الباب . هجر . مدينة في البحرين . بصرى : مدينة في جنوب دمشق في حوران .

أفاد الحديث : • ثبوت فضل النبي محمد ﷺ ورفعة مكانته عند الله سبحانه ، وثبوت شفاعته يوم القيامة واشتداد الموقف على العباد في المحشر • جواز التوسل بالرسل والاستشفاع بهم يوم القيامة • ثبوت المعاصي لبعض الرسل ليس على ظاهره بل هو من قبيل « حسنات الأبرار سيئات المقربين » وإلا فالرسل صلوات الله عليهم معصومون من المعاصي وما نسب إليهم إنما فعلوه متأولين ومجتهدين ، والأنبياء ليسوا معصومين من الخطأ وإن كانوا لا يقرون عليه، وسمي ما فعلوه معصية بالنسبة لرفعة أقدارهم عند الله تعالى .

٦٠ / ١٨٦٩ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : جاءَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ بِأُمِّ إِسْمَاعِيلَ وبِٱبْنِها إِسْمَاعِيلَ وهِيَ تُرْضِعُهُ ، حَتَّى وَضَعَها عِنْدَ ٱلْبَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْزَمَ في أَعْلَى ٱلْمَسْجِدِ ، ولَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ ، ولَيْسَ بِها ماءٌ ، فَوَضَعَهُما هُنالِكَ ووَضَعَ عِنْدَهُما جِرَاباً فِيهِ تَمْرٌ ، وَسِقاءً فِيهِ ماءٌ ، ثُمَّ قَفَّى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقاً ، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ ، فَقالَتْ : يا إِبْرَاهِيمُ ، أَيْنَ تَذْهَبُ وتَتْرُكُنا بِهٰذَا ٱلْوَادِي ٱلَّذِي لَيْسَ فِيهِ أَنِيسٌ ولاَ شَيْءٌ ؟ فَقالَتْ لَهُ ذٰلِكَ مِرَاراً ، وجَعَلَ لاَ يَلْتَفِتُ إِلَيْها . قالَتْ لَهُ : آللهُ[1] أَمَرَكَ بِهٰذَا ؟ قالَ : نَعَمْ. قالَتْ : إِذَنْ لاَ يُضَيِّعُنا ؛

ثُمَّ رَجعتْ ، فَٱنطَلَقَ إبْرَاهِيمُ ﷺ ، حَتَّى إذَا كانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ ، حَيثُ لاَ يَرَوْنَهُ ، ٱستقبَلَ بِوَجْهِهِ ٱلبيْتَ ، ثُمَّ دَعا بِهؤُلاءِ الدَّعوَاتِ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ ، فَقالَ : (رَبِّ إنِّي أَسكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ) حتَّى بَلَغَ (يَشكُرُونَ) ، وجعَلَتْ أُمُّ إسْماعِيلَ تُرْضِعُ إسْماعِيلَ ، وتَشْرَبُ مِنْ ذلِكَ ٱلماءِ ، حَتَّى إذَا نَفِدَ ما فِي السِّقاءِ عَطِشَتْ وعَطِشَ ٱبنُها ، وجَعَلَتْ تَنظُرُ إلَيْهِ يَتلَوَّى - أوْ قالَ يَتَلَبَّطُ - فَانطَلَقَتْ كَرَاهِيَةَ أنْ تَنظُرَ إلَيْهِ ، فَوَجَدَتِ الصَّفا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي ٱلأرْضِ يَلِيها ، فَقامَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ ٱستَقْبَلَتِ ٱلوَادِيَ تَنْظُرُ : هَلْ تَرَى أَحداً ؟ فَلَمْ تَرَ أَحداً . فَهبطَتْ مِنَ الصَّفا ، حَتَّى إذَا بَلَغَتِ ٱلوَادِيَ رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِها ، ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ ٱلإنسانِ ٱلمَجْهُودِ ، حَتَّى جاوَزَتِ ٱلوَادِيَ ، ثُمَّ أَتتِ ٱلمَرْوَةَ ، فقامَتْ عَلَيْها ، فَنظَرَتْ هلْ تَرَى أَحداً ؟ فلَمْ تَرَ أَحداً ، فَفَعَلَتْ ذلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ . قالَ ٱبْنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما : قالَ النَّبيُّ ﷺ : « فَلِذلِكَ سَعَى النَّاسُ بيْنَهُما ، فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى ٱلمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتاً ، فَقالَتْ : صَهْ - تُرِيدُ نَفْسَها - ثُمَّ تَسَمَّعَتْ فَسَمِعَتْ أيضاً ، فقالَتْ : قَدْ أَسْمَعْتَ إنْ كانَ عِنْدَكَ غَوَاثٌ ، فَإذَا هِيَ بِٱلمَلَكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ ، فَبحَثَ بِعَقِبِهِ - أوْ قالَ بِجَناحِهِ - حَتَّى ظَهرَ ٱلماءُ ، فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ وتَقُولُ بِيَدِها هكَذا ، وجَعلَتْ تَغرِفُ ٱلماءَ فِي سِقائِها وهُوَ

يَفُورُ بَعْدَ ما تَغرِفُ ! وفي رِوَايَةٍ : بِقَدْرِ ما تَغرِفُ . قالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما : قالَ النَّبيُّ ﷺ : رَحِمَ اللهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أوْ قالَ : لَوْ لَمْ تَغرِفْ مِنَ ٱلماءِ - لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْناً مَعِيناً » ! قالَ : فَشَرِبَتْ وأرْضَعَتْ وَلَدَها ، فَقالَ لَها ٱلمَلَكُ : لا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ ، فَإِنَّ هٰهُنا بَيْتاً لِلهِ يَبْنِيهِ هٰذا ٱلغُلامُ وأبُوهُ ، وإِنَّ اللهَ لا يُضَيِّعُ أهْلَهُ . وكانَ ٱلبَيْتُ مُرْتَفِعاً مِنَ ٱلأرْضِ كالرَّابِيَةِ ، تَأتِيهِ السُّيُولُ فَتَأخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وعَنْ شِمَالِهِ ، فَكانَتْ كَذٰلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمٍ ، أوْ أهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمٍ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءٍ ، فَنَزَلُوا في أسْفَلِ مَكَّةَ ، فَرَأَوْا طَائِراً عائِفاً ، فَقالُوا: إِنَّ هٰذا الطَّائِرَ لَيَدُورُ على ماءٍ ، لَعَهْدُنا بِهٰذا ٱلوَادِي وما فِيهِ ماءٌ ؛ فَأرْسَلُوا جَرِيّاً أوْ جَرِيَّيْنِ ، فَإِذا هُمْ بِٱلماءِ ؛ فَرَجَعُوا فَأخْبَرُوهُمْ ؛ فَأقْبَلُوا وأُمُّ إِسْماعِيلَ عِنْدَ ٱلماءِ ، فَقالُوا : أتَأذَنِينَ لَنا أنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ ؟ قالَتْ : نَعَمْ ، ولٰكِنْ لا حَقَّ لَكُمْ في ٱلماءِ . قالُوا : نَعَمْ . قالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « فَألْفَى ذٰلِكَ أُمَّ إِسْماعِيلَ ، وهِيَ تُحِبُّ ٱلأُنْسَ ، فَنَزَلُوا فَأرْسَلُوا إلَى أهْلِيهِمْ ، فَنَزَلُوا مَعَهُمْ ، حَتَّى إذَا كَانُوا بِها أهْلَ أبْياتٍ ، وشَبَّ الغُلامُ وتَعَلَّمَ ٱلعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ ، وأنْفَسَهُمْ وأعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ ، فَلَمَّا أدْرَكَ زَوَّجُوهُ ٱمْرَأةً مِنْهُمْ . وماتَتْ أُمُّ إِسْماعِيلَ ، فَجاءَ إِبْراهِيمُ بَعْدَ ما تَزَوَّجَ إِسْماعِيلُ يُطالِعُ تَرِكَتَهُ

فَلَمْ يَجِدْ إسْماعِيلَ ، فَسَأَلَ آمْرَأَتَهُ عَنْهُ ، فَقالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنا - وفي رِوَايَةٍ : يَصِيدُ لَنا - ثُمَّ سَأَلَها عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ ، فَقالَتْ : نَحْنُ بِشَرٍّ ، نَحْنُ في ضِيقٍ وشِدَّةٍ ؛ وشَكَتْ إلَيْهِ . قالَ : فَإذا جاءَ زَوْجُكِ أقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلامَ ، وقُولِي لَهُ : يُغَيِّرُ عَتَبَةَ بابِهِ . فَلَمَّا جاءَ إسْماعِيلُ كَأَنَّهُ آنَسَ شَيْئاً ، فَقالَ : هَلْ جاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قالَتْ : نَعَمْ ، جاءَنا شَيْخٌ كَذَا وكَذَا ، فَسَأَلَنا عَنْكَ ، فَأَخْبَرْتُهُ : فَسَأَلَنِي : كَيْفَ عَيْشُنا ؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا في جَهْدٍ وشِدَّةٍ . قالَ : فَهَلْ أَوْصاكِ بِشَيْءٍ ؟ قالَتْ : نَعَمْ ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلامَ ، ويَقُولُ : غَيِّرْ عَتَبَةَ بابِكَ . قالَ : ذَاكَ أَبِي وقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُفارِقَكِ . آلْحَقِي بِأَهْلِكِ ، فَطَلَّقَها وتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى ، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إبْراهِيمُ ما شاءَ اللهُ ، ثُمَّ أَتاهُمْ بَعْدُ ، فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَدَخَلَ على آمْرَأَتِهِ فَسَأَلَ عَنْهُ . قالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنا . قالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ ؟ وسَأَلَها عَنْ عَيْشِهِمْ وهَيْئَتِهِمْ . فَقالَتْ : نَحْنُ بِخَيْرٍ وسَعَةٍ ، وأَثْنَتْ عَلى اللهِ . فَقالَ : ما طَعامُكُمْ ؟ قالَتِ : اللَّحْمُ . قالَ : فَما شَرابُكُمْ ؟ قالَتِ : آلْماءُ . قالَ : اللَّهُمَّ بارِكْ لَهُمْ في اللَّحْمِ وآلْماءِ . قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « ولَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ ، ولَوْ كانَ لَهُمْ دَعا لَهُمْ فِيهِ » . قالَ : فَهُما لاَ يَخْلُو عَلَيْهِما أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إلَّا لَمْ يُوافِقاهُ ، وفي رِوَايَةٍ : فَجاءَ فَقالَ : أَيْنَ إسْماعِيلُ ؟ فَقالَتِ

ٱمْرَأَتُهُ : ذَهَبَ يَصِيدُ ، فقالَتِ ٱمْرَأَتُهُ : أَلَا تنْزِلُ فتطْعَمَ وتَشْرَبَ ؟ قالَ : وما طَعامُكُمْ وما شَرَابُكُمْ ؟ قالَتْ : طَعامُنا اللَّحْمُ ، وشَرَابُنا ٱلْماءُ . قالَ : اللَّهُمَّ بارِكْ لَهُمْ فِي طَعامِهِمْ وشَرابِهِمْ . قالَ : فقالَ أَبُو ٱلقاسِمِ ﷺ : « بَرَكَةُ دَعْوَةِ إِبْراهِيمَ ! » قالَ : فَإِذَا جاءَ زَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلامَ ، ومُرِيهِ يُثَبِّتُ عَتَبَةَ بابِهِ . فلَمَّا جاءَ إِسْماعِيلُ قالَ : هَلْ أَتاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قالَتْ : نَعَمْ ، أَتانا شَيْخٌ حَسَنُ ٱلْهَيْئَةِ ، وأَثْنَتْ عَلَيْهِ ، فسَأَلَنِي عَنْكَ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَسَأَلَنِي : كَيْفَ عَيْشُنا ؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا بِخَيْرٍ . قالَ : فَأَوْصاكِ بِشَيْءٍ ؟ قالَتْ : نَعَمْ ، يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلامَ ، ويَأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بابِكَ . قالَ : ذاكَ أَبِي ، وأَنْتِ ٱلعَتَبَةُ ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكِ . ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ ما شاءَ اللهُ ، ثُمَّ جاءَ بَعْدَ ذٰلِكَ ، وإِسْماعِيلُ يَبْرِي نَبْلاً لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيباً مِنْ زَمْزَمَ ، فلَمَّا رَآهُ قامَ إِلَيْهِ ، فَصَنَعَ كَما يَصْنَعُ ٱلوالِدُ بِٱلْوَلَدِ والْوَلَدُ بِٱلْوالِدِ . قالَ : يا إِسْماعِيلُ ، إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ . قالَ : فَٱصْنَعْ ما أَمَرَكَ رَبُّكَ . قالَ : وتُعِينُنِي . قالَ : وأُعِينُكَ . قالَ : فَإِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ بَيْتاً هٰهُنا ، وأَشارَ إِلَى أَكَمَةٍ مُرْتَفِعَةٍ على ما حَوْلَها ، فَعِنْدَ ذٰلِكَ رَفَعَ ٱلْقَواعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ ، فجَعَلَ إِسْماعِيلُ يَأْتِي بِٱلْحِجارَةِ ، وإِبْراهِيمُ يَبْنِي ، حَتَّى إِذَا ٱرْتَفَعَ ٱلْبِناءُ جاءَ بِهٰذَا ٱلْحَجَرِ ، فَوَضَعَهُ لَهُ فَقامَ عَلَيْهِ وهُوَ يَبْنِي ، وإِسْماعِيلُ يُناوِلُهُ ٱلْحِجارَةَ ، وهُما يَقُولانِ : « رَبَّنا تَقَبَّلْ مِنَّا ، إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ ٱلعَلِيمُ » - وفِي رِوايَةٍ : إِنَّ إِبْراهِيمَ خَرَجَ

بإسماعِيلَ وأمِّ إسماعِيلَ ، مَعَهُمْ شَنَّةٌ فِيها ماءٌ ، فَجَعَلَتْ أُمُّ إسماعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ ، فَيَدِرُّ لَبَنُها على صَبِيِّها ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَوَضَعَها تَحْتَ دَوْحَةٍ ، ثُمَّ رَجَعَ إبْراهِيمُ إلَى أهْلِهِ ، فاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إسْماعِيلَ حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كَدَاءَ نادَتْهُ مِنْ ورائِهِ : يا إبْراهِيمُ ، إلَى مَنْ تَتْرُكُنا ؟ قالَ : إلَى اللهِ . قالَتْ : رَضِيتُ بِاللهِ ، فرَجَعَتْ وجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ ، ويَدِرُّ لَبَنُها عَلى صَبِيِّها ، حَتَّى لَمَّا فَنِيَ الْمَاءُ قالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أُحِسُّ أحداً . قالَ : فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفا ، فَنَظَرَتْ ، ونَظَرَتْ : هَلْ تُحِسُّ أحداً ؟ فَلَمْ تُحِسَّ أحداً . فَلَمَّا بَلَغَتِ الْوادِيَ سَعَتْ ، وأتَتِ الْمَرْوَةَ وفَعَلَتْ ذٰلِكَ أشْواطاً ، ثُمَّ قالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ ما فَعَلَ الصَّبِيُّ ، فَذَهَبَتْ ، فَنَظَرَتْ ، فإذَا هُوَ عَلى حالِهِ كَأنَّهُ يَنْشَغُ لِلْمَوْتِ ، فَلَمْ تُقِرَّها نَفْسُها ، فَقالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ ، لَعَلِّي أُحِسُّ أحداً ، فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفا ، فَنَظَرَتْ ونَظَرَتْ ، فَلَمْ تُحِسَّ أحداً حَتَّى أتَمَّتْ سَبْعاً ، ثُمَّ قالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ ما فَعَلَ ، فإذَا هِيَ بِصَوْتٍ ، فَقالَتْ : أغِثْ إنْ كانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ ، فإذَا جِبْرِيلُ ﷺ ، فَقالَ بِعَقِبِهِ هٰكَذَا ، وغَمَزَ بِعَقِبِهِ عَلى الْأرْضِ ، فَانْبَثَقَ الْماءُ ، فَدَهِشَتْ أُمُّ إسماعِيلَ ، فَجَعَلَتْ تَحْفِنُ ؛ وذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ بِهٰذِهِ الرِّوَاياتِ كُلِّها .

« الدَّوْحَةُ » : الشَّجَرَةُ الْكَبِيرَةُ . قَوْلُهُ « قَفَّى » أيْ : وَلَّى .

« وَٱلْجَرِيُّ » : الرَّسُولُ . « وَأَلْفَى » مَعْنَاهُ : وَجَدَ . قَوْلُهُ « يَنْشَغُ » : أَيْ يَشْهَقُ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الأنبياء (باب يزفون النسلان في المشي) .

لغة الحديث : أم اسماعيل : اسمها هاجر ، وهي قبطية وهبها ملك مصر لسارة فتزوجها إبراهيم . جراباً : وعاء من جلد . سقاء : إناء يكون للماء واللبن . الثنية : الطريق في الجبل وكانت هذه الثنية عند الحجون . المحرم : الذي يحرم الصيد عنده وقطع شجره والمقاتلة عنده . تهوي : تميل وتسرع . يتلبط : يتمرغ ويضرب بنفسه الأرض ، وهو بمعنى يتلوى . الصفا : صخرة تقع في طرف جبل أبي قبيس . استقبلت الوادي : أي مكة . طرف درعها : طرف قميصها . المجهود : المتعب الذي أصابه الجهد . المروة : صخرة بالطرف المقابل للصفا وبينهما الوادي وإنما كانت تسعى وسط الوادي وتمشي قرب الصفا والمروة لأنها كانت عندما تهبط يستتر عنها ولدها فتسرع وترجع إلى علو لتراه . صه : اسكتي . قد أسمعت : تخاطب صاحب الصوت . غواث : أي أغثني إن كان عندك غيث أي ماء. تُحَوِّضُهُ: تجعله مثل الحوض . يفور: ينبع نبعاً شديداً . عيناً معيناً : أي ظاهراً جارياً على الأرض . كان البيت : أي موضعه إذ لم يكن له أثر حينئذ . الرابية : المرتفع من الأرض . جرهم : قبيلة عربية ، وجرهم هو ابن قحطان . عائفاً : دائراً حول الماء . أنفسهم : فاقهم وكثرت رغبتهم فيه . أدرك : بلغ . يطالع تركته : يتفقد حال ما تركه . يغير عتبة بابه : كناية عن الطلاق ، وكُني عن المرأة بعتبة الباب لأنها تحفظ الباب وتصون ما في داخله . آنس : أحس . فهما لايخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه : معناه المواظبة على أكل اللحم وشرب الماء فقط يضر بالصحة في غير مكة . يبري نبلاً : يصلح نبلاً وهو السهم قبل أن يركب فيه نصله وريشه. أكمة : تل. القواعد : الأسس . بهذا الحجر : يعني الحجر الذي وقف عليه إبراهيم . شنة : سقاء من الجلد بالٍ . غمز : طعن . تحفن: تملأ كفيها .

أفاد الحديث : • ثبوت نبوة الرسول ﷺ حيث أخبر بما ليس له به علم لولا الوحي • مبادرة الأنبياء لطاعة ربهم والتضحية من أجل مرضاته بأولادهم وأزواجهم • استحباب استقبال القبلة عند الدعاء ، وفضل مكة والبيت الحرام • ثبوت بناء إبراهيم وإسماعيل للبيت الحرام • كراهية التضجر من حال العيش ، واستحباب

الشكر على كل حال • طاعة الوالد والمسارعة إلى تنفيذ رضاه إن لم يكن في معصية الله تعالى . وإنما أمر إبراهيم عليه السلام ابنه بطلاق زوجته لما رأى من تبرمها من قضاء الله وخشيته أن يسري ذلك إلى ابنه • بيان حكمة مشروعية السعي بين الصفا والمروة • الاقتداء بالصالحين في الطاعات والعبادات ، وإيثار رضاء الله تعالى على الدنيا وزينتها •

٦١/١٨٧٠ وعَنْ سَعيدِ بنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَماؤُها شِفاءٌ لِلعَيْنِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الطب (باب المنّ شفاء العين) ومسلم في الأشربة (باب فضل الكمأة ومداواة العين بها) •

لغة الحديث : المن : الطعام الذي أنزله الله تعالى على بني إسرائيل •

أفاد الحديث : • مشروعية التداوي ، وأن ماء الكمأة إذا استعمل بطريق عملي أفاد في شفاء العين من بعض الأمراض بإذن الله تعالى ، وهذا من باب الطب النبوي •

٣٧١ - بابُ الاسْتِغفار

قالَ اللهُ تعالَى : (وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ)[١]. وقالَ تعالَى : (وَاسْتَغْفِرِ اللهَ ، إنَّ اللهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً)[٢]. وقالَ تعالَى : (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ ، وَاسْتَغْفِرْهُ ، إنَّهُ كانَ تَوَّاباً)[٣]. وقالَ تعالَى : (لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ) إلَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : (وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحارِ)[٤].

---

(١) محمد / ١٩ • (٢) النساء / ١٠٦ • واستغفر الله : أي سله غفران الذنوب •

(٣) النصر / ٣ • (٤) آل عمران / ١٥ - ١٧ • الأسحار : جمع سحر وهو وقت آخر الليل إلى طلوع الفجر ، وهو وقت الإجابة •

وقالَ تعالَى : (ومَنْ يَعمَلْ سُوءاً أوَ يَظلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَستَغْفِرِ اللهَ يَجِدِ اللهَ غَفُوراً رَحِيماً)[1]. وقالَ تعالَى : (وَما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وأنْتَ فِيهِمْ ، وما كانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وهُمْ يَستَغْفِرُونَ)[2].

وقالَ تعالَى : (والَّذِينَ إذَا فَعَلُوا فاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللهَ ، فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ، ومَنْ يَغفِرُ الذُّنُوبَ إلَّا اللهُ ؟ ولَمْ يُصِرُّوا عَلى ما فَعَلُوا وهُمْ يَعلَمُونَ)[3]. والآياتُ في البابِ كَثِيرَةٌ مَعلُومَةٌ .

---

(١) النساء / ١١٠ . وفي الآية الحث للمذنب على التوبة وألا يتعاظم ذنبه لأنه صغير في جنب عفو الله وفضله .

(٢) الأنفال / ٢٢ .

(٣) آل عمران / ١٣٥ . فاحشة : قبيحة بالغة في القبح ، وقيل : هي الكبيرة من المعاصي . ولم يصروا : أي لم يقيموا على ذنوبهم ، وتدل الآية على أن شرط قبول الاستغفار الإقلاع عن الذنب .

١ / ١٨٧١ وعَنِ الأغَرِّ المُزَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إنَّهُ لَيُغانُ عَلى قَلْبِي . وإنِّي لأسْتَغْفِرُ اللهَ في اليَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ » . رَوَاهُ مُسلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر (باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه).

لغة الحديث : إنه :أي الشأن. ليغان: الغين: الغيم ، وغينت السماء تُغان إذا أطبق عليها الغيم ، قال ابن الأثير في النهاية : أراد مايغشاه من السهو الذي لايخلو منه البشر ، لأن قلبه ﷺ أبداً كان مشغولاً بالله تعالى ،فإن عرض وقتاً ما عارض بشري يشغله من أمور الأمة والملة ومصالحها عُدَّ ذلك ذنباً وتقصيراً فيفزع إلى الاستغفار. وقيل : إن الرسول ﷺ آخذ في الصعود على مدارج الكمال فكلما رقي درجة نظر إلى ماقبلها فاعتراه ضيق لأنه كان في هذه الدرجة وهذا هو الغين .

أفَادَالحَديث : • كثرة استغفار النبي ﷺ تعليماً لأمته، وإلا فالنبي ﷺ معصوم وقد غفر الله له ماتقدم من ذنبه وما تأخر • التأكيد على بشرية الرسول ﷺ وأنه كان ينتابه فتور عن الذكر الذي يداوم عليه .

٢/١٨٧٢ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « واللهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ وأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي اليَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً » . رَوَاهُ البُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب استغفار النبي ﷺ في اليوم والليلة) .

أفَادَالحَديث : • الحض على الإكثار من الاستغفار أسوة برسول الله ﷺ • لاقيمة للاستغفار إن لم يصاحبه إقلاع عن الذنب .

٣/١٨٧٣ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللهُ تعالَى بِكُمْ ، ولَجاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللهَ تَعالَى ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب التوبة (باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة) .

لغَةالحَديث : نفسي بيده : روحي بقدرته ، وكان النبي ﷺ يكثر من هذا القسم تعظيماً لله وتأكيداً على عبوديته لله تعالى .

أفَادَالحَديث : • الحث على التوبة والإقلاع عن الذنب • الاستغفار واللجوء إلى الله تعالى من شأن كل مسلم فليبادر إلى ذلك ، لأن ذلك صلة بين العبد وربه .

٤/١٨٧٤ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي المَجْلِسِ الوَاحِدِ مِئَةَ مَرَّةٍ : « رَبِّ اغْفِرْ لِي ، وتُبْ عَلَيَّ ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب الاستغفار) والترمذي في أبواب الدعوات (باب ماجاء مايقول إذا رأى مُبتلىً) رقم / ٣٤٣٠ / .

أفَادَ الحَديثُ • زيادة خضوع النبي ﷺ ، وفي الحديث أن من أدب الدعاء أن يختم الداعي دعاءه بما يناسبه من أسماء الله تعالى فإذا سأل المغفرة والرحمة قال : إنك أنت التواب الرحيم . وإذا سأل جزاء دنيوياً أو أخروياً قال : إنك أنت الجواد الكريم .

٥ / ١٨٧٥ وعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ لَزِمَ ٱلْاَسْتِغْفارَ جَعَلَ اللهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجاً ، ومِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجاً ، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب الاستغفار) .

لغَةُ الحَديثِ : لزم الاستغفار : أي أكثر من الاستغفار وداوم عليه . من كل ضيق مخرجاً : أي من كل شده سبيلاً للنجاة ، وذلك بأن يلطف به ويحميه . ومن كل هم فرجاً : أي ومن كل حزن مايزيل عنه سببه ويفتح له سبباً للنجاة والسرور . من حيث لايحتسب : يأتيه الفوز من حيث لايتوقع ولا ينتظر فتكون المفاجأة سارة أكثر .

أفَادَ الحَديثُ : • الاستغفار والمداومة عليه يعود على المستغفر بالنفع والفائدة في الدنيا والآخرة .

٦ / ١٨٧٦ وعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قالَ : أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لاَ إِلٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيَّ ٱلْقَيُّومَ وأَتُوبُ إِلَيْهِ ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وإِنْ كانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، والتِّرْمِذِيُّ ، وٱلْحاكِمُ وقالَ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلى شَرْطِ ٱلْبُخارِيِّ ومُسْلِمٍ .

الحديث رواه أبو داود في الصلاة (باب الاستغفار) والترمذي في الصلاة (باب

في الاستغفار) رقم /٣٥٧٢/ والحاكم في المستدرك. ومعنى على شرط البخاري ومسلم: أي توفرت في رجال سند الحديث الشروط التي يشترطها البخاري ومسلم .

لغة الحديث : الحي : صفة مشبهة من الحياة ، وهي صفة أزلية ذاتية تقتضي صحة اتصاف موصوفها بالصفات. القيوم: الدائم القيام بتدبير خلقه وحفظه . فر من الزحف: هرب من موطن الحرب .

أفاد الحديث : • فضل المداومة على هذا الاستغفار وخاصة بعد الوقوع في المعصية • قال ابن علان : في معنى « غفرت ذنوبه وإن كان قد فرَّ من الزحف » أي غفرت صغائر ذنوبه المتعلقة بحق ربه وإن كان قد اقترف ما هو من الكبائر • لابد أن يصاحب الاستغفار إقلاع صادق عن الذنب والمعصية .

٧/١٨٧٧ وعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « سَيِّدُ ٱلاِسْتِغْفارِ أَنْ يَقُولَ ٱلعَبْدُ : اللَّهُمَّ أَنتَ رَبِّي ، لاَ إِلٰهَ إِلاَّ أَنتَ ، خَلَقْتَنِي وأَنا عَبْدُكَ ، وأَنا عَلى عَهْدِكَ ووَعْدِكَ ما ٱسْتَطَعْتُ . أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما صَنَعْتُ ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، وأَبُوءُ بِذَنْبِي ، فَٱغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنتَ . مَنْ قالَها فِي النَّهارِ مُوقِناً بِها ، فَماتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ، ومَنْ قالَها مِنَ اللَّيْلِ وهُوَ مُوقِنٌ بِها ، فَماتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ » . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ .

« أَبُوءُ » بِباءٍ مَضْمُومَةٍ ثُمَّ وَاوٍ وَهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ ، ومَعْناهُ : أُقِرُّ وأَعْتَرِفُ .

الحديث رواه البخاري في الدعوات (باب أفضل الاستغفار) .

لغة الحديث : سيد الاستغفار : قال ابن علان قال الطيبي : « لما كان هذا الدعاء جامعاً لمعاني التوبة كلها استعير له اسم السيد وهو في الأصل الرئيس الذي يُقصد في الحوائج ويرجع إليه في الأمور » . من شر ماصنعت : أي من شر ماصنعته من الإثم

والعذاب والبلاء المرتب على ذلك . موقناً : مخلصاً من قلبه .

أفاد الحديث : • يشترط لقبول الاستغفار صحة النية والتوجه إلى الله تعالى والأدب معه • قال ابن أبي جمرة : في هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الألفاظ ما يحق له أن يسمى به سيد الاستغفار ، ففيه الإقرار لله وحده بالألوهية والاعتراف بأنه الخالق ، والإقرار بالعهد الذي أخذه عليه والرجاء بما وعد به ، والاستعاذة من شر ماجنى العبد على نفسه ، وإضافة النعماء إلى موجدها ، وإضافة الذنب إلى نفسه ، ورغبة في المغفرة، واعترافه بأنه لايقدر على ذلك إلا هو .

٨/١٨٧٨ وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا أنصَرَفَ مِنْ صَلاَتِهِ أَسْتَغْفَرَ اللهَ ثَلاَثاً ، وقالَ : « اللَّهُمَّ أَنتَ السَّلاَمُ ، ومِنْكَ السَّلاَمُ ، تَبارَكْتَ يا ذا ٱلجَلاَلِ وٱلإِكْرَامِ » . قِيلَ لِلأَوْزَاعِيِّ ـ وهُوَ أَحَدُ رُوَاتِهِ ـ كَيْفَ ٱلاِسْتِغْفارُ ؟ قالَ : يَقُولُ : أَسْتَغْفِرُ اللهَ ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في المساجد (باب استحباب الذكر بعد الصلاة) .

لغة الحديث : انصرف من صلاته : أي سلم وانصرف منها . أنت السلام : أنت مصدر السلام والأمان من كل نقص. يا ذا الجلال: يا صاحب العظمة المنزهة عن النقائص. والإكرام : أوصاف الجمال من الكرم والعفو .

أفاد الحديث : • استحباب الاستغفار بعد الصلاة بهذه الصيغة الواردة في الحديث.

٩/١٨٧٩ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولُ قَبْلَ مَوْتِهِ : « سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ وأَتُوبُ إِلَيْهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التفسير (باب تفسير سورة إذا جاء..) وفي أبواب أخرى، ومسلم في الصلاة (باب مايقال في الركوع والسجود) .

أفاد الحديث : • استحباب الازدياد من الخير أواخر العمر امتثالاً لقوله تعالى

(فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا) واقتداء برسول الله ﷺ • التوبة بعد الاستغفار تأكيد لمضمونه وإشارة إلى اعتبارها في حصول أثره .

١٠/١٨٨٠ وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « قالَ اللهُ تَعالَى : يا بْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ ما دَعَوْتَنِي ورَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلى ما كانَ مِنْكَ ولاَ أُبالِي . يا بْنَ آدَمَ ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنانَ السَّماءِ ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ ولاَ أُبالِي . يا بْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرابِ الأَرْضِ خَطايا ، ثُمَّ لَقِيتَنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئاً لأَتَيْتُكَ بِقُرابِها مَغْفِرَةً » . رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ .

« عَنانَ السَّماءِ » بِفَتْحِ الْعَيْنِ : قِيلَ : هُوَ السَّحابُ ، وقِيلَ : هُوَ ما عَنَّ لَكَ مِنْها : أَيْ ظَهَرَ . « وقُرابُ الأَرْضِ » بِضَمِّ الْقافِ ، ورُوِيَ بِكَسْرِها ، والضَّمُّ أَشْهَرُ : وهُوَ ما يُقارِبُ مِلأَها .

الحديث رواه الترمذي في أبواب الدعوات (باب غفران الذنوب مهما عظمت) رقم / ٣٥٣٤ / .

لغة الحديث : مادعوتني : (ما) مصدرية ظرفية ، أي مدة دعائك . ورجوتني : الواو حالية والمعنى أنك تدعوني راجياً ويجوز أن تكون عاطفة ، والرجاء : تأميل الخير وقرب وقوعه . ولا أبالي : لا أكترث بذنوبك ولا أستكثرها وإن كثرت ، إذ لا يتعاظمني شيء ، ومعنى لا أبالي : أي لايشتغل بالي به .

أفاد الحديث : • سعة رحمة الله تعالى قال سبحانه (قل ياعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لاتقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم)

• الإيمان بالله شرط في مغفرة ماعدا الشرك لأنه الأصل الذي ينبني عليه قبول الطاعة وغفران المعصية • الاستغفار الكامل الذي يُثمر المغفرة هو ما قارن عدم الإصرار لأنه حينئذ توبة نصوح أما مع الإصرار فمجرد دعاء .

١١
١٨٨١ وعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قـالَ : « يا مَعْشَرَ النِّساءِ تَصَدَّقْنَ ، وأَكْثِرْنَ مِنَ ٱلاِسْتِغْفارِ ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النّارِ » . قالَتِ ٱمْرَأَةٌ مِنْهُنَّ : ما لَنا أَكْثَرَ أَهْلِ النّارِ ؟ قالَ : « تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وتَكْفُرْنَ ٱلعَشِيرَ ، ما رَأَيْتُ مِنْ ناقِصاتِ عَقْلٍ ودِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ » . قالَتْ : ما نُقْصانُ ٱلعَقْلِ والدِّينِ ؟ قالَ : « شَهادَةُ ٱمْرَأَتَيْنِ بِشَهادَةِ رَجُلٍ ، وتَمْكُثُ ٱلأَيّامَ لا تُصَلِّي » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الأيمان (باب نقصان الإيمان بنقص الطاعات) ورواه البخاري في كتاب الحيض (باب ترك الحائض الصوم مع تغاير في بعض الألفاظ) .

لغة الحديث : رأيتكن أكثر أهل النار : المراد أن الله تعالى أراهن له ليلة الإسراء، وقد روي من حديث ابن عباس : « أريت النار فرأيت أكثر أهلها النساء ». تكفرن العشير : تجحدن حق الزوج. لذي لب : لصاحب عقل . شهادة امرأتين بشهادة رجل: لأن المرأة بعيدة عن المعاملات المالية مشغولة بسواها ، وهي شديدة التأثر العاطفي ، ولاشك أن قلة الخبرة والتجربة والتأثر الانفعالي هو سبب نقصان عقلها الذي أخبرعنه النبي ﷺ . تمكث الأيام لاتصلي : وفي رواية البخاري « أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم ؟ قلن : بلى قال : فذلك من نقصان دينها » . ومن المعلوم في الإسلام أن المرأة تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة .

أفاد الحديث : • حض النساء على الصدقة والإكثار من الاستغفار ، لأن الصدقة والاستغفار يدفعان العذاب ويكفران الخطايا • عظة النبي ﷺ للنساء يدل على اهتمام الإسلام بالمرأة • جحود النعم واستعمال الكلام القبيح كاللعن والشتم حرام • العقل يقبل الزيادة والنقصان وكذلك الدين والإيمان .

٣٧٢- باب بيان ما أعد الله للمؤمنين في الجنة

قالَ اللهُ تعالَى : (إنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وعُيُونٍ . ٱدْخُلوها بِسَلامٍ آمِنِينَ . ونَزَعْنا ما فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَاناً عَلى سُرُرٍ مُتَقابِلِينَ ، لَا يَمَسُّهُمْ فِيها نَصَبٌ وما هُمْ مِنْها بِمُخْرَجِينَ)[١].

وقالَ تعالَى : (يا عِبادِ لاَ خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ ولاَ أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ . الَّذِينَ آمَنُوا بِآياتِنا وكانُوا مُسْلِمِينَ . ٱدْخُلُوا ٱلْجَنَّةَ أَنْتُمْ وأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ . يُطافُ عَلَيْهِمْ بِصِحافٍ مِنْ ذَهَبٍ وأَكْوابٍ ، وفِيها ما تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ، وأَنْتُمْ فِيها خالِدُونَ . وتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوها بِما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ . لَكُمْ فِيها فاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْها تَأْكُلُونَ)[٢].

وقالَ تَعالَى : (إنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِي مَقامٍ أَمِينٍ . فِي جَنَّاتٍ وعُيُونٍ . يَلْبَسُونَ مِنْ سُنْدُسٍ وإِسْتَبْرَقٍ مُتَقابِلِينَ . كَذٰلِكَ ، وَزَوَّجْناهُمْ بِحُورٍ عِينٍ . يَدْعُونَ فِيها بِكُلِّ فاكِهَةٍ آمِنِينَ . لاَ يَذُوقُونَ فِيها ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَى ، وَوَقاهُمْ عَذابَ ٱلْجَحِيمِ . فَضْلاً مِنْ رَبِّكَ ، ذٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ)[٣].

---

(١) الحجر / ٤٥-٤٨ . عيون : أنهار . غل: حقد وضغينة وعداوة . متقابلين: متواجهين ينظر بعضهم إلى بعض ، وهذا دليل الأنس . نصب : تعب وإعياء .

(٢) الزخرف / ٦٨-٧٢ . ياعباد : حكاية لما ينادى به المتحابون ، وقد حذفت ياء المتكلم تخفيفاً . تحبرون : تسرون سروراً ظاهر الأثر. بصحاف : جمع صحفة ، وهي أواني الطعام. أكواب : جمع كوب، وهو قدح لاعروة له. تلذ الأعين: أي تُسر بمشاهدته.

(٣) الدخان / ٥١-٥٧ . في مقام أمين : في مكان يأمن صاحبه كل مكروه . سندس: رقيق الحرير . إستبرق : غليظ الحرير . بحور عين : الحور: النساء البيضاوات

النقيات المخلوقات في الجنة ، وعين : واسعات الأعين حيسانها . يدعون فيها : يطلبون فيها ويأمرون . إلا الموتة الأولى : الاستثناء منقطع والتقدير : لكن ذاقوا الموتة الأولى في الدنيا ، أما في الجنة فلا موت بل حياة أبدية . ووقاهم : حفظهم وصانهم .

وقالَ تَعالَى : (إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ . عَلَى ٱلْأَرَائِكِ يَنظُرُونَ ، تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ . يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ . خِتَامُهُ مِسْكٌ ، وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَافِسُونَ . وَمِزَاجُهُ مِن تَسْنِيمٍ . عَيْناً يَشْرَبُ بِهَا ٱلْمُقَرَّبُونَ)[1]. وَٱلْآيَاتُ فِي ٱلْبَابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

---

(١) المطففين / ٢٢-٢٦ . الأرائك : الأسرة . نضرة النعيم : بهجته ورونقه وبهاؤه . رحيق : أجود الخمر . مختوم : إناؤه مختوم حتى يفكه الأبرار . ختامه مسك : أي ختام إنائه المسك بدل الطين ، وقيل: الختام بمعنى الخاتمة والنهاية ، أي آخر ما يبقى في الكأس من المسك . فليتنافس : فليستبق . مزاجه : مايمزج به ويخلط . تسنيم : اسم عين عالية في الجنة .

١/١٨٨٢ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَأْكُلُ أَهْلُ ٱلْجَنَّةِ فِيها ، ويَشْرَبُونَ ، ولاَ يَتَغَوَّطُونَ ، ولاَ يَمْتَخِطُونَ ، ولاَ يَبُولُونَ ؛ ولٰكِنْ طَعامُهُمْ ذٰلِكَ جُشاءٌ كَرَشْحِ ٱلْمِسْكِ ! يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وٱلتَّكْبِيرَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة (باب في صفات الجنة وأهلها) .

لغة الحديث : لايتغوطون : من الأكل . لايمتخطون : لايسيل شيء من أنوفهم . جشاء : أي يخرج منهم بالتجشي وهو تنفس المعدة من غير رائحة كريهة . كرشح المسك: أي يرشح من أجسامهم رشحاً طيب الرائحة كريح المسك . كما يلهمون النفس : أي يأتون بالذكر من غير تكلف وذلك كتنفسهم في غير أي تكلف ، قال القرطبي : وجه التشبيه أن تنفس الإنسان لا كلفة عليه فيه ، ولا بد له منه فجعل تنفسهم تسبيحاً ، وسببه أن

قلوبهم تنورت بمعرفة الرب ، وامتلأت بحبه ، ومن أحب شيئاً أكثر من ذكره .

أفاد الحديث : • بيان أحوال أهل الجنة وما أعد الله لهم فيها من النعيم المقيم والحياة الأبدية الكاملة • طعام أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال وليس لها فضلة تستقذر ، بل يتولد عنها أطيب ريح وأحسنه • تلذذ أهل الجنة بذكر الله تعالى وجريانه على لسانهم كجريان النفس في أبدانهم .

٢/١٨٨٣ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قالَ اللهُ تَعالَى : أَعْدَدْتُ لِعِبادِيَ الصَّالِحِينَ ما لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، ولَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، ولَا خَطَرَ عَلى قَلْبِ بَشَرٍ . وَٱقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ : (فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ) . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب ماجاء في صفة الجنة) وفي كتاب التفسير (تفسير السجدة) ومسلم في أوائل كتاب الجنة وصفتها.

لغة الحديث : أعددت : هيأت . ولا خطر : ولا مر . اقرؤوا إن شئتم : أي اقرؤوا مصداق هذا الحديث القدسي في الآية رقم / ١٧ من سورة السجدة . نفسٌ : نكرة في سياق النفي فتعم كل مسمى بها . من قرة أعين : أي مايسر العيون .

أفاد الحديث : • بيان كمال نعيم الجنة ، وأن أهلها يجدون من المسرات الخالية من أي كدر أو قلق .

٣/١٨٨٤ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ عَلى صُورَةِ ٱلْقَمَرِ لَيْلَةَ ٱلْبَدْرِ ، ثُمَّ ٱلَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ في السَّماءِ إِضاءَةً : لَا يَبُولُونَ ، ولَا يَتَغَوَّطُونَ ، ولَا يَتْفُلُونَ ولَا يَمْتَخِطُونَ . أَمْشاطُهُمُ الذَّهَبُ ، وَرَشْحُهُمُ ٱلْمِسْكُ ، وَمَجامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ - عُودُ الطِّيبِ - أَزْوَاجُهُمُ ٱلْحُورُ ٱلْعِينُ ، عَلى خَلْقِ رَجُلٍ واحِدٍ ، عَلى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ : سِتُّونَ ذِراعاً في السَّماءِ » .

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ ومُسْلِمٍ : آنِيَتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ ، وَرَشْحُهُمْ فِيهَا ٱلمِسْكُ . ولِكُلٍّ واحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتانِ ، يُرَى مُخُّ سُوقِهِما مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ ٱلحُسْنِ ! لَا ٱخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ ، ولَا تَباغُضَ : قُلُوبُهُمْ قَلْبُ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، يُسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وعَشِيًّا .

قَوْلُهُ : « عَلى خَلْقِ رَجُلٍ » رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِفَتْحِ ٱلخَاءِ وإِسْكانِ اللَّامِ ، وبَعْضُهُمْ بِضَمِّها ، وكِلَاهُما صَحِيحٌ .

الحديث رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب ما جاء في صفة الجنة) وفي الأنبياء (باب خلق آدم وذريته) ومسلم في كتاب الجنة (باب أول زمرة تدخل الجنة) .

لغة الحديث : زمرة : جماعة . ليلة البدر : أي ليلة السابع عشر ، والمراد تشبيههم بالقمر حين يصير بدراً في الإضاءة والإشراق . كوكب دري : النجم الشديد الإضاءة . لا يتفلون : لا يبصقون . مجامرهم : جمع مجمرة ، وهي المبخرة سميت بذلك لوضع الجمر فيها . الألوة : العود الذي يوضع في المجمرة فيتبخر به . رشحهم : أي عرف مايرشح من أبدانهم . مخ سوقهما : المخ ما في داخل العظم ، والمراد به وصفها بالصفاء البالغ ، وسوقهما : جمع ساق وهو من القدم إلى الركبة .

أفاد الحديث : • نفي جميع صفات النقص عن أهل الجنة • قال القرطبي : نعيم أهل الجنة من أكل وشرب وكسوة وطيب ليس عن ألم من جوع أو ظمأ أو عري أو نتن وإنما هي لذات متتالية ونعم متوالية • وقال النووي : مذهب أهل السنة أن تنعم أهل الجنة على هيئة تنعم أهل الدنيا إلا مابينهما من التفاضل في اللذة ، ودل الكتاب والسنه على أنه نعيم لا انقطاع له • لاتحاسد بين أهل الجنة ولا اختلاف لأن قلوبهم طهرت من ذميم الأخلاق .

٤/١٨٨٥ وعَنِ ٱلمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : « سَأَلَ مُوسَى ﷺ رَبَّهُ : ما أَدْنَى أَهْلِ ٱلجَنَّةِ مَنْزِلَةً ؟ قالَ : هُوَ رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ ما أُدْخِلَ أَهْلُ ٱلجَنَّةِ ٱلجَنَّةَ ، فَيُقالُ لَهُ : ٱدْخُلِ ٱلجَنَّةَ ، فَيَقُولُ : أَيْ رَبِّ ، كَيْفَ وقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنازِلَهُمْ ،

وأَخذُوا أَخذَاتِهِمْ ؟ فَيُقالُ لَهُ : أَترْضى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكِ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنيا ؟ فيقولُ : رَضِيْتُ رَبِّ ، فيَقُولُ : لَكَ ذَلِكَ ومِثْلُهُ ومِثْلُهُ ومِثْلُهُ ومِثْلُهُ ، فيقولُ في الخَامِسَةِ : رَضِيْتُ رَبِّ ، فيقولُ: هذَا لَكَ وعَشرَةُ أَمثَالِهِ ، ولَكَ ما اشْتَهَتْ نَفسُكَ ، ولَذَّتْ عَيْنُكَ ! فيَقُولُ : رَضِيتُ رَبِّ. قالَ : رَبِّ ، فأَعلاهُمْ مَنْزِلَةً ؟ قالَ : أُولئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ : غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي ، وخَتَمْتُ عَلَيْها ، فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ ، ولَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ ، ولَمْ يَخْطُرْ على قَلْبِ بَشَرٍ » ! رَوَاهُ مُسلِمٌ.

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها) .

لغة الحديث : ما أدنى ؟ : أي ما أنزل . أخذوا أخذاتهم : أي نالوا من النعيم ما أعد الله لهم . ربِّ : حذف حرف النداء إيجازاً مسارعة لذكر الرب . قال : أي موسى . غرست كرامتهم بيدي : أي بمحض قدرتي من غير توسط ملك ولا غيره زيادة في كرامتهم . ختمت عليها : لئلا يراها غيرهم زيادة في التكريم .

أفاد الحديث : ● بيان كرم الله تعالى وسعة رحمته ، وبيان منزلة أهل الجنة حيث إن أدناهم منزلة يتنعم بأضعاف أضعاف مايملكه أي ملك في الدنيا .

٥ / ١٨٨٦ وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنِّي لأَعلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجاً مِنْها ـ أَوْ آخِرَ أَهْلِ الجَنَّةِ دُخُولاً الجَنَّةَ ـ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْواً ، فيَقُولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لَهُ : اذْهَبْ فادْخُلِ الجَنَّةَ ، فيأْتِيها ، فيُخَيَّلُ إلَيْهِ أَنَّها مَلأَى ، فيَرْجِعُ فيَقُولُ : يا رَبِّ ، وَجَدْتُها مَلأَى ! فيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فادْخُلِ الجَنَّةَ فيأْتِيها ، فيُخَيَّلُ إلَيْهِ أَنَّها مَلأَى ، فيَرْجِعُ ، فيَقُولُ : يا رَبِّ ، وَجَدْتُها مَلأَى ! فيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ : اذْهَبْ

فَأَدْخلِ ٱلْجَنَّةَ ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنيا وعَشْرَةَ أَمْثَالِها ـ أوْ إنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنيا ! فيَقُولُ : أَتَسْخَرُ بِي ؟ أَوْ تَضْحَكُ بِي ـ وأَنْتَ ٱلْمَلِكُ ؟ » قالَ : فَلَقَدْ رَأَيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، فَكَانَ يَقُولُ : « ذٰلِكَ أَدْنَى أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ مَنْزِلَةً » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الرقاق (باب صفة الجنة والنار) وفي التوحيد، ومسلم في الإيمان (باب آخر أهل الناس خروجاً) .

لغة الحديث : حبواً : زحفاً . نواجذه : أنيابه أو آخر الأضراس ، والمراد أن النبي ﷺ ضحك غاية الضحك ، ومن المعلوم أن غالب ضحكه التبسم بحيث لايبدو منه إلا المتبسم، وإذا اقتضى المقام ضحك حتى تبدو النواجذ .

أفاد الحديث : • أن لأدنى أهل الجنة عشرة أمثال مافي الدنيا من النعيم .

٦/١٨٨٧ وعَنْ أَبِي مُوسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ : « إنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي ٱلْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ واحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ طُولُها فِي السَّماءِ سِتُّونَ مِيلاً ! لِلْمُؤْمِنِ فِيها أَهْلُونَ ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ ٱلْمُؤْمِنُ ، ولاَ يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضاً ! » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ « ٱلْمِيلُ » : سِتَّةُ آلاَف ذِرَاعٍ .

الحديث رواه البخاري في كتاب بدء الخلق (باب صفة الجنة) وفي تفسير سورة الرحمن وفي التوحيد ، ومسلم في كتاب الجنة (باب صفة خيام الجنة) .

لغة الحديث : الخيمة : أصلها بيت مربع من بيوت الأعراب . مجوفة : مفرغة من داخلها ، أي مثقوبة . لايرى بعضهم بعضاً : أي في تلك الخيمة لمزيد سعتها وكمال تباعد مابين أهلها .

أفاد الحديث : • بيان عظم خلق الله في الجنة حيث يتمتع المؤمن بمظاهر باهرة من النعيم المقيم .

٧/١٨٨٨ — وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إنَّ فِي ٱلْجَنَّةِ شَجرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ ٱلْجَوادَ ٱلْمُضَمَّرَ السَّرِيعَ مِئَةَ سَنَةٍ ما يَقْطَعُها » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَرَوَيَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَيْضاً مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : « يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّها مِئَةَ سَنَةٍ ما يَقْطَعُها » .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب صفة الجنة والنار) ومسلم في كتاب الجنة (باب صفة الجنة والنار) .

لغة الحديث : الجواد : بفتح الجيم وتخفيف الواو : الفرس . المضمَّر : وصف للفرس إذا علفت حتى تسمن وتقوى، ثم يقلل العلف بقدر القوت ويدخل بيتاً ويغشى بالجلال حتى يحمى فيعرق فإذا جف عرقه وخف لحمه قوي على الجري . مايقطعها : من كال كبرها وشدة اتساعها . في ظلها: أي تحت أغصانها ، وإلا فليس في الجنة شمس ولاحر. وقال الراغب : الظل أعم من الفيء ، فإنه يقال لظل الليل وظل الجنة وكل موضع لا تصل إليه الشمس ، ولا يقال الفيء إلا لما زالت عنه الشمس ، قال : ويعبر بالظل عن العز والنعمة والرفاهية والحراسة ، ويقال عن نضارة العيش : ظل ظليل .

أفاد الحديث : • بيان عظم أشجار الجنة مما يدل على قدرة الله تعالى وعظيم فضله على عباده بأن دعاهم إلى عبادته وطاعته في الدنيا ليعيشوا سعداء فيها، ويثيبهم في أخراهم بالجنة يتنعمون بما فيها من نعيم وأشجار وظل ظليل ، فله الحمد والمنة والفضل .

٨/١٨٨٩ — وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « إنَّ أَهْلَ ٱلْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهلَ ٱلْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَما تَرَاءَوْنَ ٱلْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ ٱلْغابِرَ فِي ٱلْأُفُقِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ أَوِ ٱلْمَغْرِبِ ، لِتَفاضُلِ ما بَيْنَهُمْ » . قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، تِلْكَ مَنازِلُ ٱلْأَنْبِياءِ لاَ يَبْلُغُها غَيْرُهُمْ ؟ قالَ : « بَلَى والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، رِجالٌ آمَنُوا بِاللهِ وَصَدَّقُوا ٱلْمُرْسَلِينَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب صفة الجنة) ومسلم في كتاب الجنة (باب صفة الجنة) .

لغة الحديث : ليتراءون : ينظرون ويشاهدون . الغابر : الذاهب في الأفق أي في السماء .

أفاد الحديث : • أن أهل الجنة متفاوتو المنازل بحسب درجاتهم في الفضل حتى إن أهل الدرجات العلى ليراهم من تحتهم كالنجوم ، قال تعالى (هم درجات عند الله)
• إن المؤمنين الصالحين يبلغون منازل الأنبياء بسبب إيمانهم وتصديقهم المرسلين ، نسأل الله تعالى أن نكون منهم .

٩/١٨٩٠ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لَقابُ قَوْسٍ فِي ٱلْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (باب ماجاء في صفة الجنة) وفي (تفسير سورة الواقعة) ومسلم في الجنة (باب في الجنة شجرة) .

لغة الحديث : لقاب قوس : أي قدرمابين المقبض والسية من القوس ، ولكل قوس قابان .

أفاد الحديث : • بيان فضل الجنة وأن الموضع الصغير فيها خير مما تطلع عليه الشمس أو تغرب في الدنيا ، وذلك لأن الجنة باقية خالدة بينما الدنيا فانية زائلة .

١٠/١٨٩١ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ فِي ٱلْجَنَّةِ سُوقاً يَأْتُونَها كُلَّ جُمُعَةٍ ، فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمالِ ، فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيابِهِمْ ، فَيَزْدادُونَ حُسْناً وَجَمالاً ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ ، وَقَدِ ٱزْدَادُوا حُسْناً وَجَمالاً ، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ : واللهِ لَقَدِ ٱزْدَدْتُمْ حُسْناً وَجَمالاً ! فَيَقُولُونَ : وَأَنْتُمْ واللهِ لَقَدِ ٱزْدَدْتُمْ بَعْدَنا حُسْناً وَجَمالاً ! » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة (باب في سوق الجنة) .

لغة الحديث : سوقاً : السوق يذكر ويؤنث ـ وهو أفصح ـ مجتمع الناس لتبادل المنافع والمصالح بينهم ، وسوق الجنة : اجتماع أهلها في مكان ثم يأخذون مايشتهون بلا شراء . ريح الشمال : وهي التي تهب من دبر القبلة ، قال القاضي عياض : وخص ريح الجنة بالشمال لأنها ريح المطر عند العرب . تحثو : تنثر .

أفاد الحديث : • بيان زيادة حسن أهل الجنة ونعيمهم وازدياد المودة والمحبة المتبادلة بينهم .

١١/١٨٩٢ وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ أَهْلَ ٱلْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ ٱلْغُرَفَ فِي ٱلْجَنَّةِ كَما تَرَاءَوْنَ ٱلْكَوْكَبَ فِي السَّماءِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق (باب صفة الجنة والنار) ومسلم في الجنة (باب ترائي أهل الجنة) .

لغة الحديث : ليتراءون : ليشاهدون .

أفاد الحديث : • كما أفاد الحديث رقم ٨/١٨٨٩ فإن هذا الحديث بمعناه فانظره .

١٢/١٨٩٣ وعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : شَهِدْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجْلِساً وَصَفَ فِيهِ ٱلْجَنَّةَ ، حَتَّى ٱنْتَهَى ، ثُمَّ قالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ : « فِيها ما لا عَيْنٌ رَأَتْ ، ولاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ ، ولاَ خَطَرَ عَلى قَلْبِ بَشَرٍ » . ثُمَّ قَرَأَ (تَتَجافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضاجِعِ) إلَى قَوْلِهِ تعالَى : (فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ) . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث : قال في التعليق على جامع الأصول : لم نجده في البخاري من حديث سهل بن سعد وذكره الشيخ عبد الغني النابلسي في ذخائر المواريث ونسبه لمسلم فقط وهو عند مسلم في أول كتاب الجنة ، وصفة نعيمها وأهلها .

لغة الحديث : حتى انتهى : أي فرغ من حديثه • ثم قرأ : أي الآية رقم / ١٢ من سورة السجدة • تتجافى جنوبهم : ترتفع وتتنحى للعبادة • عن المضاجع : الفرش التي يضطجع عليها • قرة أعين : من موجبات المسرة والفرح •

أفاد الحديث : • تبشير النبي ﷺ بالثواب لاستثـــارة الهمم على فعل الخيرات

• بيان فضل الجنة وعظيم نعيمها الذي لايقارن بما في الدنيا •

$\frac{١٣}{١٨٩٤}$ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلْجَنَّةَ يُنادِي مُنادٍ : إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فَلَا تَمُوتُوا أَبداً ، وإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبداً ، وإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَداً ، وإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَداً » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة (باب دوام نعيم أهل الجنة) .

لغة الحديث : فلا تسقموا: فلا تمرضوا. أن تشبوا : أي تظلوا شباباً. فلاتهرموا: الهرم هو الحالة الحاصلة عند الكبر (الشيخوخة) وهو كالموت داء طبيعي لادواء له . تنعموا : أي تجدوا النعيم والسعادة . لاتبأسوا : من البؤس وهو الضر والشقاء .

أفاد الحديث : • اختلاف نعيم الجنة عما في الدنيا من نعيم في أنه لاخوف فيه من لتبـــدل أو التحول أو الانقضاء أو المرض أو الهرم ، بينما نعيم الدنيا لايدوم ويعتريه آلام وأسقام .

$\frac{١٤}{١٨٩٥}$ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ « إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدِ أَحَدِكُمْ مِنَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ : تَمَنَّ ، فَيَتَمَنَّى يَتَمَنَّى ، فَيَقُولَ لَهُ : هَلْ تَمَنَّيْتَ ؟ فَيَقُولَ : نَعَمْ ، فَيَقُولَ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ ما تَمَنَّيْتَ ومِثْلَهُ مَعَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب معرفة طريق الرؤية) .

لغة الحديث : مقعد أحدكم: منزلته في الجنة . أن يقول له : أي الله سبحانه وتعالى. تمن : من التمني قال في المصباح : تمنيت كذا ، قيل مأخوذ من المُنى وهو القدر ، لأن صاحبه يقدر حصوله ، والاسم منه المنية والأمنية . هل تمنيت : أي هل استوفيت ما تتمناه .

أفاد الحديث : • بيان سعة كرم الله تعالى لأهل الجنة ومنحهم أضعاف مايتمنونه فيها • لاينحصر نعيم الجنة على شيء معين بل يجد فيها المؤمن كل مايتمناه وتشتهيه نفسه فضلاً وجوداً وكرماً من عند الله تعالى .

١٥/١٨٩٦ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِأَهْلِ ٱلْجَنَّةِ : يا أَهْلَ ٱلْجَنَّةِ . فَيَقُولُونَ : لَبَّيْكَ رَبَّنا وَسَعْدَيْكَ ، وَٱلْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ . فَيَقُولُ : هَلْ رَضِيتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ: وَما لَنا لاَ نَرْضَى يا رَبَّنا وقَدْ أَعْطَيْتَنا ما لَمْ تُعْطِ أَحداً مِنْ خَلْقِكَ؟ فَيَقُولُ : أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ ؟ فَيَقُولُونَ : وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذٰلِكَ ؟ فَيَقُولُ : أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي ، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبداً » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في كتاب الرقاق (باب صفة الجنة والنار) وفي كتاب التوحيد (باب كلام الرب مع أهل الجنة) ومسلم في كتاب الجنة (باب إحلال الرضوان على أهل الجنة) .

لغة الحديث : لبيك ربنا وسعديك : أي إجابة بعد إجابة ومساعدة بعد مساعدة وهما مثنيان للتكثير والتعدد . أُحِلُّ : أنزل . فلا أسخط : لا أغضب .

أفاد الحديث : • بيان فضل أهل الجنة في خطاب الله تعالى لهم وزيادة تفضله بالوعد الجميل لهم .

١٦/١٨٩٧ وعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَنَظَرَ إِلَى ٱلْقَمَرِ لَيْلَةَ ٱلْبَدْرِ ، وقالَ : « إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ

رَبَّكُمْ عِياناً كَمَا تَرَوْنَ هَـــذَا ٱلْقَمَرَ ، لَا تُضامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ » .

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في مواقيت الصلاة (باب فضل صلاة العصر) و(باب فضل صلاة الفجر) وفي (تفسير سورة: ق) وفي التوحيد ، ومسلم في المساجد (باب فضل صلاتي الصبح والعصر) .

لغة الحديث : عياناً : بكسر العين أي مُعاينة ، وصيغة المفاعلة للمبالغـة في التجلي والظهور . لاتُضامون : أي لايصيبكم ضيم أي ضرر من زحام ونحوه حال رؤيته .

أفـاد الحديث : • كما أفاد سابقه في باب فضل صلاة الفجر . وأفاد هنا : أن المؤمنين سيرون ربهم في الجنة ، ولكنها رؤية من غير كيف ولا انحصار ولا تشبيه ولا تمثيل ، قال تعالى (وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة) • قال الإمام مالك رحمه الله تعالى: إنما لم يُرَ الله سبحانه وتعالى في الدنيا لأنه باقٍ والباقي لايرى بالفاني فإن كان في الآخرة ورزقوا أبصاراً باقية رأوا الباقي بالباقي .

$\frac{17}{1898}$ وعَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلْجَنَّةَ يَقُولُ اللهُ تَبارَكَ وتَعالَى : تُرِيدُونَ شَيْئاً أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ : أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنا ؟ أَلَمْ تُدْخِلْنا ٱلْجَنَّةَ وَتُنَجِّنا مِنَ النَّارِ ؟ فَيَكْشِفُ ٱلْحِجابَ ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئاً أَحَـبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ ! » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في كتاب الإيمان (باب إثبات رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة).

لغة الحديث : تريدون : بتقدير همزة الاستفهام أي أتريدون . فيكشف الحجاب: وهو حجاب منه تعالى للعباد حتى لايروه ، أما في الآخرة فيرفعه عنه ليروه .

أفـاد الحديث : • كشف الحجاب عن أهل الجنة فيرون ربهم عز وجل ، وإثبات رؤية المؤمنين لله تعالى في الجنة ، أما الكفار فمحرومون منها قال تعالى : (كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون) • قال ابن عـــلان : ومناسبة ختم النووي بهذا الحديث لأن ماتضمنه من خاتمة الكرامـــة التي يمنحها الصالحون من مولاهم ، فناسب الختم بالختام فيكون فيه حسن الختام .

قالَ اللهُ تعالَى : (إنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإيمَانِهِمْ ، تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ . دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ، وتَحِيَّتُهُمْ فِيها سَلَامٌ ، وآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ للهِ رَبِّ ٱلعالَمِينَ)[1].

(١) يونس / ٩٠ . بإيمانهم : أي بسبب إيمانهم. دعواهم : دعاؤهم . آخر دعواهم: أي آخر دعائهم : (أن الحمد لله رب العالمين) .

ٱلْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي هَدَانَا لِهٰذَا ، وما كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا الله . اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ، وعَلى آلِ مُحَمَّدٍ وأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلى إبْرَاهِيمَ ، وعَلى آلِ إبْرَاهِيمَ . وبارِكْ عَلى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ ٱلْأُمِّي ، وعَلى آلِ مُحَمَّدٍ وأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بارَكْتَ عَلى إبْرَاهِيمَ وعَلى آلِ إبْرَاهِيمَ ، فِي ٱلعالَمِينَ إِنَّك حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

قالَ مُؤَلِّفُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « فَرَغْتُ مِنْهُ يَوْمَ ٱلاِثْنَيْنِ رَابِعَ شَهْرِ رَمَضانَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَسِتِّ مِئَةٍ بِدِمَشْقَ » .

* * *

خاتمة

تم إعداد هذا الشرح لكتاب رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين ـ للإمام الحافظ الفقيه أبي زكريا محي الدين يحيى النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ. رحمه الله تعالى وجزاه عن المسلمين خير الجزاء ـ في دمشق من يوم الاثنين الموافق للسادس والعشرين من شهر ذي الحجة سنة خمس وتسعين وثلاثمائة وألف للهجرة بتوفيق الله تعالى وعونه وفضله، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، ونصلي ونسلم على سيدنا محمد ﷺ المبعوث بالرسالة السمحة، فكان رحمة للعالمين، وأسوة حسنة للصالحين، وإماماً للمتقين. صلى الله عليه وسلم إلى يوم الدين، ونسأل الله تعالى أن يجزل المثوبة لأهل الفضل والعلم الذين خدموا هذه الشريعة والسنة النبوية المطهرة، وساهموا في إحياء ذخائر السنة والهدي النبوي، وأن يتولاهم بفضله، وأن يجعلنا وإياهم ممن رضي عنهم وعفا عنهم، والله ولي التوفيق والحمد لله رب العالمين.

المؤلفون

* * *

٣٧٣ - باب تراجم الرّواة من الرّجال والنّساء[1]

١ - الأسماء

(١)

ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف : الزهري ، تابعي ، قال الحافظ ابن حجر في « التقريب » : قيل له رواية ، وسماعه من ابن عمر ، خرج عنه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه ، توفي سنة ٩٥ هـ .

ابي بن كعب (ابو المنذر) : بن قيس بن عبيد ، من بني النجار من الخزرج، كان قبل الاسلام يكتب ويقرا ، فلما أسلم جعله النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الوحي ، شهد بدرا واحدا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، توفي بالمدينة سنة ٣٠ هـ وله في كتب الحديث ١٦٤ حديثا .

اسامة بن زيد : بن حارثة ، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبه وابن حبه ، وامه هي بركة الحبشية ، ام ايمن مولاة رسول الله وحاضنته، امر النبي عليه الصلاة والسلام اسامة على جيش فيهم عمر بن الخطاب . وامره بالمسير الى الشام، فلما اشتد المرض بالنبي اوصى ان يسير جيش اسامة فساروا بعد موته ، توفي سنة ٥٤ هـ ودفن بالمدينة ، وله في كتب الحديث ١٢٨ حديثا .

اسامة بن عمير الهذلي : البصري ، صحابي ، روي له سبعة احاديث ، روى عنه ابنه أبو المليح فقط .

أسلم مولى رسول الله صلى عليه وسلم : وكنيته ابو رافع ، شهد احدا والخندق والمشاهد بعدها ، وزوجه النبي صلى الله عليه وسلم مولاته سلمى ، فولدت له عبيد الله بن ابي رافع ، توفي بالمدينة قبل مقتل عثمان ، وله ٦٨ حديثا.

(١) ونقتصر على ترجمة الاعلام الواردة في السند الذي ذكره النووي رحمه الله تعالى ، أما الاعلام الواردة في متن الحديث فتترجم أثناء شرح الحديث أو يشار الى ذكرها في التراجم ان وجدت .

اسماء بنت ابي بكر : عبد الله بن ابي قحافة عثمان بن عامر من قريش ، صحابية من الفضليات ، وهي اخت عائشة لابيها ، وأم عبد الله بن الزبير ، وكانت فصيحة حاضرة القلب واللب وتقول الشعر ، طلقها زوجها الزبير بن العوام، فعاشت مع ابنها عبد الله بمكة الى أن قتل ، فعميت بعد مقتله ، وتوفيت بمكة سنة ٧٣ هـ، وسميت ذات النطاقين ، لأنها شقت نطاقها وشدت به الطعام لرسول الله حين هاجر الى المدينة ، فبشرها النبي صلى الله عليه وسلم بنطاقين في الجنة ، لها في كتب الحديث ٥٦ حديثا .

أسماء بنت يزيد الانصارية : بن السكن بن رافع بن امرىء القيس الاشهلية، خطيبة النساء ، شهدت اليرموك وقتلت يومئذ تسعة بعمود خبائها ، روي لها عن النبي صلى الله عليه وسلم ٨١ حديثا .

الاسود بن يزيد : بن قيس النخعي ، أبو عمروالكوفي ، التابعي ، قال عنه احمد بن حنبل : هو ثقة من أهل الخير ، واتفقوا على توثيقه وجلالته ، وروي انه حج ثمانين حجة ، وكان يختم القرآن في كل ليلتين ، روى عن ابن مسعود وعائشة وأبي موسى وغيرهم ، توفي سنة ٧٤ هـ .

أسيد بن أبي أسيد : المدني ، التابعي ، روى عن ابيه واسمه يزيد ، وعبد الله بن ابي قتادة، وروى عنه ابن جريج ، وسليمان بن بلال، مات فيأول خلافة المنصور.

اسيد بن الحضير : بن سماك بن عتيك الاوسي ، أبو يحيى ، صحابي ، كان شريفا في الجاهلية والاسلام ، يعد من عقلاء العرب وذوي الراي فيهم ، شهد العقبة الثانية مع السبعين من الانصار ، وكان احد النقباء الاثني عشر ، وشهد أحداً فجرح سبع جراحات ، وثبت مع رسول الله صلى عليه وسلم حين انكشف الناس عنه ، توفي بالمدينة سنة ٢٠ هـ وله في كتب الحديث ١٨ حديثا .

أسير بن عمر : ويقال ابن جابر ، قال ابن الاثير في كتابه « أسد الغابة » هو ابن عمرو الكندي السلولي وقيل الدريكي ، وقيل الشيباني ، له صحبة ، توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن عشر سنين ، وعاش الى زمن الحجاج ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين .

أم كلثوم بنت عقبة : بن ابي معيط ، اسلمت بمكة قبل ان ياخذ النساء في الهجرةالى المدينة ثم هاجرتفي سنة ٧ هـ في الهدنة التي كانت بينرسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين وفيها نزلت الآية الكريمة : (اذا جاءكم المؤمنات

مهاجرات ...) روي لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠ أحاديث .

امية بن مخشي : الخزاعي المدني ، صحابي ، كنيته أبو عبد الله ، روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا واحداً في التسمية وهو في الصحيحين .

انس بن مالك : الانصاري الخزرجي ، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم خدمه وهو ابن عشر سنين ولازمه عشر سنين ، كناه النبي «أبا حمزة» ، وامه أم سليم رضي الله عنها ، دعا له النبي فقال : « اللهم أكثر ماله وولده وبارك له وأدخله الجنة » فكان رضي الله عنه من اكثر الناس مالا ، ودفن وله من الاولاد بضعة وعشرون ومائة ، وطا لعمره فعاش أكثر من مائة سنة . توفي بالبصرة سنة ٩٣ ه ، وله في كتب الحديث ٢٢٨٦ حديثا .

أوس بن أوس : الثقفي ، صحابي ، سكن دمشق، ومسجده وداره بها، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثان ، وخرج عنه الترمذي وابن ماجه.

إياس بن ثعلبة (ابو أمامة) الانصاري: الحارثي، أحد بني الحارث وبن الخزرج، صحابي ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أحاديث .

إياس بن عبد الله : بن ذياب الدوسي ، نزيل مكة،روى عنه عبد الله أو عبيد الله بن عبد الله بن عمر فقط ، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين ، وقال ابن مندة وابو نعيم اختلف في صحبته ، روي له حديث واحد .

(ب)

البراء بن عازب (ابو عمارة) : بن الحارث الخزرجي ، قائد صحابي ،من أصحاب الفتوح ، اسلم صغيرا ، غزا مع رسول الله صلى عليه وسلم خمس عشرة غزوة أولها الخندق ، ولما ولي عثمان بن عفان الخلافة جعله أميرا على الري (بفارس) ، فغزا ابهر وفتحها ، ثم قزوين فملكها ، وانتقل الى زنجان فافتتحها عنوة ، توفي في زمن مصعب بن الزبير سنة ٧١ ه وله في الصحيحين ٣٠٥ أحاديث .

بريدة بن الحصيب : بن عبد الله بن الحارث الاسلمي ، أسلم قبل بدر ولم يشهدها ، وقيل أسلم بعدها ، وشهد خيبر ، توفي بمرو سنة ٦٢ ه ، وهو آخر من مات بخراسان من الصحابة ، وروي له عن النبي صلى الله عليه وسلم ١٧٧ حديثا.

بشير بن قيس التغلبي : من اهل قنسرين ، صدوق ، من كبار التابعين، خرج

له أبو داود، وكان جليسا للصحابي أبيالدرداء رضي الله عنه، روى عنه ابنه قيس.

بشير بن عبد المنذر : ابو لبابة الاوسي ، وهو بكنيته اشهر ، صحابي ، توفي قبل مقتل عثمان رضي الله عنه ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٥ حديثـا .

بلال بن رباح : الحبشي التيمي ، مولى ابي بكر الصديـق رضي الله عنـه، ومؤذن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم ، وهو قديم الاسلام والهجرة ، وكان ممن عذب في الله فصبر على العذاب ، شهد بدرا واحدا والمشاهد كلها ، قـدم الشام مجاهدا بعد وفاة النبي واقام بها حتى مات سنة ٢٠ هـ ، له في كتب الحديث ٤٤ حديثـا .

بلال بن الحارث المزني (ابو عبد الرحمن) ، صحابي ، وفد إلى رسول اللهصلى الله عليه وسلم في وفد مزينة سنة خمس من الهجرة ، وشهد فتح مكة وكان يحمـل لواء قومه ، سكن البصرة وتوفي بها سنة ٦٠ هـ ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٨ احاديث .

(ت)

تميم بن أوس الداري (ابو رقية) : بن خارجة ، صحابي ، نسبته الى الداربن هانىء من لخم ، أسلم سنة ٩ هـ ، وكان يسكن المدينة ، ثم انتقل الى الشام بعـد مقتل عثمان فنزل بيت المقدس ، وهو اول من أسرج السراج بالمسجد ، توفي فـي فلسطين سنة ٤٠ هـ وله في البخاري ومسلم ١٨ حديثا .

تميم بن اسيد (ابو رفاعة) : بن عبد العزى الخزاعي ، اسلم وولاه النبـي صلى الله عليه وسلم تجديد انصاب الحرم (حدوده) واعادتها ، نزل مكة ، وروي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٨ حديثا .

(ث)

ثابت بن أسلم البناني : مولاهم ، ابو محمد البصري ، احد التابعين الاعلام، يكثر الرواية عن انس ، وروى عن ابن عمر وعبد الله بن مغفل ، وخلق من التابعين، وثقه النسائي واحمد والعجلي ، توفي سنة ١٢٧ هـ ، وروي لـه عن رسول اللـه صلى الله عليه وسلم ٢٥٠ حديثا .

ثابت بن الضحاك الانصاري : ابو زيد ، صحابي ، من اهل بيعة الرضوان ، وكانت بالحديبية سنة ست من الهجرة ، توفي في فتنة ابن الزبير قريبا من سنة ٧٠ هـ .

ثوبان بن بجدد : مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ابو عبد الله ، اصله من اهل السراة (بين مكة واليمن) اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم ثم أعتقه ، فلم يزل يخدمه حتى مات ، نزل حمص بعد ذلك وابتنى فيها دارا ، وتوفي بها سنة ٥٤ هـ ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢٨ حديثا .

(ج)

جابر بن سمرة (ابو عبد الله) : بن جنادة السوائي ، صحابي ، كان حليف بني زهرة ، له ولابيه صحبة ، نزل الكوفة ، وتوفي في ولاية بشر على العراق سنة ٧٤ هـ ، روي له في كتب الحديث ١٤٦ حديثا .

جابر بن عبدالله الانصاري : الخزرجي السلمي ، ابو عبدالله ، أسلم قبل الهجرة ، وحضر مع ابيه بيعة العقبة وهو صغير ، وكان مجاهدا، ففي صحيح مسلم عن جابر انه قال : « غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة ولم أشهد بدرا ولا احدا ، منعني ابي ، فلما قتل ابي بأحد لم اتخلف عن رسول الله في غزوة قط » ، وكان من الرواة المكثرين فقد روي له ١٥٤٠ حديثا ، توفي بالمدينة سنة ٧٤ هـ .

جابر بن سليم (ابو جري) : الهجيمي، نسبة الى الهجيم بن عمرو بن تميم البصري ، صحابي ، روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث، وليس عنه في الصحيحين شيء .

جبلة بن سحيم : التيمي الكوفي ، تابعي ، روى عن معاوية وابن الزبير ، وروى عنه شعبة والثوري ، وثقة القطان وابن معين وابو حاتم والنسائي توفي سنة ١٢٥ هـ.

جبير بن مطعم : بن عدي بن نوفل ، بن عبد مناف القرشي ، ابو عدي ، صحابي كان من علماء قريش وسادتهم ، وكان انسب قريش لقريش والعرب قاطبة، توفي بالمدينة سنة ٥٩ هـ ، وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦٠ حديثا .

جرير بن عبد الله البجلي : بن جابر (ابو عمرو) من قبيلة بجيلة اسلم

قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين يوما ، وكان حسن الصورة ، وهو سيد قومه في الجاهلية والاسلام ، وكان له في الحروب بالعراق اثر عظيم ، توفي سنة ٥١ هـ .

جندب بن عبد الله البجلي : بن عبد الله بن سفيان العلقي ، وعلقة بطن من بجيلة ، له صحبة ، ليست بالقديمة ، يكنى ابا عبد الله ، سكن الكوفة ثم انتقل الى البصرة ، قدمها مع مصعب بن الزبير ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٣ حديثا .

جندب بن جنادة (ابو ذر) : بن سفيان بن عبيد ، من بني غفار ، من كنانه بن خزيمة ، صحابي ، قديم الاسلام ، روي عنه انه قال : « أنا خامس الاسلام » : يضرب به المثل في الصدق ، وهو اول من حيى رسول الله بتحية الاسلام ، توفي بالربذة سنة ٣٢ هـ ، وله في كتب الحديث ٢٨١ حديثا .

جرثوم بن ناشر الخشني (ابو ثعلبة) : صحابي ، مشهور بكنيته ، اختلف في اسمه واسم ابيه ؛ فقيل : جرثوم ، وقيل : جرثومة ، وقيل جرثم او جرهم ... توفي سنة ٧٥ هـ ، وقيل : في اول خلافة معاوية ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٠ حديثا .

جويرية بنت الحارث : بن ابي ضرار المصطلقية ، ام المؤمنين ، لها احاديث ، انفرد عنها البخاري بحديثين ، ومسلم بحديثين ، روى عنها عبدالله بن السباق وجماعة ، توفيت سنة ٥٦ هـ .

(ح)

الحارث بن ربعى (ابو قتادة) : الانصاري الخزرجي السلمي ، فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو مشهور بكنيته، شهد احدا وما بعدها من المشاهد، توفي بالمدينة سنة ٥٤ هـ وقيل : توفي بالكوفة في خلافة علي رضي الله عنه .

الحارث بن عاصم الاشعري (ابو مالك) : نسبة الى الاشعر قبيلة مشهورة من اليمن ، قدم مع الاشعريين على النبي صلى الله عليه وسلم، ويعد في الشاميين، توفي في خلافة عمر بن الخطاب بالطاعون ، وروي له عن النبي صلى الله عليه وسلم ٢٧ حديثا .

الحارث بن عوف (ابو واقد) : الليثي ، صحابي مشهور بكنيته ، وقد اختلف

في اسمه واسم ابيه ، فقيل : عوف بن الحارث ، وقيل : الحارث . بن مالك ، شهد فتح مكة وكان معه لواء بني ضمرة وبني ليث وبني سعد بكر بن عبد مناة ، توفي بمكة سنة ٦٨ هـ ، وروي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢٤ حديثا .

حارثة بن وهب الخزاعي : اخو عبيد الله بن عمر بن الخطاب لامه ، صحابي ، روى عنه أبو اسحاق السبيعي ، ومعبد بن خالد الجهني ، له في كتب الحديث ٤ احاديث .

حدرد بن أبي حدرد (أبو خراش) : الاسلمي ، ويقال : السليمي ، منسوب الى سليم ، صحابي ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث واحد رواه عنه عمران بن ابي انس .

حذيفة بن اليمان (أبو عبد الله) : بن حسل بن جابر العبسي ، واليمان لقب حسل ، صحابي ، ومن الولاة الشجعان الفاتحين ، كان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين لم يعلمهم احد غيره ، ولاه عمر على المدائن ، وتوفي بها سنة ٣٦ هـ ، له في كتب الحديث ٢٢٥ حديثا .

الحسن البصري (أبو سعيد) : وهوالحسن بن يسار البصري، من كبارالتابعين، كان امام اهل البصرة وحبر الامة في زمنه ، واحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك ، ولد في المدينة المنورة وشب في كنف علي بن ابي طالب رضي الله عنه ، سكن البصرة،وفيها توفي سنة ١١٠ هـ .

الحسن بن علي بن أبي طالب : الهاشمي القرشي ، ابو محمد ، ابن فاطمة الزهراء ، ولد في المدينة ونشأ في بيت النبوة ، كان عاقلا حليما محبا للخير ، فصيحا من أحسن الناس منطقا وبديهة ، بايعه أهل العراق بالخلافة بعد استشهاد أبيه، وبعد ستة اشهر راى ان يحقن دماء المسلمين ، فاصطلح مع معاوية وتنازل له عن الخلافة على شروط ، فسمى الناس عام ٤١ هـ عام الجماعة ؛ لاجتماع كلمة المسلمين فيها على خليفة واحد ، وفي سنة ٥٠ هـ توفي الحسن بالمدينة ودفن بالبقيع ، وقد روي له عن جده رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٣ حديثا .

حصين بن وحوح : الانصاري المدني ، صحابي له حديث واحد ، رواه عنه سعيد الانصاري ، قال ابن الكلبي : استشهد بالقادسية وهو الذي روى قصة الصحابي طلحة بن البراء رضي الله عنه .

حفصة بنت عمر : العدوية ، ام المؤمنين ، امها وام اخيها عبدالله زينب بنت

مظعون ، وهي من المهاجرات ، وكانت قبل ان يتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم عند خنيس بن حذافة السهمي وكان ممن شهد بدرا وتوفي بالمدينة، فتزوجها النبي سنة اثنتين من الهجرة بعد عائشة ، توفيت سنة ٤١ هـ ، وروي لها عن رسول الله صلى عليه وسلم ٦٠ حديثا .

حكيم بن حزام (ابو خالد) : بن خويلد بن أسد بن عبد العزى ، صحابي قرشي ، وهو ابن اخي خديجة بنت خويلد ام المؤمنين، كان صديقا للنبي قبل البعثة وبعدها ، توفي بالمدينة سنة ٣٨ هـ ، وروي له عن رسول الله صلى الله علية وسلم ٤٠ حديثا .

حميد بن عبد الرحمن : بن عوف الزهري المدني ، ثقة ، من كبار التابعين ، روى عن امه ام كلثوم بنت عقبة وخاله عثمان وغيرهم ، وروى عنه ابنه عبد الرحمن وابن اخيه سعد والزهري ، توفي سنة ١٠٥ هـ .

حنظلة بن الربيع (الكاتب) (ابو ربعي) : بن صيف التميمي ، صحابي ، يقال له « حنظلة الكاتب » ، لانه كان من كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو ابن اخي اكثم بن صيفي ، شهد القادسية ونزل الكوفة ، وتوفي في خلافة معاوية نحو ٤٥ هـ .

حيان بن حصن (ابو التياح) : الاسدي ، الكوفي ، من اوساط التابعين ، روى عن عمر وعلي ، وروى عنه ابناه منصور وجرير والشعبي ، ذكره ابن حبان في الثقات .

(خ)

خالد بن عمير العدوي : البصري ، تابعي ، روّى عن عتبة بن غزوان ، وروى عنه حميد بن هلال وغيره ، ذكره ابن حبان في الثقات .

خالد بن زيد (ابو ايوب) : بن كليب بن ثعلبة الانصاري من بني النجار ، صحابي ، شهد العقبةوبدرا وسائر المشاهد، وكان صابرا تقيا محبا للغزو والجهاد، عاش الى أيام بني امية ، وغزا مع جيش يزيد بن معاوية القسطنطينية، سنة ٥٢ هـ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٥٥ حديثا .

خالد بن الوليد : بن المغيرة المخزومي القرشي ، سيف الله ، الصحابي والفاتح

الكبير ، اسلم قبل فتح مكة ، فسربه رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاه الخيل، ولما ولي ابو بكر وجهه لقتال المرتدين ، ثم سيره الى العراق ثم الى الشام، وهو قائد معركة اليرموك ، وكان مظفراً خطيبا فصيحا ، توفي بحمص وقيل بالمدينة سنة ٢١ هـ وله في كتب الحديث ١٨ حديثا .

خباب بن الارت : بن جندلة بن سعد التميمي (أبو يحيى) صحابي من السابقين ، وهو أول من أظهر اسلامه بمكة ، وقد استضعفه المشركون فعذبوه ليرجع عن دينه، فصبر الى أن كانت الهجرة فهاجر ، وشهد المشاهد كلها ، ونزل الكوفة ومات فيها سنة ٣٧ هـ ، روي له ٣٢ حديثا .

خريم بن فاتك (ابو يحيى) : بن الاخرم بن شداد بن عمرو بن فاتك ، صحابي شهد الحديبية ، مات بالرقة في خلافة معاوية ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠ أحاديث ، وخرج حديثه أصحاب السنن الاربع .

خولة بنت عامر الانصارية : وهي أم محمد ، امرأة حمزة بن عبد المطلب ، قتل عنها حمزة يوم أحد فخلف عليها النعمان بن عجلان الانصاري الذرقي ، روي لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٨ أحاديث .

خولة بنت حكيم : بن أمية السلمية ، زوج عثمان بن مظعون ، ويقال لها أم شريك ، ويقال : هي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ، روى لها عن رسول الله ١٥ حديثا ، وانفرد بالرواية عنها مسلم فروى عنها حديثا واحدا .

خويلد بن عمرو الخزاعي (ابو شريح) اختلفوا في اسمه ، فقيل : خويلد بن عمرو ، وقيل : عمرو بن خويلد ، وقيل كعب بن عمرو ، وقيل : هانىء بن عمرو ، أسلم قبل فتح مكة ، وكان يحمل احد الوية بني كعب بن خزاعة يوم الفتح ، وكان من عقلاء الرجال ، توفي بالمدينة سنة ٦٨ هـ .

(ر)

رافع بن المعلى (ابو سعيد) : الانصاري الزرقي ، وقيل في اسمه « سعد بن عمارة ، وقيل : عمارة بن سعيد ، وقيل : عامر بن مسعود ، صحابي معدود في أهل المجاز ، روي له حديثان وروى عنه عبد الله بن مرة ومكحول .

ربعي بن حراش : العبسي ، ابو مريم الكوفي ، تابعي جليل ، قال الذهبي :

قانت لله لم يكذب قط ، وقال العجلي : من خيار الناس لم يكذب كذبة قط . توفي سنة ١٠٠ هـ .

ربيعة بن كعب الاسلمي (أبو فراس) : صحابي يعد في أهل الحجاز ، وهو الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان يرافقه في الجنة ، فقال له : « أعني على نفسك بكثرة السجود » وكان من اهل الصفة ويلازم النبي في السفر والحضر، توفي بالمدينة سنة ٦٣ هـ .

ربيعة بن يزيد : الايادي ، ابو شعيب الدمشقي القصير ، أحد الاعلام ، روى عن واثلة وعبد الله الديلمي وجبير بن نفير ، وارسل عن عبد الله بن عمر والنعمان ابن بشير ، قال ابن يونس قتل سنة ١٢٣ هـ .

رفاعة التيمي (أبو رمثة) : من تيم بن عبد مناة بن ادوهم تيم الرباب ، صحابي ، قال ابن سعد : مات بافريقية ، خرج له ابو داود والترمذي والنسائي .

رفاعة بن رافع الزرقي : منسوب الى بني زريق من الانصار ، صحابي ابن صحابي ، شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العقبة وبدرا واحدا والخندق وبيعة الرضوان ، والمشاهد كلها ، توفي في خلافة معاوية ، وروي له ٢٤ حديثا .

رملة بنت ابي سفيان (ام حبيبة) : القرشية الاموية ، من السابقات الى الاسلام ، هاجرت مع زوجها عبيد الله بن جحش الى الحبشة ، فتوفي عنها بعد ان تنصر ، فثبتت هي على الاسلام فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي هناك، وقد زوجه اياها النجاشي واصدقها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعمائة درهم ، ثم جهزها وارسلها الى المدينة سنة سبع من الهجرة . توفيت سنة ٤٢ هـ ، وروي لها ٦٥ حديثا .

(ز)

الزبير بن عدي : ابو عدي ، الكوفي ، قاضي الري ، تابعي روى عن انس والمعرور بن سويد وابي وائل ، وروى عنه اسماعيل بن ابي خالد وابو إسحاق السبيعي والثوري ، وثقه احمد وابن معين والعجلي ، قال البخاري : مات بالري سنة ١٣١ هـ .

الزبير بن العوام : بن خويلد الأسدي القرشي ، ابو عبد الله ، الصحابي الشجاع ، أحد العشرة المبشرين بالجنة ، واول من سل سيفه في الاسلام ، وهو ابن عمة النبي صلى الله عليه وسلم ، شهد بدراً واحداً وغيرهما ، وكان على أحد

الكراديس في اليرموك، قتله ابن جرموز غيلة يوم الجمل سنة ٣٦ هـ وله في كتب الحديث ٣٨ حديثاً .

زربن حبيش : تابعي ، ادرك الجاهلية ، سمع عمر وعليا رضي الله عنهما ، عاش مائة وعشرين سنة توفي سنة ٨٢ هـ .

زياد بن علاقة : الثعلبي ، ابو مالك الكوفي ، تابعي روى عن عمه قطبة بن مالك وجرير البجلي ، واسامة بن شريك ، وروى عنه الاعمش ومسعر وشعبة وغيرهم ، وثقه ابن معين والنسائي وقل ابو حاتم : صدوق . توفي سنة ١٣٥ هـ .

زيد بن أرقم : الخزرجي الانصاري ، صحابي ، غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة ، وشهد صفين مع علي رضي الله عنه ، ومات بالكوفة سنة ٦٨ هـ ، وله في كتب الحديث ٧٠ حديثا .

زيد بن ثابت : بن الضحاك الانصاري الخزرجي ، ابو خارجة ، صحابي ، كان كاتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولد في المدينة ، ونشأ بمكة، وهاجر مع النبي الى المدينة وعمره ١١ سنة ، وكان عالما وفقيها في الدين ، وهو ممن حفظ القرآن وعرضه على زيد سنة ٤٥ هـ وله في كتب الحديث ٩٢ حديثا .

زيد بن سهل (ابو طلحة) : بن الاسود بن حرام بن عمرو النجاري المدني ، صحابي شهد بدراً والمشاهد كلها ، وهم عم انس بن مالك رضي الله عنه ، قال عنه انس : قتل ابو طلحة يوم حنين عشرين رجلا ، وابلى يوم احد بلاء عظيماً وشلت يده التي وقى بها رسول الله صلى الله وسلم . وقال : عاش ابو طلحة بعد رسول الله ٤٠ سنة لم يفطر فيها الا يوم اضحى او فطر ، وكان في ايام النبي لا يصوم لاشتغاله بالغزو ، روي له في كتب الحديث ٩٢ حديثا .

زيد بن خالد الجهني : المدني ، صحابي ، شهد الحديبية ، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح توفي بالمدينة سنة ٧٨ هـ ، وروي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٨١ حديثا .

زينب بنت جحش : بن رئاب الاسدية ، من اسد خزيمة ، ام المؤمنين ، كانت زوجة زيد بن حارثة واسمها « برة » وطلقها « زيد » فتزوجها النبي وسماها « زينب » توفيت سنة ٢٠ هـ وروت عن النبي صلى الله عليه وسلم ١١ حديثا .

زينب بنت ابي سلمة : المخزومية ، صحابية، لها في صحيح البخاري حديثان، وفي صحيح مسلم حديث واحد ، روى عنها ابنها ابو عبيدة بن عبدالله وعلي بن الحسين ، توفيت سنة ٧٣ هـ .

زينب بنت عبد الله الثقفية : امراة عبد الله بن مسعود الهذلي ، صحابية روي لها ٨ أحاديث اتفق البخاري ومسلم على حديث منها ، وانفرد كل منهما بحديث ، روى عنها ابنها ابو عبيدة وبسر بن سعيد .

س

السائب بن يزيد : بن سعيد بن ثمامة الكندي، وقال الزهري: من الازد ، عداده في كنانة ، ويعرف بابن اخت نمر الكندي ، صحابي له أحاديث .

سالم بن عبد الله بن عمر : القرشي العدوي ، ابو عمر ، المدني التابعي ، الامام الفقيه ، والزاهد العابد ، أجمعوا على امامته وجلالته وزهادته وعلو مرتبته ، وهو احد الفقهاء السبعة فيما عدهم عبدالله بن المبارك ، توفي بالمدينة سنة ١٠٦ هـ .

سبرة بن معبد الجهني : ابو ثرية ، صحابي ، شهد الخندق وما بعدها ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٩ حديثا ، وانفرد له مسلم بحديث المتعة ، ورواه عنه ابنه الربيع ، توفي سبرة في آخر خلافة معاوية .

سعد بن ابي وقاص : مالك بن اهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي القرشي الزهري ، ابو اسحاق ، الصحابي الامير ، فاتح العراق ومدائن كسرى ، واحد الستة الذين عينهم عمر للخلافة بعده ، أسلم سعد قديما وكان من المهاجرين الاولين ، شهد بدرا وما بعدها ، وكان يقال له : فارس الاسلام وكان يحرس النبي صلى الله عليه وسلم في مغازيه ، دعا له النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « اللهم سدد رميته واجب دعوته » روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم ٢٧٠ حديثا، توفي في قصره بالعقيق وحمل الى المدينة ودفن فيها سنة ٥٥ هـ.

سعد بن مالك بن سنان الخدري (ابو سعيد) : نسبته الى خدرة بطن من الخزرج ، ردّ يوم احد لصغره ، ومات ابوه فيها شهيدا ، وغزا بعدها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة غزوة ، وكان من فقهاء الصحابة وعلمائهم وفضلائهم ، توفي بالمدينة سنة ٦٤ هـ ، روي له في كتب الحديث ١١٧٠ حديثا .

سعيد بن الحارث : بن ابي سعيد بن المعلى الانصاري ، قاضي المدينة ، تابعي روى عن ابي هريرة وابي سعيد وجابر ، وروى عنه عمرو بن الحارث وفليح بن سليمان . قال عنه ابن معين مشهور .

سعيد بن زيد : بن عمرو بن نفيل ، القرشي ، العدوي ، ابو الاعور ، احد العشرة المبشرين بالجنة ، وهو ابن عم عمر بن الخطاب وتزوج اخته فاطمة ، وقد اسلمت فاطمة بنت الخطاب مع زوجها زيد قبل عمر ، وكان اسلامها سبب اسلامه، وكان سعيد من المهاجرين الاولين ، وشهد المشاهد كلها بعد بدر ، وشهد اليرموك وحصار دمشق ، توفي سنة ٥٠ هـ ، روي له ٤٨ حديثا .

سعيد بن عبد العزيز : بن ابي يحيى التنوخي ، ابو محمد الدمشقي الفقيه، وثقه ابن معين وابو حاتم والنسائي ، وقال الحاكم : هو لاهل الشام كمالك لاهل المدينة ، قال ابن سعد : توفى سنة ١٦٧ هـ .

سعيد المقبري : بن ابي سعيد كيسان ، وكنيته ابو سعيد ، مدني ثقة ، من كبار التابعين ، وروايته عن عائشة وام سلمة مرسلة ، روى عنه اصحاب كتب الحديث الستة .

سفيان بن عبد الله : بن ابي ربيعة بن الحارث بن مالك بن حطيط بن جشم الثقفي ، الطائفي ، له صحبة ورواية ، وكان عاملا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه على الطائف .

سلمان بن عامر : بن اوس الضبي البصري ، صحابي له احاديث ، انفرد له البخاري بحديث ، وروى عنه محمد بن سيرين وام الهذيل ، روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم ١٣ حديثا .

سلمان الفارسي : صحابي اسلم قديما ، اصله من مجوس اصبهان ، عاش عمراً طويلا ، واول مشاهده الخندق ، وه والذي اشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفره ، ولم يتخلف بعدها عن اي مشهد، وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم ، سكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فيأكل منه ، توفي بالمدائن وكان اميرا عليها ٣٦ هـ ، وله في كتب الحديث ٦٠ حديثا .

سلمة بن الاكوع : وهو سلمة بن عمرو بن الاكوع بن سنان الاسلمي، وينسب الى جده ، ابومسلم ، شهد بيعة الرضوان بالحديبية ، وكان شجاعا راميا، محسنا خيرا فاضلا، غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وكان يسبق

الفرس عدوا ، توفي بالمدينة سنة ٧٤ هـ ، وله في كتب الحديث ٧٧ حديثا .

سليم بن اسود (ابو الشعثاء) : بن حنظلة المحاربي ، الكوفي ، روى عن عمر وابن مسعود وحذيفة وابي ذر ، وروى عنه اشعث وابراهيم النخعي ، وثقة ابن معين والعجلي والنسائي ، توفي سنة ٨٢ هـ .

سليمان بن صرد : بن الجون بن ابي الجون عبد العزى بن منقذ ، السلولي الخزاعي ، ابو مطرف ، صحابي من الزعماء القادة ، شهد الجمل وصفين مع علي رضي الله عنه ، سكن الكوفة ، ثم كان ممن كاتب الحسين بن علي وتخلف عنه ، وخرج بعد ذلك مطالبا بدمه ، فترأس « التوابين » وكانت عدتهم نحو خمسة آلاف ، وعرفوا بالتوابين لقعودهم عن نصرة الحسين حين دعاهم وقيامهم بطلب ثأره بعد مقتله ، ونشبت معارك بين سليمان وعبيد الله بن زياد ، فقتل سليمان بعين الوردة سنة ٦٥ هـ ، وروي له عن النبي صلى الله عليه وسلم ١٥ حديثا .

سمرة بن جندب (ابو سعيد) : الفزاري ، الصحابي ، توفي ابوه وهو صغير فقدمت به امه الى المدينة فتزوجها انصاري وكان في حجره حتى كبر ، فقيل اجازه النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد ، سكن البصرة وكان الحسن البصري وابن سيرين وفضلاء البصرة يثنون عليه ، توفي بالبصرة سنة ٥٩ هـ ، وروي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠٠ حديث .

سهل بن ابي حثمة : عبد الله بن ساعدة ، ابو يحيى ، وقيل : ابو محمد ، الانصاري الخزرجي ، وهو مدني ، توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين ، وقد حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث ، روي له في كتب الحديث ٢٥ حديثا .

سهل بن حنيف : بن وهب الانصاري ، ابو سعد ، صحابي من السابقين ، شهد بدرا وثبت يوم احد ، وشهد المشاهد كلها ، وآخى النبي بينه وبين علي بن ابي طالب رضي الله عنه ، استخلفه علي على البصرة بعد وقعة الجمل ثم شهد معه صفين ، توفي بالكوفة سنة ٣٨ هـ وروي له ٤٠ حديثا .

سهل ن سعد الساعدي : الانصاري الخزرجي ، **ابو العباس** ، هو وابوه صحابيان ، كان اسمه حزنا فسماه النبي صلى الله عليه وسلم سهلا ، وكان عمره يوم توفي النبي خمس عشرة سنة ، وعاش وطال عمره حتى ادرك الحجاج بن يوسف الثقفي ، توفي سنة ٨٨ هـ وقد جاوز عمره المائة .

سهل بن عمرو (ابن الحنظلية) : وقيل سهل بن الربيع بن عمرو الانصاري، المعروف « بابن الحنظلية » صحابي ، من اهل بيعة الرضوان ، وكان معتزلا عن الناس كثير الصلاة والذكر ، سكن دمشق ومات بها اول خلافة معاوية ولا عقب له، وكان يقول (لان يكون لي عقب (اولاد) احب الي مما طلعت عليه الشمس .

سويد بن قيس : ابو صفوان ، صحابي ، روي له ثلاثة احاديث ، روى عنه سماك حديثا واحدا في الصحيحين .

سويد بن مقرن : ابو علي المزني ، صحابي ، سكن الكوفة ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦ احاديث ، وانفرد له مسلم بحديث واحد ، روى عنه ابنه معاوية وهلال بن يساف وآخرون .

(ش)

شداد بن اوس : بن ثابت الخزرجي الانصاري ، ابو يعلى ، صحابي من الامراء، ولاه عمر امارة حمص ، ولما قتل عثمان اعتزل وعكف على العبادة ، وكان فصيحا حليما حكيما ، توفي في القدس سنة ٥٨ هـ ، وله في كتب الحديث ٥٠ حديثا .

الشريد بن سويد : الثقفي ، صحابي ، شهد بيعة الرضوان ، له احاديث ، انفرد له مسلم بحديثين ، روى عنه ابنه عمرو وابو سلمة بن عبد الرحمن ، وخرج له ابو داود والنسائي .

شريح بن هانىء : بن المذحجي ، ابو المقدام اليمني ، نزيل الكوفة ، من كبار اصحاب علي بن ابي طالب رضي الله عنه ، روى عن ابيه وعمر وبلال ، وروى عنه ابنه المقدام والشعبيوالحكم بن عتيبة ، وثقه ابن معين، وقال ابو حاتم السجستاني: قتل سنة ٧٨ هـ .

شقيق بن سلمة : التابعي ، مولى آل الخضرمي ، روى عن انس ، وروى عنه روى عن ابي بكر وعمر وعثمان ومعاذ بن جبل وغيرهم ، قال ابن معين : ثقة لا يسال عن مثله . توفي سنة ٦٤ هـ .

شقيق بنعبد الله : التابعي ، مولى آل الخضرمي ، روى عن انس : وروى عنه يحيى القطان ووكيع ، وثقه ابن معين ، وقال النوري : المتفق على جلالته .

شكل بن حميد : العبسي ، الكوفي ، صحابي ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث واحد

شهر بن حوشب : مولى اسماء بنت يزيد بن السكن ، ابو سعيد الشامي ، ارسل عن تميم الداري وسلمان ، وروى عن مولاته اسماء وابن عباس وعائشة وام سلمة وجابر وغيرهم ، وثقه ابن معين واحمد ، مات سنة ١٠٠ هـ .

(ص)

الصعب بن جثامة : الليثي ، الحجازي ، صحابي ، توفي في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٦ حديثا :

صفوان بن عسال : المرادي ، الكوفي ، صحابي ، غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة غزوة ، ومن مناقبه ان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه روى عنه . روي له في كتب الحديث ٢١ حديثا .

صفية بنت حيي بن اخطب : الاسرائيلية ، ام المؤمنين ، لها احديث ، اتفق البخاري ومسلم على حديث واحد ، وروى عنها علي بن الحسين واسحاق بن عبد الحارث ، ماتت سنة ٣٥ هـ في خلافة علي رضي الله عنه وعنها .

صفية بنت ابي عبيد : وابو عبيد هو ابن مسعود الثقفي ، وصفية هذه هي زوجة عبد الله بن عمر بن الخطاب ، ثقة من كبار التابعين ، خرج عنها البخاري في الادب ومسلم وابو داود وابن ماجه .

صهيب بن سنان (الرومي) : بن مالك من بني النمر بن قاسط ، ابو يحيى، وانما قيل له الرومي، لان الروم سبوه صغيرا فنشأ بينهم فكان الكن، واشتراه منهم احد بني كلب وقدم به الى مكة ، فابتاعه عبدالله بن جدعان التيمي ثم اعتقه ، فاقام بمكة يحترف التجارة حتى ظهر الاسلام فأسلم ، قال الواقدي : أسلم هو وعمار في يوم واحد ، وكان اسلامهما بعد بضعة وثلاثين رجلا . وكان من المستضعفين الذين عذبوا ، هاجر الى المدينة مع علي بن ابي طالب ، وشهد المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وسلم ، توفي بالمدينة سنة ٣٨ هـ وله في كتب الحديث ٣٠٧ أحاديث .

صخر بن حرب (ابو سفيان) : بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف، صحابي، من سادات قريش في الجاهلية ، وهو والد معاوية راس الدولة الاموية ، اسلم يوم فتح مكة سنة ٨ هـ ، وابلى بعد اسلامه البلاء الحسن ، وشهد حنينا والطائف ، وفقئت عينه يوم الطائف : ثم فقئت الاخرى يوم اليرموك فعمي ، توفي بالمدينة وقيل بالشام سنة ٣١ هـ .

صخر بن وداعة الغامدي : نسبة الى غامد بطن من الازد . صحابي حجازي، سكن الطائف ، روى عنه عمار بن حديد ، وخرج عنه الاربعة ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثان .

صدي بن عجلان : بن وهب الباهلي ، ابو امامة ، صحابي ، كان مع علي رضي الله عنه في « صفين » وسكن الشام فتوفي في ارض حمص سنة ٨١ هـ ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢٥٠ حديثا .

(ط)

طارق بن اشيم : بن مسعود الاشجعي ، الكوفي ، والد سعد بن طارق وابي مالك روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة احاديث .

طارق بن شهاب : بن عبد شمس بن سلمة ، البجلي ، ابو عبد الله، من الغزاة ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ، وغزا في خلافة ابي بكر وعمر ثلاثا وثلاثين غزوة ، سكن الكوفة ، وروى عن الصحابة وعن الخلفاء الاربعة احاديث ، توفي سنة ٨٣ هـ.

طارق بن علي (اليمامي) : بن المنذر بن قيس الشحيمي ، صحابي، والد قيس بن طلق ، كنيته ابو علي ، وكان من الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمامة فأسلموا ، روي له ١٤ حديثا

طخفة الغفاري : بن قيس ، مختلف في اسمه ، صحابي ، له حديث عندهم في سنده اضطراب ، وهو حديث النهي عن النوم على بطنه .

طلحة بن عبيد الله : بن عثمان بن عمرو بن كعب التيمي ، ابو محمد المكي المدني ، احد العشرة المبشرين بالجنة ، اسلم قديما على يد ابي بكر رضي الله عنه ، سماه النبي صلى الله عليه وسلم طلحة الخير ، شهد احدا وما بعدها من المشاهد ، قتل شهيدا يوم الجمل سنة ٣٦ هـ ، وله في كتب الحديث ٣٨ حديثا .

طلحة بن البراء بن عميرة : بن وبرة البلوي الانصاري ، حليف ابني عمرو بن عوف من الانصار ، صحابي ، زاره النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته ودعا له بعد دفنه فقال : « اللهم الق طلحة وانت تضحك اليه وهو يضحك اليك » .

الطفيل بن ابي بن كعب : المدني ، ابو بطن ، كانت بطنه عظيمة ، تابعي ثقة، روى عن ابيه أبي بن كعب رضي الله عنه ، وثقة ابن سعد والعجلي وابن حبان .

(ظ)

ظالم بن عمرو (ابو الاسود الديلي) ، وقيل في اسمه عمرو بن سفيان ، قاضي البصرة ، تابعي ثقة ، مخضرم فاضل ، توفي سنة ٦٩ هـ ، وخرج عنه الجميع .

(ع)

عائذ بن عمرو المزني : ابو هبيرة ، صحابي ، كان ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة يوم الحديبية ، وكان من صحالي الصحابة ، سكن البصرة وابتنى بها دارا ، وتوفي في امارة عبيد الله بن زياد .

عائذ بن عبيد الله بن عمر : (ابو ادريس الخولاني) ، تابعي فقيه ، كان واعظ اهل دمشق وقاصهم في خلافة عبد الملك ، وولاه عبد الملك القضاء في دمشق ، قال الذهبي عنه : عالم أهل الشام ، توفي سنة ٨٠ هـ .

عائشة بنت ابي بكر الصديق : ام المؤمنين ، كانت من أعلم النساء وافقههن، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة وهي بنت ست سنين ، ودخل بها في شوال سنة ثنتين من الهجرة وهي بنت سبع سنين ، وتوفي عنها وعمرها ثماني عشرة سنة ، وعاشت بعده صلى الله عليه وسلمأربعين سنة ، وتوفيت سنة ٥٧ هـ.

عابس بن ربيعة : بن عامر الفطيفي النخعي الكوفي ، والد عبيد الرحمن بن عابس ، ثقة مخضرم من كبار التابعين .

عاصم الاحول : هو ابن سليمان ، يكنى ابا عبد الرحمن ، بصري ثقة ، من اوساط التابعين ، مات بعد سنة ١٤٠ هـ ، وخرج حديثه الجميع .

عامر بن عبد الله بن الجراح (ابو عبيدة) : الفهري ، القرشي ، الامير القائد، فاتح ديار الشام ، واحد العشرة المبشرين بالجنة ، ومن السابقين الى الاسلام ، وشهد المشاهد كلها ، وفي الحديث : « لكل نبي امين واميني ابو عبيدة بن الجراح». توفي بطاعون عمواس ودفن في غوربيسان سنة ١٨ هـ ، روى له في كتب الحديث ١٤ حديثا .

عامر بن اسامة الهذلي (ابو المليح) : ويقال عمير بن اسامة الهذلي ، تابعي روى عن ابيه اسامة بن عمير الهذلي .

عامر بن ابي موسى (ابو بردة) : الفقيه ، قاضي الكوفة ، اختلف في اسمه فقيل الحارث وقيل عامر ، روى عن ابيه ابي موسى الاشعري ، وعن علي والزبير وحذيفة وغيرهم ، وروى عنه بنوه عبد الله ويوسف وسعيد وبلال وغيرهم وثقة غير واحد ، توفي سنة ١٠٣ هـ .

عبادة بن الصامت : بن قيس الانصاري الخزرجي ، ابو الوليد ، كان احد من بايع رسول الله صلى الله عليهوسلم في منى بيعة العقبة، وكان فيها احد النقباء، شهد بدرا والمشاهد كلها ، وكان قويا شجاعا ، امارا بالمعروف نهاء عن المنكر ، توفي ببيت المقدس سنة ٣٤ هـ .

العباس بن عبد المطلب : بن هاشم بن عبد مناف، ابو الفضل ، عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من اكابر الجاهلية والاسلام ، وجد الخلفاء العباسيين ، كان اليه أمر السقاية في الجاهلية ، واقره رسول الله على ذلك ، اسلم قبل الهجرة وكتم اسلامه، واقام بمكة يكتبالى رسول الله صلىالله عليه وسلم اخبار المشركين، ثم هاجر الى المدينة قبل فتح مكة ، وشهد معركة حنين وثبت فيها مع النبي ، توفي بالمدينة سنة ٣٢ هـ وروي له ٣٥ حديثا .

عبدالله بن قيس (ابو موسى الاشعري) : نسبة الى الاشعر قبيلة مشهورة باليمن ، قدم ابو موسى مكة على النبي صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة فاسلم ثم هاجر ، وقدم مع جعفر واصحاب السفينة من الاشعرين بعد خيبر ، وكان رسول الله يكرمه ويجله وقال له: « لقد اوتيت مزمارا من مزامير ال داود». روي له عن رسول الله ٣٦٠ حديثا توفي بالكوفة سنة ٤٤ هـ .

عبد الله بن عباس : بن عبد المطلب الهاشمي ، ابو العباس ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولد بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب والرسول والمسلمون محاصرون فيه ، دعاله النبي فقال : « اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدنيه في مجلسه ويستعين بعلمه الغزير وعقله الكبير ، توفي بالطائف سنة ٧١ هـ ودفن فيها رحمه الله تعالى ورضي عنه .

عبد الله بن عمر بن الخطاب : ابو عبد الرحمن ، ولد في السنة الثانية من البعثة ، واسلم مع ابيه وهو صغير لم يبلغ الحلم ، وهاجر مع ابيه وامه وعمره احدى عشر سنة ، رده النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر واحد لصغر سنه رحمة

به واشفاقا عليه ، ولم يقبله مجاهدا في سبيل الله حتى اتم خمسة عشر عاما ، فحضر غزوة الخندق ولم يتخلف بعدها عن اي غزوة او سرية ، وهو من الستة المكثرين من رواية الحديث وهم (ابو هريرة ثم ابن عمر ، ثم انس ، وابن عباس، وجابر ، وعائشة) روي له ١٦٣٠ حديثا ، توفي سنة ٧٣ هـ .

عبد الله بن كعب : بن مالك بن كعب الانصاري السلمي ، قال ابن الاثير في كتابه « أسد الغابة » ذكره ابو احمد العسكري فيمن لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وكان قائد كعب رضي الله عنه ـ من بنيه ، وهم : عبدالله هذا ، وعبد الرحمن ، وعبيد الله ، وذلك حين صار كعب اعمى .

عبدالله بن مسعود : الهذلي ، ابو عبد الرحمن ، من السابقين الى الاسلام، اسلم سادس ستة ، وهو من كبار علماء الصحابة، هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة، وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها ، وكان رسول الله يكرمه ويدنيه ، ولي قضاء الكوفة وبيت مالها في خلافة عمر واول خلافة عثمان ، ثم رجع الى المدينة وتوفي بها سنة ٣٢هـ .

عبد الله بن ابي اوفى : واسم ابي اوفى علقمة بن خالد الاسلمي ، ابو ابراهيم ، هو وابوه صحابيان ، بايع عبدالله بيعة الرضوان وشهد خيبر وما بعدها من المشاهد، قدم الكوفة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وتوفي فيها سنة ٨٦ هـ ، وله في كتب الحديث ٩٥ حديثا .

عبدالله بن ابي قحافة (ابو بكر الصديق): واسم ابي قحافة عثمان بن عامر بن كعب التيمي القرشي ، أول الخلفاء الراشدين ، وأول من آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم من الرجال ، ولد بمكة ، ونشأ سيدا من سادات قريش ، وعالما بانساب القبائل واخبارها وسياستها، ثم كانت له في عصر النبوة مواقف عظيمة وكبيرة، فشهد الحروب واحتمل الشدائد ، وبذل امواله كلها ، وفي مدة خلافته التي دامت سنتان وثلاثة أشهر حارب المرتدين ، وافتتحت بلاد الشام وقسم كبير من العراق ، توفي بالمدينة سنة ١٣ هـ ، وله في كتب الحديث ١٤٢ حديثا .

عبد الله بن بسر الاسلمي : ابو صفوان ، ويقال ابو بسر ، من بني مازن بن منصور ، صحابي ، كان ممن صلى الى القبلتين، توفي بحمص سنة ٨٨ هـ، وهو اخر الصحابة موتا بالشام ، روي في كتب الحديث ٥٠ حديثا .

عبد الله بن عمرو بن العاص : السهمي القرشي ، اسلم قبل ابيه ، وكان من عباد الصحابة وعلمائهم ، كان يكتب في الجاهلية ، فاستأذن الرسول عليه الصلاة والسلام في ان يكتب ما يسمع منه فأذن له ، وكان يشهد الحروب والغزوات ويضرب بسيفين ، حمل راية ابيه يوم اليرموك ، وشهد صفين مع معاوية وولاه معاوية الكوفة مدة قصيرة ، توفي سنة ٦٥ هـ وله في كتب الحديث . ٧ حديث .

عبد الله بن مغفل : المزني ، صحابي ، من اصحاب بيعة الرضوان يوم الحديبية ، سكن المدينة ، ثم كان احد العشرة الذين بعثهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليفقهوا الناس بالبصرة ، فتحول اليها وتوفي بها سنة ٥٧ هـ ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٣ حديثا .

عبد الله بن الزبير : بن العوام القرشي الاسدي ، ابو خبيب ، فارس قريش في زمنه ، واول مولود في المدينة بعد الهجرة ، شهد فتح افريقية زمن عثمان ، وبويع له بالخلافة سنة ٦٤ هـ ، وقد دامت خلافته تسع سنين ، ثم كان بينه وبين الحجاج ابن يوسف الثقفي حروب انتهت بمقتل عبد الله سنة ٧٣ هـ بمكة ، روي له في كتب الحديث ٣٣ حديثا .

عبدالله بن زمعة : بن الاسود بن المطلب بن اسد بن عبد العزى الاسدي، صحابي ، كان من اشراف قريش ، وكان يأذن على النبي صلى الله عليه وسلم ، قتل عبد الله مع عثمان يوم الدار ، وروي له حديثان فقط .

عبد الله بن دينار : هو ابو عبد الرحمن القرشي العدوي ، مولى عمر بن الخطاب ، سمع ابن عمر وانسا وجماعة، وروى عنه ابنه عبد الرحمن ويحيى الانصاري وسهيل وربيعة الراي وموسى بن عقبة وغيرهم ، اتفقوا على توثيقه، توفي سنة ١٢٧ هـ .

عبد الله بن الشخير : بن عوف بن كعب العامري الكعبي الجرشي البصري ، صحابي ، روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم ٦ احاديث ، وانفرد مسلم بالرواية عنه عن النجاري .

عبدالله بن زيد : بن عاصم الانصاري ، المدني ، صحابي ، شهد احدا وما بعدها من المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو قاتل مسيلمة الكذاب يوم اليمامة ، وقيل اشترك هو ووحشي في قتله ، روي له احاديث ، وقتل يوم الحرة سنة ٣ هـ .

عبد الله بن سلام : بن الحارث الاسرائيلي ، ابو يوسف صحابي ، إسلم عند قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، وكان اسمه « الحصين » فسماه النبي عبد الله ، شهد مع عمر بن الخطاب فتح بيت المقدس والجابية ، ولما كانت الفتنة بين علي ومعاوية اتخذ سيفا من خشب واعتزلها ، توفي بالمدينة سنة ٤٣ هـ ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢٥ حديثا .

عبد الله بن جعفر : بن ابي طالب القرشي الهاشمي ، امه اسماء بنت عميس الخثعمية ، قدم مع ابيه المدينة من الحديبية ، وهو اخو محمد بن ابي بكر الصديق ويحيى بن علي بن ابي طالب لامهما ، ، توفي سنة ٨٠ هـ ، وروي ٢٥ حديثا .

عبد الله بن سرجس : المزني نسبة لمزينة، حليف بني مخزوم ، صحابي، سكن البصرة ، وخرج حديثه اصحاب كتب الحديث الستة ، روي له ١٧ حديثا ، وروى عنه عثمان بن حكيم وعاصم الاحول وقتادة .

عبدالله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة : المازني الانصاري ، تابعي ، يروي ن ابي سعيد الخدري ، وروى عنه ابناه عبد الرحمن ومحمد ، ثقة ، خرج له البخاري وابو داود والنسائي وابن ماجه .

عبد الله بن السائب : ابو عبد الرحمن المخزومي ، قارىء اهل مكة ، قال الذهبي : له صحبة ، قرأ على ابي بن كعب ، روى عنه مجاهد وعطاء ، توفي في قتال عبد الله بن الزبير ، روي له ٧ احاديث .

عبد الله بن خبيب : الجهني ، حليف الانصار ، هو وابوه صحابيان ، وعداده في اهل المدينة ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث ، روى عنه ابناه معاذ وعبد الله .

عبدالله بن الحارث : بن الصمة الانصاري الخزرجي ، ابو الجيهم ، وهو ابن اخت ابي بن كعب الانصاري ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثان كلاهما في البخاري ومسلم .

عبد الرحمن بن سعد الساعدي (ابو حميد) : وهو مشهور بكنيته ، واختلف في اسمه فقيل المنذر بن سعد ، يعد في اهل المدينة ، وتوفي في آخر خلافة معاوية رضي الله عنه .

عبد الرحمن بن عوف : بن عبد عوف بن عبد الحارث ، ابو محمد ، القرشي الزهري ، احد العشرة المبشرين بالجنة ، واحد السابقين الى الاسلام ، واحد الستة اصحاب الشورى الذين جعل عمر الخلافة فيهم ، شهد بدرا واحدا والمشاهد كلها، وجرح يوم احد ٢١ جراحة ، وكلن يحترف التجارة فاجتمعت له ثروة كبيرة ، وكان جوادا سخيا ، اعتق في يوم واحد ثلاثين عبدا ، وتصدق يوما بقافلة فيها. ٧٠ راحلة تحمل الحنطة والدقيق والطعام ، ولما حضرته الوفاة اوصى بألف فرس وبخمسين الف دينار في سبيل الله . توفي بالمدينة سنة ٣٢ هـ ، روي له ٦٥ حديثا .

عبد الرحمن بن صخر الدوسي (ابو هريرة) : الصحابي المحبوب ، اسلم عام خيبر وشهدها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم لازمة الملازمه التامة ، وكان احفظ الصحابة ببركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك ، وشهد له النبي انه حريص على العلم والحديث، توفي بالمدينة سنة ٥٧ هـ وروي له في كتب الحديث ٥٣٧٤ حديثا .

عبد الرحمن بن سمرة : بن حبيب بن عبد شمس القرشي، ابو سعيد، صحابي من القاذة الولاة ، اسلم يوم فتح مكة ، وشهد غروة مؤته ، وسكن البصرة ، وافتتح سجستان وكابل وغيرهما ، وولي سجستان وغزا خراسان ، توفي بالبصرة سنة ٥٠ هـ وروي له ١٤ حديثا .

عبد الرحمن بن جبر : بن عمرو بن زيد بن جشم بن مجدعة الانصاري ، ابو عبس ، صحابي جليل ، شهد بدرا ، روي له خمسة احاديث ، وانفرد البخاري عن مسلم برواية حديث واحد ، روى عنه عباية بن رفاعة ، مات سنة ٣٤ هـ ، وصلى عليه عثمان رضي الله عنه .

عبد الرحمن بن شماسة (ابن شماسة) : المهري ، ابو عمرو المصري ، تابعي روى عن زيد بن ثابت وابي ذر ، وثقة العجلي وابن حبان ، قال ابن بكير : مات بعد المائة .

عبيد الله بن زياد : بن ابيه ، وال فاتح ، من الشجعان ، ولد بالبصرة ، وكان مع والده زياد لما مات بالعراق ، فقصد الشام فولاه معاوية خراسان سنة ٥٣ هـ ، واقام بخراسان سنتين ونقله معاوية الى البصرة اميرا عليها سنة ٦٠ هـ ، قتله ابن الاشتر سنة ٦٧ هـ وذلك في « خازر » من أرض الموصل .

عبيد الله بن محصن : الانصاري الخطمي ، صحابي ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا ، وروى عنه ابنه سلمة .

عتبان بن مالك : بن عمر بن العجلان الانصاري الخزرجي السالمي ، وهو ممن شهد بدرا ، قال ابن الاثير : ولم يذكره ابن اسحاق في البدريين وذكره غيره، ولم يخرج له البخاري ومسلم الا حديثا واحدا ، توفي في خلافة معاوية ، وكان قائما بديات قومه إلى أن مات رحمه الله تعالى .

عتبة بن غزوان : بن جابر وهيب الحارثي المازني ، ابو عبدالله ، باني مدينة البصرة ، صحابي ، من السابقين الى الاسلام ، هاجر الى الحبشة وشهد بدرا ، ثم شهد القادسية ، ووجهه عمر الى ارض البصرة واليا عليها ، توفي سنة ١٧ هـ، روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة احاديث .

عثمان بن عفان : الاموي القرشي ، ثالث الخلفاء الراشدين ، واحد العشرة المبشرين بالجنة ، من كبار الرجال الذين اعتز بهم الاسلام عند ظهوره ، ولد بمكة واسلم بعد البعثة بقليل ، وكان غنيا شريفا في الجاهلية ، ومن اعظم اعماله في الاسلام تجهيزه جيش العسرة من ماله الخاص، وافتتحت في ايام خلافته بلاد كثيرة، توفي بعد ان حاصره البغاة في داره بالمدينة وقتلوه وهو يقرا القرآن سنة ٣٥ هـ ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ١٤٦ حديثا .

عثمان بن ابي العاص : ثقفي طائفي ، وصحابي شهير ، اسلم مع وفد ثقيف، واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على الطائف ، ومات في خلافة معاوية بالبصرة وقد روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٩ احاديث .

عدي بن حاتم الطائي : وفد عدي على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع في شعبان فأسلم وحسن اسلامه ، ولما توفي رسول الله قدم على ابي بكر الصديق وقت الردة بصدقات قومه ، وكان جوادا شريفا في قومه معظما عندهم وعند غيرهم، روي عنه انه قال : « ما دخل علي وقت صلاة الا انا مشتاق اليها » . توفي سنة ٦٧ هـ ، وله في كتب الحديث ٦٦ حديثا .

عدي بن عميرة : بن فروة الكندي ، ابو زرارة ، صحابي ، سكن الكوفة ، وانتقل الى حرّان ثم توفي بالكوفة سنة ٤٠ هـ ، وله في كتب الحديث ١٠ احاديث .

العرباض بن سارية : السلمي، يكنى ابا نجيح ، صحابي، روى عنه عبد الرحمن بن عمرو وجبير بن نفير وخالد بن معدان وغيرهم ، سكن الشام ، توفي سنة ٧٥ هـ .

عروة بن الزبير : بن العوام الاسدي ، ابو عبد الله المدني ، احد الفقهاء السبعة في المدينة ، واحد علماء التابعين ، روى عن ابيه وامه ، وعن خالته عائشة أم المؤمنين،

وعن علي ومحمد بن مسلمة وابي هريرة . قال عنه ابن سعد : ثقة كثير الحديث، فقيه عالم ثبت مامون ، كان يقرأ كل ليلة ربع القرآن ، مات وهو صائم سنة ٩٢ هـ.

عروة البارقي : بن ابي الجعد الاسدي، صحابي، سكن الكوفة، وولي قضاءها لعمر ، وهو اول قاض بها ، وكان مرابطا في سبيل الله ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٣ حديثا .

عروة بن عامر : المكي ، اختلف في صحبته ، له احاديث في الطيرة ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ، خرج احاديثه اصحاب السنن .

عطاء بن ابي رباح : وهو ابو محمد القرشي مولاهم ، المكي، احد الاعلام، روى عن عائشة وابي هريرة ، وروى عن الاوزاعي وابن جريج وابو حنيفة والليث ، خرج عنه الستة وغيرهم ، عاش ثمانين سنة ومات سنة ١١٤ هـ .

عطية بن عروة السعدي : الصحابي ، نزل الشام ، وروى عنه ابنه محمد وربيعة بن يزيد ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣ احاديث .

عقبة بن عمرو (ابو مسعود) : الخزرجي البدري ، شهد العقبة مع السبعين وكان اصغرهم سنا ، سكن بدرا وشهدها ، وشهد احدا وما بعدها ، ونزل الكوفة وابتنى بها دارا ، توفي سنة ٤١ هـ ، وله في كتب الحديث مائة وحديثان .

عقبة بن الحارث : بن عامر القرشي النوفلي ، يكنى ابا سروعة ، اسلم عام الفتح ، وهو الذي طلب من النبي صلى الله عليه وسلم أن يترك زوجته بسبب الرضاع .

عقبة بن عامر : بن عبس الجهني القضاعي ، صحابي كبير ، وامير شريف ، ومقرىء فرضي شاعر ، ولي غزو البحر ، وباشر فتوح الشام ، وكان البشير لعمر بفتح دمشق سكن دمشق ثم انتقل الى مصر واليا لمعاوية ، ومات بها سنة ٥٨ هـ ، وروى له ٥٥ حديثا .

عمار بن ياسر : بن عامر الكناني المذحجي ، العنسي القحطاني ، ابو اليقظان، صحابي من الولاة الشجعان ذوي الرأي ، وهو احد السابقين الى الاسلام والجهر به مع امه سمية وابيه ياسر ، شهد بدرا واحدا والخندق وبيعة الرضوان ، ولاه عمر الكوفة ، وشهد الجمل وصفين مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه ، وقتل بصفين سنة ٣٧ هـ ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦٢ حديثا .

عمارة بن رويبة (ابو زهير) : الثقفي من بني حيثم بن ثقيف، توفي، صحابي، روى عنه ابنه ابو بكر وابو اسحاق السبيعي وغيرهما ، روي له عن رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم ٩ احاديث .

عمران بن الحصين : الخزاعي الكعبي ، ابو نجيد ، اسلم عام خيبر وغزا مـــع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوات ، وبعثه عمر بن الخطاب الى البصرة ليفقـــه اهلها ، وكان مجاب الدعوة ، ولم يشهد الفتنة ، توفي بالبصرة سنة ٥٢ هـ ، روي له في كتب الحديث ١٨٠ حديثا .

عمر بن الخطاب : بن نفيل بن عبد العزى بن رباح بن عبد الله بن قرظ بـــن زاح بن عدي بن كعب بن غالب ، القرشي العدوي ، ابو حفص ، امير المؤمنين ، كان سفير قريش الى القبائل في الجاهلية ، وكان أول البعثة شديدا على المسلمين ، ثم اسلم فكان اسلامه فتحا عليهم وفرجا لهم من الضيق ، وكان اسلامه سنة ست من البعثة ، وهاجر الى المدينة جهرا على اعين قريش ، وحضر المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بويع له بالخلافة سنة ١٣ هـ بعهد من ابي بكر الصديق رضي الله عنه ، وقد فتحت في عهده الفتوحات العظيمة ، استشهد سنة ٢٣ هـ بعد ان طعنه ابو لؤلؤة المجوسي وهو يصلي صلاة الصبح رحمه الله تعالى ورضي عنه .

عمر بن ابي سلمة : عبد الله بن عبد الاسد القرشي المخزومـــي ، ابو حفص، وامه ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، ولد بأرض الحبشة ، وهو ربيـــب النبي عليه الصلاة والسلام ، استعمله علي رضي الله عنه على البحرين وفارس ، توفي سنة ٨٣ هـ ، وله في كتب الحديث ١٢ حديثا .

عمرو بن الاحوص : بن جعفر بن كلاب الجشمي الكلابي ، قال ابن الاثير : قول ابي عمر : انه جشمي كلابي ، لا اعرفه ، فانه ليس في نسبته الى كلاب جشـــم ولا فيما بعد كلاب ايضا ، وانما الاحوص بن جعفر بن كلاب نسب معروف ، ولعله لـــه حلف في جشم فنسب اليه ، صحابي ، روى عنه ابنه سليمان ، له في كتب الحديث حديثان

عمرو بن شعيب : بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي ، ابـــو ابراهيم المدني ، نزيل الطائف ، روى عن ابيه وعن جده وطاووس والربيـــع بنـــت معوذ ، وروى عنه عمرو بن دينار وقتادة والزهري وايوب وغيرهم ، وثقة النسائي، توفي سنة ١١٠ هـ .

عمرو بن عبسة السلمي (ابو نجيح) : الصحابي الصالح ، اسلم رابع اربعـــة

وهاجر الى المدينة فقدمها بعد غزوة الخندق وسكنها ، ثم نزل الشام، وسكن حمص وتوفي بها ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣٨ حديثا .

عمرو بن عوف الانصاري : حليف بني عامر بن لؤي ، صحابي ، شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، روي له حديث واحد ، وروى عنه المسور بن مخرمة .

عمرو بن الحارث : بن ابي ضرار الخزاعي المصطلقي، اخي جويرية بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم وام المؤمنين ، وهو صحابي ، قليل الحديث ، بقي الى ما بعد السنة الخمسين من الهجرة ، اخرج البخاري له حديثا واحدا وانفرد به عن مسلم .

عمرو بن تغلب : النمري ، نسبة الى نمر بن قاسط ، ويقال : العبدي نسبة الى عبد القيس ، وهو صحابي معروف ، نزل البصرة ويعد في اهلها، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث أخرجها البخاري، أبرز صفاته ما اثنى عليه فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن الاسلام ، وكمال الايمان، وصدق اليقين ، وغنى النفس ، وحب الخير ، اذ قال : « واكل اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير فيهم عمرو بن تغلب » .

عمرو بن سعد الانماري (ابو كبشة) : اختلف في اسمه ، ويعد في الشاميين، روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث ذكر منها المزي في «الاطراف» اربعين حديثا وليس منها شيء في البخاري ومسلم .

عمرو بن حريث : بن عمرو بن عثمان بن عبيد الله بن عمر بن مخزوم الكوفي، أبو سعيد ، صحابي ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٨ حديثا ، انفرد له مسلم بحديثين ، قل البخاري : توفي سنة ٨٥ هـ .

عمرو بن قيس (ابن ام مكتوم) : وقيل في اسم : عبد الله ، قال النووي : الصحيح في اسمه عمرو ، مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو ابن خال خديجة بنت خويلد ام المؤمنين ، هاجر الى المدينة قبل مقدم النبي اليها ، استخلفه النبي ثلاث عشرة مرة على المدينة في غزواته ، شهد القادسية ومات بها شهيدا ، وهو الاعمى المذكور في قوله تعالى : (عبس وتولى ان جاءه الاعمى) ، روي له ٣ احاديث.

عمرو بن عطاء : بن ابي الحوار ، تابعي صدوق ، خرج له مسلم وابو داود .

عمرو بن اخطب الانصاري : ابو اخطب ، صحابي جليل ، غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة غزوة ، ومسح رسول الله راسه ودعا له ، روي له اربعة أحاديث ، ويقال انه عاش مائة وعشرين سنة وليس في راسه الا شعرات بيض، بفضل دعاء النبي له بقوله : « اللهم جمله » ، خرج عنه مسلم واصحاب السنن الاربعة .

عمرو بن العاص : بن وائل السهمي القرشي ، ابو عبدالله ، الصحابي فاتح مصر ، اسلم في هدنة الحديبية ، ولاه النبي امرة غزوة « ذات السلاسل » ثم استعمله على عمان ، ثم كان من امراء الفتوح في الشام ، ولما كانت الفتنة بين علي ومعاوية ، كان عمرو مع معاوية ، فولاه معاوية مصر سنة ٣٨ هـ ، وتوفي بها سنة ٤٣ هـ ، وله في كتب الحديث ٣٩ حديثا .

عمرو بن مرة بن عبس الجهني (ابو مريم) : ويقال : الاسدي ، ويقال : الازدي ، وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم وشهد معه أكثر المشاهد ، وروي له حديث واحد .

علي بن ابي طالب : بن عبد المطلب الهاشمي القرشي ، ابو الحسن ، امير المؤمنين ، ورابع الخلفاء الراشدين ، واحد العشرة المبشرين بالجنة ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصهره، بطل شجاع، ومن اكابر الخطباء والعلماء بالقضاء وأول الناس اسلاما بعد خديجة ، ولي الخلافة بعد مقتل عثمان سنة ٣٥ هـ ، وأقام بالكوفة ، دار خلافته ، الى ان استشهد سنة ٤٠ هـ بعد أن ضربه عبد الرحمن ملجم المرادي الخارجي بالسيف وهو خارج الى صلاة الصبح فأصاب جبهته .

علي بن ربيعة : بن نضلة الوالبي ، أبو المغيرة الكوفي ، ثقة ، من كبار التابعين روى عن علي وسلمان ، وروى عنه الحكم وأبو اسحاق ، وله في البخاري ومسلم حديث واحد .

عوف بن مالك بن الطفيل : بن سخبر الازدي ، من اوساط التابعين ، وهو رضيع عائشة رضي الله عنها .

عوف بن مالك الاشجعي : الغطفاني، ابو عبد الرحمن، صحابي اول مشاهدة فتح مكة ، وكان حامل راية قومه ، سكن دمشق ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦٧ حديثا .

عويمر بن عامر (ابو الدرداء) : الانصاري الخزرجي . تأخر اسلامه قليلا ، فكان اخر اهل داره اسلاما ، وحسن اسلامه ، وكان فقيها عاملا حكيما ، قال عنه صلى الله عليه وسلم : « عويمر حكيم امتي » شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها بعد احد ، وولي قضاء دمشق في خلافة عثمان وتوفي سنة ٣٢ هـ ، وله في كتب الحديث ١٧٩ حديثا .

عياض بن حمار : التميمي المجاشعي ، صحابي ، نزل البصرة وهو معدود من اهلها ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣٠ حديثا .

(ف)

فاختة بنت ابي طالب (ام هانىء) : القرشية الهاشمية ، صحابية ، وهي شقيقة علي رضي الله عنه ، خرج حديثها الجماعة ، ولها في البخاري ومسلم حديثان ، روى عنها ابنها جعد وحفيدها جعدة وعودة وطائفة ، ماتت في خلافة معاوية .

فاطمة بنت قيس : بن خالد الاكبر بن وهب بن ثعلبة الفهرية القرشية، اخت الضحاك بن قيس رضي الله عنه ، صحابية ومن المهاجرات الاول وذات عقل وافر وكمال ، روي لها ٣٤ حديثا ، وروى عنها جماعة من كبار التا بعين .

فضالة بن عبيد الانصاري : الاوسي ، ابو محمد، شهد احدا وبيعة الرضوان، ولي قضاء دمشق ، روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥٠ حديثا ، توفي سنة ٥٣ هـ .

(ق)

القاسم بن محمد : بن ابي بكر الصديق ، القرشي التيمي ، قال الحافظ ابن حجر : هو ثقة ، واحد الفقهاء بالمدينة ، ومن كبار التابعين ، مات سنة ١٠٦ هـ خرج عنه اصحاب الكتب الستة

قبيصة بن المخارق : بن عبد الله بن شداد العامري ، صحابي ، وفد على رسول الله صلى الله عليه وبسلم فاسلم ، وروي له ٦ احاديث ، سكن البصرة ، وخرج عنه مسلم وابو داود والنسائي .

قتادة بن ملحان : القيسي : صحابي ، نزل البصرة روى عنه ابنه عبد الملك، وروي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثان .

قتادة بن دعامة السدوسي: ابو الخطاب ، البصري ، الاكمه ، احد الائمة الاعلام ، روى عن انس وابن المسيب وابن سيرين وغيرهم ، قال ابن المسيب: ما أتانا عراقي أحفظ من قتادة ، توفي سنة ١١٧ هـ .

قطبة بن مالك : التعلبي ، صحابي سكن الكوفة ، وروي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثان ، روى عنه ابن اخيه زياد بن علاقة فقط .

قيس بن بشير التغلبي : الشامي ، قال الحافظ ابن حجر في كتابه «التقريب»: مقبول ، وهو ممن عاصر صغار التابعين ، روى عنه ابو داود ، وقال عنه ابو حاتم: ما ارى بحديثه بأسا .

قيس بن ابي حازم : البجلي الاحمسي ، أبو عبد الله الكوفي ، احد كبار التابعين واعيانهم ، ادرك الجاهلية وجاء ليبايع النبي صلى الله عليه وسلم فتوفي النبي ، روى عن ابي بكر وعمر وعثمان وعلي ، وثقة ابن معين ويعقوب بن شيبة ، توفي سنة ٩٨ هـ .

قيلة بنت مخرمة : العنبرية ، صحابية من المهاجرات ، لها حديث طويل ذكرت فيه انها كانت تحت حبيب بن ازهر فولدت البنات ، فمات عنها ، فانتزع بناتها عمر بن ايوب بن أزهر ، فذهبت الى النبي صلى الله عليه وسلم تشكو ذلك اليه .

(ك)

كعب بن مالك : بن كعب الانصاري السلمي ، شهد العقبة والمشاهد كلها الا بدرا وتبوك ، وجرح يوم احد احد عشر جرحاً في سبيل الله ، وهو أحد شعراء النبي صلى الله عليه وسلم المجاهدين بألسنتهم وأيديهم وهم ثلاثة : حسان بن ثابت ، وكعب بن مالك ، وعبد الله بن رواحة . روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٨٠ حديثا ، توفي بالبصرة سنة ٥٢ هـ .

كعب بن عياض : الاشعري ، صحابي معدود في الشاميين ، روى عنه جابر ابن عبدالله ، وقيل روت عنه ام الدرداء ، خرج عنه الترمذي والنسائي .

كعب بن عجرة : بن امية بن عدي بن عبيد بن الحارث القضاعي البلوي، حليف القواقل ، ابو محمد المدني ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٧ حديثا، وروى عنه بنوه محمد واسحاق وعبد الملك ، سكن الكوفة ، وتوفي بالمدينة سنة ٥١ هـ .

كبشة بنت ثابت : وهي ام ثابت ، اخت حسان بن ثابت احد شعراء النبي صلى الله عليه وسلم ، روت عن النبي حديثا واحدا ، وروى عنها عبد الرحمن بن ابي عمرة .

كلدة بن الحنبل : او ابن عبد الله بن الحنبل اليماني اخو صفوان بن امية، صحابي له حديث ، روى عنه ابن اخيه امية وعمر وبن عبدالله بن صفوان .

كناز بن الحصين (ابو مرثد) : بن يربوع الغنوي ، حليف بني عبد المطلب ، صحابي ، بدري ، مشهور بكنيته ، مات سنة ١٢ هـ، روي له حديثان، خرج لهمسلم وابو داود والترمذي والنسائي .

(ل)

لقيط بن عامر : بن صبرة بن عبد الله بن المنتفق، ابو رزين العقيلي، صحابي، وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومه بني المنتفق فأسلم ، روى عنه ابنه عاصم وابن اخيه وكيع بن عدس وعمرو بن اوس وغيرهم . ويقال له : « **لقيط بن صبرة** » نسبة الى جده .

(م)

مالك بن ربيعة الساعدي (ابو اسيد) : واسمه عامر بن عوف بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب ، الخزرجي الساعدي ، البدري ، صحابي جليل ، توفي سنة ٦٠ هـ ، وله في كتب الحديث ٢٨ حديثا .

مالك بن الحويرث : ويقال ابن الحارث ، ابو سليمان الليثي ، وهو من أهل البصرة ، قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في شباب من قومه فعلمهم الصلاة ، توفي بالبصرة سنة ٩٤ هـ، روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم ١٥ حديثا .

مالك بن هبيرة : بن خالد بن مسلم السكوني ، أو الكندي ، صحابي ، نزل مصر ، وولي حمص ،ومات في أيام مروان بن الحكم ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤ أحاديث .

مالك بن عامر (ابو عطية) : او ابن ابي عامر ، الوادعي الهمداني ، تابعي، يروي عن ابن مسعود وابي موسى ، وروى عنه ابو اسحاق والاعمش ، ثقة من كبار التابعين ، توفي نحو ٧٠ هـ ، روى له البخاري ومسلم وابو داود والترمذي .

مجيبة الباهلية : روت عن ابيها او عن عمها ، ولم يذكر لها اسم ، وقد اختلف في مجيبة هل هو اسم لمذكر ام لمؤنث .

محمد بن سيرين : الانصاري ، مولاهم ، ابو بكر البصري ، تابعي ، روى عن مولاه انس بن مالك وزيدبن ثابت وعمران بن حصين وابي هريرة وعائشة وغيرهم، وهو من كبار التابعين ، قال عنه ابن سعد : كان ثقة مأمونا عاليا رفيعا فقيها اماما كثير العلم ، روي انه كان يصوم يوما ويفطر يوما ، توفي سنة ١١٠ هـ .

محمد بن زيد : بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ، المدني الحافظ ، تابعي ثقة ، من أوساط التابعين .

محمد بن عباد : بن جعفر المخزومي ، المكي ، ثقة ، من اوساط التابعين، خرج عنه اصحاب كتب الحديث الستة .

مخرمة العبدي : نسبة الى عبد القيس ، بن ربيعة بن نزار ، ليس له في كتب التراجم ذكر ، ولا يعرف أصحابي هو أم تابعي .

مرداس الاسلمي : صحابي ، شهد الحديبية ، وبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة ، وهو قليل الحديث ، ليس له في البخاري الا حديث واحد ، ولا يعرف احد روى عنه الا قيس بن حازم .

مرثد بن عبد الله اليزني : ابو الخير المصري ، ثقة فقيه ، من كبار التابعين توفي سنة ٩٠ هـ ، خرج عنه أصحاب الكتب الستة .

مسروق بن الاجدع : بن مالك الهمداني الوادعي ، ابو عائشة الكوفي ، تابعي ثقة ، فقيه عابد مخضرم ، روى عنه اصحاب السنن .

المستورد بن شداد : بن عمرو بن حنبل بن الاحب القرشي الفهري، وامه دعد بنت جابر بن حنبل بن الاحب اخت كرز بن جابر ، قال الواقدي : لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم كان غلاما ، وقال غيره : انه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم سماعا واتقنه ، سكن الكوفة ثم مصر ، روي له ٧ احاديث ، وانفرد مسلم بالرواية عنه دون البخاري .

مصعب بن سعد بن ابي وقاص : الزهري ، ابو زرارة المدني ، تابعي روى عن ابيه وعلي وغيرهما، وروى عنه ابن اخيه اسماعيل بن محمد، وطلحة بن مصرف، وطائفة ، قال ابن سعد : ثقة كثير الحديث ، توفي سنة ١٠٣ هـ .

معاذ بن انس : الجهني ، صحابي ، سكن مصر ، وروى عنه ابنه سهل ، له نسخة كبيرة ، اورد منها احمد بن حنبل في مسنده ، وابو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه والائمة بعدهم في كتبهم ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣٠ حديثا .

معاذ بن جبل : الانصاري الخزرجي ، ابو عبد الرحمن الامام المقدم في علم الحلال والحرام بشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قال : « اعلم امتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل » كان شابا جميلا ، ومن افضل شباب الانصار حلما وسخاء وحياء ، اسلم وعمره ١٨ سنة ، وشهد العقبة وبدرا والمشاهد كلها ، وبعثه الرسول صلى الله عليه وسلم واليا على اليمن توفي في ريعان شبابه مجاهدا سنة ١٨ هـ بطاعون عمواس وعمره اربع وثلاثون سنة ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٥٧ حديثا .

معاذة العدوية : بنت عبد الله ، امراة صلة بن ايشم ، وهي من اهل البصرة، تكنى ام الصهباء ، من اوساط التابعين ، دخلت على عائشة وروت عنها ، خرج حديثها اصحاب الكتب الستة .

معاوية بن ابي سفيان : صخر بن حرب بن امية القرشي الاموي ، مؤسس الدولة الاموية في الشام ، ولد بمكة واسلم يوم فتحها سنة ٨ هـ ، وتعلم الكتابة والحساب فجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتابه ، ولاه عمر الاردن ثم دمشق ، وجمع له عثمان الديار الشامية ، وفي سنة ٤١ هـ تنازل الحسن بن علي عن

الخلافة الى معاوية . وقد دامت له الخلافة تسعة عشر عاما ، توفـي في دمشق ودفن فيها سنة ٦٠ هـ وله في كتب الحديث ١٣٠ حديثا .

معاوية بن الحكم السلمي : نسبة الى بني سليم ، قبيلة من العرب ، صحابي نزل المدينة ، وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٣ حديثا ، وانفرد مسلـم برواية حديث واحد منها . قال النووي رحمه الله : وخرج له أبو داود والنسائي .

معاوية بن حيدة : بن معاوية بن قشير بن كعـب القشيرى ، نزيـل البصرة ، غزا خراسان ومات بها ، صحابي له أحاديث ، وهو جد بهز بن حكيم ، روى عنـه ابن حكيم ، وقال ابو داود : بهز بن حكيم بن معاوية أحاديثه صحاح

المعرور بن سويد : الاسدي ، أبو امية الكوفي ، ثقة من كبار التابعين ، روى عن عمر وابن مسعود وجماعة ، وروى عنه واصل الاحدب والاعمش ، وثقه ابو حاتم عاش مائة وعشرين سنة .

معن بن يزيد بن الاخنس : السلمي ، ابو يزيد ، هو وابوه وجده صحابيون ، وكانت لمعن مكانة عند « عمر » شهد فتح دمشق ، وكان ينزل الكوفة ، ودخـل مصر ، ثم سكن الشام وشهد صفين مع معاوية ، ووقعة « مرج راهط » مع الضحاك بن قيس وقتل فيها سنة ٥٤ هـ ، وروي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ احاديث .

معقل بن يسار : بن عبد الله المزني، ابو يعلى، صحابي ، اسلم قبل الحديبية، على النبي صلى الله عليه وسلم من كندة بالشام ، توفي سنة ٨٧ هـ ، وروي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣٤ حديثا .

المغيرة بن شعبة : بن ابي عامر الثقفي ، ابو محمد ، شهد الحديبية ، وأسلـم زمن الخندق ، وشهد اليمامة واليرموك والقادسية ، وكان عاقلا أديبـا فطنا لبيبـا داهيا ، توفي سنة ٥٠ هـ وروي عنه ١٣٦ حديثا .

المقداد بن معد يكرب : الكندي ، ابو كريمة ، وهو احد الوفد الذيـن قدمـوا على النبي صلى الله عليه وسلم من كندة بالشام ، توفي سنة ٨٧ هـ ، وروي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٤٧ حديثا .

المقداد بن الاسود : بن عمرو بن ثعلبة البهراني الكندي ، ابو معبد ، الصحابي، فهو المقداد بن عمرو وانما قال النووي : المقداد بن الاسود ، لانـه كـان في حجـر

الإسود بن عبد يغوث الزهري فتبناه اليه ، من السابقين الى الاسلام ، هاجر الى الحبشة ، ثم هاجر الى المدينة، وحضر مع النبي صلى اللهعليه وسلم سائر المشاهد، توفي سنة ٤٣ هـ ، وروي له ٤٢ حديثا .

ميمون بن ابي شبيب : الربعي، ابو نصر الكوفي ، قال الحافظ في «التقريب»، صدوق كثير الارسال ، تابعي من الطبقة الثالثة، مت سنة ٨٣ هـ في وقعة الجماجم.

ميمونة بنت الحارث : بن حزن بن بجير بن الهزم بن رويبة بنعبد الله بن هلال العامرية ، الهلالية ، ام المؤمنين ، روى عنها ابن عباس ويزيد بن الاصم وجماعة ، قال الزهري : هي التي وهبت نفسها ، توفيت سنة ٥١ هـ وروي لها ٤٦ حديثا .

(ن)

نافع العدوي : ابو عبدالله المدني ، احد التابعين الاعلام ، روى عن مولاه عبدالله بن عمر بن الخطاب وابي لبابة وابي هريرة وعائشة وخلق ، قال البخاري: أصح الاسانيد : مالك عن نافع عن ابن عمر . روى عنه ابناه ابو بكر وعمر ، وايوب وابن جريج ومالك وغيرهم ، توفي سنة ١٢٠ هـ .

نافع بن جبير : بن مطعم ، تابعي ، شريف مفت ، خرج عنه اصحاب كتب الحديث الستة ، توفي سنة ٩٩ هـ .

النزال بن سبرة : العامري الهلالي ، من كبار التابعين ، وقيل : له صحبة، روى عن ابي بكر وعثمان ، وروى عنه الشعبي والضحاك ، قال عنه العجلي : ثقة.

نسيبة بنت كعب الانصارية (ام عطية) : واسمها نسيبة بالتصغير ، ويقال نسيبة بالتكبير ، مدنية ثم سكنت البصرة ، وكانت تغسل الميتات في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويشاركها في النسب «أم عمارة» نسيبة بنت كعب الانصارية، روي لام عطية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٠ حديثا .

نضلة بن عبيد الاسلمي (ابو برزة) : انفرد بكنيته فلا يعرف في الصحابة من يكنى بها غيره ، أسلم قديما وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة ، نزل البصرة وولده بها ، ثم غزا خراسان ، وقيل انه رجع الى البصرة وتوفي فيها سنة ٦ هـ ، وقيل غير ذلك ، روي له ٤٦ حديثا .

النعمان بن بشير : الانصاري الخزرجي ، أبوه صحابي ، وأمه صحابة ايضا، رضي الله عنهم ، سكن النعمان الشام ، وولي امرة الكوفة من قبل معاوية ، ثم نقله معاوية الى حمص، وقتل بها سنة ٦٤ هـ ، روي له فيكتب الحديث ١١٤ حديثا.

النعمان بن مقرن : بن عائذ المزني ، ابو عمرو ويقال ابو حكيم ، صحابي مشهور ، استشهد بنهاوند سنة ٢١ هـ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦ احاديث .

نفيع بن الحارث الثقفي (ابو بكرة) : صحابي من اهل الطائف ، قيل له « ابو بكرة » لانه تدلى ببكرة من حصن الطائف الى النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو ممن اعتزل الفتنة يوم « الجمل » ويوم « صفين » توفي بالبصرة سنة ٥٢ هـ، وله في كتب الحديث ١٣٢ حديثا .

النواس بن سمعان : بن خالد بن عمرو العامري الكلابي صحابي معدود في الشاميين ، وفد ابوه سمعان على النبي صلى الله عليه وسلم فدعا له ، روي للنواس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٧ حديثا .

(هـ)

هشام بن حكيم بن حزام : بن خويلد القرشي الاسدي ، صحابي ، اسلم يوم فتح مكة ، وكان يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر ، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذا بلغه امر ينكره « هشام » يقول : أما ما بقيت أنا وهشام بن حكيم فلا يكون ذلك ، توفي بعد سنة ١٥ هـ ، وله أحاديث وانفرد مسلم له بحديث واحد .

هند بنت امية (أم سلمة) : القرشية المخزومة ، من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ، تزوجها في السنة الرابعة للهجرة ، وكانت من أكمل النساء عقلا وخلقا توفيت بالمدينة سنة ٦٢ هـ ، ولها في كتب الحديث ٣٧٨ حديثا .

همام بن الحارث : بن قيس بن عمرو النخعي الكوفي ، ثقة عالم عابد، من كبار التابعين ، توفي سنة ٦٥ هـ ، وخرج عنه الجميع .

(و)

وائل بن حجر (ابو هنيدة) : الحضرمي ، من أقيال حضرموت ، وكان ابوه

من ملوكهم ، وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرحب به وبسط له رداءه فاجلسه معه عليه ، وقال : « اللهم بارك في وائل وولده ، استعمله النبي على اقيال حضرموت واقطعه ارضا ، شهد الفتوح وسكن الكوفة ، وتوفي بها سنة ٥٠ هـ ، وروي له ٧١ حديثا .

وابصة بن معبد : بن مالك بن عبيد الاسدي ، صحابي ، وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة تسع فاسلم ، وكان كثير البكاء لا يملك دمعته، سكن الرقة ومات بها ، روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١١ حديثا .

واثلة بن الاسقع : (ابو الاسقع) الكناني الليثي ، صحابي اسلم والنبي صلى الله عليه وسلم يتجهز الى تبوك وشهدها معه ، ثم شهد فتح دمشق وحمص ، وكان من اهل الصفة في المدينة ، توفي بدمشق سنة ٨٦ هـ ، وروي له ٥٦ حديثا .

وحشي بن حرب : الحبشي ، ابو دسمة ، مولى بني نوفل ، صحابي ، من سودان مكة ، وهو قاتل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه ، وفد على النبي صلى الله عليه وسلم مع وفد اهل الطائف واسلم، وشارك في قتل مسيلمة الكذاب، وشهد اليرموك ، ثم سكن حمص ومات بها سنة ٢٥ هـ روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤ احاديث .

وهب بن عبد الله السوائي (ابو جحيفة) : وهو من صغار الصحابة ، توفي النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبلغ الحلم ، ولاه علي رضي اللهعنه على بيت المال، وكان من كبار أصحاب علي ، توفي سنة ٧٤ هـ ، وروي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٥ حديثا .

وراد كاتب المغيرة : مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه، روى عن مولاه المغيرة، وروى عن القاسم بن مخيمرة ورجاء بن حيوة ، وثقة ابن حبان

(ي)

يزيد بن شريك بن طارق : التيمي الكوفي ، تابعي ثقة ، يقال : انه ادرك الجاهلية ، وهو من كبار التابعين ، مات في خلافة عبد الملك ، وخرج عنه الجميع .

يزيد بن حيان : التيمي الكوفي ، قال الحافظ ابن حجر : ثقة من الطبقة الرابعة ، من اواسط التابعين ، روى عنه مسلم وابو داود والنسائي .

يعيش بن طخفة : الغفاري ، نسبة لبني غفار ، قبيلة ابي ذر ، تابعي ، روى عن ابيه طخفة حديث النهي عن النوم على بطنه

٢ - الكُنى

(ا)

ابو ابراهيم الاشهلي : نسبة الى بني عبد الاشهل ، قال الحافظ ابن حجر في كتابه « التقريب » : مقبو لالرواية من كبار التابعين ، روى عن ابي سعيد الخدري ، وروى عنه يحيى بن ابي كثيرة ، ابوه صحابي لا يعرف اسمه .

ابو الاسود الديلي : اسمه ظالم بن عمرو ، وقيل عمرو بن سفيان ، انظر ترجمته في حرف الـ « ظ » .

ابو ادريس الخولاني : اسمه عائذ بن عبد الله بن عمر ، انظر ترجمته في حرف الـ « ع » .

ابو ايوب الانصاري : اسمه خالد بن زيد ، انظر ترجمته في حرف الـ «خ».

ابو امامة الباهلي : اسمه صدي بن عجلان، انظر ترجمته في حرف الـ «ص».

ابو امامة الانصاري : اسمه اياس بن ثعلبة ، انظر ترجمته في حرف الـ «ا».

(ب)

ابو بكر الصديق : اسمهعبدالله بنابي قحافة، انظر ترجمته فيحرف ال «ع».

ابو بردة الاشعري : اسمه عامر بن ابي موسى ، وقيل الحارث ، انظره في حرف ال « ع » .

ابو برزة الاسلمي : اسمه نضلة بن عبيد الاسلمي ، انظره في حرف الـ «ن» .

ابو بكرة : اسمه نفيع بن الحارث الثقفي ، انظر ترجمتهفي حرف الـ « ن ».

ابو بكر بن ابي موسى الاشعري : قال الحافظ ابن حجر: اسمه عمرو او عامر،

ثقة ، من اوساط التابعين ، توفي سنة ١٠٦ هـ ، وكان اكبر من اخيه ابي بـردة ، خرج من حديثه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي .

(ث)

ابو ثعلبة الخشني : اسمه جرثوم بن ناشر ، انظر ترجمته في حرف الـ «ج».

(ج)

ابو جري الهجيمي : اسمه « جابر بن سليم » ، انظره في حرف الـ « ج » .

ابو جحيفة : اسمه « وهب بن عبد الله السوائي » ، انظر ترجمته في حرف الـ « و » .

(ح)

ابو حميد الساعدي : اسمه « عبد الرحمن بن سعد » انظر ترجمته في حرف الـ « ع » .

(د)

ابو الدرداء : اسمه « عويمر بن عامر » انظره في حرف الـ «ع» .

(ذ)

ابو ذر الغفاري : اسمه « جندب بن جنادة » انظره في حرف الـ « ج » .

« س »

ابو سعيد الخدري : اسمه « سعد بن مالك » انظره في حرف الـ « س » .

ابو سعيد المقبري : اسمه « سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري » ، انظره في حرف الـ « س » .

ام سلمة : اسمها « هند بنت ابي امية » تقدمت ترجمتها في حرف الـ «هـ».

(ش)

ابو شريح الخزاعي : اسمه « خويلد بن عمرو » وقيل غير ذلك ، انظر ترجمته في حرف الـ « خ » .

ابو الشعثاء : اسمه « سليم بن اسود » انظر ترجمته في حرف الـ « س » .

ام شريك : قال خليفة : اسمها « غزيلة بنت دودان » بن عمرو بن عامر بن رواحة بن منقذ بن عمرو بن معيص بن عامر بن لؤي ، صحابية ، لها أحاديث ، اتفق البخاري ومسلم على حديث واحد ، روى عنها جابر وابن المسيب وعروة .

(ع)

ابو عطية : اسمه « مالك بن عامر او ابن ابي عامر » انظر ترجمته في حرف الـ « م » .

ام عطية : اسمها « نسيبة بنت كعب الانصارية » انظر ترجمتها في حرف الـ « ن » .

ام عمارة الانصارية : **اسمها** « نسيبة بنت كعب بن عمرو بن عوف بن مبلول » صحابية ، شهدت أحدا والمشاهد بعدها ، وقطعت يدها يوم اليمامة ، روى عنها حفيدها عباد بن تميم وكريب وجماعة .

(ق)

ابو قتادة : اسمه « الحارث بن ربعي » انظر ترجمته في حرف الـ « ح » .

(م)

ابو مالك الاشعري : اسمه « الحارث بن عاصم الاشعري » انظر ترجمته في حرف الـ « ح » .

ابو مريم الازدي : اسمه « عمرو بن مرة بن عبس الجهني » الازدي ويقال : الاسدي ، انظر ترجمته في حرف الـ « ع » .

ابو مسعود البدري : اسمه « عقبة بن عمرو » انظر ترجمته في حرف الـ «ع»

ابو المليح : اسمه « عامر بن اسامة الهذلي » ويقال : عمير بن اسامة ، انظره في حرف الـ « ع » .

ابو موسى الاشعري : اسمه « عبد الله بن قيس » انظره في حرف الـ « ع »

(هـ)

ابو هريرة : اسمه « عبد الرحمن بن صخر الدوسي » انظر ترجمته في حرف الـ « ع » .

ام هانيء : اسمها « فاختة بنت ابي طالب » تقدمت ترجمتها في حرف الـ « ف » .

• • •

٣ ـ فيمَن عُرِف بأبن فلان

ابن شماسة : اسمه «عبد الرحمن بن شماسة» انظر ترجمته في حرف الـ «ع».

ابن الحنظلية : اسمه «سهل بن عمرو» انظر ترجمته في حرف الـ « س » .

ابن عمر : اسمه «عبد الله بن عمر بن الخطاب» انظر ترجمته في حرف الـ «ع».

ابن مسعود : اسمه « عبدالله بن مسعود » انظر ترجمته في حرف الـ « ع ».

● ● ●

٤ ـ تراجم المخرجين

احمد بن الحسين بن علي ، ابو بكر (البيهقي) : من ائمة الحديث ، ولد في خسروجرد (من قرى بيهق بينسابور) نشأ في بيهق ، ورحل الى بغداد ثم الى الكوفة ومكة وغيرهما ، مات في نيسابور سنة ٤٥٨ هـ ثم نقل جثمانه الى بلده . من تصانيفه « السنن الكبرى » و « دلائل النبوة » و « الجامع المصنف في شعب الايمان » .

احمد بن محمد بن احمد بن غالب ، ابو بكر المعروف (بالبرقاني) : عالم الوائلي ، امام المذهب الحنبلي ، واحد الائمة الاربعة ، اصله من مرو ، ولد ببغداد، ونشأ منكبا على طلب العلم ، وسافر في سبيله اسفارا طويلة ، سجنه المعتصم ثمان وعشرين شهرا لانه لم يقل بخلق القرآن ، صنف « المسند » في الحدث ، ويحتوي على ثلاثين الف حديث ، توفي سنة ٢٤١ هـ .

احمد بن محمد بن احمد بن غالب ، ابو بكر المعروف (بالبرقاني) : عالم بالحديث من أهل خوارزم ، استوطن بغداد ومات فيها سنة ٤٢٥ هـ . له « مسند » ضمنه ما اشتمل عليه البخاري ومسلم ، وجمع حديث سفيان الثوري وشعبة وايوب وآخرين ، ولم ينقطع عن التصنيف الى ان مات .

احمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار (النسائي) : ابو عبد الرحمن ، صاحب السنن الكبرى في الحديث ، القاضي الحافظ ، شيخ الاسلام ، أصله من نسا (بخراسان) توفي سنة ٣٣٠ هـ .

احمد بن عمرو بن عبد الخالق (البزار) ابو بكر : حافظ من العلماء بالحديث، من اهل البصرة توفي بالرملة سنة ٢٩٢ هـ ، له مسندان : احدهما كبير سماه «البحر الزاخر » والثاني صغير .

حمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب البستي ، ابو سليمان (الخطـابي) : فقيه محدث ، من اهل بست (من بلاد كابل) ومن نسل زيد بن الخطاب (اخـي عمر بن الخطاب) رضي الله عنهما ، له كتاب « معالم السنن » في شرح سنن ابـي داوذ ، توفي في بست سنة ٣٨٨ هـ .

سليمان بن الاشعث بن اسحق بن بشير الازدي السجستاني ، (ابو داود) : امام اهل الحديث في زمانه ، اصله من سجستان ، توفي في البصرة سنة ٢٧٥ هـ ، وله كتاب السنن ، احد الكتب الستة ، جمع فيه ٤٨٠٠ حديث .

عبد الله بن الزبير الحميدي الاسدي ابو بكر ، المعروف (بالحميدي) : احـد الائمة في الحديث ، من اهل مكة، رحل منها مع الامام الشافعي الى مصر، ولزمه الى ان مات ، فعاد الى مكة يفتي فيها ، وهو شيخ الامام البخاري ، روى عنه البخاري /٧٥/ حدثنا ، وذكره مسلم في مقدمة كتابه، توفي بمكة سنة ٢١٩ هـ وله «مسند».

عبد الله بن عبد الرحمن بـن الفضل بـن بهـرام التميمـي (الدارمـي) : السمرقندي ، ابو محمد ، من حفاظ الحديث ، وكان عاقلا فاضلا مفسرا ، فقيها ، اظهر علم الحديث والآثار بسمرقند ، وله « المسند » في الحديث

علي بن عمر بن احمد بن مهدي ، ، ابو الحسن (الدار قطني) : الشافعـي، امام عصره في الحديث ، واول من صنف القراءات وعقد لها أبوابا ، ولد بدار القطن (من احياء بغداد) توفي ببغداد سنة ٨٣٥ هـ ، من تصانيفه « السنن » .

مالك بن انس بن مالك الاصبحي الحميري (الامام مالك) : ابو عبد الله ، امام دار الهجرة ، واحد الائمة الاربعة عند أهل السنة ، واليه تنسب المالكية ، مـولده ووفاته بالمدينة ، كان صلبا في دينه بعيدا عن الامراء والخلفاء ، سأله المنصـور ان يضع كتابا يحمل الناس على العمل به ، فصنف « الموطأ » .

محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة (البخاري) : ابو عبد اللـه ، حبـر الاسلام والحافظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولد في بخارى ، وقام برحلة طويلة في طلب الحديث ، فزار خرسان والعراق ومصر والشام ، وسمع مـن نحو ألف شيخ ، وجمع نحو /٦٠٠,٠٠٠/ حديث ، اختار منها في صحيحه ما وثق

برواته ، وكتابه في الحديث من اوثق الكتب الستة ، توفي البخاري في خرتنك (من قرى سمرقند) سنة ٢٥٦ هـ .

محمد بن عيسى بن سورة السلمي البوعي (الترمذي) : ابو عيسى ، صاحب « الجامع في الحديث » ، من ائمة علماء الحديث وحفاظه ، من اهل ترمذ (على نهر جيحون) تتلمذ للبخاري، وكان يضرب به المثل في الحفظ، مات بترمذ سنة ٢٧٩ هـ.

محمد بن يزيد الربعي القزويني ، ابو عبد الله (ابن ماجه) : احد الائمة في علم الحديث ، من اهل قزوين ، رحل الى البصرة وبغداد والشام ومصر والحجاز والري في طلب الحديث ، وصنف كتابه « سنن ابن ماجه »، وهو احد الكتب الستة المعتمدة .

مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، ابو الحسين (الامام مسلم): ابو الحسين حافظ، من ائمة المحدثين ، ولد بنيسابور ورحل الى الحجاز ومصر والشام والعراق توفي بظاهر نيسابور سنة ٢٦١ هـ ، اشهر كتبه « صحيح مسلم » جمع فيه اثني عشر الف حديث ، وهذا الكتاب احد الصحيحين المعول عليهما عند اهل السنة في الحديث ، وقد شرحه كثيرون منهم الامام النووي رحمه الله تعالى .

يحيى بن بكير بن عبد الرحمن ، التميمي الحنظلي ، ابو زكريا ، الحاكم النيسابوري) : امام في الحديث ، ورع ثقة ، كان من سادات اهل زمانه علما ودينا ونسكا واتقانا ، توفي سنة ٢٢٦ هـ .

● ● ●



فهرس هجائي بأوائل أحاديث

رياض الصالحين

حرف الألف

— ا —

حرف البـاء

ـ ب ـ

حرف التاء

ـ ت ـ

اول الحديث	رقم الحديث
تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء	١٠٢٦
تجدون الناس معادن خيارهم	١٥٤١
تحروا ليلة القدر في الوتر	١١٩٣
تحروا ليلة القدر في العشر	١١٩٢
تدني الشمس يوم القيامة من الخلق	٤٠٣
تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٢٣١
تسحروا فان في السحور بركة	١٢٣٠
تسمع حي على الصلاة	١٠٦٧
تصدقن يا معشر النساء	٣٢٨
تضمن الله لمن خرج في سبيله	١٢٩٥
تطعم الطعام وتقراالسلام	٥٥٠
تطعم الطعام وتقرا السلام	٨٤٥
تعاهدوا هذا القرآن	١٠٠٢
تعبد الله ولا تشرك به شيئاً	٣٣٣
تعبد الله ولا تشرك به شيئاً	١٢١٢
تعبد الله ولا تشرك به شيئاً	١٢١٣
تعرض الاعمال في كل اثنين وخميس	١٥٩٥
تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس	١٢٥٧

حرف الثاء

ـ ث ـ

حرف الجيم

ـ ج ـ

أول الحديث	رقم الحديث

حـرف الحـاء

- ح -

حـرف الخـاء

- خ -

حرف الدال

ـ د ـ

حرف الذال

ـ ذ ـ

حرف الراء

ــ ر ــ

حرف الزاي

ـ ز ـ

حرف السين

ـ س ـ

اول الحديث	رقم الحديث
سأفعل فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر	٤١٨
ساقي القوم آخرهم شربا	٧٧٣
سأل موسى صلى الله عليه وسلم ربه ما أدنى أهل الجنة	١٨٨٥
سباب المسلم فسوق وقتاله كفر	١٥٦١
سبحان الذي سخر لنا هذا	٩٧٢
سبحان ربي العظيم	١٠٠٢
سبحان الله ! لا بأس أن يؤجر ويحمد	٧٩٨
سبحان الله وبحمده استغفر الله	١٨٧٩
سبحان الله وبحمده غرست له	١٤٤٠
سبحانك ربنا وبحمدك (عن عائشة)	١١٤
سبحانك اللهم وبحمدك اشهد	٨٣٣
سبحانك اللهم ربنا وبحمدك	١٤٢٦
سبحانك وبحمدك لا إله إلا انت	١٤٣١
سبعة يظلهم الله في ظله	٣٧٧
سبعة يظلهم الله في ظله	٤٥٠
سبعة يظلهم الله في ظله	٦٥٩
سبق المفردون	١٤٣٧
سبوح قدوس رب الملائكة والروح	١٤٢٧
ستفتح عليكم أرضون	١٣٣٤
سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم	٧٦٧
سلوا الله العافية	١٤٨٩
سلني . فقلت : أسالك مرافقتك	١٠٠٦
سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك	٧٢٨
سووا صفوفكم	١٠٨٧
سيحان وجيحان والفرات	١٨٥٥

حرف الشين

– ش –

اول الحديث	رقم الحديث

حرف الصاد

– ص –

اول الحديث	رقم الحديث

حرف الضاد

ـ ض ـ

حـــرف الطاء

ـ ط ـ

حـــرف العـــين

ـ ع ـ

حرف الغين

- غ -

اول الحديث	رقم الحديث

حرف الفاء

ـ ف ـ

حـرف القــاف

ـ ق ـ

حـرف الكـاف

ـ ك ـ

اول الحديث	رقم الحديث

حـرف الـلام

ـ ل ـ

حرف الميم

ـ م ـ

أول الحديث	رقم الحديث

حرف النون
ـ ن ـ

حـرف الهـاء

ـ هـ ـ

حــرف الــواو
ــ و ــ

حـرف اليـاء
ـ ي ـ

الاحاديث التي لها حكم الرفع : أمر ، لعن ، نهي

* * *

فهرس الموضوعات

كتاب الأدب

كتاب ادب الطعام

كتـاب آداب السفر ٧١٨

كتـاب الفضائل ٧٣٩

* * *